إصدارات موسوعة صحيح البخاري (٤)

إرشاد الساري
لشرح
صحيح البخاري

تأليف

العلامة أبي العباس أحمد بن محمد القسطلاني الشافعي
(٨٥١-٩٢٣هـ)

مذيلاً بحواشي العجمي والعجلوني والسندي وغيرهم

تحقيق

المكتب العلمي بدار الكمال المتحدة

إشراف

عطاءات العلم

المجلد الحادي عشر

كتاب الجهاد والسير - باب فرض الخمس - باب الجزية والموادعة - كتاب بدء الخلق
الأحاديث (٢٧٨٢-٣٣٢٥)

دار عطاءات العلم   دار ابن حزم




إرشاد الساري
لشرح
صحيح البخاري
١١



ISBN 978-9959-858-57-3

الطَّبْعَةُ الأُولَى

١٤٤٢ هـ - ٢٠٢١ م

الطبعة الأولى لدار ابن حزم

دار ابن حزم

بيروت - لبنان - ص.ب : 14/6366

هاتف وفاكس: 701974 - 300227 (009611)

البريد الإلكتروني: ibnhazim@cyberia.net.lb

الموقع الإلكتروني: www.daribnhazm.com

أحد مشاريع



هاتف: ٩٦٦١١٤٩١٦٥٣٣+

فاكس: ٩٦٦١١٤٩١٦٣٧٨+

info@ataat.com.sa

بسم الله الرحمن الرحيم

فريق العمل

دار الكمال المتحدة

المشرف على تحقيق كتاب «إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري»

الشيخ محمد نعيم بشير عِرْقسُوسي

المقابلة

توفيق محمود تَكْلة - محمد زياد شعبان - فرح نصري شيخ البُزُورِيَّة - خولة أحمد الدُّروبي

خُلود محمد العمر - فاطمة محمود الحمصي - آمنة وجيه المصري - هدى محمد إِيْبش

التحقيق والتعليق

عبد الرحيم محمد يوسفان - د. محمد عيد المنصور - محمد فواز مَدِيْنة - د. عدنان بن علي خضر

محمود عبد المولى - د. بسام محمد الأحمد الشيخ - رشاد عبد الكريم السَّيْرَوان

القراءة الأخيرة

خالد عواد العواد - عبد الرحيم محمد يوسفان

التنفيذ والإخراج

أيمن سليمان الدَّكَّاك - عبد الخالق علي نَتُّوف - فراس محمد زكي الرَّواس

عطاءات العلم

المشرف على موسوعة «صحيح البخاري»

د. بكر بن محمد فضل الله البخاري

المراجعة العلمية

أ. د. أيمن السيد بَيُّومي - أ.د. حسين عبد المنعم بركات - د. أحمد بن محمد الجِنْدي

د. صلاح الدين زِيطْرة - د. عبد الحكيم محمد بلمهدي - د. محمد عبد السَّتار أبو زيد

د. نقيب أحمد نَصير الدِّين

إدارة المشروع

د. زاهر سالم بلفقيه - د. هاني محمد سلامة

٥٦ - كتَابُ الجهَاد وَالسِّيَر

(كِتَابُ الجِهَادِ والسِّيَرِ) بكسر السِّين المهملة وفتح التَّحتيَّة، وزاد في الفرع: بفتح السِّين وسكون التَّحتيَّة، جمع سيرةٍ وهي الطَّريقة، وأُطلق ذلك على أبواب الجهاد لأنَّها متلقَّاةٌ من أحوال النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم في غزواته. والجهاد -بكسر الجيم- مصدر جاهدت العدوَّ مجاهدةً وجهادًا، وأصله: جيهاد كقيتال -فخُفِّف بحذف الياء- وهو مشتقٌّ من الجَهد -بفتح الجيم- وهو التَّعب والمشقَّة؛ لما فيه من ارتكابها، أو من الجُهد -بالضمِّ- وهو الطَّاقة، لأنَّ كلَّ واحدٍ منهما بذل طاقته في دفع صاحبه، وهو في الاصطلاح: قتال الكفَّار لنصرة الإسلام وإعلاء كلمة الله، ويُطلَق أيضًا على جهاد النَّفس والشَّيطان، وهو من أعظم الجهاد، والمراد بالتَّرجمة الأوَّل، والأصل فيه قبل الإجماع آياتٌ كقوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ﴾ [البقرة: ٢١٦] ﴿وَقَـٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً﴾ [التوبة: ٣٦] وكان قبل الهجرة محرَّمًا، ثمَّ أُمِر صلى الله عليه وسلم بعدها بقتال من قاتله، ثمَّ أُبيحَ الابتداء به في غير الأشهر الحُرُم، ثمَّ أُمِرَ به مطلقًا. ثمَّ إنَّ الجهاد قد يكون فرض عينٍ، وقد يكون فرض كفايةٍ؛ لأنَّ الكفار إن دخلوا[1] بلادنا أو أسروا مسلمًا يُتوقَّع فكُّه، ففرض عينٍ. وإن كان/ ببلادهم، ففرض كفايةٍ، ويأتي البحث في ذلك إن شاء الله تعالى في «باب وجوب النفير» [ح: ٢٨٢٥]. ٣١/٥

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ

١ - بابُ فَضْلِ الجِهَادِ وَالسِّيَرِ

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ يُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ وَٱلْقُرْءَانِ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِ فَٱسْتَبْشِرُوا۟ بِبَيْعِكُمُ ٱلَّذِى بَايَعْتُم بِهِۦ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الحُدُودُ: الطَّاعَةُ.

(بسم الله الرحمن الرحيم) قدَّم النَّسفيُّ البَسْملة، وسقط «كتاب» والتَّرجمة لأبي ذرٍّ، كما في الفرع وأصله.

(بابُ فَضْلِ الجِهَادِ وَالسِّيَرِ) سقط لفظ «باب» لأبي ذرٍّ، وحينئذٍ فقوله: «فضلُ» رفعٌ بالابتداء

(١) في (د): «دخلوا في».

(وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى) بالجرِّ عطفًا على المجرور أو بالرَّفع، ولأبي ذرٍّ: «عزَّ وجلَّ» بدل قوله: «تعالى»[(١)] (﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ﴾) أي: طلب من المؤمنين أن يبذلوا[(٢)] أنفسهم وأموالهم في الجهاد في سبيل الله؛ ليثيبهم الجنَّة، وذكر الشِّراء على وجه[(٣)] المثل[(٤)]؛ لأنَّ الأنفس والأموال كلَّها لله، وهي عندنا عاريةٌ، ولكنَّه تعالى أراد التَّحريض والتَّرغيب في الجهاد، وهذا كقوله تعالى: ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ [البقرة: ٢٤٥] والباء في ﴿بِأَنَّ﴾ للمعاوضة، وهذا من فضله تعالى وكرمه وإحسانه، فإنَّه قَبِلَ العوض/ عمَّا يملكه بما تفضَّل به على عباده المطيعين له، ولذا قال الحسن البصريُّ: بايعهم والله فأغلى ثمنهم، وقال عبد الله بن رواحة لرسول الله ﷺ ليلة العقبة: اشترط لربِّك ولنفسك ما شئت، فقال: «أشترط لربِّي أن تعبدوه، ولا تشركوا به شيئًا، وأشترط لنفسي أن تمنعوني ممَّا تمنعون[(٥)] منه[(٦)] أنفسكم وأموالكم» قالوا: فما لنا إذا فعلنا ذلك؟ قال: «الجنَّة» قالوا: ربح البيع، لا نقيل ولا نستقيل. فنزلت: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ﴾ (﴿يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾) أي: في طاعته مع العدوِّ، وهذا كما قال[(٧)] الزَّمخشريُّ: في معنى الأمر، أو هو بيانٌ ما لأجله الشِّراء (﴿فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ﴾) أي: يقتلون العدوَّ، ويقتلهم (﴿وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا﴾) مصدرٌ مؤكِّدٌ، أي: إن هذا الوعد الَّذي وعده للمجاهدين في سبيله وعدٌ ثابتٌ قد أثبته (﴿فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ وَٱلْقُرْءَانِ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِ﴾) مبالغة في الإنجاز وتقرير لكونه حقًّا[(٨)] (﴿فَٱسْتَبْشِرُوا۟ بِبَيْعِكُمُ ٱلَّذِى بَايَعْتُم بِهِۦ﴾ [التَّوبة: ١١١-١١٢]) أي: فافرحوا به غاية الفرح، فإنَّه

د٣/٣٦٣أ

---

(١) في (د): «بدل قول الله تعالى» وهو تصحيف.

(٢) في هامش (ل): من بابي «ضَرَبَ» و«قَتَلَ».

(٣) في (ص): «سبيل».

(٤) في (د): «التَّمثيل».

(٥) في (ص): «تمنعوا».

(٦) في (ب): «به».

(٧) في (ص): «قاله».

(٨) في هامش (ل): فإن قيل: ما الحكمة في أنَّ الله تعالى جعل وثيقة هذا الشِّراء في كتب ثلاثة فقال: ﴿فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ...﴾ إلى آخره، والشِّراء واحد؟ قيل له: إنَّ المشترَى ثلاثة أشياء؛ وهي النَّفس والمال والرُّوح، فهم يجاهدون بالأنفس وينفقون الأموال ويبذلون الأرواح، فلأجل هذا جعل الوثائق ثلاثًا في ثلاثة كتب، فبذل النَّفس يورث الجنَّة، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ...﴾ الآية [التوبة: ١١١] وبذل المال يورث النَّصر والفتح، =

أوجب لكم عظائم المطالب، وذلك هو الثَّواب الوافر (إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ١١٢]) أي: الموصوفين بتلك الفضائل، من التَّوبة والعبادة والصوم وغير ذلك ممَّا في الآية، وساق في رواية أبي ذرٍّ: «إلى قوله: ﴿وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا﴾» ثمَّ قال: «إلى قوله: ﴿وَٱلْحَٰفِظُونَ لِحُدُودِ ٱللَّهِ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾» وللنَّسفيِّ وابن شبُّويه[1]: «﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ﴾» الآيتين «إلى قوله: ﴿وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾» وساق في رواية الأصيليِّ وكريمة الآيتين جميعًا، قاله في «فتح الباري».

(قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ) ﵄، فيما[2] وصله ابن أبي حاتم في تفسير قوله تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٨٧] (الحُدُودُ: الطَّاعَةُ) وكأنَّه تفسيرٌ باللَّازم، لأنَّ من أطاع الله وقف عند امتثال أمره واجتناب نهيه.

٢٧٨٢ - حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ صَبَّاحٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الوَلِيدَ بْنَ العَيْزَارِ، ذَكَرَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ ﵁: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ العَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَى مِيقَاتِهَا». قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «ثُمَّ بِرُّ الوَالِدَيْنِ». قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ». فَسَكَتُّ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلَوِ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي.

وبه قال: (حَدَّثَنَا) ولأبي ذرٍّ: «حدَّثني» بالإفراد (الحَسَنُ بْنُ صَبَّاحٍ) بتشديد الموحَّدة، البزَّار -آخره راءٌ- أبو عليٍّ الواسطيُّ قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ) التَّميميُّ البزَّار الكوفيُّ نزيل بغداد، قال: (حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ) بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الواو، الكوفيُّ (قَالَ: سَمِعْتُ الوَلِيدَ بْنَ العَيْزَارِ) بفتح العين المهملة[3] وسكون التَّحتيَّة وبالزَّاي وبعد الألف راءٌ، ابن حريثٍ العبديَّ الكوفيَّ (ذَكَرَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو) بفتح العين، سعد بن إياس (الشَّيْبَانِيِّ)

= قال الله تعالى: ﴿نَصْرٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ﴾ [الصف: ١٣] وبذل الرُّوح يورث الحياة الباقية، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ...﴾ إلى آخره [آل عمران: ١٦٩] من خطِّ بعض الفضلاء، ولم يذكر الزَّبور؛ لأنَّه مواعظ وأخبار ليس فيه وعد ولا وعيد.

(١) في هامش (ل): وابن شبُّويه: هو أحمد بن محمَّد بن ثابت. «تقريب» من العاشرة، مات سنة «٣٠هـ»؛ أي: ومئتين.

(٢) في (د): «ممَّا».

(٣) «المهملة»: ليس في (د).

بالشِّين المعجمة المفتوحة أنَّه (قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ ﵁: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ العَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: الصَّلَاةُ عَلَى مِيقَاتِهَا) «على» بمعنى «في» لأنَّ الوقت ظرفٌ لها (قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟) بالتَّشديد منوَّنًا. قال ابن الخشَّاب: لا يجوز غيره؛ لأنَّه اسم معربٌ غير مضافٍ، وسبق زيادة بحثٍ في هذا في «المواقيت» [ح:٥٢٧] (قَالَ) ﵊: (ثُمَّ بِرُّ الوَالِدَيْنِ)/ أي: بالإحسان إليهما وترك عقوقهما (قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ) بالنَّفس والمال، وإنَّما خصَّ هذه الثَّلاثة بالذِّكر[1] لأنَّها عنوانٌ على ما سواها من الطَّاعات[2] لأنَّ مَن حافظ عليها كان لما سواها أحفظ، ومَن ضيَّعها كان لما سواها أضيعَ. قال ابن مسعودٍ: (فَسَكَتُّ عَنْ) سؤال (رَسُولِ اللهِ ﷺ) حينئذٍ (وَلَوِ اسْتَزَدْتُهُ) أي: طلبت منه الزِّيادة في السُّؤال (لَزَادَنِي) في الجواب.

د٣/٣٦٣ب

وهذا الحديث/ قد سبق في «المواقيت» من «كتاب الصلاة» [ح:٥٢٧].

٣٢/٥

٢٧٨٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الفَتْحِ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ) المدينيُّ قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ) القطَّان قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) الثَّوريُّ (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (مَنْصُورٌ) هو ابن المعتمر (عَنْ مُجَاهِدٍ) هو ابن جَبْرٍ -بفتح الجيم وسكون الموحَّدة- المخزوميُّ مولاهم، المكِّيُّ الإمام في التَّفسير (عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄) أنَّه (قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ) أي: يوم فتح مكَّة سنة ثمانٍ (لَا هِجْرَةَ) واجبةً من مكَّة إلى المدينة (بَعْدَ الفَتْحِ) أي: فتح مكة، للاستغناء عن ذلك؛ إذ كان معظم الخوف من أهلها، فأُمر المسلمون أن يقيموا في أوطانهم، والمراد: لا هجرة بعد الفتح لمن لم يكن[3] هاجر قَبْلُ، بدليل الحديث الآخر: «يقيم المهاجر ثلاثًا بعد قضاء الحجِّ» (وَلَكِنْ جِهَادٌ) في الكفار (وَنِيَّةٌ) في الخير يحصِّلون بهما الفضائل الَّتي في معنى الهجرة، وقال النَّوويُّ:

---

(١) «بالذكر»: سقط من (د).

(٢) في (د): «الطاعة».

(٣) في (د): «لمن يكون».

معناه: أنَّ تحصيل الخير بسبب الهجرة قد انقطع بفتح مكَّة، لكن حصِّلوه[1] بالجهاد والنِّيَّة الصَّالحة، قال: وفيه حثٌّ على نيَّة الخير، وأنَّه يُثاب عليها (وَإِذَا) بالواو، ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «فإذا» (اسْتُنْفِرْتُمْ) بضمِّ التَّاء وكسر الفاء (فَانْفِرُوا) بهمزة وصلٍ وكسر الفاء أيضًا[2] أي: إذا طلبكم الإمام إلى الخروج إلى الغزو[3] فاخرجوا إليه. وهذا دليلٌ على أنَّ الجهاد ليس فرض عينٍ، بل فرض كفايةٍ.

وهذا الحديث سبق في «كتاب الحج» في «باب لا يحلُّ القتال بمكَّة» [ح: ١٨٣٤].

٢٧٨٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ: حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، نُرَى الجِهَادَ أَفْضَلَ العَمَلِ، أَفَلَا نُجَاهِدُ؟ قَالَ: «لَكُنَّ أَفْضَلُ الجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ) بالسِّين وتشديد الدَّال الأولى المهملات، ابن مسرهدٍ قال: (حَدَّثَنَا خَالِدٌ) هو ابن عبد الله الطَّحَّان قال: (حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ) بفتح العين وسكون الميم، الأسديُّ القصَّاب (عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ) التَّيميَّة القرشيَّة (عَنْ عَائِشَةَ ﵂، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، نُرَى) بضمِّ النُّون، وفي نسخةٍ بفتحها، وفي أخرى بمثنَّاةٍ فوقيَّةٍ مضمومةٍ وهي التي في الفرع وأصله، أي: نظنُّ أو نعتقد (الجِهَادَ أَفْضَلَ العَمَلِ) وللنَّسائيِّ من[4] رواية جريرٍ عن حَبيبٍ: «فإنِّي لا أرى في القرآن أفضل من الجهاد» (أَفَلَا نُجَاهِدُ؟ قَالَ: لَكُنَّ أَفْضَلُ الجِهَادِ) بضمِّ الكاف وتشديد النُّون لأبي ذرٍّ، ولغيره: «لَاكِنَّ» بكسر الكاف وزيادة ألفٍ قبلها «أفضلَ الجهاد» بنصب «أفضلَ» بـ«لكنَّ» (حَجٌّ مَبْرُورٌ) خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ، أي: هو حجٌّ[5].

وهذا الحديث قد سبق في «الحج» [ح: ١٥٢٠].

٢٧٨٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا عَفَّانُ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو حَصِينٍ، أَنَّ ذَكْوَانَ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﵁ حَدَّثَهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ

---

(١) في (م): «حصوله».

(٢) «أيضًا»: ليس في (ص).

(٣) في (د): «الخروج للغزو».

(٤) في (ص): «في».

(٥) قال السندي في «حاشيته»: الظَّاهر أنَّه خبر لقوله: «أفضل الجهاد»، والله تعالى أعلم.

فَقَالَ: دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يَعْدِلُ الجِهَادَ. قَالَ: «لَا أَجِدُهُ قَالَ: هَلْ تَسْتَطِيعُ إِذَا خَرَجَ المُجَاهِدُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَكَ فَتَقُومَ وَلَا تَفْتُرَ وَتَصُومَ وَلَا تُفْطِرَ»؟ قَالَ: وَمَنْ يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنَّ فَرَسَ المُجَاهِدِ لَيَسْتَنُّ فِي طِوَلِهِ، فَيُكْتَبُ لَهُ حَسَنَاتٍ.

د٣/٢٦٤أ وبه قال: (حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ) وسقط لأبي ذرٍّ «ابن منصور» قال/: (أَخْبَرَنَا عَفَّانُ) بن مسلم الصَّفَّار قال: (حَدَّثَنَا هَمَّامٌ) بتشديد الميم الأولى، ابن يحيى بن دينارٍ العوذيُّ الشَّيبانيُّ قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ[1]) بجيمٍ مضمومةٍ فحاءٍ مهملةٍ مخفَّفةٍ، الأيامي (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (أَبُو حَصِينٍ) بفتح الحاء وكسر الصَّاد المهملتين، عثمان بن عاصمٍ الأسديُّ (أَنَّ ذَكْوَانَ) الزَّيَّات (حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه حَدَّثَهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ) قال ابن حجرٍ: لم أقف على اسمه (إِلَى رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: دُلَّنِي) بفتح اللَّام (عَلَى عَمَلٍ يَعْدِلُ الجِهَادَ) أي: يساويه ويماثله (قَالَ) عليه الصلاة والسلام: (لَا أَجِدُهُ) أي: لا أجد العمل الَّذي يعدل الجهاد، ثمَّ (قَالَ) عليه الصلاة والسلام مستأنفًا: (هَلْ تَسْتَطِيعُ إِذَا خَرَجَ المُجَاهِدُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَكَ فَتَقُومَ) بالنَّصب عطفًا على «أن تدخلَ» (وَلَا تَفْتُرَ وَتَصُومَ وَلَا تُفْطِرَ؟) بنصبهنَّ عطفًا على السَّابق (قَالَ) الرَّجل: (وَمَنْ يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ) موقوفًا عليه، ويأتي[2] -إن شاء الله تعالى- في «باب الخيل ثلاثة» [ح:٢٨٦٠] من طريق زيد ابن أسلم، عن أبي[3] صالحٍ مرفوعًا[4]: (إِنَّ فَرَسَ المُجَاهِدِ لَيَسْتَنُّ) من الاستنان وهو العَدْو، وقال الجوهريُّ: هو أن يرفع يديه ويطرحهما معًا (فِي طِوَلِهِ) بكسر الطَّاء[5] المهملة وفتح الواو: حَبْله المشدود به المطوَّل له، ليرعى وهو بيد صاحبه (فَيُكْتَبُ لَهُ حَسَنَاتٍ) أي: فيكتب له استنانه[6] حسناتٍ، فالضَّمير راجعٌ إلى المصدر الَّذي دلَّ عليه «ليستنَّ» فهو مثل: ﴿ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰ﴾ [المائدة: ٨] و«حسناتٍ»: نصبٌ على أنَّه مفعولٌ ثانٍ.

وهذا الحديث أخرجه النَّسائيُّ في «الجهاد» أيضًا.

---

(١) في هامش (ج) و(ل): قال النَّوويُّ: بضمِّ الجيمِ، وتخفيف الحاءِ المهملة، ثمَّ ألف، ثمَّ دال مهملة، ثمَّ هاء. «ترتيب».

(٢) في (ب) و(س): «وسيأتي».

(٣) في (ب): «ابن» وليس بصحيحٍ.

(٤) «مرفوعًا»: سقط من (د).

(٥) «الطَّاء»: ليس في (ب).

(٦) في غير (ب) و(س): «استنانها».

٢ - بابٌ: أَفْضَلُ النَّاسِ مُؤْمِنٌ يجَاهِدُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَٰرَةٍ تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ۝ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ۝ يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً فِى جَنَّٰتِ عَدْنٍ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾

هذا (بابٌ) بالتَّنوين: (أَفْضَلُ النَّاسِ مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ) ولغير الكُشْمِيهَنِيِّ: «مجاهدٌ» بالميم صفةٌ لـ«مؤمنٌ» (وَقَوْلُهُ تَعَالَى) بالرَّفع عطفًا/ على «أفضل»: (﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَٰرَةٍ﴾) استفهامٌ في اللَّفظ، إيجابٌ في المعنى (﴿تُنجِيكُم﴾) تخلِّصكم (﴿مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ۝ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ﴾) استئنافٌ مبيِّنٌ للتِّجارة، وهو الجمع بين الإيمان والجهاد، والمراد به: الأمر، وإنَّما جِيءَ به بلفظ الخبر؛ للإيذان بوجوب الامتثال، كأنَّها وُجِدَت وحصلت (﴿ذَٰلِكُمْ﴾) أي: ما ذكر من الإيمان والجهاد (﴿خَيْرٌ لَّكُمْ﴾) في[1] أنفسكم وأموالكم (﴿إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾) العلم (﴿يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾) جوابٌ للأمر[2] المدلول عليه بلفظ الخبر، قال القاضي: ويبعد جعله جوابًا لـ﴿هَلْ أَدُلُّكُمْ﴾ لأنَّ مجرَّد دلالته لا يوجب المغفرة (﴿وَيُدْخِلْكُمْ﴾) عطفٌ على ﴿يَغْفِرْ لَكُمْ﴾ (﴿جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً فِى جَنَّٰتِ عَدْنٍ ذَٰلِكَ﴾) ما ذُكِرَ من المغفرة وإدخال الجنة (﴿ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ [الصَّف: ١٠-١٢]) وفي نسخةٍ بعد قوله: «﴿مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾» «إلى ﴿ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾».

٥/٣٣

٢٧٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ: أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ ﵁ حَدَّثَهُ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ» قَالُوا: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «مُؤْمِنٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشِّعَابِ يَتَّقِي اللهَ، وَيَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ) الحكم بن نافعٍ قال: (أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ) هو ابن أبي حمزة/ (عَنِ الزُّهْرِيِّ) محمَّد بن مسلم ابن شهابٍ أنَّه (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ) من الزِّيادة (اللَّيْثِيُّ) بالمثلَّثة (أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ ﵁ حَدَّثَهُ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟) قال في «الفتح»: لم أقف على اسم السَّائل، وقد سبق أن أبا ذرٍّ سأل عن نحو ذلك، وللحاكم: أيُّ النَّاس أكمل إيمانًا؟ (فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مُؤْمِنٌ) أي: أفضل النَّاس مؤمنٌ

د٣٠/٣٦٤ب

(١) في (د): «من».

(٢) في (ص) و(م): «الأمر».

(يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ) لما فيه من بذلهما لله مع النَّفع المتعدِّي، وعند النَّسائيِّ: «إنَّ من خير النَّاس رجلًا عَمِلَ في سبيل الله على ظهر فرسه» بـ«من» التَّبعيضيَّة، وذلك يقوِّي قول من قال: إنَّ قوله: «مؤمنٌ يجاهد[1]» المقدَّر بقوله: «أفضل النَّاس مؤمنٌ يجاهد» عامٌّ مخصوصٌ، وتقديره: من أفضل النَّاس، لأنَّ العلماء الَّذين حملوا النَّاس على الشَّرائع والسُّنن وقادوهم إلى الخير أفضل، وكذا الصِّدِّيقون (قَالُوا: ثُمَّ مَنْ) يلي المؤمن المجاهد في الفضل؟ (قَالَ) عليه الصلاة والسلام: (مُؤْمِنٌ) أي: ثم يليه مؤمنٌ (فِي شِعْبٍ مِنَ الشِّعَابِ) بكسر الشِّين المعجمة وسكون العين المهملة في الأوَّل وفتحها في الثَّاني، آخره موحَّدةٌ، هو ما انفرج بين الجبلَين، وليس بقيدٍ بل على سبيل المثال، والغالب على الشِّعاب الخلوُّ عن النَّاس، فلذا مثَّل بها للعزلة والانفراد، فكلُّ مكانٍ يبعد[2] عن النَّاس فهو داخلٌ في هذا المعنى كالمساجد والبيوت، ولمسلمٍ من طريق معمر عن الزُّهريِّ: «رجلٌ معتزلٌ» (يَتَّقِي اللهَ وَيَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ) وفيه فضل العزلة، لما فيها من السَّلامة من الغِيبة واللَّغو ونحوهما، وهو مقيَّدٌ بوقوع الفتنة. وفي حديث بَعْجَة -بفتح الموحَّدة والجيم، بينهما عينٌ مهملةٌ ساكنةٌ- ابن عبد الله، عن أبي هريرة مرفوعًا: «يأتي على النَّاس زمانٌ يكون خير النَّاس فيه منزلةً مَن أخذ بعنان فرسه في سبيل الله، يطلب الموت في مظانِّه، ورجلٌ في شعبٍ من هذه الشِّعاب، يقيم الصَّلاة، ويؤتي الزَّكاة، ويدَع النَّاس إلَّا من خيرٍ» رواه مسلمٌ وابن حبَّان. وروى البيهقيُّ في «الزُّهد» عن أبي هريرة مرفوعًا: «يأتي على النَّاس زمانٌ لا يسلم لذي دينٍ دينه إلَّا من هرب بدينه من شاهقٍ إلى شاهقٍ، ومن جُحْرٍ إلى جُحْرٍ، فإذا كان ذلك[3] لم تُنَل المعيشة إلَّا بسخطِ الله، فإذا كان ذلك[4] كذلك، كان هلاك الرَّجل على يدي[5] زوجته وولده، فإن لم يكن له زوجةٌ ولا ولدٌ، كان هلاكه على يدي أبويه، فإن لم يكن له أبوان، كان هلاكه على يد قرابته أو الجيران». قالوا: كيف ذلك يا رسول الله؟ قال: «يعيِّرونه بضيق المعيشة، فعند ذلك يورد نفسه الموارد الَّتي تهلك[6] فيها نفسُه». أمَّا عند عدم الفتنة، فمذهب الجمهور: أنَّ الاختلاط أفضل، لحديث التِّرمذيِّ: «المؤمن

---

(١) «يجاهد»: ليس في (د).

(٢) في (د): «بعيد، فهو داخل».

(٣) في (م): «كذلك». وفي الزهد: فإذا كان ذلك الزمان.

(٤) «ذلك»: مضروبٌ عليها في (ص).

(٥) في (ب) و(س): «يد»، وكذا في الموضع اللاحق.

(٦) في غير (ص) و(م): «يُهلك».

الَّذي يخالط النَّاس ويصبر على أذاهم أعظمُ أجرًا من الَّذي لا يخالط الناس/ولا يصبر على أذاهم». د٣/١٣٦٥أ

وحديث الباب أخرجه البخاريُّ أيضًا في «الرِّقاق» [ح: ٦٤٩٤]، ومسلمٌ وأبو داود في «الجهاد»، وابن ماجه في «الفتن».

٢٧٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَثَلُ المُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللهِ -وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ- كَمَثَلِ الصَّائِمِ القَائِمِ، وَتَوَكَّلَ اللهُ لِلْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِهِ بِأَنْ يَتَوَفَّاهُ أَنْ يُدْخِلَهُ الجَنَّةَ، أَوْ يَرْجِعَهُ سَالِمًا مَعَ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ) الحكم بن نافعٍ قال: (أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ) هو ابن أبي حمزة (عَنِ الزُّهْرِيِّ) محمَّد بن مسلم أنَّه (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (سَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ) ﵁ (قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ)/ ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «قال»: (مَثَلُ المُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ) أي: الله أعلم بعقد نيَّته إن كانت خالصةً لإعلاء كلمته، فذلك المجاهد في سبيله وإن كان في نيَّته حبُّ المال والدُّنيا واكتساب الذِّكر، فقد أشرك مع سبيل الله الدُّنيا، والجملة معترضةٌ بين قوله: «مَثَل المجاهد في سبيل الله» وبين قوله: (كَمَثَلِ الصَّائِمِ) نهارَه (القَائِمِ) ليله، وزاد مسلمٌ من طريق أبي صالحٍ عن أبي هريرة: «كمثل الصَّائم القائم القانت بآيات الله، لا يفتر من صيامٍ ولا صلاةٍ» وزاد النَّسائيُّ من هذا الوجه: «الخاشع الرَّاكع السَّاجد» ومثَّله بالصَّائم، لأنَّ الصَّائم ممسكٌ لنفسه عن الأكل والشُّرب واللَّذَّات، وكذلك المجاهد ممسكٌ لنفسه على محاربة العدوِّ، وحابسٌ نفسَه على مَن يقاتله، وكما أنَّ الصَّائم القائم الَّذي لا يفتر ساعةً من العبادة مستمرُّ الأجر، كذلك المجاهد لا يضيع ساعةً من ساعاته بغير أجرٍ. قال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ﴾ إلى قوله: ﴿إِلَّا كُتِبَ لَهُم بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [التوبة: ١٢٠]. ٥/٣٤

(وَتَوَكَّلَ اللهُ) أي: تكفَّل الله تعالى على وجه الفضل منه (لِلْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِهِ بِأَنْ يَتَوَفَّاهُ أَنْ يُدْخِلَهُ الجَنَّةَ[1]) أي: بتوفِّيه بدخوله الجنَّة في الحال بغير حسابٍ ولا عذابٍ، كما ورد: «إنَّ

(١) في هامش (ل): قوله: «بأن يتوفَّاه أن يدخله الجنَّة» أي: بأن يدخله الجنَّة إن توفَّاه، في رواية أبي زرعة الدِّمشقيِّ عن أبي اليمان: «إن توفَّاه» بالشَّرطيَّة والفعل الماضي، أخرجه الطَّبرانيُّ، وهو واضح. «فتح».

أرواح الشُّهداء تسرح في الجنَّة» (أَوْ يَرْجِعَهُ) بفتح أوَّله، أي: أو أن يرجعه إلى مسكنه حال كونه (سَالِمًا مَعَ أَجْرٍ) وحده (أَوْ غَنِيمَةٍ) مع أجرٍ، وحُذِفَ الأجرُ مِن الثَّاني للعِلْم به، إذ لا يخلو المجاهد عنه، فالقضيَّة مانعة الخلوّ لا مانعة الجمع، أو لنقصه بالنِّسبة إلى الأجر الَّذي بدون الغنيمة؛ إذ القواعد تقتضي أنَّه عند عدم الغنيمة أفضلُ منه وأتمُّ أجرًا عند وجودها. وقد روى مسلمٌ من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعًا: «ما من غازيةٍ[1] تغزو في سبيل الله، فيصيبون الغنيمة إلَّا تعجَّلوا ثلثي أجرهم من الآخرة، ويبقى[2] لهم الثُّلث، فإن لم يصيبوا غنيمةً تمَّ لهم أجرهم» فهذا صريحٌ ببقاء بعض الأجر مع حصول الغنيمة، فتكون الغنيمة في مقابلة جزءٍ من ثواب الغزو. وفي التَّعبير بثلثي الأجر حكمةٌ لطيفةٌ، وذلك أنَّ الله تعالى أعدَّ للمجاهد ثلاث كراماتٍ: دنيويَّتان وأخرويَّةٌ، فالدُّنيويَّتان السَّلامة والغنيمة، والأخرويَّة دخول الجنَّة، فإذا رجع سالمًا غانمًا/، فقد حصل له ثلثا ما أعدَّ الله له، وبقي له عند الله الثُّلث، وإن رجع بغير غنيمةٍ عوَّضه الله عن ذلك ثوابًا في مقابلة ما فاته، وليس المراد ظاهر حديث الباب أنَّه إذا غنم لا يحصل له أجر، وقيل: إنَّ «أو» بمعنى الواو، وبه جزم ابن عبد البرِّ والقرطبيُّ، ورجَّحه التُّوربشتيُّ في «شرحه» لـ«المصابيح» والتَّقدير: بأجرٍ وغنيمةٍ، وكذا رواه مسلمٌ بالواو في بعض رواياته، ورواه الفِرْيابيُّ وجماعةٌ عن يحيى بن يحيى بصيغة «أو» وكذا مالكٌ في «موطَّئه»، ولم يختلف عليه إلَّا في رواية يحيى ابن بُكَيرٍ عنه بالواو، ولكنْ في رواية ابن[3] بُكَيرٍ عن مالكٍ مقالٌ، وكذا وقع[4] عند النَّسائيِّ وأبي داود بإسنادٍ صحيحٍ، فإن كانت هذه الرِّوايات محفوظة تعيَّن القول بأنَّ «أو» في هذا الحديث بمعنى الواو، كما هو مذهب نحاة الكوفة[5]، لكن استشكله ابن دقيق العيد، من حيث إنَّه إذا كان المعنى يقتضي اجتماع الأمرين، كان ذلك داخلًا في الضَّمان، فيقتضي أنَّه لا بد من حصول الأمرين لهذا المجاهد، وقد لا يتَّفق له ذلك، فما فرَّ منه الَّذي ادَّعى أنَّ «أو» بمعنى: الواو، وقع في نظيره، لأنَّه يلزم على ظاهرها أنَّ من رجع بغنيمةٍ رجع بغير أجرٍ، كما يلزم على أنَّها بمعنى: الواو، وأنَّ كلَّ غازٍ يُجْمَع له بين

د٣/٣٦٥ب

(١) في نسخة في هامش(د): «غزاة».

(٢) في (د): «وبقي». وقوله: «من الآخرة» زيادة من صحيح مسلم.

(٣) «ابن»: سقط من (د).

(٤) «وقع»: سقط من (د).

(٥) في (د): «الكوفيين». كذا في الفتح.

الأجر والغنيمة معًا. وأجاب في «المصابيح»: بأنَّه إنَّما يرد الإشكال إذا كان القائل: -بأنَّها للتَّقسيم- قد فسَّر المراد ممَّا[1] ذكره هو من قوله: فله الأجر إن فاتته الغنيمة إلى آخره، وأمَّا إن سكت عن هذا التَّفسير فلا يتَّجه الإشكال؛ إذ يحتمل أن يكون التَّقدير: أو يرجعه سالمًا مع أجرٍ وحده أو غنيمةٍ وأجرٍ كما مرَّ، والتَّقسيم بهذا الاعتبار صحيحٌ، والإشكال ساقطٌ، مع أنَّه لو سُلِّم أنَّ القائل -بأنَّها للتَّقسيم- صرَّح بأنَّ المراد: فله الأجر إن فاتته الغنيمة، وإن حصلت فلا، لم يرد الإشكال المذكور عليه[2]؛ لاحتمال أن يكون تنكير الأجر لتعظيمه، ويراد به الأجر الكامل، فيكون معنى قوله: فله الأجر إن فاتته الغنيمة، وإن حصلت/ فلا يحصل له ذلك الأجر المخصوص، وهو الكامل فلا يلزم انتفاء مطلق الأجر عنه. انتهى. ٥/٣٥

وهذا الحديث أخرجه النَّسائيُّ في «الجهاد» أيضًا.

٣ - بابُ الدُّعَاءِ بِالجِهَادِ، وَالشَّهَادَةِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ

وَقَالَ عُمَرُ: ارْزُقْنِي شَهَادَةً فِي بَلَدِ رَسُولِكَ.

(بابُ الدُّعَاءِ بِالجِهَادِ) كَأنْ يقول: اللَّهمَّ اجعلني من المجاهدين في سبيلك (وَالشَّهَادَةِ) أي: والدُّعاء بالشَّهادة (لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ) كَأنْ يقول: اللَّهم ارزقنا الشهادة في سبيلك (وَقَالَ عُمَرُ) بن الخطَّاب ﷺ ممَّا سبق موصولًا بأتمَّ منه في آخر «كتاب الحجِّ» [ح:١٨٩٠] (ارْزُقْنِي) ولأبي ذرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ: «اللَّهم ارزقني» (شَهَادَةً فِي بَلَدِ رَسُولِكَ) ولابن سعدٍ عن حفصة: أنَّها سمعت أباها عمر يقول: ارزقني قتلًا في سبيلك ووفاةً في بلد نبيِّك.../. الحديث. د٣/٣٦٦أ

٢٧٨٨ - ٢٧٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ فَتُطْعِمُهُ، وَكَانَتْ أُمُّ حَرَامٍ تَحْتَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَأَطْعَمَتْهُ وَجَعَلَتْ تَفْلِي رَأْسَهُ، فَنَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ. قَالَتْ: فَقُلْتُ: وَمَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ، غُزَاةً فِي سَبِيلِ اللهِ، يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هَذَا البَحْرِ، مُلُوكًا عَلَى الأَسِرَّةِ، أَوْ مِثْلُ المُلُوكِ عَلَى الأَسِرَّةِ». شَكَّ إِسْحَاقُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، ادْعُ اللهَ أَنْ

(١) في (ب) و(س): «بما». كذا في مصابيح الجامع.

(٢) «عليه»: ليس في (د).

يَجْعَلَنِي مِنهُمْ، فَدَعَا لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ. فَقُلْتُ: وَمَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ، غُزَاةً فِي سَبِيلِ اللهِ»، كَمَا قَالَ فِي الأَوَّلِ. قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. قَالَ: «أَنْتِ مِنَ الأَوَّلِينَ». فَرَكِبَتِ البَحْرَ فِي زَمَنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، فَصُرِعَتْ عَنْ دَابَّتِهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنَ البَحْرِ، فَهَلَكَتْ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ) التِّنِّيسيُّ (عَنْ مَالِكٍ) الإمام الأعظم (عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَامٍ[(١)] بفتح الحاء والرَّاء المهملتَين[(٢)] (بِنْتِ مِلْحَانَ) بكسر الميم وسكون اللَّام وبالحاء المهملة، وبعد الألف نون، وهي أخت أمِّ سُليمٍ وخالة أنسِ بن مالكٍ (فَتُطْعِمُهُ) ممَّا في بيتها من الطَّعام (وَكَانَتْ أُمُّ حَرَامٍ تَحْتَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ) الأنصاريِّ، أي: زوجًا له (فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ) يومًا[(٣)] (فَأَطْعَمَتْهُ، وَجَعَلَتْ تَفْلِي رَأْسَهُ) بفتح المثنَّاة الفوقيَّة وإسكان الفاء وكسر اللَّام، من: فَلَى يَفلِي من باب: ضَرَب يضرِب، يعني: تفتِّش شعر رأسه لتستخرج هوامَّه، وإنَّما كانت تفلي رأسه لأنَّها كانت منه ذات محرم من قِبَل خالاته، لأنَّ أمَّ عبد المطلب كانت من بني النَّجَّار، وقيل: كانت إحدى خالاته عليه الصلاة والسلام من الرَّضاعة. قال ابن عبد البر: فأيّ ذلك كان فأمُّ حَرام محرمٌ منه. ونقل النووي الإجماع على ذلك قال: وإنما اختلفوا هل ذلك من النسب أو الرَّضاع، وصوَّبَ بعضهم: أنَّه لا محرَّميَّة بينهما كما بيَّنه الحافظ الدِّمياطيُّ في جزءٍ أفرده لذلك وقال: وليس في الحديث ما يدلُّ على الخلوة بها فلعلَّ ذلك كان مع ولدٍ أو زوجٍ أو خادمٍ أو تابعٍ، والعادة تقتضي المخالطة بين المخدوم وأهل الخادم، لا سيَّما إذا كنَّ مسنَّاتٍ مع ما ثبت له ﷺ من العصمة، أو هو من خصائصه عليه الصلاة والسلام (فَنَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ) عندها (ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ) فرحًا وسرورًا لكون أمَّته تبقى بعده[(٤)] متظاهرةً أمور[(٥)] الإسلام قائمةً بالجهاد حتَّى في البحر، والجملة حاليَّةٌ (قَالَتْ) أمُّ حرامٍ: (فَقُلْتُ: وَمَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟

---

(١) في هامش (ج) و(ل): قوله: «أمّ حَرَام» قال في «الإصابة»: قيل: اسمها «الرُّميصاء»، وقيل: بالغين بدل الرَّاء، ولا يصحُّ، ثمَّ قال: وقال أبو عمر في أمِّ حرام: لا أقف لها على اسم صحيح.

(٢) في (د): «المهملة».

(٣) «يومًا»: ليس في (ص) و(م).

(٤) «تبقى بعده»: سقط من (ب).

(٥) في (د): «وأمور».

قَالَ: نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ) حال كونهم (غُزَاةً فِي سَبِيلِ اللهِ، يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هَذَا البَحْرِ) بمثلَّثةٍ فموحَّدةٍ مفتوحَتين فجيم، وسطه أو معظمه أو هوله، أقوالٌ (مُلُوكًا) نُصِبَ بنزع الخافض، أي: مثل ملوك (عَلَى الأَسِرَّةِ) أي: في الجنَّة كما قاله ابن عبد البرِّ، قال النووي[1]: والأصحُّ أنَّه صفة لهم في الدُّنيا، أي: يركبون مراكب الملوك لسعة حالهم واستقامة أمرهم (أَوْ) قال: (مِثْلُ المُلُوكِ عَلَى الأَسِرَّةِ، شَكَّ إِسْحَاقُ) بن عبد الله بن أبي طلحة (قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَدَعَا لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ) وهذا[2] ظاهرٌ فيما ترجم له المؤلِّف في حقِّ النِّساء، ويُؤخَذ منه[3] حكم الرِّجال بطريق الأَولى، ولا يقال: لا مطابقةَ بينهما لأنَّه ليس في الحديث تمنِّي الشَّهادة وإنَّما فيه تمنِّي الغزو. ولأنَّ الشَّهادة هي الثَّمرة العظمى المطلوبة في الغزو، واستشكل الدُّعاء بالشَّهادة، إذ حاصله أن يدعو الله تعالى أن يمكِّن منه/ كافرًا يعصي الله بقتله، فيقلَّ عدد المسلمين ويدخلَ السُّرورُ على قلوب المشركين، ومقتضى القواعد الفقهيَّة ألَّا يتمنَّى معصية الله لنفسه ولا لغيره. وأجاب ابن المُنَيِّر: بأنَّ المدعوَّ به قصدًا إنَّما هو[4] نيل الدَّرجة الرَّفيعة المعدَّة للشُّهداء، وأمَّا قتل الكافر للمسلم فليس بمقصودٍ للدَّاعي، وإنَّما هو من ضرورات الوجود؛ لأنَّ الله قد[5] أجرى حكمه ألَّا ينال تلك الدَّرجة إلَّا شهيدٌ (ثُمَّ وَضَعَ) عليه الصلاة والسلام (رَأْسَهُ) الشَّريفة[6] ثانيًا فنام (ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقُلْتُ: وَمَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟) وسقطت الواو من قوله: «وما» لأبي ذرٍّ (قَالَ: نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ) حال/ كونهم (غُزَاةً فِي سَبِيلِ اللهِ) قيل: أي: يركبون البحر[7] (كَمَا قَالَ فِي الأَوَّلِ) ملوكًا على الأسرَّة، ولأبي ذرٍّ: «في الأولى» بالتَّأنيث (قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: أَنْتِ مِنَ الأَوَّلِينَ[8]) الَّذين يركبون ثبج

د٣٦٦/٣ب

٣٦/٥

---

(١) «قال النَّوويُّ»: سقط من (د).

(٢) في (د): «وهو».

(٣) «منه»: ليس في (د).

(٤) في (ص): «هي».

(٥) «قد»: ليس في (د).

(٦) في (ب) و(س): «الشَّريف»، وفي هامش (ج) و(ل): قوله: «الشَّريفة» كذا بخطِّه، ولا يخفى أنَّ الرَّأس مذكَّر.

(٧) في غير (د): «البرّ»، والمثبت موافق لما في الحديث (٦٢٨٢).

(٨) في هامش (ل):

وَغَزْوَةُ البَحْرِ مِنْهُمْ مَرَّتَيْنِ وَأَنْ تَكُونَ مَعْ أَوَّلِيهِمْ بِنْتُ مِلْحَانِ «نونيَّة».

البحر (فَرَكِبَتِ البَحْرَ فِي زَمَنِ[1] مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ) مع زوجها في أوَّل غزوةٍ كانت إلى الرُّوم مع معاوية زمنَ عثمان بن عفَّان سنة ثمانٍ وعشرين، وهذا قول أكثر أهل السِّيَر. وقال البخاريُّ ومسلمٌ: في زمان معاوية، فعلى الأوَّل يكون المراد: زمان غزو معاوية في البحر لا زمان خلافته (فَصُرِعَتْ عَنْ دَابَّتِهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنَ البَحْرِ، فَهَلَكَتْ) في الطَّريق لمَّا رجعوا من غزوهم بغير مباشرةٍ للقتال، وقد قال عليه الصلاة والسلام: «مَن قُتِلَ في سبيل الله فهو شهيدٌ، ومَن مات في سبيل الله فهو شهيدٌ» رواه مسلمٌ. وروى أبو داود من حديث أبي مالكٍ الأشعريِّ مرفوعًا: «مَن وَقَصَتْهُ فرسه أو بعيره، أو لدغته هامَّةٌ أو مات على فراشه فهو شهيدٌ». وقال تعالى: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾ [النِّساء: ١٠٠].

وحديث الباب أخرجه البخاريُّ أيضًا في «الجهاد» [ح: ٢٨٠٠]، وكذا أبو داود والتِّرمذيُّ والنَّسائيُّ، والله أعلم.

٤ - بابُ دَرَجَاتِ المُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللهِ. يُقَالُ: هَذِهِ سَبِيلِي، وَهَذَا سَبِيلِي، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: ﴿غُزًّى﴾: واحِدُها: غازٍ. ﴿هُمْ دَرَجَٰتٌ﴾ لهم درجاتٌ

(بابُ دَرَجَاتِ المُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللهِ. يُقَالُ: هَذِهِ سَبِيلِي، وَهَذَا سَبِيلِي) يريد المؤلِّف أنَّ السَّبيل يُؤنَّث ويُذكَّر، وبذلك جزم الفرَّاء (قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ) البخاريُّ: (﴿غُزًّى﴾ [آل عمران: ١٥٦]) بضمِّ المعجمة وتشديد الزَّاي (واحِدُها: غازٍ ﴿هُمْ دَرَجَٰتٌ﴾ [آل عمران: ١٦٣]) أي: (لهم درجاتٌ) أي: منازل، قاله أبو عُبيدة، وقال غيره: أي: هم ذوو[2] درجاتٍ، وثبت[3] قوله: «قال أبو عبد الله....» إلى آخره في رواية أبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي.

٢٧٩٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ آمَنَ بِاللهِ وَبِرَسُولِهِ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَصَامَ رَمَضَانَ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الجَنَّةَ، جَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللهِ، أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا». فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفَلَا نُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: «إِنَّ فِي الجَنَّةِ مِئَةَ دَرَجَةٍ، أَعَدَّهَا اللهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللهِ،

(١) في (م): «زمان».

(٢) في (د): «ذو».

(٣) في (د): «وسقط» وهو خطأ.

مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، فَإِنْ سَأَلْتُمُ اللهَ فَاسْأَلُوهُ الفِرْدَوْسَ، فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الجَنَّةِ وَأَعْلَى الجَنَّةِ، أُرَاهُ قَالَ: وفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ، وَمِنْهُ تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الجَنَّةِ». قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ: «وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ) الوحاظيُّ الشَّاميُّ[1] قال: (حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ) بضمِّ الفاء وفتح اللَّام، وبعد التَّحتيَّة السَّاكنة حاءٌ مهملةٌ، عبد الملك بن سليمان (عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ) الفهريِّ المدنيِّ (عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ) بالتَّحتيَّة والمهملة المخفَّفة، الهلاليِّ المدنيِّ (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁) أنَّه (قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ) ولأبي ذرٍّ: «(قال النَّبيُّ)» (ﷺ: مَنْ آمَنَ بِاللهِ وَبِرَسُولِهِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَصَامَ رَمَضَانَ) لم يذكر الزَّكاة/ والحجَّ، ولعلَّه سقط من أحد رواته، وقد ثبت الحجُّ في التِّرمذيِّ في حديث معاذ بن جبلٍ، وقال فيه: ولا أدري أذكر الزَّكاة أم لا؟ وأيضًا فإنَّ الحديث لم يُذكر لبيان الأركان، فكأنَّ الاقتصار على ما ذُكِرَ إن كان محفوظًا لأنَّه هو المتكرّر غالبًا، وأمَّا الزَّكاة فلا تجب إلَّا على من له مالٌ بشرطه، والحجُّ لا يجب إلَّا مرَّةً على التَّراخي (كَانَ حَقًّا عَلَى اللهِ) بطريق الفضل والكرم لا بطريق الوجوب (أَنْ يُدْخِلَهُ الجَنَّةَ، جَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللهِ، أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا) وفي نسخةٍ: «في بيته الذي وُلِدَ فيه» وفيه تأنيسٌ لمن حُرِمَ الجهاد، وأنَّه ليس محرومًا من الأجر، بل له من الإيمان والتزام الفرائض ما يوصله إلى الجنَّة وإن قصَّر عن درجة المجاهدين (فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ) في «التِّرمذيِّ» أنَّ الَّذي خاطبه بذلك هو معاذ بن جبلٍ، وعند الطَّبرانيِّ: وأبو الدَّرداء[2] (أَفَلَا نُبَشِّرُ النَّاسَ) بذلك؟ (قَالَ: إِنَّ فِي الجَنَّةِ مِئَةَ دَرَجَةٍ، أَعَدَّهَا اللهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللهِ، مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ) قال الطِّيبيُّ[3] وتبعه الكِرمانيُّ: لمَّا سوَّى النَّبيُّ ﷺ بين الجهاد وبين عدمه، وهو المراد بالجلوس في أرضه الَّتي وُلِدَ فيها في دخول المؤمن بالله ورسوله المقيم للصَّلاة الصَّائم

د٣٦٧/٣أ

(١) في هامش (ج) و(ل): قوله: «الشَّاميُّ» أي: بالشِّين المعجمة، كما يؤخذ من عبارة «التَّرتيب»؛ حيث قال: يحيى بن صالح الوُحَاظِيُّ الحمصيُّ.

(٢) في هامش (ج) و(ل): قوله: «وعند الطَّبرانيِّ وأبو الدَّرداء» كذا بخطِّه، وعبارة «الفتح»: والذي خاطبه معاذ بن جبل كما في «التِّرمذيِّ»، وأبو الدَّرداء؛ كما وقع في «الطَّبرانيِّ». وزاد في هامش (ل): وعبارة «العينيِّ»: الذي خاطبه معاذ بن جبل كما في «التِّرمذيِّ»، وأبو الدَّرداء كما في «الطَّبرانيِّ». وفي مطبوع الفتح والعمدة «أو أبو الدرداء».

(٣) «الطِّيبيُّ»: سقط من (ص) و(ج) و(ل)، وفي هامش (ج) و(ل): بيَّض الشَّارح بعد «قال» ولعلَّه: الطِّيبيُّ، كما يؤخذ من «العينيِّ» و«ابن حجر».

لرمضان في الجنَّة[1]، استدرك صلى الله عليه وسلم قوله الأوَّل بقوله الثَّاني: «إنَّ في الجنَّة مئة درجةٍ» إلى آخره، وتُعقِّبَ: بأنَّ التَّسوية ليست على عمومها، وإنَّما هي في أصل دخول الجنَّة لا في تفاوت الدَّرجات كما مرَّ، وقال الطِّيبيُّ في «شرح المشكاة»[2]: هذا الجواب من الأسلوب الحكيم[3] أي: بشِّرهم بدخول الجنَّة بالإيمان والصَّوم والصَّلاة ولا تكتفِ بذلك، بل زد[4] على تلك البشارة بشارةً أخرى، وهي الفوز بدرجات الشُّهداء فضلًا من الله، ولا تقنعْ بذلك أيضًا، بل بشِّرهم بالفردوس الَّذي هو أعلى، وتعقَّبه في «فتح الباري»، فقال: لو لم يرد الحديث إلَّا كما وقع هنا لكان ما قال متَّجهًا، لكنْ ورد في الحديث زيادةٌ دلَّت على[5] أنَّ قوله: «إنَّ[6] في الجنَّة مئة درجةٍ» تعليلٌ لتلك/ البشارة المذكورة، فعند التِّرمذيِّ من رواية معاذٍ: قلت: يا رسول الله، ألا أخبر النَّاس؟ قال: «ذرِ النَّاس يعملون فإن في الجنَّة مئة درجةٍ» فظهر أنَّ المراد: لا تبشِّر النَّاس بما ذكرته من دخول الجنَّة لمن آمن وعمل الأعمال المفروضة عليه فيقفوا عند ذلك، ولا يتجاوزوه إلى ما هو أفضل منه من الدَّرجات الَّتي تحصل بالجهاد، وهذه هي النُّكتة في قوله: «أعدَّها الله للمجاهدين» وتعقَّبه العينيُّ: بأنَّ قوله: «لكن وردت في الحديث زيادةٌ...» إلى[7] آخره، غيرُ مسلَّمٍ، لأنَّ الزِّيادة المذكورة في حديث معاذ بن جبلٍ، وكلام الطِّيبيِّ وغيره في حديث أبي هريرة، وكلٌّ واحد من الحديثين/ مستقلٌّ بذاته والرَّاوي مختلف، فكيف يكون ما في حديث معاذٍ تعليلًا لما في حديث أبي هريرة، على[8] أنَّ حديث معاذٍ لا يعادل حديث أبي هريرة ولا يدانيه، فإنَّ عطاء بن يسار لم يدرك معاذًا. انتهى. وهذا الَّذي قاله العينيُّ ليس مانعًا ممَّا ذكره

٣٧/٥

د٣/٣٦٧ب

---

(١) زاد في شرح المشكاة هنا: «ورأى صلى الله عليه وسلم استبشار الراوي بما سمعه لسقوط مشاقّ الجهاد عنهم، وعدم امتياره في نيل الجنة» شرح المشكاة للطيبي.

(٢) في هامش (ج): «بخطه: مشكاتِه» وفي هامش (ل): قوله: في «شرح المشكاة» كذا في بعض النُّسخ، وهو الصَّواب، ووقع في خطِّ الشَّارح: في «شرح مشكاته» بالإضافة، وفيها إيهام أنَّ متن «المشكاة» له، وليس كذلك، بل «المشكاة» لمحمَّد الخطيب القزوينيِّ.

(٣) في هامش (ج) و(ل): كما في قوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ﴾ [البقرة: ١٨٩].

(٤) في (م): «يرد».

(٥) «على»: مثبتٌ من (ب) و(د) و(س).

(٦) «إنَّ»: مثبتٌ من (ب) و(د) و(س).

(٧) «إلى»: ليس في (ص).

(٨) في (م): «إلَّا».

الحافظ ابن حجرٍ[1]، فالحديث يبيِّن بعضه بعضًا، وإن تباينت طرقه، واختلفت مخارجه ورواته على ما لا يخفى (فَإِنْ[2] سَأَلْتُمُ اللهَ فَاسْأَلُوهُ الفِرْدَوْسَ[3] فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الجَنَّةِ) أي: أفضلها (وَأَعْلَى الجَنَّةِ) يعني: أرفعها. وقال ابن حيَّان[4]: المراد بالأوسط: السَّعة، وبالأعلى: الفوقيَّة. قال يحيى بن صالحٍ شيخُ البخاريِّ: (أُرَاهُ) بضمِّ الهمزة، أي: أظنُّه (قَالَ: وفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ) بفتح القاف، قيل: وقيَّده الأصيليُّ بضمِّها، ولم يصحِّحه ابن قُرْقُول، بل قال: إنَّه وهمٌ عليه. قال في «المصابيح»: ووجهه: أنَّ «فوق» من الظُّروف الملازمة للظَّرفيَّة، فلا تُستعمل غير منصوبةٍ أصلًا، والضَّمير المضاف إليه «فوق» ظاهرُ التَّركيب عوده إلى الفردوس، وقال السَّفاقسيُّ: راجعٌ إلى الجنَّة كلِّها. قال في «المصابيح»: والتَّذكير حينئذٍ باعتبار كون الجنَّة مكانًا، وإلَّا فمقتضى الظَّاهر على ذلك أن يقال: وفوقها (وَمِنْهُ) أي: من الفردوس (تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الجَنَّةِ) الأربعة المذكورة في قوله تعالى: ﴿فِيهَآ أَنْهَٰرٌ مِّن مَّآءٍ غَيْرِ ءَاسِنٍ وَأَنْهَٰرٌ مِّن لَّبَنٍ لَّمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُۥ وَأَنْهَٰرٌ مِّنْ خَمْرٍ لَّذَّةٍ لِّلشَّٰرِبِينَ وَأَنْهَٰرٌ مِّنْ عَسَلٍ مُّصَفًّى﴾ [محمَّد: ١٥] وأصل «تفجَّر»: تتفجَّر -فحُذِفَت إحدى التَّاءين تخفيفًا- وقيل: الفردوس مُستَنزه أهل الجنَّة، وفي التِّرمذيِّ: هو ربوة الجنَّة.

وهذا الحديث أخرجه المؤلِّف أيضًا في «التَّوحيد» [ح: ٧٤٢٣]، والتِّرمذيُّ.

(قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ) فيما وصله في «التَّوحيد» [ح:٧٤٢٣] (عَنْ أَبِيهِ) فليحٍ: (وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ) فلم يشكَّ كما شكَّ يحيى بن صالحٍ، حيث قال: «أُراه».

٢٧٩١ - حَدَّثَنَا مُوسَى: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ، عَنْ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي فَصَعِدَا بِي الشَّجَرَةَ، فَأَدْخَلَانِي دَارًا، هِيَ أَحْسَنُ وَأَفْضَلُ، لَمْ أَرَ قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهَا قَالَا: أَمَّا هَذِهِ الدَّارُ فَدَارُ الشُّهَدَاءِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُوسَى) بن إسماعيل التَّبوذكيُّ قال: (حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) هو ابن حازمٍ قال:

---

(١) في هامش (ج) و(ل): قوله: «وهذا الذي قاله العينيُّ...» إلى آخره: عبارة «الانتقاض» بعد كلام العينيِّ: قلت: صدق الله العظيم: ﴿ذَٰلِكَ مَبْلَغُهُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ﴾ [النجم: ٣٠]، فيا مَن له تمييز بمثل هذا الكلام الذي لا يرتضيه مُنْصِف؛ يُرَدُّ الاستدلال المذكور مع وضوحه. انتهى بخطِّ شيخنا عجمي.

(٢) في (د): «فإذا».

(٣) في هامش (ج) و(ل): في «اليونينيَّة»: «الفِردوس» بفتح الفاء وكسرها. «منه».

(٤) في (د): «ابن حبَّان» وليس بصحيحٍ.

(حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ) عِمران بن مِلْحان العطارديُّ البصريُّ (عَنْ سَمُرَةَ) أي: ابن جُنْدُبٍ رضي الله عنه، أنَّه (قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ) أي: ملكين، وهما جبريل وميكائيل (أَتَيَانِي فَصَعِدَا بِي الشَّجَرَةَ فَأَدْخَلَانِي) بالفاء، ولأبي ذرٍّ: «وأدخلاني» (دَارًا هِيَ أَحْسَنُ وَأَفْضَلُ) أي: من الأولى المذكورة في هذا[1] الحديث المسوق مطوَّلًا في «الجنائز» [ح:١٣٨٦] حيث قال: «وأدخلاني دارًا لم أرَ قطُّ أحسن منها، فيها رجالٌ وشيوخٌ وشبابٌ ونساءٌ وصبيانٌ، ثمَّ أخرجاني منها، فصَعِدا بي الشَّجرة فأدخلاني دارًا هي أحسن وأفضل» (لَمْ أَرَ قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهَا، قَالَا) أي: الملكان، ولأبي ذرٍّ عن المُستملي: «قال»: (أَمَّا هَذِهِ الدَّارُ فَدَارُ الشُّهَدَاءِ) وهو يدلُّ على أنَّ منازل الشُّهداء أرفع المنازل.

٥ - بابُ الغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَقَابِ قَوْسِ أَحَدِكُمْ مِنَ الجَنَّةِ

(بابُ الغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ فِي سَبِيلِ اللهِ) بفتح الغين المعجمة: المرَّة الواحدة من الغُدوِّ/ وهو الخروج في أيِّ وقتٍ كان من أوَّل النَّهار إلى انتصافه، والرَّوحة: بفتح الرَّاء، المرَّة الواحدة من الرَّواح، وهو الخروج في أيِّ وقتٍ كان من زوال الشَّمس إلى غروبها (وَقَابِ قَوْسِ أَحَدِكُمْ مِنَ الجَنَّةِ) بجرِّ «قابِ» عطفًا على «الغدوةِ» المجرور[2] بالإضافة، وبالرَّفع على الاستئناف ما بين الوتر والقوس، أو قدر طولها، أو ما بين السِّيَةِ[3] والمقبض[4]، أو قدر ذراع أو ذراع يُقاس به، فكأنَّ المعنى: بيان فضلِ قدر الذِّراع من الجنَّة، ولأبي ذرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ: «في الجنَّة».

د٣/١٣٦٨أ

٢٧٩٢ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَغَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ) العمِّيُّ[5] البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ) بضمِّ الواو مصغَّرًا،

---

(١) «هذا»: ليس في (ص).

(٢) في (ب) و(س): «المجرورة».

(٣) في هامش (د) و(ل): «سِيَة القوس» -بالكسر مخفَّفة- ما عُطف من طرفيها، والجمع «سِيَاتٌ» والهاء عوضٌ من الواو، والنِّسبة إليها سِيَوِيٌّ «خفاجي». وبنحوه في هامش (ج).

(٤) في هامش (ج) و(ل): والمَقْبِض كـ«مَنْزِل» و«مَقْعَد» و«مِنْبَر» وبالهاء فيهنَّ: ما يقبض عليه من السَّيف وغيره. «قاموس».

(٥) في هامش (ل): «العَمِّيُّ» بفتح العين، وتشديد الميم: نسبة إلى العَمِّ، بطن من تميم، كما في «التَّرتيب».

ابن خالدٍ البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ) هو الطَّويل (عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم)/ ٣٨/٥ أنَّه (قَالَ: لَغَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللهِ) مبتدأٌ تخصَّص بالصِّفة، وهي قوله: «في سبيل الله»، والتَّقدير: لغدوةٌ كائنةٌ في سبيل الله، واللَّام في «لغدوةٌ» للتَّأكيد. وقال ابن حجر: للقسَمَ، ولأبي ذرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ: «الغدوة في سبيل الله» (أَوْ رَوْحَةٌ) عطفٌ عليه و«أو» للتَّقسيم، أي: لخرجةٌ واحدةٌ في الجهاد من أوَّل النَّهار أو آخره (خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا) أي: ثواب ذلك الزَّمن القليل في الجنَّة خيرٌ من الدُّنيا وما اشتملت عليه، وكذا قوله: «لَقَابُ قوس أحدكم» [ح:٢٧٩٣] أي: ما صغر في الجنَّة[1] من المواضع كلِّها بساتينها وأرضها، فأخبر أنَّ قصير الزَّمان وصغير المكان في الجنَّة خيرٌ من طويل الزَّمان وكبير[2] المكان في الدُّنيا تزهيدًا وتصغيرًا لها وترغيبًا في الجهاد، فينبغي أن يغتبط صاحب الغدوة والرَّوحة بغدوته وروحته أكثر ممَّا يغتبط أن لو حصلت له الدُّنيا بحذافيرها[3] نعيمًا محضًا غير محاسب عليه مع أنَّ هذا لا يُتَصَوَّر.

وهذا الحديث من هذا الوجه من أفراد البخاريِّ.

٢٧٩٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَقَابُ قَوْسٍ فِي الجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَغْرُبُ». وَقَالَ: «لَغَدْوَةٌ أَوْ رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللهِ خَيْرٌ مِمَّا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَغْرُبُ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ) الحزاميُّ -بالحاء المهملة والزَّاي- الأسديُّ قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (أَبِي) فُلَيح، اسمه: عبد الملك بن سليمان (عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ) الفهريِّ المدنيِّ (عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ) بفتح العين وسكون الميم، الأنصاريِّ، واسم أبي عمرة: عمرو بن محصن (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم) أنَّه (قَالَ: لَقَابُ قَوْسٍ) مبتدأٌ، واللَّام للتَّأكيد (فِي الجَنَّةِ) صفةٌ لـ «قاب[4] قوس» (خَيْرٌ مِمَّا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَغْرُبُ) لا تدخل الجنَّة مع الدُّنيا تحت «أفضل» إلَّا كما يُقال: العسل أحلى من

---

(١) «في الجنَّة»: سقط من (ص).

(٢) في (د): «وكثير».

(٣) في هامش (ل): أخذه بحُذْفُورِهِ وبحَذْفَارِهِ وبحذافيره: بأسره، أو بجوانبه، أو بأعاليه. «قاموس».

(٤) «القاب»: مثبتٌ من (ب) و(س).

الخلِّ، والغدوة والرَّوحة في سبيل الله وثوابها خيرٌ من نعيم الدُّنيا كلِّها لو ملكها، وتصوَّر تنعُّمه بها كلِّها؛ لأنَّه[1] زائلٌ، ونعيم الآخرة باقٍ (وَقَالَ) ﷺ: (لَغَدْوَةٌ) ولأبي ذرٍّ: «الغدوة» (أَوْ رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللهِ خَيْرٌ مِمَّا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَغْرُبُ).

٢٧٩٤ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الرَّوْحَةُ وَالغَدْوَةُ فِي سَبِيلِ اللهِ أَفْضَلُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

د٣/٣٦٨ب وبه قال: (حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ) بن عقبة قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) الثَّوريُّ/ (عَنْ أَبِي حَازِمٍ) سلمة بن دينار المدني (عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ) الساعدي (﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أنَّه (قَالَ: الرَّوْحَةُ وَالغَدْوَةُ) ولمسلمٍ من طريق وكيعٍ عن سفيان: «غدوةٌ أو روحةٌ» (فِي سَبِيلِ اللهِ أَفْضَلُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا) وهو معنى «تطلع عليه الشَّمس وتغرب» وقد يقال: إنَّ بينهما تفاوتًا، فإنَّ حديث: «وما فيها» يشمل ما تحت طباقها ممَّا أودعه الله تعالى فيها[2] من الكنوز وغيرها، وحديث: «ما طلعت عليه الشَّمس وغربت» يشمل ما تطلع وتغرب عليه من بعض السَّموات لأنَّها في الرَّابعة أو السَّابعة على الخلاف، وللمتكلِّمين قولان في حقيقة الدُّنيا أحدهما: أنَّها ما على الأرض من الهواء والجوِّ، والثَّاني: أنَّها كلُّ المخلوقات[3] من الجواهر والأعراض الموجودة قبل الدَّار الآخرة[4]، والحاصل من أحاديث هذا الباب أنَّ المراد تسهيل أمر الدُّنيا وتعظيم أمر الجهاد، وأنَّ مَن حصل له من الجنَّة قدر سوطٍ، يصير كأنَّه حصل له أعظم من جميع ما في الدُّنيا، فكيف بمن حصل له منها أعلى الدَّرجات؟!

٦ - بابُ الحُورِ العِينِ، وَصِفَتِهِنَّ يَحَارُ فِيهَا الطَّرْفُ. شَدِيدَةُ سَوَادِ العَيْنِ، شَدِيدَةُ بَيَاضِ العَيْنِ. ﴿وَزَوَّجْنَٰهُم بِحُورٍ﴾: أَنْكَحْنَاهُمْ

(بابُ) بيان (الحُوْرِ العِينِ وَ) بيان (صِفَتِهِنَّ) وسقط لفظ «باب» في رواية أبي ذرٍّ، وحينئذٍ فالثَّلاثة بالرَّفع، فـ«الحور» مبتدأٌ، و«العين» وصفٌ له، و«صفتهنَّ» عطفٌ على المبتدأ، والخبر محذوفٌ،

---

(١) زيد في (ص): «نعيم».

(٢) «فيها»: مثبتٌ من (ب) و(س).

(٣) في هامش (ج) و(ل): قضيَّته: أنَّ الأرض وما تحت السَّابعة ليس من الدُّنيا، كالسَّموات السَّبع وما علاها، فليراجع. انتهى شيخنا.

(٤) في هامش (ج) و(ل): قوله: «قبل الآخرة» قال النَّوويُّ: وهذا هو الأظهر. «فتح».

أي: صفتهنَّ ما نذكره، و«الحور»: بضمِّ الحاء وسكون الواو وتُحرَّك. قال في «القاموس»: أن يشتدَّ بياض بياض العين وسواد سوادها، وتستديرَ حدقتها وترقَّ جفونها ويبيضَّ ما حواليها، أو شدَّة بياضها وسوادها في شدة بياض الجسد، أو اسوداد العين كلِّها مثل الظِّباء، ولا يكون في بني آدم بل يُستعار لها، و«العِين» بكسر العين: جمع عَيناء[1] (يَحَارُ فِيهَا الطَّرْفُ) أي: يتحيَّر فيها البصر[2] لحسنها (شَدِيدَةُ سَوَادِ العَيْنِ، شَدِيدَةُ بَيَاضِ العَيْنِ) كأنَّه يريد تفسير «العِين» -بالكسر- وبه قال أبو عبيدة. وقال في «القاموس»: وعَيِنَ كفَرِحَ عَينًا وعِينة بالكسر، عِظَمُ سواد عينه في سَعَةٍ فهو أَعْيَنُ (﴿وَزَوَّجْنَـٰهُم بِحُورٍ﴾ [الطور: ٢٠]) أي: (أَنْكَحْنَاهُمْ) قاله أبو عبيدة[3]، وسقط لغير أبي[4] ذرٍّ «﴿بِحُورٍ﴾».

٢٧٩٥ - ٢٧٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَمُوتُ لَهُ عِنْدَ اللهِ خَيْرٌ يَسُرُّهُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا، وَأَنَّ لَهُ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا إِلَّا الشَّهِيدُ، لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ، فَإِنَّهُ يَسُرُّهُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ مَرَّةً أُخْرَى». وَسَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَرَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللهِ أَوْ غَدْوَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَقَابُ قَوْسِ أَحَدِكُمْ مِنَ الجَنَّةِ أَوْ مَوْضِعُ قِيدٍ -يَعْنِي: سَوْطَهُ- خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ اطَّلَعَتْ إِلَى أَهْلِ الأَرْضِ لأَضَاءَتْ مَا بَيْنَهُمَا وَلَمَلأَتْهُ رِيحًا، وَلَنَصِيفُهَا عَلَى رَأْسِهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ) الجعفيُّ المسنديُّ قال: (حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو) بفتح العين، الأزديُّ البغداديُّ/ قال: (حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ) إبراهيم بن محمَّد الفزاريُّ (عَنْ حُمَيْدٍ) الطَّويل أنَّه (قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم) أنَّه (قَالَ: مَا مِنْ عَبْدٍ يَمُوتُ) صفةٌ لـ«عبد» (لَهُ عِنْدَ اللهِ خَيْرٌ) أي: ثوابٌ، والجملة صفةٌ أخرى (يَسُرُّهُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا) أي: رجوعه، فـ«أنْ» مصدريَّةٌ، والجملة وقعت صفةً لقوله: «خيرٌ»[5] (وَأَنَّ لَهُ

٣٩/٥

(١) في هامش (ل): وهي الواسعة العين، والرَّجل: أعين، وأصل الجمع بضمِّ العين، فكُسِرت لأجل الياء. «عيني».

(٢) في (ص): «الطَّرْف».

(٣) في هامش (ل): وفي لفظ له: ﴿وَزَوَّجْنَـٰهُم﴾: جعلناهم أزواجًا [أي]: اثنين اثنين، كما تقول: زوَّجت النَّعل بالنَّعل. «عيني».

(٤) في (ص): «لأبي»، وليس بصحيح.

(٥) قال السندي في «حاشيته»: قوله: (مَا مِنْ عَبْدٍ يَمُوتُ لَهُ عِنْدَ اللهِ خَيْرٌ يَسُرُّهُ أَنْ يَرْجِعَ): الظَّاهر أنَّ جملة «يسرّه» =

الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا) بفتح الهمزة عطفًا على «أنْ يرجعَ» ويجوز الكسر على أن تكون جملةً حاليَّةً (إِلَّا الشَّهِيدُ) مستثنى[1] من قوله: «يسرُّه أن يرجعَ» (لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ) بكسر اللَّام التَّعليليَّة (فَإِنَّهُ يَسُرُّهُ أَنْ يَرْجِعَ/ إِلَى الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ مَرَّةً أُخْرَى) «فيُقْتَلَ»: بضمِّ التَّحتيَّة وفتح الفوقيَّة، مبنيًا للمفعول، منصوبٌ عطفًا على «أنْ يرجعَ». (وَسَمِعْتُ) ولأبي ذرٍّ عن المُستملي: «قال» أي: حُمَيد الطَّويل: «وسمعت» (أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أنَّه (قَالَ: لَرَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللهِ أَوْ غَدْوَةٌ) بفتح الرَّاء والغين (خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَقَابُ قَوْسِ أَحَدِكُمْ مِنَ الجَنَّةِ أَوْ) قال: والشَّكُّ من الرَّاوي (مَوْضِعُ قِيدٍ) بكسر القاف وسكون التَّحتيَّة، دون إضافةٍ[2] مع التَّنوين الَّذي هو عوضٌ عن[3] المضاف إليه (يَعْنِي: سَوْطَهُ) تفسيرٌ للقيد، غير معروفٍ[4]، ومن ثَمَّ جزم بعضهم: بأنَّ الصَّواب: «قِدٌّ» بكسر القاف وتشديد الدَّال، وهو السَّوط المتَّخَذ من الجلد، وأنَّ زيادة الياء تصحيفٌ. وأما قول الكِرمانيِّ: إنَّه لا تصحيف فيه، وإنَّ المعنى صحيحٌ، وإنَّ غاية ما فيه أن يُقال: قلب إحدى الدَّالين ياء، وذلك كثيرٌ، فتعقَّبه العينيُّ، فقال: نفيه التَّصحيف غير صحيحٍ، وتعليله لما ادَّعاه تعليلُ مَن ليس له وقوفٌ على علم الصَّرف؛ وذلك أنَّ قلب أحد الحرفين المتماثلين ياء إنَّما يجوز إذا أُمِنَ اللَّبس، ولا لبسَ أشدّ من ذلك؛ إذ القيد بالياء: المقدار، والقدُّ بالتشديد: السَّوط المتَّخَذ من الجلد، وبينهما بَوْن عظيمٌ، وعبَّر بموضع: «سوطٍ» لأنَّه الَّذي يسوق به الفرس للزَّحف، فهو أقلُّ آلات المجاهد ومع كونه تافهًا في الدُّنيا، فمحلُّه في الجنَّة أو ثواب العمل به أو نحوه عظيمٌ بحيث إنَّه (خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا) وهو من تنزيل المغيَّب منزلة المحسوس، وإلَّا فليس شيءٌ من الآخرة بينه وبين الدُّنيا توازنٌ حتَّى يقع فيه التَّفاضل،

د٣/٣٦٩أ

= خبر «عبد» لأنَّه مبتدأ، و«مِنْ» زائدة، وقال القسطلاني: هي صفة لقوله: «خير»، ولا يخفى أنَّه يبقى الكلام حينئذٍ بلا خبر إلَّا أن يقدر، وأيضًا هذه الجملة ليس فيها عائدٌ إلى خير فلا تصلحُ أن تكون صفة لخير، والله تعالى أعلم. وبنحوه في هامش (ل).

(١) في هامش (ل): قوله: «مستثنى»؛ أي: من كلامٍ منفيٍّ تامٍّ، فيجوز فيه الرَّفع على أنَّه بدل من المستثنى منه، بدلُ بعضٍ من كلٍّ نحو: ما قام أحدٌ إلَّا زيدٌ، والنَّصب على الاستثناء، وهو غير جيِّد كما هو مقرَّر.

(٢) في (ب): «الإضافة».

(٣) في (ص) و(م): «من».

(٤) في (ص): «مصروف».

أو المراد: أنَّ إنفاق الدُّنيا وما فيها لا يوازن ثوابه ثواب هذا، فيكون التَّوازن بين ثوابي عملين، فليس فيه تمثيل الباقي بالفاني[1] (وَلَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ اطَّلَعَتْ) بتشديد الطَّاء المفتوحة وفتح اللَّام (إِلَى أَهْلِ الأَرْضِ لأَضَاءَتْ مَا بَيْنَهُمَا) أي: بين السَّماء والأرض (وَلَمَلأَتْهُ رِيحًا) وعن ابن عبَّاسٍ فيما ذكره ابن الملقِّن في «شرحه»: خُلِقَت الحوراء[2] من أصابع رجليها إلى ركبتيها من الزَّعفران، ومن ركبتيها إلى ثديها من المسك الأذفر، ومن ثديها إلى عنقها من العنبر الأشهب، ومن عنقها[3] من الكافور الأبيض (وَلَنَصِيفُهَا) بفتح لام التَّأكيد والنُّون وكسر الصَّاد المهملة وسكون التَّحتيَّة وبالفاء، أي: خمارها (عَلَى رَأْسِهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا) وعند الطَّبرانيِّ من حديث أنسٍ مرفوعًا للنَّبيِّ ﷺ عن جبريل: «لو أنَّ بعض بنانها بدا لغلبَ ضوؤُه ضوءَ[4] الشَّمس والقمر، ولو أنَّ طاقةً من شعرها بدت لملأت ما بين المشرق والمغرب من طيب ريحها...». الحديث.

٧ - بابُ تَمَنِّي الشَّهَادَةِ

(بابُ[5] تَمَنِّي الشَّهَادَةِ).

٢٧٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا أَنَّ رِجَالًا مِنَ المُؤْمِنِينَ لَا تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي، وَلَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ، مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللهِ، ثُمَّ أُحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ، ثُمَّ أُحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ، ثُمَّ أُحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ) الحكم بن نافعٍ قال: (أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ) هو ابن أبي حمزة (عَنِ الزُّهْرِيِّ) محمَّد بن مسلم ابن شهابٍ[6] أنَّه قال: (أَخْبَرَنِي) بالإفراد (سَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ)/ بسكون الفاء، قال د٣/٣٦٩ب

---

(١) في (ص): «الفاني بالباقي».

(٢) في (م): «الحور حوراء».

(٣) في هامش (ل) من نسخة: «أقدامها».

(٤) «ضوء»: مثبتٌ من (س).

(٥) زيد في (د): «بيان».

(٦) «ابن شهاب»: سقط من (د).

عياضٌ: واليد هنا الملك والقدرة (لَوْلَا أَنَّ رِجَالًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَا تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي، وَلَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ، مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللهِ) بالزَّاي، ولأبي ذرٍّ: «تغدو» بالدَّال المهملة بدل الزَّاي من الغُدُوِّ، وفي روايةِ أبي زُرْعة بن عمرو في «باب الجهاد من الإيمان» [ح: ٣٦] «لولا أن أشقَّ على أمَّتي» ورواية الباب تفسِّر المراد بالمشقَّة المذكورة، وهي أنَّ نفوسهم لا تطيب بالتَّخلُّف، ولا يقدرون على التَّأهُّب لعجزهم عن آلة السَّفر من مركوبٍ وغيره، وتعذُّر وجوده عند النَّبيِّ ﷺ، وصُرِّحَ بذلك في رواية هَمَّام عند مسلم/، ولفظه: «ولكن لا أجد سَعةً أحملهم، ولا يجدون سعَةً فيتبعوني، ولا تطيب أنفسهم أن يقعدوا بعدي». قاله في «الفتح» (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوَدِدْتُ) بفتح اللَّام والواو وكسر الدَّال الأولى وتسكين الثَّانية (أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللهِ، ثُمَّ أُحْيَا) بضمِّ الهمزة على البناء للمفعول (ثُمَّ أُقْتَلُ، ثُمَّ أُحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ، ثُمَّ أُحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ) بتكرير «ثمَّ» ستَّ مراتٍ. قال الطِّيبيُّ: «ثمَّ» وإن دلَّ على التَّراخي في الزَّمان، لكنَّ الحمل على التَّراخي في الرُّتبة هو الوجه، لأنَّ المتمنَّى حصول درجاتٍ بعد القتل، والإحياء لم يحصل قبل، ومن ثمَّ كرَّرها لنيل مرتبةٍ بعد مرتبة إلى أن ينتهي إلى الفردوس الأعلى، ولأبي ذرٍّ: «فأقتل» بالفاء في الثَّلاثة عوض «ثمَّ» وقال في «الفتح»: ثمَّ إنَّ النُّكتة في إيراد هذه عقب تلك إرادةُ تسلية الخارجين في الجهاد عن مرافقته لهم، فكأنَّه قال: الوجه الَّذي تسيرون إليه فيه من الفضل ما أتمنَّى لأجله أن أُقتَل مرَّاتٍ، فمهما فاتكم من مرافقتي والقعود معي من الفضل يحصل لكم مثله أو فوقه من فضل الجهاد، فراعى خواطر الجميع. واستُشكِل هذا التَّمنِّي منه عليه الصلاة والسلام مع علمه بأنه لا يُقتَل. وأُجيبَ: بأنَّ تمنِّي الفضل والخير لا يستلزم الوقوع، فكأنَّه عليه الصلاة والسلام أراد المبالغة في بيان فضل الجهاد، وتحريض المؤمنين عليه.

٢٧٩٨ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الصَّفَّارُ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ عَنْ غَيْرِ إِمْرَةٍ فَفُتِحَ لَهُ. وَقَالَ: مَا يَسُرُّنَا أَنَّهُمْ عِنْدَنَا». قَالَ أَيُّوبُ: أَوْ قَالَ: «مَا يَسُرُّهُمْ أَنَّهُمْ عِنْدَنَا». وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الصَّفَّارُ) بفتح الصَّاد المهملة وتشديد الفاء وبعد

الألف راءٌ، الكوفيُّ، وليس له في البخاريِّ سوى هذا الحديث قال: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ) بضمِّ العين المهملة وفتح اللَّام وتشديد التَّحتيَّة (عَنْ أَيُّوبَ) السَّختيانيِّ (عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ) العدويِّ البصريِّ (عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁) أنَّه (قَالَ: خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ) بعد أن أرسل سريَّةً إلى مؤتة في جمادى الأولى سنة ثمانٍ، واستعمل عليهم زيدًا، وقال: «إن أُصيبَ زيدٌ فجعفر بن أبي طالبٍ على النَّاس، فإن أصيب جعفرٌ فعبد الله بن رواحة» فاقتتلوا مع الكفَّار، فأصيب زيدٌ (فَقَالَ) ﵇: (أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأُصِيبَ) أي: قُتِلَ (ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا/ خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ عَنْ[1] غَيْرِ إِمْرَةٍ) بكسر الهمزة وسكون الميم، أي: من غير أن يؤمِّره أحدٌ، لكنَّه[2] لما رأى المصلحة في ذلك فعله (فَفُتِحَ لَهُ) بضمِّ الفاء الثَّانية (وَقَالَ) ﵇: (مَا يَسُرُّنَا أَنَّهُمْ) أي: الَّذين أصيبوا (عِنْدَنَا) وإنَّما قال ﵇ ذلك لعلمه بما صاروا إليه من الكرامة (قَالَ أَيُّوبُ) السَّختيانيُّ: (أَوْ قَالَ) ﵇: (مَا يَسُرُّهُمْ أَنَّهُمْ عِنْدَنَا) لتحقُّقهم خيريَّة ما حصلوا عليه من السَّعادة العظمى والدَّرجة العليا، قال ذلك (وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ) بفتح الفوقيَّة وسكون الذَّال المعجمة وكسر الرَّاء: تسيلان دمعًا على فراقهم، أو رحمةً لما خلَّفوه من عيالٍ وأطفالٍ يحزنون[3] لفراقهم، ولا يعرفون مقدار عاقبتهم وما لهم عند الله تعالى، والجملة حاليَّةٌ.

د٣/١٣٧٠أ

٨ - بابُ فَضْلِ مَنْ يُصْرَعُ فِي سَبِيلِ اللهِ فَمَاتَ فَهُوَ مِنْهُمْ

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾ ﴿وَقَعَ﴾: وَجَبَ.

(بابُ فَضْلِ مَنْ يُصْرَعُ فِي سَبِيلِ اللهِ فَمَاتَ) عطفٌ على «يصرع» وعَطْف الماضي على المضارع قليلٌ، وكان الأصل أن يقول: من صُرِعَ فمات، أو من يُصرعْ فيمتْ، وسقط للنَّسفيِّ لفظ «فمات»، وجواب الشَّرط قوله: (فَهُوَ مِنْهُمْ) أي: من[4] المجاهدين (وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى)

---

(١) في (ص): «من».

(٢) في (د): «لكن».

(٣) كتب على هامش (ج): «بخطِّه محزنون».

(٤) «من»: ليس في (ص).

بالجرِّ عطفًا على «فضلٍ»، ولأبي ذرٍّ: «عَزَّ وَجَلَّ» بدل قوله: «تعالى»: (﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ﴾) بقتلٍ أو وقوعٍ من دابَّةٍ أو غير ذلك (﴿فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١٠٠]) (﴿وَقَعَ﴾) أي: (وَجَبَ) هذا تفسير أبي عبيدة في «المجاز»، وسقط قوله «﴿وَقَعَ﴾: وجب» للمُستملي، وروى الطَّبريُّ أنَّ الآية نزلت في رجلٍ مسلمٍ كان مقيمًا بمكَّة، فلمَّا سمع قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُوا۟ فِيهَا﴾ [النساء: ٩٧] قال لأهله وهو مريض: أخرجوني إلى جهة المدينة، فأخرجوه فمات في الطَّريق[١]، فنزلت، واسمه: ضمرة على الصَّحيح.

٢٧٩٩ - ٢٨٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ خَالَتِهِ أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ قَالَتْ: نَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا قَرِيبًا مِنِّي، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ يَتَبَسَّمُ، فَقُلْتُ: مَا أَضْحَكَكَ؟ قَالَ: «أُنَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ يَرْكَبُونَ هَذَا البَحْرَ الأَخْضَرَ، كَالمُلُوكِ عَلَى الأَسِرَّةِ». قَالَتْ: فَادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ فَدَعَا لَهَا. ثُمَّ نَامَ الثَّانِيَةَ، فَفَعَلَ مِثْلَهَا، فَقَالَتْ مِثْلَ قَوْلِهَا، فَأَجَابَهَا مِثْلَهَا، فَقَالَتِ: ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: «أَنْتِ مِنَ الأَوَّلِينَ»، فَخَرَجَتْ مَعَ زَوْجِهَا عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ غَازِيًا أَوَّلَ مَا رَكِبَ المُسْلِمُونَ البَحْرَ مَعَ مُعَاوِيَةَ، فَلَمَّا انْصَرَفُوا مِنْ غَزْوِهِمْ قَافِلِينَ، فَنَزَلُوا الشَّامَ، فَقُرِّبَتْ إِلَيْهَا دَابَّةٌ لِتَرْكَبَهَا، فَصَرَعَتْهَا فَمَاتَتْ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ) التِّنِّيسيُّ (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (اللَّيْثُ) بن سعدٍ الإمامُ قال: (حَدَّثَنَا[٢] يَحْيَى) بن سعيدٍ الأنصاريُّ (عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ) بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحَّدة (عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ خَالَتِهِ أُمِّ حَرَامٍ) بفتح الحاء والرَّاء المهملتين (بِنْتِ مِلْحَانَ)/ بكسر الميم وسكون اللَّام، بعدها حاءٌ مهملةٌ أنَّها (قَالَتْ: نَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا قَرِيبًا مِنِّي، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ) حال كونه (يَتَبَسَّمُ) وفي روايةِ مالكٍ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنسٍ في «باب الدُّعاء بالجهاد» [ح: ٢٧٨٨] وهو يضحك (فَقُلْتُ: مَا أَضْحَكَكَ؟ قَالَ: أُنَاسٌ[٣] مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ يَرْكَبُونَ هَذَا البَحْرَ الأَخْضَرَ) قال الزَّركشيُّ وتبعه الدَّمامينيُّ: قيل: المراد: الأسود، وقال الكِرمانيُّ: «الأخضر» صفةٌ لازمةٌ للبحر لا مخصِّصةٌ؛ إذ كلُّ البحار خضرٌ. فإن قلتَ: الماء بسيطٌ لا لون له[٤].

٥/٤١

(١) في هامش (ج) و(ل): أي: «بالتَّنعيم». كما في «العينيِّ».

(٢) في (م): «حدَّثني».

(٣) في (ص): «ناسٌ».

(٤) في هامش (ج): ومثله: الهواء والملائكة.

قلتُ: تُتوهَّم الخضرة من انعكاس الهواء وسائر مقابلاته إليه. انتهى. (كَالمُلُوكِ عَلَى الأَسِرَّةِ) في الدُّنيا أو في الجنَّة (قَالَتْ: فَادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ فَدَعَا لَهَا، ثُمَّ نَامَ) عليه الصلاة والسلام (الثَّانِيَةَ، فَفَعَلَ مِثْلَهَا)/ أي: من التبسُّم (فَقَالَتْ مِثْلَ قَوْلِهَا) أي: ما أضحكك؟ (فَأَجَابَهَا مِثْلَهَا) أي: مثل الأولى من العرض، لكن قيل: إنَّ المعروضين راكبو البرِّ (فَقَالَتِ: ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: أَنْتِ مِنَ الأَوَّلِينَ) أي: الَّذين يركبون البحر الأخضر (فَخَرَجَتْ مَعَ زَوْجِهَا عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ) حال كونه (غَازِيًا أَوَّلَ مَا رَكِبَ المُسْلِمُونَ البَحْرَ مَعَ مُعَاوِيَةَ) بن أبي سفيان في خلافة عثمان رضي الله عنه (فَلَمَّا انْصَرَفُوا مِنْ غَزْوِهِمْ[1]) ولأبي ذرٍّ: «من غزوتهم» بزيادة تاء التَّأنيث (قَافِلِينَ) أي: راجعين (فَنَزَلُوا الشَّامَ، فَقُرِّبَتْ إِلَيْهَا دَابَّةٌ لِتَرْكَبَهَا، فَصَرَعَتْهَا فَمَاتَتْ) والفاء في «فصرعتها» فصيحةٌ، أي: فركبتها فصرعتها.

د٣/٣٧٠ب

وهذا الحديث قد[2] سبق في «باب الدُّعاء بالجهاد» [ح: ٢٧٨٨].

٩ - بابُ مَنْ يُنْكَبُ فِي سَبِيلِ اللهِ

(بابُ) فضل (مَنْ يُنْكَبُ فِي سَبِيلِ اللهِ) بضمِّ أوَّله وفتح ثالثه وآخره موحَّدةٌ، أي: من أُدْمِيَ عضوٌ منه أو أعمُّ، وفي بعض النُّسخ: «تُنكَب» على وزن «تُفْعَل».

٢٨٠١ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الحَوْضِيُّ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ إِسْحَاقَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَقْوَامًا مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ إِلَى بَنِي عَامِرٍ فِي سَبْعِينَ، فَلَمَّا قَدِمُوا قَالَ لَهُمْ خَالِي: أَتَقَدَّمُكُمْ، فَإِنْ أَمَّنُونِي حَتَّى أُبَلِّغَهُمْ عَنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، وَإِلَّا كُنْتُمْ مِنِّي قَرِيبًا. فَتَقَدَّمَ، فَأَمَّنُوهُ، فَبَيْنَمَا يُحَدِّثُهُمْ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم إِذْ أَوْمَؤُوا إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَطَعَنَهُ، فَأَنْفَذَهُ، فَقَالَ: اللهُ أَكْبَرُ، فُزْتُ وَرَبِّ الكَعْبَةِ. ثُمَّ مَالُوا عَلَى بَقِيَّةِ أَصْحَابِهِ فَقَتَلُوهُمْ إِلَّا رَجُلًا أَعْرَجَ صَعِدَ الجَبَلَ، قَالَ هَمَّامٌ: فَأُرَاهُ آخَرَ مَعَهُ، فَأَخْبَرَ جِبْرِيلُ عليه السلام النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُمْ قَدْ لَقُوا رَبَّهُمْ، فَرَضِيَ عَنْهُمْ وَأَرْضَاهُمْ، فَكُنَّا نَقْرَأُ أَنْ بَلِّغُوا قَوْمَنَا أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَأَرْضَانَا، ثُمَّ نُسِخَ بَعْدُ، فَدَعَا عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا؛ عَلَى رِعْلٍ وَذَكْوَانَ وَبَنِي لِحْيَانَ وَبَنِي عُصَيَّةَ الَّذِينَ عَصَوُا اللهَ وَرَسُولَهُ صلى الله عليه وسلم.

وبه قال: (حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الحَوْضِيُّ) بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وبالضَّاد

---

(١) في هامش (ج) و(ل): وكانت غزوة قبرس سنة ٢٨. «دماميني».

(٢) «قد»: ليس في (د).

المعجمة، نسبةً إلى حوض داود محلّةٌ ببغداد، وسقط «الحوضيُّ» لأبي ذرٍّ قال: (حَدَّثَنَا هَمَّامٌ) بفتح الهاء وتشديد الميم الأولى، ابن يحيى البصريُّ (عَنْ إِسْحَاقَ) بن عبد الله بن أبي طلحة (عَنْ أَنَسٍ ﵁) أنَّه (قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أَقْوَامًا مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ إِلَى بَنِي عَامِرٍ فِي سَبْعِينَ[(١)]) وهم المشهورون بالقرَّاء؛ لأنَّهم كانوا أكثر قراءةً من غيرهم، و«سُلَيْم» بضمِّ السِّين المهملة وفتح اللَّام وسكون التَّحتيَّة، وقد وَهَّمَ الدِّمياطيُّ هذه الرِّواية: بأنَّ بني سُلَيْم مبعوثٌ إليهم، والمبعوث هم القرَّاء، وهم من الأنصار، وقال ابن حجرٍ: التَّحقيق أنَّ المبعوث إليهم بنو عامر، وأمَا بنو سُلَيْم فغدروا بالقُرَّاء المذكورين، والوهم في هذا السِّياق من حفص بن عمر شيخ البخاريِّ، فقد أخرجه هو في «المغازي» [ح:٤٠٩١] عن موسى بن إسماعيل عن همَّام، فقال: بعث أخًا لأمِّ سُلَيْمٍ في سبعين راكبًا، وكان رئيس المشركين عامر بن الطُّفَيل الحديث. فلعلَّ الأصل: بعث أقوامًا معهم أخو أمِّ سُلَيْمٍ إلى بني عامرٍ فصارت من بني سُلَيم (فَلَمَّا قَدِمُوا) بئر معونة (قَالَ لَهُمْ خَالِي) حَرَام بن مِلْحان: (أَتَقَدَّمُكُمْ) أي: إلى بني سُلَيم أو عامرٍ[(٢)] (فَإِنْ أَمَّنُونِي) بتشديد الميم (حَتَّى أُبَلِّغَهُمْ) بضمِّ الهمزة وفتح الموحَّدة وتشديد اللَّام المكسورة (عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ) أنَّه يدعوهم إلى الإيمان (وَإِلَّا) أي: وإن[(٣)] لم يؤمِّنوني (كُنْتُمْ مِنِّي قَرِيبًا، فَتَقَدَّمَ) إليهم (فَأَمَّنُوهُ فَبَيْنَمَا) بالميم هو (يُحَدِّثُهُمْ) أي: يحدِّث بني سُلَيم (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَوْمَؤُوا) جواب «بينما» أي: أشاروا، وفي روايةٍ: «أُومِئَ» بضمِّ الهمزة وكسر الميم، أي: أُشِيرَ (إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ) هو عامر بن الطُّفيل (فَطَعَنَهُ) برُمْحٍ[(٤)] (فَأَنْفَذَهُ) بالفاء والذَّال المعجمة، في جنبه حتَّى خرج من الشِّقِّ الآخر/ (فَقَالَ) أي: حرام المطعون: (اللهُ أَكْبَرُ، فُزْتُ) بالشَّهادة (وَرَبِّ الكَعْبَةِ، ثُمَّ مَالُوا عَلَى بَقِيَّةِ أَصْحَابِهِ) أي: أصحاب حرام (فَقَتَلُوهُمْ إِلَّا رَجُلًا أَعْرَجَ) بالنَّصب، وهذا الرَّجل هو[(٥)] كعب بن يزيد الأنصاري، وهو من بني أميَّة كما عند الإسماعيليِّ، ولأبي ذرٍّ: «رجلٌ أعرجُ» بالرَّفع، وقال الكِرمانيُّ: وفي بعضها يُكتَب بدون ألفٍ

د٣/٣٧١أ

---

(١) زيد في (د): «رجلًا».

(٢) «أو عامر»: ليس في (ب) و(س)، وفي (ل): «سليم» فوقه «عامر» وفي هامشها: كذا بخطِّه «سُلَيم» وفوقه «عامر».

(٣) في (ص): «وإلَّا بأن».

(٤) «برمح»: مثبتٌ من (ب) و(س).

(٥) «هو»: ليس في (د).

على اللُّغة الرَّبيعيَّة (صَعِدَ[1] الجَبَلَ، قَالَ هَمَّامٌ) الرَّاوي: (فَأُرَاهُ) بضمِّ الهمزة بعد الفاء، ولأبي ذرٍّ: «وأراه» بالواو، أي[2]: أظنُّه[3] (آخَرَ[4] مَعَهُ) هو عمرو بن أميَّة الضَّمريُّ (فَأَخْبَرَ جِبْرِيلُ ﷺ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّهُمْ قَدْ لَقُوا رَبَّهُمْ، فَرَضِيَ عَنْهُمْ/ وَأَرْضَاهُمْ فَكُنَّا نَقْرَأُ) أي في جملة القرآن (أَنْ بَلِّغُوا قَوْمَنَا أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا، فَرَضِيَ عَنَّا وَأَرْضَانَا، ثُمَّ نُسِخَ) لفظه (بَعْدُ) من التِّلاوة، وههنا تنبيهٌ[5] وهو: هل يجوز بعد نسخ تلاوة الآية أن يمسَّها المحدِث ويقرأها الجُنُب؟ قال الآمديُّ: تردَّد فيه الأصوليُّون، والأشبه المنعُ من ذلك، وكلام السُّهيليِّ يقتضي خلاف ذلك، فإنَّه قال: إنَّ هذا المذكور ليس عليه رونق[6] الإعجاز، ويقال: إنَّه لم ينزل بهذا النَّظم، ولكن بنظمٍ معجزٍ كنظم القرآن، فإن قيل: إنَّه خبرٌ فلا ينسخ. قلنا: لم يُنسَخ منه الخبر، وإنَّما نُسِخَ منه الحكم[7]، فإنَّ حكم القرآن يُتلَى في الصَّلاة، وألَّا يمسَّه إلَّا طاهرٌ، وأن يُكتَب بين الدَّفتين، وأن يكون تعلُّمه فرض كفايةٍ، وكلُّ ما نُسِخَ رُفِعَت منه هذه الأحكام، وإن بقي محفوظًا فهو منسوخٌ، فإن تضمَّن حكمًا جاز أن يبقى ذلك الحكم معمولًا به. انتهى. وزاد ابن جريرٍ من طريق عُمَر بن يونس[8]، عن إسحاق بن أبي طلحة عن أنسٍ: وأنزل الله: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩] (فَدَعَا عَلَيْهِمْ) ﷺ (أَرْبَعِينَ صَبَاحًا) في القنوت (عَلَى رِعْلٍ) بكسر الرَّاء وسكون العين المهملة، آخره لامٌ مجرورٌ، بدلٌ من «عليهم» بإعادة العامل، و«رعلٍ» هم بطنٌ من بني سُلَيم (وَذَكْوَانَ) بفتح المعجمة وسكون الكاف (وَبَنِي لِحْيَانَ) بكسر اللَّام وسكون الحاء المهملة (وَبَنِي عُصَيَّةَ) بضمِّ العين وفتح الصَّاد المهملتين

٥/٤٢

---

(١) في هامش (ج): في «القاموس»: صعِدَ في السُّلَّم كسمع، صعوداً وصعَّد في الجبل وعليه تصعيداً، ولم يسمع صَعِدَ فيه.

(٢) «بالواو؛ أي»: ليس في (د).

(٣) زيد في (د): «رجل».

(٤) في هامش (ج): الَّذي في «الفرع» وأصله: إلَّا رجلٌ.

(٥) في هامش (ج): «م رش» عبارة «المنهاج» و«شرحه»: ويحرم بالحدث الصَّلاةُ والطَّواف وحمل المصحف، خرج بـ«المصحف» غيره؛ كتوراة وإنجيل ومنسوخ تلاوة من القرآن، فلا يحرم ذلك.

(٦) زيد في غير (د) و(س): «البيان و».

(٧) في هامش (ج): قال بعض المتأخِّرين: والحقُّ في المسألة ما ذكره القاضي في «مختصر التَّقريب» مِن بناء المسألة على أنَّ النَّسخ بيانٌ أو رفع، فمن قال بالأوَّل جوَّز ذلك.

(٨) في الأصول كلها زيادة: «عن عكرمة» وهو سبق قلم، والتصحيح من مصادر التخريج والفتح والطبري.

وتشديد الياء[1] التَّحتيَّة (الَّذِينَ عَصَوُا اللهَ وَرَسُولَهُ ﷺ) وسيأتي في أواخر «الجهاد» [ح: ٣١٧٠] إن شاء الله تعالى: أنَّه دعا على أحياء من بني سُلَيم، حيث قتلوا القرَّاء. قال في «الفتح»: وهو أصرح في المقصود.

٢٨٠٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ جُنْدَبِ ابْنِ سُفْيَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ فِي بَعْضِ المَشَاهِدِ وَقَدْ دَمِيَتْ إِصْبَعُهُ، فَقَالَ: «هَلْ أَنْتِ إِلَّا إِصْبَعٌ دَمِيتِ، وَفِي سَبِيلِ اللهِ مَا لَقِيتِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ) المنقريُّ قال: (حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ) الوضَّاح اليشكريُّ (عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ) ولأبي ذرٍّ: «هو ابن قيسٍ» (عَنْ جُنْدَبِ ابْنِ سُفْيَانَ) بضمِّ الجيم وسكون النُّون وفتح الدَّال وضمِّها، ابن عبد الله بن سفيان رضي الله عنه (أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ فِي بَعْضِ المَشَاهِدِ) أي: أمكنة الشَّهادة، قيل: كان في غزوة أُحُد[2] (وَقَدْ دَمِيَتْ إِصْبَعُهُ) بفتح الدَّال، أي: جُرِحَت أصبعه، فظهر[3] منها[4] الدَّم/ (فَقَالَ) مخاطبًا لها لمَّا توجَّعت[5] على سبيل الاستعارة أو حقيقةً على سبيل المعجزة تسليةً لها: (هَلْ أَنْتِ إِلَّا إِصْبَعٌ دَمِيتِ) بفتح الدَّال وسكون التَّحتيَّة وكسر الفوقيَّة، صفةٌ للأصبع، والمستثنى فيه أعمُّ عام الصِّفة، أي: ما أنت بأصبعٍ موصوفةٍ بشيءٍ إلَّا بأن دَميتِ، فتثبَّتي، فإنَّكِ ما ابتُليتِ بشيءٍ من الهلاك والقطع إلَّا أنَّك دميتِ، ولم يكن ذلك هدرًا (وَ) لكنَّه (فِي سَبِيلِ اللهِ) ورضاه (مَا لَقِيتِ) بسكون التَّحتيَّة وكسر الفوقيَّة، ولغير أبي ذرٍّ: «دميتْ» «لقيتْ» بسكون الفوقيَّة، وهذا ممَّا تعلَّق به الملحدون في الطَّعن، فقالوا: هذا شعرٌ نطق به، والقرآن ينفي عنه أن يكون شاعرًا. وأجيب: بأنَّه رجزٌ، والرَّجز ليس بشعرٍ على مذهب الأخفش، وإنَّما يقال لصاحبه: فلانٌ الرَّاجز، لا الشَّاعر؛ إذ الشِّعر

د٣/٣٧١ب

(١) «الياء»: ليس في (د).

(٢) في هامش (ج): كذا قيل، وفي «خصائص الخيضريِّ»: كقوله يوم حُنَين وغيره: هل أنتِ... إلى آخره، وفي «الفتح» في «باب ما يجوز من الشِّعر» من «كتاب الأدب» ما حاصله: في رواية أبي عوانة: كان في بعض المشاهد، وفي رواية شعبة عن الأسود عن جندب: كنتُ مع النَّبيِّ ﷺ في غار... إلى آخره.

(٣) في (د): «قطَرَ».

(٤) «منها»: ليس في (ص).

(٥) في هامش (ل): قوله: «لمَّا توجَّعت» كذا بخطِّه، واللَّائق تقديم الجارِّ والمجرور على «لمَّا توجَّعت».

لا يكون إلَّا بيتًا تامًّا مقفًّى على أحد أنواع العَروض المشهورة، وبأنَّ الشِّعر لا بدَّ فيه من قصد ذلك، فما لم يكن مصدره عن نيَّةٍ له ورويَّةٍ[1] فيه، وإنَّما هو اتِّفاق كلامٍ يقع موزونًا ليس منه، فالمنفيُّ صنعة الشاعريَّة لا غير.

وهذا الحديث أخرجه المؤلِّف أيضًا في «الأدب» [ح: ٦١٤٦]، ومسلمٌ في «المغازي»، والتِّرمذيُّ في «التَّفسير»، والنَّسائيُّ في «اليوم واللَّيلة».

١٠ - بابُ مَنْ يُجْرَحُ فِي سَبِيلِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ

(بابُ) فضل (مَنْ يُجْرَحُ فِي سَبِيلِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ) بضمِّ التَّحتيَّة وسكون الجيم.

٢٨٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُكْلَمُ أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللهِ -وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِهِ- إِلَّا جَاءَ يَوْمَ القِيَامَةِ وَاللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ، وَالرِّيحُ رِيحُ المِسْكِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ) التِّنِّيسيُّ قال: (أَخْبَرَنَا مَالِكٌ) الإمام (عَنْ أَبِي الزِّنَادِ) عبد الله بن ذكوان (عَنِ الأَعْرَجِ) عبد الرَّحمن بن هرمز (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: وَ) الله (الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ) بقدرته أو في ملكه (لَا يُكْلَمُ) بضمِّ التَّحتيَّة وسكون الكاف وفتح اللَّام، أي: لا يُجرَح (أَحَدٌ) مسلمٌ (فِي سَبِيلِ اللهِ) أي: في الجهاد، ويشمل من جُرِحَ في ذات الله، وكلّ ما دافع فيه المرء بحقٍّ فأصيب فهو مجاهدٌ، كقتال البغاة وقُطَّاع الطَّريق وإقامة الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر، وعند مسلمٍ من طريق هَمَّام عن أبي هريرة: «كلُّ كَلْمٍ يُكْلَمُه المسلمُ» (-وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكْلَمُ) يُجرَح (فِي سَبِيلِهِ-) جملةٌ/ معترضةٌ بين المستثنى منه والمستثنى، مؤكِّدةٌ مقرِّرةٌ لمعنى المعترض فيه، وتفخيم شأن من يُكلَم في سبيل الله، ومعناه -والله أعلم-: تعظيم شأن من يُكلَم في سبيل الله، ونظيره قوله تعالى: ﴿قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَآ أُنثَىٰ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ ٱلذَّكَرُ كَٱلْأُنثَىٰ﴾ [آل عمران: ٣٦] أي: والله أعلم بالشَّيء الَّذي وضعت وما عُلِّقَ به من عظائم الأمور، ويجوز أن يكون تتميمًا للصِّيانة عن الرِّياء والسُّمعة، وتنبيهًا على الإخلاص في الغزو، وأنَّ الثَّواب المذكور إنَّما هو لمن أخلص فيه، وقاتل لتكون كلمة الله هي

٤٣/٥

(١) في (م): «ذُرْبَةٍ».

العليا (إِلَّا جَاءَ يَوْمَ القِيَامَةِ وَ) جرحه يَثْعَبُ -بالمثلَّثة والعين المهملة- يجري دمًا (اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ، وَالرِّيحُ رِيحُ المِسْكِ) أي: كريح المسك/؛ إذ ليس هو مِسكًا حقيقةً، بخلاف اللَّون لون الدَّم، فلا حاجة فيه لتقدير ذلك؛ لأنَّه دمٌ حقيقة[1] فليس له من أحكام الدُّنيا والصِّفات فيها إلَّا اللَّون فقط، وظاهر قوله في رواية مسلم: «كلُّ كَلْمٍ يُكْلَمُه المسلم» أنَّه لا فرق في ذلك بين أن يُستَشهَد، أو تبرأ جراحته، لكنَّ الظَّاهر أنَّ الَّذي يجيء يوم القيامة وجرحه يثعب دمًا مَن فارق الدُّنيا وجرحه كذلك، ويؤيِّده ما رواه ابن حبَّان في حديث معاذٍ: «عليه طابع الشُّهداء» والحكمة في بعثته كذلك: أن يكون معه شاهدُ فضيلته ببذله نفسه في طاعة الله عَزَّ وَجَلَّ، ولأصحاب السُّنن، وصحَّحه التِّرمذيُّ وابن حبَّان والحاكم من حديث معاذ بن جبلٍ: «من جُرِحَ جرحًا في سبيل الله أو نُكب نكبةً، فإنها تجيء يوم القيامة كأغزر ما كانت، لونها[2] الزَّعفران، وريحها المسك». قال الحافظ ابن حجرٍ: وعُرِفَ بهذه الزِّيادة أنَّ الصِّفة المذكورة لا تختصُّ بالشَّهيد، بل هي حاصلةٌ لكلِّ من جُرِحَ كذا قال، فليُتأمَّل. وقال النَّوويُّ: قالوا: وهذا الفضل وإن كان ظاهره أنَّه في قتال الكفَّار، فيدخل فيه من جُرِح في سبيل الله في قتال البغاة وقطَّاع الطَّريق، وفي إقامة الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر ونحو ذلك، وكذا قال ابن عبد البرِّ، واستشهد على ذلك بقوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «من قُتِل دون ماله فهو شهيدٌ». لكن قال الوليُّ ابن العراقيِّ: قد يُتوقَّف في دخول المقاتل دون ماله في هذا الفضل لإشارة النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى اعتبار الإخلاص في ذلك بقوله: «والله أعلم بمن يُكْلَم في سبيله»، والمقاتل دون ماله لا يقصد بذلك وجهَ الله، وإنَّما يقصد صون ماله وحفظه، فهو يفعل ذلك بداعية الطَّبع لا بداعية الشَّرع، ولا يلزم من كونه شهيدًا أن يكون دمه يوم القيامة كريح المسك، وأيُّ بَذْلٍ بَذَلَ نفسه فيه لله حتَّى يستحقَّ هذا الفضل؟!

د٣/٣٧٢أ

وهذا الحديث أورده[3] المؤلِّف في «باب ما يقع من النَّجاسات في السَّمن والماء» من «كتاب الطَّهارة» [ح: ٢٣٧] وسبق البحث في وجه ذكره ثَمَّ.

---

(١) قوله: «بخلاف... حقيقة»: سقط من (د).

(٢) في هامش (ج) و(ل): قوله: «كأغزَرِ ما كانت لونها» لا ينافي قوله: «كهيئتها» لأنَّ المراد: أنَّها لا تنقص شيئًا بطول العهد. «فتح».

(٣) في (م): «أفرده».

١١ - بابُ قَوْلِ اللهِ تعالى: ﴿قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَآ إِلَّآ إِحْدَى ٱلْحُسْنَيَيْنِ﴾ وَالحَرْبُ سِجَالٌ

(بابُ) ذكر (قَوْلِ اللهِ تعالى) ولأبي ذرٍّ: «عزَّ وجلَّ»: (﴿قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَآ﴾) تنتظرون بنا (﴿إِلَّآ إِحْدَى ٱلْحُسْنَيَيْنِ﴾[1] [التوبة: ٥٢]) إلَّا إحدى العاقبتين اللَّتين كلٌّ منهما حسنى العواقب الفتح أو الشَّهادة، وسقط قوله «﴿قُلْ﴾» لغير أبي الوقت (وَالحَرْبُ سِجَالٌ) بكسر السِّين[2] المهملة وتخفيف الجيم، أي: تارةً وتارةً، ففي غلبة المسلمين يكون لهم الفتح، وفي غلبة المشركين يكون للمسلمين الشَّهادة.

٢٨٠٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ هِرَقْلَ قَالَ لَهُ: سَأَلْتُكَ كَيْفَ كَانَ قِتَالُكُمْ إِيَّاهُ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّ الحَرْبَ سِجَالٌ وَدِوَلٌ، فَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْتَلَى، ثُمَّ تَكُونُ لَهُمُ العَاقِبَةُ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ) نسبةً إلى جدِّه، واسم أبيه: عبد الله المخزوميُّ مولاهم المصريُّ قال: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ) بن سعدٍ الإمامُ (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (يُونُسُ) بن يزيد الأيليُّ (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) الزُّهريِّ (عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ) بضمِّ العين من الأوَّل مصغَّرًا، ابن عُتبة بن مسعودٍ (أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ) زاد أبو ذرٍّ: «ابن حربٍ» (أَخْبَرَهُ أَنَّ هِرَقْلَ) بكسر الهاء وفتح الرَّاء وسكون القاف، آخره لامٌ: ملك الرُّوم الملقَّب بقيصر (قَالَ لَهُ) أي: لأبي سفيان/: (سَأَلْتُكَ كَيْفَ كَانَ قِتَالُكُمْ إِيَّاهُ؟) عليه الصلاة والسلام بفصلِ ثاني الضَّميرَيْن، قيل: وهو أصوبُ مِن وصله، ونصَّ عليه الزَّمخشريُّ (فَزَعَمْتَ أَنَّ الحَرْبَ سِجَالٌ وَدِوَلٌ) بكسر الدَّال، ولأبي ذرٍّ: «ودُوَلٌ» بضمِّها. قال القزَّاز: العرب تقول: الأيَّام دُولٌ، ودَولٌ، ودِولٌ، ثلاثُ لغاتٍ[3]، فقيل: بالضمِّ: الاسم، وبالفتح: المصدر[4] وفي «بدء الوحي» [ح: ٧] من طريق شُعيبٍ عن الزُّهريِّ: «الحرب بيننا

د٣/٣٧٢ب

---

(١) في هامش (ل): تأنيث «الأحسن» كما أنَّ ﴿ٱلسُّوٓأَىٰٓ﴾ [الروم: ١٠] تأنيث «الأسوأ».

(٢) «السِّين»: ليس في (د).

(٣) في هامش (ج): قال الشَّيخ زكريَّا: و«دوَل» بضمِّ الواو وكسرها، ورُوِيَ فتحها «تقريب».

(٤) في هامش (ل): تداولَ القوم الشَّيء [تداولًا] وهو حصوله في يد هذا تارة وفي يد هذا أخرى، والاسم: الدُّولة -بفتح الدَّال وضمِّها- وجمع المفتوح: دِوَل -بالكسر- مثل: قَصْعَة وقِصَع، وجمع المضموم: دُوَل -بالضمِّ- مثل: غُرْفَة وغُرَف، ومنهم من يقول: الدُّولة -بالضمِّ- في المال -وبالفتح- في الحرب، ودَالَت الأيَّام تَدُول مثل: دَارَت تدور. «مصباح»، وفي «تقريب الغريب»: فالدَّولة في الحرب: أن يدال إحدى الفئتين على الأخرى، =

٤٤/٥ وبينه سجالٌ، ينال منَّا وننال منه»/(فَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْتَلَى) أي: تُختبر (ثُمَّ تَكُونُ لَهُمُ العَاقِبَةُ).

وهذه قطعةٌ من حديثٍ سبق في[1] أوائل الكتاب [ح: ٧].

١٢ - باب قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا۟ تَبْدِيلًا﴾

(باب قَوْلِ اللهِ تَعَالَى) ولأبي ذرٍّ: «عَزَّ وَجَلَّ»: (﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ﴾) مبتدأٌ، وخبره مقدَّمٌ (﴿صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾) أوَّل ما خرجوا إلى أحُدٍ لا يولُّون الأدبار، وقال مقاتلٌ: ليلة العقبة من الثَّبات مع الرسول ﷺ، والمقاتلة[2] لإعلاء الدِّين، من: صدقني إذا قال لي الصِّدقَ، فإنَّ المعاهد إذا أوفى بعهده فقد صدق فيه (﴿فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ﴾) أي: نذره بأن قاتل حتَّى استُشهِدَ كأنس بن النَّضر وطلحة[3]، والنَّحب: النَّذر، استُعيرَ للموت؛ لأنَّه كنذرٍ لازمٍ في رقبة كلِّ حيوانٍ

= يُقال: لنا عليهم الدَّولة، والجمع «دِوَل» بكسر الدَّال، والدُّولة بالضمِّ: في المال، والجمع كـ«غُرَف» يُقال: صار الفيء دُولة بينهم يتداولونه، أو اسم للشَّيء الذي يُتداول بينهم بعينه، وبالفتح: الفعل والانتقال من حال إلى حال، قاله الزَّجَّاج، أو لغتان في المال والحرب سواء، قاله عيسى بن عمر، قال: ولست أدري أيّ فرق بينهما. انتهى. وفي «البارع» عن أبي زيد: دَوْلة -بفتح الدَّال وسكون الواو- ودَوَل -بفتح الدَّال والواو- وبعض العرب يقول: دولة. «عيني».

(١) «في»: ليس في (م).

(٢) قوله: «وقال مقاتل... والمقاتلة»: وقع في (م) لاحقًا بعد قوله: «﴿عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾».

(٣) في هامش (د): قوله: «وطلحة»: التَّمثيل به لمن قضى نحبه موافقٌ لما ثبت في الحديث عن عائشة ﵂: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «طلحة ممن قضى نحبه وما بدَّلوا تبديلًا» ولكنَّه مخالفٌ لكلام المفسِّرين، كالبيضاويِّ والزَّمخشريِّ، فإنَّهم مثَّلوا به لمن ينتظر، ومخالفٌ للواقع؛ لأنَّ طلحة ﵁ ما قتل في أحُدٍ كحمزة، بل قُتل في صفِّين، ويمكن توجيه الكلامين بأنَّ الأوَّل نظر إلى تحقُّق الشَّهادة له بحسب المآل وعليه الحديث المذكور، ويدلُّ له الحديث الآخر، وهو قوله ﷺ: «مَن أحبَّ أن ينظر إلى شهيدٍ يمشي على وجه الأرض فلينظر إلى طلحة» وأمَّا القول الثَّاني فنظر إلى أنَّه لم يستشهد في أحد ولا عند نزول الآية، فكان ممَّن ينتظر، فالوصفان بالاعتبارين، لا يقال: إنَّه يلزم أن يكون عثمان كذلك مع أنَّهم عدُّوه ممَّن ينتظر اتِّفاقًا لأنَّا نقول: لم يرد في عثمان عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه ممَّن قضى نحبه حتى يتأوَّل بمثل ما ذُكر في طلحة، لا سيما وطلحة ثبت مع النَّبيِّ ﷺ، وأخذ عنه السِّهام حتى شلَّت يده، وحمله حتى أصعده على الصَّخرة، فقال فيه ﷺ: «أوجب طلحة»، هذا ما ظهر في التَّوفيق، ولعلَّه يقبل عند أرباب التَّحقيق إسماعيل الجراحي. وفي هامش (ج) و(ل): روى ابن جرير من حديث معاوية مرفوعًا: «طلحة ممَّن قضى نحبه».

(﴿وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ﴾) الشَّهادة كعثمان (﴿وَمَا بَدَّلُواْ﴾) العهد ولا غيَّروه[1] (﴿تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب: ٢٣]) بل استمرُّوا على ما عاهدوا الله عليه، وما نقضوه كفعل المنافقين الَّذين قالوا: ﴿إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ إِن يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا﴾ [الأحزاب: ١٣] وقد كانوا عاهدوا الله من قبل لا يولُّون الأدبار.

٢٨٠٥ - ٢٨٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الخُزَاعِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا. حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ: حَدَّثَنَا زِيَادٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسٍ ﵁، قَالَ: غَابَ عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ عَنْ قِتَالِ بَدْرٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، غِبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلْتَ المُشْرِكِينَ، لَئِنِ اللهُ أَشْهَدَنِي قِتَالَ المُشْرِكِينَ لَيَرَيَنَّ اللهُ مَا أَصْنَعُ. فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ، وَانْكَشَفَ المُسْلِمُونَ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ -يَعْنِي: أَصْحَابَهُ- وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ» -يَعْنِي: المُشْرِكِينَ- ثُمَّ تَقَدَّمَ، فَاسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، فَقَالَ: يَا سَعْدُ بْنَ مُعَاذٍ، الجَنَّةَ، وَرَبِّ النَّضْرِ، إِنِّي أَجِدُ رِيحَهَا مِنْ دُونِ أُحُدٍ. قَالَ سَعْدٌ: فَمَا اسْتَطَعْتُ يَا رَسُولَ اللهِ مَا صَنَعَ. قَالَ أَنَسٌ: فَوَجَدْنَا بِهِ بِضْعًا وَثَمَانِينَ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ، أَوْ طَعْنَةً بِرُمْحٍ، أَوْ رَمْيَةً بِسَهْمٍ، وَوَجَدْنَاهُ قَدْ قُتِلَ وَقَدْ مَثَّلَ بِهِ المُشْرِكُونَ، فَمَا عَرَفَهُ أَحَدٌ، إِلَّا أُخْتُهُ بِبَنَانِهِ. قَالَ أَنَسٌ: كُنَّا نَرَى -أَوْ نَظُنُّ- أَنَّ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَشْبَاهِهِ ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُواْ مَا عَٰهَدُواْ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ. وَقَالَ: إِنَّ أُخْتَهُ -وَهْيَ تُسَمَّى الرُّبَيِّعَ- كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ امْرَأَةٍ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالقِصَاصِ، فَقَالَ أَنَسٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ، لَا تُكْسَرُ ثَنِيَّتُهَا. فَرَضُوا بِالأَرْشِ وَتَرَكُوا القِصَاصَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ) بكسر العين (الخُزَاعِيُّ) بضمِّ الخاء المعجمة وتخفيف الزَّاي وبالعين المهملة، البصريُّ الملقَّب بمَرْدُوْيَهْ قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى) بن عبد الأعلى السَّامي، بالسِّين المهملة (عَنْ حُمَيْدٍ) الطَّويل (قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا. حَدَّثَنَا[2]) ولأبي ذرٍّ: «(قال: وحدَّثني» بالإفراد، وفي نسخةٍ: «ح» لتحويل السَّند: «وحدَّثنا») (عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ) بفتح العين وسكون الميم، و«زُرَارَة»: بضمِّ الزَّاي وتخفيف الرَّاءَين بينهما ألفٌ، ابن واقدٍ الهلاليِّ قال: (حَدَّثَنَا زِيَادٌ) بكسر الزَّاي وتخفيف التَّحتيَّة، ابن عبد الله العامريُّ البكَّائيُّ[3] (قَالَ: حَدَّثَنِي)

---

(١) في (د): «ولا غيَّره».

(٢) في (د): «حديثًا»، وهو تحريفٌ.

(٣) في هامش (ج) و(ل): بفتح الموحَّدة وتشديد الكاف. «تقريب».

بالإفراد (حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسٍ ﵁) أنَّه (قَالَ: غَابَ عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ) بالنُّون والضَّاد المعجمة (عَنْ قِتَالِ بَدْرٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، غِبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلْتَ المُشْرِكِينَ) لأنَّ غزوة بدر هي أوَّل غزوةٍ غزاها رسول الله ﷺ، وكانت في السَّنة الثَّانية من الهجرة (لَئِنِ اللهُ أَشْهَدَنِي) أي: أحضرني (قِتَالَ المُشْرِكِينَ لَيَرَيَنَّ اللهُ) بنون التَّوكيد[1] الثَّقيلة واللَّام، جواب القسم المقدَّر، ولأبي ذرٍّ عن المُستملي: «ليراني الله» بألفٍ بعد الرَّاء وتحتيَّةٍ بعد النُّون المكسورة المخفَّفة (مَا أَصْنَعُ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ) برفع «يومُ» على أنَّه فاعلٌ بـ «كان» التَّامة، وفي الفرع وأصله: «يَوْمَ» بالنَّصب أيضًا على الظَّرفيَّة، أي: يومَ قتال أحد، أو أطلق اليوم وأراد الواقعة[2]، فهو إضمارٌ أو مجازٌ، قاله الكِرمانيُّ (وَانْكَشَفَ المُسْلِمُونَ) وفي رواية/ الإسماعيليِّ: «وانهزم الناس» وهو معنى انكشف (قَالَ) أنس بن النَّضر: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ، يَعْنِي: أَصْحَابَهُ) المسلمين من الفرار (وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ، يَعْنِي: المُشْرِكِينَ) من القتال، فاعتذر عن الأولياء، وتبرَّأ من[3] الأعداء مع أنَّه لم يرضَ الأمرَين جميعًا (ثُمَّ تَقَدَّمَ) نحو المشركين (فَاسْتَقْبَلَهُ) أي: استقبل أنس بن النَّضر (سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ) بضمِّ الميم، آخره ذالٌ معجمةٌ، وزاد في «مسند الطَّيالسيِّ» من طريقِ ثابتٍ عن أنسٍ: «منهزمًا» (فَقَالَ: يَا سَعْدُ بْنَ مُعَاذٍ) أريد (الجَنَّةَ، وَرَبِّ النَّضْرِ) أي: والده[4] (إِنِّي أَجِدُ رِيحَهَا) أي: ريح الجنَّة حقيقةً، أو وجد ريحًا طيِّبة ذكَّره طيبها بطيب ريح الجنَّة (مِنْ دُونِ أُحُدٍ) أي: عنده (قَالَ سَعْدٌ) هو ابن معاذٍ: (فَمَا اسْتَطَعْتُ يَا رَسُولَ اللهِ مَا صَنَعَ) من إقدامه ولا صنيعه في المشركين من القتل مع أنِّي شجاعٌ كامل القوَّة، ولا ما وقع له من الصَّبر بحيث وُجِدَ في جسده ما يزيد على الثَّمانين من ضربةٍ وطعنةٍ ورميةٍ كما (قَالَ أَنَسٌ) هو ابن مالكٍ: (فَوَجَدْنَا بِهِ) أي: بابن النَّضر (بِضْعًا) بكسر الموحَّدة، وقد تُفتَح (وَثَمَانِينَ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ، أَوْ[5] طَعْنَةً بِرُمْحٍ أَوْ رَمْيَةً بِسَهْمٍ) قال العينيُّ: وكلمة: «أَوْ» في الموضعين للتَّنويع، وفي رواية عبد الله بن بكر عن

د٣/٣٧٣أ

---

(١) في (ص) و(م): «التَّأكيد».

(٢) في (ص): «الوقت».

(٣) في غير (ب) و(د): «عن».

(٤) في هامش (ل): أو ولده، كما في «الفتح».

(٥) في (ب): «و».

حميدٍ عند[1] الحارث بن أبي أسامة: قال أنسٌ: فوجدناه بين القتلى (وَوَجَدْنَاهُ قَدْ قُتِلَ، وَقَدْ[2] مَثَّلَ بِهِ المُشْرِكُونَ) بفتح الميم وتشديد المثلَّثة من المُثْلَةِ[3]، أي: قطعوا أعضاءه من أنفٍ وأذنٍ وغيرهما (فَمَا عَرَفَهُ أَحَدٌ إِلَّا أُخْتُهُ بِبَنَانِهِ) بإصبعه أو بطرف إصبعه (قَالَ أَنَسٌ) هو ابن مالكٍ: (كُنَّا نُرَى) بضمِّ النُّون (أَوْ نَظُنُّ) شكٌّ من الرَّاوي، وهما بمعنًى واحد (أَنَّ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَشْبَاهِهِ: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ / رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ [الأحزاب: ٢٣]. وَقَالَ: إِنَّ أُخْتَهُ) أي: أخت[4] أنس بن النَّضر، وهي عمَّة أنس بن مالكٍ (وَهْيَ تُسَمَّى الرُّبَيِّعَ) بضمِّ الرَّاء وفتح الموحَّدة وتشديد التَّحتيَّة (كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ امْرَأَةٍ) زاد في «الصُّلح» [ح: ٢٧٠٣] فطلبوا الأرش، وطلبوا العفو فأبوا، فأتوا النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم (فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم بِالقِصَاصِ، فَقَالَ أَنَسٌ) هو ابن النَّضر المستشهد يوم أحد: (يَا رَسُولَ اللهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ، لَا تُكْسَرُ ثَنِيَّتُهَا) قاله توقُّعًا ورجاءً من فضله تعالى أن يُرضِيَ خصمها ليعفو عنها ابتغاء مرضاته (فَرَضُوا بِالأَرْشِ) عوضًا عن القصاص (وَتَرَكُوا القِصَاصَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ) في قَسَمِهِ، وهو ضدُّ الحنث، وقصَّة الرُّبيِّع هذه سبقت في «باب الصُّلح في الدِّية» من «كتاب الصُّلح» [ح: ٢٧٠٣]. ٤٥/٥

٢٨٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، أُرَاهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رضي الله عنه قَالَ: نَسَخْتُ الصُّحُفَ فِي المَصَاحِفِ، فَفَقَدْتُ آيَةً مِنْ سُورَةِ الأَحْزَابِ، كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقْرَأُ بِهَا، فَلَمْ أَجِدْهَا إِلَّا مَعَ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيِّ الَّذِي جَعَلَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم شَهَادَتَهُ شَهَادَةَ رَجُلَيْنِ، وَهْوَ قَوْلُهُ: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾.

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ) الحكم بن نافع قال: (أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ) هو ابن أبي حمزة (عَنِ الزُّهْرِيِّ) محمَّد بن مسلم ابن شهابٍ (وحَدَّثَنَا) ولغير أبي ذرٍّ: «حدَّثني» بالإفراد وإسقاط واو العطف، وفي نسخةٍ: «ح» للتَّحويل، «وحدَّثني» بالإفراد والواو (إِسْمَاعِيلُ) بن أبي أويس

(١) في (د): «عن».

(٢) «قد»: ليس في (م). ولا في (ج)، وكتب على هامشها: «سقط لفظ قد» من قلم الشارح.

(٣) «من المثلة»: سقط من (م).

(٤) «أخت»: سقط من (د).

د٣/٣٧٣ب (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (أَخِي) أبو بكرٍ عبد الحميد (عَنْ سُلَيْمَانَ)/ بن بلال (أُرَاهُ) بضمِّ الهمزة، أي: أظنُّه (عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) محمَّدِ بن مسلم الزُّهريِّ (عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ) الأنصاريِّ (أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ) الأنصاريَّ (رضي الله عنه) واللَّفظ لابن أبي عتيقٍ، ويأتي لفظ: شعيب -إن شاء الله تعالى- في سورة الأحزاب [ح: ٤٧٨٤] (قَالَ: نَسَخْتُ الصُّحُفَ[1] فِي المَصَاحِفِ، فَفَقَدْتُ) بفتح القاف (آيَةً مِنْ سُورَةِ الأَحْزَابِ) وسقط لأبي ذرٍّ «سورة» (كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقْرَأُ بِهَا، فَلَمْ أَجِدْهَا إِلَّا مَعَ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيِّ الَّذِي جَعَلَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم شَهَادَتَهُ شَهَادَةَ[2] رَجُلَيْنِ) خصوصيَّةً له رضي الله عنه لمَّا كلَّم عليه الصلاة والسلام رجلًا في شيءٍ فأنكره، فقال خزيمة: أنا أشهد، فقال عليه الصلاة والسلام: «أتشهد ولم تستشهد»؟ فقال: نحن نصدِّقك على خبر السَّماء، فكيف بهذا؟! فأمضى شهادته وجعلها بشهادتين، وقال: «لا تعد» (وَهْوَ قَوْلُهُ) تعالى: (﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣]) واستُشكِل كونه أثبتها في المصحف بقول واحدٍ أو اثنين، إذ شرط كونه قرآنًا التَّواتر. وأُجيبَ: بأنَّه كان متوترًا عندهم، ولذا[3] قال: كنت أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها، وقد رُوِي أنَّ عمر رضي الله عنه قال: أشهد لسمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكذا عن أُبيِّ بن كعبٍ وهلال ابن أميَّة، فهؤلاء جماعةٌ.

وهذا الحديث أخرجه المؤلِّف أيضًا في «التَّفسير» [ح: ٤٧٨٤] وفي «فضائل القرآن» [ح: ٤٩٨٦]، والتِّرمذيُّ والنَّسائيُّ في «التَّفسير».

١٣ - بابٌ: عَمَلٌ صَالِحٌ قَبْلَ القِتَالِ

وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: إِنَّمَا تُقَاتِلُونَ بِأَعْمَالِكُمْ. وَقَوْلُهُ عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ۝ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُوا۟ مَا لَا تَفْعَلُونَ ۝ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِهِۦ صَفًّا كَأَنَّهُم بُنْيَٰنٌ مَّرْصُوصٌ﴾.

هذا (بابٌ) بالتَّنوين، يُذكَر فيه (عَمَلٌ صَالِحٌ قَبْلَ القِتَالِ) وفي نسخةٍ: «بابُ عملٍ صالحٍ» بالإضافة (وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ) عُوَيمر بن مالكٍ الأنصاريُّ ممَّا ذكره الدِّينوريُّ في «المجالسة»:

(١) في هامش (ج): بخطِّه: الصحف.

(٢) في (د): «بشهادة».

(٣) في (م): «كذا».

(إِنَّمَا تُقَاتِلُونَ بِأَعْمَالِكُمْ) أي: متلبِّسين بأعمالكم (وَقَوْلُهُ ﷻ) بالرَّفع أيضًا[1] عطفًا على المرفوع السَّابق: (﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾) كان المؤمنون يقولون: لو علمنا أيُّ الأعمال أحبُّ إلى الله لعملناه، فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَ﴾ [الصَّف: ٤] فكرهوا القتال، فوعظهم الله وأدَّبهم، فقال: ﴿لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾؟ (﴿كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾) أي: عَظُم ذلك في البغض، وهذا[2] من أفصح الكلام وأبلغه في معناه، قَصَدَ في ﴿كَبُرَ﴾ التَّعجُّب من غير لفظه، ومعنى التَّعجُّب: تعظيم الأمر في قلوب السَّامعين؛ لأنَّ التَّعجُّب لا يكون إلَّا من شيءٍ خارجٍ عن نظائره وأشكاله، وأُسنِدَ ﴿كَبُرَ﴾ إلى ﴿أَن تَقُولُواْ﴾ ونصب ﴿مَقْتًا﴾ على تفسيره دلالةً على أنَّ قوله[3]: ﴿مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ مقتٌ خالصٌ لا شَوْب فيه، لفرط تمكُّن المقت منه، واختير لفظ المقت؛ لأنَّه أشدُّ البغض وأبلغه (﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِهِۦ﴾) أي: في طاعته (﴿صَفًّا﴾) صافِّين أنفسهم (﴿كَأَنَّهُم بُنْيَٰنٌ مَّرْصُوصٌ﴾ [الصَّف: ٢-٤]) أي: كأنَّهم في تراصِّهم بنيانٌ رُصَّ بعضه إلى بعضٍ، والمراد: أنَّهم لا يزولون عن أماكنهم، ولفظ رواية أبي ذرٍّ بعد قوله: «﴿مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾»: إلى قوله: ﴿كَأَنَّهُم بُنْيَٰنٌ مَّرْصُوصٌ﴾»/، فلم يذكر ما بينهما. ٣/٣٧٤أ

قال ابن المُنَيِّر[4]: ومناسبة الآية/ للتَّرجمة فيها خفاءٌ، وكأنَّه[5] من جهة أنَّ الله تعالى عاتب من قال إنَّه يفعل الخير ولم يفعله، وأثنى على من وَفَى وثبت عند القتال، أو من جهة أنَّه أنكر على من قدَّم على القتال قولًا غير مرضيٍّ، ومفهومه: ثبوت الفضل في تقديم الصِّدق والعزم الصَّحيح على ٥/٤٦

(١) «أيضًا»: مثبتٌ من (م).

(٢) في هامش (ج) و(ل): قوله: «هذا» إشارة إلى قوله: ﴿كَبُرَ مَقْتًا﴾، وقوله: «في معناه» تنازع فيه «أبلغ» و«أفصح»، وقوله: «قصدَ...» إلى آخر الفصل بيانٌ لبلاغته وفصاحته. «طيبي» على «الكشَّاف» وقوله: «ونصب ﴿مَقْتًا﴾ على تفسير ﴿أَن تَقُولُواْ﴾» ليؤذن بالاهتمام، والتَّفسير: أنَّ قولهم: ﴿مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ مقتٌ خالص، فقدّم التَّمييز في الآية على الفاعل، ومثله جائز، قال:

أَرَى كُلَّ أَرْضٍ دَمَّنَتْهَا وإنْ مَضَت ... لَهَا حِجَجٌ يَـزْدَادُ طِيبًا تُرَابُهَا

قال المرزوقيُّ: إنَّ قوله: «طيبًا» تمييز قُدِّم على الفاعل، وليس خلاف في جوازه. «عيني».

(٣) «قوله»: مثبتٌ من (م).

(٤) في (م): «المنذر» وليس بصحيحٍ.

(٥) في (م): «كأنها».

الوفاء، وذلك من أصلح الأعمال، وقال الكِرمانيُّ: والمقصود من ذكر[1] هذه الآية ذكره: ﴿صَفًّا﴾ إذ هو عملٌ صالحٌ قبل القتال.

٢٨٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيم: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ الفَزَارِيُّ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ البَرَاءَ ﵁ يَقُولُ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ مُقَنَّعٌ بِالحَدِيدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أُقَاتِلُ وَأُسْلِمُ؟ قَالَ: «أَسْلِمْ، ثُمَّ قَاتِلْ». فَأَسْلَمَ، ثُمَّ قَاتَلَ، فَقُتِلَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «عَمِلَ قَلِيلًا، وَأُجِرَ كَثِيرًا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا) ولأبي ذرٍّ: «حدَّثني» بالإفراد (مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيم) المعروف بصاعقة قال: (حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ) بفتح الشِّين المعجمة وتخفيف الموحَّدة، وبعد الألف موحَّدةٌ ثانيةٌ، و«سَوَّار»: بفتح السِّين المهملة وتشديد الواو، وبعد الألف راءٌ (الفَزَارِيُّ) بفتح الفاء وتخفيف الزَّاي قال: (حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ) بن يونس بن أبي إسحاق (عَنْ) جدِّه (أَبِي إِسْحَاقَ) عمرو بن عبد الله السَّبيعيِّ أنَّه (قَالَ: سَمِعْتُ البَرَاءَ) بن عازبٍ (﵁ يَقُولُ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ) قال الحافظ ابن حجر: لم أعرف اسمه، لكنَّه أنصاريٌّ أوسيٌّ من بني النَّبِيت -بنونٍ مفتوحةٍ فموحَّدةٍ مكسورةٍ فتحتيَّةٍ ساكنةٍ ففوقيةٍ- كما في «مسلم» ولولا ذلك لأمكن تفسيره بعمرو بن ثابت بن وَقْش -بفتح الواو والقاف، بعدها معجمةٌ- وهو المعروف بأُصَيرِم بني عبد الأشهل، فإنَّ بني عبد الأشهل بطنٌ من الأنصار من الأوس وهم غير بني النَّبِيْت، ويمكن أن يُحمَل على أنَّ له في بني النَّبِيْت نسبةً، فإنَّهم إخوةُ بني عبد الأشهل، يجمعهم الانتساب إلى الأوس (مُقَنَّعٌ) بفتح القاف والنُّون المشدَّدة، أي: غطَّى وجهه (بِالحَدِيدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أُقَاتِلُ وَأُسْلِمُ؟) ولأبي ذرٍّ عن المُستملي: «أو أسلم» (قَالَ) ﵊: (أَسْلِمْ ثُمَّ قَاتِلْ. فَأَسْلَمَ، ثُمَّ قَاتَلَ، فَقُتِلَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: عَمِلَ قَلِيلًا وَأُجِرَ) بضمِّ الهمزة مبنيًّا للمفعول أجرًا (كَثِيرًا) بالمثلَّثة، وأخرج ابن إسحاق في «المغازي» بإسنادٍ صحيحٍ عن أبي هريرة ﵁ أنَّه كان يقول: أخبروني عن رجلٍ دخل الجنَّة لم يصلِّ، ثم يقول: هو عمرو بن ثابتٍ.

١٤ - بابُ مَنْ أَتَاهُ سَهْمٌ غَرْبٌ فَقَتَلَهُ

(بابُ مَنْ أَتَاهُ سَهْمٌ غَرْبٌ فَقَتَلَهُ) بفتح الغين المعجمة وسكون الرَّاء، آخره موحَّدةٌ منونًا،

(١) «ذكر»: ليس في (د).

كـ «سهم» صفة له، وقال أبو عبيد[1] وغيره: أي: لا يُعرف راميه أو لا يُعرف من أين أتى، أو جاء على غير قصدٍ من راميه، وعن أبي زيدٍ فيما حكاه الهرويُّ: إن جاء من حيث لا يُعرف[2] فهو بالتَّنوين والإسكان، وإن عُرف راميه، لكن أصاب من لم يقصد فهو بالإضافة وفتح الرَّاء، وأنكر ابن قتيبة السُّكون، ونسبه لقول العامَّة، وجوَّز الفتح وإضافة «سهم» لـ «غرب».

٢٨٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو أَحْمَدَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ أُمَّ الرُّبَيِّعِ بِنْتَ الْبَرَاءِ -وَهْيَ أُمُّ حَارِثَةَ بْنِ سُرَاقَةَ- أَتَتِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللهِ، أَلَا تُحَدِّثُنِي عَنْ حَارِثَةَ وَكَانَ قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ أَصَابَهُ سَهْمٌ غَرْبٌ، فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ صَبَرْتُ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ اجْتَهَدْتُ عَلَيْهِ فِي الْبُكَاءِ. قَالَ: «يَا أُمَّ حَارِثَةَ، إِنَّهَا جِنَانٌ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنَّ ابْنَكِ أَصَابَ الْفِرْدَوْسَ الأَعْلَى».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللهِ) هو محمَّد بن يحيى بن عبد الله الذُّهليُّ، كما جزم به الكلاباذيُّ وتبعه غيره/، وقد[3] نسبه المؤلِّف إلى جدِّه قال: (حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ) بضمِّ الحاء وفتح السِّين (أَبُو أَحْمَدَ) ابن بهرام[4] التَّميميُّ المَرْوَزيُّ[5] سكن بغداد قال: (حَدَّثَنَا شَيْبَانُ) بفتح المعجمة، أبو معاوية النَّحويُّ (عَنْ قَتَادَةَ) بن دعامة، أنَّه قال: (حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ أُمَّ الرُّبَيِّعِ) بضمِّ الرَّاء وفتح الموحَّدة وتشديد التَّحتيَّة المكسورة (بِنْتَ الْبَرَاءِ) بنصب «بنتَ» وتخفيف راء «البراء»[6] وهذا وهمٌ، والصواب المعروف: أنَّ الرُّبيِّع بنت النَّضر بن ضمضم عمَّة أنس بن مالك بن النَّضر بن ضمضم، وقال ابن الأثير في «جامعه»: إنَّه الَّذي وقع في كتب «النَّسب» و«المغازي» و«أسماء الصَّحابة». قال ابن حجر: وليس هذا بقادحٍ في صحَّة

د٣/٣٧٤ب

(١) في (ص): «عبيدة» وليس بصحيحٍ.

(٢) زيد في (د): «راميه».

(٣) «قد»: ليس في (د).

(٤) في هامش (ج) و(ل): قال النَّوويُّ: «بَهْرَام» بفتح الباءِ وكسرها. «ترتيب».

(٥) هكذا في النسخ، نسبة إلى مرو الشاهجان، وبهامش (ج) و(ل): كذا بخطِّه، وصوابه: المرُوذيُّ، كما في «التَّهذيب» و«الفتح» منسوب إلى مرو روذ، وهي مدينة معروفة من مدن خراسان، قال ابن ماكولا: وينسب إليها المرُوذيُّ، بحذف الواو والرَّاءِ. «ترتيب».

(٦) في (ب): الرَّاء من «البراء».

الحديث ولا في ضبط رواته (وَهْيَ أُمُّ حَارِثَةَ بْنِ[١] سُرَاقَةَ) بضمِّ السِّين المهملة وتخفيف الرَّاء والقاف، و«حارثة»: بالحاء المهملة والمثلَّثة، الأنصاريّ (أَتَتِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللهِ، أَلَا تُحَدِّثُنِي عَنْ حَارِثَةَ)؟ بضمِّ[٢] المثلَّثة من «تُحدِّثُني» (وَكَانَ قُتِلَ يَوْمَ) وقعة (بَدْرٍ، أَصَابَهُ سَهْمٌ غَرْبٌ) بتنوين «سهمٌ» و«غربٌ» مع سكون الرَّاء، ولأبي ذرٍّ: «غَرَبٌ» بفتح الرَّاء، قال ابن قتيبة: وهو الأجود، لكنَّه ذكره مع إضافة «سهم» لـ«غرب»، وقد مرَّ مع غيره أوَّلًا (فَإِنْ كَانَ فِي الجَنَّةِ صَبَرْتُ) قال ابن المُنَيِّر: إنَّما شكَّت فيه لأنَّ العدوَّ لم يقتله قصدًا، وكأنَّها فهمت أنَّ الشَّهيد هو الَّذي يقتل قصدًا؛ لأنَّه الأغلب، فنزَّلت الكلام على الغالب، حتَّى بيَّن لها الرَّسول العموم (وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ اجْتَهَدْتُ عَلَيْهِ فِي البُكَاءِ) نقل الحافظ ابن حجر، وتبعه العينيُّ عن الخطَّابيِّ ما نصُّه/: أقرَّها النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم على هذا، فيُؤخَذ منه الجواز، ثمَّ تعقَّباه: بأنَّ ذلك كان قبل تحريم النَّوح فلا دلالة فيه، فإنَّ تحريمه كان في غزوة أُحد، وهذه القصَّة كانت عقب غزوة بدر، وفي هذا نظرٌ لا يخفى، فإنَّها لم تقل: اجتهدت عليه في النَّوح، ولا يلزم من الاجتهاد في البكاء النَّوح، وليس فيما نقلاه عن الخطابيِّ ما يُفْهِمُ ذلك، بل قوله: «أقرَّها على هذا» إشارةٌ إلى البكاء المذكور في الحديث، ولا ريب أنَّ البكاء على الميِّت قبل الدَّفن وبعده جائزٌ اتِّفاقًا، فليُتأمَّل. ٤٧/٥

(قَالَ) عليه الصلاة والسلام: (يَا أُمَّ حَارِثَةَ، إِنَّهَا جِنَانٌ) أي: درجاتٌ[٣] (فِي الجَنَّةِ، وَإِنَّ ابْنَكِ أَصَابَ الفِرْدَوْسَ الأَعْلَى) فرجعت وهي تضحك وتقول: بخ بخ لك يا حارثة، والضَّمير في قوله: «إنَّها» مبهمٌ يفسِّره ما بعده، كقولهم: هي العرب تقول ما تشاء، ويجوز أن يكون الضَّمير للشَّأن، و«جنانٌ»: مبتدأٌ، والتَّنكير فيه للتَّعظيم[٤]، والمراد بذلك: التَّفخيم والتَّعظيم.



١٥ - بابُ مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ العُلْيَا.

(بسم الله الرحمن الرحيم) وسقطت البسملة لأبي ذرٍّ.

---

(١) في (ص): «بنت».

(٢) في غير (س) و(ص): «برفع».

(٣) في هامش (ج): ويجوز أن يكون الضمير للشأن، و«جنتان» مبتدأ، والتنكير فيه للتعظيم.

(٤) قوله: «ويجوز أن يكون... للتعظيم»: سقط من (م).

(بابٌ) فضل (مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ العُلْيَا).

٢٨١٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى ﵁ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلذِّكْرِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانُهُ، فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللهِ؟ قَالَ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ العُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ) الواشحيُّ قال: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ) بن الحجَّاج (عَنْ عَمْرٍو) بفتح العين وسكون الميم، هو ابن مرَّة (عَنْ أَبِي وَائِلٍ) شقيق بن سلمة (عَنْ أَبِي مُوسَى) عبد الله ابن قيس/ (﵁) أنَّه (قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ) هو لاحقُ بن ضُمَيرة الباهليُّ، كما عند أبي موسى المدينيِّ في «الصَّحابة» (إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلذِّكْرِ) بين النَّاس ويشتهر[1] بالشَّجاعة (وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُرَى) بضمِّ الياء وفتح الرَّاء مبنيًّا للمفعول (مَكَانُهُ) بالرَّفع نائبٌ عن الفاعل، أي: مرتبته في الشَّجاعة، وفي[2] رواية الأعمش عن أبي وائل الآتية -إن شاء الله تعالى- في «التَّوحيد» [ح:٧٤٥٨] «ويقاتل رِياءً» وزاد في رواية منصور عن أبي وائل السَّابقة في «العلم» [ح:١٢٣] والأعمش [ح:٧٤٥٨]: «ويقاتل حميَّة[3]»، وفي رواية منصور [ح:١٢٣] «ويقاتل غضبًا» فتحصَّل[4] أنَّ أسباب القتال خمسة: طلب المغنم، وإظهار الشَّجاعة، والرِّياء، والحميَّة، والغضب (فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللهِ؟ قَالَ) ﵊: (مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ) أي: كلمة التَّوحيد (هِيَ العُلْيَا) بضمِّ العين المهملة (فَهُوَ) المقاتل (فِي سَبِيلِ اللهِ) ﷿، لا طالب[5] الغنيمة والشُّهرة، ولا مُظهِر[6] الشَّجاعة ولا للحميَّة ولا للغضب، فلو أضاف إلى الأوَّل غيره أخلَّ بذلك. نعم، لو حصل ضمنًا لا أصلًا ومقصودًا لا يخلُّ، وقد روى أبو داود والنَّسائيُّ من حديث أبي أمامة بإسنادٍ جيِّدٍ قال: جاء رجلٌ فقال: يا رسول الله، أرأيت رجلًا غزا يلتمس الأجر والذِّكر، ما له؟ قال: «لا شيءَ له». فأعادها ثلاثًا، كلُّ ذلك يقول:

د٣/٣٧٥أ

(١) في (م): «ليشتهر».

(٢) في (م): «هي».

(٣) في هامش (ل): أي: لمن يقاتل لأجله من أهل أو عشيرة أو صاحب. «فتح».

(٤) في (ص): «فيتحصَّل».

(٥) في (د): «طلب».

(٦) في (د): «يظهر».

«لا شيء له». ثمَّ قال رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى لا يقبل[1] من العمل إلَّا ما كان له خالصًا وابتُغِي به وجهه». وقال ابن أبي جمرة: ذهب المحقِّقون إلى أنَّه إذا كان الباعث الأوَّل قصد إعلاء كلمة الله لم يضرَّه ما انضاف إليه. انتهى. وفي جوابه عليه الصلاة والسلام بما ذُكر غاية البلاغة والإيجاز، فهو من جوامع كلمِهِ ﷺ؛ لأنَّه لو أجابه: بأنَّ جميع ما ذكره ليس في سبيل الله؛ احتُمِل أن يكون ما عداه في سبيل الله وليس كذلك، فعدل إلى لفظٍ جامعٍ عدل به عن الجواب عن ماهيَّة القتال إلى حالة المقاتل، فتضمَّن الجواب وزيادة، وقد يفسَّر القتال للحميَّة بدفع المضرَّة، والقتال غضبًا بجلب المنفعة، والذي يرى منزلته، أي: في سبيل الله، فتناول ذلك المدح والذَّمَّ؛ فلذا لم يحصل الجواب بالإثبات ولا بالنَّفي، قاله في «فتح الباري».

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «الخُمُس» [ح:٣١٢٦] و«التَّوحيد» [ح:٧٤٥٨] وسبق في «العلم» في «باب من سأل وهو قائم عالمًا جالسًا» [ح:١٢٣].

١٦ - بابُ مَنِ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللهِ

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿ مَا كَانَ لِأَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ أَن يَتَخَلَّفُوا۟ عَن رَّسُولِ ٱللَّهِ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾.

(بابُ) فضل (مَنِ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللهِ) عند الاقتحام في المعارك لقتال الكفَّار، وخصَّ القدمين لكونهما العمدة في سائر الحركات (وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى) بالجرِّ عطفًا على السَّابق، ولأبي ذرٍّ: «عزَّ وجلَّ» (﴿ مَا كَانَ لِأَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ ﴾) ظاهره خبرٌ، ومعناه: نهيٌ (﴿وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ ﴾) سكَّان البوادي من[2] مُزينة وجُهَينة وأَشْجَعَ[3] وأَسْلَمَ وغِفَار (﴿أَن يَتَخَلَّفُوا۟ عَن رَّسُولِ ٱللَّهِ ﴾) إذا غزا (إِلَى قَوْلِهِ[4]: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ [التَّوبة: ١٢٠]) ولغير أبي ذرٍّ: «﴿ مَا كَانَ لِأَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ ﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾» ومناسبة الآية للتَّرجمة/ كما قال ابن/ بطال: أن الله تعالى قال في الآية: ﴿وَلَا يَطَـُٔونَ مَوْطِئًا ﴾ أي: أرضًا ﴿يَغِيظُ ٱلْكُفَّارَ ﴾ وطؤهم إيَّاها، ﴿وَلَا يَنَالُونَ مِنْ

د٣/٣٧٥ب ٥/٤٨

---

(١) في (د): «يتقبَّل».

(٢) «من»: مثبتٌ من (م).

(٣) في هامش (ل): «أشجَع» بفتح الجيم والعين المهملة: اسم قبيلة، كما في «التَّرتيب».

(٤) «قوله»: ليس في (د) و(ص) و(م).

عَدُوٍّ نَّيْلًا﴾ أي: لا يصيبون من عدوِّهم قتلًا أو أسرًا أو غنيمةً ﴿إِلَّا كُتِبَ لَهُم بِهِۦ عَمَلٌ صَٰلِحٌ﴾، قال: ففسَّر ﷺ العمل الصَّالح: بأنَّ النَّار لا تمسُّ من عمل بذلك، قال: والمراد بسبيل الله جميعُ طاعاته. انتهى. وعن عَباية بن رفاعة قال: أدركني أبو عَبْس[1] وأنا أذهب إلى الجمعة فقال: سمعت النبيَّ ﷺ يقول: «من اغبرّت قدماه في سبيل الله حرَّمه الله على النَّار». رواه البخاريُّ [ح: ٩٠٧] وفيه استعمال اللَّفظ في عمومه، لكن المتبادر عند الإطلاق من لفظ «سبيل الله» الجهادُ.

٢٨١١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُبَارَكِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا عَبَايَةُ بْنُ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْسٍ هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَبْرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَا اغْبَرَّتْ قَدَمَا عَبْدٍ فِي سَبِيلِ اللهِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ) هو ابن منصور كما نسبه الأَصيليُّ، فيما ذكره الجيانيُّ قال: (أَخْبَرَنَا) بالخاء المعجمة (مُحَمَّدُ بْنُ المُبَارَكِ) الصُّوريُّ قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ) بالحاء المهملة والزَّاي، الحِمْيريُّ قاضي دمشق (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (يَزِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ) «يزيدُ» من الزِّيادة أبو عبد الله قال: (أَخْبَرَنَا عَبَايَةُ بنُ رِفَاعَةَ) بفتح عين «عَبَاية» وتخفيف الموحَّدة والتَّحتيَّة، و«رِفاعة»: بكسر الرَّاء وبالفاء وبعد الألف عينٌ مهملةٌ (بْنُ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ) بالفاء والعين المهملة، و«خَدِيج»: بفتح الخاء المعجمة وكسر الدَّال المهملة، وبعد التَّحتيَّة السَّاكنة جيمٌ، وسقط لغير أبي ذرٍّ «ابن رفاعة» وسقط لأبي ذرٍّ «ابن خَديج» (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (أَبُو عَبْسٍ) بفتح العين وسكون الموحَّدة، آخره سينٌ مهملةٌ (هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَبْرٍ) بفتح الجيم وسكون الموحَّدة، آخره راءٌ، وسقط «هو عبد الرَّحمن بن جبر» لأبي ذرٍّ (أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: مَا اغْبَرَّتْ قَدَمَا عَبْدٍ) ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «ما اغبرَّتا» بالتَّثنية، وهي[2] لغةٌ، والأولى[3] أفصح، وزاد أحمد من حديث أبي هريرة: «ساعةً من نهارٍ» (فِي سَبِيلِ اللهِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ) بنصب «تمسّه» أي: أنَّ المسَّ ينتفي بوجود الغبار المذكور، وإذا كان مسُّ الغبار قدميه دافعًا لمسِّ النَّار إيَّاه، فكيف إذا سعى بهما، واستفرغ جهده، فقاتل حتَّى قَتل وقُتل؟ وفي «الأوسط» للطَّبرانيِّ عن أبي الدَّرداء مرفوعًا: «من اغبرَّت قدماه في سبيل الله حرم الله سائر جسده على النَّار».

---

(١) في (ب): «عبش»، وهو تحريفٌ.

(٢) في (ب): «هو».

(٣) في (د): «والأوَّل».

وحديث الباب قد سبق في «باب المشي إلى الجمعة» في «كتاب الجمعة» [ح:٩٠٧].

١٧ - بابُ مَسْحِ الغُبَارِ عَنِ النَّاسِ فِي السَّبِيلِ

(بابُ) عدم كراهة (مَسْحِ الغُبَارِ عَنِ النَّاسِ فِي السَّبِيلِ) كذا في عدَّة نسخ مقابلةٍ على «اليونينيَّة»، وفي بعض الأصول: «عن الرَّأس في سبيل الله»، وقيل: إنَّ التَّعبير بـ«النَّاس» تصحيفٌ. قال العينيُّ: ولا وجه لدعوى التَّصحيف، لأنَّه إذا لم يُكرَه مسح الغبار عن[1] رأس مَن هو في سبيل الله فكذلك مسح[2] غيرها[3].

٢٨١٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ لَهُ وَلِعَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ: ائْتِيَا أَبَا سَعِيدٍ، فَاسْمَعَا مِنْ حَدِيثِهِ. فَأَتَيْنَاهُ وَهُوَ وَأَخُوهُ فِي حَائِطٍ لَهُمَا يَسْقِيَانِهِ، فَلَمَّا رَآنَا جَاءَ فَاحْتَبَى وَجَلَسَ، فَقَالَ: كُنَّا نَنْقُلُ لَبِنَ المَسْجِدِ لَبِنَةً لَبِنَةً، وَكَانَ عَمَّارٌ يَنْقُلُ لَبِنَتَيْنِ لَبِنَتَيْنِ، فَمَرَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ وَمَسَحَ عَنْ رَأْسِهِ الغُبَارَ وَقَالَ: «وَيْحَ عَمَّارٍ، تَقْتُلُهُ الفِئَةُ البَاغِيَةُ، عَمَّارٌ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللهِ وَيَدْعُونَهُ إِلَى النَّارِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى) الرَّازيُّ الصغير قال: (أَخْبَرَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ) بن عبد المجيد الثَّقفيُّ قال: (حَدَّثَنَا خَالِدٌ) الحذَّاء (عَنْ عِكْرِمَةَ[4]/ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ) رضي الله عنهما (قَالَ لَهُ) أي: لعكرمة (وَلِعَلِيٍّ) أي: ولابنه عليِّ (بْنِ عَبْدِ اللهِ) بن عبَّاس أبي الحسن العابد: (ائْتِيَا أَبَا سَعِيدٍ) الخدريَّ رضي الله عنه (فَاسْمَعَا مِنْ حَدِيثِهِ. فَأَتَيْنَاهُ) ولأبي ذرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ: «فأتيا» (وَهُوَ وَأَخُوهُ) أي: من الرَّضاعة، وليس لأبي سعيدٍ أخٌ شقيقٌ ولا أخٌ من أبيه ولا من أمِّه إلَّا قتادة بن النُّعمان، ولا يصحُّ أن يكون هو، فإنَّ عليَّ بن عبد الله بن عبَّاس وُلِدَ في آخر خلافة عليٍّ، ومات قتادة بن النُّعمان قبل ذلك في أواخر خلافة عمر (فِي حَائِطٍ) أي: بستانٍ (لَهُمَا يَسْقِيَانِهِ، فَلَمَّا رَآنَا) أبو سعيدٍ (جَاءَ) فأخذ رداءه (فَاحْتَبَى وَجَلَسَ، فَقَالَ: كُنَّا نَنْقُلُ لَبِنَ المَسْجِدِ) بفتح اللَّام وكسر الموحَّدة، طُوْبَهُ النِّيْء المتَّخذ لعمارته (لَبِنَةً لَبِنَةً) مرَّتين (وَكَانَ عَمَّارٌ) هو ابن ياسرٍ (يَنْقُلُ لَبِنَتَيْنِ

د٣/٣٧٦أ

(١) في (د): «من».

(٢) «مسح»: ليس في (د).

(٣) في هامش (ل): قوله: «غيرها» كذا بخطِّه، ولا يخفى أنَّ «الرَّأس» مذكَّر. وبنحوه في هامش (ج).

(٤) في هامش (ل): أي: عكرمة بن عبد الله مولى ابن عبَّاس.

لَبِنَتَيْنِ) ذكرهما مرَّتين كـ«لبنةٍ» (فَمَرَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَمَسَحَ عَنْ رَأْسِهِ الغُبَارَ وَقَالَ: وَيْحَ[1] عَمَّارٍ، تَقْتُلُهُ الفِئَةُ البَاغِيَةُ) هم أهل الشَّام، وسقط لأبي ذرٍّ قوله «تقتله الفئة الباغية»، وفي «البزَّار»: «أنَّ أبا سعيد[2]». هذا السَّاقط عند أبي ذرٍّ من أصحابه لا من النَّبيِّ ﷺ (عَمَّارٌ يَدْعُوهُمْ) أي: يدعو عمَّارٌ الفئةَ الباغيةَ؛ وهم أصحاب معاوية الَّذين قتلوه في وقعة صفِّين (إِلَى) طاعة (اللهِ) إذ طاعة عليٍّ الإمام إذ ذاك من طاعة الله، وقال ابن بطَّال: يريد -والله أعلم- أهل مكَّة الَّذين أخرجوا عمَّارًا من دياره وعذَّبوه في ذات الله/، قال: ولا يمكن أن يُتأوَّل ذلك على المسلمين ٤٩/٥ لأنَّهم أجابوا دعوة الله تعالى، وإنَّما يُدعى إلى الله مَن كان خارجًا عن الإسلام (وَيَدْعُونَهُ) أي: الفئة الباغية أو أهل مكة (إِلَى) سبب (النَّارِ) لكنَّهم معذورون للتَّأويل الَّذي ظهر لهم؛ لأنَّهم كانوا مجتهدين ظانِّين أنَّهم يدعونه إلى الجنَّة وإن كان في نفس الأمر بخلاف ذلك، فلا لوم عليهم في اتِّباع ظنونهم النَّاشئة عن الاجتهاد، وإذا قلنا: المراد: أهل مكَّة، وإنَّهم دعَوه إلى الرُّجوع إلى الكفر، وإنَّ هذا[3] كان أوَّل الإسلام فلِمَ[4] قال: «يدعوهم» بلفظ المستقبل، فيكون قد عبَّر بالمستقبل موضع الماضي، كما يقع التَّعبير بالماضي موضع المستقبل؟ فمعنى «يدعوهم»: دعاهم إلى الله، فأشار عليه الصلاة والسلام إلى ذكر هذا لمَّا تطابقت[5] شدَّته في نقله لبِنَتَينِ لبِنَتينِ شدَّته في صبره بمكَّة على العذاب، تنبيهًا على فضيلته وثباته في أمر الله، قاله ابن بطَّالٍ. والأوَّل هو ظاهر السِّياق لا سيما مع قوله: «تقتله الفئة الباغية» ولا يصحُّ أن يقال: إنَّ مراده الخوارج الَّذين بعث عليٌّ عمَّارًا يدعوهم إلى الجماعة؛ لأنَّ الخوارج إنَّما خرجوا على عليٍّ بعد قتل عمَّارٍ بلا خلاف، فإنَّ ابتداء أمر الخوارج كان عقب التَّحكيم، وكان التَّحكيم عقب انتهاء القتال بصفِّين، وكان قتل عمَّار قبل ذلك قطعًا، لكن ابن بطَّال تأدَّب،

---

(١) في هامش (ل): كلمة رحمة، منصوب بإضمار فعل. «عيني».

(٢) «أبا سعيد»: سقط من (ب)، وفي هامش (ج) و(ل): قوله: «وفي البزَّار: أنَّ أبا سعيد» كذا بخطِّه، وعبارة «الفتح» في «باب التَّعاون في بناء المسجد»: واعلم أنَّ هذه الزِّيادة لم يذكرها الحميديُّ في «الجمع» وقد أخرجها البزَّار عن أبي سعيد...؛ فذكر الحديث، وفيه: فقال أبو سعيد: فحدَّثني أصحابي ولم أسمعه من رسول الله ﷺ: أنَّه قال: «يا ابن سميَّة؛ تقتلك الفئَةُ البَاغِيَةُ».

(٣) «هذا»: ليس في (د).

(٤) في (د): «فلمَّا».

(٥) في (ب) و(س): «طابقت».

د٣/٣٧٦ب حيث لم يتعرَّض لذكر صفِّين إبعادًا/ لأهلها عن نسبة البغي إليهم، وفيما تقدَّم من الاعتذار عنهم بكونهم مجتهدين، والمجتهد إذا أخطأ له أجر ما يكفي عن هذا التَّأويل البعيد.

وهذا الحديث قد مرَّ في «باب التَّعاون في بناء المسجد» من «كتاب الصَّلاة» [ح: ٤٤٧].

١٨ - بابُ الغَسْلِ بَعْدَ الحَرْبِ وَالغُبَارِ

(بابُ) جواز (الغَسْلِ بَعْدَ الحَرْبِ وَالغُبَارِ).

٢٨١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ: أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا رَجَعَ يَوْمَ الخَنْدَقِ وَوَضَعَ السِّلَاحَ وَاغْتَسَلَ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ وَقَدْ عَصَبَ رَأْسَهُ الغُبَارُ فَقَالَ: وَضَعْتَ السِّلَاحَ، فَوَاللهِ مَا وَضَعْتُهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَأَيْنَ»، قَالَ: هَهُنَا، وَأَوْمَأَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، قَالَتْ: فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

وبه[1] قال: (حَدَّثَنَا) ولأبي ذرٍّ: «حدَّثني» بالإفراد (مُحَمَّدٌ) بغير نسبةٍ، ونسبه أبو ذرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ فقال: «محمَّد بن سلام» بتخفيف اللَّام[2]، ابن الفرج السَّلميُّ البيكنديُّ قال: (أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ) بفتح العين وسكون الموحَّدة، ابن سليمان (عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ) عروة بن الزُّبير (عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا رَجَعَ يَوْمَ الخَنْدَقِ) الَّذي حفره الصَّحابة، لمَّا تحزَّبت عليهم الأحزاب بالمدينة سنة أربعٍ أو سنة خمسٍ (وَوَضَعَ السِّلَاحَ) وسقط لأبي ذرٍّ لفظ «السِّلاح» (وَاغْتَسَلَ، فَأَتَاهُ[3] جِبْرِيلُ) عليه السلام (وَ) الحال أنَّه (قَدْ عَصَبَ رَأْسَهُ الغُبَارُ) بتخفيف الصَّاد المهملة، أي: ركب على رأسه الغبار، وعلق به كالعصابة تحيط بالرَّأس (فَقَالَ) له: (وَضَعْتَ السِّلَاحَ فَوَاللهِ مَا وَضَعْتُهُ. فَقَالَ) له (رَسُولُ اللهِ ﷺ: فَأَيْنَ)؟ وفي «المغازي» [ح:٤١١٧] من طريق عبد الله بن أبي شيبة عن ابن نُمير عن هشامٍ: والله ما وضعناه فاخرج إليهم، قال[4]: «فإلى أين»؟ (قَالَ: هَهُنَا، وَأَوْمَأَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ) بضمِّ القاف وفتح الرَّاء وسكون التَّحتيَّة وفتح الظَّاء المعجمة،

---

(١) في (ب): «بالسَّند».

(٢) في هامش (ل): قوله: «بتخفيف اللَّام»: هو الأصحُّ في «سَلَام» أبي -أي: والد- محمَّد بن سَلَام بن الفرج البِيكَنديِّ -بكسر الموحَّدة- البخاريِّ، شيخ الإمام البخاريِّ، ومقابل الأصحِّ: أنَّه بالتَّشديد، والأوَّل هو المنقول على خلافٍ فيه. انتهى. شيخ الإسلام زكريَّا على «ألفيَّة المصطلح».

(٣) في (م): «أتاه».

(٤) «قال»: ليس في (د).

قبيلةٌ من اليهود (قَالَتْ) عائشة رضي الله عنها: (فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم): وهذا الحديث أخرجه في «المغازي» [ح: ٤١١٧] أيضًا.

١٩ - بابُ فَضْلِ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتَۢا بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ۝ فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِٱلَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُواْ بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۝ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾

(بابُ فَضْلِ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى) أي: فضل من ورد فيه قول الله تعالى، ولأبي ذرٍّ: «عز وجل»: (﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتَۢا بَلْ أَحْيَآءٌ ﴾) أي: بل هم أحياء (﴿عِندَ رَبِّهِمْ﴾) ذوو زلفى منه (﴿يُرْزَقُونَ﴾) من الجنَّة (﴿ فَرِحِينَ﴾) حالٌ من الضَّمير في ﴿يُرْزَقُونَ﴾ (﴿بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾) وهو شرفُ الشَّهادة والفوز بالحياة الأبديَّة، والقرب من الله تعالى والتَّمتُّع بنعيم الجنَّة (﴿وَيَسْتَبْشِرُونَ ﴾) عطف على ﴿ فَرِحِينَ﴾ أي: يُسَرُّون بالبشارة (﴿بِٱلَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُواْ بِهِم﴾) أي: بإخوانهم المؤمنين الَّذين فارقوهم أحياء فيلحقوا بهم (﴿مِّنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾) فيمن خلَّفوه[1] من ذرِّيَّتهم (﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾) على ما خلَّفوا من أموالهم (﴿يَسْتَبْشِرُونَ﴾) قال القاضي: كرَّره للتَّوكيد، أو ليعلِّق[2] به ما هو بيانٌ لقوله: ﴿أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ[3]﴾ ويجوز أن يكون الأوَّل بحال[4] إخوانهم، وهذا بحال أنفسهم (﴿ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾) ثوابٍ لأعمالهم (﴿وَفَضْلٍ﴾) زيادةٍ عليه، كقوله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُواْ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦] وتنكيرهما للتَّعظيم (﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٦٩-١٧١]) من جملة المستبشر به، عطف على ﴿فَضْلٍ﴾. وفي[5] حديث ابن عبَّاس عند الإمام أحمد مرفوعًا: «الشُّهداء على بارق نهرٍ بباب الجنَّة في قبَّةٍ خضراءَ، يخرج عليهم/ رزقهم بكرةً وعشيًّا»/ وقال سعيد بن جُبَير: لمَّا دخلوا الجنَّة ورأوا ما فيها من الكرامة للشُّهداء قالوا: يا ليت إخواننا الَّذين في الدُّنيا يعلمون ما عرفناه من الكرامة، فإذا شهدوا القتال؛ باشروها[6] بأنفسهم حتَّى يستشهدوا،

٥٠/٥
د٣٧٧/٣أ

(١) في (ب) و(س): «خلَّفوهم».

(٢) في (ب): «ليتعلَّق» وفي (م): «لتعلُّق».

(٣) «﴿عَلَيْهِمْ﴾»: ليس في (ب) و(د)، وضُبِّب عليه في (م).

(٤) في (ص): «مجال» وكذا في الموضع اللاحق.

(٥) في (د): «ومن».

(٦) في (ب) و(س): «باشروه».

فيصيبوا ما أصبنا من الخير، فأُخبر رسول الله[1] صلى الله عليه وسلم بأمرهم وما هم فيه من الكرامة، وأخبرَهُم أنّي قد أَنزَلْتُ على نبيِّكم، وأخبرته بأمركم وما أنتم فيه فاستبشروا، فذلك قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَبْشِرُونَ بِٱلَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُواْ بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ﴾... الآية، وسياق الآيتين الكريمتين ثابتٌ في رواية الأَصيليِّ وكريمة، وقال في رواية أبي ذرٍّ: «﴿يُرْزَقُونَ﴾ إلى: ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾».

٢٨١٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى الَّذِينَ قَتَلُوا أَصْحَابَ بِئْرِ مَعُونَةَ. ثَلَاثِينَ غَدَاةً، عَلَى رِعْلٍ وَذَكْوَانَ وَعُصَيَّةَ عَصَتِ اللهَ وَرَسُولَهُ. قَالَ أَنَسٌ: أُنْزِلَ فِي الَّذِينَ قُتِلُوا بِبِئْرِ مَعُونَةَ قُرْآنٌ قَرَأْنَاهُ، ثُمَّ نُسِخَ بَعْدُ: بَلِّغُوا قَوْمَنَا أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا، فَرَضِيَ عَنَّا، وَرَضِينَا عَنْهُ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ) بن[2] أبي أويس الأصبحيُّ (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (مَالِكٌ) الإمام (عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ) عمِّه (أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه) أنَّه (قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- عَلَى الَّذِينَ قَتَلُوا أَصْحَابَ بِئْرِ مَعُونَةَ) بفتح الميم وضمِّ العين المهملة، وبعد الواو السَّاكنة نونٌ، موضعٌ من جهة نجدٍ[3] (ثَلَاثِينَ غَدَاةً، عَلَى رِعْلٍ) بكسر الرَّاء وسكون العين المهملة، بدلٌ من «الَّذين قتلوا» بإعادة العامل (وَذَكْوَانَ) بالذَّال المعجمة (وَعُصَيَّةَ) بضمِّ العين وفتح الصَّاد المهملة وتشديد التَّحتيَّة (عَصَتِ اللهَ وَرَسُولَهُ. قَالَ أَنَسٌ: أُنْزِلَ فِي الَّذِينَ قُتِلُوا بِبِئْرِ مَعُونَةَ قُرْآنٌ، قَرَأْنَاهُ ثُمَّ نُسِخَ) لفظه[4] (بَعْدُ، بَلِّغُوا قَوْمَنَا أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا، فَرَضِيَ عَنَّا، وَرَضِينَا عَنْهُ) زاد عمر بن يونس، عن عكرمة، عن إسحاق ابن أبي طلحة عند ابن جرير: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٦٩] وبهذه الزِّيادة تحصل المطابقة بين الحديث والآية.

وحديث الباب أخرجه المؤلِّف أيضًا في «المغازي» [ح: ٤٠٨٨] بأتمَّ من هذا، وأخرجه مسلمٌ في «الصَّلاة».

٢٨١٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو: سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما يَقُولُ: اصْطَبَحَ نَاسٌ الخَمْرَ يَوْمَ أُحُدٍ، ثُمَّ قُتِلُوا شُهَدَاءَ. فَقِيلَ لِسُفْيَانَ: مِنْ آخِرِ ذَلِكَ اليَوْمِ، قَالَ: لَيْسَ هَذَا فِيهِ.

---

(١) في (ب) و(س): «فأخبر الله رسوله».

(٢) «ابن»: سقط من (ص) و(م).

(٣) في هامش (ج) و(ل): زاد العينيُّ: بين أرض بني عامر وحرَّة بني سليم.

(٤) «لفظه»: ليس في (د).

وبه قال (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ) المدينيُّ قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) بن عيينة (عَنْ عَمْرٍو) بفتح العين، ابن دينار المكيِّ أنَّه (سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ) الأنصاريَّ (ﷺ يَقُولُ: اصْطَبَحَ نَاسٌ) منهم والد جابرٍ (الخَمْرَ) أي: شربوها بالغداة (يَوْمَ أُحُدٍ) وكانت إذ ذاك مباحةً (ثُمَّ قُتِلُوا شُهَدَاءَ) والخمر في بطونهم، فلم يمنعهم ما كان في علم الله من تحريمها، ولا كونها في بطونهم من حكم الشَّهادة وفضلها؛ لأنَّ التَّحريم إنَّما يلزم بالنَّهي، وما كان قبل النَّهي فغير مخاطَبٍ به (فَقِيلَ لِسُفْيَانَ) ابن عيينة: (مِنْ آخِرِ ذَلِكَ اليَوْمِ) أي: في هذا الحديث، هذا اللَّفظ موجودٌ (قَالَ) سفيان: (لَيْسَ هَذَا فِيهِ).

وأمَّا مطابقة الحديث للتَّرجمة، فقال ابن المُنَيِّر: عَسِرٌ جدًّا، إلَّا أن يكون مراده التَّنبيه على أن الخمر الَّتي شربوها لم تضرَّهم، لأنَّ الله أثنى عليهم بعد موتهم، ورفع عنهم الخوف والحزن، وما ذاك إلَّا أنَّ الخمر كانت يومئذٍ مباحةً، ولا يتعلَّق التَّكليف بفعل المكلَّف باعتبار ما في علم الله تعالى، حتَّى يبلغه رسوله/. انتهى. قال في «المصابيح» بعد ذكره لهذا: لم تحصل النَّفس على[1] شفاءٍ من مطابقة الحديث للتَّرجمة؛ لأنَّ هؤلاء الَّذين اصطبحوا، ثمَّ ماتوا وهي في بطونهم لم يفعلوا ما يُتوقَّع عليه[2] عتابٌ ولا عقابٌ ضرورة أنَّها[3] كانت مباحةً حينئذٍ، فهي كغيرها من مباحاتٍ صدرت منهم ذلك اليوم، فما الحكمة في تخصيص هذا المباح دون غيره. انتهى. وأجاب في «فتح الباري»: بإمكان أن يكون أورد الحديث للإشارة إلى أحد الأقوال في سبب نزول الآية المترجم[4] بها، فقد روى التِّرمذيُّ من حديث جابرٍ أيضًا[5]: «إن الله تعالى لمَّا كلَّم والد جابرٍ، وتمنَّى أنَّه[6] يرجع إلى الدُّنيا، ثمَّ قال: يا ربِّ بلِّغْ مَنْ ورائي[7]، فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتَۢا[8]﴾ الآية» [آل عمران: ١٦٩].

د٣/٣٧٧ب

---

(١) في غير (د) و(س): «بعد».

(٢) «عليه»: سقط من (م).

(٣) في (د): «لأنَّها».

(٤) في (ب): «المترجمة».

(٥) «أيضًا»: ليس في (ب).

(٦) في (ص): «أن».

(٧) في (ب): «وراء».

(٨) «﴿أَمْوَٰتَۢا﴾»: سقط من (ص) و(م).

وحديث الباب قد أخرجه المؤلِّف أيضًا في «المغازي» [ح: ٤٠٤٤] و«التَّفسير» [ح: ٤٦١٨].

٢٠ - بابُ ظِلِّ المَلَائِكَةِ عَلَى الشَّهِيدِ

(بابُ ظِلِّ المَلَائِكَةِ عَلَى الشَّهِيدِ).

٢٨١٦ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الفَضْلِ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ المُنْكَدِرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: جِيءَ بِأَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ مُثِّلَ بِهِ وَوُضِعَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَذَهَبْتُ أَكْشِفُ عَنْ وَجْهِهِ، فَنَهَانِي قَوْمِي، فَسَمِعَ صَوْتَ صَائِحَةٍ فَقِيلَ: ابْنَةُ عَمْرٍو، أَوْ أُخْتُ عَمْرٍو، فَقَالَ: «لِمَ تَبْكِي؟ -أَوْ: لَا تَبْكِي- مَا زَالَتِ المَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا». قُلْتُ لِصَدَقَةَ: أَفِيهِ: حَتَّى رُفِعَ؟ قَالَ: رُبَّمَا قَالَهُ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الفَضْلِ) المروزيُّ (قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ) سفيان (قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ المُنْكَدِرِ) وسقط لأبي ذرٍّ لفظ «محمَّد» (أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا) الأنصاريَّ (يَقُولُ: جِيءَ بِأَبِي) عبدِ الله، أي: يوم وقعة أحدٍ (إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ مُثِّلَ بِهِ) بضمِّ الميم وتشديد المثلَّثة المكسورة، أي: جُدِعَ أنفه وأذنه أو شيءٌ من أطرافه (وَوُضِعَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَذَهَبْتُ أَكْشِفُ عَنْ وَجْهِهِ) الثَّوب (فَنَهَانِي قَوْمِي، فَسَمِعَ) عليه الصلاة والسلام (صَوْتَ) امرأةٍ (صَائِحَةٍ) ولأبي ذرٍّ عن/ الكُشْمِيهَنِيِّ: «صوت نائحة» زاد في «الجنائز» [ح:١٢٩٣] فقال: «من هذه؟» (فَقِيلَ: ابْنَةُ عَمْرٍو) فاطمةُ، أخت المقتول، عمَّة جابر (أَوْ أُخْتُ عَمْرٍو) عمَّة المقتول عبد الله، والشَّكُّ من الرَّاوي (فَقَالَ) عليه الصلاة والسلام: (لِمَ تَبْكِي؟) بكسر اللام وفتح الميم، أي: لِمَ تبكي هي؟ فالخطاب لغيرها، وإلَّا فلو كان مخاطبًا لها لقال: لِمَ تبكين؟ (أَوْ لَا تَبْكِي) شكَّ الرَّاوي، هل استفهم أو نهى؟ (مَا زَالَتِ المَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا) فكيف تبكي عليه مع حصول هذه المنزلة له؟ قال البخاريُّ رحمه الله: (قُلْتُ لِصَدَقَةَ) أي: ابن الفضل شيخه: (أَفِيهِ) أي: في[1] الحديث: (حَتَّى رُفِعَ؟ قَالَ) أي: سفيان بن عيينة: (رُبَّمَا قَالَهُ) أي: جابرٌ ولم يجزم، وقد جزم به في «الجنائز» [ح:١٢٩٣] من طريق عليٍّ بن عبد الله المدينيِّ، وكذلك[2] رواه[3] الحُميديُّ وجماعةٌ عن سفيان كما أفاده في «فتح الباري».

وهذا الحديث قد سبق في «الجنائز» [ح: ١٢٤٤] وأخرجه أيضًا في «المغازي» [ح: ٤٠٨٠].

(١) «في»: ليس في (د) و(م).

(٢) في (ب) و(س): «كذا».

(٣) في (م): «رواية».

٢١ - بابُ تَمَنّي المُجَاهِدِ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا

(بابُ تَمَنّي المُجَاهِدِ) الذي قُتل في سبيل الله (أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا) لما يرى من الكرامة.

٢٨١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَا أَحَدٌ يَدْخُلُ الجَنَّةَ يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا وَلَهُ مَا عَلَى الأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ، إِلَّا الشَّهِيدُ، يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ لِمَا يَرَى مِنَ الكَرَامَةِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ) بفتح الموحدة وتشديد المعجمة، بندار العبديُّ البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ) بضمِّ الغين المعجمة وسكون النُّون وفتح الدَّال المهملة[1]، آخره راءٌ منوَّنةٌ، محمَّد بن جعفر قال: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ) بن الحجَّاج (قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ) بن دعامة (قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ/ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم) أنَّه (قَالَ: مَا أَحَدٌ يَدْخُلُ الجَنَّةَ يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا وَ) الحال أنَّ (لَهُ مَا عَلَى الأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ) وفي رواية مسلمٍ من طريق أبي خالدٍ الأحمر: «وأنَّ له الدُّنيا وما فيها» (إِلَّا الشَّهِيدُ) بالرَّفع ولأبي ذرٍّ: «إِلَّا الشَّهِيدَ» بالنَّصب (يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ) بالنَّصب[2] (عَشْرَ مَرَّاتٍ) أي: في سبيل الله (لِمَا) باللَّام، أي: لأجل ما (يَرَى مِنَ الكَرَامَةِ) ولأبي ذرٍّ: «بما» بالموحَّدة، أي: بسبب ما يرى. د٣/٣٧٨أ

وهذا الحديث أخرجه مسلمٌ والتِّرمذيُّ في «الجهاد».

٢٢ - بابٌ: الجَنَّةُ تَحْتَ بَارِقَةِ السُّيُوفِ

وَقَالَ المُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ: أَخْبَرَنَا نَبِيُّنَا صلى الله عليه وسلم عَنْ رِسَالَةِ رَبِّنَا: «مَنْ قُتِلَ مِنَّا صَارَ إِلَى الجَنَّةِ»، وَقَالَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: أَلَيْسَ قَتْلَانَا فِي الجَنَّةِ وَقَتْلَاهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: «بَلَى».

هذا (بابٌ) بالتَّنوين: (الجَنَّةُ تَحْتَ بَارِقَةِ السُّيُوفِ) من إضافة الصِّفة إلى الموصوف، والبارقة: اللَّمعان (وَقَالَ المُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ) ممَّا وصله المؤلِّف تامًّا في «الجزية» [ح:٣١٥٩] (أَخْبَرَنَا نَبِيُّنَا) وللأَصيليِّ وأبي الوقت: «نبيُّنا محمَّد» وليس في «اليونينيَّة» لفظ: «محمَّد»

(١) في (ج): بفتح الدال وضمها. وفي هامش (ج) و(ل): قال النووي: هذا هو المشهور، وحكى الجوهريُّ في «صحاحه»: فتح الدَّال وضمَّها، وهو لقب لقَّبه به عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج. انتهى. وفي «القاموس»: الغندرة: الشرُّ.

(٢) «بالنَّصب»: ليس في (د).

نعم، هو في فرعها (ﷺ عَنْ رِسَالَةِ رَبِّنَا: مَنْ قُتِلَ مِنَّا) أي: في سبيل الله (صَارَ إِلَى الجَنَّةِ) وثبت قوله: «عن رسالة ربِّنا» للحَمُّويي والمُستملي (وَقَالَ عُمَرُ) بن الخطَّاب رضي الله عنه، ممَّا وصله المؤلِّف[1] في «قصَّة عمرة الحديبية» [ح: ٣١٨٢، ٤٨٤٤] (لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَلَيْسَ قَتْلَانَا فِي الجَنَّةِ وَقَتْلَاهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: بَلَى).

٢٨١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ وَكَانَ كَاتِبًا قَالَ: كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «وَاعْلَمُوا أَنَّ الجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ». تَابَعَهُ الأُوَيْسِيُّ، عَنِ ابْنِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا) وفي نسخةٍ بالإفراد (عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ) المسنديُّ قال: (حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ ابْنُ عَمْرٍو) بفتح العين، ابن المهلَّب الأزديُّ قال: (حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ) إبراهيم بن محمَّد الفزاريُّ لا السَّبيعيُّ، وسها الكِرمانيُّ (عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ) بضمِّ العين وسكون القاف، الإمام في المغازي (عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ) بفتح النُّون وسكون الضَّاد المعجمة، ابن أبي أميَّة (مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ) بضمِّ العين مصغَّرًا، ابن معمر التَّيميِّ[2] (وَكَانَ) أي: سالمٌ (كَاتِبًا[3]) أي: لعمر بن عبيد الله، وفي الفرع: «كان كاتبه» قاله الكِرمانيُّ، وتعقَّبه[4] البرماويُّ، وقد وقع التَّصريح بذلك في «باب لا تَمَنَّوا لقاء العدوِّ» [ح: ٣٠٢٤] من رواية يوسف بن موسى، عن عاصم ابن يوسف اليربوعيِّ، عن أبي[5] إسحاق الفزاريِّ، حيث قال فيها: حدَّثني سالمٌ أبو النَّضر: «كنت كاتبًا لعمر بن عبيد الله» وحينئذٍ: فقول الحافظ ابن حجر: «قوله: وكان كاتبه، أي: أنَّ سالمًا كان كَاتِبَ عبد الله بن أبي[6] أوفى»[7] سهوٌ، وتبعه فيه العلَّامة العينيُّ، وزاد فقال: وقد

---

(١) «المؤلف»: ليس في (ص).

(٢) في (ب): «التميمي» وليس بصحيحٍ.

(٣) في (م): «كاتبه»، وفي (ل): «كاتبٌ»، وفي هامشها: قوله: «كاتبٌ» كذا بصورة المرفوع على لغة ربيعة.

(٤) في (د): «وتبعه».

(٥) في (ص): «ابن» وهو تحريفٌ.

(٦) «أبي»: سقط من (د).

(٧) في هامش (ج): «بن أبي أوفى» كذا بخطِّه: مِن ابن أبي أوفى.

سها الكِرمانيُّ سهوًا فاحشًا حيث قال: وكان سالمٌ كَاتِبَ عمر بن عبيد الله، وليس كذلك، بل الصَّواب ما ذكرناه، أي: من كونه كاتب عبد الله بن أبي أوفى (قَالَ) أي: سالمٌ: (كَتَبَ إِلَيْهِ) أي: إلى عمر بن عبيد الله (عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى) فاعل: كتب (ﷺ) زاد في رواية يوسف بن موسى: فقرأته، قال الدَّارقُطنيُّ: لم يسمع أبو النَّضر من ابن أبي أوفى، فهو حجَّةٌ في رواية المكاتبة، وتُعقِّب كما في «فتح الباري»: بأنَّ شرط الرِّواية بالمكاتبة عند أهل الحديث أن تكون الرِّواية/ د٣/٣٧٨ب صادرةً إلى المكتوب إليه، وابن أبي أوفى لم يكتبْ إلى سالمٍ، إنَّما كتب إلى عمر بن عبيد الله/، ٥/٥٢ وحينئذٍ فتكون رواية سالمٍ له عن عبد الله بن أبي أوفى من صور الوِجادة. قال الحافظ ابن حجر: ويمكن أن يقال: الظَّاهر أنَّه من رواية سالمٍ عن مولاه عمر بن عبيد[1] الله بقراءته عليه، لأنَّه كان كاتبه عن عبد الله بن أبي أوفى أنَّه كتب إليه، فيصير حينئذٍ من صور المكاتبة. انتهى. وفيه التَّصريح بأنَّ سالمًا كاتب عمر بن عبيد الله، فترجَّح[2] أنَّ قوله الأوَّل سهوٌ أو سبْق قلمٍ، ويُستأنَس له بقول الدَّارقُطنيِّ: لم يسمع أبو النَّضر من ابن أبي أوفى، فتأمَّل. (أَنَّ رَسُولَ اللهِ -ﷺ- قَالَ: وَاعْلَمُوا أَنَّ الجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ) أي: أن ثواب الله والسَّبب الموصل إلى الجنَّة عند الضَّرب بالسُّيوف في سبيل الله، وهو من المجاز البليغ، لأنَّ ظلَّ الشَّيء لما كان ملازمًا له -ولا شكَّ أنَّ ثواب الجهاد الجنَّة- فكأنَّ ظلال السُّيوف المشهورة في الجهاد تحتها الجنَّة، أي: ملازمها استحقاق ذلك، وخصَّ السُّيوف؛ لأنَّها أعظم آلات القتال وأنفعها، لأنَّها أسرع إلى الزُّهوق، وفي حديث عمَّار بن ياسر عند[3] الطَّبراني بإسنادٍ صحيحٍ: أنَّه قال يوم صفِّين: «الجنَّة تحت الأبارقة» وفي ترجمة عمَّار بن ياسر من «طبقات ابن سعد»: تحت البارقة، بغير همزٍ. قال ابن حجرٍ: وهو الصَّواب. والبارقة: اللَّمعان، وقد تطلق البارقة ويراد[4] بها نفس السُّيوف[5]، وقيل: الإبْرِيق السَّيف، ودخلت الهاء عوضًا عن الياء، ولم يذكر المؤلِّف من الحديث ما يوافق لفظ التَّرجمة، وكأنَّه أشار بها إلى حديث عمَّار المذكور، ولم يسُقْه

(١) في غير (د): «عن مولاه عبد» وليس بصحيحٍ.

(٢) في (ص): «فيترجَّح».

(٣) في (ص): «عن».

(٤) في (م): «يريد».

(٥) في (د): «السَّيف».

لكونه ليس على شرطه، واستنبط معناها ممَّا هو على شرطه، فإنَّه إذا ثبت لها ظلالٌ ثبت لها بارقةٌ ولمعانٌ، قاله ابن المُنيِّر[1].

(تَابَعَهُ) أي: تابع معاوية بن عمرو (الأُوَيْسِيُّ) عبدُ العزيز بن عبد الله، ممَّا رواه المؤلِّف في غير كتابه هذا (عَنِ ابْنِ أَبِي الزِّنَادِ) عبد الرَّحمن مفتي بغداد، واسم أبي الزِّناد: عبدُ الله بن ذكوان المدنيُّ (عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ) قال في «الفتح»: وقد رواه عمر بن شَبَّة[2] عن الأويسيِّ، فبيَّن أنَّ ذلك كان يوم الخندق. وهذا الحديث ذكره هنا مختصرًا، وفي «باب الصَّبر عند القتال» [ح:٢٨٣٣] و«باب تأخير القتال حتَّى تزول الشمس» [ح:٢٩٦٦] مطوَّلًا، وفي «باب النَّهي عن تمنِّي لقاء العدوِّ» [ح:٧٢٣٧] وأخرجه مسلمٌ في «المغازي» وأبو داود في «الجهاد».

٢٣ - بابُ مَنْ طَلَبَ الوَلَدَ لِلْجِهَادِ

(بابُ مَنْ طَلَبَ الوَلَدَ لِلْجِهَادِ) أي: في سبيل الله بأن ينوي ذلك عند المجامعة.

٢٨١٩ - وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ﵁، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ - ﵉ - لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى مِئَةِ امْرَأَةٍ -أَوْ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ- كُلُّهُنَّ يَأْتِي بِفَارِسٍ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللهِ. فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: قل إِنْ شَاءَ اللهُ، فَلَمْ يَقُلْ: إِنْ شَاءَ اللهُ. فَلَمْ يَحْمِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ، جَاءَتْ بِشِقِّ رَجُلٍ. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللهُ، لَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللهِ فُرْسَانًا أَجْمَعُونَ».

(وَقَالَ اللَّيْثُ) بن سعد الإمام الأعظمُ، ممَّا وصله أبو نُعيم في «مستخرجه» من طريق يحيى ابن بُكيرٍ عنه وكذا مسلمٌ: (حَدَّثَنِي) بالإفراد (جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ) ابن شرحبيل الكنديُّ (عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ هُرْمُزَ) الأعرج أنَّه (قَالَ: سَمِعْتُ[3]/ أَبَا هُرَيْرَةَ ﵁ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ) أنَّه (قَالَ: قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ ﵉: لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى مِئَةِ امْرَأَةٍ أَوْ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ) بالشَّكِّ من الرَّاوي، أي: والله لأجامعَنَّ مئةً أو تسعًا وتسعين، وفي روايةٍ: «ستِّين» وليس في ذكر القليل ما ينفي الكثير[4] (كُلُّهُنَّ

د٣/١٣٧٩أ

(١) في (م): «المنذر»، وهو تحريفٌ.

(٢) في (د) و(م): «عثمان بن أبي شيبة» وليس بصحيحٍ، والمثبت موافقٌ لما في «الفتح» (٦/٤١).

(٣) في (ص): «سألت».

(٤) في (م): «ينافي الكثرة».

يَأْتِي) بالتَّحتيَّة[1]، ولأبي ذرٍّ: «تأتي» بالفوقيَّة (بِفَارِسٍ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللهِ) صفةٌ لفارسٍ (فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ) وهو الملَك، وفي «مسلم»[2]: «فقال له صاحبه أو الملك»؛ بالشَّكِّ من أحد الرُّواة: (قل: إِنْ شَاءَ اللهُ) لنسيانه (فَلَمْ يَقُلْ) ﷺ: (إِنْ شَاءَ اللهُ) بلسانه[3]، والذي في الفرع وأصله حذفُ: «قل» ولم يكن غفل[4] عن التَّفويض إلى الله بقلبه، حاشا منصب النُّبوَّة عن ذلك (فَلَمْ يَحْمِلْ) بالتَّحتيَّة، ولأبي ذرٍّ: «فلم تحمل» بالفوقيَّة (مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ، جَاءَتْ بِشِقِّ رَجُلٍ) أي: بنصف رجل، كما في روايةٍ أخرى (وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللهُ، لَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللهِ) ﷻ حال كونهم (فُرْسَانًا) جمع فارسٍ (أَجْمَعُونَ) رفعٌ تأكيدٌ لضمير الجمع في قوله: «لجاهدوا».

قال شيخ مشايخنا السِّراج بن الملقِّن: هذا الحديث أخرجه البخاريُّ هنا معلَّقًا، وأسنده في ستَّة مواضع منها في «الأيمان والنُّذور» [ح: ٦٦٣٩].

٢٤ - بابُ الشَّجَاعَةِ فِي الحَرْبِ وَالجُبْنِ

(بابُ) مدح (الشَّجَاعَةِ فِي الحَرْبِ وَ) ذمِّ (الجُبْنِ) بضمِّ الجيم وسكون الموحَّدة، أي: فيه.

٢٨٢٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ وَاقِدٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ ﵁ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ، وَأَشْجَعَ النَّاسِ، وَأَجْوَدَ النَّاسِ. وَلَقَدْ فَزِعَ أَهْلُ المَدِينَةِ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ سَبَقَهُمْ عَلَى فَرَسٍ، وَقَالَ: «وَجَدْنَاهُ بَحْرًا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ وَاقِدٍ) بالقاف الحرَّانيُّ -بفتح الحاء المهملة وتشديد الرَّاء وبالنُّون- قال: (حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ) أي: ابن درهم الأزديُّ الجهضميُّ البصريُّ (عَنْ ثَابِتٍ) البُنانيُّ (عَنْ أَنَسٍ ﵁) أنَّه (قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ/ أَحْسَنَ النَّاسِ) لأنَّ الله تعالى قد أعطاه كلَّ الحُسْن (وَأَشْجَعَ النَّاسِ) إذ هو أكملهم (وَأَجْوَدَ النَّاسِ) لتخلُّقه بصفات الله تعالى الَّتي منها الجود والكرم (وَلَقَدْ فَزِعَ) بكسر الزَّاي، أي: خاف (أَهْلُ المَدِينَةِ) أي: ليلًا، وزاد أبو ٥٣/٥

---

(١) «بالتحتيَّة»: ليس في (ص) و(م).

(٢) في (ص): «ولمسلم».

(٣) قوله: «إن شاء الله... بلسانه»: جاء في (د) لاحقًا عند قوله: «حذف قل»، وسقط من (ص).

(٤) في هامش (ج) و(ل): «غَفَلَ» من باب: «قَعَدَ». «مصباح».

داود[1] في روايةٍ: «فانطلق النَّاس قِبَل الصَّوت» (فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ سَبَقَهُمْ عَلَى فَرَسٍ) عُرْيٍ، استعاره من أبي طلحة، يقال له: المندوب، وكان يقطف[2] أي: بطيء المشي (وَقَالَ) حين رجع: (وَجَدْنَاهُ) أي: الفرس (بَحْرًا) أي: جوادًا واسع الجري، وفيه استعمال المجاز، حيث شبَّه الفرس بالبحر؛ لأنَّ الجري منه لا ينقطع كما لا ينقطع ماء البحر، وسقطت واو «وقال» لأبي ذرٍّ.

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «الجهاد» [ح:٢٨٥٧] و«الأدب» [ح:٦٢١٢]، والتِّرمذيُّ في «الجهاد»، والنَّسائيُّ في «السِّير».

٢٨٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ ابْنِ مُطْعِمٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ، أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ يَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَمَعَهُ النَّاسُ، مَقْفَلَهُ مِنْ حُنَيْنٍ، فَعَلِقَهُ النَّاسُ يَسْأَلُونَهُ حَتَّى اضْطَرُّوهُ إِلَى سَمُرَةٍ، فَخَطِفَتْ رِدَاءَهُ، فَوَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَعْطُونِي رِدَائِي، لَوْ كَانَ لِي عَدَدُ هَذِهِ العِضَاهِ نَعَمًا لَقَسَمْتُهُ بَيْنَكُمْ، ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بَخِيلًا وَلَا كَذُوبًا وَلَا جَبَانًا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ) الحكم بن نافع قال: (أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ) هو ابن أبي حمزة (عَنِ الزُّهْرِيِّ) محمَّد بن مسلم ابن شهاب أنَّه (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ) «عُمر»: بضمِّ العين، و«مُطعِم»: بكسرها وضمِّ الميم، النوفليُّ القرشيُّ (أَنَّ) أباه (مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد أبي (جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ) رضي الله عنه (أَنَّهُ بَيْنَمَا) بالميم (هُوَ يَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَمَعَهُ) أي: والحال أنَّه عليه الصلاة والسلام معه (النَّاسُ مَقْفَلَهُ) بفتح الميم وسكون القاف وفتح الفاء واللَّام، مصدرٌ ميميٌّ أو اسم زمانٍ، أي: زمان رجوعه (مِنْ حُنَيْنٍ) وادٍ بين مكَّة والطَّائف سنة ثمانٍ (فَعَلِقَهُ النَّاسُ) بفتح العين وكسر اللَّام المخفَّفة وبالقاف ثمَّ الهاء، أي: تعلَّقوا به، ولأبي ذرٍّ: «فعلقت» بتاء التَّأنيث بدل الهاء «الأعراب» بدل «النَّاس»، وله عن الكُشْميهَنِيِّ: «فطفقت النَّاس[3]» حال كونهم (يَسْأَلُونَهُ، حَتَّى اضْطَرُّوهُ) أي: ألجؤوه (إِلَى

د٣/٣٧٩ب

(١) «أبو داود»: سقط من (ص) و(م).

(٢) في هامش (ل): وقَطَفَ الدَّابَّة تقطف: من باب: «قَتَلَ» قِطافًا -بالكسر- وهو قَطوف، مثل: رَسول، وجمعه: قُطُفٌ، مثل: رُسُل، وقال الفارابيُّ وتبعه الجوهريُّ: القَطوف من الدَّوابِّ وغيرها: بطيء السَّير. انتهى كما في «المصباح» فراجعه. وبنحوه في هامش (ج).

(٣) زيد في (م): «الأعراب».

سَمُرَةٍ) بفتح السِّين المهملة وضمِّ الميم، وهي شجرةٌ من شجر البادية ذات شوكٍ (فَخَطِفَتْ رِدَاءَهُ) بكسر الطَّاء، أي: علق شوكها بردائه الشَّريف فجبذه، فهو مجازٌ لأنَّه استعير لها الخطف[1]، أو المراد: خطفته الأعراب (فَوَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: أَعْطُونِي رِدَائِي) بهمزة قطعٍ (لَوْ كَانَ لِي عَدَدُ هَذِهِ العِضَاهِ نَعَمًا) بكسر العين وفتح الضَّاد المعجمة، وبعد الألف هاءٌ وقفًا ووصلًا، شجرٌ كثير الشَّوك، و«نَعَمًا»: نصب على التَّمييز، و«لي»: خبر «كان» ويجوز أن يكون «نعمًا» خبر «كان»، والنَّعم: الإبل أو والبقر والغنم، ولأبي ذرٍّ: «عددَ» بالنَّصب خبر «كان» مقدَّمًا، «نَعَمٌ» بالرَّفع اسمها مؤخَّرًا (لَقَسَمْتُهُ بَيْنَكُمْ) ولأبي ذرٍّ من غير «اليونينيَّة»: «عليكم» (ثُمَّ لَا تَجِدُونِي) بنونٍ واحدةٍ، ولأبي ذرٍّ: «لا تجدونني» (بَخِيلًا وَلَا كَذُوبًا وَلَا جَبَانًا) أي: إذا جرَّبتموني لا تجدوني ذا بخلٍ ولا ذا كذبٍ ولا ذا جبنٍ، فالمراد: نفي الوصف من أصله لا نفي المبالغة الَّتي تدلُّ عليها الثَّلاثة، لأنَّ «كذوبًا» من صيغ المبالغة، و«جبانًا» صفةٌ مشبَّهةٌ، و«بخيلًا» يحتمل الأمرين. قال ابن المُنَيِّر -رحمه الله- وفي جَمعه عليه الصلاة والسلام بين هذه الصِّفات لطيفةٌ، وذلك لأنَّها متلازمةٌ، وكذا أضدادها الصِّدق والكرم والشَّجاعة، وأصل المعنى هنا: الشَّجاعة، فإنَّ الشُّجاع واثقٌ من نفسه بالخُلْف من كسب سيفه، فبالضَّرورة لا يبخل، وإذا سهل عليه العطاء لا يكذب بالخلف في الوعد، لأنَّ الخلف إنَّما ينشأ من البخل، وقوله: «لو كان لي عدد[2] هذه العضاه» تنبيهٌ بطريق الأولى لأنَّه إذا سمح بمال نفسه فلأن يسمح بقسم غنائمهم عليهم أولى، واستعمال «ثمَّ» هنا بعد ما تقدَّم ذكره ليس مخالفًا لمقتضاها، وإن كان الكرمُ يتقدَّم العطاء، لكنَّ عِلْم النَّاس بكرم الكريم إنَّما يكون بعد العطاء، وليس المراد هنا بـ«ثمَّ» الدِّلالةُ على تراخي العلم بالكرم عن العطاء، وإنَّما التَّراخي هنا لعلوِّ رتبة الوصف، كأنَّه قال: وأعلى من العطاء بما لا يتقارب أن يكون العطاء عن كرمٍ، فقد يكون عطاء بلا كرم كعطاء البخيل ونحو ذلك. انتهى. وفيه دليلٌ على جواز تعريف الإنسان نفسه بالأوصاف الحميدة لمن لا يعرفه؛ ليعتمد عليه.

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «الخمس» [ح:٣١٤٨]/. د٣/٣٨٠أ

---

(١) «لأنَّه استعير لها الخطف»: وقع في (م) بعد لفظ: «بكسر الطَّاء».

(٢) في (د): «مثل». كذا في مصابيح الجامع.

٢٥ - بابُ مَا يُتَعَوَّذُ مِنَ الجُبْنِ

(بابُ مَا يُتَعَوَّذُ) بضمِّ أوَّله مبنيًّا للمفعول، أي: بيان التَّعوُّذ (مِنَ الجُبْنِ) وهو ضدُّ الشَّجاعة.

٢٨٢٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ المَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ الأَوْدِيَّ قَالَ: كَانَ سَعْدٌ يُعَلِّمُ بَنِيهِ هَؤُلَاءِ الكَلِمَاتِ كَمَا يُعَلِّمُ المُعَلِّمُ الغِلْمَانَ الكِتَابَةَ، وَيَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْهُنَّ دُبُرَ الصَّلَاةِ «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ العُمُرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ». فَحَدَّثْتُ بِهِ مُصْعَبًا، فَصَدَّقَهُ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ) المنقريُّ قال: (حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ) الوضَّاح اليشكريُّ قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ المَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ) بضمِّ العين/ مصغَّرًا، ابن سويد الكوفيُّ الفَرَسيُّ -بفتح الفاء والرَّاء ثمَّ مهملةٌ- نسبةً إلى فرسٍ له سابقٍ (قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ الأَوْدِيَّ) بفتح الهمزة وسكون الواو وبالدَّال المهملة، نسبةً إلى أود بن معنٍ في باهلة (قَالَ: كَانَ سَعْدٌ) هو ابن أبي وقَّاص أحد العشرة (يُعَلِّمُ بَنِيهِ هَؤُلَاءِ الكَلِمَاتِ كَمَا يُعَلِّمُ المُعَلِّمُ الغِلْمَانَ الكِتَابَةَ[1]، وَيَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْهُنَّ) بالميم، وفي بعض الأصول: «بهنَّ» (دُبُرَ الصَّلَاةِ) بعد السَّلام منها (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الجُبْنِ) وهو ضدُّ الشَّجاعة (وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ العُمُرِ) هو الخَرَف، أي: يعود كهيئته الأولى في زمن الطُّفوليَّة سخيف العقل قليل الفهم، أو هو أردؤه[2]؛ وهو حال الهرم والضَّعف عن أداء الفرائض وعن خدمة نفسه، فيكون كَلًّا على أهله مستثقَلًا بينهم يتمنَّون موته، وإن لم يكن له أهلٌ فالمصيبة أعظم (وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا) زاد في «باب التَّعوُّذ من البخل[3]» [ح:٦٣٦٥] من رواية آدم، عن شعبة، عن عبد الملك، عن

(١) «الكتابة»: سقط من (ص).

(٢) في (ب): «أردأ».

(٣) في (د) و(ص): «عذاب القبر»، في (ل): «عذاب الفقر» وفي هامشها: «الفقر» كذا بخطِّه والواقع أنَّه ذُكِر هذا الحديث في «باب التَّعوُّذ من البخل» وقوله: «عن عبد الله بن مُصعب» كذا هنا بخطِّه، وفي «باب التَّعوُّذ من البخل»: حدَّثنا عبد الملك عن مصعب، وكذا قوله: «من زيادات شعبة عن الحجَّاج» كذا بخطِّه هنا، وفي الباب المذكور: من زيادات شعبة بن الحجَّاج، ولفظ عبارته هناك: «حدَّثنا آدم» بن أبي إيَّاس قال: «حدَّثنا شعبة» بن الحجَّاج قال: «حدَّثنا عبد الملك» بن عمير بن سويد بن حارثة الكوفيُّ «عن مُصْعَب» بضمِّ الميم، وسكون =

مصعب، عن سعدٍ: «وأعوذ بك من فتنة الدُّنيا» يعني: فتنة الدَّجَّال، وحكى الكِرمانيُّ: أنَّ هذا من زيادات شعبة بن الحجَّاج. قال ابن حجرٍ: وليس كما قال، فقد بيَّن يحيى ابن أبي[1] بُكير عن شعبة أنَّه من كلام عبد الملك بن عمير راوي الخبر أخرجه الإسماعيليُّ من طريقه، وفي إطلاق الدُّنيا على الدَّجَّال إشارةٌ إلى أنَّ فتنته أعظم الفتن الكائنة في الدُّنيا (وأعوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ) الواقع على الكفَّار ومن شاء الله من الموحِّدين، بمطارق من حديدٍ، يسمعه خلق الله كلُّهم، إلَّا الجنَّ والإنس، أعاذنا الله من ذلك ومن سائر المهالك بمنِّه وكرمه، والإضافة هنا من إضافة المظروف إلى ظرفه، فهو على تقدير: «في» أي: من عذابٍ في القبر. قال عبد الملك بن عمير: (فَحَدَّثْتُ بِهِ) أي: بهذا الحديث (مُصْعَبًا) بضمِّ الميم وسكون الصَّاد المهملة وفتح العين، بعدها موحَّدةٌ، ابن سعد بن أبي وقَّاصٍ (فَصَدَّقَهُ).

ومطابقة الحديث للتَّرجمة واضحةٌ، وإنَّما استعاذ من الجبن؛ لأنَّه يؤدي إلى عذاب الآخرة، كما قاله المهلَّب، لأنَّه يفرُّ مِن قِرنهِ في الزَّحف فيدخل تحت[2] الوعيد، فمن ولَّى فقد باء بغضبٍ من الله، وربَّما يُفتَن في دينه، فيرتدّ بجبنٍ أدركه و[3]خوفٍ على مهجته من الأَسْر والعبوديَّة، ثبَّتنا الله على دينه القويم.

وهذا الحديث أخرجه الترمذيُّ في «الدَّعوات»، والنَّسائيُّ في «الاستعاذة».

٢٨٢٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ العَجْزِ وَالكَسَلِ وَالجُبْنِ وَالهَرَمِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ المَحْيَا وَالمَمَاتِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ».

وبه قال/: (حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ) هو ابن مسرهد قال: (حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ) بكسر الميم الثَّانية (قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي) سليمان بن طرخان التَّيميَّ (قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه) يقول: (كَانَ النَّبِيُّ) د٣/٣٨٠ب

= الصَّاد، وفتح العين، المهملتين، ابن سعد بن أبي وقَّاص قال: «كان سعد...»، وعبارة «التَّقريب»: شعبة بن الحجَّاج ابن الورد العتكيُّ مولاهم، أبو بسطام الواسطيُّ، ثمَّ البصريُّ؛ ثقة حافظ متقن، كان الثَّوريُّ يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث، هو أوَّل من فتَّش في العراق عن الرِّجال، وذبَّ عن السُّنَّة، وكان عابدًا، من السَّابعة، مات سنة ستِّين.

(١) قوله: «أبي» من (م) و(ل)، وهو الصواب.

(٢) في (ص): «في».

(٣) في (م): «أو».

ولأبي ذرٍّ: «رسول الله» (ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ العَجْزِ) هو ذهاب القدرة (وَالكَسَلِ) بفتح السِّين، وفي «اليونينيَّة»: بسكونها، وهو القعود عن الشَّيء مع القدرة على عمله إيثارًا لراحة البدن على التَّعب (وَالجُبْنِ) هو[1] الخور[2] من تعاطي الحرب ونحوها خوفًا على المهجة (وَالهَرَمِ) هو الزِّيادة في كبر السِّنِّ المؤدِّي إلى ضعف الأعضاء وتساقط القوَّة. قال ابن المُنَيِّر: فيه دليلٌ على أنَّ الغرائز قد تتبدَّل من خيرٍ إلى شرٍّ ومن شرٍّ إلى خيرٍ، ولولا ذلك لما صحَّ تعوُّذ الجبان من الجبن (وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ المَحْيَا) أن نفتتن بالدُّنيا[3] ونشتغل بها عن الآخرة، وأعظمها والعياذ بالله تعالى أمر الخاتمة[4] عند الموت، أو هي فتنة الدَّجَّال على ما[5] مرَّ في تفسير عبد الملك بن عمير (وَالمَمَاتِ) قيل: المراد: فتنة القبر كسؤال الملَكَين ونحو ذلك، والمراد من شرِّ ذلك، وإلَّا فأصل السُّؤال واقعٌ لا محالة فلا يُدْعى برفعه. وفي الحديث: «إنكم تُفتنون في قبوركم مثل أو قريبًا من فتنة الدَّجَّال» [ح:٨٦] فيكون عذاب القبر مسبَّبًا عن ذلك، والسَّبب غير المسبَّب، وقيل: المراد: الفتنة قُبَيل الموت، وأُضيفَت إلى الموت[6] لقربها منه، فعلى هذا تكون فتنة المحيا قبل ذلك (وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ) فيه دليلٌ لأهل السُّنَّة على إثبات عذاب القبر، وقد كان ﷺ يتعوَّذ من جميع ما ذُكِر تشريعًا لأمَّته ليبيِّن لهم المهمَّ من الأدعية.

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «الدَّعوات» [ح:٦٣٦٧] وكذا مسلم، وأخرجه النَّسائيُّ في «الاستعاذة» وأبو داود في «الصَّلاة».

٢٦ - بابُ مَنْ حَدَّثَ بِمَشَاهِدِهِ فِي الحَرْبِ

قَالَهُ أَبُو عُثْمَانَ، عَنْ سَعْدٍ.

٥٥/٥ (بابُ مَنْ حَدَّثَ بِمَشَاهِدِهِ فِي الحَرْبِ) ليُتأسَّى بذلك/ ويرغَّب فيه، لا للرِّياء والسُّمعة (قَالَهُ أَبُو

---

(١) في (ب) و(س): «وهو».

(٢) في (د): «الخوف»، وفي نسخة في هامشها كالمثبت، وفي هامش (ج) و(ل): الخَوَرُ بالتَّحريك: الضَّعف، والخَوَّار كـ«كتَّان»: الضعيف كالخائر. «قاموس».

(٣) في (ص): «في الدنيا».

(٤) في (ص): «الآخرة».

(٥) في (ب) و(س): «كما».

(٦) في (د): «الممات».

عُثْمَانَ) عبد الرَّحمن[1] النَّهديُّ (عَنْ سَعْدٍ) هو ابن أبي وقَّاص، فيما وصله في «المغازي» [ح: ٤٣٢٧].

٢٨٢٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: صَحِبْتُ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللهِ، وَسَعْدًا، وَالمِقْدَادَ بْنَ الأَسْوَدِ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ رضي الله عنهم، فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، إِلَّا أَنِّي سَمِعْتُ طَلْحَةَ يُحَدِّثُ عَنْ يَوْمِ أُحُدٍ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ) الثَّقفيُّ أبو رجاء البغلانيُّ قال: (حَدَّثَنَا حَاتِمٌ) هو ابن إسماعيل الكوفيُّ (عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ) الكنديِّ (عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ) الصَّحابيِّ ابن صحابيَّيْنِ[2]، وهو جدُّ محمَّد بن يوسف لأمِّه أنَّه (قَالَ: صَحِبْتُ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللهِ) بضمِّ العين (وَ) صحبت (سَعْدًا) هو ابن أبي وقَّاص (وَ) صحبت (المِقْدَادَ بْنَ الأَسْوَدِ، وَ) صحبت (عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ رضي الله عنهم، فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ) أي: من هؤلاء الصَّحابة الأربعة، وسقط لفظ «منهم» للمُستملي (يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم) خشية التَّزايد[3] والنُّقصان والدُّخول في الوعيد (إِلَّا أَنِّي سَمِعْتُ طَلْحَةَ) بن عُبيد الله (يُحَدِّثُ عَنْ يَوْمِ أُحُدٍ) أي: بما وقع له فيه من ثبات القدم أو نحو ذلك. وقد كان من أهل النَّجدة، وذكر المؤلِّف في «المغازي» [ح: ٤٠٦٢] عن قيسٍ قال: «رأيت/ يد طلحة شلَّاء وقى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد» وعن أبي عثمان النَّهدي: أنَّه لم يبقَ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الأيَّام غير طلحة وسعد، فلهذا حدَّث طلحة عن مشاهده[4] يوم أحدٍ ليقتديَ به ويرغب النَّاس في مثل فعله. وقال الحافظ ابن حجر: لم يبيَّن في هذا الحديث ما حدَّث به[5] طلحة من ذلك، وقد أخرجه أبو يَعلى من طريق يزيد بن خُصيفة[6]، عن السَّائب بن يزيد، عمَّن حدَّثه عن طلحة: أنَّه[7] ظاهَرَ بين دِرعَين يوم أحدٍ.

د٣/٣٨١أ

(١) في (د): «الملك» وليس بصحيحٍ.

(٢) في (ب) و(س): «الصَّحابيَّين».

(٣) في (د): «التَّزيُّد».

(٤) في (د): «مشاهد».

(٥) زيد في (ص) و(م): «أبو»، وهو خطأٌ.

(٦) في هامش (ل): بضمِّ الخاء المعجمة، وفتح الصَّاد المهملة، وبالفاء، هو عبد الله بن أبي خُصَيفة. انتهى. كذا قال والصواب: يزيد بن عبد الله بن خُصيفة.

(٧) الهاء عائدة على رسول الله صلى الله عليه وسلم كما في رواية أبي يعلى في مسنده (٦٥٩).

٢٧ - بَابُ وُجُوبِ النَّفِيرِ، ومَا يَجِبُ مِنَ الجِهَادِ والنِّيَّة

وَقَوْلِه: ﴿ٱنفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَٰهِدُواْ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ۞ لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَّٱتَّبَعُوكَ وَلَٰكِنۢ بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ ٱلشُّقَّةُ وَسَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ﴾ الآيَةَ. وَقَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ ٱنفِرُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱثَّاقَلْتُمْ إِلَى ٱلْأَرْضِ أَرَضِيتُم بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا مِنَ ٱلْأَخِرَةِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾. يُذْكَرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: انْفِرُوا ثُبَاتٍ سَرَايَا مُتَفَرِّقِينَ، يُقَالُ: أَحَدُ الثُّبَاتِ: ثُبَةٌ.

(بَابُ وُجُوبِ النَّفِيرِ) بفتح النُّون وكسر الفاء، أي: الخروج إلى قتال الكفَّار (ومَا يَجِبُ) أي: وبيان القدر الواجب (مِنَ الجِهَادِ و) مشروعيَّة (النِّيَّة) في ذلك (وَقَوْلِه) بالجرِّ عطفًا على المجرور السَّابق، ولأبي ذرٍّ: «(وقول الله عَزَّ وَجَلَّ)» آمرًا بالنَّفير العامِّ مع الرَّسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عام غزوة تبوك؛ لقتال أعداء الله من الرُّوم الكفرة من أهل الكتاب، وحتَّم على المؤمنين في الخروج معه على كلِّ حالٍ في المنشط والمكره والعسر واليسر، فقال تعالى: (﴿ٱنفِرُواْ خِفَافًا﴾) لنشاطكم له (﴿وَثِقَالًا﴾[1]) عنه لمشقَّته عليكم، أو لقلَّة عيالكم ولكثرتها، أو ركبانًا ومشاةً، أو خفافًا وثقالًا من السِّلاح، أو صحاحًا ومراضًا[2]، ولمَّا فهم بعض الصَّحابة من هذا الأمر العموم؛ لم يتخلَّفوا عن الغزو حتَّى ماتوا، منهم: أبو أيُّوب الأنصاريُّ والمقداد بن الأسود، ثمَّ رغَّب تعالى في بذل المهج في مرضاته والنَّفقة في سبيله، فقال: (﴿وَجَٰهِدُواْ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾) أي: بما أمكن لكم منهما كليهما أو أحدها (﴿ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾) من تركه (﴿إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾) الخير (﴿لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا﴾) أي: لو كان ما دعوا إليه نفعًا دنيويًّا قريبًا سهل المأخذ (﴿وَسَفَرًا قَاصِدًا﴾) متوسِّطًا (﴿لَّٱتَّبَعُوكَ﴾) طمعًا في ذلك النَّفع (﴿وَلَٰكِنۢ بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ ٱلشُّقَّةُ﴾) أي: المسافة الَّتي تُقطَع بمشقَّة (﴿وَسَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٤١-٤٢]) لكم إذا رجعتم إليهم ﴿لَوِ ٱسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ﴾ (الآيَةَ) إلى آخرها. وساقها إلى آخر قوله: ﴿بِٱللَّهِ﴾ وقال في رواية أبي ذرٍّ بعد قوله: ﴿بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ﴾: «إلى ﴿إِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ﴾» وحذف ما عدا ذلك، وقد ذكر سفيان الثَّوريُّ، عن أبيه[3] عن

(١) في هامش (ل): قال مجاهد: قالوا: فينا الثَّقيل وذو الحاجة والضَّعيف وذو الصَّنعة والشغل، فأنزل الله الآية، وأبى أن يعذرهم، واختلفوا في معنى «الثِّقال» و«الخفاف».

(٢) في هامش (ل): بكسر الميم، جمع «مريض» كما في «القاموس».

(٣) في هامش (ج) و(ل): «واسمه سعيد بن مسروق».

أبي الضُّحى[١]: أنَّ هذه الآية ﴿ٱنفِرُواْ خِفَافًا﴾ أوَّل ما نزل من سورة براءة[٢]، نقله ابن كثير الحافظ.

(وَقَوْلِهِ) تعالى بالجرِّ أو بالرَّفع على الاستئناف: (﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ ٱنفِرُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱثَّاقَلْتُمْ﴾) تباطأتم (﴿إِلَى ٱلْأَرْضِ﴾) متعلِّق به، كأنَّه ضُمِّن معنى الإخلاد والميل، فعُدِّي بـ﴿إِلَى﴾[٣]، وكان هذا في غزوة تبوك حيث أُمِروا بها بعد رجوعهم من الطَّائف حين طاب الثِّمار والظِّلال في شدَّة الحرِّ مع بُعد الشُّقَّة وكثرة العدوِّ، فشقَّ عليهم (﴿أَرَضِيتُم بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾) وغرورها (﴿مِنَ ٱلْـَٔاخِرَةِ﴾) بدل الآخرة ونعيمها (إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [التوبة: ٣٨-٣٩]) وقال في رواية أبي ذرٍّ بعد قوله: ﴿إِلَى ٱلْأَرْضِ﴾: «إلى قوله: ﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾».

(يُذْكَرُ) بضمِّ أوَّله/ مبنيًّا للمفعول بغير واوٍ، ولأبي ذرٍّ: «ويُذكر» (عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ) ﵄، ممَّا وصله الطَّبريُّ من طريق عليِّ بن أبي طلحة عنه: (انْفِرُوا) حال كونكم (ثُبَاتٍ) بضمِّ المثلَّثة وتخفيف الموحَّدة، نُصِبَ بالكسرة كهنداتٍ، جمع ثُبَةٍ، ولأبي ذرٍّ والقابسيِّ: «ثُباتًا[٤]» بالألف. قال ابن حجرٍ: وهو غلطٌ/ لا وجهَ له. وقال العينيُّ: وهو غير صحيحٍ، لأنَّه جمع المؤنَّث السَّالم. وكذا قال ابن الملقِّن والزَّركشيُّ. وتعقَّبه العلَّامة ابن الدَّمامينيِّ: بأنَّ مذهب الكوفيين جواز إعرابه في حالة[٥] النَّصب بالفتح مطلقًا. وجوَّزه[٦] قومٌ في محذوف اللَّام، وعلى كلٍّ من الرَّأيين يكون لهذه الرِّواية وجهٌ، ومن ذا الَّذي[٧] أوجب اتِّباع المذهب البصريِّ وألغى المذهب الكوفيَّ حتَّى يقال: بأنَّ هذه الرِّواية لا وجه لها. انتهى. والمعنى: انفروا جماعاتٍ في تفرقةٍ[٨] حال كونكم (سَرَايَا) جمع سريَّةٍ[٩]؛

د٣/٣٨١ب

٥/٥٦

---

(١) في هامش (ج) و(ل): واسم «أبي الضُّحى» مسلم بن صُبَيح. «تقريب».

(٢) في هامش (ل): ومثله في «الفتح».

(٣) في (د) و(ص) و(م) و(ج) و(ل): بـ«على»، وفي هامش (ج) و(ل): قوله: «فعُدِّيَ بعلى» كذا بخطِّه، وصوابه: فعُدِّيَ بـ«إلى»، كما في «البيضاويِّ».

(٤) في هامش (ج) و(ل): «ثباتًا» قال: في الفرع كذا وقع.

(٥) في (ص): «حال».

(٦) في هامش (ج) و(ل): أي: المجوِّز لنصبه بالفتحة مطلقًا، والمجوِّز لذلك بشرط حذف اللَّام.

(٧) في (د): «ومَن الذي».

(٨) في (ب) و(س): «متفرِّقة».

(٩) في هامش (ج) و(ل): السَّريَّة: قطعة من الجيش، «فعيلة» بمعنى «فاعلة»؛ لأنَّها تسري في خفية، والجمع «سَرَايَا» و«سَريَّات» مثل: عَطِيَّة وعَطَايا وعَطِيَّات. «مصباح».

مَن[1] يدخل دار الحرب مستخفيًا حال كونكم (مُتَفَرِّقِينَ. يُقَالُ: أَحَدُ الثُّبَاتِ) ولأبي ذرٍّ: «ويقال[2]: واحد الثُّبات» (ثُبَةٌ)[3] بضمِّ المثلَّثة فيهما، وهذا قول أبي عبيدة في «المجاز».

٢٨٢٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ يَوْمَ الفَتْحِ: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الفَتْحِ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ) بفتح العين وسكون الميم، أبو حفصٍ الباهليُّ البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى) القطان، ولأبي ذرٍّ: «يحيى بن سعيدٍ» قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) هو الثَّوريُّ (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (مَنْصُورٌ) هو ابن المعتمر (عَنْ مُجَاهِدٍ) هو ابن جبر المفسِّر (عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ يَوْمَ الفَتْحِ) فتح مكة: (لَا هِجْرَةَ) واجبةً من مكَّة إلى المدينة (بَعْدَ الفَتْحِ، وَلَكِنْ جِهَادٌ) في الكفَّار (وَنِيَّةٌ، وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا) بهمزة وصلٍ وكسر الفاء، أي: إذا طلبكم الإمام إلى الغزو فاخرجوا إليه وجوبًا، فيتعيَّن على من عيَّنه الإمام، وكذا[4] إذا وطئ الكفَّار بلدةً للمسلمين، وأظلُّوا عليها، ونزلوا أمامها قاصدين، ولم يدخلوا، صار الجهاد فرضَ عينٍ، فإن لم يكن في أهل البلد[5] قوةٌ، وجب على من يليهم، وهل كان في الزَّمن النَّبويِّ فرض عينٍ أو كفايةٍ؟ قال الماورديُّ: كان عينًا على المهاجرين فقط. وقال السُّهيليُّ: كان عينًا على الأنصار دون غيرهم؛ لمبايعتهم النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة على أن يؤوه وينصروه، وقيل: كان عينًا في الغزوة الَّتي يخرج فيها عليه الصلاة والسلام دون غيرها، والتَّحقيق: أنَّه كان عينًا على مَن عيَّنه صلى الله عليه وسلم في حقِّه ولو لم يخرج عليه الصلاة والسلام.

وهذا الحديث قد سبق في «باب[6] فضل الجهاد» [ح: ٢٧٨٣].

---

(١) في (ب) و(س): «ممَّن».

(٢) «ويقال»: سقط من (ب) و(س).

(٣) في (م): «سرايا».

(٤) «وكذا»: ليس في (ص).

(٥) في (ب) و(س): «البلدة».

(٦) «باب»: ليس في (ص).

٢٨ - بابُ الكَافِرِ يَقْتُلُ المُسْلِمَ، ثُمَّ يُسْلِمُ، فَيُسَدِّدُ بَعْدُ وَيُقْتَلُ

(بابُ) حكم (الكَافِرِ يَقْتُلُ المُسْلِمَ ثُمَّ يُسْلِمُ) القاتل[1] (فَيُسَدِّدُ[2]) بالسِّين المهملة وكسر الدَّال المهملة[3] المشدَّدة، ولأبي ذرٍّ: «فَيُسدَّدُ» بفتح الدَّال المهملة (بَعْدُ) بالضَّمِّ، أي: بعد قتله[4] المسلم (وَيُقْتَلُ) بضمِّ أوَّله وفتح ثالثه.

٢٨٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «يَضْحَكُ اللهُ إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الآخَرَ يَدْخُلَانِ الجَنَّةَ، يُقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللهِ فَيُقْتَلُ، ثُمَّ يَتُوبُ اللهُ عَلَى القَاتِلِ فَيُسْتَشْهَدُ».

د٣٨٢/٣أ وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ) التِّنِّيسيُّ قال: (أَخْبَرَنَا مَالِكٌ)/ الإمامُ (عَنْ أَبِي الزِّنَادِ) عبد الله بن ذكوان (عَنِ الأَعْرَجِ) عبد الرَّحمن بن هرمز (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: يَضْحَكُ اللهُ[5]) عزَّ وجلَّ، أي: يُقبِل بالرِّضا (إِلَى رَجُلَيْنِ) أي: مسلمٍ وكافرٍ، وللنَّسائيِّ: «إنَّ الله لَيعجب من رجلين» (يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الآخَرَ يَدْخُلَانِ الجَنَّةَ) زاد مسلمٌ من طريق همَّام: قالوا: كيف يا رسول الله؟ قال: (يُقَاتِلُ هَذَا) أي: المسلم (فِي سَبِيلِ اللهِ) عزَّ وجلَّ (فَيُقْتَلُ) أي: فيقتله الكافر. زاد همام عند مسلمٍ: «فيلج الجنَّة» (ثُمَّ يَتُوبُ اللهُ عَلَى القَاتِلِ) زاد هَمَّام أيضًا: «فيهديه إلى الإسلام، ثمَّ يجاهد في سبيل الله» (فَيُسْتَشْهَدُ) ولأحمد من طريق الزُّهريِّ عن سعيد بن المسيَّب عن أبي هريرة رضي الله عنه: قيل: كيف يا رسول الله؟ قال: «يكون أحدهما كافرًا فيَقْتل الآخر، ثمَّ يُسلِم فيغزو فيُقتَل». قال ابن عبد البرِّ: يستفاد من الحديث أنَّ كلَّ من قُتِلَ في سبيل الله فهو في الجنَّة. انتهى.

ومطابقة الحديث للتَّرجمة على ما سبق ظاهرةٌ، فلو قتل مسلمٌ مسلمًا عمدًا بلا شبهةٍ ثمَّ تاب القاتل واستشهد في سبيل الله، فقال ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما: لا تُقبَل توبته، أخذًا بظاهر قوله

---

(١) في (د): «الفاعل».

(٢) في هامش (ل): قوله: «فيُسَدِّدُ» أي: يعيش على سداد، أي: استقامة في الدِّين. «فتح الباري».

(٣) «المهملة»: مثبتٌ من (ب) و(س)، وكذا في الموضع اللاحق.

(٤) في (ص): «قتل».

(٥) في هامش (ج) و(ل): المراد من «الضَّحك» لازمه، وهو الرِّضا، ومعلوم أنَّ الضَّحك يدلُّ على الرِّضا، قال ابن حبَّان في «صحيحه»: يريد: أضحك الله ملائكته من وجود ما قضى، قال في «القاموس»: والعجب من الله: الرِّضا. «منه».

تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النِّساء: ٩٣] وفي رواية النَّسائيِّ وأحمد وابن ماجه عن سالم بن أبي الجعد عنه: أنَّه قال: إنَّ الآية نزلت في آخر ما نزل، ولم ينسخْها شيءٌ حتَّى قُبِضَ رسول الله ﷺ. وقد روى الإمام أحمد والنَّسائيُّ من طريق أبي إدريس[1] الخولانيِّ عن معاوية: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كلُّ ذنبٍ عسى الله أن يغفره إلَّا الرَّجل يموت كافرًا أو الرَّجل يقتل مؤمنًا متعمِّدًا». لكن ورد عن ابن عبَّاسٍ خلاف ذلك/، فالظَّاهر أنَّه أراد بقوله الأوَّل التَّشديد والتَّغليط، وعليه جمهور السَّلف وجميع أهل السُّنَّة، وصحَّحوا توبة القاتل كغيره، وقالوا: المراد بالخلود: المكث الطَّويل، فإنَّ الدَّلائل عليه[2] متظاهرةٌ على أنَّ عصاة المسلمين لا يدوم عذابهم، ويأتي إن شاء الله تعالى مزيدُ بحثٍ في هذا بعون الله في تفسير سورة «النِّساء» [ح: ٤٥٩٠] و«الفرقان» [ح: ٤٧٦١، ٤٧٦٢، ٤٧٦٣]. ٥٧/٥

٢٨٢٧ - حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَنْبَسَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهْوَ بِخَيْبَرَ بَعْدَمَا افْتَتَحُوهَا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَسْهِمْ لِي، فَقَالَ بَعْضُ بَنِي سَعِيدِ بْنِ العَاصِ: لَا تُسْهِمْ لَهُ يَا رَسُولَ اللهِ. فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: هَذَا قَاتِلُ ابْنِ قَوْقَلٍ. فَقَالَ ابْنُ سَعِيدِ بْنِ العَاصِ: وَاعَجَبًا لِوَبْرٍ تَدَلَّى عَلَيْنَا مِنْ قَدُومِ ضَأْنٍ، يَنْعَى عَلَيَّ قَتْلَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَكْرَمَهُ اللهُ عَلَى يَدَيَّ وَلَمْ يُهِنِّي عَلَى يَدَيْهِ. قَالَ: فَلَا أَدْرِي أَسْهَمَ لَهُ أَمْ لَمْ يُسْهِمْ لَهُ. قَالَ سُفْيَانُ: وَحَدَّثَنِيهِ السَّعِيدِيُّ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: السَّعِيدِيُّ: هو عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ العَاصِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ) عبد الله بن الزُّبير المكِّيُّ قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) بن عيينة، قال[3]: (حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ) محمَّد بن مسلم ابن شهابٍ (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (عَنْبَسَةُ بْنُ سَعِيدٍ) بفتح العين المهملة وسكون النُّون وفتح الموحَّدة وبالسِّين المهملة، و«سعيد» بكسر العين، ابن

(١) في هامش (ج) و(ل): قوله: «إدريس» كذا بخطِّه، وصوابه -كما في «التَّقريب»-: أبي إدريس الخولانيِّ، وُلِد في حياة النَّبيِّ ﷺ يوم حنين، وسمع من كبار الصَّحابة، ومات سنة ثمانين من الهجرة، قال: واسمه عائذ الله. انتهى بحروفه.

(٢) «عليه»: مثبتٌ من (م).

(٣) «قال»: ليس في (د).

العاص الأمويُّ (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁) أنَّه (قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ بِخَيْبَرَ) سنة سبعٍ، والجملة حاليَّةٌ (بَعْدَمَا افْتَتَحُوهَا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَسْهِمْ لِي) من غنائم خيبر، وهمزة «أسهم» قطعٌ (فَقَالَ بَعْضُ/ بَنِي سَعِيدِ بْنِ العَاصِ) هو أبَان بن سعيد بكسر العين: (لَا تُسْهِمْ لَهُ يَا رَسُولَ اللهِ. فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: هَذَا) أي: أبان بن سعيدٍ (قَاتِلُ ابْنِ قَوْقَلٍ) بقافين مفتوحتين بينهما واوٌ ساكنةٌ آخره لامٌ، بوزن جعفر، واسمه: النُّعمان بن مالك بن ثعلبة بن أصرم -بصادٍ مهملةٍ بوزن: أحمد- ابن فهر[1] بن غَنْم -بفتح المعجمة وسكون النُّون، بعدها ميمٌ- ابن عَمرو بن عَوفٍ -بفتح العين فيهما- الأوسيُّ الأنصاريُّ، و«قوقل»[2] لقب ثعلبة، أو لقب أصرم، وعند البغويِّ في «الصَّحابة»: أنَّ النُّعمان ابن قوقل قال يوم أُحُدٍ[3]: أقسمت عليك يا ربِّ ألَّا تغيبَ الشَّمس حتَّى أطأ بعرجتي في الجنة[4]، فاستُشهِد ذلك اليوم، فقال النَّبيُّ ﷺ: «لقد رأيته في الجنَّة وما به عرج» (فَقَالَ) ولأبي ذرٍّ: «قال» (ابْنُ سَعِيدِ بْنِ العَاصِ) أَبَان[5]: (وَا عَجَبًا) بالتَّنوين، اسم فعلٍ بمعنى: أعجب، و«وا» مثل واهًا وعجبًا: للتَّوكيد، وإذا[6] لم يُنَوَّن فأصله: واعجبي، فأُبدِلَت كسرة الباء[7] فتحةً والياء ألفًا، كما فُعِلَ في «يا أسفى» و«يا حسرتى»، وفيه شاهدٌ على استعمال «وا» في منادًى غير مندوبٍ، كما هو رأي المبرِّد واختيار ابن مالك، ونصب «عجبًا» بـ«وا» وفي رواية عليِّ بن عبد الله المدينيِّ: «واعجباه» (لِوَبْرٍ[8]) بلام مكسورةٍ فواوٍ مفتوحةٍ فموحَّدةٍ ساكنةٍ فراءٍ. قال الكمال الدَّميريُّ في كتابه «حياة الحيوان»: دويبةٌ أصغر

د٣/٣٨٢ب

---

(١) في (ج) و(ل): «فهم» وبهامشهما: كذا بخطِّه، وقوّمت إلى «فهر» كما هو مثبت فيهما وفي بقية الأصول، وهو الصواب كما في مصادر الترجمة.

(٢) في هامش (ج): لأنَّه كان يقول للخائف: قوقِلْ حيث شئت، فإنَّك آمِن «دقيق».

(٣) زيد في (م): «قال».

(٤) في هامش (ل): وفي «الكِرمانيِّ»: «حتَّى أطأَ بعَرجَتي خُضَرَ -بضمِّ الخاء، وفتح الضَّاد، آخره راء- الجنَّة». انتهى. قتله صفوان بن أميَّة، قاله الواقديُّ، كذا في «جامع الأصول».

(٥) في هامش (ج): قتله صفوان بن أميَّة.... «ترتيب».

(٦) في (ب): «إن».

(٧) في (ب): «الياء».

(٨) في هامش (ل): وفي «المصباح»: غَبْراءُ اللَّون كحلاءُ: لا ذَنَبَ لها، والأنثى وبرة، والجمع: وِبَار؛ مثل: «سَهم وسِهام»، و«كَلبة وكِلاب»، وقيل: هي من جنس بنات عرس. انتهى بحروفه. وفي «القاموس»، وعبارة العينيِّ: تشبه الطِّحال.

من السِّنَّوْرِ طحلاء[1] اللَّون، لا ذَنَبَ لها، أي: طويل، يَحِلُّ أكلها، والناس يسمُّونها غنم بني إسرائيل، ويزعمون أنَّها مُسِخَت (تَدَلَّى[2]) أي: انحدر (عَلَيْنَا مِنْ قَدُومِ[3] ضَأْنٍ[4]) بفتح القاف وضمِّ الدَّال المخفَّفة، و«ضأن» بالضَّاد المعجمة وبعد الهمزة نونٌ، اسم جبلٍ في أرض دوسٍ قومِ أبي هريرة، وقيل: وهو رأس الجبل؛ لأنَّه في الغالب مرعى الغنم. قال الخطَّابيُّ: أراد أبَّان تحقير أبي هريرة، وأنَّه ليس في قدر من يشير بعطاءٍ ولا منعٍ، وأنه قليل القدرة على القتال (يَنْعَى) بفتح أوَّله وسكون النُّون وفتح العين المهملة، أي: يعيب (عَلَيَّ قَتْلَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ، أَكْرَمَهُ اللهُ) عَزَّ وَجَلَّ بالشَّهادة (عَلَى يَدَيَّ) بتشديد التَّحتيَّة؛ تثنية يدٍ (وَلَمْ يُهِنِّي) بأن لم يقدِّر موتي كافرًا (عَلَى يَدَيْهِ) بالتَّثنية فأدخلَ النَّار، وقد عاش أبَّان حتَّى تاب وأسلم قبل خيبر وبعد الحديبية (قَالَ) أي: عنبسة أو مَن دونه: (فَلَا أَدْرِي أَسْهَمَ) عَلَيهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ (لَهُ) أي: لأبي هريرة (أَمْ) ولأبي ذرٍّ: «أو» (لَمْ يُسْهِمْ لَهُ[5]) ورواه أبو داود: فقال: «ولم يقسم له».

(قَالَ سُفْيَانُ) بن عيينة بالإسناد السَّابق: (وَحَدَّثَنِيهِ السَّعِيدِيُّ) بفتح السِّين المهملة وكسر العين (عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ) أي: البخاريّ، وسقط ذلك لأبي ذرٍّ (السَّعِيدِيُّ هو عَمْرُو بْنُ يَحْيَى) بفتح العين وسكون الميم كالآتي (بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ ابْنِ العَاصِ) بكسر عين «سعِيد» فيهما، وسقط لغير أبي ذرٍّ لفظ «هو».

٢٩ - بابُ مَنِ اخْتَارَ الغَزْوَ عَلَى الصَّوْمِ

د٣/٣٨٣أ (بابُ مَنِ اخْتَارَ الغَزْوَ/ عَلَى الصَّوْمِ).

---

(١) في (ص): «كحلاء»، وفي هامش (د): قوله: «طحلاء اللون» بالطَّاء المهملة، لا بالكاف، يعني: تُشبه الطحال. وبنحوه في هامش (ج).

(٢) في هامش (ج) و(ل): «تدلَّى»: بفتح الدَّال المهملة، وفي «الفرع»: ما صورته «تدِّلِّي» والذي في «اليونينيَّة»: «تدَّلِي» بشدَّة فوق الدَّال ونصبة فوقها، مع كسر اللَّام من غير شدَّة. «منه».

(٣) في هامش (ل): قيل: هي ثنيَّة أو جبل بالسَّراة من أرض دوس، وقيل: القدوم: ما تقدَّم من الشَّاة، وهو رأسُها، وإنَّما أراد احتقاره وصغر قدره «نهاية ابن الأثير».

(٤) في هامش (ل): قال ابن دقيق العيد: وقع للجميع هنا بالنُّون، إلا في رواية الهمدانيِّ فباللَّام، وهو الصَّواب، وهو السِّدر البرِّيُّ. «فتح».

(٥) «له»: ليس في (ب).

٢٨٢٨ - حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ البُنَانِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ لَا يَصُومُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَجْلِ الغَزْوِ، فَلَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ لَمْ أَرَهُ مُفْطِرًا، إِلَّا يَوْمَ فِطْرٍ أَوْ أَضْحَى.

وبه قال: (حَدَّثَنَا آدَمُ) هو[1] ابن أبي إياسٍ قال: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ) بن الحجَّاج قال: (حَدَّثَنَا ثَابِتٌ البُنَانِيُّ) بضمِّ الموحَّدة وتخفيف النُّون (قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ) زيد بن سهل (لَا يَصُومُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَجْلِ) التقوِّي على (الغَزْوِ، فَلَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ) وكثر الإسلام، واشتدَّت وطأة أهله على عدوِّهم، ورأى أن يأخذ بحظِّه من الصَّوم (لَمْ أَرَهُ مُفْطِرًا إِلَّا يَوْمَ فِطْرٍ/ أَوْ أَضْحَى) منوَّنًا، أي: فكان لا يصومهما[2]، والمراد بيوم الأضحى: ما تشرع فيه الأضحية فتدخل فيه أيَّام التَّشريق. ٥٨/٥

٣٠ - بابٌ: الشَّهَادَةُ سَبْعٌ سِوَى القَتْلِ

هذا (بابٌ) بالتَّنوين: (الشَّهَادَةُ سَبْعٌ سِوَى القَتْلِ).

٢٨٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ: المَطْعُونُ وَالمَبْطُونُ وَالغَرِقُ وَصَاحِبُ الهَدْمِ وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللهِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ) التِّنِّيسيُّ قال: (أَخْبَرَنَا مَالِكٌ) هو ابن أنسٍ الأصبحيُّ إمامُ دار الهجرة (عَنْ سُمَيٍّ) بضمِّ السِّين المهملة وفتح الميم وتشديد التَّحتيَّة، أبي عبد الله مولى أبي بكر بن عبد الرَّحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة القرشيِّ المدنيِّ (عَنْ أَبِي صَالِحٍ) ذكوان الزَّيَّات (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ) وعند مالكٍ في «الموطَّأ» من حديث جابر بن عتيكٍ: «الشُّهداء سبعةٌ سوى القتل في سبيل الله» وهو موافقٌ لما تُرجِم به، لكنَّه ليس على شرطه فلم يورده، بل نبَّه عليه في التَّرجمة إيذانًا بأنَّ الوارد في عدِّها من الخمسة والسَّبعة، ليس على معنى التَّحديد الَّذي لا يزيد ولا ينقص، أشار إليه ابن المُنَيِّر (المَطْعُونُ) الَّذي يموت بالطَّاعون، وهو غدَّة كغدَّة البعير، تخرج في الآباط والمراق

---

(١) «هو»: مثبتٌ من (ص).

(٢) في (ص): «يصومها».

(وَالمَبْطُونُ) المريض بالبطن (وَالغَرِقُ) بفتح الغين المعجمة وبعد الرَّاء المكسورة قافٌ، الَّذي يموت بالغرق (وَصَاحِبُ الهَدْمِ[1]) بفتح الهاء وسكون الدَّال، الَّذي يموت تحته (وَالشَّهِيدُ) الذي قُتِل (فِي سَبِيلِ اللهِ) عَزَّ وَجَلَّ، وزاد جابر بن عَتِيْكٍ في حديثه: «الحريق، وصاحب ذات الجَنْب، والمرأة تموت بجُمْع -بضمِّ الجيم وفتحِها وكسْرِها- الَّتي تموت حاملًا جامعةً ولدها في بطنها، أو هي البكر، أو هي النُّفساء، وزاد مسلمٌ من طريق أبي صالحٍ عن أبي هريرة: «ومن مات في سبيل الله فهو شهيدٌ». ولأحمد من حديث راشد بن حُبَيش: «والسِّلّ» بكسر السِّين المهملة وباللَّام، وفي «السُّنن» وصحَّحه التِّرمذيُّ من حديث سعيد بن زيدٍ مرفوعًا: «من قُتِل دون ماله فهو شهيدٌ» وقال في الدِّين والدَّم والأهل مثل ذلك، وللنَّسائيِّ من حديث سويد بن مقرنٍ مرفوعًا: «من قُتِل دون مظلمته[2] فهو شهيدٌ». وعند الدَّارقُطنيِّ وصحَّحه من حديث ابن عمر: «موت الغريب شهادة[3]». وفي حديث أبي هريرة عند ابن حبَّان: «المرابط»/. وللطَّبرانيِّ من حديث ابن عبَّاسٍ: «اللَّديغ والَّذي يفترسه السَّبع» ولأبي داود في[4] حديث أمِّ حرام: «المائد في البحر الَّذي يصيبه القيء له أجر شهيدٍ». و«من قال حين يصبح ثلاث مرَّاتٍ: أعوذ بالله السَّميع العليم من الشَّيطان الرَّجيم، وقرأ ثلاث آياتٍ من آخر سورة الحشر... فإنْ مات من يومه مات شهيدًا» قال التِّرمذيُّ: حديثٌ[5] حسنٌ غريبٌ. وعند أبي نُعيمٍ عن ابن عمر: «مَن صلَّى الضُّحى، وصام ثلاث أيَّامٍ من كلِّ شهرٍ، ولم يترك الوتر؛ كُتِب له أجرُ شهيدٍ». وعن أبي ذرٍّ وأبي هريرة: «إذا جاء الموتُ طالبَ العلم وهو على حاله مات شهيدًا». رواه ابن عبد البرِّ في «كتاب العلم» وعند الخطيب في «تاريخه» في[6] ترجمة محمَّد بن داود الأصبهانيِّ من حديث ابن عبَّاسٍ مرفوعًا: «مَن عشق[7] فعفَّ وكتم فمات فهو شهيدٌ» ورواه السَّرَّاج في «مصارع

د٣/٣٨٣ب

---

(١) في هامش (ل): «الهَدْم»؛ بسكون الدَّال: وقوع الأبنية، وبفتحها: نفس الأبنية. وفي هامش (ج) و(ل): قال الكِرمانيُّ: الهَدَمُ؛ بالتَّحريك: ما تهدَّم من جوانب البيت. انتهى. قال الطِّيبيُّ: الهَدْم، بالسُّكون: سقوط البناء ووقوعه على الشَّيء، ورُوِيَ بالفتح، وهو اسم ما انهدم منه.

(٢) في هامش (ج): بكسر اللَّام، في القاموس، وحكى الجوهري تثليث اللام ضبطاً بالقلم. وبنحوه في هامش (ل).

(٣) قوله: «شهادة» من سنن الدارقطني والفتح.

(٤) في (د): «من».

(٥) «حديثٌ»: مثبتٌ من (ب) و(س).

(٦) في (ب): «من».

(٧) في هامش (ل): «عَشِقَ» -بكسر الشِّين- من باب: «تَعِبَ».

العشَّاق»: «مَن عشق فظفر فعفَّ فمات مات شهيدًا» والمراد بشهادة[1] هؤلاء كلِّهم غير المقتول في سبيل الله أن يكون لهم في الآخرة ثواب الشُّهداء فضلًا منه سبحانه وتعالى.

وقد قسَّم العلماء الشُّهداء ثلاثة أقسامٍ: شهيدٌ في الدُّنيا والآخرة وهو المقتول في حرب الكفَّار، وشهيدٌ في الآخرة دون أحكام الدنيا وهم المذكورون هنا، وشهيدٌ في الدُّنيا دون الآخرة؛ وهو من غلَّ في الغنيمة، أو قُتِل مدبرًا. والشَّهيد: فَعِيلٌ، من الشُّهود بمعنى: مَفْعول، لأنَّ الملائكة تحضره وتبشِّره بالفوز والكرامة، أو بمعنى: فاعل، لأنَّه يلقى ربَّه، ويحضر عنده كما قال تعالى: ﴿وَٱلشُّهَدَآءُ عِندَ رَبِّهِمۡ﴾ [الحديد: ١٩] أو من الشَّهادة فإنَّه بيَّن صدقه في الإيمان والإخلاص في الطَّاعة ببذل النَّفس في سبيل الله، أو يكون تِلْوَ الرُّسل في الشَّهادة على الأمم يوم القيامة، ومن مات بالطَّاعون أو بوجع البطن، أو نحوهما ممَّا مرَّ يلحق بمن قُتِل في سبيل الله لمشاركته إيَّاه في بعض ما ينال من الكرامة بسبب ما كابده من الشِّدَّة، لا في جملة الأحكام والفضائل.

وهذا الحديث قد سبق في «الصَّلاة» [ح: ٦٥٣]، وأخرجه التِّرمذيُّ في «الجنائز»، والنَّسائيُّ في «الطِّب».

٢٨٣٠ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ: أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ) بكسر الموحَّدة/ وسكون الشِّين المعجمة، السَّختيانيُّ المروزيُّ قال: (أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ) هو ابن المبارك المروزيُّ قال: (أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ) هو ابن سليمان[2] الأحول (عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ) أخت محمَّد بن سيرين (عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أنَّه (قَالَ: الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ) وفي حديث أبي عَسِيبٍ عند أحمدَ مرفوعًا: «ورِجْزٌ على الكافر[3]» وفي حديث عُتبة بن عَبدٍ[4] عند الطَّبرانيِّ في «الكبير» بإسنادٍ لا بأس به مرفوعًا: «يأتي الشُّهداء والمتوفَّون بالطَّاعون، فيقول أصحاب الطَّاعون: نحن

٥٩/٥

(١) في (م): «شهادة».

(٢) زيد في (ص): «ابن»، وليس بصحيحٍ.

(٣) في (م): «الكفَّار».

(٤) زيد في هامش (ل): (الله).

٣/٣٨٤أ د شهداء[1] فيقال: انظروا، فإن كان جراحتهم كجراح/ الشُّهداء تسيل دمًا كريح المسك فهم شهداء، فيجدونهم كذلك».

وحديث الباب أخرجه المؤلِّف أيضًا في «الطِّبِّ» [ح: ٥٧٣٢]، ومسلمٌ في «الجهاد».

٣١ - بابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَـٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَـٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَـٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَـٰعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَـٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَـٰعِدِينَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿غَفُورًا رَّحِيمًا﴾

(بابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى) ولأبي ذرٍّ: «عزَّ وجلَّ»: (﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَـٰعِدُونَ﴾) عن الجهاد (﴿مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾) في موضع الحال من القاعدين أو من الضَّمير الَّذي فيه و﴿مِنَ﴾ للبيان، والمراد بالجهاد غزوة بدر، قاله ابن عبَّاسٍ. وقال مقاتلٌ: غزوة تبوك (﴿غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ﴾) برفع ﴿غَيْرُ﴾ صفة للقاعدين، والضَّرر كالعمى والعرج والمرض (﴿وَٱلْمُجَـٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ﴾) عطفٌ على قوله: ﴿ٱلْقَـٰعِدُونَ﴾ أي[2]: لا مساواة بينهم وبين من قعد عن الجهاد من غير علَّةٍ، وفائدته تذكير ما بينهما من التَّفاوت؛ ليرغب القاعد في الجهاد رفعًا لرتبته وأنفةً عن انحطاط منزلته (﴿فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَـٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَـٰعِدِينَ دَرَجَةً﴾) نصبٌ بنزع الخافض، أي: بدرجةٍ[3]، والجملة موضِّحةٌ للجملة الأولى الَّتي فيها عدم استواء القاعدين والمجاهدين، كأنَّه قيل: ما بالهم[4] لا يستوون؟ فأُجيبَ بقوله: ﴿فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَـٰهِدِينَ﴾ (﴿وَكُلًّا﴾) من القاعدين والمجاهدين (﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾) المثوبة الحسنى؛ وهي الجنَّة لحسن عقيدتهم وخلوص نيَّتهم، وإنَّما التَّفاوت في زيادة[5] العمل المقتضي لمزيد الثَّواب (﴿وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَـٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَـٰعِدِينَ﴾) كأنَّه قيل[6]: وأعطاهم زيادةً على القاعدين ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ وأراد بقوله: (إِلَى قَوْلِهِ: ﴿[7]غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النِّساء: ٩٥-٩٦]) تمام الآية،

---

(١) في (ص): «الشُّهداء».

(٢) «أي»: ليس في (د).

(٣) في هامش (ج): أي: بدرجة، كذا في «القاضي»، وفي خطِّ الشارح: «أو» ولعلَّه سبق قلم.

(٤) في (د): «ما لهم».

(٥) «زيادة»: مثبتٌ من (د) و(س).

(٦) في (ص): «قال».

(٧) في هامش (ل): تمامه: ﴿أَجْرًا عَظِيمًا ۝ دَرَجَـٰتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ ٱللَّهُ﴾.

أي: غفورًا لما عسى أن يفرط منهم رحيمًا بهم، وقال في رواية أبي ذرٍّ بعد قوله: ﴿غَيْرُ أُوْلِي الضَّرَرِ﴾: «إلى قوله: ﴿غَفُورًا رَّحِيمًا﴾».

٢٨٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ البَرَاءَ رضي الله عنه يَقُولُ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَّا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ دَعَا رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم زَيْدًا، فَجَاءَ بِكَتِفٍ فَكَتَبَهَا. وَشَكَا ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ضَرَارَتَهُ، فَنَزَلَتْ: ﴿لَّا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي الضَّرَرِ﴾.

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ) هشام بن عبد الملك الطَّيالسيُّ قال: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ) بن الحجَّاج (عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ) عمرو بن عبد الله السَّبيعيِّ الكوفيِّ (قَالَ: سَمِعْتُ البَرَاءَ) بن عازبٍ (رضي الله عنه يَقُولُ: لَمَّا نَزَلَتْ) أي: كادت أن تنزل (﴿لَّا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ دَعَا رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم زَيْدًا) هو ابن ثابتٍ الأنصاريّ (فَجَاءَ) ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «فجاءه» (بِكَتِفٍ) بفتح الكاف وكسر المثنَّاة الفوقيَّة، عظمٌ عريضٌ يكون في أصل كتف الحيوان، كانوا يكتبون فيه لقلَّة القراطيس (فَكَتَبَهَا) فيه. وفي رواية خارجةَ بن زيد بن ثابتٍ عن أبيه عند أحمد وأبي داود: إنِّي لقاعدٌ إلى جنب النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم إذ أُوحيَ إليه وغشيته السَّكينة، فوضع فخذه على فخذي. قال زيدٌ: فلا والله ما وجدت شيئًا قطُّ أثقل منها، فصرَّح خارجة بأنَّ نزولها كان بحضرة زيدٍ، فيُحمَل[1] قوله في رواية الباب: «دعا زيدًا فكتبها» على أنَّه[2] لمَّا كادت أن تنزل كما مرَّ.

(وَشَكَا ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ) عمرو أو عبد الله بن زائدة[3] العامريُّ، وأمُّ مكتومٍ أمُّه، واسمها: عاتكة (ضَرَارَتَهُ) بفتح الضَّاد المعجمة، أي: ذهابَ بصره (فَنَزَلَتْ: ﴿لَّا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ/ غَيْرُ أُوْلِي الضَّرَرِ﴾ [النِّساء: ٩٥]). د٣/٣٨٤ب

فإن قلت: لِمَ كرَّر الرَّاوي: ﴿لَّا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾؟ وهلَّا اقتصر على قوله: ﴿غَيْرُ أُوْلِي الضَّرَرِ﴾؟ أجاب ابن المُنيِّر: بأنَّ الاستثناء والنَّعت لا يجوز فصلهما عن أصل الكلام، فلا بدَّ أن تُعاد الآية الأولى حتَّى يتَّصل بها الاستثناء والنَّعت. وقال السَّفاقسيُّ: إن كان الوحي نزل بقوله: ﴿غَيْرُ أُوْلِي الضَّرَرِ﴾ فقط، فكأنَّ الرَّاوي رأى إعادة الآية من أوَّلها حتَّى يتَّصل الاستثناء

(١) في غير (د): «فيُحتَمل».

(٢) في (ب): «أنَّها».

(٣) في هامش (ل): «رواحة».

بالمستثنى منه، وإن كان الوحي نزل بإعادة الآية بالزِّيادة بعد أن نزل بدونها فقد حكى الرَّاوي صورة الحال. قال ابن حجرٍ: والأوَّل أظهر لرواية سهل بن سعد، فأنزل الله تعالى: ﴿غَيْرُ أُوْلِي الضَّرَرِ﴾ وقال ابن الدَّمامينيِّ متعقِّبًا لابن المُنَيِّر في قوله: إنَّ/ الاستثناء والوصف لا يجوز فصلهما... إلى آخره: ليس هذا فصلًا، ولا يضرُّ ذكره مجرَّدًا عمَّا قبله، لأنَّ المراد: حكاية الزَّائد على ما نزل أوَّلًا، فيقتصر عليه لأنَّه الَّذي تعلَّق به الغرض، ولذا قال في الطَّريق الثَّانية عن زيدٍ: فأنزل الله تعالى ﴿غَيْرُ أُوْلِي الضَّرَرِ﴾ فماذا يعتذر به عن زيد بن ثابتٍ مع كونه لم يصل الاستثناء أو النَّعت بما قبله؟ والحقُّ أنَّ كلا الأمرين سائغٌ، ثمَّ إنَّ استثناء ﴿أُوْلِي الضَّرَرِ﴾ يُفهِم التَّسوية بين القاعدين للعذر وبين المجاهدين؛ إذ الحكم المتقدِّم عدم الاستواء، فيلزم ثبوت الاستواء لمن استثنى ضرورة أنَّه لا واسطة بين الاستواء وعدمه. ٥/٦٠

وحديث الباب أخرجه أيضًا في «التَّفسير» [ح: ٤٥٩٣]، ومسلمٌ في «الجهاد».

٢٨٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ الزُّهْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ مَرْوَانَ بْنَ الحَكَمِ جَالِسًا فِي المَسْجِدِ، فَأَقْبَلْتُ حَتَّى جَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَأَخْبَرَنَا أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمْلَى عَلَيْهِ: ﴿لَّا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾. قَالَ: فَجَاءَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَهُوَ يُمِلُّهَا عَلَيَّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَوْ أَسْتَطِيعُ الجِهَادَ لَجَاهَدْتُ، وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى، فَأَنْزَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى رَسُولِهِ ﷺ وَفَخِذُهُ عَلَى فَخِذِي، فَثَقُلَتْ عَلَيَّ حَتَّى خِفْتُ أَنْ تُرَضَّ فَخِذِي. ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿غَيْرُ أُوْلِي الضَّرَرِ﴾.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ) الأويسيُّ قال: (حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ) بسكون العين (الزُّهْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ) بفتح الكاف وسكون التَّحتيَّة (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) الزُّهريِّ (عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ) الصَّحابيِّ رضي الله عنهما ابن الصَّحابيِّ[1]، وقال التِّرمذيُّ: لم يسمع منه ﷺ، فهو من التَّابعين. قال ابن حجرٍ: لا يلزم من عدم السَّماع عدم الصُّحبة (أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ مَرْوَانَ بْنَ الحَكَمِ) التَّابعيَّ أمير المدينة[2] زمن معاوية ثمَّ صار خليفةً

(١) زيد من (م): «ابن الصَّحابي».

(٢) في الأصول الخطية عدا (د): «أمير المؤمنين» وفي هامش (ج): لعلَّه: «أمير بالمدينة» كما في «العينيّ» كـ«الكِرمانيّ». وصححت في (ب) و(س) إلى: «أمير المدينة».

بعدُ (جَالِسًا فِي المَسْجِد، فَأَقْبَلْتُ حَتَّى جَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَأَخْبَرَنَا أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ) الأنصاريَّ رضي الله عنه (أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَمْلَى عَلَيْهِ) ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «أملى عليَّ»: (﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٩٥]. قَالَ: فَجَاءَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَهُوَ يُمِلُّهَا[(١)] عَلَيَّ) بضمِّ المثنَّاة التَّحتيَّة وكسر الميم وضمِّ اللَّام مشدَّدةً، وهو مثل: يمليها عليَّ، ويملي[(٢)] ويُملِل بمعنًى، ولعلَّ الياء منقلبةٌ عن إحدى اللَّامين (فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَوْ أَسْتَطِيعُ الجِهَادَ لَجَاهَدْتُ) أي: لو استطعت، وعبَّر بالمضارع إشارةً إلى الاستمرار أو استحضارًا لصورة الحال (وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى) وهذا يفسِّر قوله في الرِّواية السَّابقة: «وشكا ضرارتَه» [ح: ٢٨٣١]/ (فَأَنْزَلَ اللهُ تَبَارَكَ وتَعَالَى عَلَى رَسُولِهِ صلى الله عليه وسلم وَفَخِذُهُ عَلَى فَخِذِي) بالذَّال المعجمة، والواو للحال (فَثَقُلَتْ عَلَيَّ) فخذه الشَّريفة مِن ثقل الوحي (حَتَّى خِفْتُ أَنْ تُرَضَّ) بضمِّ المثنَّاة الفوقيَّة، وبعد الرَّاء المفتوحة ضادٌ معجمةٌ مثقلةٌ، أي: تُدَقَّ (فَخِذِي) ولغير أبي ذرٍّ: «أن تَرُضَّ» بفتح أوَّله (ثُمَّ سُرِّيَ) بضمِّ المهملة وتشديد الرَّاء، أي: كُشِفَ (عَنْهُ، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ [النِّساء: ٩٥]) وفي رواية خارجة بن زيدٍ عند أحمد وأبي داود: قال زيد بن ثابتٍ: فوالله لكأنِّي أنظر إلى ملحقها عند صدعٍ كان بالكتف.

د٣٨٥/٣أ

وحديث الباب من أفراد البخاريِّ ومسلمٍ[(٣)].

٣٢ - بابُ الصَّبْرِ عِنْدَ القِتَالِ

(بابُ) فضل (الصَّبْرِ عِنْدَ القِتَالِ) مع الكفَّار.

٢٨٣٣ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى كَتَبَ، فَقَرَأْتُهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا».

وبه قال: (حَدَّثَنِي) بالإفراد، ولأبي ذرٍّ: «حدَّثنا» (عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ) المسنديُّ قال: (حَدَّثَنَا

---

(١) في (ص): «يمليها».

(٢) «ويملي»: ليس في (د) و(ص) و(م).

(٣) «ومسلمٍ»: مثبتٌ من (ب) و(د) و(س). وفي هامش (ج): «ومسلم» كذا بخطِّه بنظرٍ عليه، ولم أجد عزوَهُ لمسلم في «جمع الحميديِّ» ولا في «مختصر الأطراف» ولو كان من رواية مسلم لقال: وهو ممَّا اتَّفقا على إخراجه.

مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو) بفتح العين، الأزديُّ البغداديُّ قال: (حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ) إبراهيم بن محمَّدٍ الفزاريُّ (عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ) الإمامِ في المغازي (عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ) مولى عمر بن عبيد الله (أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى كَتَبَ) أي: إلى عمر بن عبيد الله (فَقَرَأْتُهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِذَا لَقِيتُمُوهُمْ) أي: الكفَّار عند الحرب والتَّصافِّ (فَاصْبِرُوا) ولا تنصرفوا عن الصَّفِّ وجوبًا إذا لم يزد عدد الكفَّار على مثليكم[1]، بخلاف ما إذا زاد، لقوله تعالى: ﴿فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ﴾ [الأنفال: ٦٦] الآية. وهو أمرٌ بلفظ الخبر؛ إذ لو كان خبرًا لم يقع، بخلاف المخبر عنه ﴿إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ﴾ كمن ينصرف ليكمن[2] في موضعٍ فيهجم، أو ينصرف من مضيق ليتبعه العدوُّ إلى متَّسعٍ سهلٍ للقتال ﴿أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ﴾ يستنجد بها ولو بعيدةً، فلا يَحْرُم انصرافه، قال تعالى: ﴿إِلَّا مُتَحَرِّفًا﴾ [الأنفال: ١٦] الآية. وخرج بالتَّصافِّ ما لو لقي مسلمٌ كافرَين، فله الانصراف وإن كان هو الَّذي طلبهما؛ لأنَّ فرض الجهاد والثَّبات إنَّما هو في الجماعة.

وقد مضى هذا الحديث في «باب الجنَّة تحت بارقة السُّيوف» [ح: ٢٨١٨] لكنَّه لم يذكر فيه قوله: «إذا لقيتموهم فاصبروا» وإنَّما قال: «واعلموا أنَّ الجنَّة تحت ظلال السُّيوف» فقول بعض الشُّرَّاح هنا: ذكر فيه المؤلِّف طرفًا من حديث ابن أبي أوفى، وقد تقدَّم التَّنبيه عليه قريبًا في «باب/ الجنَّة تحت بارقة السُّيوف» لا يخفى ما فيه من التَّجوُّز إذ لم يقع ذلك لا في المتن ولا في الشَّرح[3] والله الموفِّق[4]. ٦١/٥

٣٣ - بابُ التَّحْرِيضِ عَلَى القِتَالِ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ﴾

(بابُ التَّحْرِيضِ) أي: الحثِّ[5] (عَلَى القِتَالِ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى) بالجرِّ عطفًا على المجرور السَّابق، ولأبي ذرٍّ: «وقولِ الله عز وجل»: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ[6]﴾ (﴿حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ﴾ [الأنفال: ٦٥]) أي: حُثَّهم عليه.

---

(١) في (د): «مثلكم».

(٢) في هامش (ج): «كَمَنَ» مِن «باب قعد» توارى واستتر «مصباح» ومثله: هجم.

(٣) في هامش (د): قوله: «ولا في الشَّرح»: فيه: أنَّه ذكر في الشَّرح في الباب المشار إليه التَّنبيه عليه، حيث قال عند قول المتن: وكان كاتبه قال: كتب إليه عبد الله بن أبي أوفى، فقرأته.

(٤) في (ب) و(س): «أعلم».

(٥) «أي: الحثِّ»: مثبتٌ من (م).

(٦) «﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ﴾»: مثبتٌ من (م).

٢٨٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رضي الله عنه يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى الخَنْدَقِ، فَإِذَا المُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ يَحْفِرُونَ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ عَبِيدٌ يَعْمَلُونَ ذَلِكَ لَهُمْ، فَلَمَّا رَأَى مَا بِهِمْ مِنَ النَّصَبِ وَالجُوعِ قَالَ:

اللَّهُمَّ إِنَّ العَيْشَ عَيْشُ الآخِرَهْ فَاغْفِرْ لِلأَنْصَارِ وَالمُهَاجِرَهْ

فَقَالُوا مُجِيبِينَ لَهُ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدَا عَلَى الجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدَا

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ) المسنديُّ قال: (حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو[1]) البغداديُّ قال: (حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ) إبراهيم الفزاريُّ (عَنْ حُمَيْدٍ) بضمِّ الحاء[2] المهملة وفتح الميم مصغَّرًا، الطَّويل، أنَّه (قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رضي الله عنه يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى الخَنْدَقِ) في شوَّال سنة خمسٍ من الهجرة (فَإِذَا المُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ/ يَحْفِرُونَ) فيه بكسر الفاء حال كونهم (فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ عَبِيدٌ يَعْمَلُونَ ذَلِكَ) الحفر (لَهُمْ، فَلَمَّا رَأَى) عليه الصلاة والسلام (مَا بِهِمْ) أي: الأمر المتلبِّس بهم (مِنَ النَّصَبِ) أي: التَّعب (وَالجُوعِ قَالَ) عليه الصلاة والسلام محرِّضًا لهم على عملهم الَّذي هو بسبب[3] الجهاد: (اللَّهُمَّ إِنَّ العَيْشَ) أي المعتبر أو الباقي المستمرَّ (عَيْشُ الآخِرَهْ) لا عيش الدُّنيا (فَاغْفِرْ[4] لِلأَنْصَارِ وَالمُهَاجِرَهْ) بضمِّ الميم وكسر الجيم، و«للأنصار»: بلام الجرِّ، ويخرج به عن الوزن، وفي نسخةٍ: «فاغفر الأنصار»[5] بالألف بدل اللَّام[6]، وهذا من قول ابن رواحة، تمثَّل به النَّبيُّ[7] صلى الله عليه وسلم. قال الدَّاوديُّ: وإنَّما قال ابن رواحة: لاهمَّ، بلا ألفٍ ولا لامٍ، فأتى به بعض الرُّواة على المعنى، وإنَّما يتَّزن هكذا، وتعقَّبه في «المصابيح» فقال: هذا توهيمٌ للرُّواة من غير داعٍ

د٣/٣٨٥ب

---

(١) في (د): «عمر»، وهو تحريفٌ.

(٢) «الحاء»: ليس في (د).

(٣) في (ب) و(د): «سبب».

(٤) في هامش (ل): قوله: «فاغفر...» إلى آخره: دعاء بالمغفرة لهم لينالوه، هذا وفي «الشَّامي»: وفي لفظ: «فأصلح» وفي لفظ: «فأكرم المهاجرين والأنصار». «ع ش» على «المواهب».

(٥) في هامش (د): قوله: «فاغفر الأنصار» إمَّا ضمَّنه معنى «سامح» وإمَّا على حذف مضافٍ، أي ذنوب الأنصار.

(٦) قوله: «وللأنصار... بدل اللام»: وقع في (ص) بعد لفظ: «الدَّاودي».

(٧) «النَّبي»: سقط من (م).

إليه، فلا يمتنع أن يكون ابن رواحة قال: «اللهمَّ» بألفٍ ولامٍ على جهة الخَزم، يعني بالخاء[1] المعجمة والزَّاي، وهو الزِّيادة على أوَّل البيت حرفًا فصاعدًا إلى أربعة، وكذا على أوَّل النِّصف الثَّاني حرفًا أو اثنين على الصَّحيح، هذا أمرٌ لا نزاع فيه بين العَروضيِّين، ولم يقل أحدٌ منهم بامتناعه وإن لم يستحسنوه، ولا قال أحدٌ إنَّ الخَزم يقتضي إلغاء ما هو فيه، حتَّى إنَّه لا يُعَدُّ شعرًا، نعم، الزِّيادة لا يُعتَدُّ بها في الوزن، ويكون ابتداء النَّظم ما بعدها، فكذا ما نحن فيه. انتهى. وقال ابن بطَّالٍ: ليس هو من قوله عليه الصلاة والسلام، ولو كان لم يكن به شاعرًا، وإنَّما يسمَّى به مَن قَصدَ صناعته، وعلم السَّبب والوتد وجميعَ معايبه[2] من الزِّحاف والخَزم والقَبض ونحو ذلك. انتهى. وفيه نظرٌ لأنَّ شعراء العرب لم يكونوا يعلمون ما ذكره من ذلك (فَقَالُوا) الأنصار والمهاجرة حال كونهم (مُجِيبِينَ لَهُ) عليه الصلاة والسلام: (نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا) ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «بايَعْنا[3]» (مُحَمَّدًا عَلَى الجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدًا).

٣٤ - بابُ حَفْرِ الخَنْدَقِ

(بابُ) ذكر (حَفْرِ[4] الخَنْدَقِ)[5] حول المدينة.

٢٨٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: جَعَلَ المُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ يَحْفِرُونَ الخَنْدَقَ حَوْلَ المَدِينَةِ، وَيَنْقُلُونَ التُّرَابَ عَلَى مُتُونِهِمْ، وَيَقُولُونَ: نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الإِسْلَامِ مَا بَقِينَا أَبَدًا، وَالنَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يُجِيبُهُمْ وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الآخِرَهْ، فَبَارِكْ فِي الأَنْصَارِ وَالمُهَاجِرَهْ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ) بفتح الميمَين، بينهما عينٌ مهملةٌ ساكنةٌ، عبد الله بن عمرٍو المقعدُ قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ) بن سعيد قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ) بن صهيبٍ البصريُّون (عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه) أنَّه (قَالَ: جَعَلَ المُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ) في غزوة الأحزاب (يَحْفِرُونَ

---

(١) في (ص): «بفتح الخاء».

(٢) في (د) و(م): «معانيه» كذا في فتح الباري.

(٣) في هامش (ل): وفي «اليونينيَّة» أيضًا هكذا «ق» [أي زاد نسبتهما إلى رواية (ق)] ولم ينبَّه عليه، ولعلَّه لأبي الوقت.

(٤) في هامش (ل): «حَفَر» من باب: «ضَرَبَ»، «مصباح».

(٥) في هامش (ج): وكانت في السَّنة الرَّابعة كما ذكر الشارح في «مواهبه».

الخَنْدَقَ[1] حَوْلَ المَدِينَةِ) وكان الَّذي أشار بحفره سَلمان الفارسيُّ[2] رضي الله عنه[3] (وَيَنْقُلُونَ التُّرَابَ عَلَى مُتُونِهِمْ) جمع متنٍ، ومتنا الظَّهر مكتنفا الصُّلب عن يمينٍ وشمالٍ من عصبٍ ولحمٍ، يُذكَّر ويؤنَّث[4] (وَيَقُولُونَ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدَا عَلَى الإِسْلَامِ مَا بَقِينَا أَبَدَا)

ولأبي ذَرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «على الجهاد[5]» ويتَّزن البيت بهذه الرِّواية. وقال الزَّركشيُّ: هو الصَّواب، وتعقَّبه الدَّمامينيُّ بأنَّ كونه غير موزونٍ لا يُعدُّ خطأً، فلِمَ لا يجوز أن يكون هذا الكلام نثرًا مسجعًا، وإن وقع بعضه موزونًا[6] بحيث إذا روى أحدٌ فيها شيئًا لا يدخل في الوزن حكم بخطئه؟ (وَالنَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يُجِيبُهُمْ وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا خَيْرَ) مستمرٌّ (إِلَّا خَيْرُ الآخِرَهْ، فَبَارِكْ فِي الأَنْصَارِ وَالمُهَاجِرَهْ) وفي الحديث السَّابق: أنَّهم كانوا يجيبونه عليه الصلاة والسلام، فقد كان تارةً يجيبهم، وتارةً يجيبونه. د٣/٣٨٦أ

٢٨٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ البَرَاءَ رضي الله عنه يَقُول: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَنْقُلُ وَيَقُولُ: «لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ) هشام بن عبد الملك الطَّيالسيُّ قال: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ) بن الحجَّاج (عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ) عمرو بن عبد الله السَّبيعيِّ أنَّه (قَالَ: سَمِعْتُ البَرَاءَ) بن عازبٍ (رضي الله عنه يَقُول: كَانَ

---

(١) في هامش (ل): قال الشَّاميُّ -بفتح الخاء وسكون النُّون- الحفر حول المدينة، وهي في شاميِّ المدينة من طرف الحرَّة الشَّرقيَّة إلى طرف الحرَّة الغربيَّة. انتهى. وفي «ابن سيِّد النَّاس»: إنَّ حفره كمل في ستَّة أيَّام، على ما نقله ابن سعد، وغيره يقول: حفر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه في الخندق بضع عشرة ليلة، وقيل: أربعًا وعشرين. «حاشية المواهب» لشيخنا ع س رحمه الله، وكان الخندق بسطة أو نحوها. انتهى. قال المؤلِّف في «المواهب»: كانت في السَّنة الرَّابعة.

(٢) «الفارسيُّ»: مثبتٌ من (ب) و(س).

(٣) في (ب) و(س): «عنه».

(٤) في هامش (ل): قوله: «يذكَّر ويؤنَّث» أي: متن الظَّهر المحدَّث عنه.

(٥) زيد في (د): «ما بقينا أبدًا».

(٦) زيد في (د): «ومَن ذا الَّذي نقل إلينا أنَّهم ذكروا هذه القطعة على أنَّها كلامٌ موزونٌ»، وفي هامش (ج) و(ل): قوله: «موزونًا بحيث» كذا بخطِّه، وفيه سقط، وعبارة الدَّمامينيِّ: موزونًا، ومَن ذا الَّذي نقل لنا أنَّهم ذكروا هذه القطعة على أنَّها كلامٌ موزونٌ بحيث...؟ إلى آخره.

٦٢/٥ النَّبِيُّ ﷺ) يوم حفر الخندق/(يَنْقُلُ) أي: التُّراب (وَيقُولُ: لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا).

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «الجهاد» [ح:٢٨٣٧] و«المغازي» [ح:٤١٠٤]، ومسلمٌ في «المغازي»، والنَّسائيُّ في «السِّير».

٢٨٣٧ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ البَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَوْمَ الأَحْزَابِ يَنْقُلُ التُّرَابَ وَقَدْ وَارَى التُّرَابُ بَيَاضَ بَطْنِهِ، وَهُوَ يَقُولُ:

لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا ... وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا

فَأَنْزِلِ السَّكِينَةَ عَلَيْنَا ... وَثَبِّتِ الأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا

إِنَّ الأُلَى قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا ... إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا

وبه قال: (حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ) الحوضيُّ قال: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ) بن الحجَّاج (عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ) السَّبيعيِّ (عَنِ البَرَاءِ) بن عازبٍ (رضي الله عنه) أنَّه (قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ) ولأبي ذَرٍّ: «رأيت[1] النَّبيَّ» (ﷺ يَوْمَ الأَحْزَابِ) سُمِّي به لاجتماع القبائل واتِّفاقهم على محاربته ﷺ، وهو يوم الخندق (يَنْقُلُ التُّرَابَ) من الخندق (وَقَدْ وَارَى) أي: ستر (التُّرَابُ بَيَاضَ بَطْنِهِ[2]، وَهُوَ يَقُولُ[3]:

---

(١) «رأيتُ»: ليس في (ب).

(٢) في (م): «إبطيه».

(٣) في هامش (ل): «وهو يقول» أي: مرتجزًا بكلام ابن رواحة، كما في متن «المواهب». انتهى. وفي «الشَّاميَّة» بدل هذا البيت:

والمُشرِكُون قد بَغَوا عَلَينا ... إذا أَرَادوا فِتنَةً أَبَيْنا

ثمَّ قال: «إنَّ الأُلَى» ليس بموزون، وتحريره: إنَّ الَّذِيْنَ قَد بَغَوا عَلَيْنَا، فذكر الرَّاوي «الأُلَى» بمعنى: الَّذين، وحذف «قد» قاله الحافظ. انتهى. وقول الحافظ: إنَّه غير موزون ظاهر على أنَّ الرِّواية في «الأُلى» بالقصر، أمَّا إذا ثبت أنَّها ممدودة فللضَّرورة. «حاشية» «ع ش» رحمه الله، قوله: «تبوك» لا ينصرف للعلميَّة ووزن الفعل، وقوله: «لم يذكرني حتَّى بلغ تبوكًا»؛ بالصَّرف، ولا وجه له، وقول النَّوويِّ: كأنَّه صرفه لإرادة الموضع سهوٌ؛ لأنَّ المانع مع العلميَّة وزن الفعل، سواء أُنِّث أو ذُكِّر، قال الجوهريُّ: هي «تفعل» من البوك وقال: رأى النَّبيُّ ﷺ قومًا من أصحابه يبوكون حسْيَ تبوك، فقال: «مازلتم تبوكونها بوكًا» فسمِّيت غزوة تبوك. «ترتيب الغريب» وكتب شيخنا عجمي على قوله: «ولا وجه له»: بل له وجه وهو أنَّ صرف ما لا ينصرف لغة غير مختصَّة بالشِّعر كما في «الهمع».

لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا) قال الزَّركشيُّ: هكذا رُوِيَ: «لولا» وصوابه في الوزن: لاهمَّ، أو: تَالله لولا أنت ما اهتدينا، قال في «المصابيح»: وهذا عجيبٌ فإنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم هو المتمثِّل بهذا الكلام[1]، والوزن لا يجري على لسانه الشَّريف غالبًا (وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا، فَأَنْزِلِ السَّكِينَةَ) أي: الوقار (عَلَيْنَا) وللأَصيليِّ وأَبوي الوقت وذرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ: «فأنزلن» بنون التَّوكيد الخفيفة «سكينةً» بالتَّنكير، ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «فأنزل» بحذف النُّون والجزم «سكينةً» بالتَّنكير (وَثَبِّتِ الأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا) الكفَّار (إِنَّ الأُلَى[2]) هو من الألفاظ الموصولات، لا من أسماء الإشارة جمعًا للمذكَّر (قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا) من البغي، وهو الظُّلم وهذا أيضًا غير متَّزن، فيتَّزن بزيادة: هم، فيصير إنَّ الأُلى هم قد بغوا علينا (إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا) من الإِباء.

٣٥ - بابُ مَنْ حَبَسَهُ العُذْرُ عَنِ الغَزْوِ

(بابُ مَنْ حَبَسَهُ العُذْرُ) بالذَّال المعجمة؛ وهو[3] الوصف الطَّارئ على المكلَّف المناسب للتَّسهيل عليه (عَنِ الغَزْوِ) فله أجر الغازي.

٢٨٣٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ قَالَ: رَجَعْنَا مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.

٢٨٣٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ -هُوَ ابْنُ زَيْدٍ- عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ فِي غَزَاةٍ فَقَالَ: «إِنَّ أَقْوَامًا بِالمَدِينَةِ خَلْفَنَا، مَا سَلَكْنَا شِعْبًا وَلَا وَادِيًا، إِلَّا وَهُمْ مَعَنَا فِيهِ، حَبَسَهُمُ العُذْرُ». وَقَالَ مُوسَى: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: الأَوَّلُ أَصَحُّ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ يُونُسَ[4]) اليربوعيُّ، ونسبه لجدِّه لشهرته به واسم أبيه: عبد الله، قال[5]: (حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ) هو ابن معاوية الجعفيُّ قال: (حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ) الطَّويلُ (أَنَّ أَنَسًا)

---

(١) في هامش (ج): «والشِّعر لابن رواحة».

(٢) في هامش (ج) و(ل): قوله: «إنَّ الأُلى»: اسم لجمع المذكَّر العاقل كثيرًا، ولغيره قليلًا، الأُلى على وزن «العُلَا»، ويكتب بغير واو مقصوراً على الأشهر، قاله الرَّضيُّ في «شرح الكافية».

(٣) «وهو»: ليس في (د).

(٤) في (ص): «يوسف» وليس بصحيح.

(٥) «قال»: ليس في (د).

هو ابن مالكٍ (حَدَّثَهُمْ قَالَ: رَجَعْنَا مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ).

قال المؤلِّف: (حَدَّثَنَا) وفي بعض الأصول: «ح» للتَّحويل «وحدَّثنا» (سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ) الواشحيُّ قال/: (حَدَّثَنَا حَمَّادٌ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ حُمَيْدٍ) الطَّويلِ (عَنْ أَنَسٍ - رضي الله عنه - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي غَزَاةٍ) هي غزوة تبوكَ كما في رواية زهيرٍ [ح:٢٨٣٨] (فَقَالَ: إِنَّ أَقْوَامًا بِالْمَدِينَةِ خَلْفَنَا) بسكون اللَّام، أي: وراءنا (مَا سَلَكْنَا شِعْبًا) بكسر الشِّين المعجمة وسكون العين المهملة، بعدها موحَّدةٌ، طريقًا في الجبل (وَلَا وَادِيًا إِلَّا وَهُمْ مَعَنَا فِيهِ) أي: في ثوابه، ولابن حبَّان وأبي عَوانةَ من حديث جابرٍ: «إلَّا شركوكم في الأجر» بدل قوله: «إلَّا وهم معكم[١]». وللإسماعيليِّ من طريقٍ أخرى عن حمَّاد بن زيدٍ: «إلَّا وهم معكم فيه بالنِّيَّة». ولأبي داود عن حمَّادٍ: «لقد تركتم بالمدينة أقوامًا ما سرتم من مسيرٍ، ولا أنفقتم من نفقةٍ، ولا قطعتم واديًا[٢] إلَّا وهم معكم فيه». قالوا: يا رسول الله، وكيف يكونون معنا وهم بالمدينة؟ قال: (حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ) هو أعمُّ من المرض، فيشمل عدم القدرة على السَّفر وغيرَه، وفي «مسلمٍ» من حديث جابرٍ: «حبسهم المرضُ» وهو محمولٌ على الغالب.

(وَقَالَ مُوسَى) بن إسماعيل شيخُ المؤلِّف: (حَدَّثَنَا حَمَّادٌ) هو ابن سلمة (عَنْ حُمَيْدٍ) الطَّويلِ (عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ) أنس بن مالكٍ (قَالَ النَّبِيُّ ﷺ).

(قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ) البخاريُّ: السَّند (الأَوَّلُ) المحذوف منه موسى بين حُميدٍ وأنسٍ (أَصَحُّ) من الثَّاني المثبت فيه[٣] موسى، ولأبي ذرٍّ: «الأوَّل عندي أصحُّ» واعترضه الإسماعيليُّ: بأنَّ حمَّادًا عالمٌ بحديث حُمَيدٍ مقدَّم فيه على غيره. قال في «الفتح»: وإنَّما قال ذلك لتصريح حُمَيدٍ بتحديث أنسٍ له كما تراه، ولا مانع أن يكون حُميدٌ سمع هذا من موسى عن أبيه، ثمَّ لقي أنسًا فحدَّثه به، أو سمع من أنسٍ، فثبَّته فيه ابنُه موسى. انتهى. وفيه أنَّ المؤمن يبلغ بنيَّته أجر العامل إذا منعه العذر عن العمل، كمن غلبه النَّوم عن صلاة اللَّيل، فإنَّه يُكتب له أجر صلاته، ويكون نومه صدقةً عليه

(١) في هامش (ج): «معكم» كذا بخطِّه، والأولى حكاية لفظ المتن؛ وهو «معنا».

(٢) في (ج) و(ل): «وادٍ»، وفي هامشهما: قوله: «ولا قطعتم وَادٍ» كذا بخطِّه، والَّذي في «سنن أبي داود»: حدَّثنا موسى بن إسماعيل: حدَّثنا حمَّاد عن حُمَيد، عن موسى بن أنس بن مالك، عن أبيه: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لقد تركتم...» إلى أن قال: «ولا قطعتم من وادٍ...» إلى آخره، فكأنَّ لفظة «من» سقطت من قلم الشَّارح.

(٣) «فيه»: سقط من (د) و(ص).

من ربِّه. رواه ابن حبَّان في «صحيحه» من حديث أبي ذرٍّ أو أبي الدَّرداء -شكَّ شعبة[1]- مرفوعًا. ورواه ابن خزيمة موقوفًا.

٣٦ - بابُ فَضْلِ الصَّوْمِ فِي سَبِيلِ اللهِ

(بابُ فَضْلِ الصَّوْمِ) في الجهاد (فِي سَبِيلِ اللهِ) أو المراد: ابتغاء وجه الله لئلَّا يعارض أولويَّة الفطر في الجهاد عن الصَّوم، لأنَّه[2] يضعف عن اللِّقاء، لكن يؤيِّد الأوَّل ما في حديث أبي هريرة المرويُّ في «فوائد أبي الطَّاهر/ الذُّهليِّ»: «ما من مرابطٍ يرابط في سبيل الله، فيصوم يومًا في سبيل الله» الحديث. وحينئذٍ فالأولويَّة المذكورة محمولةٌ على مَن يضعفه الصَّوم عن الجهاد، أمَّا من لم يضعفه فالصَّوم في حقِّه أفضل لأنَّه يجمع بين الفضيلتَين. ٥/٦٣

٢٨٤٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ نَصْرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى ابْنُ سَعِيدٍ وَسُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، أَنَّهُمَا سَمِعَا النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عَيَّاشٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخدريِّ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ بَعَّدَ اللهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ نَصْرٍ) هو إسحاق بن إبراهيم بن نصرٍ، فنسبه إلى جدِّه، ويعرف بالسَّعديِّ لأنَّه نزل بباب بني سعدٍ قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) بن همَّام قال: (أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ) عبد الملك بن عبد العزيز (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ) الأنصاريُّ (وَسُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ/ أَنَّهُمَا سَمِعَا النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عَيَّاشٍ) بتشديد التَّحتيَّة، وبعد الألف شينٌ معجمةٌ، واسمه: زيد بن الصَّلْت، وقيل: زيد بن النُّعمان الزُّرقيُّ الأنصاريُّ (عَنْ أَبِي سَعِيدٍ) سعد بن مالكٍ (الخُدْرِيِّ) بالدَّال المهملة (رضي الله عنه) أنَّه (قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ[3] صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ) عزَّ وجلَّ (بَعَّدَ اللهُ) بتشديد العين (وَجْهَهُ) أي: ذاته كلَّها (عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا[4]) أي: د٣/١٣٨٧أ

(١) في (م): «شعيب» وهو تحريفٌ.

(٢) في (ص): «لا».

(٣) في (ص) و(ل): «النَّبيّ»، وفي هامش (ل) من نسخة كالمثبت. وفي هامش (ج): «النبي كذا في الفرع».

(٤) في هامش (ج) و(ل): الخريف: زمان معلوم من السَّنة، والمراد به هنا: العام، وتخصيص الخريف بالذِّكر دون بقيَّة الفصول -الصَّيف والشِّتاء والرَّبيع- لأنَّ الخريف أزكى الفصول لكونه تُجنَى فيه الثمار، ونقل الفاكهانيُّ: أنَّ الخريف تجتمع فيه الحرارة والبرودة، والرُّطوبة واليبوسة، دون غيره، ورُدَّ بأن الرَّبيع كذلك. «فتح».

سنةً. وعند أبي يَعلى من طريق زبَّان[١] بن فائدٍ، عن معاذِ بن أنسٍ: «بُعْد من النَّار مئة عامٍ سيرَ المضمر الجواد». وعند الطَّبرانيِّ في «الصَّغير» و«الأوسط» بإسنادٍ حسنٍ عن أبي الدَّرداء: «جعل الله بينه وبين النَّار خندقًا كما بين السَّماء والأرض» وفي «كامل ابن عديٍّ» عن أنسٍ: «تباعدت منه جهنَّم خمسَ مئة عامٍ[٢]» قيل: ظاهرها التَّعارض. وأُجيبَ: بالاعتماد على رواية «سبعين» للاتفاق عليها، فما في الصَّحيح أولى، أو أنَّ الله أعلمَ نبيَّه ﷺ بالأدنى، ثمَّ بما بعده على التَّدريج، أو أنَّ ذلك بحسب اختلاف أحوال الصَّائمين في كمال الصَّوم ونقصانه.

٣٧ - بابُ فَضْلِ النَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللهِ

(بابُ فَضْلِ النَّفَقَةِ) أي: الإنفاق في الجهاد (فِي سَبِيلِ اللهِ) أو في الجهاد وغيره مما[٣] يُقصَد به وجه الله تعالى.

٢٨٤١ - حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللهِ دَعَاهُ خَزَنَةُ الجَنَّةِ، كُلُّ خَزَنَةِ بَابٍ: أَيْ فُلُ، هَلُمَّ»، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللهِ، ذَاكَ الَّذِي لَا تَوَى عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي لأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا) ولأبي ذَرٍّ: «حدَّثني» بالإفراد (سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ) أبو محمَّدٍ الطَّلحيُّ[٤] الكوفيُّ قال: (حَدَّثَنَا شَيْبَانُ) بفتح الشِّين المعجمة وسكون التَّحتيَّة وفتح الموحَّدة، ابن عبد الرَّحمن أبو معاوية النَّحويُّ[٥] (عَنْ يَحْيَى) بن أبي كثيرٍ (عَنْ أَبِي سَلَمَةَ) بن عبد الرَّحمن (أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أنَّه (قَالَ: مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ) أي: صنفَين مقترنَين، شكلَين كانا أو نقيضَين، وكلُّ واحدٍ منهما زوجٌ، ومراده أن يُشفِع المنفق ما ينفقه من دينارٍ أو

---

(١) في (ب) و(د) و(س): «زياد» وهو تحريفٌ، وفي (م): «زيان»، وهو تصحيفٌ.

(٢) «عام»: ليس في (م).

(٣) في (د): «بما».

(٤) في هامش (ج) و(ل): قوله: «الطَّلْحيُّ» بفتح الطَّاء، وسكون اللَّام، ثمَّ حاء مهملة: هذه النِّسبة إلى طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه؛ منهم: سعد بن حفص شيخ البخاريِّ. «ترتيب».

(٥) في هامش (ل): [«النحويُّ»]: إلى «نحو» بطن من الأزد. «لب»، قال في «التَّهذيب»: إلى نحو بن شمس؛ بطن من الأزد. وبنحوه في هامش (ج).

درهمٍ أو سلاحٍ أو غيره. وقال الدَّاوديُّ: ويقع الزَّوج على الواحد والاثنين، وهو هنا على الواحد جزمًا. وفي رواية إسماعيل القاضي: «من أنفق زوجَين من ماله» (فِي سَبِيلِ اللهِ) عامٌّ في جميع أنواع الخير، أو[1] خاصٌّ بالجهاد (دَعَاهُ خَزَنَةُ الجَنَّةِ، كُلُّ خَزَنَةِ بَابٍ) أي: خزنة كلِّ بابٍ، فهو من المقلوب (أَيْ فُلْ) بضمِّ اللَّام[2] وإسكانِها، وليس ترخيمًا له[3]، لأنَّه لا يقال إلَّا بسكون اللَّام ولو كان ترخيمًا لفتحوها أو ضمُّوها. قال سيبويه: ليست[4] ترخيمًا وإنَّما هي صيغةٌ ارتُجِلَت في باب النِّداء، وقد جاء في غير النِّداء:

في لـجَّةٍ[5] أمسك فلانًا عن فُلِ

فكسر اللَّام للقافية. وقال الأزهريُّ: ليس بترخيم فلان، ولكنَّها كلمةٌ على حدةٍ، فبنو أسدٍ يوقعونها على الواحد والاثنين والجمع والمؤنث بلفظ واحدٍ، وغيرهم يثنِّي ويجمع ويؤنِّث فيقول: يا فُلَان، ويا فُلُون، ويا فُلَة، ويا فُلَتان، ويا فُلات، وفلان وفلانة: كنايةٌ عن الذَّكر والأنثى من النَّاس، فإن كنَّيت بهما عن غير/ النَّاس؛ قلت: الفلان والفلانة[6]. وقال قومٌ: إنَّه د٣/٣٨٧ب

---

(١) في (ص): «و».

(٢) في هامش (ل): قوله: «بضمِّ اللَّام» ليس في كلام ابن الأثير إلَّا قوله: «يقولون: يا فلان...» إلى قوله: «يا فلات»، فقد تصرَّف في العبارة وزاد فيها فراجعه. وبنحوه في هامش (ج).

(٣) «له»: ليس في (س).

(٤) في (ب) و(س): «ليس».

(٥) في هامش (ج) و(ل): قوله: «في لجَّةٍ»، هو لأبي النَّجم العجليِّ، وقبله:

تضـلُّ منـه إبِلِـي بِالهَوجَـلِ

قال ابن مالك: هو «فُلِ» الخاصُّ بالنِّداء، استعمل في غير النِّداء مجرورًا بـ«عن» للضَّرورة، قال في «الأوضح» و«شرحه»: والصَّواب أنَّ أصل «فلِ» هذا المجرور بـ«عن»: فلانُ، وأنَّه حذف منه الألف والنُّون، والتَّقدير: أمسك فلانًا عن فلان، أي: ذكره في لَجَّة -بفتح اللَّام- أي: اختلاط الأصوات، وليس حذف الألف والنُّون منه للتَّرخيم، وإنَّما هو للضَّرورة.

(٦) في هامش (ج): في «التَّسهيل» و«شرحه» للدَّمامينيِّ: وكنَّوا بـ«فلان» و«فلانة» عن علَم مذكَّر عاقل، وعلَم مؤنَّث عاقل؛ كزيد وهند، فيجريان مَجرى المكنَّى عنه؛ أي: يكونان كالعلَم، فلا تدخلهما اللَّام، ويمتنع صرف «فلانة» كما يُجرى «أفعَل» بمعنى «أحمق» مُجرى المكنَّى عنه في الامتناع من الصَّرف، ولا يجوز تنكير «فلان» كسائر الأعلام، فلا يقال: جاءني فلان وفلان آخر، أو هو موضوعٌ للكناية عن العلَم، فالثَّاني مثل الأوَّل في أنَّه غيرُ نكرة وإن كان المكنَّى عنه قد يُنكَّر، قال ابن الحاجب: فلان وفلانة علَمان لأعلام الأناسيِّ، وهي مِن =

ترخيم: فلان، فحذف النُّون للتَّرخيم والألف لسكونها، وتُفتَح اللَّام وتُضَمُّ على مذهبَي التَّرخيم، قاله ابن الأثير، أي: فلانٌ (هَلُمَّ) بفتح الهاء وضمِّ اللَّام وتشديد الميم، أي: تعال (قَالَ أَبُو بَكْرٍ) الصِّديق رضي الله عنه: (يَا رَسُولَ اللهِ، ذَاكَ الَّذِي) يدعوه خزنة كلِّ باب: (لَا تَوَى عَلَيْهِ) بفتح المثنَّاة الفوقيَّة والواو مقصورًا، أي: لا بأس عليه أن يدخل بابًا ويترك آخر (فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: إِنِّي لأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ) أي: ممَّن يُدعَى من تلك الأبواب كلِّها.

وهذا الحديث قد سبق في «الصِّيام» [ح: ١٨٩٧] وأخرجه[1] أيضًا في «فضل أبي بكر» [ح: ٣٦٦٦]، ومسلمٌ في «الزَّكاة».

٢٨٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ: حَدَّثَنَا هِلَالٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَامَ عَلَى المِنْبَرِ، فَقَالَ: «إِنَّمَا أَخْشَى عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي مَا يُفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ بَرَكَاتِ الأَرْضِ». ثُمَّ ذَكَرَ زَهْرَةَ الدُّنْيَا، فَبَدَأَ بِإِحْدَاهُمَا، وَثَنَّى بِالأُخْرَى. فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَوَيَأْتِي الخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، قُلْنَا: يُوحَى إِلَيْهِ، وَسَكَتَ النَّاسُ كَأَنَّ عَلَى رُؤُوسِهِم الطَّيْرَ. ثُمَّ إِنَّهُ مَسَحَ عَنْ وَجْهِهِ الرُّحَضَاءَ، فَقَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ آنِفًا، أَوَخَيْرٌ هُوَ؟ -ثَلَاثًا- إِنَّ الخَيْرَ لَا يَأْتِي إِلَّا بِالخَيْرِ. وَإِنَّهُ كُلَّمَا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ مَا يَقْتُلُ حَبَطًا، أَوْ يُلِمُّ، كُلَّمَا أَكَلَتْ، حَتَّى إِذَا امْتَلأَتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسَ، فَثَلَطَتْ وَبَالَتْ، ثُمَّ رَتَعَتْ. وَإِنَّ هَذَا المَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، وَنِعْمَ صَاحِبُ المُسْلِمِ لِمَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ فَجَعَلَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ وَاليَتَامَى وَالمَسَاكِينِ، وَمَنْ لَمْ يَأْخُذْهُ بِحَقِّهِ فَهُوَ كَالآكِلِ الَّذِي لَا يَشْبَعُ، وَيَكُونُ عَلَيْهِ شَهِيدًا يَوْمَ القِيَامَةِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ) بكسر السِّين المهملة وتخفيف النُّون، العوقيُّ[2] الباهليُّ الأعمى قال: (حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ) هو ابن سليمان قال: (حَدَّثَنَا هِلَالٌ) هو ابن أبي[3] ميمونة الفهريُّ (عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ)/ بالمهملة المخفَّفة (عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَامَ

٦٤/٥

= «باب: أسامة» لأنَّها تنطلق على كلِّ علَم منها، فهي موضوعة لحقيقة أعلام أناسيَّ من يعقل، فإنَّ لها حقيقةً وهيئة؛ كما أنَّ لجنس الأسد حقيقةً وهيئةً وُضِعَ لها أسامة، ونُظر في ذلك «ابن هشام» بما أجاز عنه البدرُ في «شرح التَّسهيل».

(١) زيد في (د): «أبو بكر»، ولا يصحُّ.

(٢) في هامش (ج) و(ل): قال في «التَّقريب»: محمَّد بن سنان العَوَقيُّ؛ بفتح المهملة والواو، وبعدها قاف. انتهى. إلى العَوَقة بطن من عبد القيس، وهو من البصرة، وإنَّما قيل له: العَوَقيُّ لأنَّه نزل العَوَقة محلَّة المنسوب إليهم. «تقريب».

(٣) «أبي»: سقط من (م).

عَلَى المِنْبَرِ) وفي طريق معاذ بن فَضَالة، عن هشامٍ، عن هلالٍ في «باب الصَّدقة على اليتامى» [ح: ١٤٦٥] جلس ذات يومٍ على المنبر وجلسنا حوله (فَقَالَ: إِنَّمَا أَخْشَى عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي مَا يُفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ بَرَكَاتِ الأَرْضِ. ثُمَّ ذَكَرَ زَهْرَةَ الدُّنْيَا) أي: حُسْنها وبهجتها الفانية (فَبَدَأَ بِإِحْدَاهُمَا) أي: ببركات الأرض (وَثَنَّى بِالأُخْرَى) أي: بزهرة الدُّنيا (فَقَامَ رَجُلٌ) لم أعرف[1] اسمه (فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَوَ يَأْتِي الخَيْرُ بِالشَّرِّ؟) بفتح الواو، أي: أتصير النِّعمة عقوبةً؟ (فَسَكَتَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ، قُلْنَا: يُوحَى إِلَيْهِ، وَسَكَتَ النَّاسُ كَأَنَّ عَلَى رُؤُوْسِهِمِ الطَّيْرَ) كأنَّهم يريدون صيدَه، فلا يتحرَّكون مخافة أن يطير (ثُمَّ إِنَّهُ) عليه الصلاة والسلام (مَسَحَ عَنْ وَجْهِهِ الرُّحَضَاءَ[2]) بضمِّ الرَّاء وفتح الحاء المهملة والضَّاد المعجمة ممدودًا: العَرَقُ الَّذي أدرَّه عند نزول الوحي عليه (فَقَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ آنِفًا)؟ بمدِّ الهمزة وكسر النُّونِ، الآن (أَوَ خَيْرٌ هُوَ؟) بفتح الواو والهمزة؛ استفهامٌ على سبيل الإنكار، أي: المال هو خيرٌ، قالها (ثَلَاثًا: إِنَّ الخَيْرَ) الحقيقيَّ (لَا يَأْتِي إِلَّا بِالخَيْرِ) وهذا ليس بخيرٍ حقيقيٍّ لما فيه من الفتنة، والاشتغال عن كمال الإقبال إلى الآخرة (وَإِنَّهُ كُلَّمَا) بفتح اللَّام، ولأبي ذرٍّ: «كلُّ ما» بضمِّها (يُنْبِتُ الرَّبِيعُ) بضمِّ التَّحتيَّة، من الإنبات، و«الرَّبيعُ»: رفعٌ على الفاعليَّة، وهو الجدول الَّذي يُستقى به (مَا يَقْتُلُ) قتلًا (حَبَطًا) بفتح الحاء المهملة والموحَّدة والطَّاء المهملة، منصوبٌ على التَّمييز، وهو انتفاخ البطن من كثرة الأكل، وسقط قوله «ما» لأبي ذرٍّ وحده، وقوله: «حبطًا» له ولأبي الوقت والأَصيليِّ (أَوْ يُلِمُّ) بضمِّ أوَّله وكسر ثانيه وتشديد ثالثه، أي: يقرب أن يقتل (كُلَّمَا أَكَلَتْ) ضبَّب على: «كلَّما» في «اليونينيَّة» وكتب على[3] الحاشية صوابه: «إلَّا آكلة الخُضَر»/ بضمِّ الخاء[4] وفتح الضَّاد المعجمتين، و«آكلة»: بمدِّ الهمزة، والاستثناء مفرَّغٌ، د٣/٣٨٨أ

(١) في (د): «لم يُعرف».

(٢) في هامش (ج) و(ل): هو عَرَقٌ يغسل الجلد لكثرته، وكثيرًا ما يُستعمل في عَرَق الحُمَّى والمرض، ومنه: «فجعل يمسح الرُّحضاء عن وجهه». «نهاية».

(٣) في (ب) و(س): «في».

(٤) في هامش (ج) و(ل): قوله: قوله: «بضمِّ الخاء...» إلى آخره، قال في «النِّهاية»: الخضِر -بكسر الضَّاد- نوع من البقول ليس من أحرارها وجيِّدها، وفي «القاموس»: الخَضِر، كـ«كَتِف»: الغصن، والزَّرع، والبقلة الخضراء كالخضرة والخضير. وزاد في هامش (ل): وقال في «الفتح» في «الرِّقاق» [ح: ٦٤٢٧] و«الخَضِر» بفتح الخاء وكسر الضَّاد المعجمتين للأكثر، وهو ضرب من الكلأ يعجب الماشية، واحده «خضرة»، وفي رواية الكشميهنيِّ بضمِّ الخاء وسكون الضَّاد وزيادة الهاء في آخره، وفي رواية السَّرخسيِّ: «الخَضْراء» بفتح أوَّله، وسكون ثانيه، وبالمدِّ، ولغيرهم بضمِّ أوَّله وفتح ثانيه، جمع «خضرة».

والأصل: كلَّما ينبت الرَّبيع ما يقتل آكِلهُ إلَّا الدَّابة الَّتي تأكل الخُضَر فقط، أكلت -أي: آكلة الخضر- (حَتَّى إِذَا امْتَلأَتْ) ولأبي ذرٍّ: «حتى إذا امتدَّت» (خَاصِرَتَاهَا) شبعًا (اسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسَ فَثَلَطَتْ[1]) بفتح المثلَّثة واللَّام المخفَّفة والطَّاء المهملة، آخره فوقيَّةٌ، أي: ألقت بعرها سهلًا رقيقًا (وَبَالَتْ) فزال عنها الحبط، وإنَّما تحبط الماشية لأنَّها تمتلئ بطونها ولا تثلط ولا تبول، فتنتفخ بطونها، فيعرض لها المرض فتهلك (ثُمَّ رَتَعَتْ) وهذا مَثَلٌ ضربه للمقتصد في جمع الدُّنيا المؤدِّي حقَّها النَّاجي من وبالها، كما نجت آكلة الخُضَر (وَإِنَّ هَذَا المَالَ خَضِرَةٌ) بفتح الخاء وكسر الضَّاد المعجمتين، أي: من حيث المنظر، وأنَّثه مع أنَّ المال مذكَّرٌ[2] باعتبار أنَّه زهرة الدُّنيا، فالتَّأنيث وقع على التَّشبيه، أو التَّاء للمبالغة، كراوية وعلَّامة (حُلْوَةٌ) أي: من حيث الذَّوق (وَنِعْمَ) أي: المال (صَاحِبُ المُسْلِمِ لِمَنْ[3] أَخَذَهُ بِحَقِّهِ) بأن جمعه من حلالٍ (فَجَعَلَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ) جميع أنواع الخير، ومنها الجهاد، وهو موضع التَّرجمة. وقد روى النَّسائيُّ والتِّرمذيُّ -وقال: حسنٌ- وابن حبَّان في «صحيحه»، وصحَّحه الحاكم من حديث خُرَيم[4] -بالرَّاء مصغَّرًا- ابن فَاتِكٍ -بالفاء والفوقيَّة المكسورة- ورفعه: «من أنفق نفقةً في سبيل الله كُتِبت له بسبع مئة ضعفٍ» وعند ابن ماجه من حديث أبي هريرة وغيره مرفوعًا: «مَن أرسل نفقةً في سبيل الله، وأقام في بيته فله بكلِّ درهمٍ سبع مئة درهمٍ، ومَن غزا في سبيل الله بنفسه، وأنفق في وجه ذلك فله بكلِّ درهمٍ سبع مئة ألف درهمٍ»، ثمَّ تلا هذه الآية: ﴿وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ﴾ [البقرة: ٢٦١] (وَاليَتَامَى وَالمَسَاكِينِ) ولأبي ذرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ زيادة: «وابن السَّبيل» (وَمَنْ لَمْ يَأْخُذْهُ) أي: المال (بِحَقِّهِ) ولأبي ذرٍّ: «يأخذها» أي: زهرة الدُّنيا (فَهْوَ كَالآكِلِ الَّذِي لَا يَشْبَعُ) لأنَّه كلَّما نال منه شيئًا؛ ازدادت رغبته، واستقلَّ ما عنده، ونظر إلى ما فوقه، وسقط لأبي ذرٍّ لفظ «الَّذي» (وَيَكُونُ) ماله (عَلَيْهِ شَهِيدًا يَوْمَ القِيَامَةِ) بأن يُنطِقَ الله الصَّامت منه بما فعل، أو يمثِّل[5] مثاله[6].

---

(١) في هامش (ج) و(ل): «ثَلَط» من باب: «ضَرَب».

(٢) في (م): «يُذكَّر».

(٣) «لمن»: ليس في (م).

(٤) في هامش (ل): «خُرَيْم»: بالخاء المعجمة.

(٥) في (ص): «بمثل».

(٦) في (د): «مثله».

وهذا الحديث قد سبق في «باب الصَّدقة على اليتامى» من «كتاب الزَّكاة» [ح: ١٤٦٥] ويأتي إن شاء الله تعالى بمنِّه وعونه[1] في «الرِّقاق» [ح: ٦٤٢٧].

٣٨ - بابُ فَضْلِ مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا، أَوْ خَلَفَهُ بِخَيْرٍ

(بابُ فَضْلِ مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا، أَوْ خَلَفَهُ) بتخفيف اللَّام، أي: قام بعده في أهله ومن يتركه (بِخَيْرٍ) بأن قام عنه بما كان/ يفعله. ٦٥/٥

٢٨٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ: حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ: حَدَّثَنِي يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ ﵁، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ) عبد الله بن عمرٍو المقعدُ قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ) بن سعيدٍ قال: (حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ[2]) بضمِّ الحاء وفتح السِّين، ابن ذكوان المعلِّم، البصريُّون، قال: (حَدَّثَنِي) بالإفراد (يَحْيَى) هو ابن أبي كثيرٍ اليماميُّ[3] الطَّائيُّ (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد أيضًا/ (أَبُو سَلَمَةَ) بن عبد الرَّحمن بن عوفٍ قال: (حَدَّثَنِي) بالإفراد كذلك (بُسْرُ بْنُ سَعِيدٍ) بضمِّ الموحَّدة وسكون المهملة وكسر عين «سَعِيدٍ» مولى الحضرميِّ من أهل المدينة (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد أيضًا (زَيْدُ ابْنُ خَالِدٍ) أبو عبد الرَّحمن الجهنيُّ (﵁ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللهِ بِخَيْرٍ)[4] بأن هيَّأ له أسباب سفره من ماله أو من مال الغازي (فَقَدْ غَزَا) أي: فله مثل أجر الغازي وإن لم يغزُ حقيقةً من غير أن ينقص من أجر الغازي شيءٌ؛ لأنَّ الغازي لا يتأتَّى منه الغزو إلَّا بعد أن يُكفى ذلك العمل، فصار كأنَّه يباشر[5] معه الغزو، ولكنَّه يضاعَف الأجر لمن جهَّزه من ماله ما لا يضاعَف لمن دلَّه، أو أعانه إعانةً مجرَّدةً عن بذل المال. نعم، من تحقَّق[6] عجزه عن الغزو، د٣٨٨/٣ب

(١) في (د): «وكرمه».

(٢) في (د): «حسين»، وهو تحريفٌ.

(٣) في (د): «اليامي»، وهو تحريفٌ.

(٤) في هامش (ج): «بخير» ليس من المتن، بخطِّه.

(٥) في (د): «مباشرٌ».

(٦) في هامش (ل): أي: بالبناء للفاعل، كما يشهد له عبارة «الصِّحاح»: تحقَّق عنده الخبر. انتهى. وقضيَّة ما في الأساس أنَّه يُبنى للمفعول إذا كان بمعنى «عرف».

وصدقت نيَّته، ينبغي ألَّا يُختلَف أنَّ أجره يُضاعف[1] كأجر العامل المباشر لما مرَّ فيمن نام عن حزبه (وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللهِ بِخَيْرٍ) في أهله ومن يتركه بأن ناب[2] عنه في مراعاتهم وقضاء مآربهم زمانَ غيبته (فَقَدْ غَزَا) أي: شاركه في الأجر من غير أن ينقص من أجره شيءٌ، لأنَّ فراغ الغازي له واشتغاله به بسبب قيامه بأمر عياله، فكأنَّه مسبَّبٌ[3] من فعله. وفي حديث عمر ابن الخطَّاب مرفوعًا: «من جهَّز غازيًا[4] حتَّى يستقلَّ كان له مثل أجره حتَّى يموت أو يرجع» رواه ابن ماجه. وفي «الطَّبرانيِّ الأوسط» برجال الصَّحيح مرفوعًا: «مَن جهَّز غازيًا في سبيل الله فله مثل أجره، ومَن خلف غازيًا في أهله بخير، وأنفق على أهله، فله مثل أجره». وفي حديث عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه في «صحيح ابن حبَّان» مرفوعًا: «من أظلَّ رأس غازٍ أظلَّه الله يوم القيامة» الحديث. فإن قلت: هل مَن جهَّز غازيًا على الكمال، ويخلفه بخيرٍ في أهله له[5] أجر غازيَين أو غازٍ واحد؟ أجاب ابن أبي جمرة: بأنَّ ظاهر اللَّفظ يفيد أنَّ له أجر غازيَين؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام جعل كلَّ فعلٍ مستقلًّا بنفسه غير مرتبطٍ بغيره.

وحديث الباب أخرجه مسلمٌ وأبو داود والتِّرمذيُّ والنَّسائيُّ في «الجهاد».

٢٨٤٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم لَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ بَيْتًا بِالمَدِينَةِ غَيْرَ بَيْتِ أُمِّ سُلَيْمٍ، إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِ، فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: «إِنِّي أَرْحَمُهَا، قُتِلَ أَخُوهَا مَعِي».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ) المِنْقَرِيُّ، وسقط «بن إسماعيل» لغير أبي ذرٍّ، قال: (حَدَّثَنَا هَمَّامٌ) بتشديد الميم، ابن يحيى الشَّيبانيُّ (عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ) بن أبي طلحة (عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم لَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ بَيْتًا) يُكْثِر دخوله (بِالمَدِينَةِ غَيْرَ بَيْتِ أُمِّ سُلَيْمٍ)

---

(١) في (ص) و(م): «مضاعَفٌ».

(٢) في (د): «قام».

(٣) في (ج) و(ل): «فكأنَّ مسبَّبٌ»، وفي هامشهما: قوله: «مسبَّبٌ» كذا بخطِّه مرفوع منوَّن، فلعلَّه سقط من قلمه الضَّمير المتَّصل بـ«كأنَّ»، والتَّقدير: فكأنَّه مسبَّبٌ... إلى آخره، ويدلُّ له عبارة العينيِّ حيث [قال]: فصار كأنَّه مباشر معه الغزو. انتهى. وكذا عبارة الشَّارح فيما سبق آنفًا.

(٤) زيد في (د): «في سبيل الله». وكذا في سنن ابن ماجه.

(٥) «له»: سقط من (ص).

سهلةَ، أو اسمها: رميلة، أو الغُمَيصاء، وهي أمُّ أنسٍ (إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِ) أمّهاتِ المؤمنين رضي الله عنهن (فَقِيلَ لَهُ) أي: لِمَ تخصُّ أمَّ سُليمٍ بكثرة الدُّخول إليها؟ ولم يُسمَّ القائل (فَقَالَ) عليه الصلاة والسلام: (إِنِّي أَرْحَمُهَا، قُتِلَ أَخُوهَا) حرام بن ملحان يوم بئر[1] معونة (مَعِي)/ أي[2]: في عسكري أو على أمري و[3] في طاعتي؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام لم يشهد بئر معونة كما سيأتي -إن شاء الله تعالى- في «المغازي» [ح:٤٠٨٦، ٤٠٨٨، ٤٠٩٠، ٤٠٩١] وتعليل الكِرمانيِّ دخوله عليه الصلاة والسلام على أمِّ سُليم بأنَّها كانت خالته من الرَّضاعة أو النَّسب، وأنَّ المحرميَّة سببٌ لجواز الدُّخول لا يحتاج إليه لأنَّ مِن خصائصه عليه الصلاة والسلام جواز الخلوة بالأجنبيَّة لثبوت عصمته.

د٣٨٩/٣أ

وقد ظهرت مطابقة الحديث للتَّرجمة من حيث إنَّه عليه الصلاة والسلام خلف أخاها في أهله بخيرٍ بعد وفاته، وحُسْن العهد من الإيمان، وكفى بجبر الخاطر والتودُّد خيرًا، لا سيما من سيِّد الخلق صلى الله عليه وسلم.

وهذا الحديث أخرجه مسلمٌ في «الفضائل».

٣٩ - باب: التَّحَنُّطِ عِنْدَ القِتَالِ

(باب التَّحَنُّطِ) أي: استعمال الحنوط وهو ما يُطيَّب به الميت (عِنْدَ القِتَالِ).

٢٨٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ، قَالَ: وَذَكَرَ يَوْمَ اليَمَامَةِ، قَالَ: أَتَى أَنَسٌ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ وَقَدْ حَسَرَ عَنْ فَخِذَيْهِ وَهُوَ يَتَحَنَّطُ، فَقَالَ: يَا عَمِّ، مَا يَحْبِسُكَ، أَلَّا تَجِيءَ؟ قَالَ: الآنَ يَا ابْنَ أَخِي، وَجَعَلَ يَتَحَنَّطُ -يَعْنِي: مِنَ الحَنُوطِ- ثُمَّ جَاءَ فَجَلَسَ، فَذَكَرَ فِي الحَدِيثِ انْكِشَافًا مِنَ النَّاسِ، فَقَالَ: هَكَذَا عَنْ وُجُوهِنَا حَتَّى نُضَارِبَ القَوْمَ، مَا هَكَذَا كُنَّا نَفْعَلُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، بِئْسَ مَا عَوَّدْتُمْ أَقْرَانَكُمْ. رَوَاهُ حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ) أبو محمَّدٍ الحجبيُّ البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا خَالِدٌ) ابن الحارث الهُجَيميُّ -بضمِّ الهاء وفتح الجيم- قال: (حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ) عبد الله[4] (عَنْ

(١) في (م): «ببئر».

(٢) في (د): «أو».

(٣) في (م): «أو».

(٤) زيد في (د): «بن موسى» وليس بصحيحٍ.

مُوسَى بْنِ أَنَسٍ) أي: ابن مالكٍ أنَّه (قَالَ: وَذَكَرَ) بواو الحال، ولأبي ذَرٍّ عن الحَمُّويي: «ذكر» بإسقاطها (يَوْمَ) وقعة (اليَمَامَةِ)/ الَّتي كانت بين المسلمين وبين بني حَنيفة أصحاب مسيلمة في ربيعٍ الأوَّل سنة اثنتي عشرة[1] في خلافة أبي بكرٍ، و«اليَمامة»: بتخفيف الميم، مدينة من اليمن على مرحلتَين من الطَّائف، سُمِّيت بامرأةٍ زرقاءَ كانت تبصر الرَّاكب من مسيرة ثلاثة أيام (قَالَ: أَتَى) أبي[2] (أَنَسٌ) بالرَّفع على الفاعليَّة (ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ) هو ابن شَمَّاسٍ -بفتح الشِّين المعجمة وتشديد الميم، آخره سينٌ مهملةٌ- الخزرجيَّ خطيبَ الأنصار (وَقَدْ حَسَرَ) بمهملتَين مفتوحتَين، أي: كشف (عَنْ فَخِذَيْهِ) بالذَّال المعجمة، واستُدِلَّ به على أنَّ الفخذ ليس بعورةٍ (وَهْوَ يَتَحَنَّطُ) يستعمل الحنوط في بدنه، والواو للحال (فَقَالَ) أي: أنسٌ لثابتٍ: (يَا عَمِّ) دعاه بذلك؛ لأنَّه كان أسنَّ منه ولأنَّه من قبيلته[3] الخزرج (مَا يَحْبِسُكَ)؟ أي: ما يؤخِّرك (أَلَّا تَجِيءَ؟) بتشديد اللَّام، و«تجيءَ» بالنَّصب (قَالَ: الآنَ يَا ابْنَ أَخِي) أجيءُ (وَجَعَلَ يَتَحَنَّطُ، يَعْنِي: مِنَ الحَنُوطِ) بفتح الحاء (ثُمَّ جَاءَ) زاد الطَّبرانيُّ: وقد تحنَّط ونشر أكفانه (فَجَلَسَ فَذَكَرَ) أنسٌ (فِي الحَدِيثِ انْكِشَافًا) أي: نوع انهزامٍ (مِنَ النَّاسِ) وعند ابن أبي زائدةَ عن ابن عونٍ عند الطَّبرانيِّ: فجاء حتَّى جلس في الصَّفِّ والنَّاس ينكشفون[4] (فَقَالَ: هَكَذَا عَنْ وُجُوهِنَا) أي: افسحوا لنا (حَتَّى نُضَارِبَ القَوْمَ) ولأبي ذَرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «بالقوم» بزيادة حرف الجرِّ (مَا هَكَذَا كُنَّا نَفْعَلُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ) بل كان الصَّفُّ لا ينحرف عن موضعه (بِئْسَ مَا عَوَّدْتُمْ أَقْرَانَكُمْ) من الفرار من عدوِّكم حتَّى طمعوا فيكم. وزاد ابن أبي زائدة: فتقدَّم[5] فقاتل/ حتَّى قتل. و«أقرانكم»: بالنَّصب على المفعوليَّة؛ جمع قرنٍ بكسر القاف، وهو الَّذي يعادل الآخر في الشِّدَّة، ولأبي ذَرٍّ عن الحَمُّويي والكُشْمِيهَنِيِّ: «بئسما[6] عوَّدَكُم أقرانُكم» بالرَّفع فاعل «عوَّدكم».

(رَوَاهُ) أي: الحديث (حَمَّادٌ) هو ابن سلمةَ (عَنْ ثَابِتٍ) هو البُنانيُّ (عَنْ أَنَسٍ) هو ابن

(١) في (ص) و(م): «اثني عشر» وليس بصحيحٍ.

(٢) «أبي»: ليس في (د).

(٣) في (م): «قبيلة».

(٤) في (ص): «يتكشَّفون»، وفي هامش (ج) و(ل): أي: «ينهزمون». «فتح».

(٥) «فتقدَّم»: ليس في (ص).

(٦) «بئسما»: سقط من (ص) و(م).

مالكٍ، ولفظه فيما رواه الطَّبرانيُّ: أن ثابت بن قيس بن شَمَّاسٍ جاء يوم اليمامة وقد تحنَّط ولبس ثوبَين أبيضَين، تكفَّن فيهما، وقد انهزم القوم، فقال: اللَّهم إنِّي أبرأ إليك ممَّا جاء به هؤلاء، وأعتذر إليك ممَّا صنع هؤلاء، ثمَّ قال: بئسما عوّدتم أقرانكم، منذ اليوم خلُّوا بيننا وبينهم ساعةً، فحمل فقاتل حتَّى قُتل، وكانت درعه[1] قد سُرِقَت، فرآه رجلٌ[2] فيما يرى النَّائم، فقال: إنَّها في قِدْرٍ تحت إكافٍ بمكان كذا وكذا، فأوصاه بوصايا، فوجدوا الدِّرع وأنفذوا وصاياه، وعند الحاكم: أنَّه أوصى بعتق بعض رقيقه[3].

٤٠ - بابُ فَضْلِ الطَّلِيعَةِ

(بابُ فَضْلِ الطَّلِيعَةِ) بفتح الطَّاء المهملة وكسر اللَّام: اسم جنسٍ يشمل الواحد فأكثر، وهو من يُبعَث إلى العدوِّ؛ ليطَّلع على أحوالهم.

٢٨٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ يَوْمَ الأَحْزَابِ»؟ قَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا. ثُمَّ قَالَ: «مَنْ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ»؟ قَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا. فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ) الفضل بن دُكَين قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) الثَّوريُّ (عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ) بن عبد الله بن الهُدَير بالتَّصغير التَّيميِّ[4] المدنيِّ (عَنْ جَابِرٍ) هو ابن عبد الله الأنصاريِّ (رَضِي اللهُ عنهُ) وعن أبيه أنَّه (قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: مَنْ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ)[5] بني قريظة من اليهود[6] (يَوْمَ الأَحْزَابِ؟) لمَّا اشتدَّ الأمر، وذلك أنَّ الأحزاب من قريش وغيرهم لما جاؤوا إلى المدينة، وحفر النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم الخندق بلغ المسلمين أنَّ بني قريظة من اليهود نقضوا العهد الَّذي كان بينهم وبين المسلمين، ووافقوا قريشًا على حرب المسلمين

(١) في هامش (ل): درع الحديد مؤنَّثة في الأكثر. «مصباح»، وقال في «القاموس»: وقد تُذكَّر.

(٢) في هامش (ل): الرَّائي: بلالٌ المؤذِّن، كما أفاده الواقديُّ. «فتح». وبنحوه في هامش (ج).

(٣) في هامش (ل): وسمَّى الواقديُّ في «كتاب الرِّدَّة» من وجه آخر مَن أوصى بعتقه، وهم سعد وسالم. «فتح». وبنحوه في هامش (ج).

(٤) في (ص): «التَّميميّ»، وهو تحريفٌ.

(٥) زيد في (د): «مِن».

(٦) «من اليهود»: مثبتٌ من (م).

(قَالَ) ولأبي ذَرٍّ: «فقال» (الزُّبَيْرُ) بن العوَّام القرشيُّ أحدُ العشرة: (أَنَا) آتيك بخبرهم (ثُمَّ قَالَ) عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: (مَنْ يَأْتِينِي بِخَبَرِ القَوْمِ؟ قَالَ) ولأبي ذَرٍّ: «فقال» (الزُّبَيْرُ: أَنَا) مرَّتين، وعند النَّسائيِّ من رواية وهب بن كيسان: أشهد لَسمعت جابرًا يقول: لمَّا اشتدَّ الأمر يوم بني قريظةَ قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَن يأتينا بخبرهم؟» فلم يذهب أحدٌ، فذهب الزُّبير، فجاء بخبرهم، ثمَّ اشتدَّ الأمر أيضًا، فقال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «من يأتينا بخبرهم؟» فلم يذهب أحدٌ، فذهب الزُّبير، وفيه: أنَّ الزُّبير توجَّه إليهم ثلاث مرَّاتٍ (فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا[1]) بفتح الحاء المهملة والواو، وبعد الألف راءٌ مكسورةٌ فتحتيَّةٌ مشدَّدةٌ، أي: خاصَّة من أصحابه. وقال التِّرمذيُّ: النَّاصر، ومنه الحواريُّون أصحاب عيسى ابن مريم عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ/ أي: خلصاؤه وأنصاره، وقال قتادة فيما رواه عبد الرَّزاق: الوزير (وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ) إضافةً إلى ياء المتكلِّم فحذفَ الياء/، وقد ضبطه جماعةٌ بفتح الياء، وهو الَّذي في الفرع وغيره، وآخرون بالكسر وهو القياس، لكنَّهم حين استثقلوا ثلاث ياءاتٍ، حذفوا ياء المتكلِّم، وأبدلوا من الكسرة فتحةً. وقد استُشكِل[2] ذكر الزُّبير هنا، فقال ابن الملقِّن في «التَّوضيح» المشهور -كما قاله شيخنا فتح الدِّين اليعمريُّ- أنَّ الَّذي توجَّه ليأتي بخبر القوم حذيفة بن اليمان. قال[3] الحافظ ابن حجرٍ رَحِمَهُ اللهُ: وهذا الحصر مردودٌ، فإنَّ[4] القصَّة الَّتي ذهب لكشفها غير القصَّة الَّتي ذهب حذيفة لكشفها، فقصَّة الزُّبير كانت لكشف خبر بني قريظة هل نقضوا العهد الَّذي كان بينهم وبين المسلمين، ووافقوا قريشًا على محاربة المسلمين؟ وقصَّة حذيفة كانت لمَّا اشتدَّ الحصار على

٦٧/٥ د٣/٣٩٠أ

---

(١) في هامش (ج): في «الكوثر الجاري» للكورانيِّ: وقد ذكروا حواريَّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اثني عشر، عدد حواريِّ عيسى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ. وفي هامش (ج) و(ل): نقل الزَّركشيُّ عن الزَّجَّاج: أنَّ «حواريًّا» منصرف، قال: لأنَّه منسوب إلى حواري، وليس كـ«بخاتيّ» و«كراسيّ»؛ لأنَّ واحده «بختيٌّ» و«كرسيٌّ». «عقود»، وقد أوضحه الشِّهاب السَّمين فقال: الحواريُّون جمع «حواري» وهو النَّاصر، وهو مصروف وإن مَاثل «مَفَاعِل» لأنَّ ياء النسب فيه عارضة؛ ومثله: «حواليٌّ» وهو المحتال، وهذان بخلاف «قماري» و«بخاتي» فإنَّهما ممنوعان من الصَّرف، فإنَّها موجودة قبل جمعهما في قولك: «قمري» و«بختي». انتهى. وقال العَيْزريُّ: «حواريًّا» بالصَّرف لأنَّه لمفرد، بخلاف «بخاتي» و«كراسي» إذ مُنِع صرفهما لأنَّ صيغة كلٍّ منهما صيغة جمع، ومن ثَمَّ إذا سُمِّيَ رجل بـ«مساجد» انصرف للإفراد. شيخنا عجمي رَحِمَهُ اللهُ.

(٢) في (ص) و(م): «أشكل».

(٣) في (ص): «قاله» وليس بصحيحٍ.

(٤) في (ص): «بأنَّ».

المسلمين بالخندق وتمالأت عليهم الطَّوائف، ثمَّ وقع بين الأحزاب الاختلاف، وحذَّرت كلُّ طائفة من الأخرى، وأرسل الله[1] عليهم الرِّيح واشتدَّ البرد تلك اللَّيلة، فانتدب[2] عليه الصلاة والسلام مَن[3] يأتيه بخبر قريش، فانتدب له حذيفة بعد تكراره طلب ذلك.

وحديث الباب أخرجه البخاريُّ أيضًا[4] في «المغازي» [ح:٤١١٣]، ومسلمٌ في «الفضائل» والتِّرمذيُّ في «المناقب»، والنَّسائيُّ فيه وفي «السِّير»، وابن ماجه في «السُّنَّة».

٤١ - بابٌ: هَلْ يُبْعَثُ الطَّلِيعَةُ وَحْدَهُ؟

هذا (بابٌ) بالتَّنوين: (هَلْ يُبْعَثُ الطَّلِيعَةُ) بالرَّفع، مفعولٌ ناب[5] عن الفاعل، ولأبي ذرٍّ: «يَبعث» بفتح أوَّله «الطَّليعةَ» بالنَّصب على المفعوليَّة، أي: هل يبعثه الإمام إلى كشف العدوِّ (وَحْدَهُ؟).

٢٨٤٧ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ المُنْكَدِرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما قَالَ: نَدَبَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم النَّاسَ -قَالَ صَدَقَةُ: أَظُنُّهُ يَوْمَ الخَنْدَقِ- فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَ النَّاسَ، فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَ النَّاسَ، فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَإِنَّ حَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ بْنُ العَوَّامِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا صَدَقَةُ) بن الفضل قال: (أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ) سفيان قال: (حَدَّثَنَا ابْنُ المُنْكَدِرِ) محمَّدٌ (أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ) الأنصاريَّ (رضي الله عنهما قَالَ: نَدَبَ) أي: دعا (النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم النَّاسَ، قَالَ صَدَقَةُ) شيخ المؤلِّف: (أَظُنُّهُ) أي: النَّدب (يَوْمَ الخَنْدَقِ) وقد رواه الحُميديُّ عن ابن عيينة، فقال فيه: يوم الخندق، من غير شكٍّ (فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ) أي: أجاب (ثُمَّ نَدَبَ النَّاسَ، فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ) وسقط لفظ «النَّاس» لغير أبي ذرٍّ (ثُمَّ نَدَبَ النَّاسَ فَانْتَدَبَ

---

(١) اسم الجلالة ليس في (د).

(٢) في هامش (ل): قوله: «فانتدب» أي: طلب رسول الله صلى الله عليه وسلم من يأتيه... إلى آخره، «فانتدب» أي: أجاب له حذيفة. قرَّره شيخنا «ع ش».

(٣) في (ل): «ما»، وفي هامشها: قوله: «ما يأتيه بخبر...» إلى آخره: كذا بخطِّه بلفظ «ما» والَّذي في متن «المواهب» للشَّارح: «مَن» وهو الأكثر وإن كان كلٌّ يُستعمَل فيما يُستعمَل فيه الآخر لأنَّ «مَن» لمن يعقل، و«ما» لما لا يعقل.

(٤) «البخاريُّ أيضًا»: ليس في (د).

(٥) في (ص): «نائبٌ».

الزُّبَيْرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ) بعد الثَّالثة، وسقط لأبي ذرٍّ لفظ[1] «النَّبيُّ ﷺ»: (إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا) بتخفيف الواو؛ ناصرًا أو وزيرًا (وَإِنَّ حَوَارِيَّ) ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «وحواريَّ» (الزُّبَيْرُ بْنُ العَوَّامِ) وفيه منقبةٌ للزُّبير وقوَّة قلبه وشجاعته.

٤٢ - بابُ سَفرِ الاِثْنَيْنِ

(بابُ) جواز (سَفَرِ) الشَّخصين (الاِثْنَيْنِ) معًا.

٢٨٤٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا أَبُو شِهَابٍ، عَنْ خَالِدٍ الحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الحُوَيْرِثِ قَالَ: انْصَرَفْتُ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَنَا أَنَا وَصَاحِبٌ لِي: «أَذِّنَا وَأَقِيمَا، وَلْيَؤُمَّكُمَا أَكْبَرُكُمَا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ يُونُسَ) اليربوعيُّ الكوفيُّ قال: (حَدَّثَنَا أَبُو شِهَابٍ) موسى بن نافعٍ الأسديُّ الحنَّاط -بالحاء المهملة والنُّون- مشهورٌ بكنيته، وهو الأكبر (عَنْ خَالِدٍ الحَذَّاءِ) بفتح الحاء المهملة والذَّال/ المعجمة المشدَّدة ممدودًا (عَنْ أَبِي قِلَابَةَ) بكسر القاف وتخفيف اللَّام، عبد الله بن زيد البصريِّ (عَنْ مَالِكِ بْنِ الحُوَيْرِثِ) بضمِّ الحاء المهملة وفتح الواو، آخره مثلَّثةٌ مصغَّرًا أنَّه (قَالَ: انْصَرَفْتُ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَنَا أَنَا) تأكيدٌ أو بيانٌ أو بدلٌ من المجرور أو خبر مبتدأ محذوفٍ (وَصَاحِبٌ لِي) هو ابن عمِّه، وهو ليثيٌّ، و«صاحبٌ» بالجرِّ أو الرَّفع عطفًا على سابقه، أي: لمَّا أردنا السَّفر إلى أهلينا، إذا أنتما خرجتما: (أَذِّنَا وَأَقِيمَا) بكسر المعجمة، أي: من أحبَّ منكما أن يؤذِّن فليؤذِّن، أو المراد أنَّ أحدهما يؤذِّن، والآخر يجيب، لا أنَّهما يؤذِّنان معًا (وَلْيَؤُمَّكُمَا) بسكون اللَّام وفتح الميم (أَكْبَرُكُمَا).

د٣/٣٩٠ب

ومطابقة الحديث للتَّرجمة من كونهما لمَّا أرادا السَّفر قال لهما عليه الصلاة والسلام: «أذِّنا»، فأقرَّهما على ذلك، وحديث: «الرَّاكبان شيطانان» المرويُّ بإسنادٍ حسنٍ، وصحَّحه ابن خزيمة، قال الطبري: إنَّه زجر أدبٍ وإرشادٍ حسمًا للمادَّة، فلا يتناول ما إذا وقعت الحاجة له، ويأتي إن شاء الله تعالى البحث في ذلك في محلِّه، وقد سبق الحديث في «باب الأذان للمسافر» من «كتاب مواقيت الصَّلاة» [ح: ٦٣٠].

---

(١) «لفظ»: ليس في (ص) و(م).

٤٣ - بابٌ: الخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الخَيْرُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ

هذا (بابٌ) بالتَّنوين: (الخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الخَيْرُ) أي: لازمٌ لها (إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ).

٢٨٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «الخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الخَيْرُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ) القعنبيُّ قال: (حَدَّثَنَا مَالِكٌ) الإمامُ (عَنْ نَافِعٍ) مولى ابن عمر (عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما) أنَّه (قَالَ: قَالَ/ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: الخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الخَيْرُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ) لفظٌ عامٌّ، والمراد به الخصوص، أي: الخيل الغازية في سبيل الله، لقوله في الحديث الآخر: «الخيل لثلاثة» [ح:٢٨٦٠] أو المراد جنس الخيل، أي: أنَّها بصدد أن يكون فيها الخير، فأمَّا من ارتبطها لعملٍ غير صالحٍ فحصول الوزر لطريان ذلك الأمر العارض. ولأبي ذرٍّ: «معقودٌ في نواصيها الخير» فأثبت لفظة[1]: «معقودٌ» كالإسماعيليِّ من رواية عبد الله عن مالك عن نافع[2]، وسقطت في «الموطَّأ» كرواية غير أبي ذرٍّ، وكذا في «مسلمٍ» من رواية مالكٍ أيضًا. ومعنى «معقودٌ» ملازمٌ لها كأنَّه معقودٌ فيها. قال في «شرح المشكاة»: ويجوز أن يكون الخير المفسَّر بالأجر والغنيمة -أي: في الحديث الآتي في الباب اللَّاحق [ح:٢٨٥٢]- استعارةً مكنيَّةً، لأنَّ الخير ليس بشيءٍ محسوسٍ حتَّى تعقد عليه النَّاصية، لكنَّه شبَّهه لظهوره وملازمته بشيءٍ محسوسٍ معقودٍ يحلُّ[3] على مكانٍ مرتفعٍ[4]، فنسب الخير إلى لازم المشبَّه به، وذكر النَّاصية تجريدًا للاستعارة، والحاصل أنَّهم يدخلون المعقول في جنس المحسوس، ويحكمون عليه بما يُحكَم به[5] على المحسوس مبالغة في اللُّزوم، والمراد بالنَّاصية هنا الشَّعر المسترسل من مقدَّم الفرس، وقد يُكنَّى بالنَّاصية عن جميع/ ذات الفرس. قال الوليُّ ابن العراقيِّ: ويمكن أنَّه أُشيرَ بذكر النَّاصية إلى أنَّ الخير إنَّما هو في مقدَّمها؛ للإقدام به على العدوِّ، دون مؤخَّرها لما فيه من الإشارة إلى الإدبار.

٦٨/٥

د٣٩١/٣أ

---

(١) في (د): «لفظ».

(٢) في (ص) و(م): «نافع عن مالك» وهو خطأٌ.

(٣) في هامش (ل): وفي «الطِّيبيِّ»: يجعل على مكان مرتفع.

(٤) في هامش (ل): ليكون منظورًا للنَّاس ملازمًا لنظره. «منه». وفي «القاموس»: «حلَّ المكان، وبه يحُلُّ ويحِلُّ حلولًا: نزل به كاحتلَّ».

(٥) «به»: مثبتٌ من (ب) و(س).

وفي هذا الحديث -كما قاله القاضي عياضٌ- مع وجيز لفظه[1] من البلاغة والعذوبة ما لا مزيد عليه في الحسن مع[2] الجناس الَّذي بين الخيل والخير، وقال ابن عبد البرِّ: فيه تفضيل الخيل على سائر الدَّوابِّ؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام لم يأت عنه[3] في غيرها مثل هذا القول. وروى النَّسائيُّ عن أنسٍ: لم يكن شيءٌ أحبَّ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد النِّساء من الخيل، وفي «طبقات ابن سعدٍ» عن عُريب -بضمِّ المهملة[4]- المليكيِّ: أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم سُئِلَ عن قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ [5] يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٤] مَن هم؟ قال عليه الصلاة والسلام: «هم أصحاب الخيل»، ثمَّ قال: «إنَّ المنفق على الخيل كباسط يده بالصَّدقة لا يقبضها، وأبوالها وأرواثها كذكيِّ المسك يوم القيامة». ويُروَى: أنَّ الفرس إذا التقت الفئتان تقول: سبُّوحٌ قدُّوسٌ ربُّ الملائكة والرُّوح، وهو أشدُّ الدَّوابِّ عَدْوًا، وفي طبعه الخيلاء في مشيه، والسُّرور بنفسه، والمحبَّةُ لصاحبه، وربما عمَّر الفرس إلى تسعين سنةً.

وحديث الباب أخرجه مسلمٌ[6] أيضًا في «المغازي».

٢٨٥٠ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنٍ وَابْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الجَعْدِ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الخَيْرُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ». قَالَ سُلَيْمَانُ: عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، تَابَعَهُ مُسَدَّدٌ، عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الجَعْدِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ) بن الحارث الحوضيُّ[7] قال: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ) بن الحجَّاج

---

(١) في (م): «ألفاظه».

(٢) في (م): «من».

(٣) في (م): «منه».

(٤) في هامش (ل): قوله: «بضمِّ المهملة» كذا بخطِّه هنا، والَّذي في «الفتح»: بفتحها، وسيأتي للشارح في الباب التَّالي لهذا [ح:٢٨٥٣]: «بفتحها» أيضًا، فما هنا سبق قلم. وبنحوه في هامش (ج).

(٥) في (ج): إن الذين...، وكتب على هامشها: كذا بخطِّه، والتِّلاوة: ﴿ٱلَّذِينَ﴾.

(٦) «مسلم»: ليس في (د).

(٧) في هامش (ج) و(ل): إلى الحوض المعروف، قلت: وموضع بالبصرة. «لب».

(عَنْ حُصَيْنٍ) بضمِّ الحاء وفتح الصَّاد المهملَتين، ابن عبد الرَّحمن السُّلميِّ (وَابْنِ أَبِي السَّفَرِ) بفتح السِّين المهملة والفاء، سعيدٍ، كلاهما (عَنِ الشَّعْبِيِّ) عامر بن شراحيل (عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الجَعْدِ) بفتح الجيم وسكون العين المهملة، البارقيِّ الأزديِّ (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أنَّه (قَالَ: الخَيْلُ) أي: المعدَّة للجهاد في سبيل الله أو جنس الخيل (مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الخَيْرُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ).

وهذا الحديث أخرجه أيضًا[1] في «الجهاد» [ح:٢٨٥٢] و«الخُمس» [ح:٣١١٩] و«علامات النُّبوَّة» [ح:٣٦٤٣]، ومسلمٌ في «المغازي»، والتِّرمذيُّ في «الجهاد»، والنَّسائيُّ في «الخيل»[2] وابن ماجه في «الجهاد».

(قَالَ سُلَيْمَانُ) أي: ابن حربٍ شيخُ المؤلِّف ممَّا رواه أبو نُعيمٍ في «مستخرجه» موصولًا، مخالفًا لحفص بن عمر شيخِ المؤلِّف أيضًا (عَنْ شُعْبَةَ) بن الحجَّاج أنَّه قال في روايته، أي: عن حُصَين وابن أبي السَّفر عن الشعبيِّ: (عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الجَعْدِ) فزاد لفظ: «أبي»، بين «ابن» و«الجَعْد» على رواية حفصٍ، وليس مراده أنَّ شعبة يروي عن عروة[3]، كيف وشعبة لم يدركه[4]، وإنَّما مراده أنَّ شعبة قال في روايته: «عروة بن أبي الجعد»، كما مرَّ.

(تَابَعَهُ) أي: تابع سليمان بن حربٍ على زيادة «أبي»/ (مُسَدَّدٌ) هو ابن مسرهدٍ، أحدُ شيوخ المؤلِّف أيضًا، ممَّا هو موصولٌ في «مسندِ مسدَّد» (عَنْ هُشَيْمٍ) بالتَّصغير، هو ابن بَشِيرٍ بوزن: عظيم، السلميِّ الواسطيِّ (عَنْ حُصَيْنٍ) هو ابن عبد الرَّحمن السَّابق (عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ أَبِي الجَعْدِ) فأثبت لفظ: «أبي» وصوَّبه/ ابن المدينيِّ. وذكر ابن أبي حاتمٍ أنَّ اسم «أبي الجعد» سعدٌ، وسيكون لي عودةٌ إلى زيادة كلامٍ[5] في هذا في «علامات النُّبوَّة» [ح:٣٦٤٤] إن شاء الله تعالى، بعون الله ومنِّه وقوَّته.

د٣/٣٩١ب — ٥/٦٩

٢٨٥١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «البَرَكَةُ فِي نَوَاصِي الخَيْلِ».

---

(١) «أيضًا»: ليس في (ب).

(٢) في هامش (ج): «في الخيل» أي: بالخاء المعجمة.

(٣) في (ص): «عكرمة»، وليس بصحيحٍ.

(٤) في (م): «يذكره».

(٥) في (ب): «الكلام».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ) هو ابن مسرهدٍ البصريُّ[1] قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى) بنُ سعيد القطَّانُ (عَنْ شُعْبَةَ) بن الحجَّاج (عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ) بفتح الفوقيَّة والتَّحتيَّة المشدَّدة، وبعد الألف حاءٌ مهملةٌ، يزيد بن حميد الضُّبعيِّ (عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ) رضي الله عنه أنَّه (قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: البَرَكَةُ) حاصلة (فِي نَوَاصِي الخَيْلِ) وعند الإسماعيليِّ: «البركة تنزل في نواصي الخيل» فصرَّح فيه بما يتعلَّق به الجارُّ والمجرور، ولم يقل في هذا الحديث: «إلى يوم القيامة»، وقد[2] يُراد بالبركة هنا: الزِّيادة بما يكون من نسلها والكسب عليها والمغانم[3] والأجر.

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «علامات النُّبوَّة» [ح: ٣٤٤٤]، ومسلمٌ في «المغازي»، والنَّسائيُّ في «الخيل».

٤٤ - بابٌ: الجِهَادُ مَاضٍ مَعَ البَرِّ وَالفَاجِرِ، لِقَوْلِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الخَيْرُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ»

هذا (بابٌ) بالتَّنوين: (الجِهَادُ مَاضٍ) أي: مستمرٌّ (مَعَ) الإمام (البَرِّ) أي: العادل (وَ) مع الإمام (الفَاجِرِ) أي: الجائر (لِقَوْلِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: الخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الخَيْرُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ) الموصول في السَّابق [ح: ٢٨٥٠] واللَّاحق [ح: ٢٨٥٢].

٢٨٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ: حَدَّثَنَا عُرْوَةُ البَارِقِيُّ، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الخَيْرُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ الأَجْرُ وَالمَغْنَمُ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ) الفضل بن دُكينٍ قال: (حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا) بن أبي زائدة (عَنْ عَامِرٍ) هو الشعبيُّ أنَّه قال: (حَدَّثَنَا عُرْوَةُ) هو ابن الجعد، أو ابن أبي الجعد السَّابق قريبًا[4] (البَارِقِيُّ) بالموحَّدة والرَّاء بعد الألف فالقاف، نسبةٌ إلى بارقَ جبلٍ باليمن أو قبيلة من ذي رعين (أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: الخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الخَيْرُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ) والخير هو (الأَجْرُ) أي: الثَّواب في الآخرة (وَالمَغْنَمُ) أي: الغنيمة في الدُّنيا، فهما بدلان من الخير، أو خبر مبتدأ

---

(١) «البصريُّ»: ليس في (د).

(٢) «قد»: ليس في (ص).

(٣) في (ص): «للغانم».

(٤) قوله: «هو ابن... قريبًا» سقط من (م).

محذوفٍ، أي: هو الأجر والمغنم كما مرَّ. وذكر بقاء الخير في نواصي الخيل إلى يوم القيامة، وفسَّره بالأجر والمغنم[1]، والمغنم المقترن بالأجر إنَّما يكون من الخيل بالجهاد، ولم يقيِّد ذلك بما إذا كان الإمام عدلًا، فدلَّ على أنَّه لا فرق في حصول هذا الفضل بين أن يكون الغزو مع الإمام العادل أو الجائر، وأنَّ الإسلام باقٍ وأهلَه إلى يوم القيامة؛ لأنَّ من لازم بقاء الجهاد بقاء المجاهدين، وهم المسلمون. وفي حديث أبي داود عن مكحولٍ عن أبي هريرة مرفوعًا: «الجهاد واجبٌ عليكم مع كلِّ أميرٍ بَرًّا كان أو فاجرًا وإن عمل الكبائر» وإسناده لا بأس به، إلَّا أنَّ مكحولًا لم يسمع من أبي هريرة، وفي حديث أنسٍ عنده أيضًا مرفوعًا: «والجهاد ماضٍ منذ بعثني الله إلى أن يقاتل آخرُ أمَّتي الدَّجَّال، لا يبطله/ جَور جائرٍ، ولا عدل عادلٍ». وفي حديث جابر عند الإمام أحمد[2] من الزِّيادة على حديث الباب: «في نواصيها الخير والنَّيل -بفتح النُّون وسكون التَّحتيَّة، بعدها لامٌ- وأهلها معانون عليها، فخذوا بنواصيها، وادعوا بالبركة»، وزاد ابن سعدٍ في «الطَّبقات» وابن منده في «الصَّحابة»: «والمنفق عليها كباسط كفِّه في الصَّدقة».

د٣/٣٩٢أ

٤٥ - بابُ مَنِ احْتَبَسَ فَرَسًا؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ﴾

(بابُ) فضل (مَنِ احْتَبَسَ فَرَسًا) زاد الكُشْمِيهَنِيُّ: «في سبيل الله» (لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ﴾ [الأنفال: ٦٠]) أي: للغزو.

٢٨٥٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ المُبَارَكِ: أَخْبَرَنَا طَلْحَةُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدًا المَقْبُرِيَّ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ﵁ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنِ احْتَبَسَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللهِ إِيمَانًا بِاللهِ وَتَصْدِيقًا بِوَعْدِهِ، فَإِنَّ شِبَعَهُ وَرِيَّهُ وَرَوْثَهُ وَبَوْلَهُ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ) المروزيُّ، وقيل: حفصٌ اسم[3] جدِّه. قال ابن أبي حاتمٍ: والصَّواب أنَّه: عليُّ بن الحسن بن نَشِيطٍ -بفتح النُّون وكسر المعجمة- بوزن: عظيمٍ، قال: (حَدَّثَنَا ابْنُ المُبَارَكِ) عبد الله قال: (أَخْبَرَنَا طَلْحَةُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ) المصريُّ نزيل الإسكندريَّة المدنيُّ الأصل (قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدًا المَقْبُرِيَّ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ﵁ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

---

(١) «والمغنم»: ليس في (د) و(ص).

(٢) «أحمد»: ليس في (د).

(٣) «اسم»: ليس في (د).

مَنِ احْتَبَسَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللهِ) بنيَّة جهاد العدوِّ، لا لقصد[1] الزِّينة والتَّرفُّه والتَّفاخر (إِيمَانًا بِاللهِ) بالنَّصب على أنَّه مفعولٌ له، أي: ربطه خالصًا لله تعالى امتثالًا لأمره (وَتَصْدِيقًا بِوَعْدِهِ) الَّذي وعدهُ به من الثَّواب على ذلك (فَإِنَّ شِبَعَهُ) بكسر المعجمة، أي: ما يشبع به (وَرِيَّهُ) بكسر الرَّاء وتشديد التَّحتيَّة، أي: ما يرويه من الماء (وَرَوْثَهُ) بالمثلَّثة (وَبَوْلَهُ) ثوابٌ (فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ[2]) وعند ابن أبي عاصم في «الجهاد» عن يزيد بن عبد الله بن عَرِيب -بفتح العين المهملة وكسر الرَّاء، بعدها تحتيَّةٌ ساكنةٌ ثمَّ موحَّدةٌ- المُلَيْكيِّ[3] عن أبيه عن جدِّه مرفوعًا: «في الخيل وأبوالها وأرواثها كفٌّ من مسك الجنَّة». ورواه ابن سعدٍ في/ «الطَّبقات» بلفظ: «المنفق على الخيل كباسطِ يده بالصَّدقة لا يقبضها، وأبوالها وأرواثها عند الله يوم القيامة كذكيِّ المسك»، وعند ابن ماجه من حديث تميمٍ الدَّاريِّ رضي الله عنه مرفوعًا: «من ارتبط فرسًا في سبيل الله ثمَّ عالج علفه بيده كان له بكلِّ حبَّةٍ حسنةٌ» ورواه ابن أبي عاصمٍ أيضًا من حديث شرحبيل بن مسلمٍ: أنَّ روح بن زِنْباع الجُذاميَّ[4] زار تميمًا الدَّاريَّ، فوجده ينقِّي لفرسه شعيرًا ثمَّ يعلِّقه عليه وحوله أهله، فقال له روحٌ: أمَا كان لك من هؤلاء مَن يكفيك؟ قال تميمٌ: بلى، ولكنِّي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ما من امرئٍ مسلمٍ ينقِّي لفرسه شعيرًا ثمَّ يعلِّقه عليه إلَّا كتب الله له بكلِّ حبَّةٍ حسنةً». ورواه الإمام أحمد في «مسنده».

٧٠/٥

٤٦ - بابُ اسْمِ الفَرَسِ وَالحِمَارِ

(بابُ اسْمِ الفَرَسِ وَالحِمَارِ) أي: مشروعيَّة تسميتهما كغيرهما من الدَّوابِّ بأسماءٍ

(١) في (د): «بقصد».

(٢) في هامش (ج) و(ل): زيادة على ثواب احتباسه؛ لأجل هذه الطَّاعة الثَّابتة، قاله ابن أبي جمرة.

(٣) في (ب): «المكِّيّ»، وهو خطأٌ، في هامش (ج) و(ل): قوله: «الملكيّ»؛ مكبَّرًا بخطِّه، وصوابه: «المُلَيكيّ» مُصغَّرًا، كما تقدَّم بخطِّه، وزاد في (ل): قال في «اللُّباب»: المُلَيْكِيُّ -بضمِّ الميم، وفتح اللَّام، وسكون الياء تحتها نقطتان، وبعدها كاف- هذه النِّسبة إلى أبي مُلَيكة، وهو عبد الله ابن أبي مُلَيكة. انتهى. واسم أبي مليكة زهير بن عبد الله بن جدعان. «تقريب».

(٤) في هامش (ل): قوله: «الجُذَاميّ» بضمِّ الجيم، وفتح الذَّال المعجمة، وفي آخرها الميم: هذه النِّسبة إلى جُذام، قبيلة من اليمن، وجُذام: هو الصَّدف بن أسلم بن زيد بن مالك بن زيد بن حضرموت الأكبر، المشهور بالنِّسبة إليها: أبو يزيد عبدُ الحميد بن يزيد الجُذَاميُّ، وقيل: أبو عمرو، شاميٌّ، روى عن رجاء بن حيوة، مات سنة تسع وأربعين ومئة، ورَوْح بن زنباع، تابعيٌّ من خيار التَّابعين. «لباب».

تخصُّها[1] لتميُّزها عن غيرها من جنسها[2].

٢٨٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَتَخَلَّفَ أَبُو قَتَادَةَ مَعَ بَعْضِ أَصْحَابِهِ وَهُمْ مُحْرِمُونَ، وَهُوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ، فَرَأَوْا حِمَارًا وَحْشِيًّا قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ، فَلَمَّا رَأَوْهُ تَرَكُوهُ حَتَّى رَآهُ أَبُو قَتَادَةَ، فَرَكِبَ فَرَسًا لَهُ يُقَالُ لَهُ: الجَرَادَةُ، فَسَأَلَهُمْ أَنْ يُنَاوِلُوهُ سَوْطَهُ، فَأَبَوْا، فَتَنَاوَلَهُ، فَحَمَلَ فَعَقَرَهُ، ثُمَّ أَكَلَ فَأَكَلُوا، فَقَدِمُوا، فَلَمَّا أَدْرَكُوهُ قَالَ: «هَلْ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ»؟ قَالَ: مَعَنَا رِجْلُهُ، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَأَكَلَهَا.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ) المقدَّميُّ (قَالَ: حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ) بالحاء المهملة والزَّاي، سلمة بن دينارٍ (عَنْ عَبْدِ اللهِ/ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ) أبي قتادة الحارث بن ربعيٍّ الأنصاريِّ (أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ) ولأبي ذرٍّ: «مع رسول الله» (ﷺ) أي: عام الحديبية (فَتَخَلَّفَ أَبُو قَتَادَةَ مَعَ بَعْضِ أَصْحَابِهِ وَهُمْ مُحْرِمُونَ) بالعمرة (وَهُوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ) لأنَّه عليه الصلاة والسلام بعثه لكشف حال عدوٍّ لهم[3] بجهة السَّاحل (فَرَأَوْا حِمَارًا وَحْشِيًّا) ولأبي ذرٍّ: «حمارَ وحشٍ» (قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ) أبو قتادة (فَلَمَّا رَأَوْهُ تَرَكُوهُ، حَتَّى رَآهُ أَبُو قَتَادَةَ، فَرَكِبَ فَرَسًا لَهُ[4] يُقَالُ لَهُ) بالتَّذكير، ولأبي ذرٍّ: «لها»: (الجَرَادَةُ) بفتح الجيم والرَّاء المخفَّفة، والفرس: واحد الخيل، والجمع: أفراس، الذَّكر والأنثى فيه سواءٌ، وأصله التَّأنيث. وروى أبو داود من حديث أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ كان يسمِّي الأنثى من الخيل «فرسةً». قالوا: ولا يقال لها: «فرسةً». نعم، حكى ابن جنِّي والفرَّاء: فرسةً. وتصغير[5] الفرس: فُرَيْس، وإن أردت الأنثى خاصَّةً لم تقل إلَّا: فريسةً بالهاء، والجمع: أفراس وفروس، ولفظها مشتقٌّ من الأفراس، كأنَّها تفترس الأرض لسرعة مشيها، وللفرس كنًى، منها: أبو شجاعٍ وأبو مدركٍ، والحَجْر: الأنثى من الخيل، قال في القاموس: وبالهاء لحنٌ، وقال بعضهم: لم يدخلوا فيه الهاء لأنَّه اسمٌ لا يشركها

د٣/٣٩٢ب

(١) في (ب): «تخصُّهما».

(٢) في (ب): «لتميُّزهما عن غيرهما من جنسهما».

(٣) في (م): «له».

(٤) «له»: ليس في (م).

(٥) في (ص) و(ل): «وتُصغَّر»، وفي (م): «ويُصغَّر» وفي هامش (ل): كذا بخطِّه هنا مبنيًّا للمفعول، ولعلَّه سقط من قلمه الياء بعد الغين، وسيأتي له بعد ثلاثة أبواب: «وتصغير الفرس: فُرَيس».

فيه الذَّكر، والجمع: أحجارٌ وحجورٌ[1]، لكن روى ابن عديٍّ في «الكامل» من حديث عمرو بن شعيبٍ عن أبيه عن جدِّه مرفوعًا: «ليس في حجرةٍ ولا بغلةٍ زكاةٌ». وهذا يدلُّ على أنَّه يقال: حجرة بالهاء (فَسَأَلَهُمْ) أي: سأل أبو قتادة أصحابه المحرمين (أَنْ يُنَاوِلُوهُ سَوْطَهُ فَأَبَوْا) أن يناولوه (فَتَنَاوَلَهُ، فَحَمَلَ) أبو قتادة على الحمار (فَعَقَرَهُ، ثُمَّ أَكَلَ) منه (فَأَكَلُوا، فَقَدِمُوا) بالقاف، ولأبوي ذَرٍّ -في نسخةٍ- والوقت[2] والأَصيليِّ: «فندموا» بالنُّون بدل القاف من النَّدامة. أي: ندموا على أكله لكونهم محرمين (فَلَمَّا أَدْرَكُوهُ) ﷺ، وكان قد سبقهم، وسألوه عن حكم أكله (قَالَ: هَلْ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ؟ قَالَ: مَعَنَا رِجْلُهُ، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَأَكَلَهَا).

وهذا الحديث قد سبق بمعناه في «الحجِّ» [ح: ١٨٢١] بدون تسميةِ فرس أبي قتادة، ووقع في «سيرة ابن هشامٍ»: أنَّ اسمها: الحَزْوة[3] -بفتح الحاء المهملة وسكون الزَّاي بعدها واوٌ- والَّذي في «الصَّحيح» هو الصَّحيح، أو يكون لها[4] اسمان.

٢٨٥٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى: حَدَّثَنَا أُبَيُّ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي حَائِطِنَا فَرَسٌ يُقَالُ لَهُ: اللُّحَيْفُ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ) المدينيُّ قال: (حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى) بفتح الميم وسكون العين المهملة، آخره نونٌ، القزَّاز -بالقاف وتشديد الزَّاي الأولى- المدنيُّ[5] قال: (حَدَّثَنَا) ولأبي ذَرٍّ: «حدَّثني» بالإفراد (أُبَيُّ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ) بضمِّ الهمزة وفتح الموحَّدة وتشديد التَّحتيَّة، و«عبَّاس»: بالموحَّدة، آخره سينٌ مهملةٌ، و«سَهْل»: بفتح السِّين المهملة وسكون الهاء، ابن سعدٍ السَّاعديُّ/ (عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ) أنَّه (قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي حَائِطِنَا) بستاننا (فَرَسٌ يُقَالُ لَهُ: اللُّحَيْفُ[6]) بضمِّ اللَّام وفتح الحاء المهملة وسكون

د٣/٢٩٣أ

(١) في هامش (ج) و(ل): وحجورة، كما في «القاموس». وزاد في هامش (ل): وفي «المصباح»: والحِجر بالكسر أيضًا. انتهى. الفرس: الأنثى، وجمعها: حجور وأحجار.

(٢) في (ب) و(س): «ولأبي ذَرٍّ في نسخةٍ وأبي الوقت». والذي في اليونينية بدل العزو إلى نسخة عزى إلى: [ح].

(٣) في (د): «الحزو».

(٤) في (د): «له».

(٥) في (ص): «المديني». ولم نجد من نسبه هكذا.

(٦) في هامش (ل): أهداه له ربيعة بن البراء. «قاموس».

التَّحتيَّة، بعدها فاءٌ مصغَّرًا، وضبطه بعضهم: بفتح أوَّله وكسر ثانيه، على وزن: رَغيف[1]، ورجَّحه الدِّمياطيُّ، وجزم به الهرويُّ، وقال: سُمِّي به لطول ذنبه، فَعِيل بمعنى: فاعل، كأنَّه يلحف الأرض[2] بذنبه، وزاد أبوا ذرٍّ والوقت والأَصيليُّ هنا[3]: «(قال أبو عبد الله)» أي/: البخاريّ. ٧١/٥ «(وقال بعضهم: اللُّخَيف)» أي: بضمِّ اللَّام وفتح الخاء المعجمة[4]. قال عياضٌ: وبالأوَّل ضبطناه[5] عن عامَّة شيوخنا، وبالثَّاني عن أبي الحسين اللُّغويِّ، وقيل: لا وجه لضبطه بالخاء المعجمة، وفي «النِّهاية»: أنَّه رُوِيَ بالجيم بدل الخاء المعجمة[6]، وعند ابن الجوزيِّ: بالنُّون بدل اللَّام من النَّحافة[7]. وهذا الحديث من أفراد المؤلِّف.

٢٨٥٦ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَنَّهُ سَمِعَ يَحْيَى بْنَ آدَمَ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ مُعَاذٍ ﵁، قَالَ: كُنْتُ رِدْفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ يُقَالُ لَهُ: عُفَيْرٌ، فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ، هَلْ تَدْرِي حَقَّ اللهِ عَلَى عِبَادِهِ، وَمَا حَقُّ العِبَادِ عَلَى اللهِ»؟ قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «فَإِنَّ حَقَّ اللهِ عَلَى العِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقَّ العِبَادِ عَلَى اللهِ أَلَّا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفَلَا أُبَشِّرُ بِهِ النَّاسَ؟ قَالَ: «لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا».

وبه قال: (حَدَّثَنِي) بالإفراد، ولأبي ذرٍّ: «حدَّثنا» (إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ) بن رَاهُوْيَه المروزيُّ (أنَّه[8] سَمِعَ يَحْيَى بْنَ آدَمَ) ابن سليمان القرشيَّ الكوفيَّ قال: (حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ) هو سلَّامٌ -بتشديد اللَّام- ابن سُلَيم الحنفيُّ الكوفيُّ، وعليه يدلُّ كلام المزيِّ، أو هو عمَّار بن زريقٍ، وبه جزم ابن حجرٍ لإخراج النَّسائيِّ الحديث، وصرَّح فيه به، وجزم الكِرمانيُّ بالأوَّل وتبعه العينيُّ، وقال: لا يصحُّ أن يكون هو عمَّارًا لأنَّه ممَّا انفرد به مسلمٌ، ولم يخرِّج له البخاريُّ (عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ) عمرو بن عبد الله السَّبيعيِّ الكوفيِّ (عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ) بفتح العين وسكون الميم

---

(١) في هامش (ل): وعبارة ابن قرقول: وضبطه ابن سراج بفتح أوَّله وكسر ثانيه.

(٢) في هامش (ل): قوله: «كأنَّه يَلْحَفُ الأرض» من باب: «مَنَعَ» أي: يغطِّيها، كما في «النِّهاية».

(٣) «هنا»: ليس في (م).

(٤) في هامش (ج) و(ل): والَّذي في «النِّهاية» تصغيرها. انتهى. وحكى في «الفتح» التَّكبير أيضًا. كذا بخطِّ شيخنا.

(٥) في (م): «ضبطنا».

(٦) في هامش (ج) و(ل): وفي «النِّهاية»: فإن صحَّ فهو من السُّرعة لأنَّ «اللَّجيف» سهمٌ عريض النَّصل.

(٧) في هامش (ج): «مكبَّرًا» والَّذي في «النِّهاية» تصغيرهما.

(٨) زيد في (م): «قال».

الأَوْديّ، بفتح الهمزة وسكون الواو وبالدَّال المهملة (عَنْ مُعَاذٍ) هو ابن جبلٍ الأنصاريّ (رضي الله عنه) أنّه (قَالَ: كُنْتُ رِدْفَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم) بكسر الرَّاء وسكون الدَّال، أي: راكبًا[1] خلفه (عَلَى حِمَارٍ) له عليه الصلاة والسلام (يُقَالُ لَهُ: عُفَيْرٌ) بضمِّ العين المهملة وفتح الفاء، وبعد التَّحتيَّة السَّاكنة راءٌ، تصغير أعفر، أخرجوه عن بناء أصله، كما قالوا: سُوَيد في تصغير: أسود، مأخوذٌ من العُفْرة، وهي حمرةٌ يخالطها بياضٌ، ووهم عياضٌ في ضبطه له بالغين المعجمة، وهو غير الحمار الآخر الذي يقال له: يعفور، وابن عُبدُوسٍ[2] حيث قال: إنَّهما واحدٌ فإنَّ عفيرًا أهداه المقوقس له صلى الله عليه وسلم، ويعفورًا أهداه فروة بن عمرٍو، وقيل: بالعكس (فَقَالَ: يَا مُعَاذُ، هَلْ) ولأبي ذرٍّ: «وهل» (تَدْرِي حَقَّ اللهِ) كذا بإسقاط «ما» في الفرع وغيره، وفي نسخةٍ: «ما حقُّ الله» (عَلَى عِبَادِهِ، وَمَا حَقُّ العِبَادِ عَلَى اللهِ؟ قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ) عليه الصلاة والسلام: (فَإِنَّ حَقَّ اللهِ عَلَى العِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ) وللكُشْمِيهَنيِّ: «أن يعبدوا» بحذف المفعول (وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقَّ العِبَادِ) بالنَّصب عطفًا على «فإنَّ حقَّ الله»، ولأبي ذرٍّ: «وحقُّ العباد» (عَلَى اللهِ) بالرَّفع على الاستئناف فضلًا منه (أَلَّا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ/ أَفَلَا) أي: قلت[3] ذلك فلا (أُبَشِّرُ بِهِ النَّاسَ؟) فالمعطوف عليه مقدَّرٌ بعد الهمزة (قَالَ: لَا تُبَشِّرْهُمْ) بذلك (فَيَتَّكِلُوا) بتشديد المثنَّاة الفوقيَّة من الاتِّكال، وللكُشْمِيهَنيِّ: «فَيَنْكِلوا» بالنُّون السَّاكنة وكسر الكاف من النُّكول، وفي «اليونينيَّة»: بضمِّ الكاف لا غير.

د٣/٣٩٣ب

ومطابقة الحديث للتَّرجمة في قوله: «على حمار يقال له: عُفَير» لأنَّ الحمار اسم جنسٍ، سُمِّيَ ليتميَّز به عن غيره، والحديث أخرجه[4] أيضًا في «الرِّقاق»[5] [ح: ٦٥٠٠] لكنَّه لم يسمِّ فيه الحمار.

٢٨٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ فَزَعٌ بِالمَدِينَةِ، فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَرَسًا لَنَا يُقَالُ لَهُ: مَنْدُوبٌ، فَقَالَ: «مَا رَأَيْنَا مِنْ فَزَعٍ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا».

---

(١) في (ل): «راكبٌ»، وفي هامشها: ضبطه الشَّارح بالقلم، على الباء فتحة وضمَّتان معًا، وعلى الفاء فتحة وكسرة.

(٢) في هامش (ج) و(ل): كـ«حُرْقُوص»، ويُفتَح: من الأعلام، ويقال: السِّين زائدة. «قاموس».

(٣) في (د): «أقلتَ».

(٤) في (ص) و(م): «خرَّجه».

(٥) في هامش (ل): «كتاب الرِّقاق» بالكسر والقافين.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ) بموحَّدةٍ فمعجمةٍ مشدَّدةٍ قال: (حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ) هو[1] محمَّد ابن جعفرٍ قال[2]: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ) بن الحجَّاج[3] قال: (سَمِعْتُ قَتَادَةَ) بن دعامة (عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ) رضي الله عنه أنَّه (قَالَ: كَانَ فَزَعٌ) أي: خوف (بِالمَدِينَةِ) أي: ليلًا (فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَرَسًا لَنَا) لا ينافي قوله فيما سبق [ح: ٢٦٢٧] أنَّه لأبي طلحة لأنَّه زوج أمِّه (يُقَالُ لَهُ: مَنْدُوبٌ) بغير ألفٍ ولامٍ، وكان بطيء المشي (فَقَالَ) حين استبرأ الخبر ورجع: (مَا رَأَيْنَا مِنْ فَزَعٍ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ) أي: الفرس (لَبَحْرًا) شبَّه جريه -لما كان كثيرًا- بالبحر لكثرة مائه وعدم انقطاعه، وقال الخطَّابيُّ: «إِنْ» هنا نافيةٌ، واللَّام في«لَبحرًا» بمعنى: إلَّا[4] أي: ما وجدناه إلَّا بحرًا، والعرب تقول: إنْ زيدٌ لعاقلٌ، أي: ما زيدٌ إلَّا عاقلٌ[5].

---

(١) «هو»: ليس في (د).

(٢) «قال»: ليس في (د).

(٣) في هامش (ل): العتكيُّ الأزديُّ الواسطيُّ، الإمام المشهور، والعلم المنشور، أمير المؤمنين في الرِّواية والحديث، وزين المحدِّثين في القديم والحديث، أصله من واسط، ثمَّ سكن البصرة، وهو من أعاظم أتباع التَّابعين، أجمعوا على إمامته في الحديث وجلالته، وناهيك بقول الشَّافعيِّ: لولا شعبة ما عُرِف الحديث بالعراق، وقول أحمد: كان أُمَّة وحده في هذا الشَّأن، وكان من أعبد النَّاس؛ عَبَدَ الله حتَّى جفَّ جلده على عظمه واسودَّ بدنه، وكان يصوم الدَّهر، ويلبس الخشن، وقال: إنَّ الشَّيطان صار يلعب بالقرَّاء كما يلعب أحدكم بالكرة، فكيف بغيرهم؟! مات بالبصرة سنة ستِّين ومئة، عن سبع وسبعين سنة. «طبقات المناوي».

(٤) في (ص) و(م): «الإيجاب».

(٥) في هامش (ج) و(ل): ما نقله عن الخطَّابيِّ مذهبُ الكوفيِّين، قال في «المغني»: إذا خفِّفت «إن» نحو: ﴿وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً﴾ [البقرة: ١٤٣] فاللَّام عند سيبويه والأكثرين لام الابتداء، وزعم أبو عليٍّ وجماعة: أنَّها لامٌ غير لام الابتداء، اجتُلِبَت للفرق، وزعم الكوفيُّون: أنَّ اللَّام بمعنى «إلَّا»، وأنَّ «إنْ» قبلها نافية، وعلى قولهم يقال في: «قدْ علمنا إنْ كنتَ لمُؤمنًا» بكسر الهمزة، لأنَّ «إن» النَّافية مكسورة دائمًا، وكذا على قول سيبويه، وأمَّا على قول أبي عليٍّ، فتُفتَح. انتهى ملخَّصًا، وفي «التَّسهيل» و«شرحه»: ولا تعمل «إن» عندهم -أي: الكوفيِّين- ولا تؤكِّد، فلا تكون مخفَّفة من الثَّقيلة، بل تفيد النَّفي، فهي حرف ثنائيُّ الوضع غير مخفَّف من شيء، واللَّام للإيجاب، وهي عندهم بمعنى: «إلَّا»، وفي «عقود الزبرجد»: هذا الَّذي أعربه الخطَّابيُّ مذهبٌ كوفيٌّ لأنَّه أخذ عن ثعلب وهو من أئمَّة الكوفيِّين، قال أبو حيَّان: وهذا باطل، لأنَّ اللَّام لا تُعرَف في كلامهم بمعنى: «إلَّا»، وقال ابن مالك: قولهم: إنَّ اللَّام بمعنى: «إلَّا» دعوى لا دليل عليها، لم يقصد بها التَّأكيد كما قصد مع التَّشديد. انتهى. وسيأتي بعد بابين نقل مذهبَي البصريِّين والكوفيِّين عن ابن الملقِّن. كذا بخطِّ شيخنا عجمي.

ومطابقة الحديث للتَّرجمة ظاهرةٌ، وقد كان للنَّبيِّ ﷺ أربعةٌ وعشرون فرسًا، لكلٍّ[1] واحدةٍ[2] منهنَّ[3] اسمٌ مخصوصٌ يعيِّنه[4] ويميِّزه[5] عن غيره من جنسه، وكان له بغلةٌ تُسمَّى: دُلْدُل[6]، وناقةٌ تسمَّى: القَصْواء، وأخرى تُسمَّى: العَضْباء[7]، وغير ذلك.

٤٧ - بابُ مَا يُذْكَرُ مِنْ شُؤْمِ الفَرَسِ

(بابُ مَا يُذْكَرُ) في الحديث (مِنْ شُؤْمِ الفَرَسِ) بالهمزة وتُخفَّف واوًا[8]، وهو ضدُّ اليُمْن.

٢٨٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي الفَرَسِ، وَالمَرْأَةِ، وَالدَّارِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ) الحكم بن نافعٍ قال: (أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ) هو ابن أبي حمزة (عَنِ الزُّهْرِيِّ) محمَّد بن مسلمٍ (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَنَّ) أباه (عَبْدَ اللهِ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ/ ﷺ يَقُولُ: إِنَّمَا الشُّؤْمُ) كائنٌ (فِي ثَلَاثَةٍ: فِي الفَرَسِ) أي: إذا لم يغزَ عليه، أو كان[9] شموسًا (وَالمَرْأَةِ) إذا كانت غير ولودٍ، أو غير قانعةٍ أو سليطةً (وَالدَّارِ) ذات الجار السُّوء، أو الضَّيِّقة، أو البعيدة من المسجد لا تسمع الأذان، وقد يكون الشُّؤْمُ في غير هذه الثَّلاثة، فالحصر فيها -كما قاله[10] ابن العربيِّ- بالنِّسبة إلى العادة، لا بالنِّسبة إلى الخِلْقة. وقال الخطَّابيُّ: اليُمْن والشُّؤْم علامتان لما يصيب الإنسان من الخير

٧٢/٥

(١) زيد في (د): «فرسٍ».
(٢) في (ب): «واحد».
(٣) في (ب) و(س): «منها».
(٤) في (م): «بعينه».
(٥) في (م): «يتميَّز».
(٦) في (د): «دلالًا».
(٧) في هامش (ل): هو علم لها، منقول من قولهم: ناقة عَضْباء، أي: مشقوقة الأذن، ولم تكن مشقوقة الأذن، وقال بعضهم: إنَّها كانت مشقوقة الأذن، والأوَّل أكثر. «نهاية». وبنحوه في هامش (ج) وعزاه للقاموس.
(٨) في (د): «بالواو».
(٩) «كان»: مثبتٌ من (ب) و(د) و(س).
(١٠) في (ص): «قال».

والشَّرِّ، ولا يكون[1] شيءٌ من ذلك إلَّا بقضاء الله، وهذه الأشياء الثَّلاثة ظروفٌ، جُعِلَت مواقع لأقضيةٍ[2] ليس لها بأنفسها وطبائعها[3] فعلٌ، ولا تأثيرٌ في شيءٍ إلَّا أنَّها لمَّا كانت أعمَّ الأشياء الَّتي يقتنيها الإنسان، و[4] كان/ في غالب أحواله لا يستغني عن دارٍ يسكنها، وزوجةٍ يعاشرها، وفرسٍ مرتبطةٍ، ولا يخلو عن عارضٍ مكروهٍ في زمانه، أضيف[5] اليُمْن والشُّؤْم إليها إضافةَ مكانٍ، وهما صادران عن مشيئة الله عَزَّوَجَلَّ. انتهى. وقد روى الحديثَ مالكٌ وسفيانُ وسائر الرُّواة بدون «إنَّما» واتَّفقت الطُّرق كلُّها على الاقتصار على الثَّلاثة المذكورة. نعم، زادت أمُّ سلمة في حديثها المرويِّ في «ابن ماجه»: «السَّيف»[6] ولمسلمٍ من طريق[7] يونس عن ابن شهابٍ: «لا عَدوى ولا طِيَرة، وإنَّما الشُّؤْم في ثلاثةٍ: المرأةِ، والفرسِ، والدَّارِ» وظاهره أنَّ الشُّؤم والطِّيرة في هذه الثَّلاثة. وعند أبي داود من حديث سعد بن مالكٍ مرفوعًا: «لا هامَّة ولا عَدوى ولا طِيَرة، وإن تكن الطِّيرة في شيءٍ ففي الدَّار والفرس والمرأة» قال الخطَّابيُّ وكثيرون: هو في معنى الاستثناء من الطِّيرة، أي: الطِّيرة منهيٌّ عنها إلَّا في هذه الثَّلاثة. وقال الطِّيبيُّ في «شرح المشكاة»: يُحتمَل أن يكون معنى الاستثناء على حقيقته، وتكون هذه الثَّلاثة خارجةً من[8] حكم المستثنى منه، أي: الشُّؤم ليس في شيءٍ من الأشياء إلَّا في هذه الثَّلاثة، قال: ويحتمل أن ينزل[9] على قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لو كان شيءٌ سابق القدر سبقه[10] العين» والمعنى: أَنْ لو فُرِضَ شيءٌ له قوَّةٌ وتأثيرٌ عظيمٌ يسبق القدر لكان عينًا[11]، والعين لا تَسبقُ فكيف بغيرها. وعليه كلام القاضي عياضٍ، حيث قال: وجه تعقيبِ

د٣/٣٩٤أ

(١) في (د) و(ص) و(ل): «يكن»، وفي هامش (ل): قوله: «ولا يكن» كذا بخطِّه هنا، وصوابه: ولا يكون.

(٢) في (د): «الأقضية».

(٣) في (ص): «طباعها» كذا في أعلام الحديث.

(٤) في (د): «وذلك».

(٥) في (د): «أضاف».

(٦) في (د): «و السَّيف» وليس بصحيحٍ.

(٧) زيد في (د): «ابن»، وهو خطأٌ.

(٨) في (ب): «عن» كذا في شرح المشكاة.

(٩) في (د): «يتنزَّل».

(١٠) في (د): «سبقته» كذا في شرح المشكاة.

(١١) في هامش (ل) من نسخة: «يكون عينًا».

قولِه: «ولا طيرة» بهذه الشَّريطة[1] يدلُّ على أنَّ الشُّؤم أيضًا منفيٌّ عنها، والمعنى: أنَّ الشُّؤم لو كان له وجود في شيءٍ لكان في هذه الأشياء، فإنَّها أَقْبل الأشياء له[2]، لكنْ لا وجود له فيها، فلا وجود له أصلًا. انتهى. قال الطِّيبيُّ: فعلى هذا: الشُّؤمُ في الأحاديث المستشهَد بها محمولٌ على الكراهة الَّتي سببُها ما في الأشياء من مخالفة الشَّرع أو الطَّبع، كما قيل: شؤم الدَّار ضيقُها وسوء جيرانها، وشؤم المرأة عدم ولادتها وسلاطة لسانها ونحوهما، وشؤم الفرس[3] ألَّا يُغزَى عليها، فالشُّؤم فيها عدم موافقتها له شرعًا أو طبعًا. ويؤيِّده ما ذكره في «شرح السُّنَّة» كأنَّه يقول: إنْ كان لأحدكم[4] دارٌ يكره سكناها، أو امرأةٌ يكره صحبتها، أو فرسٌ لا تعجبه، فليفارقْها بأن ينتقل عن الدَّار، ويطلِّق المرأة، ويبيع الفرس، حتَّى يزول عنه ما يجده في نفسه من الكراهة، كما قال صلى الله عليه وسلم في -جواب مَن قال: يا رسول الله إنَّا كنَّا في دارٍ كثيرٍ فيها عددنا وأموالنا، فتحوَّلْنا إلى أخرى، فقَلَّ فيها ذلك- «ذروها ذميمةً»[5]. رواه أبو داود، وصحَّحه الحاكم، فأمرهم بالتَّحُول عنها؛ لأنَّهم كانوا فيها على استثقالٍ واستيحاشٍ، فأمرهم صلى الله عليه وسلم بالانتقال عنها لِيزولَ عنهم ما يجدون من الكراهة، لا أنَّها[6] سببٌ في ذلك، وقيل: يُحمَل الشُّؤم/ هنا على معنى قلَّة الموافقة وسوء الطِّباع، كما في حديث سعد بن أبي وقَّاصٍ عند أحمدَ مرفوعًا: «من سعادة المرء المرأةُ الصَّالحةُ، والمسكن الصَّالح، والمركب الهنيء، ومن شقاوة المرء المرأة السُّوء، والمسكن السُّوء، والمركب السُّوء» وقد جاء عن عائشة رضي الله عنها: أنَّها أنكرت على أبي هريرة تحديثه بذلك، فعند أبي داود الطَّيالسيِّ في «مسنده» عن مكحولٍ قال: قيل لعائشة: إنَّ أبا هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الشُّؤم في ثلاثةٍ» فقالت: لم يَحْفَظ[7]،

د٣/٣٩٤ب

---

(١) في (ص): «الشَّرطيَّة» كذا في شرح المشكاة.

(٢) في غير (ب) و(س): «لها» ولعلَّ المثبت هو الصَّواب.

(٣) في هامش (ج) و(ل): وفي خطِّه: «وسوء الفرس» بدل «وشؤم الفرس».

(٤) في (د): «لأحدهم».

(٥) في (ل): «ذروها ذمِّيَّة»، وفي هامشها: قوله: «ذروها ذمِّيَّة» كذا بخطِّه، ولفظ أبي داود: «ذروها ذميمةً». قال السُّيوطيُّ في «المرقاة»: قال في «النِّهاية»: «ذَمِيمَة» «فَعِيلَة» بمعنى «مفعولة». وبنحوه في هامش (ج).

(٦) في غير (ب) و(م): «لأنَّها».

(٧) في (ص): «نحفظ».

إنَّه دخل وهو[1] يقول: «قاتل الله اليهود يقولون: الشُّؤم في ثلاثةٍ» فسمع آخر الحديث، ولم يسمع أوَّله، لكنَّه منقطعٌ لأنَّ مكحولًا لم يسمع من عائشة. نعم، روى أحمد وابن خزيمة وصحَّحه الحاكم من طريق[2] قتادة عن أبي حسَّان: أنَّ رجلين من بني عامر دخلا على عائشة، فقالا: إنَّ أبا هريرة قال: إنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «الطِّيرة في الفرس/ والمرأة والدَّار» فغضبت غضبًا شديدًا ٧٣/٥ وقالت: ما قاله، وإنَّما قال: «إنَّ أهل الجاهليَّة كانوا يتطيَّرون من ذلك» فأخبرت أنَّه عليه الصلاة والسلام إنَّما قال ذلك حكايةً عن أهل الجاهليَّة فقط، لكنْ لا معنى لإنكار ذلك على أبي هريرة مع موافقة مَن ذُكِرَ من الصَّحابة له في ذلك.

وهذا الحديث أخرجه [مسلم في «السلام»][3] والنَّسائيُّ في «عِشْرة النِّساء».

٢٨٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي حَازِمِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ فَفِي المَرْأَةِ وَالفَرَسِ وَالمَسْكَنِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ) القعنبيُّ (عَنْ مَالِكٍ) الإمام (عَنْ أَبِي حَازِمِ بْنِ دِينَارٍ) اسمه: سلمةُ (عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ) أي: إن كان الشُّؤم في شيءٍ حاصلًا (فَفِي المَرْأَةِ وَالفَرَسِ وَالمَسْكَنِ) إخبارٌ أنَّه ليس فيهنَّ شؤمٌ[4]، فإذا لم يكن في هذه الثَّلاثة فلا يكون في شيءٍ، واتَّفقت النُّسخ على إسقاط قوله: «الشُّؤم»، وكذا هو في «الموطَّأ». نعم، زاد في آخره: «يعني الشُّؤم»، وكذا رواه مسلمٌ، ورواه الدَّارقُطنيُّ عن إسماعيل بن عمر عن مالكٍ ومحمد بن سليمان الحرانيُّ عن مالكٍ بلفظ: «إن كان الشُّؤم في شيءٍ ففي المرأة...» إلى آخره، إلَّا أنَّ إسماعيل لم يقل «في شيءٍ».

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «النِّكاح» [ح: ٥٠٩٥] و«الطِّبِّ»[5]، ومسلمٌ في «الطِّبِّ»، وابن ماجه في «النِّكاح».

---

(١) أي: ورسول الله صلى الله عليه وسلم، كما في مسند الطيالسي.

(٢) في (د): «حديث».

(٣) بدل ما بين معقوفين بياض في الأصل في كلِّ النسخ عدا (م) ففيهما: «مسلم في الطِّبِّ»، والصواب المثبت، وفي هامش (ج): أي في النكاح وفي الطب كذا في العيني.

(٤) في غير (ب) و(س): «شيءٌ»، ولعلَّ المثبت هو الصَّواب.

(٥) في كتاب الطب هو عن ابن عمر انظر الحديث (٥٧٥٣).

٤٨ - بابٌ: الخَيْلُ لِثَلَاثَةٍ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً﴾

هذا (بابٌ) بالتَّنوين يذكر فيه (الخَيْلُ لِثَلَاثَةٍ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى) ولأبي ذرٍّ: «وقول الله عزَّ وجلَّ»: (﴿وَٱلْخَيْلَ﴾) أي: وخلق الخيل (﴿وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً﴾) مفعولٌ له، عُطِف على محلِّ ﴿لِتَرْكَبُوهَا﴾، واستُدلَّ به على حرمة لحومها ولا دليل فيه؛ إذ لا يلزم من تعليل الفعل بما يقصد منه[1] غالبًا ألَّا يُقصَد منه غيره أصلًا، ويدلُّ له أنَّ الآية مكيَّةٌ، وعامَّةُ المفسِّرين والمحدِّثين على أنَّ الحُمُر الأهليَّة حُرِّمت عام خيبر، وزاد أبو ذرٍّ: «﴿وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾» [النَّحل: ٨]. د٣/٣٩٥أ

٢٨٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الخَيْلُ لِثَلَاثَةٍ: لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وِزْرٌ. فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ: فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللهِ، فَأَطَالَ فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيَلِهَا ذَلِكَ مِنَ المَرْجِ أَوِ الرَّوْضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٍ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيَلَهَا فَاسْتَنَّتْ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ كَانَتْ أَرْوَاثُهَا وَآثَارُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ. وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يُرِدْ أَنْ يَسْقِيَهَا، كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ. وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا وَرِيَاءً وَنِوَاءً لِأَهْلِ الإِسْلَامِ، فَهْيَ وِزْرٌ عَلَى ذَلِكَ». وَسُئِلَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الحُمُرِ، فَقَالَ: «مَا أُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الآيَةُ الجَامِعَةُ الفَاذَّةُ: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ) القعنبيُّ (عَنْ مَالِكٍ) هو إمام دار الهجرة ابن أنسٍ (عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَسْلَمَ) العدويِّ المدنيِّ (عَنْ أَبِي صَالِحٍ) ذكوان (السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: الخَيْلُ لِثَلَاثَةٍ) جارٌّ ومجرورٌ، ولأبي ذرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ: «ثلاثةٌ» بإسقاط حرف الجرِّ والرَّفع: (لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وِزْرٌ. فَأَمَّا) الرَّجل (الَّذِي) هي (لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا) للجهاد (فِي سَبِيلِ اللهِ) عزَّ وجلَّ (فَأَطَالَ) في الحبل الذي ربطها[2] به حتَّى تسرح للرَّعي (فِي مَرْجٍ)[3] بفتح الميم، وبعد الرَّاء السَّاكنة جيمٌ: موضع كَلَأٍ (أَوْ رَوْضَةٍ)[4] بالشَّكِّ من الرَّاوي

---

(١) في (د) و(ص): «به».

(٢) في (د): «يربطها».

(٣) في هامش (ج): أي: منخفض.

(٤) في هامش (ج): «المرتفع» وفي هامش (ل): وأكثر ما يُطلق على الموضع المطمئنِّ من الأرض، و«الرَّوضة»: أكثر ما يُطلَق على المكان المرتفع. «فتح».

كالآتي (فَمَا أَصَابَتْ) أي: ما أكلت وشربت ومشت (فِي طِيَلِهَا ذَلِكَ) بكسر الطَّاء المهملة وفتح التَّحتيَّة، حبلُها المربوطة فيه (مِنَ المَرْجِ أَوِ الرَّوْضَةِ كَانَتْ لَهُ) أي: لصاحبها (حَسَنَاتٍ) يوم القيامة، يجدها موفورةً (وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيَلَهَا) حبلها المذكور (فَاسْتَنَّتْ) بفتح الفوقيَّة وتشديد النُّون، عَدَتْ بمرحٍ ونشاطٍ (شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ) بفتح الشِّين المعجمة والرَّاء والفاء فيهما، شوطًا أو شوطين فبعدت عن الموضع الَّذي ربطها صاحبها فيه ترعى، ورعت في غيره (كَانَتْ أَرْوَاثُهَا) بالمثلَّثة (وَآثَارُهَا) بالمثلَّثة في الأرض بحوافرها عند خطواتها (حَسَنَاتٍ لَهُ) أي: لصاحبها يوم القيامة (وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ) بفتح الهاء وسكونها (فَشَرِبَتْ مِنْهُ) بغير قصد صاحبها (وَلَمْ يُرِدْ أَنْ يَسْقِيَهَا كَانَ ذَلِكَ) أي: شربها وعدم[1] إرادته أن يسقيها (حَسَنَاتٍ لَهُ، وَ) أمَّا الرَّجل الَّذي هي عليه وزرٌ فهو (رَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا) بالنَّصب: للتَّعليل، أي: لأجل الفخر، أي: تعاظُمًا (وَرِيَاءً) أي: إظهارًا للطَّاعة والباطن بخلافه (وَنِوَاءً) بكسر النُّون وفتح الواو والمدِّ[2]، عداوةً (لأَهْلِ الإِسْلَامِ فَهْيَ وِزْرٌ) أي: إثمٌ (عَلَى ذَلِكَ) الرَّجل، وقيل: الواو في «و[3]رياءً ونواءً» بمعنى: «أو» لأنَّ هذه الثَّلاثة قد[4] تفترق[5] في الأشخاص، وكلٌّ واحدٍ منها مذمومٌ على حدته، وحُذِف من هذه الرِّواية أحد هذه الثَّلاثة اختصارًا، وهو كما ثبت في آخر «كتاب الشُّرب» [ح: ٢٣٧١] «رجلٌ ربطها تغنِّيًا وتعفُّفًا، ثمَّ لم ينسَ حقَّ الله في رقابها ولا ظهورها فهي لذلك سِترٌ» وسيأتي في «علامات النُّبوَّة» [ح: ٣٦٤٦].

(وَسُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ) السَّائل صَعْصعةُ بن ناجية جدُّ الفرزدق (عَنِ الحُمُرِ) أي: عن صدقتها (فَقَالَ) عليه الصلاة والسلام: (مَا أُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهَا) شيءٌ منصوصٌ[6]/ (إِلَّا هَذِهِ الآيَةُ الجَامِعَةُ) العامَّة الشَّاملة (الفَاذَّةُ) بالفاء والذَّال المعجمة المشدَّدة: القليلة المثل، المنفردة في معناها (﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾ [الزلزلة: ٧-٨]) وفي هذه الآية

٧٤/٥

---

(١) «عدم»: مثبتٌ من (ب) و(س)، وفي هامش (ل): لعلَّه: وعدم.

(٢) في (د): «وبالمدِّ».

(٣) «و»: مثبتٌ (ب) و(س).

(٤) «قد»: ليس في (ص).

(٥) في (د): «تتفرَّق».

(٦) في (ب) و(س): «مخصوصٌ».

د٣/٣٩٥ب كما قال ابن بطَّالٍ: تعليم الاستنباط/ والقياس؛ لأنَّه شبَّه ما لم يذكر الله حكمه[1] في كتابه وهي الحُمُر بما ذكره. وتعقَّبه ابن المُنَيِّر بأنَّ هذا ليس من القياس في شيء، وإنَّما هو استدلالٌ بالعموم وإثباتٌ لصيغته، خلافًا لمن أنكر أو وقف، وسيكون لنا عودةٌ إلى الكلام على هذا الحديث في «علامات النُّبوَّة» [ح:٣٦٤٦] إن شاء الله تعالى.

٤٩ - بابُ مَنْ ضَرَبَ دَابَّةَ غَيْرِهِ فِي الغَزْوِ

(بابُ مَنْ ضَرَبَ دَابَّةَ غَيْرِهِ) لمَّا عيَّتْ (فِي الغَزْوِ) إعانةً له[2].

٢٨٦١ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ: حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ: حَدَّثَنَا أَبُو المُتَوَكِّلِ النَّاجِيُّ قَالَ: أَتَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيَّ، فَقُلْتُ لَهُ: حَدِّثْنِي بِمَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: سَافَرْتُ مَعَهُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ -قَالَ أَبُو عَقِيلٍ: لَا أَدْرِي غَزْوَةً أَوْ عُمْرَةً؟- فَلَمَّا أَنْ أَقْبَلْنَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَعَجَّلَ إِلَى أَهْلِهِ فَلْيُعَجِّلْ» قَالَ جَابِرٌ: فَأَقْبَلْنَا وَأَنَا عَلَى جَمَلٍ لِي أَرْمَكَ، لَيْسَ فِيهِ شِيَةٌ، وَالنَّاسُ خَلْفِي، فَبَيْنَا أَنَا كَذَلِكَ إِذْ قَامَ عَلَيَّ فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «يَا جَابِرُ، اسْتَمْسِكْ»، فَضَرَبَهُ بِسَوْطِهِ ضَرْبَةً، فَوَثَبَ البَعِيرُ مَكَانَهُ، فَقَالَ: «أَتَبِيعُ الجَمَلَ»؟ قُلْتُ: نَعَمْ. فَلَمَّا قَدِمْنَا المَدِينَةَ وَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ المَسْجِدَ فِي طَوَائِفِ أَصْحَابِهِ، فَدَخَلْتُ إِلَيْهِ، وَعَقَلْتُ الجَمَلَ فِي نَاحِيَةِ البَلَاطِ. فَقُلْتُ لَهُ: هَذَا جَمَلُكَ، فَخَرَجَ، فَجَعَلَ يُطِيفُ بِالجَمَلِ وَيَقُولُ: «الجَمَلُ جَمَلُنَا». فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: «أَعْطُوهَا جَابِرًا» ثُمَّ قَالَ: «اسْتَوْفَيْتَ الثَّمَنَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «الثَّمَنُ وَالجَمَلُ لَكَ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ) هو ابن إبراهيم الفراهيديُّ -بالفاء- قال: (حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ) بفتح العين وكسر القاف، بشير بن عقبة الدَّورقيُّ البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا أَبُو المُتَوَكِّلِ) عليُّ بن داود (النَّاجِيُّ)[3] بالنُّون والجيم، نسبةً إلى بني ناجية بن سامة قبيلة كبيرة منهم[4] (قَالَ: أَتَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيَّ) رضي الله عنه (فَقُلْتُ لَهُ: حَدِّثْنِي بِمَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: سَافَرْتُ مَعَهُ

(١) زيد في (ب): «عليه».

(٢) في هامش (ل): أي: ضربها؛ إعانةً له ورفقًا به.

(٣) في هامش (ج): «أي من بني سامة بن لؤي» وفي هامش (ل): قال في «المحتسب»: النَّاجيُّ -بالنُّون- جماعةٌ يُنسبون إلى بني ناجية وهم من سامة بن لؤيٍّ، منهم: أبو المتوكِّل، قال السَّمعانيُّ: النَّاجيُّ -بالنُّون والجيم بعد الألف- هذه النِّسبة إلى بني ناجية وهم عددٌ كثيرٌ من بني سامة بن لؤيٍّ. «ترتيب».

(٤) في هامش (ل): أي: من بني سامة.

فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ -قَالَ أَبُو عَقِيلٍ) بشيرٌ المذكور: (لَا أَدْرِي) قال أبو المتوكِّل: (غَزْوَةً أَوْ عُمْرَةً؟-) ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «[1]أم عُمْرة» بالميم بدل الواو، وقال داود بن قيسٍ، يعني: الفرَّاء الدَّبَّاغ فيما علَّقه المؤلِّف في «الشُّروط» [ح:٢٧١٨] عن عبيد الله بن مِقْسمٍ، عن جابرٍ: اشتراه بطريق تبوك، فبيَّن الغزوة جازمًا بها، ووافقه على ذلك عليُّ بن زيد بن جدعان عن أبي المتوكِّل، لكن جزم ابن إسحاق: بأنَّه كان في غزوة ذات الرِّقاع، ورُجِّح: بأنَّ أهل المغازي أضبطُ (فَلَمَّا أَنْ أَقْبَلْنَا) بزيادة «أَنْ» (قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَعَجَّلَ إِلَى أَهْلِهِ فَلْيُعَجِّلْ) بسكون اللَّام وضمِّ التَّحتيَّة، بعدها عينٌ مهملةٌ[2] وتشديد الجيم المكسورة، ولأبي ذرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ: «فليتعجَّل» بمثنَّاةٍ فوقيَّةٍ بعد التَّحتيَّة من باب التَّفعُّل (قَالَ جَابِرٌ: فَأَقْبَلْنَا وَأَنَا عَلَى جَمَلٍ لِي أَرْمَكَ) بهمزةٍ مفتوحةٍ فراءٍ ساكنةٍ فميمٍ مفتوحةٍ فكافٍ؛ يخالط حمرتَه سوادٌ (لَيْسَ فِيهِ) أي: في الجمل، ولأبي ذرٍّ: «فيها» أي: في الرَّاحلة لأنَّ الجمل راحلة[3] (شِيَةٌ) بكسر الشِّين المعجمة وفتح التَّحتيَّة المخفَّفة، علامةٌ، أي: ليس فيه[4] لمعةٌ من غير لونه، أو لا عيب فيه (وَالنَّاسُ خَلْفِي) جملةٌ حاليَّةٌ من قوله: «وأنا على جملٍ لي» أي: أنَّ جمله كان يسبق جمال غيره (فَبَيْنَا) بغير ميمٍ (أَنَا كَذَلِكَ إِذْ قَامَ عَلَيَّ) أي: وقف جملي من الإعياء والكلال، كقوله تعالى: ﴿وَإِذَآ أَظۡلَمَ عَلَيۡهِمۡ قَامُوا۟﴾ [البقرة: ٢٠] أي: وقفوا (فَقَالَ لِي[5] النَّبِيُّ ﷺ: يَا جَابِرُ، اسْتَمْسِكْ، فَضَرَبَهُ بِسَوْطِهِ ضَرْبَةً، فَوَثَبَ البَعِيرُ مَكَانَهُ) ولأحمد: قلت: يارسول الله، أبطأ جملي هذا، قال: «أنخْه» وأناخ رسول الله ﷺ، ثمَّ قال: «أعطني هذه العصا» ففعلت، فأخذها فنخسه بها نخساتٍ، ثمَّ قال: «اركب»، فركبت (فَقَالَ: أَتَبِيعُ الجَمَلَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ) وفي «باب إذا اشترط البائع ظهر الدَّابة» من «كتاب الشُّروط» [ح:٢٧١٨] من طريق عامر الشَّعبيِّ عن جابرٍ/، قلت: لا. ثمَّ قال: بعنيه بوقيَّةٍ فبعته، وفي رواية داود بن قيسٍ: أحسبه بأربع أواقٍ فاستثنيت حملانه[6] إلى أهلي (فَلَمَّا قَدِمْنَا المَدِينَةَ

د٣/٣٩٦أ

(١) زيد في (م): «عن».

(٢) «مهملة»: مثبتٌ من (ب) و(د) و(س).

(٣) «لأنَّ الجمل راحلةٌ»: سقط من (ص)، وقوله: «أي في الراحلة... راحة»: سقط من (م).

(٤) في (د): «فيها».

(٥) «لي»: سقط من (م).

(٦) في (د): «حملاني».

وَدَخَلَ النَّبِيُّ[(١)] صلى الله عليه وسلم المَسْجِدَ فِي طَوَائِفِ أَصْحَابِهِ، فَدَخَلْتُ إِلَيْهِ) ولأبي ذرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ: «عليه[(٢)]» (وَعَقَلْتُ الجَمَلَ) بالعقال[(٣)] (فِي نَاحِيَةِ البَلَاطِ) بفتح الموحَّدة: الحجارة المفروشة عند باب: المسجد (فَقُلْتُ لَهُ) عليه الصلاة والسلام: (هَذَا جَمَلُكَ) الَّذي ابتعته منِّي (فَخَرَجَ) من المسجد (فَجَعَلَ يُطِيفُ بِالجَمَلِ، وَيَقُولُ: الجَمَلُ جَمَلُنَا، فَبَعَثَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَوَاقٍ[(٤)] مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: أَعْطُوهَا جَابِرًا) بقطع همزة «أعطوها» مفتوحةً (ثُمَّ قَالَ: اسْتَوْفَيْتَ الثَّمَنَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: الثَّمَنُ وَالجَمَلُ لَكَ) هبةً. قال السُّهيليُّ ما محصِّله: إنَّه صلى الله عليه وسلم لمَّا[(٥)] أخبر جابرًا بعد قتل أبيه بأُحدٍ أنَّ الله أحياه وقال: «ما تشتهي فأزيدك» أكَّد صلى الله عليه وسلم الخبر بما يشبهه، فاشترى منه الجمل وهو مطيَّته بثمنٍ معلومٍ، ثمَّ وفَّر عليه الثَّمن والجمل، وزاده على الثَّمن، كما اشترى الله[(٦)] من المؤمنين أنفسهم بثمنٍ هو الجنَّة، ثمَّ ردَّ عليهم أنفسهم وزادهم، كما قال تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦] فتشاكل الفعل/ مع الخبر. ٥/٧٥

وهذا الحديث قد سبق مختصرًا في «المظالم» [ح: ٢٤٧٠]، وشرحه في «الشُّروط» [ح: ٢٧١٨].

٥٠ - بابُ الرُّكُوبِ عَلَى الدَّابَّةِ الصَّعْبَةِ وَالفُحُولَةِ مِنَ الخَيْلِ

وَقَالَ رَاشِدُ بْنُ سَعْدٍ: كَانَ السَّلَفُ يَسْتَحِبُّونَ الفُحُولَةَ؛ لأَنَّهَا أَجْرَى وَأَجْسَرُ.

(بابُ الرُّكُوبِ عَلَى الدَّابَّةِ الصَّعْبَةِ) بسكون العين، أي: الشَّديدة (وَ) على (الفُحُولَةِ مِنَ الخَيْلِ) جمع فحلٍ، والتَّاء فيه كما قال الكِرماني: لعلَّها لتأكيد الجمع كما في الملائكة (وَقَالَ رَاشِدُ بْنُ سَعْدٍ) بسكون العين، المُقْرَئِي[(٧)] -بفتح الميم وضمِّها وسكون القاف وفتح الرَّاء بعدها

---

(١) في (د): «رسول الله».

(٢) في (م): «إليه».

(٣) في غير (ب) و(د) و(س): «بالقاف».

(٤) في هامش (ج) و(ل): قوله: «أَوَاقٍ» كذا بخطِّه منوَّنًا، وكذا في «الفرع اليونينيِّ»، وكتب فوقه: «صحَّ» بالحمرة.

(٥) «لمَّا»: ليس في (ص).

(٦) اسم الجلالة: مثبتٌ من (ب) و(س).

(٧) في هامش (ج) و(ل): قوله: «المُقرَئِيُّ» بفتح الرَّاء، بعدها همزة مكسورة: راشد بن سَعْد المقرَئِيُّ نسبة إلى مُقرا ابن سُبَيْع -بضمِّ السِّين المهملة، وفتح الموحَّدة، وسكون المثنَّاة التَّحتيَّة، ويكتب بألف عوض الهمزة- ليفرَّق بينه وبين المنسوب إلى القراءة، ومَقرَأ: قرية تحت جبل قاسيون، أظنُّ نزلها بنو مُقرا هؤلاء، قال ابن =

همزةٌ- نسبةً إلى قريةٍ من قرى دمشق، تابعيٌّ ليس له في البخاريِّ سوى هذا: (كَانَ السَّلَفُ) أي: من الصَّحابة فمَن بعدهم (يَسْتَحِبُّونَ الفُحُولَةَ) من الخيل أن يقاتلوا عليها في الجهاد (لأَنَّهَا أَجْرَى) بهمزةٍ مفتوحةٍ فجيمٍ ساكنةٍ فراءٍ مفتوحةٍ بغير همزٍ، من الجري، وفي بعض الأصول: «أجرأ» بالهمز، من الجراءة (وَأَجْسَرُ) بالجيم وبالسِّين المهملة، أي: من الإناث. وروى الوليد ابن مسلمٍ في «الجهاد» له من طريق عُبادة بن نُسَيٍّ -بضمِّ النُّون وفتح المهملة مصغَّرًا- أو ابن[1] محيريز: أنَّهم كانوا يستحبُّون إناث الخيل في الغارات، والبيات[2]، ولِمَا خفي[3] من أمور الحرب، ويستحبُّون الفحول في الصُّفوف، والحصون، ولِمَا ظهر من أمور الحرب.

٢٨٦٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: كَانَ بِالمَدِينَةِ فَزَعٌ، فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَسًا لأَبِي طَلْحَةَ، يُقَالُ لَهُ: مَنْدُوبٌ، فَرَكِبَهُ، وَقَالَ: «مَا رَأَيْنَا مِنْ فَزَعٍ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ) قال الدَّارقطنيُّ: هو أحمد الملقَّب بشَبُّويه، واسم جدِّه: ثابتٌ، وقال الحاكم: هو أحمد بن محمَّد بن موسى، ولقبه مردويه المروزيُّ، وهو[4] أشهر وأكثر من الأوَّل، كما قاله في «الفتح» قال: (أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ) هو ابن المبارك المروزيُّ قال: (أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ) بن الحجَّاج (عَنْ قَتَادَةَ) بن دعامة أنَّه قال: (سَمِعْتُ أَنَسَ/ بْنَ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: كَانَ بِالمَدِينَةِ فَزَعٌ) بفتح الفاء والزَّاي: خوف (فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَسًا لأَبِي طَلْحَةَ، يُقَالُ لَهُ: مَنْدُوبٌ) أسود[5] كان بطيء المشي (فَرَكِبَهُ، وَقَالَ) حين استبرأ الخبر ورجع: (مَا رَأَيْنَا مِنْ

د٣/٣٩٦ب

= الكلبيُّ: بنو مَقْرَا -بفتح الميم- والنَّسب إليه مقرئيٌّ، قال ابن ناصر: والمحدِّثون يضمُّونه، وهو خطأ، وقد تبيَّن أنَّ المنسوب إلى القرية وإلى البطن سواءٌ، وقال الرُّشاطيُّ: مُقْرِي بن سبيع بوزن مُعْطِي -بضمِّ أوَّله وكسر الطاء- فإذا نسبت إليه شدَّدت الياء، وقد ورد مهموزًا، وقال عبد الغنيِّ: المحدِّثون يكتبونه بالألف، يعني: بدل الهمزة، ويجوز أنَّ بعضهم سهَّل الهمزة ليوافق ما نقله الهمدانيُّ، فإنَّه المعوَّل عليه في أنساب الحِمْيَريِّين. انتهى ملخَّصًا من «التَّبصير».

(١) في الفتح: «وابن...».

(٢) في هامش (ل): أي: الإتيان بياتًا.

(٣) في (ص) و(م) و(ج): «ظهر». وفي هامش (ج): «ولما ظهر»، كذا بخطه وصوابه: لما خفي كما في «الفتح».

(٤) في (ص) و(م): «وهذا».

(٥) «أسود»: مثبتٌ من (م).

فَزَعٍ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ) الفرس (لَبَحْرًا) «إنْ» في قول الكوفيِّين: بمعنى: «ما» واللَّام في «لَبحرًا» بمعنى: إلَّا، أي: ما وجدنا الفرس إلَّا بحرًا. وعند البصريِّين: «إنْ» مخفَّفةٌ من الثَّقيلة، قاله ابن الملقِّن، وقال ابن المُنَيِّر: ولا دليل في لفظ الفرس في الحديث لما ترجم[1] له، حيث قال: والفحولة من الخيل، لأنَّ الفرس يتناول الفحل والأنثى، وإنَّما الحصان[2] يخصُّ الفحل، إلَّا أن يستدلَّ البخاريُّ على أنَّه[3] فحلٌ[4] بعود ضمير المذكَّر عليه، يعني[5] في قوله: «وإنْ وجدناه» وهو استدلالٌ ضعيفٌ أيضًا لأنَّ العود يصحُّ أيضًا على اللَّفظ كما يصحُّ على المعنى، ولفظ الفرس مذكَّرٌ وإن كان يقع على المؤنَّث، عكس لفظ الجماعة فإنَّه مؤنَّثٌ ولكنَّه يقع على المذكَّر، فيجوز إعادة الضَّمير على اللَّفظ وعلى المعنى، إلَّا أنَّهم قالوا في تصغير الفرس الذَّكر: فُرَيس، وفي الأنثى: فُرَيسة، فاتَّبعوا المعنى لا اللَّفظ فهذا[6] يقوِّي استدلاله، قال في «المصابيح»: لا يقوِّيه ولا يعضده بوجهٍ، فتأمَّله تجدْه كما قلنا.

٥١ - بابُ سِهَامِ الفَرَسِ

وَقَالَ مَالِكٌ: يُسْهَمُ لِلْخَيْلِ وَالبَرَاذِينِ مِنْهَا؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلۡخَيۡلَ وَٱلۡبِغَالَ وَٱلۡحَمِيرَ لِتَرۡكَبُوهَا﴾ وَلَا يُسْهَمُ لأَكْثَرَ مِنْ فَرَسٍ.

(بابُ) كمِّيَّة (سِهَامِ الفَرَسِ، وَقَالَ مَالِكٌ) إمام دار الهجرة: (يُسْهَمُ لِلْخَيْلِ وَالبَرَاذِينِ) بفتح الباء والرَّاء وبالذَّال المعجمة، جمع بِرْذَوْن -بكسر الموحَّدة وسكون الرَّاء وفتح المعجمة وسكون الواو- التُّركي (مِنْهَا) أي: من الخيل، وخلافها العِرَابُ، والأنثى بِرْذَوْنةٌ، وزاد في «الموطَّأ»: والهجين (لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلۡخَيۡلَ وَٱلۡبِغَالَ وَٱلۡحَمِيرَ لِتَرۡكَبُوهَا﴾ [النَّحل: ٨]) لأنَّ الله تعالى

(١) في (د): «ترجَّح».

(٢) في هامش (ج) و(ل): قوله: «الحِصان» بالكسر: الفرس العتيق، ثمَّ كثر حتَّى سُمِّي كلُّ ذكر من الخيل حِصَانًا، وإن لم يكن عتيقًا، الجمع «حُصُنٌ» مثل: «كِتَاب» و«كُتُب». «مصباح».

(٣) في (ص) و(م): «بأنَّه».

(٤) في (م): «كان فحلًا»، وفي (ل): «بأنَّه فحلًا» وفي هامشها: قوله: «فحلًا» كذا بخطِّه، ولعلَّه خبر كان المحذوفة؛ أي: بأنَّه كان فحلًا.

(٥) في (م): «معنيٌّ».

(٦) في (ب) و(س): «وهذا».

امتنَّ بركوب الخيل، وأسهم لها صلى الله عليه وسلم، واسم الخيل يقع على البِرْذَون والهجين بخلاف البغال والحمير، والمراد بالهجين: ما يكون أحد أبويه غير عربيٍّ والآخر عربيٌّ (وَلَا يُسْهَمُ لِأَكْثَرَ مِنْ فَرَسٍ) هو بقيَّة قول مالكٍ، وهو مذهب الشَّافعية والحنابلة وأبي[1] يوسف ومحمَّدٍ.

٢٨٦٣ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم جَعَلَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِصَاحِبِهِ سَهْمًا.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ) بضمِّ العين مصغَّرًا، وكان اسمه: عبد الله الهبَّاريُّ القرشيُّ الكوفيُّ (عَنْ أَبِي أُسَامَةَ) حمَّاد بن أسامة (عَنْ عُبَيْدِ اللهِ[2]) بالتَّصغير ابن عمر العمريِّ (عَنْ نَافِعٍ) مولى ابن عمر (عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم جَعَلَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِصَاحِبِهِ سَهْمًا) أي: غير سهمَي الفرس فيصير للفارس ثلاثة أسهمٍ، ولا يُزاد الفارس على ثلاثةٍ وإن حضر بأكثر من فرس، كما لا يُنقص عنها. وقال أبو حنيفة: لا يسهم للفارس إلَّا سهمٌ واحدٌ، ولفرسه سهم، وقال: أكره أن أفضِّل بهيمةً على مسلمٍ، واحتجُّوا له في ذلك بظاهر ما رواه الدَّارقطنيُّ من طريق أحمد بن منصورٍ الرَّماديِّ[3] عن/ أبي بكرٍ بن أبي شيبة، عن أبي أسامة[4] وابن نُميرٍ، كلاهما عن عبيد الله بن عمر بلفظ/: أسهم للفارس سهمين. وأُجيبَ: بأنَّ المعنى: أسهم للفارس بسبب فرسه سهمَين غيرَ سهمه المختصِّ به، فلا حجَّة فيه، وقد روى أبو داود من حديث أبي عمرة: «أنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم أعطى للفرس سهمَين، ولكلِّ إنسانٍ سهمًا» فكان للفارس ثلاثةُ أسهمٍ، وفي رواية أبي ذرٍّ: تقديم هذا الحديث على قول مالك.

٧٦/٥

د٣/٣٩٧أ

٥٢ - بابُ مَنْ قَادَ دَابَّةَ غَيْرِهِ فِي الحَرْبِ

(بابُ مَنْ قَادَ دَابَّةَ غَيْرِهِ فِي الحَرْبِ).

٢٨٦٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ رَجُلٌ لِلْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنهما: أَفَرَرْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ قَالَ: لَكِنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم لَمْ يَفِرَّ، إِنَّ

---

(١) في (ل): «وأبو»، وفي هامشها: كذا بخطِّه.

(٢) في هامش (ل): عبارة «التَّقريب»: عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطَّاب.

(٣) في هامش (ج) و(ل): قوله: «الرَّمَادِيِّ» بفتح الرَّاء والميم، وبالدَّال المهملة: نسبة إلى رمادة اليمن. «لباب».

(٤) في (د): «أمامة»، وهو تحريفٌ.

هَوَازِنَ كَانُوا قَوْمًا رُمَاةً، وَإِنَّا لَمَّا لَقِينَاهُمْ حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ فَانهَزَمُوا، فَأَقْبَلَ المُسْلِمُونَ عَلَى الغَنَائِمِ وَاسْتَقْبَلُونَا بِالسِّهَامِ، فَأَمَّا رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَلَمْ يَفِرَّ، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ وَإِنَّهُ لَعَلَى بَغْلَتِهِ البَيْضَاءِ، وَإِنَّ أَبَا سُفْيَانَ آخِذٌ بِلِجَامِهَا، وَالنَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ المُطَّلِبْ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ) بن سعيدٍ قال: (حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ) الأنماطيُّ (عَنْ شُعْبَةَ) بن الحجَّاج (عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ) عمرو بن عبد الله السَّبيعيِّ، أنَّه قال: (قَالَ رَجُلٌ) في روايةٍ عند المؤلِّف في «غزوة حُنَين» [ح: ٤٣١٥] أنَّه من قيسٍ (لِلْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنهما: أَفَرَرْتُمْ) وفي «باب بغلة النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم» [ح: ٢٩٣٠] و[1]«المغازي» [ح: ٤٣١٦] «أَوَلَّيتم» (عَنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ) وقعة (حُنَيْنٍ؟) وكانت لستٍّ خلتْ من شوَّالَ سنةَ ثمانٍ (قَالَ: لَكِنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم لَمْ يَفِرَّ) بتشديد نون «لكنَّ» أي: نحن فررنا، ولكنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفرَّ، وحذفَ لأنَّه لم يُرِدْ أن يصرِّح بفرارهم، ومعلوم من حال نبيِّنا وغيره من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام عدم الفرار؛ لفرط إقدامهم وشجاعتهم وثقتهم بوعد الله في رغبتهم في الشَّهادة، ولم يثبت عن أحدٍ منهم أنَّه فرَّ، ومن قال ذلك في النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم قُتِل ولم يُستتَب عند مالكٍ (إِنَّ هَوَازِنَ) وهي قبيلةٌ كبيرةٌ من العرب، يُنسَبون إلى هوازن بن منصور (كَانُوا قَوْمًا رُمَاةً) جمعُ رامٍ (وَإِنَّا لَمَّا لَقِينَاهُمْ حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ فَانهَزَمُوا، فَأَقْبَلَ المُسْلِمُونَ عَلَى الغَنَائِمِ، وَاسْتَقْبَلُونَا) أي: هوازن، ولأبي ذرٍّ: «فاستقبلونا» بالفاء بدل الواو (بِالسِّهَامِ، فَأَمَّا رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَلَمْ يَفِرَّ) أي: فأمَّا نحن فقد فررنا، وأمَّا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يفرَّ، فبيَّن شعبة أنَّ فرار من فرَّ لم يكن على نيَّة الاستمرار في الفرار، وإنَّما انكشفوا من وقع السِّهام، والفرار المتوعَّد عليه: هو أن ينوي عدم العود، وأمَّا من تحيَّز إلى فئةٍ أو كان فرارًا[2] لكثرة عدد العدوِّ، بأن كان ضعفهم أو أكثر، أو نوى العَودَ إذا أمكنه؛ فليس داخلًا في الوعيد (فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ) عليه الصلاة والسلام (وَإِنَّهُ لَعَلَى[3] بَغْلَتِهِ البَيْضَاءِ) الَّتي أهداها له ملك أَيْلَةَ أو فروة الجذاميُّ (وَإِنَّ أَبَا سُفْيَانَ) بن الحارث بن عبد المطَّلب (آخِذٌ بِلِجَامِهَا، وَالنَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ) أي: أنا النَّبيُّ، والنَّبيُّ لا يكذب، فلست بكاذبٍ فيما أقول حتَّى أنهزم وأنا متيقِّنٌ أنَّ الَّذي وعدني الله به من النَّصر حقٌّ، فلا يجوز عليَّ الفرار، وقوله: «لا كذبْ»

---

(١) في (د): «في» وهو خطأٌ.

(٢) في (د): «فراره».

(٣) في (ص): «على».

بسكون الباء. وحكى ابن التِّين عن بعض أهل العلم: أنَّه كان يقوله[1] بفتح الباء. ليخرجه عن الوزن. قال في «المصابيح»: وهذا تغييرٌ للرِّواية الثَّابتة بمجرَّد خيال يقوم في النَّفس، وقد سبق ما يدفع كون هذا/ شعرًا[2]، فلا حاجة إلى إخراج الكلام عمَّا هو عليه في الرِّواية (أَنَا ابْنُ عَبْدِ المُطَّلِبْ) انتسب إلى جدِّه[3] لشهرة عبد المطَّلب بين النَّاس لِمَا رُزِقَ من نباهة الذِّكر وطول العمر، بخلاف عبد الله أبيه فإنَّه مات شابًّا، أو لأنَّه اشتهر أنَّه يخرج من ذرِّية عبد المطَّلب مَن يدعو إلى الله، ويهدي الله الخلق به، وأنَّه خاتم الأنبياء فانتسب إليه ليتذكَّر ذلك مَن كان يعرفه.

د٣/٣٩٧ب

٥٣ - بابُ الرِّكَابِ، وَالغَرْزِ لِلدَّابَّةِ

(بابُ الرِّكَابِ) بكسر الرَّاء (وَالغَرْزِ لِلدَّابَّةِ) بالغين المعجمة المفتوحة وتقديم الرَّاء السَّاكنة على الزَّاي، واختُلِفَ هل الرِّكاب والغرز مترادفان؟ أو الغرز للجمل، والرِّكاب للفرس؟ أو الرِّكاب يكون من الحديد والخشب، والغرز لا يكون إلَّا من الجلد؟

٢٨٦٥ - حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَدْخَلَ رِجْلَهُ فِي الغَرْزِ وَاسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ قَائِمَةً أَهَلَّ مِنْ عِنْدِ مَسْجِدِ ذِي الحُلَيْفَةِ.

وبه قال: (حَدَّثَنِي) بالإفراد (عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ) الهبَّاريُّ (عَنْ أَبِي أُسَامَةَ) حمَّاد بن أسامة (عَنْ عُبَيْدِ اللهِ) بن عمر العمريِّ (عَنْ نَافِعٍ عَنِ[4] ابْنِ عُمَرَ ﵄ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَدْخَلَ رِجْلَهُ) الشَّريفة (فِي الغَرْزِ، وَاسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ) حال كونها (قَائِمَةً أَهَلَّ) بالحجِّ أو[5] العمرة (مِنْ عِنْدِ مَسْجِدِ ذِي الحُلَيْفَةِ) بضم الحاء المهملة وفتح اللَّام: قريةٌ خَرِبةٌ على ستَّة أميالٍ من المدينة.

والمطابقة بين الحديث والتَّرجمة ظاهرةٌ في الغرز، والرِّكاب في معناه، فألحقه به أو أشار به إلى أنَّهما مترادفان.

---

(١) في (د): «يقول».

(٢) في هامش (ج) و(ل): هو أنَّه خرج موزونًا، ولم يقصد به الشِّعر. «منه».

(٣) في (د): «لجدِّه».

(٤) «عن»: سقط من (ب).

(٥) في (ب): «و».

٥٤ - بابُ رُكُوبِ الفَرَسِ العُرْيِ

٧٧/٥ (بابُ رُكُوبِ الفَرَسِ العُرْيِ) بضمِّ العين المهملة[1] وسكون/ الرَّاء، وقال السَّفاقسيُّ: بفتح العين وتشديد التَّحتيَّة، وقال ابن فارسٍ: اعروريتُ[2] الفرس إذا ركبته عُريًا، وهي نادرةٌ[3]، والمراد: ليس له سرجٌ ولا أداةٌ، ولا يقال مثل هذا في الآدميِّين إنَّما يُقال: عريان.

٢٨٦٦ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه اسْتَقْبَلَهُمُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَلَى فَرَسٍ عُرْيٍ، مَا عَلَيْهِ سَرْجٌ، فِي عُنُقِهِ سَيْفٌ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ) بفتح العين وسكون تاليها فيهما، ابن أوسٍ السَّلميُّ الواسطيُّ قال: (حَدَّثَنَا حَمَّادٌ) هو ابن زيدٍ (عَنْ ثَابِتٍ) البُنانيِّ (عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: اسْتَقْبَلَهُمُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم) لمَّا فزعوا ليلةً بالمدينة وكان قد سبقهم إلى الصَّوت (عَلَى فَرَسٍ) استعاره من أبي طلحةَ (عُرْيٍ، مَا عَلَيْهِ سَرْجٌ) حال كونه (فِي عُنُقِهِ سَيْفٌ) معلَّقٌ، وفيه: ما كان عليه النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم من التَّواضع والفروسيَّة البالغة.

٥٥ - بابُ الفَرَسِ القَطُوفِ

(بابُ الفَرَسِ القَطُوفِ) بفتح القاف وضمِّ الطَّاء، أي: البطيء المشي مع تقارب الخُطا.

٢٨٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ أَهْلَ المَدِينَةِ فَزِعُوا مَرَّةً، فَرَكِبَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَرَسًا لأَبِي طَلْحَةَ كَانَ يَقْطِفُ أَوْ كَانَ فِيهِ قِطَافٌ فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ: «وَجَدْنَا فَرَسَكُمْ هَذَا بَحْرًا». فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يُجَارَى.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ) البصريُّ ثمَّ البغداديُّ قال: (حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ) بضمِّ الزَّاي وفتح الرَّاء مصغَّرًا، و«يزيدُ» من الزِّيادة قال: (حَدَّثَنَا سَعِيدٌ) بكسر العين، ابن أبي

---

(١) «المهملة»: ليس في (د).

(٢) في غير (ب): «عروت»، ولعلَّ المثبت هو الصَّواب.

(٣) في هامش (ل): وفي «الصِّحاح»: «واعْرَوْرَيتُ الفرس»: ركبتُهُ عُرْيانًا. وفي هامش (ج) و(ل): قال في «ترتيب المطالع»: قال النَّوويُّ: ولم يأت «افْعَوْعَلَ» معدًّى إلَّا «اعْرَوْرَيْتُ» و«احْلَوْلَيْتُ». انتهى ملخَّصًا، وفي «البارع»: اعروريت الفرس اعْريراءً إذا ركبته عريًّا.

عَروبة (عَنْ قَتَادَةَ) بن دعامة (عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ أَهْلَ المَدِينَةِ فَزِعُوا مَرَّةً) ليلًا (فَرَكِبَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَرَسًا لأَبِي طَلْحَةَ) يقال له: مندوبٌ، استعاره منه/ (كَانَ يَقْطِفُ) بكسر الطَّاء المهملة، وتُضَمُّ (أَوْ كَانَ فِيهِ قِطَافٌ) -بكسر القاف والشَّكُّ من الرَّاوي- وعند المؤلِّف في «باب السُّرعة والرَّكض» من طريق محمَّد بن سيرين، عن أنسٍ بلفظ: فركب فرسًا لأبي طلحة بطيئًا (فَلَمَّا رَجَعَ) بعد أن استبرأ الخبر (قَالَ: وَجَدْنَا فَرَسَكُمْ هَذَا بَحْرًا) قال في «أساس البلاغة»: وصفَه بالبحر لسعة جريه (فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يُجَارَى) بضمِّ أوَّله وفتح الرَّاء مبنيًّا للمفعول، أي: لا يطيق فرسٌ الجريَ معه ببركة الرَّسول صلى الله عليه وسلم.

د٣/٣٩٨أ

٥٦ - بابُ السَّبْقِ بَيْنَ الخَيْلِ

(بابُ) مشروعية (السَّبْقِ بَيْنَ الخَيْلِ) بفتح السِّين المهملة وسكون الموحَّدة مصدرٌ، وأمَّا بفتحها، فهو المال الَّذي يُدفع إلى السَّابق.

٢٨٦٨ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: أَجْرَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مَا ضُمِّرَ مِنَ الخَيْلِ مِنَ الحَفْيَاءِ إِلَى ثَنِيَّةِ الوَدَاعِ، وَأَجْرَى مَا لَمْ يُضَمَّرْ مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَكُنْتُ فِيمَنْ أَجْرَى. قَالَ عَبْدُ اللهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللهِ، قَالَ سُفْيَانُ: بَيْنَ الحَفْيَاءِ إِلَى ثَنِيَّةِ الوَدَاعِ خَمْسَةُ أَمْيَالٍ أَوْ سِتَّةٌ، وَبَيْنَ ثَنِيَّةٍ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ مِيلٌ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ) بفتح القاف وكسر الموحَّدة، وبعد التَّحتيَّة السَّاكنة صادٌ مهملةٌ، ابن عقبة قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) الثَّوريُّ (عَنْ عُبَيْدِ اللهِ) بن عمر العمريِّ (عَنْ نَافِعٍ) مولى ابن عمر (عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما) أنَّه (قَالَ: أَجْرَى) أي: سابق (النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مَا ضُمِّرَ) بضمِّ الضَّاد المعجمة وكسر الميم المشدَّدة (مِنَ الخَيْلِ) أي: عُلِفَ حتَّى سمِنَ وقويَ، ثمَّ قُلِّل علفها[١] إلَّا قوتًا، ثمَّ أدخلت[٢] بيتًا كنينًا وغشيت[٣] بالجلال حتَّى حميت وعرقت وجفَّ عرقها فخفَّ لحمها وقويت[٤] على الجري (مِنَ الحَفْيَاءِ) بفتح الحاء المهملة وسكون الفاء، بعدها تحتيَّةٌ

(١) في (ب) و(س): «علفه».

(٢) في (ب) و(س): «أدخل».

(٣) في (ب) و(س): «غشي».

(٤) جاء في (ب) و(س) بدلًا من قوله: «حميت وعرقت... وقويت»، قوله: «حمي، وعرق، وجفَّ عرقه، فخفَّ لحمه، وقوي».

ممدودًا ويقصر، مكانٌ خارجَ المدينة (إِلَى ثَنِيَّةِ الوَدَاعِ) بفتح الواو، والثَّنِيَّة -بفتح المثلَّثة وكسر النُّون وتشديد التَّحتيَّة- أعلى الجبل أو الطَّريق فيه أو غير ذلك، وسُمِّيت بذلك لأنَّ الخارج من المدينة يمشي معه المودِّعون إليها (وَأَجْرَى) أي: سابق عليه الصلاة والسلام (مَا لَمْ يُضَمَّرْ) من الخيل (مِنَ الثَّنِيَّةِ) المذكورة (إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ) بتقديم الزَّاي المضمومة على الرَّاء، آخره قافٌ مصغَّرًا، قبيلةٌ من الأنصار، وأُضيفَ المسجد إليهم لصلاتهم فيه، فالإضافة إضافة تعريفٍ لا ملكٍ (قَالَ ابْنُ عُمَرَ) رضي الله عنهما: (وَكُنْتُ فِيمَنْ أَجْرَى) أي: سابقَ.

(قَالَ عَبْدُ اللهِ) بن الوليد العدنيُّ: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) الثَّوريُّ (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (عُبَيْدُ اللهِ) بن عمر العمريُّ، ومراد المؤلِّف من هذا بيان تصريح الثَّوريِّ عن شيخه بالتَّحديث، بخلاف الرِّواية الأولى فإنَّها بالعنعنة (قَالَ سُفْيَانُ) الثَّوريُّ بالسَّند السَّابق: (بَيْنَ الحَفْيَاءِ) ولأبي ذرٍّ: «من الحفياء» (إِلَى ثَنِيَّةِ الوَدَاعِ خَمْسَةُ أَمْيَالٍ أَوْ سِتَّةٌ، وَبَيْنَ ثَنِيَّةِ) بالجرِّ، ولأبي ذرٍّ: «ثنيَّةَ» بالفتح[1] (إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ مِيلٌ) ومطابقة الحديث للتَّرجمة في قوله: «أجرى» وقد مضى في «باب هل يقال مسجد بني فلان»؟ من «كتاب الصَّلاة» [ح: ٤٢٠].

٥٧ - بابُ إِضْمَارِ الخَيْلِ لِلسَّبْقِ

(بابُ إِضْمَارِ الخَيْلِ لِلسَّبْقِ) أي: إهزالها لأجل السَّبق، وسبقت كيفية ذلك في الباب السَّابق.

٢٨٦٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ -رضي الله عنه- أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم سَابَقَ بَيْنَ الخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضَمَّرْ، وَكَانَ أَمَدُهَا مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ، وَأَنَّ عَبْدَ اللهِ ابْنَ عُمَرَ كَانَ سَابَقَ بِهَا. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: أمدًا: غايةً ﴿فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ﴾.

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ يُونُسَ[2]) نسبه[3] لجدِّه، واسم أبيه: عبد الله اليربوعيُّ/ الكوفيُّ د٣/٣٩٨ب

(١) في هامش (ج) و(ل): قوله: «وبين ثنيَّةِ -بالجرِّ- ولأبي ذرٍّ: ثنيَّةَ، بالفتح» هكذا بخطِّه وضبطه فيحتمل على الجرِّ: أنَّ الأصل «ثنيَّةِ الوداعِ» فحذف المضاف إليه، وبقي مجرورًا غير منوَّن، كذا بخطِّه، وعلى الفتح: أنَّ الفتحة نائبة عن الكسرة لمنعه من الصَّرف، للعلميَّة والتَّأنيث. انتهى بخطِّ شيخنا عجمي رحمه الله.

(٢) في (ص): «يوسف»، وليس بصحيحٍ.

(٣) في (د): «نُسِبَ».

قال: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ) بن سعدٍ الإمامُ (عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ) هو ابن عمر (رضي الله عنهما) وعن أبيه (أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم سَابَقَ) أي: بنفسه، أو أمر، أو أباح/ المسابقة (بَيْنَ الخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضَمَّرْ) ٧٨/٥ بتشديد الميم المفتوحة (وَكَانَ أَمَدُهَا) أي: غايتها (مِنَ الثَّنِيَّةِ) المعروفة[1] بثنيَّة الوداع (إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ) بضمِّ الزَّاي، بعدها راءٌ مفتوحةٌ (وَأَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ سَابَقَ بِهَا) أي: بالخيل التي لم تُضمَّر، وفيه دليلٌ على أنَّ المراد بالمسابقة بين الخيل مركوبةً، وليس المراد إرسال الفرسَين ليجريا بأنفسهما.

(قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ) البخاريُّ تبعًا لأبي عبيدة في «المجاز»: (أمدًا) أي: (غايةً ﴿فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ﴾ [الحديد: ١٦]) وهذا ممَّا اتَّفق عليه أهل اللُّغة، وقد سقط قوله «قال أبو عبد الله....» إلى آخره في رواية الحَمُّويي والكُشْمِيهَنِيِّ، وقد أورد ابن بطَّالٍ هنا سؤالًا، وهو: كيف ترجم على إضمار الخيل؟ وذكر أنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل الَّتي لم تُضمَّر. وأجاب: بأنَّه أشار بطرفٍ من الحديث إلى بقيَّته، وأحال على سائره؛ لأنَّ تمام الحديث: أنَّه عليه الصلاة والسلام سابق بين الخيل الَّتي[2] أُضمِرَت وبين الخيل الَّتي لم تُضمَّر، وتعقَّبه ابن المُنَيِّر فقال: إنَّما كان البخاريُّ يترجم على الشَّيء من جهة العامَّة لِمَا قد يكون ثابتًا، ولِمَا قد يكون منفيًّا، فمعنى قوله: باب إضمار الخيل للسَّبق، أي: هل هو شرطٌ أو لا، فبيَّن أنَّه ليس بشرطٍ لأنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم سابق بها مضمَّرةً وغير مضمَّرةٍ، وهذا أقعد لمقاصد[3] البخاريِّ من قول الشَّارح: إنَّما ذكر طرفًا من الحديث ليدلَّ على تمامه، لأنَّ لِقائلٍ أن يقول: إذا لم يكن بدٌّ من الاختصار، فذِكْرُ[4] الطَّرف المطابق للتَّرجمة[5] أولى في البيان، لا سيما والطَّرف المطابق هو أوَّل الحديث؛ إذ أوَّله عن ابن عمرٍ: سابق النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم بين الخيل التي أُضمِرت من الحفياء إلى ثنيَّة الوداع، ثمَّ ذكر الخيل الَّتي لم تُضمَّر كما ساق[6] في هذه التَّرجمة، فحمْلُه على تأويلها لا معترضَ[7] عليه.

---

(١) في هامش (ج) و(ل): وفي خطِّه: المعرَّف؛ أي: «من غير واو وتاء».

(٢) زيد في (د): «قد».

(٣) في (م): «بمقاصد» كذا في مصابيح الجامع.

(٤) في (ص): «فذِكْره».

(٥) «للتَّرجمة»: سقط من (د).

(٦) في (د): «سيأتي».

(٧) في (ب) و(س): «يُعتَرض».

قال ابن حجرٍ: ولا منافاة بين كلامه وكلام ابن بطَّالٍ، بل أفاد النُّكتة في الاقتصار.

٥٨ - بابُ غَايَةِ السَّبَقِ لِلْخَيْلِ المُضَمَّرَةِ

(بابُ غَايَةِ السَّبَقِ لِلْخَيْلِ المُضَمَّرَةِ) بتشديد الميم المفتوحة.

٢٨٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: سَابَقَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم بَيْنَ الخَيْلِ الَّتِي قَدْ أُضْمِرَتْ، فَأَرْسَلَهَا مِنَ الحَفْيَاءِ، وَكَانَ أَمَدُهَا ثَنِيَّةَ الوَدَاعِ. فَقُلْتُ لِمُوسَى: فَكَمْ كَانَ بَيْنَ ذَلِكَ؟ قَالَ: سِتَّةُ أَمْيَالٍ أَوْ سَبْعَةٌ، وَسَابَقَ بَيْنَ الخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضَمَّرْ، فَأَرْسَلَهَا مِنْ ثَنِيَّةِ الوَدَاعِ. وَكَانَ أَمَدُهَا مَسْجِدَ بَنِي زُرَيْقٍ، قُلْتُ: فَكَمْ بَيْنَ ذَلِكَ؟ قَالَ: مِيلٌ أَوْ نَحْوُهُ. وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ مِمَّنْ سَابَقَ فِيهَا.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ) المسنديُّ قال: (حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ) بن عمرو الأزديُّ قال: (حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ) إبراهيم بن محمَّد بن الحارث الفزاريُّ (عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ) الأسديِّ المدنيِّ[1] (عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما) أنَّه (قَالَ: سَابَقَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم بَيْنَ الخَيْلِ الَّتِي قَدْ أُضْمِرَتْ) بضمِّ الهمزة وكسر الميم (فَأَرْسَلَهَا مِنَ الحَفْيَاءِ، وَكَانَ أَمَدُهَا) أي: غايتها (ثَنِيَّةَ الوَدَاعِ) وأُضيفت الثَّنيَّة إلى الوداع، لأنَّها موضع التَّوديع. قال أبو إسحاق: (فَقُلْتُ لِمُوسَى) أي: ابن عقبة: (فَكَمْ كَانَ بَيْنَ ذَلِكَ؟ قَالَ: سِتَّةُ أَمْيَالٍ أَوْ سَبْعَةٌ) وقال سفيان في الرِّواية السَّابقة [ح:٢٨٦٨] خمسة أو ستَّة، وهو اختلافٌ قريبٌ/ (وَسَابَقَ) عليه الصلاة والسلام (بَيْنَ الخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضَمَّرْ) بتشديد الميم[2] المفتوحة (فَأَرْسَلَهَا مِنْ ثَنِيَّةِ الوَدَاعِ، وَكَانَ أَمَدُهَا) أي: غايتها (مَسْجِدَ بَنِي زُرَيْقٍ) قال أبو إسحاق: (قُلْتُ) أي: لموسى: (فَكَمْ بَيْنَ ذَلِكَ؟ قَالَ: مِيلٌ أَوْ نَحْوُهُ) وقال سفيان: ميلٌ [ح:٢٨٦٨]، ولم يشكَّ (وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ مِمَّنْ سَابَقَ فِيهَا) وذكر المؤلِّف هذا الحديث في هذه الأبواب الثَّلاثة من ثلاثة طرقٍ، فأشار في الأوَّل إلى مشروعيَّة السَّبق بين الخيل، وأنَّه ليس من العبث، بل من الرِّياضة المحمودة الموصلة إلى تحصيل المقاصد في الغزو والانتفاع بها عند الحاجة، والأصل في السَّبق الخيل والإبل. قال صلى الله عليه وسلم: «لا سبق إلَّا في نصلٍ أو خُفٍّ أو حافرٍ» رواه التِّرمذيُّ من حديث أبي هريرة وحسَّنه، وابن حبَّان وصحَّحه. قال الإمام الشَّافعي رضي الله عنه: الخفُّ: الإبل، والحافر: الخيل، وتجوز

د٣/٣٩٩أ

(١) في غير (ب) و(س): «المديني». ولم نجد من نسبه مدينيًا.

(٢) «الميم»: سقط من (د).

المسابقة على الفيل والبغل والحمار على المذهب أخذًا من الحديث السَّابق. والثَّاني: لا، قصرًا للحديث على ما فسَّره[1] به الشَّافعي، وأشار بالثَّاني: إلى أنَّ السُّنَّة أن يتقدَّم إضمار الخيل، وأنَّه لا يمتنع[2] المسابقة عليها عند عدمه. وبالثَّالث: إلى غاية السَّبق فيُشترَط الإعلام بالموضع الَّذي يبدآن بالجري منه، والموضعِ المنتهي إليه، وتساوي المتسابقَين فيهما، فلو شرط تقدُّم[3] مبتدأ أحدهما أو منتهاه لم يجز، وفي الحديث: أنَّ المضمَّر لا يُسابَق مع غيره، وهو محلُّ اتِّفاقٍ، ولم يتعرض في هذا الحديث للمراهنة على ذلك، بل وليس[4] في الكتب السِّتَّة له[5] ذكرٌ، لكن ترجم التِّرمذيُّ له[6] «باب/ المراهنة على الخيل»، ولعلَّه أشار إلى ما أخرجه الإمام أحمد والبيهقيُّ والطَّبرانيُّ من حديث ابن عمر: أنَّ رسول الله ﷺ سابق بين الخيل وراهن، واتَّفقوا على جواز المسابقة بغير عوضٍ وبعوضٍ، لكنْ يُشترط[7] أن يكون العوض من غير المتسابقين، إمَّا الإمام أو غيره من الرَّعيَّة، بأن يقول: مَن سبق منكما فله من[8] بيت المال كذا أو عليَّ كذا، لِمَا في ذلك من الحثِّ على المسابقة، وبذل مالٍ في طاعةٍ، وكذلك يجوز أن يكون من أحد المتسابقين، فيقول: إن سبقتني فلك كذا، أو سبقتك فلا شيء لك عليَّ، فإن أخرج كلٌّ منهما مالًا على أنَّه إن سبقه الآخر فهو له لم يجز، لأنَّ كلًّا منهما متردِّدٌ بين أن يَغْنم و[9]أن يَغْرم، وهو صورة القمار المحرَّم، إلَّا أن يكون بينهما[10] محلِّلٌ فيجوز، وهو ثالثٌ على فرسٍ مكافئٍ لفرسيهما[11]، ولا يُخرِج المحلِّل مِن عنده شيئًا، ليَخرجَ هذا العقد عن صورة القِمار، وصورته أن يُخرج كلٌّ منهما مالًا، ويقولا للثَّالث: إن سبقْتنا فالمالان لك، وإن سبقناك فلا شيء لك، وهو فيما بينهما،

٥/٧٩

(١) في (ب): «فسَّر».
(٢) في (ب) و(س): «تمتنع».
(٣) في (م): «تقديم».
(٤) في (ص): «ولا».
(٥) في (ب) و(س): «لها» وكذا في الموضع اللاحق.
(٦) زيد في (د): «في».
(٧) في (ب) و(س) و(م): «بشرط».
(٨) في (ص) و(م): «في».
(٩) زيد في (د): «بين».
(١٠) في (م): «معهما».
(١١) في (م): «لفرسهما».

٣/٣٩٩ب د أيُّهما سبق أخذ الجُعْل من صاحبه/، وهذا مذهب الشَّافعيِّ وأحمد والجمهور، ومنع المالكيَّة إخراج السَّبق منهما ولو بمحلِّلٍ ولم يعرف مالكٌ المحلِّل. لنا: ما رواه أبو داود وابن ماجه من رواية سفيان بن حسين، عن الزُّهريِّ، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «من أدخل فرسًا بين فرسَين، يعني[1]: وهو لا يأمن أن يسبق فليس بقمارٍ، ومن أدخل فرسًا بين فرسين وقد أمن أن يسبق فهو قمارٌ» ولم ينفرد به سفيان بن حسين كما زعم بعضهم، فقد رواه أبو داود أيضًا من طريق سعيد بن بشيرٍ عن الزُّهريِّ.

٥٩ - بابُ نَاقَةِ النَّبِيِّ ﷺ

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَرْدَفَ النَّبِيُّ ﷺ أُسَامَةَ عَلَى القَصْوَاءِ. وَقَالَ المِسْوَرُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا خَلأَتِ القَصْوَاءُ».

(بابُ نَاقَةِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ) ولأبي ذرٍّ: «وقال» (ابْنُ عُمَرَ) رضي الله عنهما: (أَرْدَفَ النَّبِيُّ ﷺ أُسَامَةَ) بن زيدٍ (عَلَى القَصْوَاءِ) بفتح القاف وسكون الصَّاد المهملة ممدودًا، اسم ناقته ﷺ، وهذا طرفٌ من حديثٍ وصله في «الحجِّ» [ح: ١٥٤٤]. (وَقَالَ المِسْوَرُ) بن مخرمة، فيما وصله في «باب الشُّروط في الجهاد» من «كتاب الشُّروط» [ح: ٢٧٣١] مطوَّلًا: (قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا خَلأَتِ القَصْوَاءُ) أي: ما حرنت[2].

٢٨٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رضي الله عنه يَقُولُ: كَانَتْ نَاقَةُ النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهَا: العَضْبَاءُ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ) المُسنَديُّ قال: (حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ) بن عمرٍو الأزديُّ قال: (حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ) إبراهيم[3] الفزاريُّ (عَنْ حُمَيْدٍ) الطَّويل، أنَّه (قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رضي الله عنه يَقُولُ: كَانَتْ نَاقَةُ النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهَا: العَضْبَاءُ) بعينٍ مهملةٍ مفتوحةٍ فضادٍ معجمةٍ ساكنةٍ ممدودًا.

---

(١) «يعني»: ليس في (د).

(٢) في غير (د): «حزنت»، وفي هامش (ج) و(ل): حَزَنَتِ الدَّابَّة؛ من «باب قَصَدَ» فهي «حَزُون» كـ«رَسُول» وفي لغة: من «باب قَرُبَ». «مصباح».

(٣) «إبراهيم»: سقط من (د).

٢٨٧٢ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم نَاقَةٌ تُسَمَّى الْعَضْبَاءَ، لاَ تُسْبَقُ -قَالَ حُمَيْدٌ: أَوْ لاَ تَكَادُ تُسْبَقُ- فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى قَعُودٍ فَسَبَقَهَا، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ حَتَّى عَرَفَهُ، فَقَالَ: «حَقٌّ عَلَى اللهِ أَلاَّ يَرْتَفِعَ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلاَّ وَضَعَهُ». طَوَّلَهُ مُوسَى، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ) بن زيادٍ النَّهديُّ[1] الكوفيُّ قال: (حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ) بضمِّ الزَّاي مصغَّرًا، ابنُ معاوية الجعفيُّ الكوفيُّ (عَنْ حُمَيْدٍ) الطَّويلِ (عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه) أنَّه (قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم نَاقَةٌ تُسَمَّى الْعَضْبَاءَ، لَا تُسْبَقُ -قَالَ حُمَيْدٌ) الطَّويلُ بالإسناد المذكور: (أَوْ لَا تَكَادُ تُسْبَقُ-) على الشَّكِّ (فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ) قال الحافظ ابن حجرٍ: لم أقف على اسم هذا الأعرابيِّ بعد التَّتبُّع الشَّديد (عَلَى قَعُودٍ) بفتح القاف، وهو ما استحقَّ الرُّكوب من الإبل، وأقلُّ ذلك أن يكون ابن سنتين إلى أن يدخل السَّادسة فيُسمَّى جملًا، ولا يقال إلَّا[2] للذَّكر (فَسَبَقَهَا، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ حَتَّى عَرَفَهُ) أي: عرف صلى الله عليه وسلم كونه شاقًّا عليهم (فَقَالَ) عليه الصلاة والسلام: (حَقٌّ عَلَى اللهِ أَلَّا يَرْتَفِعَ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ) وفي روايةٍ: «إنَّ حقًّا على الله» فـ«على الله»[3] متعلِّق بـ«حقًّا» و«ألَّا يرتفعَ»: خبرُ «أَنْ»، و«أَنْ» مصدريَّةٌ، فيكون معرفةً[4]، والاسم نكرةً، فيكون من باب القَلْب، أي: إن عدم الارتفاع حقٌّ على الله.

---

(١) في (ب): «الهندي» وليس بصحيحٍ.

(٢) زيد في (م): «ذلك».

(٣) «على الله»: مثبتٌ من (د).

(٤) قال العلامة قطة رحمه الله: فيه أن المصدر المنسبك مضاف إلى «شيء» الذي هو فاعل «يرتفع» وهو نكرة والإضافة إلى النكرة لا تفيد تعريفًا كما لا يخفى. تأمل. وفي هامش (ج) و(ل): قوله: «فعلى الله...» إلى آخره هكذا نقله من «العقود» عن الطِّيبيِّ، ثمَّ قال: ويمكن أن يقال: «على الله» صفة «حقًّا» أي: حقًّا ثابتًا على الله، وفي «ديباجة التُّحفة»: إذا اجتمع معرفة ونكرة تعيَّن كون المعرفة المبتدأ عند الجمهور، وقال سيبويه: محلُّها في نكرة غير اسم استفهام، نحو: ما لك؟ وغير أفعل التفضيلِ، نحو: خيرٌ منك زيدٌ، ففي هذين يتعيَّن عنده أنَّ المبتدأ النكرة، وقال ابن هشام: يجوز كلٌّ من الوجهين لتعارض دليلي الجمهور وسيبويه، وذكر السيِّد في «شرح المفتاح» أنَّ كون النكرة المبتدأ -أي في غير صورتي سيبويه- كثير في كلام الفصحاءِ، ولا يرد على الجمهور لأنه من باب: القلب المجوِّز للحكم على كلٍّ منهما بما للآخر عليه، فهو لا يخالف قول ابن هشام، لا من حيث المسوغ، فهو عند ابن هشام يعارض الدليلين، وعند السيِّد اعتبار القلب... إلى آخره.

(طَوَّلَهُ) أي: رواه مطوَّلًا (مُوسَى) بن إسماعيل التَّبوذكيُّ (عَنْ حَمَّادٍ) هو ابن سلمة (عَنْ ثَابِتٍ) البُنانيِّ (عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) وهذا التَّعليق وصله أبو داود، ووقع في رواية المُستملي وحده عَقِب حديث عبد الله بن محمَّد، ووقع في رواية غير أبي ذرٍّ الهرويِّ بعد رواية زهيرٍ، وليس سياقه عند أبي داود بأطول من سياق زهير بن[1] معاوية عن حميدٍ/. نعم، هو[2] أطول من سياق أبي إسحاق الفزاريِّ، فتترجَّح رواية المُستملي، وكأنَّه اعتمد رواية أبي إسحاق؛ لِمَا وقع[3] فيها من التَّصريح بسماع حُميدٍ عن[4] أنسٍ، وأشار/ إلى أنَّه روي مطولًا من طريق ثابت، ثم وجده من رواية حميد مطولًا فأخرجه، قاله في «فتح الباري».

د٣/١٤٠٠ — ٥/٨٠

ومطابقة التَّرجمة لما ذكره من حيث إنَّ ذِكْر النَّاقة يشمل القصواء وغيرها. قال في «النِّهاية»: «القصواء»: النَّاقة الَّتي قُطِع طرف أذنها، وكلُّ ما قُطِع من الأُذن فهو جَدْعٌ، فإذا بلغ الرُّبع فهو قصوٌ، فإذا جاوزه فهو عَضْبٌ، فإذا استُؤصلت فهو صَلْمٌ، يقال: قصوته قصوًا فهو مقصوٌّ، والنَّاقة قصواء، ولا يقال: بعيرٌ أقصى، ولم تكن ناقته عَلَيهِ الصَّلاة وَالسَّلام قصواء، وإنَّما كان هذا لقبًا؛ لقوله: «تُسمَّى: العَضْباء» و«يقال لها: العَضْباء» ولو كانت تلك صفتها لم يحتجْ لذلك، وقيل: وقد جاء أنَّه كان له ناقةٌ تُسمَّى: العَضْباء، وأخرى تُسمَّى: الجدعاء[5]، وأخرى تُسمَّى[6]: صلماء، وأخرى: مخضرمة[7]، وهذا كلُّه في الأذُن، فيحتمل أن تكون كلُّ واحدةٍ صفة ناقةٍ مفردةٍ، وأن يكون الكلُّ[8]

---

(١) زاد في غير (د) و(م) و(ب): «أبي» وهو سبق قلم.

(٢) «هو»: ليس في (د).

(٣) «وقع»: ليس في (ص).

(٤) في (ص) و(م): «من» وكذا هو في فتح الباري.

(٥) في هامش (ل): الجدع -أي: بالدَّال المهملة- : قطع الأنف، وقطع الأذن أيضًا، وقطع الألية كذا وفي الصحاح ومختاره: اليد والشَّفة، وبابه «قَطَعَ» تقول: جدعه فهو أجدع بيِّن الجدع، والأنثى: جدعاء. «مختار» وقال فيه: ناقة عضباء، أي: مشقوقة الأذن، وهو أيضًا في ناقة رسول الله، ولم تكن مشقوقة الأذن، وناقةٌ قصواء، ولا يقال: جمل أقصى، بل مَقْصُوٌّ ومُقَصًّى، ومثله: امرأة حسناء، ولا يقال: رجل أحسن، وكان لرسول الله ﷺ ناقة تسمَّى قَصْوَاءَ، ولم تكن مقطوعة الأذن. «مختار».

(٦) «تسمَّى»: ليس في (د).

(٧) في هامش (ج): وأخرى مخضرَمة -بفتح الرَّاء- أي: قُطِع طرف أذنها، كما يُعلم من «القاموس».

(٨) في (د): «كلٌّ».

صفة ناقةٍ واحدةٍ، فسمَّاها كلُّ واحدٍ منهم بما تخيَّل، وبذلك جزم الحربيُّ، ويؤيِّد ذلك ما رُوِيَ في حديث عليٍّ حين بعثه عليه الصلاة والسلام ببراءة. فروى ابن عبَّاسٍ: أنَّه ركب ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم القصواء، وروى جابرٌ: العضباء، ولغيرهما: الجدعاء، فهذا يصرِّح أنَّ الثلاثة صفة ناقةٍ واحدةٍ، لأنَّ القصَّة واحدةٌ.

٦٠ - بابُ الغَزْوِ عَلَى الحَمِيرِ

(بابُ الغَزْوِ عَلَى الحَمِيرِ) كذا[١] وقع للمُستملي وحده من غير ذكر حديثٍ، ويناسبه حديث معاذٍ السَّابق: كنت رِدف النبيِّ صلى الله عليه وسلم على حمارٍ يقال له: عفير [ح:٢٨٥٦]. فيحتمل أنَّ المؤلِّف رحمه الله بيَّض له ليكتبه من غير الطريق السابقة كعادته، فاخترمته المنيَّة قبل، وضمَّ النسفيُّ هذه الترجمة لتاليتها[٢] فقال: «باب الغزو على الحمير وبغلة النبيِّ صلى الله عليه وسلم». واستُشكِل لأنَّه لا ذكر للحمير في حديثَي الباب. وأُجيب: باحتمال أن يؤخذ حكم الحمار من البغلة، أو أنَّ المؤلِّف بيَّض له.

٦١ - بابُ بَغْلَةِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم البَيْضَاءِ، قاله أنسٌ

وَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: أَهْدَى مَلِكُ أَيْلَةَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بَغْلَةً بَيْضَاءَ.

(بابُ بَغْلَةِ[٣] النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم البَيْضَاءِ، قاله أنسٌ) في حديثه الطَّويل في قصَّة حُنَينٍ [ح:٤٣٣٧] (وَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ) عبد الرَّحمن بن سعدٍ السَّاعديُّ، في حديثه الطَّويل في غزوة تبوك السَّابق موصولًا في أواخر «الزَّكاة» [ح:١٤٨١] (أَهْدَى مَلِكُ أَيْلَةَ) بفتح الهمزة وسكون التَّحتيَّة: مدينةٌ على[٤] ساحل البحر بين مصرَ ومكَّة في قول أبي عُبيدٍ، وقال غيره: هي آخر الحجاز وأوَّل الشَّام، بينها وبين المدينة خمسَ عشرةَ مرحلةً، واسم ملكها: يوحنَّا بن رُؤبة[٥]، واسم أمِّه: العَلْماء

---

(١) «كذا»: ليس في (د).

(٢) في (ص): «لتاليها».

(٣) في هامش (ج): ذكر الدَّميريُّ في «وُسْطاه».... بغال سبع.

(٤) في (د): «في».

(٥) في (ص): «روية».

(لِلنَّبِيِّ ﷺ بَغْلَةً بَيْضَاءَ[1]) وهذه غير البغلة الَّتي كان عليها يوم حُنينٍ، وفي «مسلمٍ» عن العبَّاس: أنَّ البغلة الَّتي كانت تحته يوم حنينٍ أهداها له فروة بن نُفاثة -بضمِّ النون، وبعد الفاء المخفَّفة ألفٌ فمثلَّثةٌ- وهذا هو الصَّحيح.

٢٨٧٣ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ الحَارِثِ قَالَ: مَا تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا بَغْلَتَهُ البَيْضَاءَ، وَسِلَاحَهُ، وَأَرْضًا تَرَكَهَا صَدَقَةً.

د٣/٤٠٠ب وبه قال: (حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ) أبو حفصٍ/ الباهليُّ الصَّيرفيُّ البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى) بن سعيدٍ القطَّانُ قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) الثَّوريُّ (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (أَبُو إِسْحَاقَ) عمرو بن عبد الله السَّبيعيُّ (قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ الحَارِثِ) المصطلقيَّ الخزاعيَّ أخا أمِّ المؤمنين جويريةَ بنت الحارث رضي الله عنهما (قَالَ: مَا تَرَكَ النَّبِيُّ) ولأبي ذرٍّ: «رسول الله» (ﷺ إِلَّا بَغْلَتَهُ البَيْضَاءَ) هي دُلْدُل لأنَّ أهل السِّير لم يذكروا بغلةً بقيت بعده عليه الصلاة والسلام سواها، والشُّهْبة غَلَبَة البياض على السَّواد، فسمَّاها بيضاء لذلك (وَسِلَاحَهُ) الَّذي أعدَّه للحرب (وَأَرْضًا تَرَكَهَا) وفي «الوصايا» [ح: ٢٧٣٩] جعلها (صَدَقَةً) أي: في صحَّته، وأخبر بحكمها عند وفاته، والأرض: هي نصف فدكٍ، وثلث أرض[2] وادي القرى، وسهمه من خمس خيبر، وحقُّه[3] من بني النَّضير، قاله الكِرمانيُّ رحمه الله.

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «الجهاد» [ح:٢٩١٢] و«المغازي» [ح:٤٤٦١]، والنَّسائيُّ في «الأحباس»، وسبق في «الوصايا» [ح: ٢٧٣٩].

---

(١) في هامش (ل): ذكر الدَّميريُّ في «وسطاه» عن الحافظ قطب الدِّين عن «شرح الجامع الكبير»: أنَّ البغل: اسم جنس، وكذا البغلة، فـ«الهاء» فيها للإفراد، وتقع على الذَّكر والأنثى كـ«الجرادة» ثمَّ قال: وأجمع أهل الحديث على أنَّ بغلة النَّبيِّ ﷺ كانت ذكرًا لا أنثى، ثمَّ عدَّ للنَّبيِّ ﷺ خمس بغال، وعدَّ الشَّاميُّ في «السِّيرة» له سبع بغال؛ الأولى: دلدل، أهداها له المقوقس، والثَّانية: فضَّة، الثَّالثة: بغلة أهداها له ابن العَلْماء، الرَّابعة: أهداها له كسرى، الخامسة: من دومة الجندل، السَّادسة: من عند النَّجاشيِّ، السَّابعة: تسمَّى حمارة شاميَّة، ولم يمت ﷺ عن شيء منهنَّ سوى «الشَّهباء».

(٢) «أرض»: ليس في (د).

(٣) في (ب) و(د) و(س): «وصفيَّة» وهو تحريفٌ عن «ضيعة» وفي هامش (ل): قوله: «وحقُّه» كذا بخطِّه.

٢٨٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه، قَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عُمَارَةَ، وَلَّيْتُمْ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ قَالَ: لَا وَاللهِ مَا وَلَّى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، وَلَكِنْ وَلَّى سَرَعَانُ النَّاسِ، فَلَقِيَهُمْ هَوَازِنُ بِالنَّبْلِ وَالنَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ، وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ آخِذٌ بِلِجَامِهَا، وَالنَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى) العَنَزِيُّ الزَّمِنُ البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ) القطَّانُ (عَنْ سُفْيَانَ) الثَّوريِّ أنَّه قال: (حَدَّثَنِي) بالإفراد (أَبُو إِسْحَاقَ) عمرو بن عبد الله السَّبيعيُّ (عَنِ الْبَرَاءِ) بن عازبٍ (رضي الله عنه) أنَّه (قَالَ لَهُ رَجُلٌ) من قيسٍ: (يَا أَبَا عُمَارَةَ، وَلَّيْتُمْ) وفي «باب مَن قاد دابَّة غيره» [ح: ٢٨٦٤] أفررتم (يَوْمَ) وقعة (حُنَيْنٍ؟ قَالَ: لَا وَاللهِ مَا وَلَّى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم) قال النَّوويُّ: هذا الجواب من بديع الأدب؛ لأنَّ تقدير الكلام: أفررتم كلُّكم/ فيدخل فيه النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم، فقال البراء: لا والله ما فرَّ النَّبيُّ[1] صلى الله عليه وسلم، ويحتمل أنَّ السَّائل أخذ التَّعميم من قوله تعالى: ﴿ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ﴾ [التَّوبة: ٢٥] فبيَّن له البراء أنَّه من العموم الَّذي أُريدَ به الخصوص، ثمَّ أوضح سبب ذلك بقوله: (وَلَكِنْ وَلَّى سَرَعَانُ النَّاسِ) بفتح السِّين المهملة والرَّاء، وقد تُسكَّن، أي: المستعجلون منهم (فَلَقِيَهُمْ هَوَازِنُ بِالنَّبْلِ) بفتح النُّون، لا واحدَ له من لفظه، وفي «باب من قاد دابَّة غيره» [ح: ٢٨٦٤] «إنَّ هوازن كانوا قومًا رماةً، وإنَّما[2] لمَّا لقيناهم حملنا عليهم فانهزموا، فأقبل المسلمون على الغنائم، فاستقبلونا بالسِّهام» فبيَّن السَّبب في الإسراع (وَالنَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ) الَّتي أهداها له فروة بن نُفاثة كما مرَّ عن رواية مسلمٍ، ولأبي ذرٍّ: «على بغلةٍ بيضاءَ» (وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ) بن عبد المطَّلب (آخِذٌ بِلِجَامِهَا، وَالنَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ) أي: فلا أنهزم لأنَّ الَّذي وعدني الله به من النَّصر حقٌّ لا خُلْف لميعاده تعالى (أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ) انتسَب لجدِّه لشهرته به، كما قال ضمام بن ثعلبة لمَّا قدم: أيُّكم ابن عبد المطَّلب؟

٨١/٥

٦٢ - بابُ جِهَادِ النِّسَاءِ

(بابُ جِهَادِ النِّسَاءِ).

---

(١) «النَّبيُّ»: مثبتٌ من (م).

(٢) في (د): «وإنَّا» كذا في صحيح البخاري.

٢٨٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتِ: اسْتَأْذَنْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الجِهَاد، فَقَالَ: «جِهَادُكُنَّ الحَجُّ». وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الوَلِيدِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بِهَذَا.

٢٨٧٦ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بِهَذَا. وَعَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سَأَلَهُ نِسَاؤُهُ عَنِ الجِهَادِ. فَقَالَ: «نِعْمَ الجِهَادُ الحَجُّ».

وبه قال (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ) بالمثلَّثة، أبو عبد الله العبديُّ قال: (أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ) الثَّوريُّ (عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ إِسْحَاقَ) بن طلحة التَّيميِّ أبي الأزهر (عَنْ) عمَّته (عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ) التَّيميَّة (عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا)/ أنَّها (قَالَتِ: اسْتَأْذَنْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الجِهَادِ) وهو القتال في سبيل الله (فَقَالَ) عليه الصلاة والسلام: (جِهَادُكُنَّ الحَجُّ).

د٣/١٤٠١أ

وسبق هذا الحديث[١] بمعناه في أوَّل «الجهاد» [ح: ٢٧٨٤]، وأواخر «الحجِّ» [ح: ١٥٢٠].

(وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الوَلِيدِ) العدنيُّ: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) الثَّوريُّ، ممَّا هو موصولٌ في «جامعه» (عَنْ مُعَاوِيَةَ) بن إسحاق (بِهَذَا).

وبه قال: (حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ) بن عقبة[٢] السُّوائيُّ العامريُّ قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) بن سعيدِ بن مسروقٍ الثَّوريُّ (عَنْ مُعَاوِيَةَ) بن إسحاق (بِهَذَا) الحديث.

(وَعَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ) بفتح العين وسكون الميم، القصَّاب أبي[٣] عبد الله الحِمَّانيِّ[٤] -بكسر المهملة وتشديد الميم- الكوفيِّ (عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ) التَّيميَّة[٥] (عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ) رَضِيَ اللهُ عَنْهَا (عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أنَّه (سَأَلَهُ نِسَاؤُهُ عَنِ الجِهَادِ) في سبيل الله هل يفعلنه؟ (فَقَالَ) عليه الصلاة والسلام: (نِعْمَ الجِهَادُ الحَجُّ) بكسر النُّون وسكون العين المهملة، ورواية حبيبٍ هذه

---

(١) «هذا الحديث»: ليس في (د) و(م).

(٢) في (م): «عقيبة» وليس بصحيحٍ.

(٣) في (ص) و(م): «أبو».

(٤) في هامش (ل): إلى حِمَّان: قبيلة من تميم. «لب» قال السَّمعانيُّ: إلى بني حمان، قبيلة نزلت الكوفة. «ترتيب».

(٥) في (د): «التميميَّة». وهو تحريفٌ.

قال الحافظ ابن حجرٍ: إنَّها موصولةٌ من رواية قَبيصة المذكورة، قال: والحاصل: أنَّ عنده -يعني: المؤلِّف- فيه عن سفيان إسنادَين، وفيه كما قال ابن بطَّالٍ: أنَّ النِّساء لا يجب عليهنَّ الجهاد؛ لأنهنَّ لسن من أهل القتال للعدوِّ، والمطلوب منهنَّ التَّستُّر ومجانبة الرِّجال، فلذا[1] كان الحجُّ أفضل لهنَّ. نعم، لهنَّ أن يتطوَّعْنَ بالجهاد، وللإمام أن يستعين بامرأةٍ وخنثى ومراهقٍ إذا كان فيهنَّ[2] غَناء في القتال أو غيره، كسقي الماء ومداواة الجرحى، كما سيأتي قريبًا إن شاء الله تعالى.

٦٣ - بابُ غَزْوِ المَرْأَةِ فِي البَحْرِ

(بابُ غَزْوِ المَرْأَةِ) ولأبي ذرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ: «غزوة المرأة» (فِي البَحْرِ).

٢٨٧٧ - ٢٨٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا ﵁ يَقُولُ: دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى ابْنَةِ مِلْحَانَ، فَاتَّكَأَ عِنْدَهَا، ثُمَّ ضَحِكَ، فَقَالَتْ: لِمَ تَضْحَكُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَقَالَ: «نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ البَحْرَ الأَخْضَرَ فِي سَبِيلِ اللهِ، مَثَلُهُمْ مَثَلُ المُلُوكِ عَلَى الأَسِرَّةِ». فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. قَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا مِنْهُمْ». ثُمَّ عَادَ فَضَحِكَ، فَقَالَتْ لَهُ مِثْلَ، أَوْ مِمَّ ذَلِكَ؟ فَقَالَ لَهَا مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَتِ: ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. قَالَ: «أَنْتِ مِنَ الأَوَّلِينَ، وَلَسْتِ مِنَ الآخِرِينَ». قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: فَتَزَوَّجَتْ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، فَرَكِبَتِ البَحْرَ مَعَ بِنْتِ قَرَظَةَ، فَلَمَّا قَفَلَتْ رَكِبَتْ دَابَّتَهَا فَوَقَصَتْ بِهَا، فَسَقَطَتْ عَنْهَا فَمَاتَتْ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ) المسنَديُّ[3] قال: (حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو) بفتح العين، الأزديُّ قال: (حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ) إبراهيم بن الحارث، وزاد أبو ذرٍّ: «هو الفَزَارِيُّ» بفتح الفاء والزَّاي (عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَنْصَارِيِّ) أبي طُوَالة -بضمِّ الطَّاء المهملة وتخفيف الواو- وليس بينه وبين سابقه زائدة بن قدامة كما زعم أبو مسعودٍ في «الأطراف» وأقرَّه المزِّيُّ عليه، فقد أخرجه الإمام أحمد وغيره كالبخاريِّ، ليس فيه زائدة عن أبي طوالة، وقد ثبت سماع أبي إسحاق

---

(١) في (م): «فلهذا».

(٢) في (د): «فيهم».

(٣) في هامش (ل): [«المسندي»] بالضمِّ وفتح النُّون، إلى الحديث المسند. «لب».

من أبي طوالة أنَّه (قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رضي الله عنه يَقُولُ: دَخَلَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى ابْنَةِ مِلْحَانَ) بكسر الميم وسكون اللَّام، بعدها حاءٌ مهملةٌ فألفٌ فنونٌ، أمِّ حرامٍ خالة أنسٍ (فَاتَّكَأَ عِنْدَهَا) فنام (ثُمَّ ضَحِكَ) بعد أن استيقظ من نومه (فَقَالَتْ) أمُّ حرامٍ: (لِمَ تَضْحَكُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَقَالَ: نَاسٌ) أي: أضحكني ناس (مِنْ أُمَّتِي، يَرْكَبُونَ البَحْرَ الأَخْضَرَ فِي سَبِيلِ اللهِ، مَثَلُهُمْ) في الدُّنيا أو في الجنَّة (مَثَلُ المُلُوكِ عَلَى الأَسِرَّةِ. فَقَالَتْ/: يَا رَسُولَ اللهِ؛ ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. قَالَ) ولأبي ذرٍّ: «فقال» (اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا مِنْهُمْ، ثُمَّ عَادَ) إلى النَّوم، ثمَّ استيقظ (فَضَحِكَ/، فَقَالَتْ لَهُ مِثْلَ[1]) أي: مثل قولها الأوَّل: لِمَ تضحك؟ (أَوْ) قالت: (مِمَّ ذَلِكَ؟) أي: الضَّحك (فَقَالَ لَهَا مِثْلَ ذَلِكَ) «ناسٌ من أمَّتي يركبون» إلى آخره، لكن قيل في هذا: «يركبون البرَّ» وهو الظَّاهر[2] (فَقَالَتِ: ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. قَالَ: أَنْتِ مِنَ الأَوَّلِينَ) الَّذين يركبون البحر (وَلَسْتِ مِنَ الآخِرِينَ) الَّذين يركبون البرَّ (قَالَ) أبو طُوَالة: (قَالَ أَنَسٌ: فَتَزَوَّجَتْ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ) وفي رواية إسحاق عن أنسٍ في أوَّل «الجهاد» [ح: ٢٧٨٨] وكانت أمُّ حرامٍ تحت عبادة بن الصَّامت، فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم، وظاهر هذه[3] أنَّها كانت حينئذٍ زوجتَه، بخلاف الأولى. وأُجيبَ: بأنَّها كانت إذ ذاك زوجتَه، ثمَّ طلَّقها، ثمَّ راجعها بعد ذلك، قاله ابن التِّين، وقيل: إنَّما[4] تزوَّجها بعد ذلك، وهذا أولى لموافقة محمَّد بن يحيى بن حبَّان عن أنسٍ: على أنَّ عُبادة تزوَّجها بعدُ، كما سيأتي إن شاء الله تعالى في «باب ركوب البحر» [ح: ٢٨٩٤]، ويحمل قوله في رواية إسحاق: «وكانت تحت عبادة» على أنَّه[5] جملةٌ معترضةٌ[6]، أراد الرَّاوي وصفها به غير مقيَّدٍ بحالٍ من الأحوال، وظهر من رواية غيره أنَّه إنَّما تزوَّجها بعد ذلك، قاله في «الفتح» (فَرَكِبَتِ البَحْرَ مَعَ بِنْتِ قَرَظَةَ) بالقاف والرَّاء والظَّاء المعجمة المفتوحات، فاختة[7] امرأةِ

د٣/٤٠١ب

٥/٨٢

---

(١) في (د): «مثله».

(٢) في (ب) و(س): «ظاهرٌ».

(٣) في (ب): «هذا».

(٤) في (م): «إنَّه».

(٥) «على أنَّه»: مثبتٌ من (ب) و(س).

(٦) في هامش (ج) و(ل): كذا بخطِّه. وزاد في هامش (ل): وعبارة «الفتح»: إمَّا أن تُحمَل على أنَّها كانت زوجته، ثمَّ طلَّقها... إلى آخره، وإمَّا أن يحمل قوله في رواية إسحاق: «وكانت تحت عبادة» جملة معترضة.

(٧) في هامش (ج) و(ل): وقيل: «اسمها كنود». «فتح».

معاويةَ بن أبي سفيانَ، وكان أخذها معه لمَّا غزا قبرص[1] في البحر سنة ثمانٍ[2] وعشرين، وهو أوَّل من ركب البحر للغزاة في خلافة عثمان رضي الله عنه، وقَرَظَة: هو ابن عبد[3] عمرو[4] بن نوفل بن عبد منافٍ، وليس هو قَرَظَة بن كعبٍ الأنصاريَّ (فَلَمَّا قَفَلَتْ) أي: رجعت (رَكِبَتْ دَابَّتَهَا، فَوَقَصَتْ بِهَا) بفتح الواو (فَسَقَطَتْ عَنْهَا فَمَاتَتْ). الوقصُ: كسر العنق[5]، يقال: وَقَصْتُ عُنقَه[6] أقِصُها وَقْصًا، ووقصت به راحلته، كقولك: خذ الخطام وخذ بالخطام، ولا يقال: وقصت العنق نفسها، ولكن يقال: وقص الرَّجل فهو موقوصٌ[7].

٦٤ - بابُ حَمْلِ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ فِي الغَزْوِ دُونَ بَعْضِ نِسَائِهِ

(بابُ حَمْلِ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ فِي الغَزْوِ دُونَ بَعْضِ نِسَائِهِ).

٢٨٧٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ النُّمَيْرِيُّ: حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدَ بْنَ المُسَيَّبِ، وَعَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ، وَعُبَيْدَ اللهِ بْنَ عَبْدِ اللهِ، عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ، كُلٌّ حَدَّثَنِي طَائِفَةً مِنَ الحَدِيثِ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَأَيَّتُهُنَّ يَخْرُجُ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا، فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي، فَخَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بَعْدَ مَا أُنْزِلَ الحِجَابُ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ) بكسر الميم، أبو محمَّد السَّلميُّ الأنماطيُّ البرسانيُّ[8] البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ النُّمَيْرِيُّ) بضمِّ النُّون وفتح الميم مصغَّرًا قال: (حَدَّثَنَا يُونُسُ) بن يزيدَ الأيليُّ (قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ) محمَّد بن مسلمِ ابن شهابٍ (قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ

(١) في (س): «قبرس».
(٢) في (م): «ثمانية».
(٣) «عبد»: سقط من (د).
(٤) في (م): «عمر».
(٥) في هامش (ج) و(ل): العنق مذكَّر، والحجاز تؤنِّث، فيقال: «هي العنق». «مصباح».
(٦) في هامش (ل): وَقَصَ عنقه، من باب: «وَعَدَ»: كسره. «قاموس».
(٧) في هامش (ل): أي: كما في «النِّهاية» وهو بحروفه.
(٨) في (د): «البرساميُّ» وهو تحريفٌ، وفي هامش (ج) و(ل): «البُرسانيُّ» -بالضَّمِّ- إلى بُرسان قبيلة من الأزد. «لب».

ابْنَ الزُّبَيْرِ) بن العوَّام (وَسَعِيدَ بْنَ المُسَيَّبِ، وَعَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ) أي: اللَّيثيَّ (وَعُبَيْدَ اللهِ بْنَ عَبْدِ اللهِ) بن عتبة بن مسعود، الأربعةُ (عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ) رضي الله عنها (كُلٌّ حَدَّثَنِي طَائِفَةً) أي: قطعةً (مِنَ الحَدِيثِ) عنها[1] أنَّها (قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ) أي: يمضي إلى سفرٍ (أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ) تطييبًا لقلوبهنَّ (فَأَيَّتُهُنَّ) بتاء التَّأنيث (يَخْرُجُ) بفتح حرف المضارعة وضمِّ الرَّاء (سَهْمُهَا/ خَرَجَ بِهَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا) هي غزوة بني المصطلق (فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي، فَخَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بَعْدَ مَا أُنْزِلَ الحِجَابُ) أي: الأمر به، وفي رواية ابن اسحاق: فخرج سهمي عليهنَّ فخرج بي معه، وهو ظاهرٌ بأنَّه خرج بها وحدها، وأمَّا ما ذكره الواقديُّ من أنَّ أمَّ سلمة خرجت معه أيضًا في هذه الغزوة فغير صحيحٍ، والله أعلم[2].

د٣/٤٠٢أ

٦٥ - بابُ غَزْوِ النِّسَاءِ وَقِتَالِهِنَّ مَعَ الرِّجَالِ

(بابُ غَزْوِ[3] النِّسَاءِ وَقِتَالِهِنَّ مَعَ الرِّجَالِ).

٢٨٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ انْهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ سُلَيْمٍ، وَإِنَّهُمَا لَمُشَمِّرَتَانِ أَرَى خَدَمَ سُوقِهِمَا، تَنْقُزَانِ القِرَبَ -وَقَالَ غَيْرُهُ: تَنْقُلَانِ القِرَبَ- عَلَى مُتُونِهِمَا، ثُمَّ تُفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ القَوْمِ، ثُمَّ تَرْجِعَانِ فَتَمْلَآنِهَا، ثُمَّ تَجِيئَانِ فَتُفْرِغَانِهَا فِي أَفْوَاهِ القَوْمِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ) بفتح الميمين، بينهما مهملةٌ ساكنةٌ، عبد الله بن عمرو بن أبي الحجَّاج ميسرةَ المقعدُ التَّميميُّ المنقريُّ مولاهم البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ) بن سعيدٍ التَّنوريُّ قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ) بن صهيبٍ (عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه) أنَّه (قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ؛ انْهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم) وثبت صلى الله عليه وسلم، ولم يبق معه من أصحابه إلَّا اثنا عشر رجلًا، وكان سبب الهزيمة اشتغالهم بغنيمة الكفَّار لمَّا هزمهم المسلمون، كما سيأتي إن شاء الله تعالى في «المغازي» [ح: ٤٠٦٤] (قَالَ) أنسٌ: (وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ) الصِّدِّيق (وَأُمَّ سُلَيْمٍ) هي أمُّ أنسٍ (وَإِنَّهُمَا لَمُشَمِّرَتَانِ) بكسر الميم الثَّانية المشدَّدة (أَرَى) أبصر (خَدَمَ سُوقِهِمَا) بفتح

---

(١) «عنها»: ليس في (د) و(م).

(٢) «والله أعلم»: مثبتٌ من (م).

(٣) في (ب): «غزوة».

الخاء المعجمة والدَّال المهملة، خلاخيلهما، وقيل: سُمِّي الخلخال[1] خدمة؛ لأنَّه ربَّما كان من سيور مركَّب فيه[2] الذَّهب والفضَّة، والخدمة في الأصل السَّير، والمخدم: موضع الخلخال من السَّاق، ولعلَّ رؤيته لذلك كانت عن[3] غير قصدٍ للنَّظر، أو/ قبل الحجاب (تَنْقُزَانِ القِرَبَ) ٨٣/٥ بفتح حرف المضارعة وسكون النُّون وضمِّ القاف، وبعد الزَّاي ألفٌ فنونٌ، والنَّقز: الوثب، وهو لازمٌ، أي: تثبان[4] وتقفزان من سرعة[5] السَّير، و«القرب» بالنصب واستُبعد لأنَّ «تنقز» غيرُ متعدٍّ، وأوَّله بعضهم على نزع الخافض، أي: تثبان بالقرب، وقرأه بعضهم بالرَّفع على أنَّه مبتدأٌ، خبره: «على متونهما» والجملة حاليَّةٌ، وضبط آخر: تُنقزان بضمِّ حرف المضارعة من: أنقز، فعدَّاه بالهمزة، أي: تحرِّكان القربَ لشدَّة عَدْوهما، ويصحُّ نصب «القرب» على هذا الوجه، وأعربه البدر الدَّمامينيُّ على أنَّه مفعولٌ باسم فاعلٍ منصوبٍ على الحال محذوفٍ، أي: تنقزان جاعلتَين القربَ، أو ناقلتَين القربَ على متونهما، قال: وحُذِفَ العامل لدلالة الكلام عليه (وَقَالَ غَيْرُهُ) أي: غير أبي معمر، وهو جعفر بن مهران عن عبد الوارث: (تَنْقُلَانِ القِرَبَ) باللَّام بدل الزَّاي (عَلَى مُتُونِهِمَا) أي: ظهورهما[6]، ولا إشكال في النَّصب على هذه الرِّواية[7] كما لا يخفى (ثُمَّ تُفْرِغَانِهِ) بضمِّ حرف المضارعة من: أفرغَ، أي: تفرغان[8] الماء الَّذي في القرب (فِي أَفْوَاهِ القَوْمِ، ثُمَّ تَرْجِعَانِ فَتَمْلآنِهَا، ثُمَّ تَجِيئَانِ فَتُفْرِغَانِهَا) أي: القرب، ولأبي ذَرٍّ: «فتفرغانه» أي: الماء (فِي أَفْوَاهِ القَوْمِ) قال ابن المُنَيِّر: بوَّب على قتالهنَّ/ وليس هو د٤٠٢/٣٥ب في الحديث، فإمَّا أن يريد أنَّ إعانتهنَّ للغزاة غزوٌ، وإما أن يريد أنَّهنَّ ما ثبتن للمداواة ولسقي

---

(١) في هامش (ج) و(ل): الخَلْخَل ويضمُّ وكـ«بَلْبَال»: حليٌّ معروف. «قاموس». وزاد في هامش (ل): وقال في بلبل: والبلبلة شدَّة الهمِّ والوسواس كالبلبال، و«البِلبَال» بالكسر: المصدر، وبَلْبَلهمْ بَلْبَلة وبِلْبالًا، [هيجهم وحرّكهم] والاسم: «البَلْبَال» بالفتح. انتهى. وما بين معقوفين من القاموس.

(٢) في (ب) و(س): «فيها». وفي تاج العروس «يركب فيه».

(٣) في (س) و(ص): «من».

(٤) في (ص): «تثبتان» وليس بصحيحٍ.

(٥) في (م): «شدة»، وهامشها من نسخةٍ كالمثبت.

(٦) في (م): «أظهُرهما».

(٧) في (م): «الرِّوايات».

(٨) في غير (ب) و(س): «تفرغ».

الجرحى إلَّا وهنَّ يدافعْن عن أنفسهنَّ وهو الغالب، فأضاف إليهنَّ القتال لذلك. انتهى. ويؤيِّد الأوَّل حديث ابن عبَّاسٍ عند مسلمٍ: «كان يغزو بهنَّ فيداوين الجرحى» ويؤيِّد الثَّاني: حديث أنسٍ عند مسلمٍ[1] أيضًا: أنَّ أمَّ سُليمٍ اتَّخذت خنجرًا[2] يوم حُنَينٍ، فقالت: اتَّخذته إن دنا منِّي أحدٌ من المشركين بَقَرتُ به[3] بطنه، وقد رُوِيَ: أنَّ أمَّ سُليمٍ كانت تسبق الشُّجعان في الجهاد[4]، وثبتت يوم حُنينٍ والأقدامُ قد زلَّت[5] والصُّفوف قد انتقضت[6] والمنايا فغرت فاها، فالتفت إليها رسول الله ﷺ وفي يدها خنجرٌ، فقالت: يا رسول الله، اقتل هؤلاء الَّذين ينهزمون عنك كما يقتل هؤلاء الذين يحاربون، فليسوا بشرٍّ منهم، فقال: «يا أمَّ سُليمٍ، إنَّ الله قد كفى وأحسن». وقد قاتل نساء قريشٍ يوم اليرموك حين دهمتهم[7] جموع الرُّوم، وخالطوا عسكر المسلمين يضربن النِّساء يومئذ بالسُّيوف، وذلك في خلافة عمر.

وحديث الباب أخرجه أيضًا في «فضل أبي طلحة» [ح: ٣٨١١] وفي «المغازي» [ح: ٤٠٦٤]، ومسلم في «المغازي».

٦٦ - بابُ حَمْلِ النِّسَاءِ القِرَبَ إِلَى النَّاسِ فِي الغَزْوِ

(بابُ حَمْلِ النِّسَاءِ القِرَبَ إِلَى النَّاسِ فِي الغَزْوِ).

٢٨٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ ثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ: إِنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رضي الله عنه قَسَمَ مُرُوطًا بَيْنَ نِسَاءٍ مِنْ نِسَاءِ المَدِينَةِ، فَبَقِيَ مِرْطٌ جَيِّدٌ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ مَنْ عِنْدَهُ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، أَعْطِ هَذَا ابْنَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الَّتِي عِنْدَكَ -يُرِيدُونَ أُمَّ كُلْثُومٍ بِنْتَ عَلِيٍّ- فَقَالَ عُمَرُ: أُمُّ سَلِيطٍ أَحَقُّ. وَأُمُّ سَلِيطٍ مِنْ نِسَاءِ الأَنْصَارِ، مِمَّنْ بَايَعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ عُمَرُ: فَإِنَّهَا كَانَتْ تَزْفِرُ لَنَا القِرَبَ يَوْمَ أُحُدٍ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: تَزْفِرُ: تَخِيطُ.

---

(١) قوله: «كان يغزو بهنَّ... عند مسلم» سقط من (د).

(٢) في هامش (ج) و(ل): «الخَنْجَر»؛ كـ«جَعْفَر»: السِّكِّين، أو العظيمة منها، ويكسر خاؤه. «قاموس».

(٣) «به»: ليس في (د) و(م).

(٤) «في الجهاد»: ليس في (د).

(٥) في (ب) و(س): «تزلزلت».

(٦) في (د) و(م): «انقضت».

(٧) في (م): «أظهرهما» وفي هامش (ج) و(ل): «دَهَمَ» من باب: «تَعِبَ» و«نَفَعَ»: فاجأ. «مصباح».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدَانُ) هو عبد الله بن عثمان بن جبلة قال: (أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ) بن المبارك قال: (أَخْبَرَنَا يُونُسُ) بن يزيد الأيليُّ (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) محمَّد بن مسلمٍ الزُّهريِّ (قَالَ ثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ) أبو يحيى القرظيُّ[١] إمامُ بني قريظة، ولد في عهده[٢] ﷺ، وله رؤيةٌ[٣]، وطال عمره، قاله الذَّهبيُّ، وقال غيره: اختُلِفَ في صحبته، وله حديثٌ مرفوعٌ لكن جزم أبو حاتم بأنَّه مرسلٌ، وصرَّح الزُّهريُّ عنه بالإخبار في حديثٍ آخر، سيأتي إن شاء الله تعالى في «باب لواء النَّبيِّ ﷺ» [ح: ٢٩٧٦] (إِنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رضي الله عنه قَسَمَ مُرُوطًا) أي: أكسية من صوفٍ أو خزٍّ كان يُؤتَزر[٤] بها (بَيْنَ نِسَاءٍ مِنْ نِسَاءِ المَدِينَةِ، فَبَقِيَ) منها (مِرْطٌ جَيِّدٌ) بكسر الميم وسكون الرَّاء (فَقَالَ لَهُ بَعْضُ مَنْ عِنْدَهُ) قال الحافظ ابن حجرٍ: لم أقف على اسمه: (يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، أَعْطِ) بهمزة قطعٍ مفتوحةٍ (هَذَا ابْنَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الَّتِي عِنْدَكَ -يُرِيدُونَ) زوجته (أُمَّ كُلْثُومٍ) بضمِّ الكاف والمثلَّثة (بِنْتَ عَلِيٍّ-) وكانت أصغر بنات فاطمة الزَّهراء، وأولاد بناته عليه السلام يُنسَبون إليه (فَقَالَ عُمَرُ: أُمُّ سَلِيطٍ) بفتح السِّين المهملة وكسر اللَّام (أَحَقُّ) به (وَأُمُّ سَلِيطٍ) هي -كما ذكره ابن سعدٍ[٥]- أمُّ قيسٍ بنتُ عبيد[٦] بن زياد بن ثعلبة من بني مازنٍ، تزوَّجها أبو سَلِيطٍ بن أبي حارثة، عمرو بن قيسٍ من بني عديٍّ بن النَّجار، فولدت سَليطًا وفاطمةَ فكُنِّيت بأمِّ سليطٍ لذا فهي (مِنْ نِسَاءِ الأَنْصَارِ، مِمَّنْ بَايَعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ عُمَرُ: فَإِنَّهَا كَانَتْ تَزْفِرُ) بفتح المثنَّاة الفوقيَّة وسكون/ الزَّاي، وبعد[٧] الفاء المكسورة راءٌ، أي: تحمل (لَنَا القِرَبَ يَوْمَ أُحُدٍ) وشهدت أيضًا خيبر وحنينًا. د٣/١٤٠٣أ

(قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ) أي: البخاريّ: (تَزْفِرُ) أي: (تَخِيطُ)/ قال عياضٌ: وهذا غير معروفٍ في اللُّغة، ولعلَّ البخاريَّ إنَّما تبع في ذلك ما رُوِيَ عن أبي صالحٍ كاتب اللَّيث، حيث قال فيما ٨٤/٥

---

(١) في هامش (ج) و(ل): قوله: «القُرَظيُّ» بضمِّ القاف، وفتح الرَّاء، ثمَّ ظاء معجمة: هذه النِّسبة إلى قريظة وهو اسم رجل، نزل أولاده قلعة حصينة فنسب إليهم، منهم: أبو جعفر ثعلبة بن [أبي] مالك... إلى آخره. «ترتيب».

(٢) في (ص): «عهد النَّبيِّ».

(٣) في (د): «روايةٌ».

(٤) في (م): «يتَّزر».

(٥) في هامش (ج): يحرَّر من «طبقات ابن سعد». «منه».

(٦) في (د) و(م): «عبيدة» وليس بصحيحٍ.

(٧) في (ب): «بعدها».

رواه أبو نُعيم عنه: تزفر تخرز، وسقط قوله «قال أبو عبد الله....» إلى آخره من رواية الحَمُّويي والكُشْمِيهَنِيِّ، وحديث الباب أخرجه أيضًا في «المغازي» [ح: ٤٠٧١].

٦٧ - بابُ مُدَاوَاةِ النِّسَاءِ الجَرْحَى فِي الغَزْوِ

(بابُ مُدَاوَاةِ النِّسَاءِ الجَرْحَى) من الرِّجال وغيرهم (فِي الغَزْوِ).

٢٨٨٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ المُفَضَّلِ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ، قَالَتْ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَسْقِي، وَنُدَاوِي الجَرْحَى، وَنَرُدُّ القَتْلَى إِلَى المَدِينَةِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ) بن[1] المدينيِّ قال[2]: (حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ المُفَضَّلِ) بكسر الموحَّدة وسكون الشِّين المعجمة، ابن لاحقٍ الرَّقاشيُّ -بقافٍ وشينٍ معجمةٍ- البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ) المدنيُّ نزيل البصرة (عَنِ الرُّبَيِّعِ) بضمِّ الرَّاء وفتح الموحَّدة وتشديد التَّحتيَّة المكسورة (بِنْتِ مُعَوِّذٍ) بضمِّ الميم وفتح العين وتشديد الواو المكسورة وبالذَّال المعجمة، ابن عفراء[3] الأنصاريَّة من المبايعات رضي الله عنها أنَّها (قَالَتْ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ) في الغزو (نَسْقِي) أصحابه (وَنُدَاوِي) منهم (الجَرْحَى) من غير لمسٍ بأن يصنعن الدَّواء ويضعه غيرُهن على الجرح، أو المراد: المُتجاالَّات[4] منهنَّ؛ لأنَّ موضع الجرح لا يلتذُّ بمسِّه، بل يقشعرُ منه الجلد، وتهابه النَّفس، ولمسه مؤلمٌ للَّامس والملموس، والضَّرورات تبيح المحظورات[5] (وَنَرُدُّ القَتْلَى) منهم من المعركة (إِلَى المَدِينَةِ) وزاد الإسماعيليُّ من طريقِ

---

(١) «ابن»: ليس في (ب) و(س).

(٢) «قال»: ليس في (د).

(٣) زيد في (د): «أمُّه».

(٤) في (ل): «المتجلَّات» وفي (ج): «المتجاالَّات» وفي هامش (ج) و(ل): قوله: «المتجلَّات» أي: المسنَّات، قال في «القاموس»: جلَّ يجلُّ جلالة وجلالًا: أسنَّ.

(٥) في هامش (ل): وفيه: جواز معالجة المرأة الأجنبيَّة الرَّجل الأجنبيَّ للضَّرورة، قال ابن بطَّال: ويختصُّ ذلك بذوات المحارم، ثمَّ المتجلَّات منهنَّ؛ لأنَّ موضع الجرح لا يلتذُّ بلمسه، ثمَّ قال: فإن دعت ضرورة لغير المتجالَّات؛ فليكن بغير مباشرة ولا لمس، ويدلُّ على ذلك: اتِّفاقهم على أنَّ المرأة إذا ماتت ولم توجد امرأة تغسلها أنَّ الرَّجل لا يباشر غسلها بالمسِّ، بل يغسلها من وراء حائل في قول بعضهم كالزُّهريِّ، وفي قول الأكثر: تُيمَّم، قال ابن المنيِّر: الفرق بين حال المداواة وتغسيل الميِّت أنَّ الغسل عبادة، والمداواة ضرورة، والضَّرورات تبيح المحظورات. «فتح».

أخرى عن خالد بن ذكوان: «و[1] لا نقاتل»، وسقط قوله «إلى المدينة» لأبي ذرٍّ.

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في الباب التَّالي لهذا [ح: ٢٨٨٣]، والنَّسائيُّ في «السِّير».

٦٨ - بابُ رَدِّ النِّسَاءِ الجَرْحَى وَالقَتْلَى

(بابُ رَدِّ النِّسَاءِ) الرِّجال (الجَرْحَى وَالقَتْلَى) زاد أبو ذرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ: «إلى المدينة».

٢٨٨٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ المُفَضَّلِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ قَالَتْ: كُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَسْقِي القَوْمَ، وَنَخْدُمُهُمْ، وَنَرُدُّ الجَرْحَى وَالقَتْلَى إِلَى المَدِينَةِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ) هو ابن مسرهدٍ[2] قال: (حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ المُفَضَّلِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ) أنَّها (قَالَتْ: كُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَسْقِي القَوْمَ) أي: الصَّحابة (وَنَخْدُمُهُمْ، وَنَرُدُّ الجَرْحَى والقَتْلَى[3]) منهم (إِلَى المَدِينَةِ) قال السَّفاقسيُّ: كانوا يوم أحدٍ يجعلون الرَّجلين والثَّلاثة من الشُّهداء على دابَّةٍ، وتردُّهم النِّساء إلى موضع قبورهم[4].

٦٩ - بابُ نَزْعِ السَّهْمِ مِنَ البَدَنِ

(بابُ) جواز (نَزْعِ السَّهْمِ مِنَ البَدَنِ).

٢٨٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ العَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى ﵁ قَالَ: رُمِيَ أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَتِهِ فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ، قَالَ: انْزِعْ هَذَا السَّهْمَ. فَنَزَعْتُهُ، فَنَزَا مِنْهُ المَاءُ، فَدَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعُبَيْدٍ أَبِي عَامِرٍ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ العَلَاءِ) بفتح العين والمدِّ، ابن كُريبٍ الهَمْدانيُّ الكوفيُّ قال: (حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ) حمَّاد بن أسامة (عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ) بضمِّ الموحَّدة وفتح الرَّاء، ابن أبي بُرْدَة (عَنْ) جدِّه (أَبِي بُرْدَةَ) بضمِّ الموحَّدة وسكون الرَّاء (عَنْ) أبيه (أَبِي مُوسَى) عبد الله بن

---

(١) «و»: ليس في (د).

(٢) قوله: «قال حدثنا... مسرهد»: سقط من (ص).

(٣) في (ب) و(س): «القتلى والجرحى» والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة».

(٤) في هامش (ج) و(ل): وفي خطِّه: «قبورهنَّ» وهو سبق قلم.

قيسٍ الأشعريِّ (رضي الله عنه) أنَّه (قَالَ: رُمِيَ[1]) بضمِّ الرَّاء بصيغة المجهول (أَبُو عَامِرٍ) عبيد بن وهب -بضمِّ العين مصغَّرًا- الأشعريُّ عمُّ أبي موسى، وكان من كبار الصَّحابة (فِي رُكْبَتِهِ) بسهمٍ في غزوة أوطاسٍ، رماه جُشميٌّ (فَانْتَهَيْتُ/ إِلَيْهِ، قَالَ) ولأبي ذرٍّ: «فقال»: (انْزِعْ) بكسر الزَّاي (هَذَا السَّهْمَ. فَنَزَعْتُهُ) من ركبته (فَنَزَا) بالنُّون والزَّاي المفتوحتين، أي: جرى (مِنْهُ المَاءُ) ولم ينقطع (فَدَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم) زاد في «المغازي» [ح:٤٣٢٣] في بيته (فَأَخْبَرْتُهُ) بذلك (فَقَالَ) عليه الصلاة والسلام: (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعُبَيْدٍ) بالتَّنوين (أَبِي عَامِرٍ) زاد في «المغازي» [ح:٤٣٢٣] ورأيت بياض إبطيه، ثمَّ قال: «اللَّهم اجعله يوم القيامة فوق كثيرٍ من خلقك من النَّاس»[2] وإنَّما دعا له لأنَّه علم أنَّه ميِّتٌ من ذلك.

د٣/٤٠٣ب

وهذا الحديث أخرجه أيضًا[3] مقطَّعًا في «الجهاد» [ح: ٢٨٨٤] ويأتي إن شاء الله تعالى تامًّا في «المغازي» [ح:٤٣٢٣].

٧٠ - بابُ الحِرَاسَةِ فِي الغَزْوِ فِي سَبِيلِ اللهِ

(بابُ) فضل (الحِرَاسَةِ) بكسر الحاء الحفظ (فِي الغَزْوِ فِي سَبِيلِ اللهِ).

٢٨٨٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها تَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم سَهِرَ، فَلَمَّا قَدِمَ المَدِينَةَ قَالَ: «لَيْتَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِي صَالِحًا يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ». إِذْ سَمِعْنَا صَوْتَ سِلَاحٍ فَقَالَ: «مَنْ هَذَا»؟ فَقَالَ: أَنَا سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ جِئْتُ لأَحْرُسَكَ. وَنَامَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم.

---

(١) في هامش (ج) و(ل): قال ابن هشام: ورمى أبا عامر أخوان العَلاء وأوفى ابنا الحارث، من بني جُشَم بن معاوية فأصاب أحدهما قلبه، والآخر ركبته فقتلاه، وقيل: سلمة بن دريد بن الصمَّة. «شامي».

(٢) في هامش (ل): وعبارة «متن المواهب» في سريَّة أبي عامر الأشعريِّ: بعثه صلى الله عليه وسلم -حين فرغ من حنين في طلب الفارِّين من هوازن يوم حنين- إلى أوطاس؛ وهو وادٍ في ديار هوازن، وكان معه سلمة بن الأكوع فانتهى إليهم فإذا هم ممتنعون، فقتل منهم أبو عامر تسعةَ إخوة مبارزةً، بعد أن يدعو كلَّ واحد منهم إلى الإسلام، ويقول: اللَّهمَّ اشهد عليه، ثمَّ برز له العاشر، فدعاه إلى الإسلام، فقال: اللَّهمَّ، اشهد عليه، فقال: اللَّهمَّ لا تشهد عليَّ فكفَّ عنه أبو عامر، فأفلت، ثمَّ أسلم، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رآه قال: «هذا شريد أبي عامر» ورمى أبا عامرٍ ابنا الحارث العَلاء وأوفى فقتلاه، فخلفه أبو موسى الأشعريُّ، فقاتلهم حتَّى فتح الله عليه، وقتل قاتل أبي عامر، فقال صلى الله عليه وسلم: «اللَّهمَّ اغفر لأبي عامر، واجعله في أعلى أمَّتي في الجنَّة». انتهى المراد. فراجعه قبل غزوة الطَّائف.

(٣) لفظة: «أيضًا» ليست في (د)، وهو هذا الموضع ذاته كما نبهنا في التخريج، لكن أخرجه أيضًا في الدعوات [ح:٦٣٨٣].

وبه قال: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ) الخزَّاز -بمعجَماتٍ- الكوفيُّ قال: (أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ) بضمِّ الميم وسكون المهملة وكسر الهاء، القرشيُّ الكوفيُّ قاضي الموصل قال: (أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ) الأنصاريُّ[1] قال: (أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ) القرشيُّ العَنْزِيُّ (قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ ﵂ تَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ سَهِرَ) بفتح السِّين المهملة وكسر الهاء (فَلَمَّا قَدِمَ المَدِينَةَ) بعد زمان السَّهر (قَالَ: لَيْتَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِي صَالِحًا) صفةٌ لـ«رجلًا» (يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ) وعند مسلمٍ من طريق اللَّيث عن يحيى بن سعيدٍ: سهر رسول الله ﷺ مقدمه المدينة ليلة، فقال: «ليت رجلًا صالحًا....» إلى آخره. وظاهره: أنَّ السَّهر والقول معًا كانا[2] بعد قدومه المدينة، بخلاف رواية الباب فإنَّ ظاهرها: أنَّ السَّهر/ كان قبل القدوم، والقول بعده، وهو محمولٌ على التَّقديم والتَّأخير، أي: سمعت عائشة تقول: لمَّا قدم، سهر، وقال: «ليت». ويؤيِّده رواية النَّسائيِّ: كان رسول الله ﷺ أوَّل ما قدم المدينة سهر، وليس المراد بقدومه المدينة أوَّل قدومه إليها من الهجرة؛ لأنَّ عائشة إذ ذاك لم تكن عنده (إِذْ سَمِعْنَا صَوْتَ سِلَاحٍ، فَقَالَ) ﵊: (مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: أَنَا سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ جِئْتُ لأَحْرُسَكَ) وفي رواية مسلمٍ المذكورة فقال: وقع في نفسي خوفٌ على رسول الله ﷺ فجئت أحرسه، فدعا له رسول الله ﷺ[3] (وَنَامَ) ولأبي ذَرٍّ: «فنام» (النَّبِيُّ[4] ﷺ) زاد المؤلِّف في «التَّمنِّي» [ح:٧٢٣١] من طريق سليمان بن بلالٍ، عن يحيى بن سعيدٍ: حتَّى سمعنا غطيطه، وفي «التِّرمذيِّ» من طريق[5] عبد الله بن شقيقٍ، عن عائشة قالت: كان النَّبيُّ ﷺ يُحرَس حتَّى نزلت هذه الآية: ﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ [المائدة:٦٧] إسناده حسنٌ، لكنَّه اختُلِف في وصله وإرساله، وهو يقتضي أنَّه لم يحرس بعد ذلك بناءً على سبق نزول الآية، لكنْ ورد في عدَّة أخبارٍ: أنَّه حُرِسَ في بدرٍ وأحدٍ والخندق ورجوعه من خيبر/ وفي وادي القرى وعمرة القضيَّة وفي حُنين، فكأنَّ الآية نزلت متراخيةً عن وقعة حُنين، ويؤيِّده ما في «المعجم الصَّغير» للطَّبرانيِّ عن أبي سعيدٍ: كان العبَّاس فيمن يحرس النَّبيَّ ﷺ فلمَّا نزلت هذه الآية ترك، والعبَّاس إنَّما لازمه بعد فتح

٨٥/٥

د٤٠٤/٣أ

(١) «الأنصاريُّ»: ليس في (ب).

(٢) في (ص): «كان».

(٣) قوله: «فجئت أحرسه... ﷺ» سقط من (د).

(٤) في (م): «رسول الله».

(٥) في (ص): «حديث».

مكَّة فيُحمَل على أنَّها نزلت بعد حُنينٍ، وحديث حراسته[١] ليلة حُنينٍ أخرجه أبو داود والنَّسائيُّ، وقد تتبَّع بعضهم أسماء من حرسه ﷺ فجمع منهم سعد بن معاذٍ ومحمَّدَ بن مسلمة والزُّبير[٢] وأبا[٣] أيُّوبَ وذكوانَ بن عبد قيسٍ[٤] وابن[٥] الأدرع السَّلميَّ وابن الأدرعِ اسمُه: محجنٌ، ويقال: سلمة وعبَّاد بن بشرٍ والعبَّاس وأبا[٦] ريحانة.

وفي الباب أحاديث كحديث عثمان مرفوعًا: «حرسُ ليلةٍ في سبيل الله خيرٌ من ألف ليلةٍ يُقام ليلها ويُصام نهارها» رواه الحاكم وصحَّحه وابن ماجه[٧]. وحديث أنسٍ مرفوعًا عند ابن ماجه أيضًا: «حرس ليلةٍ في سبيل الله، أفضل من صيام رجلٍ وقيامه في أهله ألف سنةٍ السَّنة ثلاث مئة يومٍ، اليوم كألف سنةٍ» لكنْ قال المنذريُّ: ويشبه أن يكون موضوعًا، وحديث ابن عمر مرفوعًا[٨]: «ألا أنبِّئكم بليلةٍ أفضلَ من ليلة القدر؟ حارسٌ حرس في أرضِ خوفٍ، لعلَّه ألَّا يرجع إلى أهله» أخرجه الحاكم، وقال: على شرط البخاريِّ.

٢٨٨٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ، وَالدِّرْهَمِ، وَالقَطِيفَةِ، وَالخَمِيصَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ» لَمْ يَرْفَعْهُ إِسْرَائِيلُ ومحمَّد بن جُحَادَة عَنْ أَبِي حَصِينٍ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يُوسُفَ) بن أبي كريمة أبو يوسف[٩] الزِّمِّيُّ -بكسر الزَّاي[١٠]

---

(١) في (د): «حراسة».

(٢) زيد في (د): «وعمر».

(٣) في (ص) و(ج): «أبو»، وفي (م): «أبوا» وليس بصحيحٍ. وفي هامش (ج): كذا بخطِّه.

(٤) في غير (د) و(س): «بن عبد الله بن قيس» وليس بصحيحٍ.

(٥) «ابن»: مثبتٌ من (د).

(٦) في (ص): «أبو».

(٧) في الأصول: «وصححه ابن ماجه» وهو سبق قلم.

(٨) «مرفوعًا»: ليس في (د).

(٩) «أبو يوسف»: ليس في (د).

(١٠) في هامش (ج) و(ل): قوله: «بكسر الزَّاي» كذا بخطِّه، وهو سبق قلم، قال في «التَّرتيب»: قال السَّمعانيُّ -بفتح الزَّاي، وبعدها الميم المشدَّدة- هذه النِّسبة إلى زَمَّ، وهي بلدة على طرف جيحون، وأبو يوسف يحيى بن أبي كريمة، سكن بغداد.

وتشديد الميم- الخراسانيُّ نزيل بغداد قال: (أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ) الحنَّاط -بالنُّون- المقبريُّ، وزاد أبو ذرٍّ: «يعني: ابن عيَّاشٍ» بتشديد التَّحتيَّة، وبعد الألف شينٌ معجمةٌ (عَنْ أَبِي حَصِينٍ) بفتح الحاء وكسر الصَّاد المهملتَين، عثمان بن عاصمٍ الأسديِّ (عَنْ أَبِي صَالِحٍ) ذكوان السَّمَّان الزَّيَّات (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم) أنَّه (قَالَ: تَعِسَ) بفتح الفوقيَّة وكسر العين المهملة، وتُفتَح، بعدها سينٌ مهملةٌ، انكبَّ على وجهه، أو بَعُدَ، أو هلك أو شقيَ (عَبْدُ الدِّينَارِ، وَ) عبد (الدِّرْهَمِ، وَ) عبد (القَطِيفَةِ) بفتح القاف وكسر الطَّاء دثار (وَ) عبد (الخَمِيصَةِ) بفتح الخاء المعجمة وكسر الميم: كساءٌ أسودُ مربَّعٌ، له أعلامٌ وخطوطٌ؛ يعني: إن طلب ذلك قد استعبده، وصار عمله كلُّه في طلبها كالعبادة لها فهو مجازٌ عن حرصه عليه وتحمُّله[1] الذُّلَّ لأجله (إِنْ أُعْطِيَ) بضمِّ أوَّله وكسر ثالثه، أي: إنْ أُعْطِيَ له مالٌ[2] (رَضِيَ) عن خالقه (وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ) بما قُدِّرَ له، فصحَّ أنَّه عبدٌ في طلب ذلك فوجب الدُّعاء عليه بالتَّعس لأنَّه قد[3] أوقف عمله على متاع الدُّنيا الفاني، وتركِ النَّعيم الباقي (لَمْ يَرْفَعْهُ) أي: لم يرفع الحديث (إِسْرَائِيلُ) بن يونس (ومُحَمَّد بن جُحَادَة) بضمِّ الجيم وفتح الحاء المهملة المخفَّفة، وبعد الألف دالٌ مهملةٌ، كلاهما (عَنْ أَبِي حَصِينٍ) عثمان الأسديِّ، بل وقفاه[4] عليه، وسقط لغير أبي ذرٍّ «ومحمَّد بن جُحَادة».

٢٨٨٧ - وَزَادَنَا عَمْرٌو قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ وَعَبْدُ الدِّرْهَمِ، وَعَبْدُ الخَمِيصَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ، تَعِسَ وَانْتَكَسَ، وَإِذَا شِيكَ فَلَا انْتَقَشَ. طُوبَى لِعَبْدٍ آخِذٍ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ أَشْعَثَ رَأْسُهُ مُغْبَرَّةٍ قَدَمَاهُ، إِنْ كَانَ فِي الحِرَاسَةِ كَانَ فِي الحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ. إِنِ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: لَمْ يَرْفَعْهُ إِسْرَائِيلُ وَمُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ، وَقَالَ: تَعْسًا، كَأَنَّهُ يَقُولُ: فَأَتْعَسَهُمُ اللهُ. «طُوبَى»: فُعْلَى مِنْ كُلِّ شَيْءٍ طَيِّبٍ، وَهْيَ يَاءٌ حُوِّلَتْ إِلَى الوَاوِ، وَهْيَ مِنْ يَطِيبُ.

---

(١) في (س): «وتحمُّل».

(٢) في غير (د) و(م): «أُعطي ماله عمل».

(٣) «قد»: مثبتٌ من (م).

(٤) في (م): «وافقاه»، وهو خطأٌ.

د٣/٤٠٤ب قال البخاريُّ[1]: (وَزَادَنَا عَمْرٌو) بفتح العين وسكون الميم، ابن مرزوقٍ أحدُ مشايخه/، وفي ٨٦/٥ نسخةٍ: «وزاد لنا عمرٌو» (قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ/ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ) ذكوان (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) ﷺ (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أنَّه (قَالَ: تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ، وَعَبْدُ الدِّرْهَمِ، وَعَبْدُ الخَمِيصَةِ) لم يقل: وعبد القطيفة (إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ) بكسر الخاء المعجمة، بدل قوله في الأولى: «لم يرض» والَّذي زاده عمرٌو هو قوله: (تَعِسَ وَانْتَكَسَ) بالسِّين المهملة، أي: عاوده المرض كما بدأ به، أو[2] انقلب على رأسه، وهو دعاءٌ عليه بالخيبة؛ لأنَّ من انتكس فقد خاب وخسر (وَإِذَا شِيكَ) بكسر الشِّين المعجمة وبعد التَّحتيَّة السَّاكنة كافٌ: أصابته شوكةٌ (فَلَا انْتَقَشَ) بالقاف والشِّين المعجمة، أي: فلا خرجت شوكته بالمنقاش، يقال: نقشت الشَّوك إذا استخرجته (طُوبَى) اسم الجنَّة، أو شجرةٌ فيها[3] (لِعَبْدٍ آخِذٍ) بمدِّ الهمزة، وبعد الخاء المعجمة المكسورة ذالٌ معجمةٌ، اسم فاعلٍ من الأخذ، مجرورٌ صفة لـ «عبدٍ»[4] فيمتنع من السَّعي للدِّينار والدِّرهم (بِعِنَانِ فَرَسِهِ) بكسر العين، أي: لجامها في الجهاد (فِي سَبِيلِ اللهِ، أَشْعَثَ[5]) بالمثلَّثة، مجرورٌ بالفتحة لمنعه من[6] الصَّرف على أنَّه صفةٌ للمجرور من قوله: «طوبى لعبدٍ» (رَأْسُهُ) بالرَّفع: فاعلٌ، ولأبي ذَرٍّ: «أشعثُ» بالرَّفع. قال في «الفتح»: على أنَّه صفةُ الرَّأس، أي: رأسُه أشعثُ، وتعقَّبه في «العمدة» فقال: لا يصحُّ عند المعربين، والرَّأس: فاعلٌ، وكيف يكون صفته والصِّفة لا تتقدَّم على الموصوف[7]؟! والتَّقدير الَّذي قدَّره يؤدِّي إلى إلغاء قوله: «رأسه» بعد قوله: «أشعث». انتهى. والظَّاهر أنَّه خبرٌ لمبتدأ[8] محذوفٍ

(١) في هامش (ج): أي: زاد «حدَّثنا عمرو». «فتح».
(٢) في (د) و(م): «و».
(٣) قال السندي في «حاشيته»: (طوبى اسم الجنَّة أو شجرة فيها، قلت: والأظهر أنَّ المراد بها ههنا ما ذكره المصنِّف من أنَّه فعلى من الطِّيب، والله تعالى أعلم).
(٤) في (ص): «العبد».
(٥) في هامش (ج) و(ل): الثَّاء من «أشعث» مرفوعة، وكذلك التَّاء من «مغبرَّةٌ» عند ابن الخطيئة من رواية الحافظ أبي ذرٍّ، المعبَّر عنها بالهاء على هذه الصُّورة «هـ» «ن» نقلت من «اليونينيَّة».
(٦) «من»: ليس في (ص) و(م).
(٧) في غير (ب) و(س): «والموصوف لا يتقدَّم على الصِّفة» ولعلَّ المثبت هو الصَّواب.
(٨) في (ص) و(م): «مبتدأ».

تقديره: و[1]هو أشعثُ[2] (مُغْبَرَّةٍ قَدَمَاهُ) بسكون الغين وتشديد الرَّاء، وإعرابه مثل «أشعثُ رأسه» وقال الطِّيبيُّ في «شرح المشكاة»[3]: «أشعثَ رأسهُ» و«مغبَّرةً قدماه» حالان من «العبدِ» لأنَّه موصوفٌ (إِنْ كَانَ فِي الحِرَاسَةِ) أي: حراسة العدوِّ خوفًا من هجومه (كَانَ فِي الحِرَاسَةِ) وهي مقدِّمة الجيش (وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ) مؤخَّر الجيش (كَانَ فِي السَّاقَةِ) وفي اتِّحاد الشَّرط والجزاء دلالةٌ على فخامة الجزاء وكماله، أي: فهو في أمرٍ عظيمٍ، فهو نحو: «فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله» [ح: ٥٤]. وقال ابن الجوزيِّ: المعنى أنَّه خامل الذِّكر، لا يقصد السُّموَّ، فأيُّ موضعٍ اتَّفق له كان فيه، فمن لازم[4] هذه الطَّريقة كان حريًّا (إِنِ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ) أي: عند النَّاس (لَمْ يُشَفَّعْ) بتشديد الفاء المفتوحة، أي: لم تقبل شفاعته.

(قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ) البخاريّ: (لَمْ يَرْفَعْهُ إِسْرَائِيلُ وَمُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ) وسبق هذا قريبًا [ح: ٢٨٨٦] وهو ساقطٌ في رواية أبي ذرٍّ (وَقَالَ: تَعْسًا) لفظ القرآن: ﴿فَتَعْسًا لَّهُمْ﴾ [محمَّد: ٨] (كَأَنَّهُ يَقُولُ: فَأَتْعَسَهُمُ اللهُ) وأمَّا (طُوبَى) فهي (فُعْلَى) بضمِّ الفاء وسكون العين وفتح اللَّام (مِنْ كُلِّ شَيْءٍ طَيِّبٍ، وَهْيَ يَاءٌ) في الأصل، أي: طُيْبَى -بطاءٍ مضمومةٍ فياءٍ ساكنةٍ- ثمَّ (حُوِّلَتْ) أي: الياء (إِلَى الوَاوِ) لانضمام ما قبلها (وَهْيَ مِنْ: يَطِيبُ) بفتح أوَّله وكسر/ ثانيه[5] قال في د٣/١٤٠٥أ

---

(١) «و»: ليس في (د).

(٢) قال السندي في «حاشيته»: «أشعث» مجرور بالفتحة لمنعه الصَّرف على أنَّه صفة «عبد»، و«رأسه» مرفوع على الفاعلية، وروي «أشعث» بالرفع، قال ابنُ حجر: على أنَّه صفة الرَّأس؛ أي: رأسه أشعث، قلت: أراد بالصِّفة الخبر؛ لأنَّه صفة معنى، وهذا كما يقول أهل المعاني في باب القصر: إنَّه من قصر الصِّفة على الموصوف، ويريدون به الصِّفة معنى، فيشمل الخبر أيضًا، ويدلُّ عليه ما ذكره من التَّقدير، وبهذا سقط ما ذكره العيني فقال: لا يصحُّ عند المعربين، والرَّأس فاعله، وكيف يكون صفته والموصوف لا يتقدم على الصفة، والتَّقدير الَّذي قدره يؤدِّي إلى إلغاء قوله: رأسه، بعد قوله: أشعث. انتهى. قلت: وكأنَّ العيني نسي في الاعتراض أن يقول: إنَّ أشعث نكرة فلا يصحُّ أن تكون صفة للمعرفة، وقال القسطلاني: الظَّاهر أنَّه خبر مبتدأ محذوفٍ تقديره: هو أشعث. انتهى. قلت: ولا حاجة إليه بما ذكرنا، والله تعالى أعلم.

(٣) في (ل): «في شرح مشكاته» وفي هامشها: قوله: «مشكاته» أي: في «شرحه» على متن «المشكاة» الذي للخطيب البغداديِّ. وعبارة شرح المشكاة: وقوله: «أشعث» و«مغبرة» حالان من الضمير في «آخذٌ» لاعتماده على الموصوف، ويجوز أن يكونا حالين من «العبد» لأنه موصوف.

(٤) في (د): «لزم».

(٥) في (م): «ثالثه»، وهو خطأٌ.

«الفتح»: إنَّ قوله: «تعسًا[1].....» إلى آخره في رواية المُستملي وحده، وهو على عادة البخاريِّ في شرح اللَّفظة الَّتي توافق ما في القرآن.

والحديث أخرجه أيضًا في «الرِّقاق» [ح: ٦٤٣٥] وابن ماجه في «الزُّهد».

٧١ - بابُ فَضْلِ الخِدْمَةِ فِي الغَزْوِ

(بابُ فَضْلِ الخِدْمَةِ فِي الغَزْوِ) بكسر الخاء.

٢٨٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ البُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: صَحِبْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ، فَكَانَ يَخْدُمُنِي، وَهْوَ أَكْبَرُ مِنْ أَنَسٍ. قَالَ جَرِيرٌ: إِنِّي رَأَيْتُ الأَنْصَارَ يَصْنَعُونَ شَيْئًا، لَا أَجِدُ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا أَكْرَمْتُهُ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ) بعينَين مهملتَين مفتوحتَين بينهما راءٌ ساكنةٌ، وبعد الثَّانية راءٌ أخرى مفتوحةٌ، ابن البِرِنْد -بكسر الموحَّدة والرَّاء وسكون النُّون آخره دالٌ مهملةٌ- السَّاميُّ -بالمهملة- البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا[2] شُعْبَةُ) بن الحجَّاج (عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ) بضمِّ العين مصغَّرًا من غير إضافةٍ، العبديِّ (عَنْ ثَابِتٍ البُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁) وسقط لأبي ذَرٍّ لفظ «ابن مالكٍ» أنَّه (قَالَ: صَحِبْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ) البجليَّ، زاد مسلمٌ: في[3] سفر، وهو أعمُّ من أن يكون في غزوٍ[4] أو غيره (فَكَانَ يَخْدُمُنِي[5]، وَهْوَ أَكْبَرُ مِنْ أَنَسٍ) كان الأصل أن يقول: وهو أكبر منِّي، لكنَّه فيه التفاتٌ أو تجريدٌ، ويحتمل أن يكون قوله: «وهو أكبر من أنسٍ» من قول ثابتٍ (قَالَ جَرِيرٌ) البجليُّ: (إِنِّي رَأَيْتُ الأَنْصَارَ يَصْنَعُونَ) من تعظيم رسول الله ﷺ وخدمته (شَيْئًا[6]، لَا أَجِدُ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا أَكْرَمْتُهُ).

قال في «فتح الباري»: وهذا الحديث من الأحاديث الَّتي أوردها المصنِّف في غير مظنَّتها،

---

(١) في غير (م): «فتعسًا» ولعلَّ المثبت هو الصَّواب.

(٢) في (م): «أخبرنا».

(٣) زيد في (م): «رواية».

(٤) في غير (د) و(م): «الغزو».

(٥) في هامش (ج) و(ل): يَخدُم بضمِّ الدَّال وكسرها، كما في «القاموس».

(٦) في (م): «أشياء».

وأليقُ المواضعِ به المناقب. انتهى. وفيه إشعارٌ بأنَّه لا مطابقة بين/ الحديث والتَّرجمة، لكن قال العينيُّ: إنَّ المطابقة[1] تُؤخَذ ممَّا زاده مسلمٌ، وهو قوله: «في سفرٍ» لشموله الغزو وغيره كما سبق. ٨٧/٥

٢٨٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى المُطَّلِبِ بْنِ حَنْطَبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه يَقُولُ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى خَيْبَرَ أَخْدُمُهُ، فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم رَاجِعًا، وَبَدَا لَهُ أُحُدٌ؛ قَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ» ثُمَّ أَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى المَدِينَةِ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا كَتَحْرِيمِ إِبْرَاهِيمَ مَكَّةَ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَمُدِّنَا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ) الأويسيُّ المدنيُّ قال: (حَدَّثَنَا) ولأبي ذرٍّ: «حدَّثني» بالإفراد (مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ) هو ابن أبي كثيرٍ الأنصاريُّ (عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو) بفتح العين فيهما (مَوْلَى المُطَّلِبِ بْنِ حَنْطَبٍ) بفتح الحاء والطَّاء المهملتَين، بينهما نونٌ ساكنةٌ، آخره موحَّدةٌ (أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه يَقُولُ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ[2] صلى الله عليه وسلم إِلَى) غزوة (خَيْبَرَ) سنة ستٍّ أو سبعٍ حال كوني (أَخْدُمُهُ، فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم) حال كونه (رَاجِعًا) إلى المدينة (وَبَدَا) أي: وظهر (لَهُ أُحُدٌ) الجبل المعروف (قَالَ) عليه الصلاة والسلام: (هَذَا)[3]

(١) في (م): «مطابقته».

(٢) في (م): «النَّبيِّ».

(٣) في هامش (ج) و(ل): قال في «الهمع»: ذهب الكوفيُّون إلى أنَّ «هذا» و«هذه» إذا أُريد بهما التَّقريب كانا من أخوات «كان» في احتياجهما إلى اسم مرفوع وخبر منصوب، نحو: كيف أخاف الظُّلم وهذا الخليفةُ قادمًا؟! وكيف أخاف البرد وهذه الشَّمس طالعةً؟! وكذلك كلُّ ما كان فيه الاسم الواقع بعد أسماء الإشارة لا ثاني له في الوجود، ونحو: هذا ابن صيَّاد أشقى النَّاس، فيعربون «هذا» تقريبًا، والمرفوع: اسم التَّقريب، والمنصوب: خبر التَّقريب، لأنَّ المعنى إنَّما هو على الإخبار عن الخليفة بالقدوم، وعن الشَّمس بالطُّلوع، وأُتي باسم الإشارة تقريبًا للقدوم والطُّلوع، ألا ترى أنَّك لم تشر إليهما وهما حاضران؟! وأيضًا فالخليفة والشَّمس معلومان، ولا يحتاج إلى تبيينهما بالإشارة إليهما، وتبيَّن أنَّ المرفوع بعد اسم الإشارة يخبر عنه بالمنصوب لأنَّك لو أسقطت الإشارة لم يختلَّ المعنى كما لو أسقطت «كان» من «كان زيد قائمًا». انتهى بحروفه. بخطِّ شيخنا عجمي رحمه الله، قال الأندلسيُّ: قال سيبويه: حدَّثنا يونس: أنَّ العرب تقول: هذا أنتَ تقول كذا، لم يرد بقوله: هذا أنت، أن يعرِّفه نفسه، ولكنَّه أراد أن ينبِّهه، كأنَّه قال: الحاضر عندنا أنت، والحاضر القائل كذا وكذا أنت، قال السيرافيُّ: وقولهم: هذا زيدٌ يفعل كذا، «يفعل» في موضع الحال عند البصريِّين؛ أي: هذا زيدٌ فاعلًا، وعند الكوفيِّين: منصوبٌ على أنَّه خبر «هذا». انتهى. كذا في «العقود» رأيته بخطِّ شيخنا عجمي رحمه الله.

مشيرًا إلى أحدٍ (جَبَلٌ يُحِبُّنَا) حقيقةً (وَنُحِبُّهُ) فما جزاء مَن يحبُّ إلَّا يُحَبَّ، أو المراد: بحبِّ أُحُدٍ حبُّ أهل المدينة وسكَّانها له[1] كقوله تعالى: ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢] والأوَّل أولى، ويؤيِّده حنين الأسطوانة على مفارقته ﷺ (ثُمَّ أَشَارَ) عليه الصلاة والسلام (بِيَدِهِ إِلَى المَدِينَةِ، قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا) بتخفيف الموحَّدة، تثنية: لابة، وهي الحرَّة، والمدينة بين حرَّتين، وسقط لفظ «اللَّهمَّ» للمُستملي، وفي نسخةٍ: «وقال» بإثبات الواو (كَتَحْرِيمِ إِبْرَاهِيمَ) الخليل (مَكَّةَ) في الحرمة فقط، لا في وجوب الجزاء (اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَمُدِّنَا) دعاءٌ بالبركة في أقواتهم[2].

د٣/٤٠٥ب وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «أحاديث الأنبياء» [ح: ٣٣٦٧]/، ومسلمٌ في «المناسك»، والتِّرمذيُّ في «المناقب».

٢٨٩٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ زَكَرِيَّا: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ مُوَرِّقٍ العِجْلِيِّ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، أَكْثَرُنَا ظِلًّا مَنْ يَسْتَظِلُّ بِكِسَائِهِ، وَأَمَّا الَّذِينَ صَامُوا فَلَمْ يَعْمَلُوا شَيْئًا، وَأَمَّا الَّذِينَ أَفْطَرُوا فَبَعَثُوا الرِّكَابَ، وَامْتَهَنُوا، وَعَالَجُوا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ذَهَبَ المُفْطِرُونَ اليَوْمَ بِالأَجْرِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ) بفتح الرَّاء وكسر الموحَّدة، العتكيُّ الزَّهرانيُّ البصريُّ (عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ زَكَرِيَّا) الخُلْقانيِّ -بضمِّ المعجمة وسكون اللَّام بعدها قافٌ- أبي زيادٍ[3] الكوفيِّ الملقَّب بشَقُوصٍ -بفتح الشِّين المعجمة وضمِّ القاف الخفيفة وبالصَّاد المهملة- قال: (حَدَّثَنَا عَاصِمٌ) هو ابن سليمان الأحولُ (عَنْ مُوَرِّقٍ) بضمِّ الميم وفتح الواو وكسر الرَّاء المشدَّدة، آخره قافٌ، ابن مُشَمْرِجٍ[4] -بضمِّ الميم[5] وفتح الشِّين المعجمة وسكون الميم وكسر الرَّاء، بعدها جيمٌ- ابن عبد الله (العِجْلِيِّ) بكسر العين المهملة وسكون الجيم،

(١) «له»: ليس في (د) و(م).

(٢) قال السندي في «حاشيته»: قوله: (اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَمُدِّنَا): أي: فيما يكالُ بهما من الطَّعام، وإليه أشار القسطلاني حيث قال: دعاءٌ بالبركة في أقواتهم، وقد صرَّح فيما بعد بما ذكرنا، والله تعالى أعلم.

(٣) في (ص): «زكريَّا».

(٤) في هامش (ج) و(ل): الشَّمرجة: إساءة الخياطة، وحسن الحضانة، والتَّخليط في الكلام. «قاموس».

(٥) في غير (ب) و(د) و(س): «أوَّله».

البصريِّ (عَنْ أَنَسٍ ﵁) أنَّه[1] (قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ) زاد مسلمٌ من وجه آخرَ عن عاصمٍ: «في سفر، فمنَّا الصَّائم، ومنَّا المفطر، قال: فنزلنا منزلًا في يومٍ حارٍّ» (أَكْثَرُنَا ظِلًّا مَنْ) وفي الفرع وأصله[2]: «الَّذي» (يَسْتَظِلُّ) من الشَّمس (بِكِسَائِهِ) وزاد مسلمٌ: «ومنَّا من يتَّقي الشَّمس بيده» (وَأَمَّا الَّذِينَ صَامُوا فَلَمْ يَعْمَلُوا شَيْئًا) لعجزهم (وَأَمَّا الَّذِينَ أَفْطَرُوا فَبَعَثُوا الرِّكَابَ) بكسر الرَّاء: الإبل الَّتي يُسار عليها -واحدها[3]: راحلةٌ، ولا واحد لها من لفظها- أي: أثاروها إلى الماء للسَّقي وغيره (وَامْتَهَنُوا) بفتح الفوقيَّة والهاء (وَعَالَجُوا) أي: خدموا الصَّائمين وتناولوا السَّقي والعلف، وفي رواية مسلمٍ: «فضربوا الأبنية» أي: البيوت الَّتي يسكنها العرب في الصَّحراء كالخباء والقبَّة «وسقوا الرِّكاب» (فَقَالَ النَّبِيُّ) وفي نسخةٍ: «فقال رسول الله» (ﷺ: ذَهَبَ المُفْطِرُونَ اليَوْمَ بِالأَجْرِ) الوافر، وهو أجر ما فعلوه من خدمة الصَّائمين بضرب الأبنية والسَّقي وغير ذلك، لِمَا حصل منهم من النَّفع المتعدِّي، ومثلُ أجر الصُّوَّام؛ لتعاطيهم أشغالهم وأشغال الصُّوَّام، وأما الصَّائمون فحصل لهم أجر صومهم القاصر عليهم، ولم يحصل لهم من الأجر ما حصل للمفطرين من ذلك. ولم تظهر لي المطابقة بين التَّرجمة والحديث. نعم، يحتمل أن يكون ممَّا زاده مسلم، حيث قال: «في سفر»، الشَّامل لسفر الغزو وغيره مع قوله: «فبعثوا الرِّكاب وامتهنوا وعالجوا» المفسَّر بالخدمة.

وهذا الحديث أخرجه مسلمٌ في «الصَّوم» وكذا النَّسائيُّ.

٧٢ - بابُ فَضْلِ مَنْ حَمَلَ مَتَاعَ صَاحِبِهِ فِي السَّفَرِ

(بابُ فَضْلِ مَنْ حَمَلَ مَتَاعَ صَاحِبِهِ فِي السَّفَرِ).

٢٨٩١ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ ابْنُ نَصْرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ سُلَامَى عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ، يُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ يُحَامِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ، وَكُلُّ خَطْوَةٍ يَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَدَلُّ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ».

وبه قال: (حَدَّثَنِي) بالإفراد، ولأبي ذرٍّ: «حدَّثنا» (إِسْحَاقُ ابْنُ نَصْرٍ) هو إسحاق بن إبراهيم

---

(١) «أنَّه»: ليس في (د).

(٢) «وأصله»: ليس في (م).

(٣) في (د) و(ص): «واحده».

ابن نصر السَّعديُّ قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) بن هَمَّام بن نافعٍ الصَّنعانيُّ اليمانيُّ (عَنْ مَعْمَرٍ) هو ابن راشدٍ (عَنْ هَمَّامٍ) هو ابن منبِّه (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم) أنَّه (قَالَ: كُلُّ سُلَامَى) بضمِّ السِّين المهملة وتخفيف اللَّام وفتح الميم، عظام/ الأصابع (عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ) بنصب «كلَّ» على الظَّرفيَّة (يُعِينُ الرَّجُلَ) مبتدأٌ على تأويل المصدر نحو: تسمع بالمعيديِّ[1]، أي: وإعانتك[2] الرَّجل (فِي دَابَّتِهِ يُحَامِلُهُ)/ بالحاء المهملة، يساعده في الرُّكوب (عَلَيْهَا) أي: الدَّابَّة، ولأبي ذرٍّ: «عليه» أي: على[3] الرُّكوب[4] (أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ) وخبر المبتدأ قوله: (صَدَقَةٌ، وَالكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ[5]، وَكُلُّ خَطْوَةٍ) بفتح الخاء المعجمة، المرَّة الواحدة، ولأبي ذرٍّ: «خُطوة» بضمِّها ما بين القدمين (يَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَدَلُّ الطَّرِيقِ) بفتح الدَّال المهملة وتشديد اللَّام، أي: الدَّلالة عليه للمحتاج إليه (صَدَقَةٌ).

٨٨/٥ — د٣/٤٠٦أ

ومطابقته للتَّرجمة في قوله: «يعين الرَّجل في دابَّته»، وسبق بعض الحديث في «الصُّلح» [ح: ٢٧٠٧].

٧٣ - بابُ فَضْلِ رِبَاطِ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ،

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱصْبِرُواْ وَصَابِرُواْ وَرَابِطُواْ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾.

(بابُ فَضْلِ رِبَاطِ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ) بكسر راء «رِباط» وتخفيف الموحَّدة، مصدر: رابَط، ووجه المفاعلة في هذا أنَّ كلًّا من الكفَّار والمسلمين ربطوا أنفسهم على حماية طرف[6] بلادهم من عدوِّهم، والرِّباط مراقبة العدوِّ في الثُّغور المتاخمة[7] لبلادهم بحراسة[8] مَنْ بها من المسلمين، وهو في الأصل الإقامة على الجهاد، وقيل: الرِّباط مصدر: رابَط، بمعنى: لازَمَ، وقيل: هو اسمٌ لما

---

(١) في هامش (ج): «تسمَعُ بالمُعَيْديِّ» فيه تأويلان؛ أحدهما: على حذف «أنْ»، وثانيهما: على إقامة الفعل مُقامَ المصدر.

(٢) في (د): «وإعانته».

(٣) «على»: مثبتٌ من (م).

(٤) «أي على الرُّكوب»: سقط من (ص).

(٥) زيد في (د): «صدقةٌ».

(٦) في (ص): «طرق».

(٧) في هامش (ل): وأرضنا تتخام أرضكم: تحاذُها. «قاموس».

(٨) في (م): «لحراسة».

يُربَط به الشَّيء، أي: يُشدُّ، فكأنَّه يربط نفسه عمَّا يشغله عن ذلك، أو أنَّه يربط فرسه الَّتي يقاتل عليها، وقول ابن حبيبٍ من المالكيَّة: ليس من سكن الرِّباط بأهله وماله وولده مرابطًا، بل من يخرج عن أهله وماله وولده قاصدًا للرِّباط، تعقَّبه في «الفتح» فقال: في إطلاقه نظرٌ، فقد يكون وطنه وينوي بالإقامة فيه دفع العدوِّ، ومن ثمَّ اختار كثيرٌ من السَّلف سكنى الثُّغور.

(وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى) بالجرِّ عطفًا على «رباطِ» المجرور[١]، ولأبي ذرٍّ: «عَزَّ وَجَلَّ» بدل قوله: «تعالى»: (﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱصۡبِرُواْ﴾) أي: على مشاقِّ الطَّاعات وما يصيبكم من الشَّدائد (﴿وَصَابِرُواْ﴾) وغالبوا أعداء الله في الصَّبر على شدائد الحرب (﴿وَرَابِطُواْ﴾) أبدانكم وخيولكم في الثُّغور مترصِّدين للغزو وأنفسكم على الطَّاعة، وفي «الموطَّأ» حديث أبي هريرة مرفوعًا: «وانتظار الصَّلاة فذلكم الرِّباط». وروى ابن مردويه عن أبي سلمة بن عبد الرَّحمن قال: أقبل عليَّ أبو هريرة يومًا فقال[٢]: أتدري يا ابن أخي فيم أُنزِلت[٣] هذه الآية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱصۡبِرُواْ وَصَابِرُواْ وَرَابِطُواْ﴾ [آل عمران: ٢٠٠]؟ قلت: لا، قال: أَمَا إنَّه لم يكن في زمان النَّبيِّ ﷺ غزوٌ يرابطون فيه، ولكنَّها نزلت في قومٍ يعمُرون المساجد يصلُّون الصَّلاة في مواقيتها، ثمَّ يذكرون الله فيها، ففيهم أُنزِلت[٤] ﴿ٱصۡبِرُواْ﴾ على الصَّلوات الخمس، ﴿وَصَابِرُواْ﴾ أنفسكم وهواكم، ﴿وَرَابِطُواْ﴾ في مساجدكم. الحديث. وكذا رواه الحاكم بنحوه في «مستدركه»، لكن حَمْل الآية على الأوَّل أظهر كما قاله في «الفتح» وعلى تقدير تسليم أنَّه لم يكن في عهده[٥] ﷺ رباطٌ، فلا يمنع ذلك من الأمر به[٦] والتَّرغيب فيه. انتهى. وعن محمَّد بن كعبٍ: اصبروا على دينكم، وصابروا لوعدي الَّذي وعدتكم به، ورابطوا عدوِّي وعدوَّكم حتَّى يترك دينه لدينكم (﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾) في جميع أموركم وأحوالكم (﴿لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾ [آل عمران: ٢٠٠]) غدًا إذا لقيتموه تعالى، وفي رواية/ غير أبي ذرٍّ بعد قوله تعالى: ﴿ٱصۡبِرُواْ﴾ «إلى آخر الآية» فحذف ما بينهما.

د٣/٤٠٦ب

---

(١) في (د): «المذكور».

(٢) في (ص): «وقال».

(٣) في (م): «نزلت» كذا في تفسير ابن كثير.

(٤) في (م): «نزلت».

(٥) في (م): «عهد النَّبيِّ».

(٦) «به»: ليس في (د).

٢٨٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُنِيرٍ: سَمِعَ أَبَا النَّضْرِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَمَوْضِعُ سَوْطِ أَحَدِكُمْ مِنَ الجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَالرَّوْحَةُ يَرُوحُهَا العَبْدُ فِي سَبِيلِ اللهِ أَوِ الغَدْوَةُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُنِيرٍ) بضمِّ الميم وكسر النُّون، المروزيُّ أنَّه (سَمِعَ أَبَا النَّضْرِ) بفتح النُّون وسكون الضَّاد المعجمة، هاشم بن القاسم التَّميميَّ أو اللَّيثيَّ الكنانيَّ البغداديَّ قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ) مولى ابن عمر (عَنْ أَبِي حَازِمٍ) سلمة بن دينارٍ، الأعرجِ المدنيِّ (عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: رِبَاطُ يَوْمٍ) أي: ثواب رباط يومٍ (فِي سَبِيلِ اللهِ خَيْرٌ مِنَ) النَّعيم الكائن في (الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا) كلِّه لو ملكه إنسانٌ وتنعَّم به؛ لأنَّه نعيمٌ زائلٌ بخلاف نعيم الآخرة فإنَّه باقٍ، وعبَّر بـ«عليها» دون «فيها» لِمَا فيه من الاستعلاء، وهو أعمُّ من الظَّرفيَّة وأقوى، وفيه دليلٌ على أنَّ الرِّباط يصدق بيومٍ واحدٍ، وكثيرًا ما يضاف السَّبيل إلى الله، والمراد به كلُّ عملٍ خالصٍ يُتقرَّب به إلى الله تعالى كأداء الفرائض والنَّوافل، لكنَّه غلب إطلاقه على الجهاد، حتَّى صار حقيقةً شرعيَّةً فيه في مواضع (وَمَوْضِعُ سَوْطِ أَحَدِكُمْ مِنَ الجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا[1]) عبَّر/ بالسَّوط دون سائر ما يُقَاتَل به؛ لأنَّه الَّذي يسوق به الفرس للزَّحف، فهو أقلُّ آلات الجهاد، ومع كونه تافهًا في الدُّنيا فمحلُّه في الجنَّة أو ثواب العمل به (وَالرَّوْحَةُ) بفتح الرَّاء، المرة الواحدة من الرَّواح، وهو السَّير فيما بين الزَّوال إلى اللَّيل (يَرُوحُهَا العَبْدُ فِي سَبِيلِ اللهِ أَوِ الغَدْوَةُ) بفتح الغين المعجمة، المرَّة من الغدوِّ، وهو السَّير من أوَّل النَّهار إلى الزَّوال (خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا) و«أو» هنا للتَّقسيم لا للشَّكِّ، وهذا شاملٌ لقليل السَّير وكثيره في الطَّريق إلى الغزو أو في موضع القتال.

٥/٨٩

وهذا الحديث أخرجه التِّرمذيُّ.

٧٤ - بابُ مَنْ غَزَا بِصَبِيٍّ لِلْخِدْمَةِ

(بابُ مَنْ غَزَا بِصَبِيٍّ لِلْخِدْمَةِ) بطريق التَّبعيَّة، لا أنَّه مخاطبٌ بالغزو.

---

(١) في (د): «فيها».

٢٨٩٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لأَبِي طَلْحَةَ: «التَمِسْ غُلَامًا مِنْ غِلْمَانِكُمْ يَخْدُمُنِي حَتَّى أَخْرُجَ إِلَى خَيْبَرَ». فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ مُرْدِفِي، وَأَنَا غُلَامٌ رَاهَقْتُ الحُلُمَ، فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ، فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ كَثِيرًا يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الهَمِّ وَالحَزَنِ وَالعَجْزِ وَالكَسَلِ وَالبُخْلِ وَالجُبْنِ، وَضَلَعِ الدَّيْنِ، وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ». ثُمَّ قَدِمْنَا خَيْبَرَ، فَلَمَّا فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ الحِصْنَ ذُكِرَ لَهُ جَمَالُ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ، وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا وَكَانَتْ عَرُوسًا، فَاصْطَفَاهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ لِنَفْسِهِ، فَخَرَجَ بِهَا حَتَّى بَلَغْنَا سَدَّ الصَّهْبَاءِ حَلَّتْ، فَبَنَى بِهَا، ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا فِي نِطَعٍ صَغِيرٍ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «آذِنْ مَنْ حَوْلَكَ»، فَكَانَتْ تِلْكَ وَلِيمَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى صَفِيَّةَ. ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى المَدِينَةِ، قَالَ: فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُحَوِّي لَهَا وَرَاءَهُ بِعَبَاءَةٍ، ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ، فَتَضَعُ صَفِيَّةُ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ حَتَّى تَرْكَبَ، فَسِرْنَا حَتَّى إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى المَدِينَةِ نَظَرَ إِلَى أُحُدٍ فَقَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ». ثُمَّ نَظَرَ إِلَى المَدِينَةِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا بِمِثْلِ مَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مُدِّهِمْ وَصَاعِهِمْ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ) بن سعيد بن جَميلٍ -بفتح الجيم- الثَّقفيُّ البغلانيُّ قال: (حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ) بن عبدالرَّحمن بن محمَّد القارِّيُّ -بتشديد الياء- من القارَّة، المدنيُّ الأصل ثمَّ السَّكندريُّ[1] (عَنْ عَمْرٍو) هو[2] ابن أبي عمرٍو مولى المطَّلب (عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لأَبِي طَلْحَةَ) زيد بن سهلٍ الأنصاريِّ زوجِ أمِّ أنسٍ: (التَمِسْ) أي: عيِّنْ لي (غُلَامًا مِنْ غِلْمَانِكُمْ يَخْدُمُنِي) بالرَّفع في الفرع، أي: هو يخدمني، وفي نسخةٍ: «يخدمْني» بالجزم جواب الأمر (حَتَّى أَخْرُجَ إِلَى) غزوة (خَيْبَرَ) وكانت سنة سبعٍ بتقديم السِّين على الموحَّدة. واستُشكِل من حيث إنَّ ظاهره أنَّ أوَّل خدمته كان حينئذٍ، فيكون إنَّما خدمه أربع سنين. وقد صحَّ عنه أنَّه قال: خدمت النَّبيَّ ﷺ تسع سنين، وفي روايةٍ: «عشر سنين». وأُجيبَ: بأن يُحمَل قوله/ لأبي طلحة: «التمسْ لي غلامًا من غلمانكم» على أن يعيِّن له من يخرج معه في تلك السَّفرة، فينحطُّ الالتماس على الاستئذان في المسافرة به لا في أصل الخدمة؛ لأنَّها كانت متقدِّمةً[3]. د٣/٤٠٧أ

---

(١) في (م): «الإسكندري».

(٢) «هو»: ليس في (د).

(٣) في (ص): «مقدَّمة».

(فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ مُرْدِفِي) أي: أردفني خلفه على الدَّابَّة (وأَنَا غُلَامٌ رَاهَقْتُ الحُلُمَ) أي: قاربت البلوغ، والواو للحال[1] (فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ، فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ كَثِيرًا يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الهَمِّ) على ما يُتوقَّع ولم يكن (وَالحَزَنِ) على ما وقع -وهو[2] بفتح الحاء والزَّاي- أو الهمُّ هو الغمُّ والحزن، تقول: أهمَّني هذا الأمر وأحزنني (وَالعَجْزِ) وهو ضدُّ القدرة (وَالكَسَلِ) وهو التَّثاقل عن الشَّيء مع وجود القدرة عليه (وَالبُخْلِ وَالجُبْنِ) بضمِّ الجيم وسكون الموحَّدة: ضدُّ الشَّجاعة (وَضَلَعِ الدَّيْنِ) بفتح الضَّاد المعجمة واللَّام، ثقله (وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ) الهرج والمرج، أو توحُّد الرَّجل في أمره وتغلُّب الرِّجال عليه.

(ثُمَّ قَدِمْنَا خَيْبَرَ، فَلَمَّا فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ الحِصْنَ) المسمَّى بالقموص[3] (ذُكِرَ لَهُ جَمَالُ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ) بفتح الهمزة وسكون الخاء المعجمة وفتح الطَّاء المهملة، آخره موحَّدةٌ، و«حُيَيٍّ»: بضمِّ الحاء المهملة وفتح التَّحتيَّة الأولى وتشديد الثَّانية (وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا) كنانة بن الرَّبيع بن أبي الحُقَيق (وَكَانَتْ عَرُوسًا) قال الخليل: رجلٌ عروسٌ في رجالٍ عُرُسٍ، وامرأةٌ عروسٌ في نساءٍ عرائس، قال: والعروس نعتٌ يستوي فيه الرَّجل والمرأة ما داما في تعريسهما أيَّامًا (فَاصْطَفَاهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ لِنَفْسِهِ) لأنَّها بنت ملكٍ من ملوكهم (فَخَرَجَ بِهَا) من خيبر (حَتَّى بَلَغْنَا) ولأبي ذَرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ: «حتى إذا بلغنا» (سَدَّ الصَّهْبَاءِ) بفتح السِّين وتُضَمُّ[4] وتشديد الدَّال المهملتَين، و«الصَّهْباء»: بفتح الصَّاد المهملة وسكون الهاء وبعدها موحَّدةٌ ممدودًا: اسم موضعٍ (حَلَّتْ) أي: طهرت من الحيض (فَبَنَى بِهَا) عليه الصلاة والسلام (ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا) بحاءٍ مهملةٍ مفتوحةٍ فمثنَّاةٍ تحتيَّةٍ ساكنةٍ فسينٍ مهملةٍ، طعامًا من تمرٍ وأقطٍ وسمنٍ (فِي نِطَعٍ صَغِيرٍ) بكسر النُّون وفتحها وفتح الطَّاء وسكونها، أربع لغاتٍ (ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ) أي: لأنسٍ: (آذِنْ) بمدِّ الهمزة وكسر المعجمة، أَعْلِمْ (مَنْ حَوْلَكَ) من المسلمين، فدعوتهم إلى وليمته (فَكَانَتْ تِلْكَ وَلِيمَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى صَفِيَّةَ) فما كان فيها خبزٌ ولا لحمٌ (ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى المَدِينَةِ قَالَ: فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُحَوِّي) بضمِّ أوَّله وفتح الحاء

---

(١) قوله: «وأنا غلام... للحال» سقط من (ص).

(٢) «وهو»: ليس في (م).

(٣) في هامش (ج): «القَموصُ» كـ«صَبور» جبل بخيبر عليه حصن أبي الحُقَيق اليهوديِّ «قاموس».

(٤) «وتُضَمُّ»: ليس في (د) و(م).

المهملة وتشديد الواو (لَهَا) أي: لأجلها (وَرَاءَهُ بِعَبَاءَةٍ) أي: يجعلها لها حويَّةً تُدار حول سنام البعير (ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ/، فَتَضَعُ صَفِيَّةُ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ حَتَّى تَرْكَبَ، فَسِرْنَا حَتَّى إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى المَدِينَةِ/؛ نَظَرَ إِلَى) جبل (أُحُدٍ فَقَالَ: هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا) حقيقةً أو مجازًا على حذف مضافٍ، أي: أهل أحدٍ[1] (وَنُحِبُّهُ. ثُمَّ نَظَرَ إِلَى المَدِينَةِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا) أي: حَرَّتيها (بِمِثْلِ مَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ) إلَّا في وجوب الجزاء (اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مُدِّهِمْ وَصَاعِهِمْ) يريد أن يبارك الله لهم في الطَّعام الَّذي يُكال بالصِّيعان والأمداد.

٩٠/٥ — د٤٠٧/٣ب

٧٥ - بابُ رُكُوبِ البَحْرِ

(بابُ رُكُوبِ البَحْرِ) أي: للجهاد وغيره، للرِّجال والنِّساء، وكره مالكٌ ركوبه للنِّساء في الحجِّ خوفًا من عدم التَّستُّر من الرِّجال، ومنع عمر رضي الله عنه ركوبه مطلقًا، فلم يركبه أحد طول حياته، ولا يُحتجُّ بذلك، لأنَّ السُّنَّة أباحته للرِّجال والنِّساء في الجهاد، كما في حديث الباب وغيره، ولو كان يُكرَه لنهى عنه عليه الصلاة والسلام الَّذين قالوا له: إنَّا لنركب البحر. الحديث. لكن في حديث زهير بن عبد الله مرفوعًا: «من ركب البحر عند ارتجاجه فقد برئت منه الذِّمة» ومفهومه الجوازُ عند عدم الارتجاج، وهو المشهور، وقد قال مطرٌ الورَّاق: ما ذكره الله إلَّا بحقٍّ، قال الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُسَيِّرُكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾ [يونس:٢٢] فإن غلب عليه[2] الهلاك في ركوبه حَرُم، وإن استويا ففي التَّحريم وجهان، صحَّح النَّوويُّ في «الرَّوضة» التَّحريم.

٢٨٩٤ - ٢٨٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: حَدَّثَتْنِي أُمُّ حَرَامٍ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ يَوْمًا فِي بَيْتِهَا، فَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا يُضْحِكُكَ؟ قَالَ: «عَجِبْتُ مِنْ قَوْمٍ مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ البَحْرَ كَالمُلُوكِ عَلَى الأَسِرَّةِ». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: «أَنْتِ مَعَهُمْ». ثُمَّ نَامَ، فَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ. فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَيَقُولُ: «أَنْتِ مِنَ الأَوَّلِينَ». فَتَزَوَّجَ بِهَا عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، فَخَرَجَ بِهَا إِلَى الغَزْوِ، فَلَمَّا رَجَعَتْ قُرِّبَتْ دَابَّةٌ لِتَرْكَبَهَا فَوَقَعَتْ فَانْدَقَّتْ عُنُقُهَا.

---

(١) «أي: أهل أحدٍ»: ليس في (د).

(٢) «عليه»: مثبتٌ من (م).

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ) محمَّد بن الفضل عارم البصريُّ السَّدوسيُّ قال: (حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ) أي: ابن درهمٍ (عَنْ يَحْيَى) بن سعيدٍ الأنصاريِّ (عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ) بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحَّدة، ابن منقذٍ الأنصاريِّ المدنيِّ (عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁) أنَّه (قَالَ: حَدَّثَتْنِي أُمُّ حَرَامٍ) بنتُ مِلْحانَ خالةُ أنسٍ (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ) أي: نام في الظَّهيرة (يَوْمًا فِي بَيْتِهَا، فَاسْتَيْقَظَ وَهْوَ يَضْحَكُ) من الفرح (قَالَتْ) ولأبي ذَرٍّ: «قلت» بدل «قالت»: (يَا رَسُولَ اللهِ؛ مَا يُضْحِكُكَ؟ قَالَ: عَجِبْتُ مِنْ قَوْمٍ مِنْ أُمَّتِي) وسقط للمُستملي قوله «من قوم» (يَرْكَبُونَ الْبَحْرَ كَالْمُلُوكِ عَلَى الأَسِرَّةِ) في الدُّنيا؛ لسعة حالهم واستقامة أمرهم، أو في الجنَّة (فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: أَنْتِ مَعَهُمْ) ولأبي ذَرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ: «منهم» (ثُمَّ نَامَ، فَاسْتَيْقَظَ وَهْوَ يَضْحَكُ. فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ) القول الأوَّل (مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَيَقُولُ) مجيبًا لها: (أَنْتِ مِنَ الأَوَّلِينَ) الَّذين يركبون البحر (فَتَزَوَّجَ بِهَا عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ) أي: بعد ذلك، وظاهر قوله في رواية إسحاق في أوَّل «الجهاد» [ح:٢٧٨٨] «وكانت أمُّ حرامٍ تحت عبادة بن الصَّامت، فدخل عليها رسول الله ﷺ» أنَّها كانت زوجته قَبْلُ، وهو محمولٌ على أنَّ قوله: وكانت تحت عبادة، جملةٌ معترضةٌ، قُصِدَ بها وصفها بذلك غير مقيَّد بحال، كما سبق في «باب غزو المرأة» [ح:٢٨٧٨] (فَخَرَجَ بِهَا إِلَى الغَزْوِ) وزاد في أوَّل «الجهاد» [ح:٢٧٨٨] عن إسحاق: فركِبَتِ البحر في زمان معاوية بن أبي سفيان/، أي: لمَّا غزا قبرص في البحر سنة ثمانٍ وعشرين (فَلَمَّا رَجَعَتْ قُرِّبَتْ دَابَّةٌ لِتَرْكَبَهَا فَوَقَعَتْ، فَانْدَقَّتْ عُنُقُهَا) أي: فماتت[1]. د٣/٤٠٨أ

وهذا الحديث قد سبق مرَّاتٍ [ح:٢٧٨٨، ٢٧٩٩، ٢٨٧٧].

٧٦ - بابُ مَنِ اسْتَعَانَ بِالضُّعَفَاءِ وَالصَّالِحِينَ فِي الحَرْبِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو سُفْيَانَ: قَالَ لِي قَيْصَرُ: سَأَلْتُكَ أَشْرَافُ النَّاسِ اتَّبَعُوهُ أَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ، فَزَعَمْتَ ضُعَفَاءَهُمْ وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ.

(بابُ مَنِ اسْتَعَانَ بِالضُّعَفَاءِ وَالصَّالِحِينَ فِي الحَرْبِ) أي: ببركتهم ودعائهم (وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ) فيما سبق موصولًا أوَّل «البخاريّ» في «باب بدء الوحي» [ح:٧] (أَخْبَرَنِي) بالإفراد (أَبُو

(١) في (م): «ماتت».

سُفْيَانَ) صخرُ بن حربٍ أنَّه قالَ: (قَالَ لِي قَيْصَرُ) هو لقب هرقل: (سَأَلْتُكَ أَشْرَافُ النَّاسِ اتَّبَعُوهُ أَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ)؟ بمدِّ همزة «آشراف» (فَزَعَمْتَ ضُعَفَاءَهُمْ) بالنَّصب، وفي «بدء الوحي» [ح:٧] «فذكرت أنَّ ضعفاءهم اتَّبعوه» (وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ) أي: في الغالب.

٢٨٩٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: رَأَى سَعْدٌ رضي الله عنه، أَنَّ لَهُ فَضْلًا عَلَى مَنْ دُونَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «هَلْ تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلَّا بِضُعَفَائِكُمْ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ) الأزديُّ[1] الواشحيُّ قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ) أبيه (طَلْحَةَ) بن مصرِّف الياميِّ[2] (عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ) بسكون العين، أنَّه (قَالَ: رَأَى) أي: ظنَّ (سَعْدٌ رضي الله عنه) هو ابن أبي وقَّاصٍ ووالد مصعبٍ، ومصعبٌ لم يدرك زمان هذا القول، وحينئذٍ فيكون مرسلًا، لكنَّه محمولٌ على أنَّه سمعه من أبيه، ويؤيِّده أنَّ في رواية الإسماعيليِّ[3] عن مصعبٍ عن أبيه: أنَّه رأى (أَنَّ لَهُ فَضْلًا) من جهة الشَّجاعة والغنى (عَلَى مَنْ دُونَهُ) زاد النَّسائيُّ: من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم (فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: هَلْ تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ/ إِلَّا بِضُعَفَائِكُمْ) زاد النَّسائيُّ: «بصومهم وصلاتهم ودعائهم[4]» ووُجِّهَ: بأنَّ عبادة الضُّعفاء أشدُّ إخلاصًا، لخلاء[5] قلوبهم من التَّعلُّق بالدُّنيا، وصفاء ضمائرهم ممَّا يقطعهم عن الله، فجعلوا همَّهم واحدًا، فزَكَت أعمالهم، وأجيب دعاؤهم. ٩١/٥

٢٨٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو: سَمِعَ جَابِرًا، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «يَأْتِي زَمَانٌ يَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيُقَالُ: فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم؟ فَيُقَالُ: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ عَلَيْهِ. ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ فَيُقَالُ: فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم؟ فَيُقَالُ: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ. ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ فَيُقَالُ: فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ صَاحِبَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم؟ فَيُقَالُ: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ) المسنديُّ قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) بن عيينة (عَنْ عَمْرٍو) هو

---

(١) في (ب): «الأسْدي».
(٢) في (ص): «اليابي»، وفي (م): «اليماني» وكلاهما تحريفٌ.
(٣) في (م): «إسماعيل» وليس بصحيحٍ.
(٤) في هامش (م) من نسخةٍ: «وعبادتهم».
(٥) في (ب) و(س): «لخلوِّ».

ابن دينارٍ، أنَّه (سَمِعَ جَابِرًا) هو ابن عبد الله الأنصاريَّ الصَّحابيِّ (عَنْ أَبِي سَعِيدٍ) سعد بن مالكٍ الأنصاريِّ (الخُدْرِيِّ ﵁) وسقط لفظ «الخدريِّ» لأبي ذرٍّ (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أنَّه (قَالَ: يَأْتِي زَمَانٌ يَغْزُو فِئَامٌ) بكسر الفاء وفتح الهمزة، وبعد الألف ميمٌ، أي: جماعة (مِنَ النَّاسِ) والفئام لا واحد له من لفظه، والجارُّ والمجرور في موضع رفعٍ صفةٌ لـ«فِئام»، كما أنَّ الجملة قبله[1] صفةٌ لـ«زمان» والعائد محذوفٌ، أي: فيه، وللحَمُّويي والكُشْمِيهَنِيِّ: «يغزو فيه فئامٌ من النَّاس» (فَيُقَالُ: فِيكُمْ) بحذف همزة الاستفهام (مَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ؟ فَيُقَالُ: نَعَمْ. فَيُفْتَحُ[2] عَلَيْهِ. ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ فَيُقَالُ: فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَيُقَالُ: نَعَمْ. فَيُفْتَحُ) أي: عليه (ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ فَيُقَالُ: فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ[3] صَاحِبَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَيُقَالُ: نَعَمْ. فَيُفْتَحُ) أي: عليه، وحذفت منهما لدلالة الأولى، والمراد من الثَّلاثة الصَّحابة والتَّابعون وأتباع التَّابعين.

د٣/٤٠٨ب وهذا الحديث أخرجه أيضًا/ في «علامات النُّبوة» [ح:٣٥٩٤] و«فضائل الصَّحابة» [ح:٣٦٤٩]، ومسلمٌ في «الفضائل».

٧٧ - بابٌ: لَا يَقُولُ: فُلَانٌ شَهِيدٌ

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ، اللهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِهِ».

هذا[4] (بابٌ) بالتَّنوين: (لَا يَقُولُ[5]: فُلَانٌ شَهِيدٌ) على سبيل القطع بذلك إلَّا إن ورد به الوحي (قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ) فيما وصله في «باب أفضل النَّاس مؤمن يجاهد بنفسه وماله» [ح:٢٧٨٧] (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أنَّه قال: (اللهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ، اللهُ[6]) ولأبي ذرٍّ: «واللهُ» (أَعْلَمُ بِمَنْ يُكْلَمُ) بضمِّ أوَّله وفتح ثالثه: أي: يجرح (فِي سَبِيلِهِ) فلا يعلم ذلك إلَّا مَن أعلمه الله.

---

(١) في (د) و(م): «وجملة يغزو».

(٢) زيد في (ص): «أي».

(٣) زيد في (د): «مَنْ».

(٤) «هذا»: ليس في (م).

(٥) في (م): «يقال».

(٦) اسم الجلالة: ليس في (س) و(ص).

٢٨٩٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم الْتَقَى هُوَ وَالْمُشْرِكُونَ فَاقْتَتَلُوا، فَلَمَّا مَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى عَسْكَرِهِ، وَمَالَ الآخَرُونَ إِلَى عَسْكَرِهِمْ، وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم رَجُلٌ لَا يَدَعُ لَهُمْ شَاذَّةً وَلَا فَاذَّةً إِلَّا اتَّبَعَهَا يَضْرِبُهَا بِسَيْفِهِ، فَقَالَ: مَا أَجْزَأَ مِنَّا الْيَوْمَ أَحَدٌ كَمَا أَجْزَأَ فُلَانٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ». فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا صَاحِبُهُ، قَالَ: فَخَرَجَ مَعَهُ كُلَّمَا وَقَفَ وَقَفَ مَعَهُ، وَإِذَا أَسْرَعَ أَسْرَعَ مَعَهُ، قَالَ: فَجُرِحَ الرَّجُلُ جُرْحًا شَدِيدًا، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ، فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ بِالأَرْضِ وَذُبَابَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَى سَيْفِهِ، فَقَتَلَ نَفْسَهُ. فَخَرَجَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ. قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟». قَالَ: الرَّجُلُ الَّذِي ذَكَرْتَ آنِفًا أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَأَعْظَمَ النَّاسُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: أَنَا لَكُمْ بِهِ. فَخَرَجْتُ فِي طَلَبِهِ، ثُمَّ جُرِحَ جُرْحًا شَدِيدًا، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ، فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ فِي الأَرْضِ وَذُبَابَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ، فَقَتَلَ نَفْسَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عِنْدَ ذَلِكَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهْوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهْوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ) بن سعيدٍ قال: (حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) بن محمَّدٍ القارِّيُّ -بتشديد الياء- الإسكندرانيُّ (عَنْ أَبِي حَازِمٍ) بالحاء المهملة والزَّاي، سلمة بن دينارٍ الأعرج (عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم الْتَقَى هُوَ وَالْمُشْرِكُونَ)[1] في حديث أبي هريرة الآتي إن شاء الله تعالى في «باب إنَّ الله يؤيِّد الدِّين بالرَّجل الفاجر» [ح:٣٠٦٢] التَّصريح بوقوع ذلك في خيبر، لكن[2] في[3] اتِّحاد القصَّتين نظرٌ لما وقع بينهما من الاختلاف في بعض الألفاظ، وقد جزم ابن الجوزيِّ بأنَّ قصَّة سهلٍ هذه وقعت بأُحدٍ، ويؤيِّده أنَّ في حديث الباب عند أبي يَعلى الموصليِّ: أنَّه قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحدٍ: ما رأينا مثل ما أبلى فلانٌ... الحديث[4]. وفي ذلك شيءٌ يأتي إن شاء الله تعالى في «المغازي» [ح:٤٢٠٣] (فَاقْتَتَلُوا، فَلَمَّا مَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى عَسْكَرِهِ) أي: رجع بعد فراغ القتال في ذلك اليوم[5] (وَمَالَ الآخَرُونَ إِلَى

---

(١) زيد في (ب): «لكن».

(٢) في (ب): «و».

(٣) زيد في غير (ب) و(س): «كون».

(٤) «الحديث»: ليس في (د).

(٥) قوله: «رجع بعد... اليوم» ليس في (د).

عَسْكَرِهِمْ، وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ رَجُلٌ) هو قُزمان، بضمِّ القاف وسكون الزَّاي، بعدها ميمٌ فألفٌ فنونٌ (لَا يَدَعُ لَهُمْ) أي: للمشركين (شَاذَّةً) بشينٍ معجمةٍ، وبعد الألف ذالٌ معجمةٌ مشدَّدةٌ (وَلَا فَاذَّةً) بالفاء والذَّال المعجمة أيضًا، والأولى الَّتي تكون مع الجماعة ثمَّ تفارقهم، والأخرى الَّتي لم تكن قد اختلطت بهم أصلًا، أي: أنَّه لا يرى شيئًا إلَّا أتى عليه فقتله. والتَّأنيث إمَّا أن يكون للمبالغة، كعلَّامة ونسَّابة، أو نعت لمحذوفٍ، أي: لا يترك لهم نسمةً شاذَّةً (إِلَّا اتَّبَعَهَا، يَضْرِبُهَا بِسَيْفِهِ، فَقَالَ) أي: قائلٌ، وعند الكُشْمِيهَنِيِّ في «المغازي» [ح:٤٢٠٣] «فقلت» فإن كانت محفوظةً؛ فهو سهلٌ الساعديُّ: (مَا أَجْزَأَ) بجيمٍ وزايٍ فهمزةٍ أي: ما أغنى (مِنَّا اليَوْمَ أَحَدٌ كَمَا أَجْزَأَ فُلَانٌ) أي: قُزمان[1] (فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ) بوحيٍ من الله له: (أَمَا) بتخفيف الميم، استفتاحيَّةٌ، فتكسر الهمزة من قوله: (إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ) لنفاقه في الباطن (فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ) هو أكثم بن أبي الجَوْن[2] الخزاعيُّ: (أَنَا صَاحِبُهُ) أي: أصحبه وألازمه لأنظر السَّبب الَّذي به يَصير[3] من أهل النَّار، فإنَّ فعله في الظَّاهر جميلٌ، وقد أخبره[4] ﷺ أنَّه من أهل النَّار، فلا بدَّ له من سببٍ عجيبٍ (قَالَ: فَخَرَجَ مَعَهُ كُلَّمَا وَقَفَ وَقَفَ مَعَهُ، وَإِذَا/ أَسْرَعَ/ أَسْرَعَ مَعَهُ قَالَ: فَجُرِحَ الرَّجُلُ جُرْحًا شَدِيدًا، فَاسْتَعْجَلَ المَوْتَ، فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ بِالأَرْضِ[5] وَذُبَابَهُ) أي: طرفه الَّذي يضرب به (بَيْنَ ثَدْيَيْهِ) بفتح المثلَّثة، تثنية ثدي (ثُمَّ تَحَامَلَ) أي: مال (عَلَى سَيْفِهِ، فَقَتَلَ نَفْسَهُ. فَخَرَجَ الرَّجُلُ) أكثم (إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ، قَالَ) عليه الصلاة والسلام: (وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: الرَّجُلُ الَّذِي ذَكَرْتَ آنِفًا) بمدِّ الهمزة وكسر النُّون، أي: الآن (أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَأَعْظَمَ النَّاسُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: أَنَا لَكُمْ بِهِ. فَخَرَجْتُ فِي طَلَبِهِ، ثُمَّ جُرِحَ جُرْحًا) بضمِّ الجيم (شَدِيدًا[6]،

٩٢/٥
د٤٠٩/٣

(١) في هامش (ج): وهو على سبيل المبالغة، وإلَّا ففي الصَّحابة مَن كان فوقه في ذلك.

(٢) في هامش (ج) و(ل): «الأكثم» أي: بالمثلَّثة: الواسع البطن والشَّبعان، و«ابن الجُون»: صحابيٌّ، وابن صيفيٍّ: أحد حكامهم، ويحيى بن أكثم: القاضي العلَّامة المعروف. «قاموس» والجون: يطلق بالاشتراك على الأبيض والأسود. «مصباح».

(٣) في (ب) و(س): «يصير به».

(٤) في (د): «أخبر».

(٥) في (ب) و(س): «في الأرض» والمثبت موافق لما في «اليونينيَّة».

(٦) «شديدًا»: ليس في (د) و(ص).

فَاسْتَعْجَلَ المَوْتَ، فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ فِي الأَرْضِ وَذُبَابَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ، فَقَتَلَ نَفْسَهُ) واستُشكِلَ القطع بكونه من أهل النَّار بمجرَّد عصيانه بقتل نفسه، والمؤمن لا يكفر بالمعصية. وأُجيبَ: باحتمال أنَّه صلى الله عليه وسلم علم بالوحي أنَّه ليس مؤمنًا، أو أنَّه سيرتدُّ ويستحلُّ قتل نفسه، وفي حديث أكثم بن أبي الجون عند الطَّبرانيِّ فقلنا: يا رسول الله، فلانٌ[1] يجزي في القتال؟ قال: «هو في النَّار». قلنا: يا رسول الله، إذا كان فلانٌ في عبادته واجتهاده ولين جانبه في النَّار، فأين نحن؟! قال: «ذاك إخبات[2] النِّفاق» (فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عِنْدَ ذَلِكَ: إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو) أي: يظهر (لِلنَّاسِ وَهْوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ فِيمَا يَبْدُو) أي: يظهر (لِلنَّاسِ وَهْوَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ) قال النَّوويُّ: فيه التَّحذير من الاغترار بالأعمال، وأنَّه ينبغي للعبد ألَّا يتَّكل عليها، ولا يركن إليها؛ مخافةً من انقلاب الحال للقدر السَّابق، وكذا ينبغي للعاصي ألَّا يقنط، ولغيره ألَّا يقنِّطه من رحمة الله تعالى.

ومطابقة الحديث[3] للتَّرجمة من حيث إنَّهم شهدوا برجحانه في أمر الجهاد، فلو كان قُتِلَ؛ لم يمتنع أن يشهدوا له بالشَّهادة، فلمَّا ظهر أنَّه لم يقاتل لله، وإنَّما قاتل غضبًا، عُلِمَ أنَّه لا يُطلَق على كلِّ مقتولٍ في الجهاد بأنَّه[4] شهيدٌ لاحتمال أن يكون مثل هذا. نعم، أطلقها السَّلف والخلف بناءً على الظَّاهر، أمَّا من استشهد معه صلى الله عليه وسلم كشهداء أحدٍ وبدرٍ ونحوهم؛ فلا خفاء به ظاهرًا، والظَّاهر أنَّ مَن بعدهم كذلك، وقد أجمع الفقهاء على أنَّ شهيد المعركة لا يُغسَّل، وللفقيه إذا سُئِلَ عن مؤمنٍ قُتِل كذلك أن يقول: هو شهيدٌ، والَّذي منعه صلى الله عليه وسلم أن يطلقه الإنسان جزمًا على الغيب، وهذا ممنوعٌ حتَّى في زمانه عليه الصلاة والسلام إلَّا بوحيٍ خاصٍّ، قاله ابن المُنَيِّر.

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «المغازي» [ح: ٤٢٠٣] ومسلمٌ في «الإيمان» و«القدر»[5].

---

(١) «فلانٌ»: ليس في (ص).

(٢) في هامش (ل): الإخبات: الخضوع والذُّلُّ، يقال: أخبت الرَّجل إخباتًا: خضع وذلَّ لله وخشع قلبه، قال الله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ ٱلْمُخْبِتِينَ﴾ [الحج: ٣٤]. «مصباح». وبنحوه مختصرًا في هامش (ج).

(٣) في (م): «ومطابقته للحديث».

(٤) في (ب) و(س): «أنَّه».

(٥) في (ب): «النَّذر»، وليس بصحيحٍ.

٧٨ - بابُ التَّحْرِيضِ عَلَى الرَّمْيِ، وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾

د٣/٤٠٩ب (بابُ التَّحْرِيضِ عَلَى الرَّمْيِ) بالسِّهام (وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى)/ بالجرِّ عطفًا على «التَّحريضِ» ولأبي ذرٍّ: «عزَّ وجلَّ» بدل قوله «تعالى»: (﴿وَأَعِدُّوا﴾) أيُّها المؤمنون (﴿لَهُم﴾) لناقضي العهد أو الكفَّار[1] (﴿مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾) من كلِّ ما يُتقوَّى به في الحرب، وفي حديث «مسلمٍ» عن عقبة ابن عامرٍ مرفوعًا: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ «ألا إنَّ القوَّة الرَّمي» قالها ثلاثًا. وخصَّه عليه الصلاة والسلام بالذِّكر لأنَّه أقواه. قاله البيضاويُّ كالزَّمخشريِّ، وتعقَّبه الطِّيبيُّ بأنَّ تفسير النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم القوَّة بالرَّمي يخالف ما ذكره؛ ولأنَّ ﴿مَّا﴾ في قوله تعالى: ﴿مَّا اسْتَطَعْتُم﴾ موصولةٌ، والعائدُ محذوفٌ، و﴿مِّن قُوَّةٍ﴾ بيانٌ له، فالمراد بها: نفس القوَّة، وفي هذا البيان والمبيَّن إشارةٌ إلى أنَّ هذه العُدَّة لا تثبت[2] بدون المعالجة والإدمان الطَّويل، وليس شيءٌ من عُدَّة الحرب وأداتها أحوج إلى المعالجة والإدمان عليها، مثل القوس والرَّمي بها، ولذلك كرَّر عليه الصلاة والسلام تفسير القوَّة بالرَّمي (﴿وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ﴾) أي: الَّذي تُربَط في سبيل الله تعالى، فِعَالٌ بمعنى: مفعول، وعطفها على القوَّة من عطف الخاصِّ على العامِّ، كعطف جبريل وميكائيل على الملائكة (﴿تُرْهِبُونَ بِهِ﴾) تخوِّفون به (﴿عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠]) يعني: كفَّار مكَّة.

٢٨٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ ابْنَ الأَكْوَعِ رضي الله عنه قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَلَى نَفَرٍ مِنْ أَسْلَمَ يَنْتَضِلُونَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «ارْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ، فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا، ارْمُوا وَأَنَا مَعَ بَنِي فُلَانٍ». قَالَ: فَأَمْسَكَ أَحَدُ الفَرِيقَيْنِ بِأَيْدِيهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «مَا لَكُمْ لَا تَرْمُونَ»؟ قَالُوا: كَيْفَ نَرْمِي وَأَنْتَ مَعَهُمْ؟! قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «ارْمُوا فَأَنَا مَعَكُمْ كُلِّكُمْ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ) القعنبيُّ قال: (حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ) بالحاء المهملة، بعدها ألفٌ ففوقيَّةٌ، الكوفيُّ (عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ) بضمِّ العين، مصغَّرًا من غير ٥/٩٣ إضافةٍ، مولى سلمة[3] ابن الأكوع أنَّه (قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ ابْنَ الأَكْوَعِ) اسم الأكوع: سنان بن/

---

(١) في (د): «أو للكفَّار».

(٢) في (ب) و(س) و(ص): «تستثبت».

(٣) «سلمة»: ليس في (د).

عبد الله الأسلميُّ (رضي الله عنه)، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَلَى نَفَرٍ) عدَّةٍ من رجالٍ[1]، من ثلاثةٍ إلى عشرة[2] (مِنْ أَسْلَمَ) القبيلة المشهورة، وهي بلفظ: أَفْعَل التَّفضيل، من السَّلامة حال كونهم (يَنْتَضِلُونَ) بالضَّاد المعجمة، أي: يترامون، والنِّضال: الرَّمي مع الأصحاب. قال الجوهريُّ: يقال: ناضلت فلانًا فنضلته إذا غلبته، وانتضل القوم، وتناضلوا، أي: رمَوا للسَّبق (فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: ارْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ[3]) أي: يا بني إسماعيل بن إبراهيم الخليل، وهو أبو العرب، ففيه -كما قال الخطَّابيُّ-: أنَّ أهل اليمن من ولده، أو أراد بُنوَّة القوَّة؛ لأنَّهم رموا مثل رميه، ورُجِّح على الأوَّل، لما سيأتي إن شاء الله تعالى في «مناقب قريش» [ح:٣٥٠٧] (فَإِنَّ أَبَاكُمْ) إسماعيل عليه الصلاة والسلام (كَانَ رَامِيًا، ارْمُوا وَأَنَا مَعَ بَنِي فُلَانٍ). وفي حديث أبي هريرة عند ابن حبَّان في «صحيحه»: «ارموا وأنا مع ابن الأدرع» واسمه: محجن كما عند الطَّبرانيِّ، وقيل: سلمة كما عند ابن منده قال: و«الأدرع[4]» لقبٌ[5]، واسمه: ذكوان (قَالَ: فَأَمْسَكَ أَحَدُ الفَرِيقَيْنِ بِأَيْدِيهِمْ) من[6] الرَّمي، والباء في «بأيديهم» زائدةٌ في المفعول (فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: مَا لَكُمْ لَا تَرْمُونَ؟ قَالُوا: كَيْفَ نَرْمِي وَأَنْتَ مَعَهُمْ؟!)/ ذكر ابن إسحاق في «المغازي» عن سفيان بن فروة[7] الأسلميِّ، عن أشياخٍ من قومه من الصَّحابة قال: بينا محجن بن الأدرع يناضل رجلًا من أسلم يقال له: نضلة... الحديث. وفيه: فقال نضلة وألقى قوسه من يده: والله لا أرمي معه وأنت معه، وفيه: فقال نضلة: لا يُغلبُ من كنت معه (قَالَ) ولأبي ذرٍّ: «فقال» (النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: ارْمُوا فَأَنَا) بالفاء (مَعَكُمْ كُلِّكُمْ) بجرِّ اللَّام تأكيدًا[8] للضَّمير المجرور. واستُشكِل[9] كونه صلى الله عليه وسلم مع الفريقين وأحدهما مغلوبٌ. وأجاب الكِرمانيُّ: بأنَّ المراد بالمعيَّة معيَّةُ القصد إلى الخير وإصلاح النِّيَّة والتَّدرُّب فيه للقتال.

د٣/١٠/٤١أ

---

(١) في (م): «الرِّجال».

(٢) في هامش (ل): أي: بإدخال الغاية، كما في «المصباح» حيث قال: ولا يقال: «نفر» لما زاد عن العشرة.

(٣) «إسماعيل»: ليس في (د).

(٤) في هامش (ج) و(ل): بفتح الهمزة، وسكون الدَّال، وفتح الرَّاء، وبالعين المهملات. انتهى بخطِّ شيخنا رحمه الله.

(٥) في (د): «لقبه».

(٦) في (ب): «عن».

(٧) في غير (د): «قرة» وليس بصحيح.

(٨) في (د): «تأكيدٌ».

(٩) في (ب): «يستشكل».

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «أحاديث الأنبياء» [ح: ٣٣٧٣] و«مناقب قريش» [ح: ٣٥٠٧].

٢٩٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ الغَسِيلِ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ حِينَ صَفَفْنَا لِقُرَيْشٍ وَصَفُّوا لَنَا: «إِذَا أَكْثَبُوكُمْ فَعَلَيْكُمْ بِالنَّبْلِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ) الفضل بن دُكَين قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ الغَسِيلِ) هو عبد الرَّحمن بن سليمان بن عبد الله[١] بن حنظلة غسيلِ الملائكة الأنصاريُّ المدنيُّ (عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ) بضمِّ الهمزة وفتح السِّين المهملة وسكون التَّحتيَّة، ولأبي ذَرٍّ في نسخةٍ[٢]: «أَسِيد» بفتح الهمزة وكسر المهملة، وقد حكى البغويُّ الخلاف في فتح الهمزة، وقال الدوريُّ عن ابن معين: الضمُّ أصوبُ، الأنصاريِّ السَّاعديِّ (عَنْ أَبِيهِ) أبي أُسَيدٍ مالك بن[٣] ربيعة بن البَدَن -بفتح الموحَّدة والمهملة، بعدها نونٌ- شهد بدرًا وأحدًا وما بعدها[٤]، وهو آخر البدريِّين موتًا رضي الله عنه أنَّه (قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ حِينَ صَفَفْنَا لِقُرَيْشٍ وَصَفُّوا لَنَا: إِذَا أَكْثَبُوكُمْ) بهمزةٍ مفتوحةٍ فكافٍ ساكنةٍ فمثلَّثةٍ مفتوحةٍ فموحَّدةٍ مضمومةٍ، أي: إذا دنوا منكم وقاربوكم قربًا نسبيًّا، بحيث تنالهم السِّهام، لا قربًا تلتحمون معهم به (فَعَلَيْكُمْ) أن ترموهم (بِالنَّبْلِ) بفتح النُّون وسكون الموحَّدة، جمع: نَبْلة، وهي السِّهام العربيَّة اللِّطاف، والهمزة في «أكثبوكم» لتعدية: كَثَبَ، ولذلك[٥] عدَّاها إلى ضميرهم، وفي رواية أبي ذَرٍّ: «أكتبوكم» بالمثناة الفوقيَّة بدل المثلَّثة، والكتيبة بالمثنَّاة: القطعة العظيمة من الجيش، والجمع: الكتائب، ولعلَّ الدَّاوديَّ شرح على هذه الرِّواية، فقال: المعنى: كاثروكم[٦]، فليُتأمَّل. وإنَّما أمرهم بالرَّمي عند القرب لأنَّهم إذا رموهم على بُعْدٍ قد لا يصل إليهم، ويذهب في غير منفعةٍ، وإلى ذلك الإشارة بقوله في رواية أبي داود: «واستبقوا نَبْلكم» وليس المراد الدُّنوَّ الذي لا يليق به إلَّا المطاعنة بالرِّماح والمضاربة بالسُّيوف[٧]، كما لا يخفى.

---

(١) في (م): «الرَّحمن» وهو خطأٌ.

(٢) الذي في اليونينة أنها رواية أبي ذر والحمويي.

(٣) زيد في (د) و(م): «أبي» وهو خطأٌ.

(٤) في (ب): «بعدهما».

(٥) في (م): «لذا».

(٦) في (ص): «أكثروهم».

(٧) في (ص): «بالسَّيف».

٧٩ - بابُ اللَّهْوِ بِالحِرَابِ وَنَحْوِهَا

(بابُ اللَّهْوِ بِالحِرَابِ وَنَحْوِهَا) من آلات الحرب كالسَّيف والقوس[(١)].

٢٩٠١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَا الحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم دَخَلَ عُمَرُ، فَأَهْوَى إِلَى الحَصْبَاءِ فَحَصَبَهُمْ بِهَا، فَقَالَ: «دَعْهُمْ يَا عُمَرُ». وَزَادَ عَلِيٌّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ: فِي المَسْجِدِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى) الرَّازيُّ الفرَّاء الصَّغير (قَالَ/: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ) هو ابن يوسف أبو[(٢)] عبد الرَّحمن الصَّنعانيُّ (عَنْ مَعْمَرٍ) بسكون العين، ابن راشدٍ (عَنِ الزُّهْرِيِّ) محمَّد بن مسلم ابن شهابٍ (عَنِ ابْنِ المُسَيَّبِ) سعيدٍ (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه) أنَّه (قَالَ: بَيْنَا) بغير ميمٍ (الحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم) قال الحافظ ابن حجرٍ وتبعه العينيُّ: ولم يقع في هذه الرِّواية ذكر الحِرَاب، فكأنَّه/ أشار إلى ما ورد في بعض طرقه، كما تقدَّم بيانه في «باب[(٣)] أصحاب الحراب في المسجد» من «كتاب الصَّلاة» [ح: ٤٥٥]. انتهى. ومراده: حديث ابن شهابٍ، عن عروة، عن عائشة قالت: رأيت النَّبيَّ[(٤)] صلى الله عليه وسلم والحبشة يلعبون بحرابهم، وهذا عجيبٌ، فقد ثبت ذكر ذلك في حديث هذا الباب في غير ما نسخةٍ من فروع «اليونينيَّة»، بل ورأيته[(٥)] فيها من رواية أبي ذرٍّ بلفظ: «يلعبون عند النبيِّ صلى الله عليه وسلم بحرابهم» (دَخَلَ عُمَرُ) بن الخطَّاب رضي الله عنه (فَأَهْوَى) أي: قصد (إِلَى الحَصْبَاءِ[(٦)] فَحَصَبَهُمْ بِهَا) أي: رماهم بالحصباء لعدم علمه بالحكمة، وظنِّه أنَّه من اللَّهو الباطل (فَقَالَ) صلى الله عليه وسلم: (دَعْهُمْ يَا عُمَرُ) أي: اتركهم يلعبون للتَّدريب على مواقع الحروب والاستعداد للعدوِّ.

(وَزَادَ) بالواو، ولأبي ذَرٍّ عن الحَمُّويي والكُشْمِيهَنِيِّ: «زاد» بإسقاطها، وللكُشْمِيهَنِيِّ: «زادنا» بضمير المفعول (عَلِيٌّ) هو ابن المدينيِّ فقال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) بن هَمَّام قال:

د٣/٤١٠ب
٩٤/٥

---

(١) في (د): «والتُّرس».

(٢) في (م): «ابن» وهو تحريفٌ.

(٣) زيد في (ص): «بيان».

(٤) في (د): «رسول الله».

(٥) في (ص) و(م): «وروايته».

(٦) في (ص): «الحصا» وكذا في «اليونينيَّة».

(أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ) هو ابن راشدٍ قوله: (فِي المَسْجِدِ) يعني: أنَّ لعبهم وقع في المسجد، وإنَّما جاز ذلك فيه لأنَّه من منافع الدِّين.

وهذا الحديث أخرجه مسلمٌ في «العيد».

٨٠ - بابُ المِجَنِّ وَمَنْ يَتَتَرَّسُ بِتُرْسِ صَاحِبِهِ

(بابُ) ذكر (المِجَنِّ) بكسر الميم وفتح الجيم وتشديد النُّون: الدَّرَقَة، وفي «النِّهاية»: هو التُّرس؛ لأنَّه يستر حامله، والميم زائدةٌ (وَمَنْ يَتَتَرَّسُ) بتحتيَّةٍ ففوقيَّتين فراءٍ مشدَّدةٍ فمهملةٍ، أي: يتستَّر، ولأبي ذَرٍّ: «يتَّرِس» بفوقيَّةٍ واحدةٍ مشدَّدةٍ وكسر الرَّاء (بِتُرْسِ صَاحِبِهِ) عند القتال.

٢٩٠٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ: أَخْبَرَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ يَتَتَرَّسُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتُرْسٍ وَاحِدٍ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ حَسَنَ الرَّمْيِ، فَكَانَ إِذَا رَمَى تَشَرَّفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيَنْظُرُ إِلَى مَوْضِعِ نَبْلِهِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ) أبو الحسن الخزاعيُّ المروزيُّ[1] قال: (أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ) ابن المبارك المروزيُّ قال: (أَخْبَرَنَا الأَوْزَاعِيُّ) عبد الرَّحمن بن عمرٍو (عَنْ[2] إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ) زيد بن سهلٍ الأنصاريِّ (عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) أنَّه (قَالَ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (يَتَتَرَّسُ[3] مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتُرْسٍ وَاحِدٍ) لأنَّه يرمي بالسِّهام، والرَّامي يرمي بيديه جميعًا، فلا يمكنه غالبًا أن يمسك التُّرس فيستره[4] النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خوفَ أن يرميه العدوُّ (وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ حَسَنَ الرَّمْيِ) بالنَّبل، وزاد في «غزوة أحد» من «المغازي» [ح: ٤٠٦٤] كسر يومئذ قوسين أو ثلاثًا، أي: من شدَّة الرَّمي (فَكَانَ) وفي نسخةٍ: «وكان» بالواو (إِذَا رَمَى تَشَرَّفَ) بفتح الفوقيَّة والشِّين المعجمة والرَّاء المشدَّدة/ والفاء، أي: تطلَّع عليه (النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ولأبي ذَرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «يُشرِف» بضمِّ التَّحتيَّة وكسر الرَّاء، من الإشراف (فَيَنْظُرُ)

د٣/٤١١أ

(١) «المروزيُّ»: ليس في (د).

(٢) زيد في (م): «أبي» وهو خطأٌ.

(٣) في (ب) و(س): «يتَّرس».

(٤) في (د): «فيستر».

بلفظ المضارع، في أوَّله فاءٌ، ولأبي ذَرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ: «نظر[1]» (إِلَى مَوْضِعِ نَبْلِهِ) أين يقع.

وهذا الحديث أورده المؤلِّف هنا مختصرًا من هذا الوجه، ويأتي إن شاء الله تعالى قريبًا[2] بأتمَّ من هذا السِّياق في «المغازي» [ح: ٤٠٦٤].

٢٩٠٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ عُفَيْرٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلٍ قَالَ: لَمَّا كُسِرَتْ بَيْضَةُ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى رَأْسِهِ وَأُدْمِيَ وَجْهُهُ، وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ، وَكَانَ عَلِيٌّ يَخْتَلِفُ بِالمَاءِ فِي المِجَنِّ، وَكَانَتْ فَاطِمَةُ تَغْسِلُهُ، فَلَمَّا رَأَتِ الدَّمَ يَزِيدُ عَلَى المَاءِ كَثْرَةً عَمَدَتْ إِلَى حَصِيرٍ، فَأَحْرَقَتْهَا وَأَلْصَقَتْهَا عَلَى جُرْحِهِ، فَرَقَأَ الدَّمُ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ عُفَيْرٍ) هو سعيد بن كثير بن عُفَيرٍ -بالمهملة والفاء مصغَّرًا- الأنصاريُّ مولاهم البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) بن محمَّد بن عبد الله القارِّيُّ، بتشديد التَّحتيَّة (عَنْ أَبِي حَازِمٍ) سلمة بن دينار الأعرج (عَنْ سَهْلٍ) هو ابن سعد السَّاعديِّ رضي الله عنه أنَّه[3] (قَالَ: لَمَّا كُسِرَتْ بَيْضَةُ النَّبِيِّ ﷺ) بفتح الموحَّدة والضَّاد المعجمة، بينهما تحتيَّةٌ ساكنةٌ: خوذته (عَلَى رَأْسِهِ) يوم أُحُدٍ (وَأُدْمِيَ وَجْهُهُ، وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ) بفتح الرَّاء والموحَّدة المخفَّفة: السِّنُّ الَّتي بين الثَّنيَّة والنَّاب، وكان الَّذي كسر رباعيته عتبة بن أبي وقَّاصٍ، ومن ثَمَّ لم يولد من نسله ولدٌ فيبلغ الحنث إلَّا وهو أبخر، أي: مكسور الثَّنايا من أصلها، يعرف ذلك في عقبه، وعند ابن هشامٍ: أنَّها اليمنى[4] السُّفلى، وزاد: جرح شفته السُّفلى، وأنَّ عبد الله بن هشامٍ الزُّهريَّ شجَّه في جبهته، وأنَّ ابن قميئة[5] جرَح وجنته، فدخلت

(١) في (ص): «ينظر».

(٢) «قريبًا»: مثبتٌ من (ب) و(س).

(٣) قوله: «عن أبي حازم... رضي الله عنه» سقط من (ص).

(٤) في (د): «اليمين».

(٥) في هامش (ج) و(ل): وَعَمْرو بن قَمِيئَة؛ كسفينة: شاعر. «قاموس» قوله: «قَمِيئة» قال السَّاميُّ: ابن قَمِئة، بفتح القاف، وكسر الميم، بعدها همزة. انتهى. وفي «النُّور»: «ابن قميئة» اسمه عبد الله، قاله ابن هشام، وقمئة، «كفعلة» كما في الهدي لابن قيِّم الجوزية. وزاد في هامش (ل): قال النَّوويُّ في «تهذيبه» في ترجمة امرئ القيس: و«قَمِئة» بفتح القاف وكسر الميم وبعدها همزة، وهذا الاسم مثل المذكور هنا. انتهى. ومراده بقوله: «وهذا الاسم» أي: اسم الشَّاعر المعاصر لامرئ القيس، وقوله: «هو مثله المذكور هنا» مراده: أنَّه مثله في الحروف والوزن، وفي «القاموس»: عَمرو بن قميئة، كسفينة: شاعر، فإن كان كما هو الظَّاهر هو الذي ضبط النَّوويُّ =

حلقتان من المغفر في وجنته. وعند الطَّبرانيِّ: أنَّ عبد الله بن قميئة رمى النَّبيَّ ﷺ يوم أحدٍ، فشجَّ وجهه وكسر رباعيته، فقال: خذها وأنا ابن قميئة، فقال رسول الله ﷺ «أقمأك الله» فسلَّط الله عليه تيس جبلٍ، فلم يزل ينطحه[1] حتَّى قطَّعه قطعةً قطعةً. وعند الحاكم في «مستدركه» من حديث حاطب بن أبي بلتعة: أنَّه ﷺ قال له بأحدٍ: «أنَّ عتبة بن أبي وقَّاص هشَّم وجهي ودقَّ رباعيتي بحجرٍ رماني به» الحديث. وفيه/: أنَّ حاطبًا ضرب عتبة بالسَّيف فطرح رأسه، وعند ابن عائذٍ[2] من طريق الأوزاعيِّ: بلغنا أنَّه ﷺ لمَّا جُرِح يوم أحدٍ أخذ شيئًا، فجعل ينشِّف دمه، وقال: «لو وقع منه شيءٌ على الأرض لنزل عليهم العذاب من السَّماء» (وَكَانَ عَلِيٌّ) ﵁ (يَخْتَلِفُ بِالمَاءِ فِي المِجَنِّ) يذهب في التُّرس بالماء مرَّة بعد أخرى (وَكَانَتْ فَاطِمَةُ) ابنته ﷺ (تَغْسِلُهُ) بفتح أوَّله وسكون المعجمة، من الدَّم بذلك الماء (فَلَمَّا رَأَتِ الدَّمَ يَزِيدُ عَلَى المَاءِ كَثْرَةً) بالنَّصب على التَّمييز (عَمَدَتْ) بفتح المهملة والميم (إِلَى حَصِيرٍ فَأَحْرَقَتْهَا) وعند الطَّبرانيِّ من طريق زهير بن محمَّدٍ عن أبي حازمٍ: فأحرقت حصيرًا حتَّى صارت رمادًا (وَأَلْصَقَتْهَا عَلَى جُرْحِهِ) بضمِّ الجيم (فَرَقَأَ الدَّمُ) بهمزة بعد القاف، أي: انقطع، وفيه امتحان الأنبياء لتعظيم أجرهم، ويتأسَّى بهم من ناله شِدَّةٌ، فلا يجد في نفسه/ غضاضةً.

٥/٩٥ — د٣/٤١١ب

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «المغازي» [ح: ٤٠٧٥] و«الطِّبِّ» [ح: ٥٧٢٢].

٢٩٠٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الحَدَثَانِ، عَنْ عُمَرَ ﵁ قَالَ: كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مِمَّا لَمْ يُوجِفِ المُسْلِمُونَ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ، فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ خَاصَّةً، وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةَ سَنَتِهِ، ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ فِي السِّلَاحِ وَالكُرَاعِ عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللهِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ) بن المدينيِّ قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) بن عيينة (عَنْ عَمْرٍو) هو ابن دينارٍ (عَنِ الزُّهْرِيِّ) محمَّد بن مسلمٍ ابن شهابٍ (عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الحَدَثَانِ) بالحاء

= اسمه كان مخالفًا لما هنا بزيادة الياء. انتهى حاشية «ع ش» على «المواهب».

(١) في هامش (ج) و(ل): «نَطَحَه» من باب: «ضَرَبَ» و«نَفَعَ». «مصباح» وفي «القاموس»: نَطَحَه كـ«ضَرَبَه» و«مَنَعَه»: أصابه بقرنه.

(٢) في (د): «عائد» وهو تصحيفٌ.

والدَّال المهملتَين والمثلَّثة المفتوحات، وبعد الألف نونٌ النَّصريُّ[1] -بالنُّون- المدنيّ، له رؤيةٌ[2] (عَنْ عُمَرَ) بن الخطَّاب (ﷺ) أنَّه (قَالَ: كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ) بفتح النُّون وكسر الضَّاد المعجمة السَّاقطة: بطنٌ من اليهود (مِمَّا أَفَاءَ اللهُ) ممَّا أعاده الله (عَلَى رَسُولِهِ ﷺ) بمعنى: صيَّره له، فإنَّه كان حقيقًا بأن يكون له؛ لأنَّه تعالى خلق النَّاس لعبادته، وخلق ما خلق لهم ليتوسَّلوا به إلى طاعته، وهو جديرٌ بأن يكون للمطيعين منهم من بني النَّضير (مِمَّا لَمْ يُوجِفِ المُسْلِمُونَ عَلَيْهِ) بكسر الجيم: ما[3] لم يعملوا في تحصيله (بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ) أي: ولا إبلٍ، والمعنى: أنَّهم لم يقاتلوا الأعداء فيها بالمبارزة والمصاولة، بل حصل ذلك بما نزل عليهم من الرُّعب الَّذي ألقى الله في قلوبهم من هيبة رسول الله[4] ﷺ (فَكَانَتْ) أموال بني النَّضير، أي: معظمها بسبب ذلك (لِرَسُولِ اللهِ ﷺ خَاصَّةً) فالأمر فيها مفوَّضٌ إليه، يضعها حيث شاء، فلا تقسم قسمة الغنائم الَّتي قوتل عليها (وَكَانَ) عليه الصلاة والسلام (يُنْفِقُ) منها (عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةَ سَنَتِهِ[5]، ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ) منها[6] (فِي السِّلَاحِ) الشَّامل للمجنِّ وغيره من آلات الحرب، وبه تحصل المطابقة بين الحديث والتَّرجمة (وَالكُرَاعِ) بضمِّ الكاف، الخيل حال كونه (عُدَّةً) بضمِّ العين وتشديد الدَّال المهملتَين، استعدادًا (فِي سَبِيلِ اللهِ) عزَّ وجلَّ.

وهذا الحديث أخرجه مسلمٌ في «المغازي»، وأبو داود في «الخراج»، والتِّرمذيُّ في «الجهاد»، والنَّسائيُّ في «عِشرة النِّساء».

٢٩٠٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَلِيٍّ. حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ شَدَّادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا ﷺ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُفَدِّي رَجُلًا بَعْدَ سَعْدٍ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «ارْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي».

---

(١) في هامش (ج) و(ل): «النَّصْريّ» بفتح النُّون وسكون الصَّاد المهملة. «جامع الأصول».

(٢) في (م): «رواية».

(٣) «ما»: مثبتٌ من (ب) و(د) و(س).

(٤) في (ب): «رسوله».

(٥) في (ص) و(م): «سنة».

(٦) في (ص) و(م): «منه».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ) هو ابن مسرهدٍ قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى) بن سعيدٍ القطَّان (عَنْ سُفْيَانَ) أنَّه (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادٍ) هو ابن الهاد اللَّيثيِّ المدنيِّ (عَنْ عَلِيٍّ) هو ابن أبي طالبٍ، كذا ساقه، وهو ساقطٌ في رواية أبي ذرٍّ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ) بفتح القاف وكسر الموحَّدة، ابن عقبة بن محمَّد السُّوائي -بضمِّ السِّين المهملة وتخفيف الواو والمدِّ- الكوفيُّ، وليس هو تصحيفَ قتيبةَ -بالمثنَّاة الفوقيَّة بعد القاف المضمومة- كما زعم أبو نُعيمٍ في «مستخرجه» قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) بن عيينة (عَنْ سَعْدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ) أنَّه (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (عَبْدُ اللهِ بْنُ شَدَّادٍ) بفتح المعجمة وتشديد الدَّال المهملة الأولى، ابن الهاد المدنيُّ (قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رضي الله عنه يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يُفَدِّي رَجُلًا) بضمِّ حرف المضارعة وفتح الفاء وتشديد الدَّال المهملة[1] مضارع: فدَّاه، إذا قال له: «جُعِلتُ فداك» (بَعْدَ سَعْدٍ) هو ابن أبي وقَّاصٍ/، واسمه: مالك بن وهيبٍ، أحد العشرة المبشَّرة (سَمِعْتُهُ يَقُولُ) أي: يوم أُحُد: (ارْمِ) أي: الكفَّار بالنَّبل (فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي) بكسر الفاء، قال ابن الزَّملكانيِّ: الحقُّ أنَّ كلمة التَّفدية نُقِلت بالعرف عن وضعها، وصارت علامةً على الرِّضا، فكأنَّه قال: ارمِ مرضيًّا عنك، وزعم المهلَّب: أنَّ هذا ممَّا[2] خُصَّ به سعدٌ، وعورض بأنَّ في «الصَّحيحين» أنَّه عليه الصلاة والسلام/ فدَّى الزُّبير وجمع له بين أبويه يوم الخندق [ح: ٣٧٢٠]، لكن ظاهرُ هذا وقول عليٍّ: «ما رأيته يفدِّي رجلًا بعد سعدٍ» التعارضُ، وجُمِعَ بينهما باحتمال أن يكون عليٌّ رضي الله عنه لم يطَّلع على ذلك، أو مراده ذلك بقيد يوم أُحُدٍ[3]. وقول صاحب «المصابيح» متعقِّبًا للزَّركشيِّ في «التَّنقيح» حيث قال: قيل: وقد صحَّ أنَّه فدَّى الزُّبير أيضًا، فلعلَّ عليًّا لم يسمعه، إنَّما يحتاج إلى الاعتذار عنه[4] إذا ثبت أنَّه فدَّى الزُّبير بعد سعدٍ، وإلَّا فقد يكون فدَّاه قبله، فلا يعارض قولَ عليٍّ هذا. انتهى. عجيبٌ! فإنَّه ثبت في «باب[5] مناقب الزُّبير» [ح: ٣٧٢٠] من «البخاريِّ»: بأنَّه عليه الصلاة والسلام لمَّا

د٣/٤١٢أ

٥/٩٦

---

(١) «المهملة»: ليس في (د).

(٢) «ممَّا»: ليس في (د).

(٣) قال العلَّامة الهوريني: وعبارة الشرقاوي على التحرير: ولم يحفظ ذلك لغيره، أي: لسعد أنه صلى الله عليه وسلم فداه ألف مرة بأبويه. اهـ. فافهم منه جوابًا آخر.

(٤) «عنه»: ليس في (د) و(ص).

(٥) «باب»: ليس في (د) و(م).

قال يوم الأحزاب: «من يأتِ بني قريظة فيأتيني بخبرهم» انطلق الزُّبير إليهم، فلمَّا رجع جمع له عليه الصلاة والسلام بين أبويه، وغزوةُ الأحزابِ -المفدَّى فيها الزُّبير- كانت سنة أربعٍ أو خمسٍ، وأُحُدٍ -المفدَّى فيها سعدٌ- كانت سنة ثلاثٍ اتِّفاقًا، فوقوع ذلك للزُّبير كان بعد سعدٍ بلا خلافٍ كما لا يخفى، ولم تظهر المناسبة بين الحديث والتَّرجمة، فليُتَأمَّل.

وهذا الحديث أخرجه في «المغازي» [ح: ٤٠٥٩] ومسلمٌ في «الفضائل» والتِّرمذيُّ في «المناقب» وابن ماجه في «السِّير».

٨١ - بابُ الدَّرَقِ

(بابُ) مشروعية اتِّخاذ (الدَّرَقِ).

٢٩٠٦ - ٢٩٠٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ: قَالَ عَمْرٌو: حَدَّثَنِي أَبُو الأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تُغَنِّيَانِ بِغِنَاءِ بُعَاثَ، فَاضْطَجَعَ عَلَى الفِرَاشِ وَحَوَّلَ وَجْهَهُ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَانْتَهَرَنِي وَقَالَ: مِزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: «دَعْهُمَا» فَلَمَّا غَفَلَ. غَمَزْتُهُمَا فَخَرَجَتَا. قَالَتْ: وَكَانَ يَوْمَ عِيدٍ يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالدَّرَقِ وَالحِرَابِ، فَإِمَّا سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم، وَإِمَّا قَالَ: «تَشْتَهِينَ تَنْظُرِينَ؟» فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ خَدِّي عَلَى خَدِّهِ، وَيَقُولُ: «دُونَكُمْ يَا بَنِي أَرْفِدَةَ». حَتَّى إِذَا مَلِلْتُ قَالَ: «حَسْبُكِ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «فَاذْهَبِي». قَالَ أَحْمَدُ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ: فَلَمَّا غَفَلَ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ) بن أبي أويسٍ (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (ابْنُ وَهْبٍ) عبد الله المصريُّ (قَالَ عَمْرٌو) بفتح العين، ابن الحارث المصريُّ (حَدَّثَنِي) بالإفراد (أَبُو الأَسْوَدِ) محمَّد بن عبد الرَّحمن، المعروف بيتيم عروة، وكان وصيَّه (عَنْ عُرْوَةَ) بن الزُّبير (عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها) أنَّها (قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم) أي: أيَّام مِنًى (وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ) أي: دون البلوغ من جواري الأنصار، إحداهما لحسَّان بن ثابتٍ كما في «الطَّبرانيِّ» أو كلتاهما[1] لعبد الله بن سلام كما في «الأربعين» للسُّلَميِّ (تُغَنِّيَانِ) أي: ترفعان أصواتهما (بِغِنَاءِ بُعَاثَ) بضمِّ الموحَّدة وفتح العين المهملة، وبعد الألف مثلَّثةٌ، غير مصروفٍ، اسم حصنٍ كان عنده وقعةٌ بين الأوس والخزرج قبل الهجرة بثلاث سنين كما هو المعتمد، وكان كلٌّ من الفريقين ينشد الشِّعر، يذكر

(١) في غير (ب) و(س): «كلاهما».

مفاخر نفسه (فَاضْطَجَعَ عَلَى الفِرَاشِ وَحَوَّلَ وَجْهَهُ) للإعراض عن ذلك، لكن عدم إنكاره يدلُّ على تسويغ مثله على الوجه الَّذي أقرَّه/ (فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ) الصِّدِّيق (فَانْتَهَرَنِي) أي: لتقريرها لهما على الغناء[1] (وَقَالَ: مِزْمَارَةُ[2] الشَّيْطَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ) بحذف أداة الاستفهام وكسر الميم، آخره هاء تأنيثٍ، يعني[3]: الغناء أو الصَّوت الذي له صفيرٌ أو الصَّوت الحسن، وأضافها إلى الشَّيطان لأنَّها تلهي القلب عن ذكر الله، وإنَّما قال ذلك؛ لأنَّه لم يعلم أنَّه ﷺ أقرَّهنَّ على هذا القدر اليسير لكونه ظنَّه نائمًا لمَّا رآه مضطجعًا (فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ[4] رَسُولُ اللهِ[5] ﷺ فَقَالَ: دَعْهُمَا) وزاد هشامُ بن عروة عن أبيه عند ابن أبي الدُّنيا في «العيدين» له بإسنادٍ صحيحٍ: «يا أبا بكر إنَّ لكلِّ قومٍ عيدًا وهذا عيدنا» [ح: ٩٤٩]، فعرَّفه عليه الصلاة والسلام الشَّأن مع بيان الحكمة بأنَّه يوم عيدٍ، أي: يوم سرورٍ شرعيٍّ فلا يُنكَر فيه مثل هذا، كما لا يُنكَر في الأعراس. قالت عائشة: (فَلَمَّا غَفَلَ) بفتح الغين المعجمة والفاء، وللحَمُّويي والمُستملي: «عمِل» بميمٍ مكسورةٍ بدل الفاء، أي: اشتغل أبو بكرٍ بعملٍ (غَمَزْتُهُمَا، فَخَرَجَتَا، قَالَتْ) عائشة: (وَكَانَ يَوْمَ عِيدٍ) بفتح «يومَ»، وفي نسخةٍ: «يومُ» بالرَّفع، والفتح أفصح، وللحَمُّويي والمُستملي: «وكان يومًا عندي» (يَلْعَبُ السُّودَانُ) الحبوش (بِالدَّرَقِ وَالحِرَابِ، فَإِمَّا سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ) النَّظر إلى لعبهم (وَإِمَّا قَالَ: تَشْتَهِينَ تَنْظُرِينَ؟ فَقَالَتْ) ولأبوي الوقت وذرٍّ والأَصيليِّ: «أن تنظري» أي: النَّظر إلى لعب السُّودان؟ فقلت: (نَعَمْ. فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ) حال كون (خَدِّي[6] عَلَى خَدِّهِ) متلاصقين (وَيَقُولُ) أي: للسُّودان، وفي «العيدين» [ح: ٩٤٩]

(١) «على الغناء»: ليس في (د).

(٢) في هامش (ج) و(ل): قال الكِرمانيُّ: و«مزمارة» بالهاء، والمشهور بدونه انتهى. ومثله في «العينيِّ» وفي «المصباح»: وامرأة زامرة، ولا يقال: زمَّارة. انتهى. ورجل زمَّار، ولا يقال: زامر. انتهى. والزمَّار كـ«جبَّان». «قاموس». وعبارة القاموس: «وزامر قليل».

(٣) في (م): «أي».

(٤) «عليه»: ليس في (ب).

(٥) «رسول الله»: ليس في (م).

(٦) في هامش (ج) و(ل): قوله: «حال كون خدِّي...» إلى آخره: اعلم أنَّ الجملة الاسميَّة الواقعة حالًا تربط بالواو والضَّمير، نحو: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ﴾ [النساء: ٤٣]، أو الواو فقط، نحو: ﴿لَئِنْ أَكَلَهُ الذِّئْبُ وَنَحْنُ عُصْبَةٌ﴾ [يوسف: ١٤] أو الضَّمير فقط نحو ﴿تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ﴾، وزعم الزَّمخشريُّ أنَّها شاذَّة نادرة، وليس كذلك لورودها في مواضع من التَّنزيل، نحو: ﴿اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾ [البقرة: ٣٦] ﴿وَاللَّهُ =

وهو يقول: (دُونَكُمْ[1]) بالنَّصب على الظَّرف بمعنى الإغراء، أي: الزموا هذا اللَّعب (يَا بَنِي أَرْفِدَةَ) بفتح الهمزة وكسر الفاء وفتحها، وهو جدُّ الحبشة الأكبر (حَتَّى إِذَا مَلِلْتُ) بكسر اللَّام الأولى (قَالَ: حَسْبُكِ؟) أي: يكفيك[2] هذا القدر؟ بحذف همزة الاستفهام (قُلْتُ: نَعَمْ) حسبي (قَالَ: فَاذْهَبِي. قَالَ أَحْمَدُ) أي: ابن أبي صالحٍ المصريُّ/، ولأبي ذرٍّ: «قال أبو عبد الله» أي: المؤلِّف رحمه الله: «قال أحمد» (عَنِ ابْنِ وَهْبٍ) عبد الله: (فَلَمَّا غَفَلَ[3]) بالفاء من الغفلة، وسقط لأبي ذرٍّ «عن ابن وهبٍ». ٩٧/٥

وسبق هذا الحديث في «باب الحراب والدَّرق يوم العيد» في أبواب «العيدين» [ح: ٩٤٩].

٨٢ - باب: الحَمَائِلِ، وَتَعْلِيقِ السَّيْفِ بِالعُنُقِ

(باب) ذكر (الحَمَائِلِ) جمع حِمالة -بالكسر- وهي علاقة السَّيف (وَ) جواز (تَعْلِيقِ السَّيْفِ بِالعُنُقِ).

٢٩٠٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَحْسَنَ النَّاسِ، وَأَشْجَعَ النَّاسِ. وَلَقَدْ فَزِعَ أَهْلُ المَدِينَةِ لَيْلَةً، فَخَرَجُوا نَحْوَ الصَّوْتِ، فَاسْتَقْبَلَهُمُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَقَدِ اسْتَبْرَأَ الخَبَرَ، وَهْوَ عَلَى فَرَسٍ لأَبِي طَلْحَةَ عُرْيٍ وَفِي عُنُقِهِ السَّيْفُ، وَهْوَ يَقُولُ: «لَمْ تُرَاعُوا، لَمْ تُرَاعُوا». ثُمَّ قَالَ: «وَجَدْنَاهُ بَحْرًا». أَوْ قَالَ: «إِنَّهُ لَبَحْرٌ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ) الواشحيُّ قال: (حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ) أي: ابن درهمٍ

= ﴿يَحْكُمُ لَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِ﴾ [الرعد: ٤١]. انتهى ملخَّصًا من «المغني» هذا بناءً على أنَّ الحال جملة، وقد أخبر في نحو: كلَّمتُهُ فاهُ إلى فيَّ، أن يكون من الحال المفردة، فليُراجع. وفي هامش (ج): قوله: «خدِّي على خدِّه» هو نظير «كلَّمتُه فوهُ إلى فيَّ»، و«بِعتُه يدًا بيدٍ»، وقد صرَّح في «شرح التَّوضيح» تبعًا لابن هشام بأنَّ «إلى فيَّ» و«بيدٍ» بيان، فيتعلَّقان بمحذوفٍ استؤنِف للتَّبيين، وفيه معنى المفاعَلة؛ أي: متشافهَين ومتقابضَين.

(١) في هامش (ج) و(ل): قال الرَّضيُّ: من أسماء الأفعال الظُّروف وشبهها، نحو: دونك، بمعنى: خذ، قال: والظُّروف مبنيَّة على الفتح لأنَّها الحركة التي استحقَّها في أصلها حين كانت ظروفًا، ولا محلَّ لها، فَوَرَاءك، أي: تأخَّر، وأمامك، أي: تقدَّم، أو احذر من جهة أمامك، ويجوز أن يقال: هما باقيان على الظَّرفيَّة، وكذا مكانك، أي: الزم مكانك، وقال الكسائيُّ: يجوز الإغراء بجميع الظُّروف المكانيَّة وحروف الجرِّ قياسًا، وغيره يقتصر على السَّماع وهو الوجه. انتهى. كذا رأيته بخطِّ شيخنا عجمي رحمه الله.

(٢) في غير (د) و(م): «أيكفيك» بهمزة استفهام.

(٣) في هامش (ل): بابه «قَعَدَ».

الجهضميُّ (عَنْ ثَابِتٍ) البُنانيِّ (عَنْ أَنَسٍ ﵁) أنَّه (قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَأَشْجَعَ النَّاسِ) زاد في «باب الشَّجاعة في الحرب» [ح:٢٨٢٠] «وأجود الناس» (وَلَقَدْ فَزِعَ) بكسر الزَّاي، أي: خاف (أَهْلُ المَدِينَةِ لَيْلَةً فَخَرَجُوا نَحْوَ الصَّوْتِ) وسقط لأبي ذرٍّ «ليلة» (فَاسْتَقْبَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ) راجعًا/ وهم ذاهبون (وَقَدِ اسْتَبْرَأَ الخَبَرَ) أي: حقَّقه (وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لأَبِي طَلْحَةَ) استعاره منه، وكان بطيء السَّير (عُرْيٍ) بضمِّ العين وسكون الرَّاء، صفةٌ لـ«فرس» (وَفِي عُنُقِهِ) ﷺ (السَّيْفُ) معلَّقٌ بالحمائل. قال الجوهريُّ: وهو السَّير الَّذي يقلِّده[1] المتقلِّد (وَهْوَ يَقُولُ: لَمْ تُرَاعُوا، لَمْ تُرَاعُوا) كذا في رواية الكُشْمِيهَنِيِّ والحَمُّويي مرَّتَين كما في «الفتح» وفي رواية غيره مرَّةً واحدةً، أي: لا تخافوا. قال الكِرمانيُّ: والعرب تتكلَّم بهذه الكلمة واضعةً «لَمْ» موضع «لا» (ثُمَّ قَالَ) ﵊: (وَجَدْنَاهُ) أي: الفرس البطيء في السَّير (بَحْرًا) واسع الجري (أَوْ قَالَ) ﵊: (إِنَّهُ لَبَحْرٌ) بالشَّك من الرَّاوي، وسبق الحديث مرارًا [ح:٢٦٢٧، ٢٨٥٧، ٢٨٦٢].

د٣/١٤١٣أ

٨٣ - بابُ حِلْيَةِ السُّيُوفِ

(بابُ) ما جاء في (حِلْيَةِ السُّيُوفِ) بالجمع، أي: بالذَّهب والفضَّة من الجواز وعدمه، ولأبي ذرٍّ: «باب ما جاء في حلية السُّيوف».

٢٩٠٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ: أَخْبَرَنَا الأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ حَبِيبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ: لَقَدْ فَتَحَ الفُتُوحَ قَوْمٌ مَا كَانَتْ حِلْيَةُ سُيُوفِهِمِ الذَّهَبَ وَلَا الفِضَّةَ، إِنَّمَا كَانَتْ حِلْيَتُهُمُ العَلَابِيَّ وَالآنُكَ وَالحَدِيدَ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا[2] أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ) أبو العبَّاس مردويه المروزيُّ، قاله الكلاباذيُّ وأبو عبد الله الحاكم، زاد الكلاباذيُّ: السِّمسار[3] قال: (أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ) بن المبارك المروزيُّ قال: (أَخْبَرَنَا الأَوْزَاعِيُّ) عبد الرَّحمن بن عمرٍو (قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ حَبِيبٍ) المحاربيَّ قاضي

---

(١) في (م): «يتقلده».

(٢) في (د) ونسخة في هامش(م): «أخبرنا».

(٣) في هامش (ج) و(ل): «السِّمسار» -أي: بسينين مهملتين- بكسر السِّين الأولى: المتوسِّط بين البائع والمشتري. انتهى، والجمع سماسرة «قاموس».

دمشق في زمن عمر بن عبد العزيز (قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ) صُدَيَّ -بضمِّ الصَّاد وفتح الدَّال المهملَتين وتشديد المثنَّاة التَّحتيَّة- ابن عجلان الباهليَّ الصَّحابيَّ رضي الله عنه (يَقُولُ: لَقَدْ فَتَحَ الفُتُوحَ قَوْمٌ) أي: من الصَّحابة (مَا كَانَتْ حِلْيَةُ سُيُوفِهِمِ الذَّهَبَ وَلَا[1] الفِضَّةَ) بضمِّ الحاء وكسرها (إِنَّمَا كَانَتْ حِلْيَتُهُمُ العَلَابِيَّ) بفتح العين المهملة واللَّام المخفَّفة وتخفيف الموحَّدة وتشديد التَّحتيَّة؛ جمع عِلْباء -بكسر العين- عصبٌ في عنق البعير يشقق، ثمَّ يشدُّ به أسفل جفن السَّيف وأعلاه ويجعل في موضع الحلية منه، وفسَّره الأوزاعيُّ في رواية أبي نُعيم في «المستخرج» فقال: العَلَابيُّ: الجلود الخام الَّتي ليست بمدبوغةٍ، وقال الدَّاوديُّ: هي ضربٌ من الرَّصاص؛ ولذلك قرن بالآنك، وخطَّأه في «الفتح» ولعلَّه لقول القزَّاز: إنَّه غير معروفٍ. وأُجيبَ: بأنَّ كونه غير معروفٍ عند القزَّاز لا يستلزم تخطئة[2] القائل به[3]، لا سيَّما وقد قال الجوهريُّ: هو الرَّصاص أو جنسٌ منه، لكن قال في «المصابيح»: إنَّ قِرَانَهُ بالآنك يشبه أن يكون مانعًا من تفسيره بالرَّصاص لا مقتضيًا، ووقع عند ابن ماجه لتحديث أبي أمامة بذلك سببٌ؛ وهو دخلنا على أبي أمامة، فرأى في سيوفنا شيئًا من حلية فضَّةٍ، فغضب، وقال: لقد فتح قومٌ الفتوح، فذكره (وَالآنُكَ) بمدِّ الهمزة وضمِّ النُّون، بعدها كافٌ مخفَّفةٌ: الرَّصاص، وهو واحدٌ لا جمع له (وَالحَدِيدَ) ولا يلزم من كون حلية سيوفهم ما ذكر عدم جواز غيره، فيجوز للرَّجل تحلية السَّيف وغيره من آلات الحرب/ بالفضَّة، كالسَّيف والرُّمح وأطراف السِّهام والدِّرع والمِنطقة، والرَّان[4] بالرَّاء المهملة والنُّون: خفٌّ يَلبس السَّاقَ ليس له قدمٌ، بل يكون ما بين الرُّكبة والكعبين، وكذا الخفُّ؛ لأنَّه يغيظ الكفَّار. وقد كان للصَّحابة -رضي الله عنهم- غنيةٌ عن ذلك؛ لشدَّتهم في أنفسهم وقوَّتهم في إيمانهم، ولا يجوز تحلية شيءٍ ممَّا ذُكِرَ[5] بالذَّهب قطعًا، ويحرم على النِّساء تحلية آلات الحروب[6] بالفضَّة والذَّهب[7] جميعًا؛

د٤١٣/٣ب

(١) «لا»: ليس في (ب).

(٢) في (ص): «يلزم تخطئته» وفي (ل): «بخطَأتِهِ» وفي هامشها من نسخة كالمثبت.

(٣) «به»: ليس في (ب).

(٤) في غير (د) و(م): «والرَّانين» كذا في روضة الطالبين.

(٥) في (ص): «ذكره».

(٦) في (ب) و(س): «الحرب».

(٧) في (د): «بالذَّهب والفضَّة».

لأنَّ في استعمالهنَّ ذلك تشبُّهًا[1] بالرِّجال، وليس لهنَّ التشبُّه[2] بالرِّجال، كذا قاله الجمهور فيما حكاه في «الرَّوضة»/ وصوَّبه. ٥/٩٨

وهذا الحديث أخرجه ابن ماجه في «الجهاد».

٨٤ - باب مَنْ عَلَّقَ سَيْفَهُ بِالشَّجَرِ فِي السَّفَرِ عِنْدَ القَائِلَةِ

(بابُ مَنْ عَلَّقَ سَيْفَهُ بِالشَّجَرِ فِي السَّفَرِ عِنْدَ) النَّوم وقت (القَائِلَةِ) أي: الظَّهيرة.

٢٩١٠ - حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ الدُّؤَلِيُّ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما، أَخْبَرَ أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم قِبَلَ نَجْدٍ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَفَلَ مَعَهُ، فَأَدْرَكَتْهُمُ القَائِلَةُ فِي وَادٍ كَثِيرِ العِضَاهِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم وَتَفَرَّقَ النَّاسُ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم تَحْتَ سَمُرَةٍ وَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ وَنِمْنَا نَوْمَةً، فَإِذَا رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَدْعُونَا وَإِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ عَلَيَّ سَيْفِي وَأَنَا نَائِمٌ، فَاسْتَيْقَظْتُ وَهْوَ فِي يَدِهِ صَلْتًا، فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ فَقُلْتُ: «اللهُ» ثَلَاثًا. وَلَمْ يُعَاقِبْهُ، وَجَلَسَ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ) الحكم بن نافع قال: (أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ) هو ابن أبي حمزة (عَنِ الزُّهْرِيِّ) محمَّد بن مسلمٍ ابن شهابٍ أنَّه[3] (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ) يزيد ابن أميَّة (الدُّؤَلِيُّ) بضمِّ الدَّال وفتح الهمزة، نسبةً إلى الدُّؤَل[4] من كنانة (وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) بن عوفٍ (أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ) الأنصاريَّ (رضي الله عنهما أَخْبَرَ) ولأبي ذرٍّ: «أخبره» أي: أنَّ كلًّا من سنانٍ وأبي سلمة قال: إنَّ جابرًا أخبره (أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم قِبَلَ نَجْدٍ) بكسر القاف وفتح الموحَّدة، أي: ناحية نجدٍ في[5] غزوته إلى غطفان، وهي غزوة ذي أَمَر -بفتح

(١) في (د): «تشبيهًا» وفي هامش (ج) و(ل): «تشبُّهٌ» كذا بخطِّه على لغة ربيعة.

(٢) في (د) و(م): «التَّشبيه».

(٣) زيد في (ب) و(ص): «قال».

(٤) في هامش (ج) و(ل): «إلى الدُّؤَل»: ضبطه الشَّيخ بضمَّة على الدَّال، وهمزة مفتوحة على الواو، وفي «التَّرتيب»: الدُّئِل: من كنانة -بضم الدَّال وكسر الهمزة- وفتحت في النَّسب كما فتحت «ميم» نمَريٌّ في نمِرة، وفي «الصِّحاح»: وأمَّا الدُّئِل -بهمزة مكسورة- فهو حيٌّ من كنانة، فتفتح الهمزة [في النِّسبة] استيحاشًا لتوالي الكسرات.

(٥) في (ب): «إلى»، وليس في (ص).

الهمزة والميم- موضعٌ من ديار غطفان، وكانت على رأس خمسٍ وعشرين شهرًا من الهجرة (فَلَمَّا قَفَلَ) أي: رجع (رَسُولُ اللهِ ﷺ قَفَلَ) أي: رجع (مَعَهُ، فَأَدْرَكَتْهُمُ القَائِلَةُ) أي: الظَّهيرة (فِي وَادٍ كَثِيرِ العِضَاهِ) بكسر العين وفتح الضَّاد المعجمة وبعد الألف هاءٌ مكسورةٌ: شجرُ أمِّ غيلان وكلُّ شجرٍ عظيمٍ له شوكٌ (فَنَزَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَتَفَرَّقَ النَّاسُ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ) من حرِّ الشَّمس (فَنَزَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ تَحْتَ سَمُرَةٍ) بفتح السِّين وضمِّ الميم[1]: شجرة طلحٍ[2]، ولأبي ذرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ: «تحت شجرةٍ» (وَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ، وَنِمْنَا نَوْمَةً، فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدْعُونَا، وَإِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ) اسمه: غُورَث، بضمِّ الغين[3] المعجمة وسكون الواو وفتح الرَّاء، آخره مثلَّثةٌ (فَقَالَ) عليه الصلاة والسلام: (إِنَّ هَذَا) أي: الأعرابيَّ (اخْتَرَطَ) أي: سلَّ (عَلَيَّ سَيْفِي) من غمده (وَأَنَا نَائِمٌ، فَاسْتَيْقَظْتُ وَهْوَ فِي يَدِهِ) حال كونه (صَلْتًا) بفتح الصَّاد[4] المهملة وسكون اللَّام، أي: مصلتًا مجرَّدًا عن[5] غمده (فَقَالَ) أي: الأعرابيُّ: (مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟) بضمِّ العين، و«مَنْ» استفهامٌ يتضمَّن النَّفي، كأنَّه قال: لا مانع لك منِّي، وزاد أبو ذرٍّ: «من يمنعك مني»/ مرَّةً أخرى، بل كتب بالفرع وأصله بإزاء هذه الزِّيادة ثلاثة بالقلم الهنديِّ، ومفهومه تكريرها ثلاثًا قال رسول الله ﷺ (فَقُلْتُ: اللهُ) أي: يمنعني منك (ثَلَاثًا) أي: قال له ذلك ثلاث مرَّاتٍ. وعند ابن أبي شيبة من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة: قال: يا محمَّد من يعصمك مني؟ فأنزل الله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧] وهذا من أعظم الخوارق للعادة، فإنَّه عدوٌّ متمكِّنٌ، بيده سيف مشهورٌ، فلم يحصل للنَّبيِّ ﷺ روعٌ ولا جزعٌ (وَلَمْ يُعَاقِبْهُ) ولم يعاقب النَّبيُّ ﷺ الأعرابيَّ المذكور (وَجَلَسَ) حالٌ من[6] المفعول[7]، وعند ابن إسحاق: أنَّ الكفَّار قالوا لدعثور وكان شجاعًا: قد انفرد محمَّدٌ فعليك به، فأقبل ومعه صارمٌ، حتَّى قام على رأسه، فقال له: من

د٣٠/٤١٤أ

---

(١) «وضمِّ الميم»: ليس في (ص).

(٢) في هامش (ل): و«الطَّلح»: من شجر العضاه، الواحدة طلحة، وبها سمِّي. «مصباح».

(٣) في هامش (ل): قوله: «بضمِّ الغين» كذا بخطِّه، والذي في «العيني» كـ«الكرماني» و«القاموس»: بفتح الغين المعجمة... إلى آخره «فَوْعَل». وفي هامش (ج) و(ل): وفي «التَّرتيب»: قال النَّوويُّ: «غورث» بضم الغين وفتحها، وبثاء مثلَّثة، قال: ويحكي القاضي وجهين، ثمَّ قال: والصَّواب: «الفتح».

(٤) «الصَّاد»: ليس في (د).

(٥) في (د): «من».

(٦) في (م) و(د): «عن».

(٧) في هامش (ج): الَّذي هو ضمير «يعاقبه».

يمنعك منِّي؟ فقال ﷺ: «الله[1]» فدفع جبريل ﵇ في صدره، فوقع السَّيف[2] من يده، فأخذه النَّبيُّ ﷺ وقال: «من يمنعك أنت[3] منِّي اليوم»؟ قال: لا أحد، فقال: «قم فاذهب لشأنك» فلمَّا ولَّى[4] قال: كنت خيرًا منِّي، فقال النَّبيُّ ﷺ: «أنا أحقُّ بذلك» ثمَّ أسلم بَعْدُ، وفي لفظ قال: وأنا أشهد ألَّا إله إلَّا الله وأنَّك رسول الله، ثمَّ أتى قومه فدعاهم إلى الإسلام، وقال الذَّهبيُّ: في الصَّحابة غُوْرَث بن الحارث، ويقال: دعثور أسلم -قاله البخاريُّ- من حديث جابرٍ، وتعقَّبه الجلال البلقينيُّ فقال: ما نسبه من إسلامه إلى البخاريِّ لم أقف عليه، فإنَّ البخاريَّ أعاد هذا الحديث في الغزوات بعد «غزوة ذات الرقاع» [ح:٤١٣٥] ثمَّ في «غزوة بني المصطلق» [ح:٤١٣٩] وهي المريسيع، ولم يذكر إسلامه، فليُحرَّر.

وحديث الباب أخرجه أيضًا في «المغازي» [ح:٤١٣٤] و«الجهاد» [ح:٢٩١٣]، ومسلمٌ في «فضائل النَّبيِّ ﷺ»، والنَّسائيُّ في «السِّير»، زاد في نسخةٍ هنا عن الفرع وأصله: «وروى موسى بن إسماعيل، عن إبراهيم بن سعدٍ، عن الزُّهريِّ: فشامَ السَّيفَ، فها هو ذا جالسٌ، ثمَّ لم يعاقبه»[5].

٨٥ - بابُ لُبْسِ البَيْضَةِ

(بابُ) مشروعيَّة (لُبسِ البَيْضَةِ) وهي الخوذة.

٢٩١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلٍ ﵁، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ جُرْحِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: جُرِحَ وَجْهُ النَّبِيِّ ﷺ، وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ، وَهُشِمَتِ البَيْضَةُ عَلَى رَأْسِهِ، فَكَانَتْ فَاطِمَةُ -﵍- تَغْسِلُ الدَّمَ، وَعَلِيٌّ ﵁ يُمْسِكُ. فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّ الدَّمَ لَا يَزِيدُ إِلَّا كَثْرَةً أَخَذَتْ حَصِيرًا فَأَحْرَقَتْهُ حَتَّى صَارَ رَمَادًا، ثُمَّ أَلْزَقَتْهُ، فَاسْتَمْسَكَ الدَّمُ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ) القعنبيُّ قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ

(١) اسم الجلالة: ليس في (ص).
(٢) «السَّيف»: ليس في (س).
(٣) «أنت»: ليس في (د).
(٤) «فلمَّا ولَّى»: ليس في (د).
(٥) قوله: «زاد في نسخة... يعاقبه» مثبتٌ من (ص)، وهو في هامش (ل): هكذا رأيته بخطه «أي في الهامش» ولم يصحح عليه.

أَبِيهِ) أبي حازم، واسمه: سلمة بن دينارٍ الأعرج (عَنْ سَهْلٍ) هو ابن سعدٍ السَّاعديِّ (رضي الله عنه، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ جُرْحِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ: جُرِحَ وَجْهُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم) جَرَحَ وجنته ابنُ قميئة/ (وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ) كسرها عتبة بن أبي وقَّاص (وَهُشِمَتِ البَيْضَةُ) وهي الخوذة[1] (عَلَى رَأْسِهِ) كسرها عبد الله بن هشامٍ (فَكَانَتْ فَاطِمَةُ) الزَّهراء (عليها السلام تَغْسِلُ الدَّمَ وَعَلِيٌّ رضي الله عنه يُمْسِكُ، فَلَمَّا رَأَتْ) فاطمة (أَنَّ الدَّمَ لَا يَزِيدُ) من الزِّيادة، ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «لا يرتدُّ» (إِلَّا كَثْرَةً[2] أَخَذَتْ حَصِيرًا فَأَحْرَقَتْهُ حَتَّى صَارَ رَمَادًا، ثُمَّ أَلْزَقَتْهُ) بالزَّاي، أي: الرَّماد بالجرح، وسقط لفظ «ثمَّ» لأبي ذرٍّ (فَاسْتَمْسَكَ الدَّمُ) أي: انقطع.

٩٩/٥

وهذا الحديث/ قد مرَّ قريبًا [ح: ٢٩٠٣].

د٣/٤١٤ب

٨٦ - بابُ مَنْ لَمْ يَرَ كَسْرَ السِّلَاحِ عِنْدَ المَوْتِ

(بابُ مَنْ لَمْ يَرَ كَسْرَ السِّلَاحِ عِنْدَ المَوْتِ).

٢٩١٢ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ الحَارِثِ قَالَ: مَا تَرَكَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِلَّا سِلَاحَهُ، وَبَغْلَةً بَيْضَاءَ، وَأَرْضًا بِخَيْبَرَ جَعَلَهَا صَدَقَةً.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ) بفتح العين وسكون الميم، و«عبَّاس» بالموحَّدة، آخره مهملةٌ، أبو عثمان البصريُّ الأهوازيُّ قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ) بن مهديِّ بن حسَّان العنبريُّ البصريُّ (عَنْ سُفْيَانَ) الثَّوريِّ (عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ) عمرو بن عبد الله السَّبيعيِّ الكوفيِّ (عَنْ عَمْرِو ابْنِ الحَارِثِ) بفتح العين، ابن المصطلق الخزاعيِّ أخي[3] أمِّ المؤمنين جويرية رضي الله عنها، أنَّه (قَالَ: مَا تَرَكَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم) عند موته (إِلَّا سِلَاحَهُ) الَّذي أعدَّه لحرب الكفَّار كالسُّيوف (وَبَغْلَةً بَيْضَاءَ) هي الدُّلدل (وَأَرْضًا بِخَيْبَرَ) وهي فدك (جَعَلَهَا) في صحَّته (صَدَقَةً) وأخبر بحكمها عند

---

(١) في هامش (ل): «قاموس»: بالضَّمِّ، المغفر، ذكرها في الذَّال المعجمة.

(٢) في هامش (ل): قوله: «لا يرتدُّ إلَّا كثرة»: «يرتدُّ» بمعنى: يرجع ويتغيَّر عن حالته التي يخرج عليها، وتغيُّره إمَّا بالزِّيادة أو بالنُّقصان، أعني: كثرة الدَّم وقلَّته، فمعنى: «لا يرتدُّ إلَّا كثرة» أي: لا يتغيَّر عن حالته إلى القلَّة، بل إلى الكثرة، وينبغي أن يكون نصب «كثرةً» -على روايتي «يزيدُ» و«يرتدُّ»- على التَّمييز، و«إلَّا» للحصر غير مؤثرة مثلها في ما زيد إلَّا شحمًا، وما تصبَّب إلَّا عرقًا، وكأنَّ الشارح لم يذكر ذلك هنا اكتفاءً بإعرابه فيما تقدَّم، والله أعلم.

(٣) في (د): «أخو».

موته، وخالف النَّبيُّ[1] ﷺ أهل الجاهليَّة فيما كانوا يوصون به من كسر[2] السِّلاح وعقر الدَّوابِّ وحرق المتاع، من ترك بغلته وسلاحه وأرضه من غير إيصاء في ذلك بشيءٍ، إلَّا صدقةً في سبيل الله. وفي إبقاء السِّلاح -كما قال ابن المُنَيِّر- عنوانٌ للمسلم[3] على إبقاء ذكره، واستنماء أعماله الحسنة الَّتي سنَّها للنَّاس، وعادته الجميلة الَّتي حمل عليها العباد، بخلاف أهل الجاهليَّة، ففي فعلهم ذلك إشارةٌ إلى انقطاع أعمالهم وذهاب آثارهم.

وقد مرَّ الحديث في أوَّل «الوصايا» [ح: ٢٧٣٩].

٨٧ - بابُ تَفَرُّقِ النَّاسِ عَنِ الإِمَامِ عِنْدَ القَائِلَةِ وَالاِسْتِظْلَالِ بِالشَّجَرِ

(بابُ تَفَرُّقِ النَّاسِ عَنِ الإِمَامِ عِنْدَ القَائِلَةِ وَالاِسْتِظْلَالِ بِالشَّجَرِ).

٢٩١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: حَدَّثَنَا سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ وَأَبُو سَلَمَةَ: أَنَّ جَابِرًا أَخْبَرَهُ. حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سِنَانِ بْنِ أَبِي سِنَانٍ الدُّؤَلِيِّ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما أَخْبَرَهُ أَنَّهُ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَدْرَكَتْهُمُ القَائِلَةُ فِي وَادٍ كَثِيرِ العِضَاهِ، فَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي العِضَاهِ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ، ثُمَّ نَامَ، فَاسْتَيْقَظَ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ وَهْوَ لَا يَشْعُرُ بِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ سَيْفِي فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ؟ قُلْتُ: «اللهُ». فَشَامَ السَّيْفَ، فَهَاهُوَ ذَا جَالِسٌ. ثُمَّ لَمْ يُعَاقِبْهُ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ) الحكم بن نافعٍ قال: (أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ) هو ابن أبي حمزة (عَنِ الزُّهْرِيِّ) محمَّد بن مسلم ابن شهابٍ قال: (حَدَّثَنَا) ولأبي ذرٍّ: «حدَّثني» بالإفراد (سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ) يزيد بن أميَّة (وَأَبُو سَلَمَةَ) بن عبد الرَّحمن (أَنَّ جَابِرًا أَخْبَرَهُ[4]) وبالسَّند قال: (حَدَّثَنَا) ولأبي ذرٍّ: «وحدَّثنا» وفي نسخةٍ: «ح: وحدَّثنا» (مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ) التَّبوذكيُّ قال: (حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ) بسكون العين، قال: (أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ) الزُّهريُّ (عَنْ سِنَانِ بْنِ أَبِي سِنَانٍ الدُّؤَلِيِّ) بضمِّ الدَّال المهملة[5] وفتح الهمزة (أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ) الأنصاريَّ (رضي الله عنهما أَخْبَرَهُ أَنَّهُ

(١) «النَّبيُّ»: مثبتٌ من (د).

(٢) في (د) و(م): «كسرهم».

(٣) في (ص): «المسلم».

(٤) في (ص): «أخبرهما».

(٥) «المهملة»: ليس في (ص).

غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ) زاد في «باب مَنْ علَّق سيفه بالشَّجر» [ح:٢٩١٠] قِبَل نجدٍ، وسبق أنَّها غزوة ذي أَمَر (فَأَدْرَكَتْهُمُ القَائِلَةُ فِي وَادٍ كَثِيرِ العِضَاهِ) بكسر العين المهملة والهاء، وبينهما ضادٌ معجمةٌ فألفٌ، شجرُ أمِّ غيلان (فَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي العِضَاهِ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ) من حرِّ الظَّهيرة (فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ، ثُمَّ نَامَ، فَاسْتَيْقَظَ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ وَهْوَ لَا يَشْعُرُ بِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ) لأصحابه: (إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ) بالخاء المعجمة والمثنَّاة الفوقيَّة والرَّاء آخره طاءٌ مهملةٌ، أي: سلَّ (سَيْفِي، فَقَالَ: مَنْ) ولأبي ذرٍّ عن المُستملي: «فمن» (يَمْنَعُكَ؟) أي: منِّي، كما في الرِّواية السَّابقة قريبًا [ح:٢٩١٠] والمعنى: لا مانع لك/ منِّي (قُلْتُ: الله) أي: يمنعك (فَشَامَ السَّيْفَ) بالفاء والشِّين المعجمة، أي: غمده (فَهَا هُوَ ذَا جَالِسٌ) بالرَّفع في الفرع كالجمهور، على أنَّ «ذا» خبرُ المبتدأ، و«جالسٌ» خبرٌ ثانٍ، قيل: وروي: «جالسًا» بالنَّصب على الحال، على جعل «ذا» خبرًا لمبتدأٍ، وعامل[1] الحال ما في «ها» من معنى التَّنبيه، أو في «ذا» من معنى الإشارة (ثُمَّ لَمْ يُعَاقِبْهُ) أي: لم يعاقب النَّبيُّ ﷺ الرَّجلَ.

د٣/٤١٥أ

وهذا الحديث قد سبق قريبًا [ح:٢٩١٠].

٨٨ - بابُ مَا قِيلَ فِي الرِّمَاحِ

وَيُذْكَرُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «جُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي، وَجُعِلَ الذِّلَّةُ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي».

(بابُ مَا قِيلَ فِي) اتِّخاذ (الرِّمَاحِ) واستعمالها من الفضل (وَيُذْكَرُ) بضمِّ أوَّله مبنيًّا للمفعول (عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أنَّه (قَالَ: جُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي) أي: من الغنيمة (وَجُعِلَ الذِّلَّةُ وَالصَّغَارُ) بالذال المعجمة، و«الصَّغار» بفتح الصَّاد المهملة والغين المعجمة، أي: بذل الجزية (عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي) وهذا طرفٌ من حديث رواه أحمد.

٢٩١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِبَعْضِ طَرِيقِ مَكَّةَ تَخَلَّفَ مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ مُحْرِمِينَ وَهْوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ، فَرَأَى حِمَارًا وَحْشِيًّا، فَاسْتَوَى عَلَى

(١) في غير (ب) و(س): «وصاحب» ولعلَّ المثبت هو الصَّواب، وفي هامش (ج) و(ل): كذا بخطِّه، وصوابه: والعامل في الحال. انتهى بخطِّ شيخنا عجمي ﵀.

فَرَسِهِ، فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُنَاوِلُوهُ سَوْطَهُ، فَأَبَوْا، فَسَأَلَهُمْ رُمْحَهُ، فَأَبَوْا، فَأَخَذَهُ، ثُمَّ شَدَّ عَلَى الحِمَارِ فَقَتَلَهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبَى بَعْضٌ، فَلَمَّا أَدْرَكُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ سَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ، قَالَ: «إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ أَطْعَمَكُمُوهَا اللهُ». وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ فِي الحِمَارِ الوَحْشِيِّ مِثْلُ حَدِيثِ أَبِي النَّضْرِ قَالَ: «هَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ؟».

٥/١٠٠ وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ) التِّنِّيسيُّ قال: (أَخْبَرَنَا مَالِكٌ) الإمامُ/ (عَنْ أَبِي النَّضْرِ) بفتح النُّون وسكون الضَّاد المعجمة بعدها راءٌ، سالم بن أبي أميَّة (مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ) بضمِّ العين مصغَّرًا، المدنيِّ (عَنْ نَافِعٍ) هو ابن عبَّاسٍ -بموحَّدة مشدَّدةٍ آخره سينٌ مهملةٌ- ويقال: عيَّاش، بتحتيَّةٍ ومعجمةٍ (مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ) الحارث بن ربعيٍّ (الأَنْصَارِيِّ) وإنَّما قيل له ذلك للزومه[1]، وكان مولى عقيلة الغفاريَّة (عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ) عام الحديبية (حَتَّى إِذَا كَانَ بِبَعْضِ طَرِيقِ مَكَّةَ تَخَلَّفَ) أي: أبو قتادة (مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ مُحْرِمِينَ)[2] أي: بالعمرة (وَهْوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ) لأنَّ النَّبيَّ -ﷺ- كان بعثه لكشف حال عدوٍّ لهم بجهة السَّاحل والجملة حاليَّةٌ (فَرَأَى حِمَارًا وَحْشِيًّا) ولأبي ذرٍّ: «حمارَ وَحْشٍ» (فَاسْتَوَى عَلَى فَرَسِهِ) الجرادة (فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُنَاوِلُوهُ سَوْطَهُ، فَأَبَوْا) أي: امتنعوا أن يناولوه إيَّاه[3] (فَسَأَلَهُمْ رُمْحَهُ) أي: أن يناولوه إيَّاه (فَأَبَوْا) وهذا موضع التَّرجمة (فَأَخَذَهُ، ثُمَّ شَدَّ عَلَى الحِمَارِ فَقَتَلَهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبَى بَعْضٌ) أي: امتنع أن يأكل منه (فَلَمَّا أَدْرَكُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ سَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ) أي: عن الحكم في أكله (قَالَ) عليه الصلاة والسلام: (إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ) بضمِّ الطَّاء المهملة وسكون العين (أَطْعَمَكُمُوهَا اللهُ).

(وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ) العدويِّ المدنيِّ (عَنْ عَطَاءِ[4] بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ) بن[5] الحارث الأنصاريِّ (فِي الحِمَارِ الوَحْشِيِّ مِثْلُ حَدِيثِ أَبِي النَّضْرِ) المذكور إلَّا أنَّه (قَالَ) أي: النَّبيُّ ﷺ،

---

(١) زيد في (د): «له».

(٢) في هامش (ج): «مُحرمين» صفة لـ«أصحاب».

(٣) «إيَّاه»: مثبتٌ من (ب) و(س)، وزيد في (د) و(م): «له».

(٤) زيد في (م): «هو».

(٥) «بن»: سقط من (م) وفي هامش (ل): قوله: «ابن الحارث...» إلى آخره كذا بخطِّه، والصَّواب: حذف «ابن» لأنَّ أبا قتادة هو الحارث بن ربعيٍّ، كما مرَّ. وبنحوه في هامش (ج).

ولأبي الوقت: «وقال»: (هَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ؟) وهذا وصله المؤلف في «الذَّبائح» في «باب ما جاء/ في الصَّيد» [ح:٥٤٩٠] ولم يذكر في هذه الرِّواية أنَّه ﷺ أكل منها. نعم؛ في «الهبة» [ح:٢٥٧٠] فناولته العضد، فأكلها حتَّى تعرقها[1]. د٣/٤١٥ب

وقد سبق هذا الحديث في «الحجِّ» [ح:١٨٢١] مع كثيرٍ من مباحثه، والله الموفِّق، وبه المستعان.

٨٩ - بابُ مَا قِيلَ فِي دِرْعِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالقَمِيصِ فِي الحَرْبِ

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَّا خَالِدٌ فَقَدِ احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ».

(بابُ مَا قِيلَ فِي دِرْعِ[2] النَّبِيِّ ﷺ) من أيِّ شيءٍ كانت؟ (وَ) بيان حكم (القَمِيصِ فِي الحَرْبِ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ) فيما وصله المؤلِّف في «الزَّكاة» [ح:١٤٦٨] (أَمَّا خَالِدٌ) هو ابن الوليد (فَقَدِ احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ) أي: وقفها (فِي سَبِيلِ اللهِ) و«الأدراع»: جمع دِرعٍ -بكسر الدَّال المهملة- وهو الزَّرديَّة.

٢٩١٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَهْوَ فِي قُبَّةٍ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَنْشُدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ، اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ لَمْ تُعْبَدْ بَعْدَ اليَوْمِ». فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ بِيَدِهِ فَقَالَ: حَسْبُكَ يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَدْ أَلْحَحْتَ عَلَى رَبِّكَ، وَهْوَ فِي الدِّرْعِ، فَخَرَجَ وَهْوَ يَقُولُ: ﴿سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ ۞ بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمَرُّ﴾. وَقَالَ وُهَيْبٌ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَوْمَ بَدْرٍ.

وبه قال: (حَدَّثَنِي) بالإفراد (مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى) الزَّمِنُ العَنَزِيُّ قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ) ابن عبد المجيد الثَّقفيُّ قال: (حَدَّثَنَا خَالِدٌ) الحَذَّاءُ (عَنْ عِكْرِمَةَ) مولى ابن عبَّاسٍ (عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما) أنَّه (قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ) يوم غزوة بدرٍ (وَهْوَ فِي قُبَّةٍ[3]) كالخيمة[4] من بيوت العرب: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَنْشُدُكَ) بفتح الهمزة وضمِّ الشِّين، أي: أسألك (عَهْدَكَ) أي: بالنَّصر

---

(١) لفظ رواية الهبة «نفدها»، وأما قوله: «تعرقها» فهي في الأطعمة برقم [٥٤٠٧].

(٢) في هامش (ج) و(ل): «الدِّرع» مؤنَّثة في الأكثر، وتصغَّر على دريع. «مصباح».

(٣) في هامش (ل): القُبَّة من الخيام: بيت صغير مستدير، وهو من بيوت العرب. «نهاية».

(٤) في هامش (ل): الخيمة: بيت تبنيه العرب من عيدان الشَّجر، قال ابن الأعرابيّ: لا تكون الخيمة عند العرب من ثياب، بل من أربعة أعواد، ثم يسقف بالثُّمام، والجمع: خَيْمَاتٌ وخِيَمٌ، وِزَانُ: «حَيْضاتٍ وحِيَض». «مصباح».

لرسلك (وَوَعْدَكَ) بإحدى الطَّائفتين وهزم حزب الشَّيطان (اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ) هلاك المؤمنين (لَمْ تُعْبَدْ بَعْدَ اليَوْمِ) وهذا تسليمٌ لأمر الله فيما يشاء أن يفعله، وفيه ردٌّ على المعتزلة القائلين بأنَّ الشَّرَّ غير مراد الله، وإنَّما قال ذلك لأنَّه علم أنَّه خاتم النَّبيِّين، فلو هلك ومن معه حينئذٍ لم يُبعَث أحدٌ ممَّن يدعو إلى الإيمان، وفيه أنَّ نفوس البشر لا يرتفع الخوفُ عنها والإشفاقُ جملةً واحدةً؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام كان وُعِدَ النَّصرَ وهو الوعدُ الَّذي نشده؛ ولذا قال تعالى عن موسى عليه السلام حين ألقى السَّحرة حبالهم وعصيَّهم، فأخبر الله تعالى بعد أن أعلمه أنَّه ناصره وأنَّه معهما يسمع ويرى: ﴿فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِۦ خِيفَةً مُّوسَىٰ﴾ [طه:٦٧] (فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ) الصِّدِّيق رضي الله عنه (بِيَدِهِ) عليه الصلاة والسلام (فَقَالَ: حَسْبُكَ) أي: يكفيك مناشدتك (يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَدْ أَلْحَحْتَ عَلَى رَبِّكَ) بحاءين مهملتَين، الأولى مفتوحةٌ، والأخرى ساكنةٌ، داومتَ على[1] الدُّعاء أو بالغتَ وأطلتَ فيه (وَهْوَ فِي الدِّرْعِ) جملةٌ حاليَّةٌ، وهي موضع التَّرجمة (فَخَرَجَ) عليه السلام لمَّا علم أنَّه استُجيبَ له لما وجد أبو بكرٍ في نفسه من القوَّة والطُّمأنينة (وَهْوَ يَقُولُ: ﴿سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ﴾) أي: سيتفرَّق[2] شملهم (﴿وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ﴾ [القمر:٤٥]) أي: الأدبار، وإفراده لإرادة الجنس، أو لأنَّ كلَّ واحدٍ يولِّي دبره، وعند ابن أبي حاتمٍ عن عكرمة: لمَّا نزلت: ﴿سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ﴾ [القمر:٤٥] قال عمر: أي جمعٍ يُهزَم؟ أيُّ جمعٍ يُغلَب؟ قال عمر: فلمَّا كان يوم بدر رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم / يثب في الدِّرع، وهو يقول: ﴿سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ﴾ فعرفت تأويلها يومئذٍ (﴿بَلِ ٱلسَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ﴾) / أي: موعد عذابهم الأصليِّ[3] وما يحيق بهم في الدُّنيا، فمن[4] طلائعه (﴿وَٱلسَّاعَةُ أَدْهَىٰ﴾) أشدُّ، والدَّاهية أمرٌ فظيعٌ لا يهتدى لدوائه (﴿وَأَمَرُّ﴾ [القمر:٤٦]) مذاقًا من عذاب الدُّنيا.

١٠١/٥

د٤١٦/٣أ

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «المغازي» [ح:٣٩٥٣] و«التَّفسير» [ح:٤٨٧٥]، والنَّسائيُّ في «التفسير».

(وَقَالَ وُهَيْبٌ) بضمِّ الواو مصغَّرًا، ابن خالد بن عجلان البصريُّ، فيما وصله المؤلِّف في

---

(١) «على»: مثبتٌ من (ب) و(س).

(٢) في (ب) و(س): «سيفرَّق».

(٣) في (ص): «الأصيل».

(٤) في (م): «من».

«سورة القمر»[1] [ح:٤٨٧٥] (حَدَّثَنَا خَالِدٌ) الحذَّاء، أي: عن عكرمة، عن ابن عبَّاسٍ، وزاد: أنَّ الَّذي قاله كان (يَوْمَ بَدْرٍ).

٢٩١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: تُوُفِّي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ بِثَلَاثِينَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ. وَقَالَ يَعْلَى: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ: دِرْعٌ مِنْ حَدِيدٍ. وَقَالَ مُعَلًّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ وَقَالَ: رَهَنَهُ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ) العبديُّ البصريُّ قال: (أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ) بن عيينة (عَنِ الأَعْمَشِ) سليمان بن مهران (عَنْ إِبْرَاهِيمَ) النَّخعيِّ (عَنِ الأَسْوَدِ) بن يزيد (عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا) أنَّها (قَالَتْ: تُوُفِّي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدِرْعُهُ[2]) ذات الفضول (مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ) يُسمَّى بأبي الشَّحم (بِثَلَاثِينَ صَاعًا) أي: في مقابلة ثلاثين صاعًا (مِنْ شَعِيرٍ) فالباء للمقابلة[3].

(وَقَالَ يَعْلَى) بفتح أوَّله وثالثه بوزن يرضى، ابن عبيد الطَّنافسيُّ الكوفيُّ ممَّا سبق موصولًا في «الرَّهن في السَّلَم» [ح:٢٢٥١] (حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ) أي: في روايته عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، وزاد فقال: إنَّه (دِرْعٌ مِنْ حَدِيدٍ).

(وَقَالَ مُعَلًّى) بضمِّ الميم وفتح العين المهملة وتشديد اللَّام المفتوحة، ابن أسدٍ العميُّ[4] البصريُّ ممَّا[5] وصله في «الاستقراض» [ح:٢٣٨٦] (حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ) بن زيادٍ البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ) سليمان، أي: عن إبراهيم، عن الأسود عن عائشة (وَقَالَ) فيه أيضًا: (رَهَنَهُ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ).

٢٩١٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ: حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَثَلُ البَخِيلِ وَالمُتَصَدِّقِ، مَثَلُ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ، قَدِ اضْطَرَّتْ أَيْدِيَهُمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا، فَكُلَّمَا هَمَّ المُتَصَدِّقُ بِصَدَقَتِهِ اتَّسَعَتْ عَلَيْهِ حَتَّى تُعْفِي أَثَرَهُ، وَكُلَّمَا هَمَّ البَخِيلُ

(١) زيد في (م): «قال».
(٢) في هامش (ل): وكان للنَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سبعةُ دروع، فراجع «الشَّاميَّ».
(٣) في هامش (ل): أي: وكان الدَّيْنُ إلى سنة، كما في «الشَّاميِّ».
(٤) في هامش (ل): نسبة إلى عمٍّ قبيلة، منهم: مرَّة بن مالك بن حنظلة بن تميم، أو هم بطنٌ مِن تميم.
(٥) في (ب) و(س): «فيما».

بِالصَّدَقَةِ انقَبَضَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ إِلَى صَاحِبَتِهَا وَتَقَلَّصَتْ عَلَيْهِ، وَانضَمَّتْ يَدَاهُ إِلَى تَرَاقِيهِ». فَسَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «فَيَجْتَهِدُ أَنْ يُوَسِّعَهَا فَلَا تَتَّسِعُ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ) المنقريُّ قال: (حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ) بضمِّ الواو مصغَّرًا؛ ابن خالدٍ قال: (حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ) عبد الله (عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أنَّه (قَالَ: مَثَلُ البَخِيلِ وَالمُتَصَدِّقِ مَثَلُ) وفي «الزَّكاة» [ح: ١٤٤٣] «كمثل» (رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ) بضمِّ الجيم وتشديد الموحَّدة (قَدِ اضْطَرَّتْ)[1] أَلْجَأَتْ (أَيْدِيَهُمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا) جمع تَرْقُوةٍ، وهي العظم الكبير الَّذي بين ثغرة النَّحر والعاتق، وهما ترقوتان من الجانبين، وخصَّهما بالذِّكر لأنَّهما عند الصَّدر، وهو مسلك[2] القلب، وهو يأمر المرء[3] وينهاه (فَكُلَّمَا هَمَّ المُتَصَدِّقُ بِصَدَقَتِهِ) ولأبي ذرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ: «بصدقةٍ» (اتَّسَعَتْ عَلَيْهِ حَتَّى تُعْفِي أَثَرَهُ) بضمِّ الفوقيَّة وسكون العين، وفي الفرع وأصله: بفتح العين وتشديد الفاء، أي: تمحو[4] الجبَّة أثر مشيه لسبوغها، ومراده أنَّ الصَّدقة تستر خطايا المتصدِّق كما يستر الثَّوب الَّذي يجرُّ على الأرض أثر مشي لابسه بمرور الذَّيل عليه (وَكُلَّمَا هَمَّ البَخِيلُ بِالصَّدَقَةِ انْقَبَضَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ) بسكون اللَّام/ من الجبَّة (إِلَى صَاحِبَتِهَا وَتَقَلَّصَتْ) أي: انزوت (عَلَيْهِ، وَانْضَمَّتْ يَدَاهُ إِلَى تَرَاقِيهِ) والمعنى: أنَّ البخيل إذا حدَّث نفسه بالصَّدقة شحَّت نفسه، وضاق صدره، وانقبضت يداه (فَسَمِعَ) أي: أبو هريرة (النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: فَيَجْتَهِدُ أَنْ يُوَسِّعَهَا) أي: الجبَّة (فَلَا تَتَّسِعُ) قال الكِرمانيُّ: فإن قلت: مجموع الحديث سمعه أبو هريرة من رسول الله ﷺ، فما وجه اختصاصه بالكلمة الأخيرة؟ وأجاب: بأنَّ لفظ: «يقول» يدلُّ على الاستمرار والتَّكرار، فلعلَّه ﵇ كرَّرها دون أخواتها[5].

د٣/٤١٦ب

---

(١) في هامش (ج): في الفرع بفتح الطَّاء فقط، مصحَّح عليها، «أيديَهما» بالنَّصب.

(٢) في (ب) و(س): «مسكن» وليس بصحيحٍ.

(٣) في غير (م): «الأمر» وليس بصحيحٍ.

(٤) في (م): «تمحق».

(٥) في هامش (ل): وفي حاشية الشَّيخ زكريَّا على «جمع الجوامع»: التَّحقيقُ -كما قال السَّعد التَّفتازانيُّ وغيرُه-: أنَّ المفيد للتكرارِ هو لفظ المضارع، أي: الواقع بعدَها، أي: بعد «كان»، و«كان»: إنَّما هي للدَّلالة على مُضيِّ ذلك المعنى. انتهى المراد.

ومطابقة الحديث للتَّرجمة في قوله: «جبَّتان»، فإنَّه رُوِي بالباء الموحَّدة[1]، وهو المناسب لذكر القميص في التَّرجمة، ورُوِيَ: بالنُّون كما عند المؤلِّف في «باب مثل المتصدِّق والبخيل» من «الزَّكاة» [ح: ١٤٤٤] من طريق حنظلة[2] وابن هرمز، وهو المناسب للدِّرع.

٩٠ - بابُ الجُبَّةِ فِي السَّفَرِ وَالحَرْبِ

(بابُ) جواز[3] لبس (الجُبَّةِ فِي السَّفَرِ وَالحَرْبِ) أي: بيان لبسها، وعطف الحرب على السَّفر من عطف الخاصِّ على العامِّ[4].

٢٩١٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي الضُّحَى مُسْلِمٍ، هُوَ ابْنُ صُبَيْحٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي المُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ، قَالَ: انْطَلَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِحَاجَتِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ، فَلَقِيتُهُ بِمَاءٍ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَأْمِيَّةٌ، فَمَضْمَضَ، وَاسْتَنْشَقَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ، فَذَهَبَ يُخْرِجُ يَدَيْهِ مِنْ كُمَّيْهِ، فَكَانَا ضَيِّقَيْنِ، فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتُ، فَغَسَلَهُمَا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَعَلَى خُفَّيْهِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ) المنقريُّ قال[5]: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ) بن زيادٍ قال: (حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ) سليمان بن مهران (عَنْ أَبِي الضُّحَى مُسْلِمٍ، هُوَ ابْنُ صُبَيْحٍ) بضمِّ الصَّاد المهملة وفتح الموحَّدة، آخره حاءٌ مهملةٌ، العطارديُّ، وسقط لأبي ذرٍّ «مسلم هو[6] ابن صبيح» (عَنْ مَسْرُوقٍ) هو ابن الأجدع أنَّه (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (المُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ) رضي الله عنه (قَالَ: انْطَلَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِحَاجَتِهِ) في غزوة تبوك (ثُمَّ أَقْبَلَ، فَلَقِيتُهُ بِمَاءٍ) بكسر القاف، ولأبوي ذرٍّ والوقت والأَصيليِّ: «فتلقَّيته»/ بمثنَّاةٍ فوقيَّةٍ قبل اللَّام وفتح القاف مشدَّدةً، زاد في رواية أبوي ذرٍّ والوقت والأَصيليِّ: «فتوضَّأ» (وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَأْمِيَّةٌ) بالهمز[7] من نسج الكفَّار القارِّين ١٠٢/٥

(١) في (ص) و(م): «بالموحَّدة».

(٢) في كلِّ الأصول: «أبي حنظلة» وهو سبق قلم انظر الحديث (٥٧٩٧).

(٣) «جواز»: مثبتٌ من (م).

(٤) قوله: «أي بيان لبسها... على العامِّ»: مثبتٌ من (م).

(٥) «قال»: ليس في (د).

(٦) في (م): «ومسلم».

(٧) «بالهمز»: مثبتٌ من (د) و(م).

بالشَّأم؛ لأنَّها إذ ذاك كانت دارهم[1] (فَمَضْمَضَ، وَاسْتَنْشَقَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ، فَذَهَبَ يُخْرِجُ يَدَيْهِ مِنْ كُمَّيْهِ) بالتَّثنية فيهما (فَكَانَا) بالفاء، ولأبي ذَرٍّ: «وكانا» (ضَيِّقَيْنِ، فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتُ) بالبناء على الضمِّ (فَغَسَلَهُمَا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَعَلَى خُفَّيْهِ).

وسبق هذا الحديث في «الصَّلاة» [ح: ٣٦٣].

٩١ - بابُ الحَرِيرِ فِي الحَرْبِ

(بابُ) جواز لبس (الحَرِيرِ فِي الحَرْبِ) بحاءٍ مهملةٍ وسكون الرَّاء في رواية أبي ذرٍّ، وله في نسخةٍ: «في[2] الجَرَب» بجيمٍ وفتح الرَّاء، والأولى أَوْلَى بأبواب الجهاد[3] على ما لا يخفى.

٢٩١٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ المِقْدَامِ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الحَارِثِ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ فِي قَمِيصٍ مِنْ حَرِيرٍ، مِنْ حِكَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا.

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ المِقْدَامِ) أبو الأشعث العجليُّ البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الحَارِثِ) الهُجَيميُّ -بضمِّ الهاء وفتح الجيم[4]- وسقط لغير أبي ذرٍّ «ابن الحارث» قال: (حَدَّثَنَا سَعِيدٌ) بكسر العين، ابن أبي عَروبة (عَنْ قَتَادَةَ) بن دعامة (أَنَّ أَنَسًا) هو ابن مالكٍ ﵁ (حَدَّثَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ) الزُّهريِّ القرشيِّ (وَالزُّبَيْرِ) بن العوَّام (فِي) لبس (قَمِيصٍ مِنْ حَرِيرٍ مِنْ) أجل (حِكَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا) قال النَّوويُّ كغيره[5]: والحكمة[6] في لبس الحرير للحكَّة لما فيه من البرودة[7]، وتُعُقِّب بأنَّ الحرير حارٌّ، فالصَّواب فيه أنَّ الحكمة فيه لخاصيَّةٍ فيه تدفع الحكَّة، ولمسلمٍ من طريق أبي كُريبٍ[8] عن أبي أسامة[9] عن سعيد بن

د٣/١٧٤أ

(١) في غير (د): «دراهم» وهو خطأ.

(٢) «في»: ليس في (ص).

(٣) في (ص) و(ل): «الجواب» وليس بصحيحٍ، وفي هامش (ج) و(ل): كذا بخطِّه، ولعلَّه الجهاد.

(٤) في (م): «الجُهَميُّ، بضم الجيم وفتح الهاء».

(٥) في (م): «وغيره».

(٦) «والحكمة»: ليس في (ص).

(٧) في (م): «البروديَّة».

(٨) في هامش (ل): واسمه محمَّد بن العلاء. «تقريب».

(٩) في هامش (ل): أسامة؛ بالسِّين المهملة بعد الهمزة.

أبي عَروبة: رخَّص لعبد الرَّحمن بن عوف والزُّبير بن العوَّام في القميص الحرير في السَّفر من حكَّةٍ كانت بهما أو وجعٍ كان بهما.

أخرجه مسلمٌ في «اللِّباس» وكذا أبو داود وابن ماجه وأخرجه النَّسائيُّ في «الزِّينة».

٢٩٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ ﵁، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرَ شَكَوَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ -يَعْنِي: القَمْلَ- فَأَرْخَصَ لَهُمَا فِي الحَرِيرِ، فَرَأَيْتُهُ عَلَيْهِمَا فِي غَزَاةٍ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ) هشام بن عبد الملك الطَّيالسيُّ قال: (حَدَّثَنَا هَمَّامٌ) هو ابن يحيى العوذيُّ (عَنْ قَتَادَةَ) بن دعامة (عَنْ أَنَسٍ) ﵁.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ) بكسر السِّين وتخفيف النُّون، العَوَقِيُّ -بفتح العين المهملة والواو وبالقاف المكسورة- كان ينزل العوقة، وهم بطنٌ من عبد القيس[1]، فنُسِبَ إليهم قال: (حَدَّثَنَا هَمَّامٌ) العوذيُّ (عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ ﵁ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرَ) ابن العوَّام (شَكَوَا) بالواو، ولأبي ذرٍّ[2] والأصيليِّ[3]: «شكيا» بالياء[4]، وصوَّب ابن التِّين الأوَّل[5]؛ لأنَّ لام الفعل منه واوٌ كـ﴿دَّعَوَا ٱللَّهَ رَبَّهُمَا﴾ [الأعراف: ١٨٩] وأُجيبَ: بأنَّ في «الصِّحاح» يقال: شكيت وشكوت. (إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَعْنِي: القَمْلَ) وكأنَّ الحكَّة نشأت عن أثر القمل، فنُسِبَت العلَّة إلى السَّبب أو العلَّة بأحد الرَّجلين (فَأَرْخَصَ لَهُمَا فِي) لبس (الحَرِيرِ) بهمزةٍ مفتوحةٍ فراءٍ ساكنةٍ، قال أنسٌ: (فَرَأَيْتُهُ) بالهاء، ولأبي ذرٍّ: «فرأيت» (عَلَيْهِمَا فِي غَزَاةٍ).

والظَّاهر أنَّ المؤلِّف أخذ قوله في التَّرجمة: «في الحرب» من قوله هنا: «في غزاةٍ» وقد أجاز الشَّافعيُّ وأبو يوسف استعمال الحرير للضَّرورة؛ كفجأة حربٍ[6] ولم يجد غيره. ومنعه مالكٌ

(١) في (د): «قيس»، وليس بصحيحٍ.

(٢) «ولأبي ذرٍّ»: سقط من (م).

(٣) في (م): «وللأصيليِّ».

(٤) «بالياء»: ليس في (د).

(٥) في (د) و(م): «الأولى».

(٦) في (م): «الحرب».

وأبو حنيفة مطلقًا، ولعلَّ الحديث لم يبلغهما. ونقل ابن حبيبٍ من المالكية[١] عن ابن الماجشون: استحباب[٢] لبس الحرير في الجهاد، والصَّلاة به[٣] حينئذٍ إرهابًا للعدوِّ، ولقذف الرُّعب والخشية في قلوبهم، ولذا رخَّص في الاختيال في الحرب، وقد قال عليه الصلاة والسلام لأبي دجانة وهو يتبختر في مشيته: «إنَّها لمشيةٌ يبغضها[٤] الله إلَّا في هذا الموطن».

٢٩٢١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ: أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ، أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ قَالَ: رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ بْنِ العَوَّامِ فِي حَرِيرٍ.

٢٩٢٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: رَخَّصَ أَوْ رُخِّصَ لِحِكَّةٍ بِهِمَا.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ) هو ابن مسرهدٍ قال: (حَدَّثَنَا[٥] يَحْيَى) القطَّانُ (عَنْ شُعْبَةَ) بن الحجَّاج أنَّه قال: (أَخْبَرَنِي[٦]) بالإفراد (قَتَادَةُ) بن دعامة (أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ قَالَ: رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ بْنِ العَوَّامِ فِي) لبس (حَرِيرٍ) ولم يذكر العلَّة/ والسَّبب، فهو محمولٌ على السَّابقة [ح: ٢٩٢٠]. د٣/٤١٧ب

وبه قال: (حَدَّثَنِي) بالإفراد (مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ) بالموحَّدة وتشديد الشِّين المعجمة بندار العبديُّ البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ) محمَّد بن جعفر قال: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ) بن الحجَّاج (قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ) رضي الله عنه أنَّه (قَالَ: رَخَّصَ) بفتح الرَّاء والخاء مبنيًّا للفاعل، وأخرجه أحمد عن غندر بلفظ: رَخَّص رسول الله ﷺ (أَوْ رُخِّصَ) بضمِّ الرَّاء وكسر الخاء مبنيًّا للمفعول -والشَّكُّ من الرَّاوي- وزاد أبو ذرٍّ: «لهما» أي: لعبد الرَّحمن بن عوفٍ[٧] والزُّبير، أي: في الحرير (لِحِكَّةٍ) أي/: لأجل حكَّةٍ (بِهِمَا) ولم يُذكَر في هذه الرِّواية الحرير للعلم به من ٥/١٠٣

(١) «من المالكيَّة»: مثبتٌ من (م).

(٢) في (د): «استعمال» وليس بصحيحٍ، وفي هامش (ل) من نسخةٍ: «استحلال».

(٣) في (د) و(م): «فيه».

(٤) في هامش (ل): من «أبغض»، ولا يقال: بَغَض، كما في «المصباح».

(٥) في (س): «حدَّثني».

(٦) في (م): «حدَّثني».

(٧) «بن عوفٍ»: مثبتٌ من (ب) و(س).

السَّابقة [ح: ٢٩٢٠] وكالحكَّة فيما ذُكِر الحرُّ والبرد ودفع القمل، وسواءٌ في ذلك السَّفر والحضر، وقيل: يجوز في السَّفر دون الحضر لورود الرُّخصة فيه، والمقيم يمكنه[1] المداواة، وسوف يكون لنا عودةٌ إن شاء الله تعالى إلى مباحث ذلك[2] في «كتاب اللِّباس» [ح: ٥٨٣٩] بعون الله وقوَّته.

٩٢ - بابُ مَا يُذْكَرُ فِي السِّكِّينِ

(بابُ مَا يُذْكَرُ فِي السِّكِّينِ) بكسر السِّين، أي: من جواز الاستعمال.

٢٩٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ مِنْ كَتِفٍ يَحْتَزُّ مِنْهَا، ثُمَّ دُعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَزَادَ: فَأَلْقَى السِّكِّينَ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ) الأويسيُّ المدنيُّ قال: (حَدَّثَنِي) بالإفراد (إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ) بسكون العين، ابن إبراهيم بن عبد الرَّحمن بن عوفٍ الزُّهريُّ المدنيُّ (عَنِ ابْنِ[3] شِهَابٍ) الزُّهريِّ (عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ) المدنيِّ، ولأبي ذَرٍّ زيادة: «الضَّمريِّ» بفتح الضَّاد المعجمة وسكون الميم (عَنْ أَبِيهِ) عَمرو -بفتح العين- ﵁ أنَّه (قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ مِنْ كَتِفٍ) أي: من لحم كتف شاةٍ في بيت ضُباعة بنت الزُّبير بن عبد المطَّلب أو في بيت ميمونة حال كونه (يَحْتَزُّ) بالحاء المهملة والزَّاي المشدَّدة، أي: يقطع (مِنْهَا، ثُمَّ دُعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ) في «النَّسائيِّ»: أنَّ الَّذي دعاه بلالٌ (فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ) فلم يجعله ناقضًا للوضوء.

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ) الحكم بن نافعٍ قال: (أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ) هو ابن أبي حمزة (عَنِ الزُّهْرِيِّ) محمَّد بن مسلم ابن شهابٍ... إلى آخره (وَزَادَ: فَأَلْقَى السِّكِّينَ) وبهذه الزِّيادة تحصل المطابقة بين التَّرجمة والحديث، ووجه إدخال الحديث هنا كون السِّكين من أنواع السِّلاح.

وقد مرَّ الحديث في «باب من لم يتوضَّأ من لحم الشَّاة» من «كتاب الوضوء» [ح: ٢٠٨] ويأتي إن شاء الله تعالى في «الأطعمة» [ح: ٥٤٠٨].

---

(١) في (ب) و(س): «تمكنه».

(٢) «ذلك»: ليس في (ب).

(٣) «ابن»: سقط من (ب).

٩٣ - بَابُ مَا قِيلَ فِي قِتَالِ الرُّومِ

(بابُ مَا قِيلَ فِي قِتَالِ الرُّومِ) أي: من الفضل.

٢٩٢٤ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ ابْنُ يَزِيدَ الدِّمَشْقِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، أَنَّ عُمَيْرَ بْنَ الأَسْوَدِ العَنْسِيَّ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ أَتَى عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ وَهُوَ نَازِلٌ فِي سَاحِلِ حِمْصَ، وَهُوَ فِي بِنَاءٍ لَهُ وَمَعَهُ أُمُّ حَرَامٍ، قَالَ عُمَيْرٌ: فَحَدَّثَتْنَا أُمُّ حَرَامٍ: أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ البَحْرَ قَدْ أَوْجَبُوا». قَالَتْ أُمُّ حَرَامٍ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَنَا فِيهِمْ؟ قَالَ: «أَنْتِ فِيهِمْ». ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ مَدِينَةَ قَيْصَرَ مَغْفُورٌ لَهُمْ». فَقُلْتُ: أَنَا فِيهِمْ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «لَا».

وبه قال: (حَدَّثَنِي) بالإفراد (إِسْحَاقُ ابْنُ يَزِيدَ) من الزِّيادة، هو ابن إبراهيم، ونسبه لجدِّه لشهرته به، الفراديسيُّ (الدِّمَشْقِيُّ) قال: (حَدَّثَنَا) وفي نسخةٍ: «حدَّثني[1]» بالإفراد (يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ) بن واقدٍ الحضرمي[2] أبو عبد الرَّحمن الدِّمشقيُّ (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ) من الزِّيادة، و«ثور» بالمثلَّثة، الحمصيُّ (عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ) بفتح الميم وسكون العين المهملة، الكلاعيِّ (أَنَّ عُمَيْرَ بْنَ الأَسْوَدِ) بضمِّ العين مصغَّرًا (العَنْسِيَّ) بفتح العين/ المهملة وسكون النُّون وبالسِّين المهملة، حمصيٌّ سكن دَارَيَّا[3]، مخضرمٌ من كبار التَّابعين، ليس له في «البخاريِّ» سوى هذا الحديث (حَدَّثَهُ أَنَّهُ أَتَى عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ وَهُوَ نَازِلٌ فِي سَاحِلِ حِمْصَ وَهُوَ فِي بِنَاءٍ لَهُ وَمَعَهُ) زوجته (أُمُّ حَرَامٍ) بنت مِلْحَان (قَالَ عُمَيْرٌ: فَحَدَّثَتْنَا أُمُّ حَرَامٍ أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ البَحْرَ) هو جيش معاوية (قَدْ أَوْجَبُوا) لأنفسهم المغفرة والرَّحمة بأعمالهم الصَّالحة (قَالَتْ أُمُّ حَرَامٍ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَنَا فِيهِمْ؟ قَالَ) عليه الصلاة والسلام: (أَنْتِ فِيهِمْ. ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ مَدِينَةَ قَيْصَرَ) ملك الرُّوم، يعني: القسطنطينيَّة (مَغْفُورٌ لَهُمْ) قالت أمُّ حرام: (فَقُلْتُ: أَنَا فِيهِمْ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: لَا) فركبت البحر زمن معاوية لمَّا غزا قبرس سنة ثمانٍ وعشرين، فلما رجعت قُرِّبَتْ دابَّةٌ

د٣/٤١٨أ

(١) «حدَّثني»: مثبتٌ من (ب) و(س).

(٢) في غير (ب) و(س): «الحضري» وهو تحريفٌ.

(٣) في هامش (ج) و(ل): قوله: «دَارَيَّا» بفتح الرَّاء، وتشديد الياء، كما يُعلَم من «القاموس» وعبارته: وَ«دَارَيَّا»: قرية بالشَّام، والنِّسبة: دارانيٌّ، على غير قياسٍ.

لتركبها فوقعتْ، فاندقَّت عنقها فماتت، وكان أوَّلُ من غزا مدينة قيصر يزيد بن معاوية، وكان[1] معه جماعةٌ من سادات الصَّحابة كابن عمر وابن عبَّاسٍ وابن الزُّبير وأبي أيُّوب الأنصاريِّ، وتُوفِّي بها سنة اثنتين وخمسين من الهجرة، واستدلَّ به المهلَّب على ثبوت خلافة يزيد، وأنَّه من أهل الجنَّة لدخوله في عموم قوله: «مغفورٌ لهم». وأُجيبَ: بأنَّ هذا جارٍ على طريق الحميَّة لبني أميَّة، ولا يلزم من دخوله في ذلك العموم أن لا يخرج بدليلٍ خاصٍّ إذ لا خلاف أنَّ قوله عليه الصلاة والسلام: «مغفورٌ لهم» مشروطٌ بكونه من أهل المغفرة، حتَّى لو ارتدَّ واحدٌ ممَّن غزاها بعد ذلك لم يدخل في ذلك العموم اتِّفاقًا، قاله ابن المُنَيِّر[2]. وقد أطلق بعضهم -فيما نقله المولى سعد الدِّين- اللَّعن[3] على يزيد لما أنَّه كفر حين أمر بقتل الحسين، واتَّفقوا على جواز اللَّعن على من قتله، أو أمر به، أو أجازه و[4]رضي به، والحقُّ أنَّ رضا يزيد بقتل الحسين واستبشاره بذلك[5] وإهانته أهل بيت النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم ممَّا تواتر معناه، وإن كان تفاصيلها آحادًا فنحن لا نتوقَّف/ في شأنه، بل في إيمانه[6]، لعنة الله عليه وعلى أنصاره وأعوانه. انتهى. ومن يمنعْ يستدلُّ: بأنَّه عليه الصلاة والسلام نهى عن لعن المصلِّين ومن كان من أهل القبلة. ١٠٤/٥

---

(١) «وكان»: مثبتٌ من (م).

(٢) في هامش (ج) و(ل): ونظيره حديث «مسلم»: «لا يدخل النَّار أحدٌ ممَّن بايع تحت الشَّجرة» قال الإمام السُّبكيُّ: وبعضهم يستثني الجدَّ بن قيس، ويقول: إنَّه نكث، والمعروف أنَّه لم يبايع، اختبأ تحت إبط بعيره وكان منافقًا، فلا يدخل النَّار أحدٌ ممَّن شهد الحديبية غيره، وهو صاحب الجمل الأحمر. انتهى من خطِّ شيخنا عجمي.

(٣) في هامش (ج) و(ل): في «الزَّواجر»: ليس لنا غرضٌ شرعيٌّ يُجَوِّز لعنَ المسلم أصلًا، ثمَّ محلُّ حرمة اللَّعن إن كان لمعيَّنٍ؛ فالمعيَّن لا يجوز لعنُه وإن كان فاسقًا، كيزيدَ بن معاوية، وأمَّا ما وقع لبعضهم مِنْ لَعْنِ يزيدَ فهو تهوُّرٌ، بناءً على القول بإسلامه وهو الظَّاهر، ودعوى جمعٍ أنَّه كافر لم يثبُت ما يدلُّ عليها، بل أَمْرُهُ بقتل الحسين لم يَثبُت أيضًا، ولهذا أفتى الغزاليُّ بحرمة لعنه، أي: وإن كان فاسقًا متهوِّرًا في الكبائر، بل فواحشها. انتهى. وفي «العباب»: يحرُم الطَّعن في معاوية، ولعْنِ ولدِهِ وتكفيره، ورواية قَتْلِ الحسين، وما جرى بين الصَّحابة.

(٤) في (م): «أو».

(٥) في (د): «به».

(٦) في هامش (د): قوله: «بل في إيمانه»: قال شيخ الإسلام زكريَّا في «شرحه» هنا بعد نقله كلام السَّعد المذكور: قوله: «بل في إيمانه» أي: بل لا نتوقَّف في عدم إيمانه بقرينة ما بعده وما قبله. انتهى فليُتأمَّل.

٩٤ - بابُ قِتَالِ اليَهُودِ

(بابُ) إخبار النبيِّ ﷺ عن (قِتَالِ اليَهُودِ) الكائن[1] في مستقبل الزَّمان.

٢٩٢٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الفَرْوِيُّ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «تُقَاتِلُونَ اليَهُودَ حَتَّى يَخْتَبِئَ أَحَدُهُمْ وَرَاءَ الحَجَرِ فَيَقُولُ: يَا عَبْدَ اللهِ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَاقْتُلْهُ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الفَرْوِيُّ) بفتح الفاء وسكون الرَّاء، منسوبٌ إلى جدِّه أبي فَرْوة قال: (حَدَّثَنَا مَالِكٌ) الإمام (عَنْ نَافِعٍ) مولى ابن عمر (عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ) مخاطبًا/ للحاضرين، والمراد غيرهم من أمَّته: (تُقَاتِلُونَ اليَهُودَ) لأنَّ هذا إنَّما يكون إذا نزل عيسى عليه السلام، فإنَّ المسلمين يكونون معه، واليهود مع الدَّجَّال (حَتَّى يَخْتَبِئَ) بالخاء المعجمة والهمز وتركه، أي: يختفي (أَحَدُهُمْ وَرَاءَ الحَجَرِ، فَيَقُولُ) أي: الحجر حقيقةً: (يَا عَبْدَ اللهِ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَاقْتُلْهُ).

د٣/٤١٨ب

٢٩٢٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ القَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا اليَهُودَ، حَتَّى يَقُولَ الحَجَرُ وَرَاءَهُ اليَهُودِيُّ: يَا مُسْلِمُ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَاقْتُلْهُ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ) بن رَاهُوْيَه قال: (أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ) هو ابن عبد الحميد (عَنْ عُمَارَةَ بْنِ القَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ[2]) بن[3] عمرو بن جرير البجليِّ (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ) أنَّه (قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا اليَهُودَ) الَّذين يكونون مع الدَّجَّال عند نزول عيسى عليه السلام (حَتَّى يَقُولَ الحَجَرُ وَرَاءَهُ اليَهُودِيُّ: يَا مُسْلِمُ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَاقْتُلْهُ) وفيه إشارةٌ إلى بقاء دين المسلمين إلى أن ينزل عيسى عليه السلام، فإنَّه الَّذي يقاتل الدَّجَّال، ويستأصل اليهود الَّذين معه.

---

(١) في (م): «الكائنين».

(٢) في هامش (ج) و(ل): واسمه «هَرِمٌ»؛ بفتح الهاء وكسر الرَّاء. «جامع الأصول».

(٣) في (ص): «عن» وهو تحريف.

٩٥ - بابُ قِتَالِ التُّرْكِ

(بابُ قِتَالِ) المسلمين مع (التُّرْكِ) الَّذي هو من أشراط السَّاعة.

٢٩٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الحَسَنَ يَقُولُ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تُقَاتِلُوا قَوْمًا يَنْتَعِلُونَ نِعَالَ الشَّعْرِ، وَإِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تُقَاتِلُوا قَوْمًا عِرَاضَ الوُجُوهِ، كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ المَجَانُّ المُطْرَقَةُ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ) محمَّد بن الفضل السَّدوسيُّ قال: (حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ) بالحاء المهملة والزَّاي (قَالَ: سَمِعْتُ الحَسَنَ) البصريَّ (يَقُولُ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ) بفتح العين وسكون الميم، و«تَغْلِبَ»: بفتح المثنَّاة الفوقيَّة وسكون الغين المعجمة، وبعد اللَّام المكسورة موحَّدةٌ، العبديُّ (قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ) من علامات يوم القيامة (أَنْ تُقَاتِلُوا قَوْمًا يَنْتَعِلُونَ نِعَالَ الشَّعْرِ) بفتح العين وتُسكَّن، و«النِّعال» جمع نعلٍ، أي: إنَّهم يجعلون نعالهم من حبالٍ ضُفِرَت من الشَّعر، أو المراد: طول شعورهم وكثافتها وطولها[1]، فهم لذلك يمشون فيها (وَإِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تُقَاتِلُوا قَوْمًا عِرَاضَ الوُجُوهِ، كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ المَجَانُّ) بفتح الميم والجيم، وبعد الألف نونٌ مشدَّدةٌ، جمع مِجَنٍّ -بكسر الميم- أي: التُّرس (المُطْرَقَةُ[2]) بضمِّ الميم وسكون الطَّاء المهملة وفتح الرَّاء مخفَّفةً، ولأبي ذَرٍّ: «المُطَرَّقَةُ» بفتح الطَّاء وتشديد الرَّاء، والأولى هي الفصيحة المشهورة في الرِّواية وكتب اللُّغة، وهي الَّتي أُلبِسَت الطِّراق[3] وهي جلدةٌ تُقدَّر على قدر الدرقة، وتلصق عليها. قال البيضاويُّ: شبَّه وجوههم بالتُّرس لبسطها وتدويرها، وبالمطرقة لغلظها وكثرة لحمها.

ومطابقة الحديث للتَّرجمة في قوله: «عراض الوجوه» لأنَّه وصفٌ للتُّرك، وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «علامات النُّبوَّة» [ح:٣٥٩٢]، وابن ماجه في «الفتن».

٢٩٢٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ الأَعْرَجِ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا التُّرْكَ صِغَارَ الأَعْيُنِ، حُمْرَ الوُجُوهِ،

---

(١) «وطولها»: ليس في (ب) و(س).

(٢) في (ب): «المطلقة» وهو تحريفٌ.

(٣) في (م): «المطراق» وليس بصحيحٍ.

ذُلُفَ الأُنُوفِ، كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ المَجَانُّ المطرَقَةُ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعْرُ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا) ولأبي ذرٍّ: «حدَّثني» بالإفراد (سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ) الجرميُّ -بالجيم- الكوفيُّ قال: (حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ) بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرَّحمن بن عوفٍ قال: (حَدَّثَنَا أَبِي) إبراهيم (عَنْ صَالِحٍ) هو ابن كيسان (عَنِ الأَعْرَجِ) عبد الرَّحمن بن هرمزٍ، أنَّه (قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﵁: قَالَ رَسُولُ اللهِ/ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا التُّرْكَ) هم -كما قال ابن عبد البرِّ- ولد يافث، وهم أجناسٌ كثيرةٌ أصحاب مدنٍ وحصونٍ، ومنهم قومٌ في رؤوس الجبال والبراري، ليس لهم عملٌ سوى الصَّيد، ويأكلون الرَّخَم والغربان، وليس لهم دينٌ، ومنهم من يتديَّن بدين المجوس، وهم الأكثرون، ومنهم من يتهوَّد، وفيهم سحرةٌ (صِغَارَ الأَعْيُنِ حُمْرَ الوُجُوهِ) بإسكان الميم، أي: بيض الوجوه مشربةٌ بحمرةٍ؛ لغلبة البرد على أجسامهم[1] (ذُلْفَ الأُنُوفِ) بنصب الثَّلاثة، صفةٌ للمفعول السَّابق، و«ذُلْفَ» بضمِّ الذَّال المعجمة وسكون اللَّام جمع: أذلف، أي: فُطْس الأنوف قصارها مع انبطاحٍ، وقيل: غلظٌ في الأرنبة، وقيل: تَطامنٌ، وكلٌّ متقاربٌ (كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ المَجَانُّ المُطْرَقَةُ) ولأبي ذرٍّ: «المطرَّقة» بتشديد الرَّاء، أي: الَّتي لبست[2]/ الأطرقة من الجلود، وهي الأغشية، تقول: طارقت[3] بين النَّعلين، أي: جعلت إحداهما على الأخرى (وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعْرُ) ولمسلمٍ من طريق سهيل بن أبي صالحٍ عن أبي هريرة: «يلبسون الشَّعر، ويمشون في الشَّعر».

د٣/٤١٩أ
١٠٥/٥

٩٦ - بابُ قِتَالِ الَّذِينَ يَنْتَعِلُونَ الشَّعْرَ

(بابُ قِتَالِ) القوم (الَّذِينَ يَنْتَعِلُونَ الشَّعْرَ) وهم من التُّرك أيضًا، وسقط لغير الكُشْمِيهَنِيِّ لفظ «الشَّعر».

٢٩٢٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعَرُ، وَلَا تَقُومُ

---

(١) في (م): «أجسادهم».

(٢) في (ب) و(س): «أُلبِسَت».

(٣) في (م): «طرقت» وهو خطأ.

السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ المَجَانُ المُطْرقَةُ». قَالَ سُفْيَانُ: وَزَادَ فِيهِ أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رِوَايَةً: «صِغَارَ الأَعْيُنِ، ذُلْفَ الأُنُوفِ، كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ المَجَانُ المُطْرَقَةُ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ) المدينيُّ قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) بن عيينة (قَالَ[1] الزُّهْرِيُّ) محمَّد بن مسلم[2] ابن شهابٍ: (عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أنَّه (قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا) أي: من التُّرك (نِعَالُهُمُ الشَّعَرُ) أي: متَّخذةٌ منه (وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ المَجَانُّ) التُّرس[3] (المُطْرَقَةُ) الَّتي يُطرق بعضها على بعضٍ، كالنعل المطرقة المخصوفة إذا طُرِقَ بعضها فوق بعضٍ، ولأبي ذَرٍّ: «المطرَّقة» بتشديد الرَّاء.

(قَالَ سُفْيَانُ) بن عيينة بالسَّند السَّابق: (وَزَادَ فِيهِ أَبُو الزِّنَادِ) بكسر الزَّاي وتخفيف النُّون؛ عبد الله بن ذكوان (عَنِ الأَعْرَجِ) عبد الرَّحمن بن هرمزٍ (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) ﵁ (رِوَايَةً) لا على سبيل المذاكرة، أي: قاله عند النَّقل والتَّحمُّل لا عند القال والقيل، قاله الكِرمانيُّ. وقال الحافظ ابن حجرٍ: «روايةً» هو عوضٌ قوله: عن النَّبيِّ ﷺ (صِغَارَ الأَعْيُنِ) بالنَّصب على المفعوليَّة (ذُلْفَ الأُنُوفِ) فطسَها مع القِصَر (كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ المَجَانُّ المُطْرَقَةُ) ولأبي ذَرٍّ: «المُطرَّقة» بفتح الطَّاء وتشديد الرَّاء، ويأتي إن شاء الله تعالى مزيدٌ لما ذُكِرَ هنا في «علامات النُّبوَّة» [ح: ٣٥٩١] بعون الله. وعند البيهقيِّ: «إِنَّ أُمَّتِي يَسُوقُهَا قَوْمٌ عِرَاضُ الوُجُوهِ كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الحَجَفُ[4] ثلاث مرَّاتٍ حَتَّى يُلْحِقُونَهُمْ بِجَزِيْرَةِ العَرِبِ» قالوا: يا نبيَّ الله، من هم؟ قال: «التُّرْكُ، وَالَّذِيْ نَفْسِي بِيَدِهِ لَيَرْبِطُنَّ خُيُولَهُمْ إِلَى سَوَارِي مَسَاجِدِ/ المُسْلِمِيْنَ». د٣/٤١٩ب

٩٧ - بابُ مَنْ صَفَّ أَصْحَابَهُ عِنْدَ الهَزِيمَةِ وَنَزَلَ عَنْ دَابَّتِهِ واسْتَنْصَرَ

(بابُ مَنْ صَفَّ أَصْحَابَهُ عِنْدَ الهَزِيمَةِ) وثبت هو (وَنَزَلَ عَنْ دَابَّتِهِ، واسْتَنْصَرَ) أي: بالله، ولأبي ذَرٍّ: «فاستنصر» بالفاء بدل الواو.

---

(١) زيد في (د): «حدَّثنا».

(٢) «بن مسلم»: سقط من (ب).

(٣) في (ب) و(س): «التُّروس».

(٤) في هامش (ل): الحَجَف: جمع «حَجَفَة» مثل: «قَصَبَةٍ وقَصَبٍ» وهو التُّرس الصَّغير يُطارَق بين جلدين. «مصباح».

٢٩٣٠ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ الحرَّانِيُّ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ البَرَاءَ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ: أَكُنْتُمْ فَرَرْتُمْ يَا أَبَا عُمَارَةَ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ قَالَ: لَا وَاللهِ مَا وَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَلَكِنَّهُ خَرَجَ شُبَّانُ أَصْحَابِهِ وَأَخِفَّاؤُهُمْ حُسَّرًا لَيْسَ بِسِلَاحٍ، فَأَتَوْا قَوْمًا رُمَاةً، جَمْعَ هَوَازِنَ وَبَنِي نَصْرٍ، مَا يَكَادُ يَسْقُطُ لَهُمْ سَهْمٌ، فَرَشَقُوهُمْ رَشْقًا مَا يَكَادُونَ يُخْطِئُونَ، فَأَقْبَلُوا هُنَالِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ عَلَى بَغْلَتِهِ البَيْضَاءِ، وَابْنُ عَمِّهِ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ الحَارِثِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ يَقُودُ بِهِ، فَنَزَلَ وَاسْتَنْصَرَ، ثُمَّ قَالَ: أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ المُطَّلِبْ. ثُمَّ صَفَّ أَصْحَابَهُ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ) بفتح العين وسكون الميم (الحرَّانِيُّ) الجزريُّ، وسقط لفظ «الحرَّانيُّ» لغير أبي ذرٍّ، قال: (حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ) بضمِّ الزَّاي مصغَّرًا، ابن معاوية قال: (حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ) عمرو بن عبد الله السَّبيعيُّ (قَالَ: سَمِعْتُ البَرَاءَ) هو ابن عازبٍ رضي الله عنهما (وَسَأَلَهُ رَجُلٌ) هو من[1] قيسٍ، كما عند المؤلِّف في «غزوة حنين» [ح:٤٣١٧] (أَكُنْتُمْ فَرَرْتُمْ يَا أَبَا عُمَارَةَ) بضمِّ العين وتخفيف الميم، وهي كنية أبي الدَّرداء[2] (يَوْمَ) وقعة (حُنَيْنٍ؟) أي: أفررتم كلُّكم؟ فيدخل فيه النَّبيُّ ﷺ (قَالَ) أي: البراء: (لَا وَاللهِ مَا وَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَلَكِنَّهُ خَرَجَ شُبَّانُ أَصْحَابِهِ وَأَخِفَّاؤُهُمْ) الَّذين ليس معهم سلاحٌ يثقلهم، ولأبي ذَرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «وخفافهم» حال كونهم (حُسَّرًا) بضمِّ الحاء وفتح السِّين المشدَّدة[3] المهملتَين (لَيْسَ بِسِلَاحٍ) أي: ليس أحدهم متلبِّسًا بسلاحٍ، فاسم «ليس» مضمرٌ، وقيل: الحاسر: الَّذي لا درع له ولا مغفر (فَأَتَوْا قَوْمًا رُمَاةً) بالنَّصب صفةُ «قومًا» (جَمْعَ هَوَازِنَ) بنصب «جمعَ» بدل من «قومًا» ويجوز رفعه على أنَّه خبر مبتدأ محذوفٍ، أي: هم جمع هوازن، وجرُّ «هوازنَ» بالفتحة، لأنَّه لا ينصرف (وَبَنِي نَصْرٍ) بالصَّاد المهملة، قبيلة من بني أسدٍ (مَا يَكَادُ يَسْقُطُ لَهُمْ سَهْمٌ) في الأرض من جودة رميهم، ويحتمل أن يكون في «كاد» ضمير شأنٍ مستترٍ، والجملة الفعليَّة خبر كاد، ويحتمل أن يكون «سهمٌ» اسمها، و«يسقط لهم» خبرها، مثل: ما[4] كاد يقوم

(١) في (م): «بن»، وهو تحريفٌ.

(٢) هكذا في كلِّ الأصول الخطية والمطبوعة، وهو سبق قلم؛ إذ هي كنية البراء بن عازب، ولا ذكر لأبي الدرداء في الحديث.

(٣) زيد في (ب) و(س) و(ج): «المفتوحة»، وهو تكرارٌ.

(٤) «ما»: ليس في (ب) و(س).

زيدٌ، على خلافٍ فيه (فَرَشَقُوهُمْ رَشْقًا) أي: رموهم بالنَّبل (مَا يَكَادُونَ يُخْطِئُونَ، فَأَقْبَلُوا) أي: المسلمون (هُنَالِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ عَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ) الَّتي أهداها له ملك أيلة أو فروة الجذاميُّ (وَابْنُ عَمِّهِ) مبتدأً، والواو للحال (أَبُو سُفْيَانَ بْنُ الحَارِثِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ يَقُودُ بِهِ) خبر المبتدأ، وفي طريق شعبة عن أبي إسحاق في «باب من قاد دابَّة غيره في الحرب» [ح: ٢٨٦٤] وإنَّ أبا سفيان آخذٌ بلجامها (فَنَزَلَ) عليه الصلاة والسلام عن بغلته (وَاسْتَنْصَرَ) أي: دعا الله بالنَّصر، فنصره الله تعالى؛ إذ رماهم بالتُّراب، كما سيأتي إن شاء الله تعالى بعونه في/ «المغازي» [ح:٤٣١٧] (ثُمَّ قَالَ: أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ) أي: فلست بكاذبٍ في قولي حتَّى أنهزم (أَنَا ابْنُ عَبْدِ المُطَّلِبْ) بسكون باء «كذبْ» و«المطَّلبْ»، وانتسب لجدِّه لشهرته به[1]، بخلاف أبيه عبد الله، فإنَّه مات شابًّا، أو لغير ذلك ممَّا سبق عند ذكره في «الجهاد» [ح: ٢٨٦٤] (ثُمَّ صَفَّ أَصْحَابَهُ) الَّذين ثبتوا معه بعد هزيمة من انهزم لكثرة العدوِّ بأن كانوا ضعفهم أو أكثر، أو نَوَوا العود عند الإمكان. ١٠٦/٥

٩٨ - بابُ الدُّعَاءِ عَلَى المُشْرِكِينَ بِالهَزِيمَةِ وَالزَّلْزَلَةِ

(بابُ الدُّعَاءِ)/ أي: دعاء الإمام (عَلَى المُشْرِكِينَ) عند الحرب (بِالهَزِيمَةِ وَالزَّلْزَلَةِ[2]). د٣٠/١٤٢٠أ

٢٩٣١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا عِيسَى: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الأَحْزَابِ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَلأَ اللهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا، شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الوُسْطَى حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى) بن يزيد الفرَّاء، الرَّازيُّ الصَّغير قال: (أَخْبَرَنَا عِيسَى) ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعيُّ قال: (حَدَّثَنَا هِشَامٌ) قال في «الفتح»: هو الدَّستوائيُّ، وزعم الأَصيليُّ: أنَّه ابن حسَّان، ورامَ بذلك تضعيفَ الحديث، فأخطأ من وجهين، وتجاسر الكِرمانيُّ فقال: المناسب أنَّه هشام بن عروة، وتعقَّبه في «العمدة» فقال: هو الَّذي تجاسر حيث قال: إنَّه هشامٌ الدَّستوائيُّ، وليس هو الدَّستوائيَّ وإنَّما هو هشام بن حسَّان مثل ما قال الأَصيليُّ، وكذا نصَّ عليه الحافظ المزيُّ في «الأطراف» في موضعَين، وكذا قال الكِرمانيُّ، ثمَّ قال: لكنَّ المناسب لما مرَّ في «شهادة الأعمى» [ح:٢٦٥٥] هشام بن عروة، فلم يظهر منه تجاسرٌ؛ لأنَّه لم

---

(١) «به»: ليس في (ب).

(٢) في (م): «بالزَّلزلة».

يجزم بأنَّه هشام بن عروة، وإنَّما غرَّته رواية عيسى بن يونس، عن هشام، عن أبيه عروة في الباب المذكور، فظنَّ أنَّ(١) ههنا أيضًا كذلك. انتهى. وسيأتي في «غزوة الأحزاب» [ح:٤١١١] -إن شاء الله تعالى- أنَّ ابن حجرٍ قال فيها: كنت ذكرت في «الجهاد» [ح:٢٩٣١] أنَّه الدَّستوائيُّ لكن جزم المِزِّيُّ في «الأطراف» بأنَّه ابن حسَّان، ثمَّ وجدته مصرَّحًا به في عدَّة طرقٍ، فهذا هو(٢) المعتمد، وأمَّا تضعيف الأَصيليِّ للحديث به فليس بمعتمدٍ، كما سأوضِّحه في «التَّفسير» [ح:٤٥٣٣] إن شاء الله تعالى (عَنْ مُحَمَّدٍ) هو ابن سيرين (عَنْ عَبِيدَةَ) بفتح العين، ابن عمرٍو السَّلمانيِّ الكوفيِّ (عَنْ عَلِيٍّ) هو ابن أبي طالبٍ (رضي الله عنه) أنَّه (قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ) وقعة (الأَحْزَابِ؛ قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: مَلأَ اللهُ بُيُوتَهُمْ) أي: بيوت الكفَّار أحياءً (وَقُبُورَهُمْ) أمواتًا (نَارًا، شَغَلُونَا) بقتالهم (عَنِ الصَّلَاةِ) ولأبي ذرٍّ: «عن صلاة» (الوُسْطَى حِينَ) أي: وقت، ولأبي ذرٍّ: «حتَّى» (غَابَتِ الشَّمْسُ) وفي «مسلمٍ» عن ابن مسعودٍ: إنَّ المشركين حبسوهم عن صلاة العصر حتَّى احمرَّت الشَّمس أو اصفرَّت، ومقتضاه: أنَّه لم يخرج الوقت، وجمع بينه وبين سابقه بأنَّ الحبس انتهى إلى وقت الحُمْرة أو الصُّفرة، ولم تقع الصَّلاة إلَّا بعد المغرب، واختلف في الصَّلاة الوسطى على أقوالٍ(٣)، وللحافظ الشَّرف الدِّمياطيِّ تأليفٌ مفردٌ في ذلك سمَّاه: «كشف المغطَّى عن حكم الصَّلاة الوسطى». قيل: والمطابقة بين التَّرجمة والحديث(٤) في قوله: «مَلأَ اللهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا» لأنَّ في إحراق بيوتهم غاية التَّزلزل في أنفسهم.

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «المغازي» [ح:٤١١١] و«الدَّعوات» [ح:٦٣٩٦] و«التَّفسير» [ح:٤٥٣٣]، ومسلمٌ في «الصَّلاة»، وكذا أبو داود والنَّسائيُّ، وأخرجه التِّرمذيُّ في «التَّفسير».

٢٩٣٢ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَدْعُو فِي القُنُوتِ: «اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الوَلِيدَ بْنَ الوَلِيدِ، اللَّهُمَّ أَنْجِ عَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ أَنْجِ المُسْتَضْعَفِينَ مِنَ المُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، اللَّهُمَّ سِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ».

(١) في (م): «أنَّه».

(٢) «هو»: مثبتٌ من (م).

(٣) في هامش (ل): نحو تسعةَ عشرَ قولًا.

(٤) في (د): «الحديث والتَّرجمة».

وبه قال: (حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ) بن عقبة السوائيُّ قال: (حَدَّثَنَا/ سُفْيَانُ) بن عيينة (عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ) د٣/٤٢٠ب عبد الله (عَنِ الأَعْرَجِ) عبد الرَّحمن بن هرمز (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو فِي القُنُوتِ) في الصُّبح بعد الرَّفع من الرُّكوع في الثَّانية: (اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الوَلِيدَ بْنَ الوَلِيدِ[1]، اللَّهُمَّ أَنْجِ عَيَّاشَ[2] بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ أَنْجِ المُسْتَضْعَفِينَ مِنَ المُؤْمِنِينَ) من العامِّ بعد الخاصِّ، وهمزة «أنجِ» في الأربعة همزة قطعٍ مفتوحةٍ، والجيم مكسورةٌ (اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ) بفتح الواو وسكون الطَّاء المهملة، أي: بأسك وعقوبتك أو أخذتك الشَّديدة (عَلَى مُضَرَ) بضمِّ الميم وفتح الضَّاد المعجمة غير منصرفٍ لأنَّه علمٌ للقبيلة (اللَّهُمَّ سِنِينَ) نصبٌ بتقدير: اجعل (كَسِنِي[3] يُوسُفَ) بن يعقوب ﷺ، أي: غلاء كالغلاء الواقع في زمنه بمصر.

ومطابقة الحديث للتَّرجمة من قوله: «اللَّهمَّ اشدُد وطأتك» لأنَّها أعمُّ من أن تكون بالهزيمة، أو الزَّلزلة، أو تكون[4] بغير ذلك من الشَّدائد، وقد سبق هذا الحديث في أوَّل «الاستسقاء» [ح: ١٠٠٦].

٢٩٣٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى ﵄ يَقُولُ: دَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ الأَحْزَابِ عَلَى المُشْرِكِينَ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الكِتَابِ سَرِيعَ الحِسَابِ، اللَّهُمَّ اهْزِمِ الأَحْزَابَ، اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ) مردويه السِّمسار الرَّازيُّ قال: (أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ) بن/ ٥/١٠٧ المبارك قال: (أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ) الأحمسيُّ البجليُّ الكوفيُّ، واسم أبي خالدٍ: سعدٌ (أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى) علقمة بن خالدٍ الأسلميَّ (﵄ يَقُولُ: دَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ

---

(١) «بن الوليد»: ليس في (ص).

(٢) في هامش (ل): قال في «الإصابة»: عيَّاش... إلى آخره كان من السَّابقين الأوَّلين، وهاجر الهجرتين، ثمَّ خدعه أبو جهل إلى أن رجع مِن المدينة إلى مكَّة فحبسُوه، وكان النَّبيُّ ﷺ يدعو له في القُنُوت كما ثبت في «الصَّحيحين» عن أبي هريرة. وأمَّا الوليدُ؛ فذكرته عن الطَّبرانيِّ أنَّه كان محبوسًا بمكَّة... إلى آخره. وأمَّا سلمة ابن هشام -وكان الكفَّار قد حبسُوه أيضًا- فدعا له النَّبيُّ ﷺ بعد رفعه من الرُّكوع أن ينجِّيَه مِن الكفَّار. انتهى باختصار، والحاصل: أنَّ الثَّلاثة كانوا محبوسين بمكَّة عن الهجرة، فخصُّوا بالدُّعاء، ثمَّ عمَّم بعدهم بـ«المستضعفين». والشطر الأخير في هامش (ج) وعزاه للإصابة.

(٣) في هامش (ل): هو بكسر السِّين، جمعُ سلامةٍ لـ«سنة» وبسكون الياء، وحذفت النُّون؛ للإضافة.

(٤) «تكون»: مثبتٌ من (د) و(م).

يَوْمَ الأَحْزَابِ عَلَى المُشْرِكِينَ فَقَالَ: اللَّهُمَّ) أي: يا الله يا (مُنْزِلَ الكِتَابِ) القرآن يا (سَرِيعَ الحِسَابِ) قال الكِرمانيُّ: إمَّا أن يُراد به سريع حسابه بمجيء وقته، وإمَّا أنَّه سريعٌ في الحساب (اللَّهُمَّ اهْزِمِ الأَحْزَابَ) أي: اكسرهم، وبدِّد شملهم (اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ) فلا يثبتوا عند اللِّقاء، بل تطيش عقولهم، وترعد[1] أقدامهم.

ومطابقة هذا الحديث[2] للتَّرجمة ظاهرةٌ، وإنَّما خصَّ الدُّعاء عليهم بالهزيمة والزلزلة دون أن يدعو عليهم بالهلاك؛ لأنَّ الهزيمة فيها سلامة نفوسهم، وقد يكون ذلك رجاء أن يتوبوا من الشِّرك، ويدخلوا في الإسلام، والإهلاك الماحق لهم مفوِّتٌ لهذا المقصد الصَّحيح.

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «المغازي» [ح: ٤١١٥] و«التَّوحيد» [ح: ٧٤٨٩] و«الدَّعوات» [ح: ٦٣٩٢]، ومسلمٌ في «المغازي»، والتِّرمذيُّ وابن ماجه في «الجهاد»، والنَّسائيُّ في «السِّير».

٢٩٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ﵁ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي ظِلِّ الكَعْبَةِ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَنَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ، وَنُحِرَتْ جَزُورٌ بِنَاحِيَةِ مَكَّةَ، فَأَرْسَلُوا فَجَاؤُوا مِنْ سَلَاهَا، وَطَرَحُوهُ عَلَيْهِ، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَلْقَتْهُ عَنْهُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ». لأَبِي جَهْلِ بْنِ هِشَامٍ، وَعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَالوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ، وَأُبَيِّ بْنِ خَلَفٍ، وَعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ. قَالَ عَبْدُ اللهِ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ فِي قَلِيبِ بَدْرٍ قَتْلَى. قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: وَنَسِيتُ السَّابِعَ، وَقَالَ يُوسُفُ ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: أُمَيَّةُ بْنُ خَلَفٍ، وَقَالَ شُعْبَةُ: أُمَيَّةُ، أَوْ أُبَيٌّ. وَالصَّحِيحُ: أُمَيَّةُ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ) العبسيُّ[3] الكوفيُّ أخو عثمان قال: (حَدَّثَنَا جَعْفَرُ ابْنُ عَوْنٍ) بفتح العين المهملة وبعد الواو السَّاكنة نونٌ، القرشيُّ الكوفيُّ قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) الثَّوريُّ (عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ) عمرو السَّبيعيِّ (عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ) بفتح العين، الأزديِّ الكوفيِّ، أدرك الجاهليَّة (عَنْ عَبْدِ اللهِ) بن مسعودٍ (﵁) أنَّه (قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي ظِلِّ

(١) في (ب): «ترتعد» وفي هامش (ج) و(ل): «تَرْعُد» بابه «قَتَلَ». «مصباح».

(٢) «الحديث»: ليس في (د) و(ص) و(م).

(٣) في هامش (ج) و(ل): قوله: «العبسيُّ» -بالعين المهملة، والباء الموحَّدة، والسِّين المهملة- مولاهم، منسوبٌ إلى عَبْسٍ من غطفان، وهم كثير، منهم: أبو شيبة إبراهيم العبسيُّ من واسط، كان مولى عبس. «ترتيب».

الكَعْبَةِ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ) عمرو بن هشامٍ فرعون هذه الأمَّة (وَنَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ)/ سُمُّوا في الدُّعاء الآتي فيه: (وَنُحِرَتْ جَزُورٌ بِنَاحِيَةِ مَكَّةَ) جملةٌ حاليَّةٌ معترضةٌ بين قول أبي جهلٍ ومن معه، ومقولهم المحذوف المقدَّر بقوله: هاتوا من سلا الجزور الَّتي نُحرَت (فَأَرْسَلُوا) إليها (فَجَاؤُوا) بشيءٍ (مِنْ سَلَاهَا) بفتح السِّين المهملة وتخفيف اللَّام مقصورًا[1]، من جلدتها الرَّقيقة الَّتي يكون فيها الولد من المواشي (وَطَرَحُوهُ عَلَيْهِ) ولأبي ذرٍّ: «وطرحوا» بحذف الضَّمير، وكان الَّذي طرحه عقبة بن أبي مُعَيطٍ (فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ) الزَّهراء رضي الله عنها (فَأَلْقَتْهُ عَنْهُ) عليه الصلاة والسلام، واستدلَّ به المالكيَّة[2] على طهارة روث المأكول لحمه. وأجاب من قال بنجاسته: بأنَّه لم يكن في ذلك الوقت تعبُّدٌ به، وأيضًا ليس في السَّلا دمٌ، فهو كعضوٍ منها، فإن قيل: هو ميتةٌ؟ أُجيبَ: باحتمال أنَّه كان قبل تحريم ذبائح أهل الأوثان، وإن قيل: كان معه فرثٌ ودمٌ؟ قيل: لعلَّه كان قبل التَّعبُّد بتحريمه (فَقَالَ) عليه الصلاة والسلام: (اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ) قالها ثلاثًا (لأَبِي جَهْلِ بْنِ هِشَامٍ) اللَّام للبيان نحو: ﴿هَيْتَ لَكَ﴾ [يوسف:٢٣] أي: هذا الدُّعاء مختصٌّ به، أو للتَّعليل، أي: دعا أو قال؛ لأجل أبي جهلٍ (وَعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَالوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ) بضمِّ العين وسكون الفوقيَّة (وَأُبَيِّ بْنِ خَلَفٍ) بضمِّ الهمزة وفتح الموحَّدة وتشديد التَّحتيَّة (وَعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ) بضمِّ الميم وفتح العين المهملة[3]، و«عُقْبة»: بسكون القاف.

(قَالَ عَبْدُ اللهِ) هو ابن مسعودٍ: (فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ فِي قَلِيبِ بَدْرٍ قَتْلَى) مفعول ثانٍ[4] لـ«رأيتهم»، والقَليب: البئر قبل أن تُطوَى (قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ) السَّبيعيُّ بالسَّند السَّابق: (وَنَسِيتُ السَّابِعَ) هو عُمارة بن الوليد (وَقَالَ[5] يُوسُفُ بْنُ إِسْحَاقَ) ولأبي ذرٍّ: «قال أبو عبد الله» أي: البخاريّ: «قال

(١) في (ص) و(م): «مقصورٌ».

(٢) في (ص): «للمالكية».

(٣) «المهملة»: ليس في (ب) و(س).

(٤) في هامش (ل): قوله: «مفعولٌ ثانٍ...» إلى آخره، لا يخفى أنَّ «رأى» هنا يجوز أن تكون بصريَّةً وعلميَّةً، لأنَّ مَن رأى شيئًا وشاهده علمه يقينًا، فيخبر مَن سأله عنه، فالعلم سَبَبٌ قريبٌ، والمشاهدةُ سببٌ بعيدٌ، فيجوز أن يكون كلٌّ منهما سببًا. انتهى فليُتأمَّل.

(٥) زيد في (م): «أبو» وليس بصحيح.

يوسف ابن أبي إسحاق» نسبه إلى جدِّه (عَنْ) جدِّه (أَبِي إِسْحَاقَ) عمرِو السَّبيعيِّ، ممَّا وصله في «الطَّهارة» [ح:٢٤٠] (أُمَيَّةُ بْنُ خَلَفٍ) بضمِّ الهمزة وفتح الميم وتشديد التَّحتيَّة، بدلٌ من[١] قوله في رواية سفيان الثَّوريِّ عنه[٢]: أُبيّ بن خلفٍ (وَقَالَ شُعْبَةُ) بن الحجَّاج، فيما وصله في «كتاب المبعث» [ح:٣١٨٥] عن أبي إسحاق (أُمَيَّةُ أَوْ أُبَيٌّ) بالشَّكِّ، وكأنَّه حدَّث به[٣] مرَّةً «أميَّة» ومرَّةً «أبيّ» وحدَّث به أخرى، فشكَّ فيه، أو الشَّكُّ من شعبة، وهو الظَّاهر. قال البخاريُّ: (وَالصَّحِيحُ أنَّه (أُمَيَّةُ) لا «أُبيٌّ» لأنَّ أُبيًّا قتله النَّبيُّ ﷺ بيده يوم أُحُدٍ بعد بدر[٤].

ورواة هذا الحديث كوفيُّون، وفيه رواية التَّابعيِّ عن التَّابعيِّ عن الصَّحابيِّ[٥]، وسبق في «باب المرأة تطرح عن المصلِّي شيئًا من الأذى» من «كتاب الصَّلاة» [ح:٥٢٠].

٢٩٣٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ الْيَهُودَ دَخَلُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ، فَلَعَنْتُهُمْ، فَقَالَ: «مَا لَكِ؟» قُلْتُ: أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ: «فَلَمْ تَسْمَعِي مَا قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ».

١٠٨/٥ د٤٢١/٣ب

وبه قال: (حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ/ حَرْبٍ) الواشحيُّ قال: (حَدَّثَنَا حَمَّادٌ)/ هو ابن زيدٍ (عَنْ أَيُّوبَ) السَّختيانيِّ (عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ) بضمِّ الميم وفتح اللَّام وسكون التَّحتيَّة وفتح الكاف، عبدُ الله، واسم أبي مليكة: زهيرُ بن عبد الله بن جدعان التَّيميّ الأحول (عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ الْيَهُودَ دَخَلُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: السَّامُ) بتخفيف الميم، أي: الموت (عَلَيْكَ) قالت عائشة: (فَلَعَنْتُهُمْ) ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «ولعنتهم» (فَقَالَ) عليه الصلاة والسلام: (مَا لَكِ؟) بكسر الكاف، أي: أيُّ شيءٍ حصلَ لكِ[٦] حتَّى لعنتهم[٧]؟ فأجابت بقولها (قُلْتُ) ولأبي ذرٍّ: «قالت»: (أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ: فَلَمْ تَسْمَعِي مَا قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ) أي: السَّام،

---

(١) «من»: ليس في (ب) و(م).

(٢) زيد في (د): «أنَّه».

(٣) «به»: ليس في (ب).

(٤) «بعد بدرٍ»: ليس في (م).

(٥) في (د): «الصَّحابة».

(٦) «لكِ»: ليس في (د).

(٧) في (ل): «لعنتيهم» وفي هامشها: قوله: «لعنتيهم» كذا في خطِّه؛ بإثبات الياء، والأفصحُ حذفُها.

فرددت[1] عليهم ما قالوا، فإنَّ ما قلت يُستجاب لي وما قالوا يُرَدُّ عليهم. قال الخطَّابيُّ: رواية المحدِّثين «وعليكم» بالواو، وكان ابن عيينة يرويه بحذفها وهو الصَّواب؛ لأنَّه إذا حذفها صار قولهم مردودًا عليهم، وإذا أثبتها وقع الاشتراك معهم والدُّخول فيما قالوه لأنَّ الواو حرف عطفٍ[2]، ولا اجتماع بين الشَّيئين. قال الزَّركشيُّ: وفيه نظرٌ إذ المعنى: ونحن ندعوا عليكم بما دعوتم به علينا، على أنَّا إذا فسَّرنا «السَّام» بالموت؛ فلا إشكال، لاشتراك الخلق فيه. انتهى. وقال: من فسَّرها بالموت فلا تبعد الواو، ومن فسَّرها بالسَّآمة فإسقاطها هو الوجه. وقال ابن الجوزيُّ: وكان قتادة يمدُّ ألف «السَّام». انتهى. لكنَّ إثبات الواو أصحُّ في الرِّواية وأشهر[3].

وسيكون لنا عودةٌ إلى مباحث ذلك مع مزيدٍ فرائد الفوائد إن شاء الله تعالى في محالِّه بعون الله وقوَّته. وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «الأدب» [ح: ٦٠٢٤] و«الدَّعوات» [ح: ٦٣٩٥].

٩٩ - بابٌ: هَلْ يُرْشِدُ المُسْلِمُ أَهْلَ الكِتَابِ، أَوْ يُعَلِّمُهُمُ الكِتَابَ؟

هذا (بابٌ) بالتَّنوين: (هَلْ يُرْشِدُ المُسْلِمُ أَهْلَ الكِتَابِ) إلى طريق الهدى، ويعرِّفهم بمحاسن الإسلام ليرجعوا إليه (أَوْ يُعَلِّمُهُمُ الكِتَابَ؟) أي: القرآن[4] رجاءَ أن يرغبوا في دين الإسلام.

٢٩٣٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ ﵄ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى قَيْصَرَ، وَقَالَ: «فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الأَرِيسِيِّينَ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ) بن منصور بن كوسج[5] المروزيُّ قال: (أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ) بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرَّحمن بن عوفٍ القرشيُّ الزُّهريُّ قال: (حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ)

---

(١) في (ص) و(م): «فردَّيت».

(٢) في هامش (ل): أي: هنا، فإسقاط الواو أَوْلَى.

(٣) في هامش (ل): ويجبُ استثناؤه ولو بقلبه إن كان مع مسلم وسلَّم عليهم، ويحرُم بدايته بتحيَّةٍ غير السَّلام. «ع ب ر».

(٤) في هامش (ل):

وَتَعْلِيمُكَ الذِّكْرَ المُطَهَّرَ كَافِرًا ... يَجُوزُ وَمَسُّ الذِّكرِ حِينَ يَطْهُرُ

(٥) في هامش (ج) و(ل): واسمُ «كوسج» بهرام كما في «التَّقريب».

محمَّد بن عبد الله (عَنْ عَمِّهِ) محمَّد بن مسلم ابن شهابٍ الزُّهريِّ[1] أنَّه (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (عُبَيْدُ اللهِ) بضمِّ العين مصغَّرًا (بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ) بضمِّ العين وسكون الفوقيَّة، بعدها موحَّدةٌ (بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم كَتَبَ إِلَى قَيْصَرَ) وهو هرقلُ ملكُ الرُّوم (وَقَالَ) فيما كتبه[2] إليه: (فَإِنْ تَوَلَّيْتَ) عن الإسلام (فَإِنَّ عَلَيْكَ) مع إثمك (إِثْمَ الأَرِيسِيِّينَ) بهمزةٍ مفتوحةٍ فراءٍ مكسورةٍ فتحتيَّةٍ ساكنةٍ فسينٍ مهملةٍ مكسورةٍ فتحتيَّةٍ مشدَّدةٍ فأخرى ساكنةٍ، آخره/ نونٌ، أي: الزَّرَّاعين، فأرشده إلى طريق الهدى والحقِّ. والظَّاهر أنَّ المؤلِّف استنبط ما ترجم به من كونه عليه الصلاة والسلام كَتَبَ له بعض القرآن بالعربيَّة، فكأنَّه سلَّطه على تعليمه أوَّلًا بقراءته حتَّى يُترجَم له، ولا يُترجَم حتَّى يعرف المترجم كيفيَّة استخراجه، فتحصل المطابقة بين التَّرجمة والحديث[3] من[4] كتابته[5] القرآن ومن مكاتبته، وقد منع مالكٌ من تعليم المسلم الكافر القرآن. وأجازه أبو حنيفة[6]. واحتجَّ له الطَّحاويُّ بهذا الحديث مع قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ [التَّوبة: ٦] وبحديث أسامة [ح: ٤٥٦٦] مرَّ النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم على ابن أُبيٍّ[7] قبل أن يسلم، وفي المجلس أخلاطٌ من المسلمين والمشركين، فقرأ عليهم القرآن، وهذا أحد قولي الشَّافعيِّ. قال في «فتح الباري»: والَّذي يظهر أنَّ الرَّاجح التَّفصيل بين من يُرجَى منه الرَّغبة في الدِّين والدُّخول فيه، مع الأمن منه[8] أن يتسلَّط بذلك إلى الطَّعن فيه وبين من يتحقَّق

د٣/٤٢٢أ

---

(١) «الزُّهريِّ»: ليس في (ص).

(٢) في (د): «كتب».

(٣) في (د): «الحديث والتَّرجمة».

(٤) في (ص): «في».

(٥) في (ب) و(د): «كتابة».

(٦) في هامش (ج): في «شرح الشَّمس الرَّمليِّ»: ولا يجوز تعليمه الكافر المعاند، ويمنع تعلُّمه في الأصحِّ، وغير المعاند إن لم يُرجَ إسلامه لم يجز تعليمُه، وإلَّا جاز.

(٧) في هامش (ج) و(ل): قوله: «ابن أُبيٍّ» هو عبد الله بن أُبيٍّ ابن سلول، المنافق، وقوله: «قبل أن يسلم» أي: قبل أن يُظهِرَ الإسلامَ ويُخفِيَ الكفرَ، وزاد في هامش (ل): قال ابنُ سيِّد النَّاس: أمَّا ابن أبيٍّ فكان قومُه قد نظموا له الخرز ليتوِّجوه، ثمَّ يملِّكوه عليهم، فجاءهم الله برسوله صلى الله عليه وسلم وهم على ذلك، فلمَّا انصرف عنه قومُه إلى الإسلام ضَغُن، ورأى أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قد سلبه مُلكًا عظيمًا، فلمَّا رأى قومه قد أَبوا إلَّا الإسلام دخل فيه كارهًا مُصِرًّا على نفاقه.

(٨) «منه»: مثبتٌ من (د)، وعبارة الفتح: «أن ذلك لا ينجع..».

ألَّا ينجع[1] فيه، أو يظنُّ أنَّه يتوصل بذلك إلى الطَّعن في الدِّين.

١٠٠ - بابُ الدُّعَاءِ لِلْمُشْرِكِينَ بِالهُدَى لِيَتَأَلَّفَهُمْ

(بابُ الدُّعَاءِ لِلْمُشْرِكِينَ بِالهُدَى) إلى الإسلام (لِيَتَأَلَّفَهُمْ).

٢٩٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: قَدِمَ طُفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو الدَّوْسِيُّ وَأَصْحَابُهُ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ دَوْسًا عَصَتْ وَأَبَتْ، فَادْعُ اللهَ عَلَيْهَا، فَقِيلَ: هَلَكَتْ دَوْسٌ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا، وَائْتِ بِهِمْ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ) الحكم بن نافع قال: (أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ) هو ابن أبي حمزة قال: (حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ) عبد الله بن ذكوان (أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ) بن هرمز الأعرج (قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَدِمَ طُفَيْلُ[2] بْنُ عَمْرٍو) بفتح العين، و«طُفَيْل»: بضمِّ الطَّاء المهملة وفتح الفاء وسكون التَّحتيَّة، آخره لامٌ (الدَّوْسِيُّ) بفتح الدَّال المهملة وبالسِّين المهملة/ المكسورة (وَأَصْحَابُهُ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم) وهو بخيبر، وكان أصحابه ثمانين أو تسعين، وهم الَّذين قدموا معه، وهم أهل بيتٍ من دَوْسٍ، وكان قدم قبلها بمكَّة، وأسلم وصدق (فَقَالُوا) أي: طفيلٌ وأصحابه: (يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ دَوْسًا) قبيلةَ أبي هريرة (عَصَتْ[3]) على الله (وَأَبَتْ) أن تسمع كلام طفيلٍ حين دعاهم إلى الإسلام (فَادْعُ اللهَ عَلَيْهَا[4]) أي: بالهلاك (فَقِيلَ: هَلَكَتْ دَوْسٌ. قَالَ) عليه الصلاة والسلام: (اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا) إلى الإسلام (وَائْتِ[5] بِهِمْ) مسلمين، وهذا من كمال خلقه العظيم ورحمته ورأفته بأمَّته، جزاه الله عنَّا أفضل ما جزى نبيًّا عن أمَّته، وصلَّى عليه وعلى آله وصحبه وسلَّم، وأمَّا دعاؤه عليه الصلاة والسلام على بعضهم فذلك حيث لا يرجو[6]، ويخشى ضررهم وشوكتهم.

١٠٩/٥

---

(١) في هامش (ل): «نَجَعَ» بابه «نَفَعَ».

(٢) في (د): «الطُّفيل».

(٣) في هامش (ل): أي: كثر فيهم الزِّنى والرِّبا. «عيني».

(٤) في (م): «عليهم».

(٥) في هامش (ج) و(ل): الذي في «اليونينيَّة» مدَّةٌ على الألف من غير همزٍ. انتهى «منه». وزاد في هامش (ل): أي: وهو إبدال للهمزة السَّاكنة في الأصل هكذا «وائت» كما قُرِئ قوله تعالى: ﴿وَأْتُونِي بِأَهْلِكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [يوسف: ٩٣].

(٦) قال العلامة نصر الهوريني رحمه الله: لعلَّ معموله محذوف، أي: لا يرجو اهتداؤهم وإسلامهم مثلًا.

١٠١ - بابُ دَعْوَةِ اليَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ، وَعَلَى مَا يُقَاتَلُونَ عَلَيْهِ؟ وَمَا كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى كِسْرَى وَقَيْصَرَ، وَالدَّعْوَةِ قَبْلَ القِتَالِ

(بابُ دَعْوَةِ اليَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ) أي: إلى الإسلام، ولأبي ذَرٍّ: «دعوة اليهود والنَّصارى» (وَعَلَى مَا يُقَاتَلُونَ عَلَيْهِ؟) بفتح الفوقيَّة من «يقاتَلون» (وَ) بيان (مَا كَتَبَ/ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى كِسْرَى) ملك الفرس (وَقَيْصَرَ) ملك الرُّوم، ومعنى «قيصر»: البقير في لغتهم؛ لأنَّ أمَّه لمَّا أتاها[١] الطلق به ماتت، فبُقِرَ بطنها عنه، فخرج حيًّا، وكان يفخر[٢] بذلك لأنَّه لم يخرج من فرجٍ (وَ) بيان (الدَّعْوَةِ) إلى الإسلام (قَبْلَ القِتَالِ).

د٣٠/٤٢٢ب

٢٩٣٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الجَعْدِ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رضي الله عنه يَقُولُ: لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ قِيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ لَا يَقْرَؤُوْنَ كِتَابًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَخْتُومًا، فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ، وَنَقَشَ فِيهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الجَعْدِ) بفتح الجيم وسكون العين المهملة، ابن عبيدٍ الجوهريُّ الهاشميُّ مولاهم البغداديُّ قال: (أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ) بن الحجَّاج (عَنْ قَتَادَةَ) بن دعامة، أنَّه (قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رضي الله عنه يَقُولُ: لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى) أهل (الرُّومِ قِيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ لَا يَقْرَؤُوْنَ كِتَابًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَخْتُومًا) كراهية أن يقرأ كتابَهم غيرُهم، ورُوِيَ: من كرامة الكتاب ختمه. وعن ابن المقفَّع[٣]: من كتب إلى أخيه كتابًا ولم يختمه فقد استخفَّ به (فَاتَّخَذَ خَاتَمًا) أي: فأمر أن يُصنَعَ له خاتمٌ[٤] (مِنْ فِضَّةٍ) سنة ستٍّ (فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي) خنصر (يَدِهِ) اليسرى[٥] كما في «مسلمٍ» أو اليمنى[٦] كما في «التِّرمذيِّ» (وَنَقَشَ فِيهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ) ثلاثة

---

(١) في (ص): «لأنَّه لمَّا أتى».

(٢) في (ب) و(س): «يفتخر».

(٣) في هامش (ج) و(ل): رجلٌ مقفَّعُ اليدين؛ كـ«مُعظَّم»: مُتَشنِّجُهما، ومروان بن المقفَّع تابعيٌّ، وأبو محمَّد عبدُ الله ابن المقفَّع فصيحٌ بليغٌ. «قاموس» الشَّنج مُحرَّكةً: تقبُّضٌ في الجلد، شَنِجَ كـ«فَرِحَ» وانْشَنجَ وتشنَّج. «قاموس».

(٤) في هامش (ل): أي: أن يَصنعَ المأمورُ له خاتمًا، فالفاعل مُستتِرٌ. وفي (ج): «خاتماً»، وكتب على هامشها: «كذا بخطه».

(٥) في (د): «في يده خنصر اليسرى».

(٦) في (د) و(م): «اليمين».

أسطرٍ، محمَّدٌ سطرٌ، ورسولٌ سطرٌ، والله سطرٌ، لكنْ لم تكن كتابته على التَّرتيب العاديِّ، فإنَّ ضرورة الاحتياج إلى أن يُختَم به تقتضي أن تكون الأحرف المنقوشة مقلوبةً؛ ليخرج[1] الختم مستويًا، ولعلَّ مراد المؤلِّف من الحديث قوله: «لمَّا أراد أن يكتب» لأنَّه يدلُّ على أنَّه قد كتب، وهو الَّذي ذكره ابن عبَّاسٍ في حديثٍ طويلٍ [ح: ٢٩٤٠، ٢٩٤١].

٢٩٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرَى، فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ البَحْرَيْنِ، يَدْفَعُهُ عَظِيمُ البَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى. فَلَمَّا قَرَأَهُ كِسْرَى خَرَّقَهُ، فَحَسِبْتُ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ المُسَيَّبِ قَالَ: فَدَعَا عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُمَزَّقُوا كُلَّ مُمَزَّقٍ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ) التِّنِّيسيُّ قال: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ) بن سعدٍ الإمامُ (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (عُقَيْلٌ) بضمِّ العين وفتح القاف، ابن خالدٍ الأيليُّ (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) الزُّهريِّ أنَّه[2] (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (عُبَيْدُ اللهِ) تصغير[3] عبد (بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ) بن مسعودٍ (أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ) ﵄ (أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ بِكِتَابِهِ) مع عبد الله بن حذافة السَّهميِّ (إِلَى كِسْرَى، فَأَمَرَهُ) أي: أمر رسول الله[4] ﷺ ابن حذافة (أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ البَحْرَيْنِ) المنذر بن ساوى -بفتح السِّين المهملة والواو- وكان من تحت يد كسرى، و«البحرين» تثنية بحر، موضعٌ بين البصرة وعُمان، وعبَّر بـ«عظيم» دون ملك لأنَّه لا ملك ولا سلطنة للكفَّار (يَدْفَعُهُ عَظِيمِ البَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى) فذهب به إلى عظيم البحرين فدفعه إليه، ثمَّ دفعه عظيم البحرين إلى كسرى (فَلَمَّا قَرَأَهُ كِسْرَى خَرَّقَهُ) بتشديد الرَّاء بعد الخاء المعجمة، وفي طريق صالحٍ عن ابن شهابٍ عند المؤلِّف في «كتاب العلم» [ح: ٦٤] مزَّقه بدل «خرَّقه» قال ابن شهابٍ: (فَحَسِبْتُ/ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ المُسَيَّبِ قَالَ): لمَّا مزَّقه وبلغ النَّبيَّ ﷺ غَضِبَ (فَدَعَا عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ) أي: بأن[5] د٤٢٣/٣أ

(١) في (د): «فيخرج».

(٢) «أنَّه»: ليس في (د).

(٣) في غير (د) و(م): «بتصغير».

(٤) «النَّبيُّ» ليس في (ص).

(٥) «بأنْ»: ليس في (د).

(يُمَزَّقوا) أي: بالتَّمزيق[1] (كُلَّ مُمَزَّقٍ) بفتح الزَّاي فيهما، أي: يُفرَّقوا كلَّ نوعٍ من التَّفريق[2]، فسلَّط على كسرى ابنه شيرويه، فقتله[3] بأن مزَّق بطنه سنة سبعٍ، فتمزَّق ملكه كلَّ ممزَّقٍ، وزال من جميع الأرض، واضمحلَّ بدعوته صلى الله عليه وسلم.

وفي هذا الحديث الدُّعاء إلى الإسلام بالكلام والكتابة، وأنَّ الكتابة تقوم مقام النُّطق، وقد اختُلف في اشتراط الدُّعاء قبل القتال، ومذهب الشَّافعيَّة: وجوب عرض الإسلام أوَّلًا على/ الكفَّار، بأن ندعوَهم إليه إن علمنا أنَّه لم تبلغهم الدَّعوة وإلَّا استُحِبَّ. ١١٠/٥

١٠٢ - بابُ دُعَاءِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم إِلَى الإِسْلَامِ وَالنُّبُوَّةِ، وَأَلَّا يَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللهِ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ

(بابُ دُعَاءِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم إِلَى الإِسْلَامِ) ولأبي الوقت: «النَّاس إلى الإسلام» (وَالنُّبُوَّةِ) أي: الاعتراف بها (وَأَلَّا يَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللهِ) لأنَّ كلًّا منهم بشرٌ مثلهم (وَقَوْلِهِ تَعَالَى) بالجرِّ عطفًا على السَّابق: (﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧٩]) وزاد في رواية أبي ذرٍّ: «﴿ٱلْكِتَٰبَ﴾» (إِلَى آخِرِ الآيَةِ) وسقط لأبي ذرٍّ لفظ «إلى آخر الآية[4]» والمعنى: ما ينبغي لبشرٍ أن يؤتيه الله الكتاب والحكم والنُّبوَّة أن يقول للنَّاس: اعبدوني مع الله، وإذا كان لا يصلح لنبيٍّ ولا لمرسلٍ فَلَأَنْ لا يصلح لأحدٍ من النَّاس غيرهم بطريقٍ[5] الأولى، وقد كان أهل الكتاب يتعبَّدون لأحبارهم ورهبانهم كما قال تعالى: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓاْ إِلَٰهًا وَٰحِدًا لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [التَّوبة: ٣١].

٢٩٤٠ - ٢٩٤١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ

---

(١) «أي: بالتَّمزيق»: ليس في (د).

(٢) في (د) و(م): «التَّسليط».

(٣) «فقتله»: ليس في (م).

(٤) في (م): «آخره»، و«الآية»: مثبتٌ من (د).

(٥) في (د): «بالطَّريق».

ﷺ كَتَبَ إِلَى قَيْصَرَ يَدْعُوهُ إِلَى الإِسْلَامِ، وَبَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَيْهِ مَعَ دِحْيَةَ الكَلْبِيِّ، وَأَمَرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ بُصْرَى لِيَدْفَعَهُ إِلَى قَيْصَرَ، وَكَانَ قَيْصَرُ لَمَّا كَشَفَ اللهُ عَنْهُ جُنُودَ فَارِسَ مَشَى مِنْ حِمْصَ إِلَى إِيلِيَاءَ شُكْرًا لِمَا أَبْلَاهُ اللهُ، فَلَمَّا جَاءَ قَيْصَرَ كِتَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ حِينَ قَرَأَهُ: التَمِسُوا لِي هَهُنَا أَحَدًا مِنْ قَوْمِهِ لأَسْأَلَهُمْ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَأَخْبَرَنِي أَبُو سُفْيَانَ بنُ حَرْبٍ: أَنَّهُ كَانَ بِالشَّأْمِ فِي رِجَالٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدِمُوا تِجَارًا فِي المُدَّةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَبَيْنَ كُفَّارِ قُرَيْشٍ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَوَجَدَنَا رَسُولُ قَيْصَرَ بِبَعْضِ الشَّأْمِ، فَانْطَلَقَ بِي وَبِأَصْحَابِي حَتَّى قَدِمْنَا إِيلِيَاءَ، فَأُدْخِلْنَا عَلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ فِي مَجْلِسِ مُلْكِهِ وَعَلَيْهِ التَّاجُ، وَإِذَا حَوْلَهُ عُظَمَاءُ الرُّومِ. فَقَالَ لِتَرْجُمَانِهِ: سَلْهُمْ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَقُلْتُ: أَنَا أَقْرَبُهُمْ إِلَيه نَسَبًا. قَالَ: مَا قَرَابَةُ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ؟ فَقُلْتُ: هُوَ ابْنُ عَمِّي، وَلَيْسَ فِي الرَّكْبِ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ غَيْرِي، فَقَالَ قَيْصَرُ: أَدْنُوهُ، وَأَمَرَ بِأَصْحَابِي فَجُعِلُوا خَلْفَ ظَهْرِي عِنْدَ كَتِفِي، ثُمَّ قَالَ لِتَرْجُمَانِهِ: قُلْ لأَصْحَابِهِ إِنِّي سَائِلٌ هَذَا الرَّجُلَ عَنِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؟ فَإِنْ كَذَبَ فَكَذِّبُوهُ. قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: وَاللهِ، لَوْلَا الحَيَاءُ يَوْمَئِذٍ مِنْ أَنْ يَأْثُرَ أَصْحَابِي عَنِّي الكَذِبَ لَكَذَبْتُهُ حِينَ سَأَلَنِي عَنْهُ، وَلَكِنِّي اسْتَحْيَيْتُ أَنْ يَأْثُرُوا الكَذِبَ عَنِّي فَصَدَقْتُهُ، ثُمَّ قَالَ لِتَرْجُمَانِهِ: قُلْ لَهُ كَيْفَ نَسَبُ هَذَا الرَّجُلِ فِيكُمْ؟ قُلْتُ: هُوَ فِينَا ذُو نَسَبٍ، قَالَ: فَهَلْ قَالَ هَذَا القَوْلَ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَبْلَهُ؟ قُلْتُ: لَا، فَقَالَ: كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ عَلَى الكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَأَشْرَافُ النَّاسِ يَتَّبِعُونَهُ أَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ؟ قُلْتُ: بَلْ ضُعَفَاؤُهُمْ. قَالَ: فَيَزِيدُونَ، أَوْ يَنْقُصُونَ؟ قُلْتُ: بَلْ يَزِيدُونَ، قَالَ: فَهَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ سَخْطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَهَلْ يَغْدِرُ؟ قُلْتُ: لَا، وَنَحْنُ الآنَ مِنْهُ فِي مُدَّةٍ نَحْنُ نَخَافُ أَنْ يَغْدِرَ. قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: وَلَمْ تُمْكِنِّي كَلِمَةٌ أُدْخِلُ فِيهَا شَيْئًا أَنْتَقِصُهُ بِهِ لَا أَخَافُ أَنْ تُؤْثَرَ عَنِّي غَيْرُهَا. قَالَ: فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ أَوْقَاتَلَكُمْ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَكَيْفَ كَانَتْ حَرْبُهُ وَحَرْبُكُمْ؟ قُلْتُ: كَانَتْ دُوَلًا وَسِجَالًا، يُدَالُ عَلَيْنَا المَرَّةَ وَنُدَالُ عَلَيْهِ الأُخْرَى. قَالَ: فَمَاذَا يَأْمُرُكُمْ؟ قَالَ: يَأْمُرُنَا أَنْ نَعْبُدَ اللهَ وَحْدَهُ لَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَيَنْهَانَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا، وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ وَالعَفَافِ وَالوَفَاءِ بِالعَهْدِ وَأَدَاءِ الأَمَانَةِ، فَقَالَ لِتُرْجُمَانِهِ حِينَ قُلْتُ ذَلِكَ لَهُ: قُلْ لَهُ: إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ نَسَبِهِ فِيكُمْ، فَزَعَمْتَ أَنَّهُ ذُو نَسَبٍ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِي نَسَبِ قَوْمِهَا، وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَالَ أَحَدٌ مِنْكُمْ هَذَا القَوْلَ قَبْلَهُ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، فَقُلْتُ: لَوْ كَانَ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَالَ هَذَا القَوْلَ قَبْلَهُ؛ قُلْتُ: رَجُلٌ يَأْتَمُّ بِقَوْلٍ قَدْ قِيلَ قَبْلَهُ وَسَأَلْتُكَ هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ بِالكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَدَعَ الكَذِبَ عَلَى النَّاسِ

وَيَكْذِبَ عَلَى اللهِ، وَسَأَلْتُكَ هَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، فَقُلْتُ: لَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ قُلْتُ: يَطْلُبُ مُلْكَ آبَائِهِ، وَسَأَلْتُكَ أَشْرَافُ النَّاسِ يَتَّبِعُونَهُ أَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّ ضُعَفَاءَهُمُ اتَّبَعُوهُ، وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ، وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَزِيدُونَ أَوْ يَنْقُصُونَ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ، وَكَذَلِكَ الإِيمَانُ حَتَّى يَتِمَّ، وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ سَخْطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، فَكَذَلِكَ الإِيمَانُ حِينَ تَخْلِطُ بَشَاشَتُهُ القُلُوبَ لَا يَسْخَطُهُ أَحَدٌ، وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَغْدِرُ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ لَا يَغْدِرُونَ، وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَاتَلْتُمُوهُ وَقَاتَلَكُمْ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ قَدْ فَعَلَ، وَأَنَّ حَرْبَكُمْ وَحَرْبَهُ يَكُونُ دُوَلًا، وَيُدَالُ عَلَيْكُمُ المَرَّةَ وَتُدَالُونَ عَلَيْهِ الأُخْرَى، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْتَلَى، وَتَكُونُ لَهَا العَاقِبَةُ، وَسَأَلْتُكَ بِمَاذَا يَأْمُرُكُمْ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّهُ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَيَنْهَاكُمْ عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُكُمْ، وَيَأْمُرُكُمْ بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ وَالعَفَافِ وَالوَفَاءِ بِالعَهْدِ، وَأَدَاءِ الأَمَانَةِ قَالَ: وَهَذِهِ صِفَةُ النَّبِيِّ، قَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ، وَلَكِنْ لَمْ أَظُنَّ أَنَّهُ مِنْكُمْ، وَإِنْ يَكُ مَا قُلْتَ حَقًّا فَيُوشِكُ أَنْ يَمْلِكَ مَوْضِعَ قَدَمَيَّ هَاتَيْنِ، وَلَوْ أَرْجُو أَنْ أَخْلُصَ إِلَيْهِ لَتَجَشَّمْتُ لُقِيَّهُ، وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَغَسَلْتُ قَدَمَيْهِ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَقُرِئَ، فَإِذَا فِيهِ: «بسم الله الرحمن الرحيم، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللهِ وَرَسُولِهِ، إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ، سَلَامٌ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الهُدَى، أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدَاعِيَةِ الإِسْلَامِ، أَسْلِمْ تَسْلَمْ، وَأَسْلِمْ يُؤْتِكَ اللهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَعَلَيْكَ إِثْمُ الأَرِيسِيِّينَ وَ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾. قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَلَمَّا أَنْ قَضَى مَقَالَتَهُ؛ عَلَتْ أَصْوَاتُ الَّذِينَ حَوْلَهُ مِنْ عُظَمَاءِ الرُّومِ، وَكَثُرَ لَغَطُهُمْ، فَلَا أَدْرِي مَاذَا قَالُوا، وَأُمِرَ بِنَا فَأُخْرِجْنَا، فَلَمَّا أَنْ خَرَجْتُ مَعَ أَصْحَابِي وَخَلَوْتُ بِهِمْ قُلْتُ لَهُمْ: لَقَدْ أَمِرَ أَمْرُ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ، هَذَا مَلِكُ بَنِي الأَصْفَرِ يَخَافُهُ. قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: وَاللهِ، مَا زِلْتُ ذَلِيلًا مُسْتَيْقِنًا بِأَنَّ أَمْرَهُ سَيَظْهَرُ، حَتَّى أَدْخَلَ اللهُ قَلْبِي الإِسْلَامَ وَأَنَا كَارِهٌ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ) بالحاء المهملة والزَّاي، ابن محمَّد بن حمزة بن مصعب ابن عبد الله بن الزُّبير بن العوَّام، أبو إسحاق القرشيُّ الأسديُّ الزُّبيريُّ[1] المدنيُّ قال[2]: (حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ) بسكون العين، ابن إبراهيم بن عبد الرَّحمن بن عوفٍ الزُّهريُّ القرشيُّ (عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ) بفتح الكاف (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) الزُّهريِّ (عَنْ عُبَيْدِ[3] اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ

(١) في (د): «الزُّبيدي» وهو تحريفٌ.

(٢) «قال»: ليس في (د).

(٣) في (ب): «عبد» وهو تحريفٌ.

عُتْبَةَ) بن مسعودٍ (عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ ﵄: أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَتَبَ) كتابًا (إِلَى قَيْصَرَ) ملك الرُّوم، واسمه: هرقل (يَدْعُوهُ) فيه (إِلَى الإِسْلَامِ، وَبَعَثَ) ﵊ (بِكِتَابِهِ) هذا (إِلَيْهِ) إلى قيصر (مَعَ دِحْيَةَ[1] الكَلْبِيِّ) في آخر سنة ستٍّ بعد أن رجع من الحديبية (وَأَمَرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ) أي: أمر دحية (أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ) أهل (بُصْرَى) بضمِّ الموحَّدة وسكون الصَّاد المهملة وفتح الرَّاء مقصورًا: مدينة حوران ذات/ قلعةٍ بين الشَّام والحجاز، وعظيمها أميرها الحارث بن[2] شمر الغسَّانيُّ (لِيَدْفَعَهُ إِلَى قَيْصَرَ، وَكَانَ قَيْصَرُ لَمَّا كَشَفَ اللهُ عَنْهُ جُنُودَ فَارِسَ) عند غلبة جنوده الرُّوم عليهم في سنة عمرة الحديبية (مَشَى مِنْ حِمْصَ[3]) مجرورٌ بالفتحة لأنَّه غير منصرفٍ للعلميَّة والتَّأنيث. وزاد ابن إسحاق عن الزُّهريِّ: أنَّه كان يُبسَط له البُسُط، ويوضع عليها الرَّياحين، فيمشي عليها (إِلَى إِيلِيَاءَ) بكسر الهمزة واللَّام، بينهما تحتيَّةٌ ممدودةٌ، وهي بيت المقدس (شُكْرًا لِمَا أَبْلَاهُ اللهُ) بهمزةٍ مفتوحةٍ وموحَّدةٍ ساكنةٍ، أي: أنعم[4] عليه بدفع فارس عنه بعد أن ملكوا الشَّام وما والاها من الجزيرة وأقاصي بلاد الرُّوم، واضطروا هرقل حتَّى ألجؤوه إلى القسطنطينيَّة[5]، وحاصروه فيها مدَّةً طويلةً (فَلَمَّا جَاءَ قَيْصَرَ) وهو بإيلياءَ (كِتَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ) الَّذي بعثه مع دِحية، فأعطاه دِحية لعظيم بصرى، فدفعه عظيم بصرى إلى قيصر، فلما وصل إليه (قَالَ حِينَ قَرَأَهُ: التَمِسُوا لِي هَهُنَا[6] أَحَدًا مِنْ قَوْمِهِ لأَسْأَلَهُمْ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ) أي: عن نسبه وصفته ونعته وما يدعو إليه.

د٣٥/٤٢٣ب

---

(١) في هامش (ل): «دَحية»؛ بفتح الدَّال وكسرها.

(٢) زيد في (ب) و(م): «أبي» وليس بصحيح.

(٣) في هامش (ل): وَحِمْصَ: كورة بالشَّام، وقد يُذكَّر فيُصرَف، كما في «القاموس» و«الصِّحاح». وبنحوه في هامش (ج).

(٤) زيد في (ب) و(س) و(ص): اسم الجلالة.

(٥) في هامش (ل): قال السُّنْباطيُّ في «شرح مسلم»: وهي مدينة عظيمة مشهورة معروفة، من أعظم مدائن الرُّوم، وليست هي المسمَّاة الآن بإسطنبول التي هي كرسيُّ الرُّوم، بل هي المعروفة الآن برومة المدائن، وهي الآن مع الفرنج الملاعين، وفتحُها من علامات السَّاعة وستُفتَح مرَّتين على يد المهديِّ، مرَّةً بالقتال، ومرَّة بالتَّكبير، ويكون عدد الجيش الذي يغزوها سبعين ألفًا، وقد فُتِحَت في زمن عثمان ﵁، ذكر ذلك الطَّبريُّ في «تاريخه» كما دلَّ على ذلك كلِّه الأحاديثُ، وكذا كنيسة الذَّهب التي فيها أموال بيت المقدس، وقد ذكر ذلك كلَّه صاحبُ «التَّذكرة» وهو الإمام القرطبيُّ ﵀.

(٦) في (م): «هنا».

(قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ) بالسَّند السَّابق: (فَأَخْبَرَنِي أَبُو سُفْيَانَ بنُ حَرْبٍ) وسقط لغير أبي ذرٍّ «بن حربٍ» (أَنَّهُ كَانَ بِالشَّأْمِ فِي رِجَالٍ مِنْ قُرَيْشٍ) صفةٌ لـ«رجالٍ» وكانوا ثلاثين رجلًا كما عند الحاكم حال كونهم (قَدِمُوا تِجَارًا) بكسر الفوقيَّة وتخفيف الجيم (فِي المُدَّةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَبَيْنَ كُفَّارِ قُرَيْشٍ)[1] وهي مدَّة صلح الحديبية (قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَوَجَدَنَا) بفتح الدَّال، فعلٌ ومفعولٌ (رَسُولُ قَيْصَرَ) برفع «رسولُ» فاعله[2] (بِبَعْضِ الشَّأْمِ) قيل[3]: غزَّة[4]، المدينة المشهورة (فَانْطَلَقَ بِي وَبِأَصْحَابِي) رسول قيصر (حَتَّى قَدِمْنَا إِيلِيَاءَ، فَأُدْخِلْنَا عَلَيْهِ) بضمِّ الهمزة مبنيًّا للمفعول (فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ فِي مَجْلِسِ مُلْكِهِ وَعَلَيْهِ التَّاجُ، وَإِذَا حَوْلَهُ عُظَمَاءُ الرُّومِ) وعند ابن السَّكن: وعنده بطارقته[5] والقسِّيسون[6] والرُّهبان (فَقَالَ لِتُرْجُمَانِهِ) بفتح التَّاء -وقد تُضَمُّ- وضمِّ الجيم، وهو المفسِّر لغةً بلغةٍ: (سَلْهُمْ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؟ قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَقُلْتُ: أَنَا أَقْرَبُهُمْ إليه نَسَبًا. قَالَ) قيصر: (مَا قَرَابَةُ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ؟ فَقُلْتُ: هُوَ ابْنُ عَمِّي) لأنَّه من بني/ عبد منافٍ، وهو الأب الرَّابع له ﷺ ولأبي سفيان، ولأبي ذرٍّ: «ابن عمٍّ» بإسقاط الياء وتنوين الميم (وَلَيْسَ فِي الرَّكْبِ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ غَيْرِي. فَقَالَ قَيْصَرُ: أَدْنُوهُ) بهمزةٍ مفتوحةٍ، أي/: قرِّبوه. زاد في أوَّل الكتاب: «منِّي» [ح:٧] وإنَّما أراد بذلك الإمعان في السُّؤال (وَأَمَرَ بِأَصْحَابِي) القرشيِّين (فَجُعِلُوا خَلْفَ ظَهْرِي عِنْدَ كَتِفِي) لئلَّا يستحوا[7] أن يواجهوه بالكذب إن كذب[8]، و«كتِفِي» بكسر الفاء[9] وتخفيف الياء في الفرع كأصله[10] (ثُمَّ قَالَ لِتُرْجُمَانِهِ: قُلْ

١١١/٥

د٣/٤٢٤أ

---

(١) قوله: «صفة لرجال... قريش» سقط من (ص).

(٢) في هامش (ل): وقيل: يُروَى بالعكس. «عيني».

(٣) في (د): «قبل».

(٤) في (ص): «غزوة» وهو تحريفٌ، وفي هامش (ل): قوله: «غزَّةٌ» بدلٌ من «بعضِ الشَّام» مجرورٌ بالفتحة، للعلميَّة والتَّأنيث.

(٥) في هامش (ج) و(ل): البِطْرِيقُ: كـ«كِبْرِيت» قائدٌ من قُوَّاد الرُّوم، تحت يده عشرةُ آلاف رجل. «قاموس».

(٦) في هامش (ج) و(ل): و«القِّس» مُثلَّثة: تتبُّع الشَّيء وطلبُه، كالتَّقسُّس والنَّميمة، وبالفتح: صاحب الإبل الذي لا يفارقها، ورئيس النَّصارى في العلم، كالقِسِّيس. «قاموس».

(٧) في (ب) و(س): «يستحيوا».

(٨) «إن كذب»: ليس في (ص).

(٩) في (ص): «الكاف» وهو خطأٌ.

(١٠) «كأصله»: مثبتٌ من (م).

لأَصْحَابِهِ إِنِّي سَائِلٌ هَذَا الرَّجُلَ) أبا سفيان (عَنِ) الرَّجل (الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، فَإِنْ كَذَبَ) في حديثه عنه (فَكَذِّبُوهُ) بتشديد الذَّال المكسورة (قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: وَاللهِ لَوْلَا الحَيَاءُ يَوْمَئِذٍ مِنْ أَنْ يَأْثُرَ) بضمِّ المثلَّثة بعد الهمزة السَّاكنة، أي: يَروي ويحكي (أَصْحَابِي عَنِّي الكَذِبَ لَكَذَبْتُهُ حِينَ سَأَلَنِي عَنْهُ) عليه الصلاة والسلام لبغضي إيَّاه إذ ذاك (وَلَكِنِّي اسْتَحْيَيْتُ أَنْ يَأْثُرُوا الكَذِبَ عَنِّي فَصَدَقْتُهُ) بتخفيف الدَّال المهملة (ثُمَّ قَالَ) هرقل (لِتُرْجُمَانِهِ: قُلْ لَهُ: كَيْفَ نَسَبُ هَذَا الرَّجُلِ فِيكُمْ؟) أي: ما حال نسبه، أهو من أشرافكم أم لا؟ (قُلْتُ: هُوَ فِينَا ذُو نَسَبٍ) عظيمٍ (قَالَ: فَهَلْ قَالَ هَذَا القَوْلَ أَحَدٌ مِنْكُمْ) من قريش (قَبْلَهُ؟ قُلْتُ: لَا. فَقَالَ: كُنْتُمْ) أي: هل كنتم (تَتَّهِمُونَهُ عَلَى الكَذِبِ) وفي رواية شعيبٍ عن الزُّهريِّ أوَّل هذا الكتاب: فهل كنتم تتَّهمونه بالكذب [ح:٧] (قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ[1] مَلِكٍ؟) بكسر ميم «مِنْ» حرف جرٍّ وكسر لام «ملِك» صفةٌ مشبَّهةٌ، ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «مَن مَلَكَ» بفتح ميم «مَن» اسمٌ موصولٌ وفتح لام «ملَكَ» فعلٌ ماضٍ (قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَأَشْرَافُ النَّاسِ) أي: أهل النَّخوة والتَّكبر منهم (يَتَّبِعُونَهُ) بتشديد الفوقيَّة وإسقاط[2] همزة الاستفهام، وهو قليلٌ (أَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ؟ قُلْتُ: بَلْ ضُعَفَاؤُهُمْ) أي: اتَّبعوه (قَالَ: فَيَزِيدُونَ أَوْ يَنْقُصُونَ؟) وفي رواية شعيبٍ [ح:٧]: «أَمْ» بالميم بدل الواو (قُلْتُ: بَلْ يَزِيدُونَ. قَالَ: فَهَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ) أي: منهم، كما في رواية شعيب (سَخْطَةً لِدِينِهِ) بالنَّصب على الحال، أي: ساخطًا (بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَهَلْ يَغْدِرُ؟) أي: ينقض العهد (قُلْتُ: لَا، وَنَحْنُ الآنَ مِنْهُ فِي مُدَّةٍ) أي: مدَّة صلح الحديبية (نَحْنُ نَخَافُ أَنْ يَغْدِرَ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: وَلَمْ تُمْكِنِّي) بالفوقيَّة، والَّذي في «اليونينيَّة»: بالتَّحتيَّة[3] (كَلِمَةٌ أُدْخِلُ فِيهَا شَيْئًا أَنْتَقِصُهُ بِهِ) وسقط في رواية شعيبٍ لفظ «أنتقصه به» (لَا أَخَافُ أَنْ تُؤْثَرَ) أي: تُروَى (عَنِّي غَيْرُهَا، قَالَ: فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ أَوْ قَاتَلَكُمْ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَيْفَ كَانَتْ حَرْبُهُ وَحَرْبُكُمْ؟ قُلْتُ: كَانَتْ دُوَلًا) بضمِّ الدَّال وكسرها وفتح الواو (وَسِجَالًا) بكسر السِّين وبالجيم، أي: نُوَبًا، نوبةٌ لنا، ونوبةٌ له كما قال: (يُدَالُ عَلَيْنَا/ المَرَّةَ وَنُدَالُ عَلَيْهِ الأُخْرَى) بضمِّ أوَّل «يُدال» و«نُدال» بالبناء للمفعول، أي: يغلبنا مرَّةً ونغلبه أخرى (قَالَ:

د٣/٤٢٤ب

(١) «مِنْ»: ليس في (ص).

(٢) في (د): «وأسقط».

(٣) قوله: «بالفوقيَّة، والَّذي في اليونينيَّة: بالتَّحتيَّة» سقط من (ص).

فَمَاذَا يَأْمُرُكُمْ؟) زاد أبو ذرٍّ: «به» في رواية[1] (قَالَ) أبو سفيان: فقلت: (يَأْمُرُنَا أَنْ نَعْبُدَ اللهَ وَحْدَهُ لَا نُشْرِكُ) ولأبي الوقت: «ولا نشرك» (بِهِ شَيْئًا) بزيادة الواو قبل «لا» (وَيَنْهَانَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا) من عبادة الأصنام (وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ) المعهودة (وَالصَّدَقَةِ) المفروضة، وفي رواية شُعيبٍ [ح:٧] «والصِّدق» بدل: «الصَّدقة» (وَالعَفَافِ) بفتح العين: الكفُّ عن المحارم وخوارم المروءة (وَالوَفَاءِ بِالعَهْدِ وَأَدَاءِ الأَمَانَةِ. فَقَالَ لِتَرْجُمَانِهِ حِينَ قُلْتُ ذَلِكَ لَهُ: قُلْ لَهُ إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ نَسَبِهِ فِيكُمْ، فَزَعَمْتَ: أَنَّهُ ذُو نَسَبٍ) أي: عظيمٍ (وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِي) أشرف (نَسَبِ قَوْمِهَا. وَسَأَلْتُكَ: هَلْ قَالَ أَحَدٌ مِنْكُمْ هَذَا القَوْلَ قَبْلَهُ؟ فَزَعَمْتَ: أَنْ لَا، فَقُلْتُ) في نفسي: (لَوْ كَانَ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَالَ هَذَا القَوْلَ قَبْلَهُ؛ قُلْتُ: رَجُلٌ يَأْتَمُّ) أي: يقتدي (بِقَوْلٍ قَدْ قِيلَ قَبْلَهُ. وَسَأَلْتُكَ: هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ بِالكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ فَزَعَمْتَ: أَنْ لَا. فَعَرَفْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَدَعَ الكَذِبَ عَلَى النَّاسِ) قبل أن يُظهر[2] رسالته (وَيَكْذِبَ عَلَى اللهِ) بعد إظهارها (وَسَأَلْتُكَ: هَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ؟ فَزَعَمْتَ: أَنْ لَا. فَقُلْتُ: لَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ قُلْتُ: يَطْلُبُ مُلْكَ آبَائِهِ) بالجمع، وفي رواية شعيبٍ: أبيه [ح:٧] بالإفراد (وَسَأَلْتُكَ أَشْرَافُ النَّاسِ/ يَتَّبِعُونَهُ أَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ؟ فَزَعَمْتَ: أَنَّ ضُعَفَاءَهُمُ اتَّبَعُوهُ، وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ) غالبًا (وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَزِيدُونَ أَوْ) وفي رواية شعيب: أم (يَنْقُصُونَ؟ فَزَعَمْتَ: أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ، وَكَذَلِكَ الإِيمَانُ) فإنَّه لا يزال في زيادةٍ (حَتَّى يَتِمَّ) أمره بالصَّلاة والزَّكاة والصِّيام ونحوها؛ ولذا نزل في آخر سنيِّه عليه الصلاة والسلام ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ الآية [المائدة: ٣] (وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ سَخْطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ؟ فَزَعَمْتَ: أَنْ لَا. فَكَذَلِكَ الإِيمَانُ حِينَ تَخْلِطُ) بفتح المثنَّاة وسكون الخاء المعجمة، وبعد اللَّام المكسورة طاءٌ مهملةٌ (بَشَاشَتُهُ القُلُوبَ) بفتح الموحَّدة والإضافة إلى ضمير «الإيمان»، و«القلوبَ» نصبٌ على المفعوليَّة، أي: تخالط بشاشةُ الإيمان القلوبَ الَّتي تدخل فيها (لَا يَسْخَطُهُ أَحَدٌ) وفي رواية ابن[3] إسحاق: وكذلك حلاوة الإيمان لا تدخل قلبًا فتخرج منه (وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَغْدِرُ؟ فَزَعَمْتَ: أَنْ لَا. وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ لَا يَغْدِرُونَ. وَسَأَلْتُكَ: هَلْ قَاتَلْتُمُوهُ وَقَاتَلَكُمْ؟ فَزَعَمْتَ: أَنْ قَدْ فَعَلَ، وَأَنَّ حَرْبَكُمْ وَحَرْبَهُ يَكُونُ دُوَلًا وَيُدَالُ) بالواو، وسقطت لأبي ذرٍّ (عَلَيْكُمُ المَرَّةَ، وَتُدَالُونَ عَلَيْهِ الأُخْرَى، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْتَلَى) أي: تختبر

١١٢/٥

---

(١) «في روايةٍ»: مثبتٌ من (م).

(٢) في (د): «تظهر».

(٣) في (د): «أبي» وليس بصحيحٍ.

بالغلبة عليهم[1]؛ ليُعلَم صبرهم (وَتَكُونُ[2] لَهَا) ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي/ والمُستملي: «له» أي: للمبتلى منهم (العَاقِبَةُ. وَسَأَلْتُكَ: بِمَاذَا يَأْمُرُكُمْ؟) بإثبات الألف مع «ما» الاستفهاميَّة، وهو قليلٌ، وسبق في أوَّل الكتاب مزيدُ فوائد، فلتُنْظَر (فَزَعَمْتَ: أَنَّهُ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللهَ، وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَ) أنَّه (يَنْهَاكُمْ عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُكُمْ) أي: عن[3] عبادة الأوثان (وَ) أنَّه (يَأْمُرُكُمْ بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ) وللحَمُّويي والكُشْمِيهَنِيِّ: «والصِّدق» بدل «الصَّدَقَة» (وَالعَفَافِ وَالوَفَاءِ بِالعَهْدِ وَأَدَاءِ الأَمَانَةِ، قَالَ) هرقل: (وَهَذِهِ صِفَةُ النَّبِيِّ) ولأبي ذرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ والمُستملي: «نبيٍّ» (قَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ) قال ذلك لِمَا رأى من[4] علامات[5] نبوَّته الثَّابتة في الكتب السَّابقة (وَلَكِنْ لَمْ أَظُنَّ) ولأبي ذرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ: «لم أعلم» (أَنَّهُ مِنْكُمْ) أي: من قريشٍ (وَإِنْ يَكُ مَا قُلْتَ حَقًّا؛ فَيُوشِكُ) بكسر الشِّين المعجمة، أي: فيسرع (أَنْ يَمْلِكَ) عليه الصلاة والسلام (مَوْضِعَ قَدَمَيَّ هَاتَيْنِ) أرض بيت المقدس، أو أرض ملكه (وَلَوْ أَرْجُو أَنْ أَخْلُصَ) بضمِّ اللَّام، أَصِلَ (إِلَيْهِ لَتَجَشَّمْتُ) بالجيم والشِّين المعجمة، لتكلَّفت (لُقِيَّهُ) ولأبي ذرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ: «لقاءه» وفي «مرسل ابن إسحاق» عن بعض أهل العلم: أنَّ هرقل قال: ويحك، والله إنِّي لأعلم أنَّه نبيٌّ مرسلٌ، ولكنْ أخاف الرُّوم على نفسي، ولولا ذاك[6] لاتَّبعته (وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَغَسَلْتُ قَدَمَيْهِ) وفي رواية عبد الله بن شدَّادٍ عن أبي سفيان: لو علمت أنَّه هو لمشيت إليه حتَّى أقبِّل رأسه، وأغسل قدميه (قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: ثُمَّ دَعَا) هرقل (بِكِتَابِ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم) أي: من وَكَّلَ ذلك إليه، أو من يأتي به، وزاد في رواية شعيبٍ عن الزُّهريِّ: الَّذي بعث به دحية إلى عظيم بصرى، فدفعه إلى هرقل [ح:٧] (فَقُرِئَ فَإِذَا فِيهِ: بسم الله الرحمن الرحيم، مِن مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللهِ وَرَسُولِهِ) قدَّم لفظ العبوديَّة على الرِّسالة؛ ليدلَّ على أنَّ العبوديَّة أقرب طرقِ العباد إليه، وتعريضًا لبطلان قول النَّصارى في المسيح أنَّه ابن الله؛ لأنَّ الرُّسل مستوون في أنَّهم عباد الله (إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ) أهل[7] (الرُّومِ، سَلَامٌ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الهُدَى، أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي

د٣٥/١٤٢٥أ

---

(١) في غير (ب) و(س): «عليها».
(٢) في (د): «ويكون» وهو خطأ.
(٣) في (د): «مِن».
(٤) «من»: ليس في (م).
(٥) في (م): «علامة».
(٦) في (ص) و(م): «ذلك».
(٧) «أهل»: ليس في (م).

أَدْعُوكَ بِدَاعِيَةِ الإِسْلَامِ) مصدرٌ بمعنى الدَّعوة كالعافية. وفي رواية شعيبٍ: بدعاية الإسلام [ح:٧] أي: بدعوته، وهي كلمة الشَّهادة الَّتي يُدعَى إليها أهل الملل الكافرة (أَسْلِمْ تَسْلَمْ، وَأَسْلِمْ) بكسر اللَّام في الأولى والأخيرة وفتحِها في الثَّانية، وهذا في غاية الإيجاز والبلاغة وجمع المعاني مع ما فيه من بديع التَّجنيس، فإنَّ «تسلمْ» شاملٌ/ لسلامته من خزي الدُّنيا بالحرب، والسَّبي، والقتل، وأخذ الدِّيار[1] والأموال، ومن عذاب الآخرة (يُؤْتِكَ اللهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ) أي: من جهة إيمانه بنبيِّه ثم بنبيِّنا محمَّدٍ ﷺ، أو من جهة أنَّ إسلامه سببٌ لإسلام أتباعه (فَإِنْ تَوَلَّيْتَ) أعرضت عن الإسلام (فَعَلَيْكَ) مع إثمك (إِثْمُ الأَرِيسِيِّينَ) بالهمزة وتشديد/ الياء بعد السِّين، جمع يريسي[2]، أي: الأكَّارين، وهم الفلَّاحون والزَّرَّاعون، وللبيهقيِّ في «دلائله»: «عليك إثم الأكَّارين» أي: عليك إثم رعاياك الَّذين يتَّبعونك، وينقادون بانقيادك، ونبَّه بهؤلاء على جميع الرَّعايا؛ لأنَّهم الأغلب وأسرع انقيادًا، فإذا أسلم أسلموا، وإذا امتنع امتنعوا (وَ ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ﴾) بواو العطف على «أدعوك» أي: أدعوك[3] بداعية الإسلام، وأدعوك بقول الله تعالى: يا أهل الكتاب (﴿تَعَالَوْاْ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ﴾) نوحِّده بالعبادة، ونخلص له فيها (﴿وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا﴾) ولا نجعل غيره شريكًا له في استحقاق العبادة (﴿وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾) فلا نقول: عزير ابن الله، ولا نطيع الأحبار فيما أحدثوه من التَّحريم والتَّحليل (﴿فَإِن تَوَلَّوْاْ﴾) عن التَّوحيد (﴿فَقُولُواْ ٱشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٤]) أي: لزمتكم الحجَّة، فاعترفوا بأنَّا مسلمون دونكم، أو اعترفوا بأنَّكم كافرون بما نطقتْ به الكتب، وتطابقت عليه الرُّسل (قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَلَمَّا أَنْ قَضَى) هرقل (مَقَالَتَهُ عَلَتْ أَصْوَاتُ الَّذِينَ حَوْلَهُ مِنْ عُظَمَاءِ الرُّومِ، وَكَثُرَ لَغَطُهُمْ) أي: صياحهم وشغبهم[4] (فَلَا أَدْرِي مَاذَا قَالُوا، وَأُمِرَ بِنَا فَأُخْرِجْنَا) بضمِّ الهمزة وكسر تاليها في الموضعين[5]

(١) في (ب) و(س): «الذَّراري».

(٢) في (ب): «أريسي»، في هامش (ل): قوله: جمع «يريسيّ»: اقتضى هذا أن يكون المتن بلا همزٍ في أوّله، بل بياء، إلَّا أن يقال: قُلِبَتِ الياءُ همزةً في جمعه، على ما مرَّ تفصيلُ ذلك كلِّه في صدر الكتاب».

(٣) «أي: أدعوك»: ليس في (ب).

(٤) في هامش (ج) و(ل): «الشَّغْبُ»، ويُحَرَّك وقيل: لا، تَهييجُ الشَّرِّ كالتَّشغيب. «قاموس».

(٥) كذا ويقصد في الثاني بكسر الراء لا الخاء.

بالبناء للمجهول (فَلَمَّا أَنْ خَرَجْتُ مَعَ أَصْحَابِي وَخَلَوْتُ بِهِمْ قُلْتُ لَهُمْ[1]: لَقَدْ أَمِرَ) بفتح الهمزة وكسر الميم، أي: كبر وعظم (أَمْرُ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ) بفتح الكاف وسكون الموحَّدة، كنية رجلٍ من خزاعة، خالف قريشًا في عبادة الأوثان، فعبد الشِّعرى، فنسبوه إليه؛ للاشتراك في مطلق المخالفة، وقيل غير ذلك ممَّا سبق أوَّل الكتاب في «بدء الوحي» [ح:٧] أي: لقد عظم شأنه (هَذَا مَلِكُ بَنِي الأَصْفَرِ) وهم الرُّوم (يَخَافُهُ. قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: وَاللهِ مَا زِلْتُ ذَلِيلًا) بالذَّال المعجمة (مُسْتَيْقِنًا بِأَنَّ أَمْرَهُ) عليه الصلاة والسلام (سَيَظْهَرُ حَتَّى أَدْخَلَ اللهُ قَلْبِي الإِسْلَامَ[2] وَأَنَا كَارِهٌ) أي: للإسلام، وكان ذلك يوم فتح مكَّة، وقد حسن إسلامه، وطاب به قلبه بعد ذلك رضي الله عنه.

وهذا الحديث سبق في «بدء الوحي» [ح:٧] مع زيادات مباحث، والله الموفِّق.

٢٩٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ القَعْنَبِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ ابْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه، سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلًا يَفْتَحُ اللهُ عَلَى يَدَيْهِ». فَقَامُوا يَرْجُونَ لِذَلِكَ أَيُّهُمْ يُعْطَى؟ فَغَدَوْا، وَكُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاها، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيٌّ». فَقِيلَ: يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ. فَأَمَرَ فَدُعِيَ لَهُ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ، فَبَرَأَ مَكَانَهُ حَتَّى كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِهِ شَيْءٌ، فَقَالَ: نُقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا. فَقَالَ: «عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ، فَوَاللهِ لأَنْ يُهْدَى بِكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمُرِ النَّعَمِ».

وبه قال (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ القَعْنَبِيُّ) قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ) أبي حازم -بالحاء المهملة/ والزَّاي- سلمة بن دينارٍ (عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ) بسكون العين، السَّاعديِّ (رضي الله عنه) أنَّه (سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ) في أوَّل سنة سبعٍ: (لأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ) أي: العَلَم (رَجُلًا يَفْتَحُ اللهُ عَلَى يَدَيْهِ) زاد ابن إسحاق عن سَلَمة بن[3] عمرو بن الأكوع: «ليس بفرَّارٍ» (فَقَامُوا) أي: الصَّحابة الحاضرون (يَرْجُونَ لِذَلِكَ أَيُّهُمْ يُعْطَى؟) بضمِّ أوَّله مبنيًّا للمفعول، أي: فقام الحاضرون من الصَّحابة حال كونهم راجين لإعطاء الرَّاية له حتَّى

د٣٥/٢٦٤أ

(١) «لهم»: ليس في (د) و(م).

(٢) في (م): «الإيمان».

(٣) قوله: «سَلَمة بن» زيادة من مصادر التخريج انظر: المعجم الكبير (٧/٣٥) وبغية الحارث (٦٩٦)، ومسند الروياني (١١٧٢).

يفتح الله على يديه (فَغَدَوْا، وَكُلُّهُمْ) أي: وكلُّ واحدٍ منهم (يَرْجُو أَنْ يُعْطَاها) وكلمة «أَنْ» مصدريَّةٌ (فَقَالَ) عليه الصلاة والسلام: (أَيْنَ عَلِيٌّ؟) أي: ما لي لا أراه حاضرًا، وكأنَّه عليه الصلاة والسلام استبعد غيبته عن حضرته في مثل هذا الموطن لا سيَّما وقد قال: «لأعطينَّ الرَّاية...» إلى آخره، وحضر النَّاس كلُّهم طمعًا أن يفوزوا بذلك الوعد (فَقِيلَ) على سبيل الاعتذار عن غيبته: (يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ) من الرَّمد (فَأَمَرَ) صلى الله عليه وسلم بإحضاره (فَدُعِيَ لَهُ) بضمِّ الدَّال مبنيًّا للمفعول، أي: دُعِيَ عليٌّ للنَّبيِّ صلى الله عليه وسلم (فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ، فَبَرَأَ مَكَانَهُ) بفتح الموحَّدة والرَّاء (حَتَّى كَأَنَّهُ[1] لَمْ يَكُنْ بِهِ شَيْءٌ) من الرَّمد (فَقَالَ) أي: عليٌّ: يا رسول الله (نُقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا) مسلمين (مِثْلَنَا. فَقَالَ) عليه الصلاة والسلام له: (عَلَى رِسْلِكَ) بكسر الرَّاء وسكون السِّين، أي: اتَّئِدْ فيه وكن على الهينة (حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ[2]) أي: قبل القتال. وهذا موضع التَّرجمة (وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ، فَوَاللهِ لأَنْ) بفتح اللَّام، وفي «اليونينيَّة»: بكسرها (يُهْدَى بِكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ) بضمِّ أوَّل «يُهدَى» وفتح ثالثه مبنيًّا للمفعول (خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمُرِ النَّعَمِ) بضمِّ الحاء المهملة والميم، كذا في «اليونينيَّة» بضمِّ الميم، فليُنْظَر[3]، و«النَّعَم» بفتح النُّون، أي: حُمْر الإبل، وهي أحسنها وأعزُّها، أي: خير لك من أن تكون لك فتتصدَّق[4] بها.

وهذا الحديث أخرجه المؤلِّف أيضًا في «فضل عليٍّ» [ح: ٣٧٠١]، ومسلمٌ في «الفضائل».

٢٩٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رضي الله عنه يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا غَزَا قَوْمًا لَمْ يُغِرْ حَتَّى يُصْبِحَ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا أَمْسَكَ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَغَارَ بَعْدَ مَا يُصْبِحُ. فَنَزَلْنَا خَيْبَرَ لَيْلًا.

٢٩٤٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا غَزَا بِنَا.

---

(١) في (م): «كأنْ».

(٢) في هامش (ل):

وَأَنْ نَفْسُ جَاهِلٍ تَهْدِيهَا خَيرٌ مِنَ الدُّنيا ومِمَّا فيها «كوكب وقَّاد».

(٣) في هامش (ل): وجه النَّظر: أنَّ الوصفَ بسُكون الميم، جمع «أحمر» والحُمُر -بالضَّمِّ- جمعُ «حِمَار».

(٤) في (م): «مِنْ أن تتصدَّق».

٢٩٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ ﵁: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى خَيْبَرَ، فَجَاءَهَا لَيْلًا -وَكَانَ إِذَا جَاءَ قَوْمًا بِلَيْلٍ لَا يُغِيرُ عَلَيْهِمْ حَتَّى يُصْبِحَ- فَلَمَّا أَصْبَحَ خَرَجَتْ يَهُودُ بِمَسَاحِيهِمْ وَمَكَاتِلِهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَاللهِ، مُحَمَّدٌ وَالخَمِيسُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ المُنْذَرِينَ».

وبه قال/: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ) المسنديُّ قال: (حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو) بفتح العين، ٥/١١٤ قال: (حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ) إبراهيم بن محمَّد بن الحارث، الفزاريُّ (عَنْ حُمَيْدٍ) الطَّويل أنَّه (قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا ﵁ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا غَزَا قَوْمًا لَمْ يُغِرْ) بضمِّ أوَّله، من الإغارة (حَتَّى يُصْبِحَ، فَإِنْ[1] سَمِعَ أَذَانًا أَمْسَكَ) عن قتالهم (وَإِنْ[2] لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَغَارَ) عليهم (بَعْدَ مَا يُصْبِحُ) أي: أنَّه كان إذا لم يعلم حال القوم هل بلغتهم الدَّعوة أم لا ينتظر بهم الصَّباح ليستبرئ/ حالهم بالأذان، فإن[3] سمعه أمسك عن قتالهم، وإلَّا أغار عليهم (فَنَزَلْنَا خَيْبَرَ لَيْلًا) د٣/٤٢٦ب نصبٌ على الظَّرفيَّة.

وبه قال: (حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ) بن سعيدٍ قال: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ) أي: ابن أبي كثيرٍ (عَنْ حُمَيْدٍ) الطَّويل (عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا غَزَا بِنَا) هذا طريقٌ آخرُ لحديث أنسٍ، أخرجه بتمامه في «الصَّلاة» [ح:٦١٠] بلفظ: «إذا غزا بنا[4] قومًا لم يكن يغزو بنا حتَّى يصبح وينظر، فإن سمع أذانًا كفَّ عنهم، وإن[5] لم يسمع أذانًا أغار عليهم...» الحديث.

وبه قال: (حَدَّثَنَا) ولأبي ذرٍّ: «وحدَّثنا» بواو العطف (عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ) القعنبيُّ (عَنْ مَالِكٍ) الإمام (عَنْ حُمَيْدٍ) الطَّويل (عَنْ أَنَسٍ ﵁: أَنَّ النَّبِيَّ[6] ﷺ خَرَجَ إِلَى خَيْبَرَ، فَجَاءَهَا لَيْلًا) نصبٌ على الظَّرفية (وَكَانَ إِذَا جَاءَ قَوْمًا بِلَيْلٍ لَا يُغِيرُ) وفي رواية: «لم يُغِرْ» (عَلَيْهِمْ حَتَّى يُصْبِحَ) أي: يطلع الفجر (فَلَمَّا أَصْبَحَ خَرَجَتْ يَهُودُ بِمَسَاحِيهِمْ) بتخفيف الياء، هي

---

(١) في (د): «فإذا».

(٢) في (د): «وإذا».

(٣) في (د) و(م): «فإذا».

(٤) «بنا»: ليس في (م).

(٥) في (م): «وإذا».

(٦) في (م): «رسول الله».

كالمجارف إلَّا أنَّها من حديدٍ (وَمَكَاتِلِهِمْ) قِفَفهم لزرعهم (فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا): جاء (مُحَمَّدٌ وَاللهِ مُحَمَّدٌ وَالخَمِيسُ[1]) بفتح الخاء المعجمة وكسر الميم، أي: الجيش، لأنَّه خمسُ فِرَقٍ المقدِّمة، والقَلْب، والميمنة، والميسرة، والسَّاقة (فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اللهُ أَكْبَرُ) ثلَّثه الطَّبرانيُّ[2] في روايته (خَرِبَتْ خَيْبَرُ) قاله بوحيٍ، أو تفاؤلًا لمَّا رأى آلات الخراب معهم من المساحي والمكاتل (إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ المُنْذَرِينَ).

وهذا طريقٌ ثالثٌ لحديث أنسٍ، وأخرجه المؤلِّف أيضًا في «المغازي» [ح:٤١٩٧]، والتِّرمذيُّ والنَّسائيُّ في «السِّير».

٢٩٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ؛ فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي نَفْسَهُ وَمَالَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ». رَوَاهُ عُمَرُ وَابْنُ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ) الحكم بن نافعٍ قال: (أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ) هو ابن أبي حمزة (عَنِ الزُّهْرِيِّ) محمَّد بن مسلم ابن شهابٍ، أنَّه قال: (حَدَّثَنَا) بالجمع، ولأبي ذرٍّ: «حدَّثني» (سَعِيدُ ابْنُ المُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أُمِرْتُ أَنْ) بضمِّ الهمزة مبنيًّا للمفعول، أي: أمرني الله تعالى بأن (أُقَاتِلَ النَّاسَ) أي: بمقاتلة الناس، وهو من العامِّ الَّذي أُريد به الخاصُّ، فالمراد بـ«النَّاس» المشركون من غير أهل الكتاب، ويدلُّ له رواية النَّسائيِّ بلفظ: «أُمرتُ أن أقاتل المشركين» (حَتَّى) أي: إلى أن (يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ) ولمسلمٍ: «حتى يشهدوا أن لا إله إلَّا الله وأنَّ محمَّدًا رسول الله» وزاد في حديث ابن عمر عند المؤلِّف في «كتاب الإيمان» [ح:٢٥] إقامة الصَّلاة وإيتاء الزَّكاة (فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ فَقَدْ عَصَمَ) أي: حفظ (مِنِّي نَفْسَهُ وَمَالَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ) أي: الإسلام، مِنْ قَتْلِ النَّفس المحرَّمة، والزِّنا بعد الإحصان، والارتداد عن الدِّين (وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ) فيما يُسِرُّه/ من الكفر والمعاصي، يعني: أنَّا نحكم عليه بالإسلام، ونؤاخذه بحقوقه بحسب ما يقتضيه ظاهر حاله. د٣/٤٢٧أ

(١) في هامش (ل):

يَجُرُّ بَحْرَ خَمِيسٍ فوقَ سابِحَةٍ ترمي بِمَوجٍ مِنَ الأبطالِ ملتطمِ «بردة».

(٢) في (م): «ثلاثةٌ للطَّبرانيِّ».

(رَوَاهُ عُمَرُ وَابْنُ عُمَرَ) بضمِّ العين فيهما مثل حديث أبي هريرة هذا (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) وقد وصل المؤلِّف رواية عُمر في «الزَّكاة» [ح: ١٣٩٩] ورواية ابنه في «الإيمان» [ح: ٢٥].

١٠٣ - بابُ مَنْ أَرَادَ غَزْوَةً فَوَرَّى بِغَيْرِهَا، وَمَنْ أَحَبَّ الخُرُوجَ يَوْمَ الخَمِيسِ

هذا (بابُ) بيان (مَنْ أَرَادَ غَزْوَةً فَوَرَّى) بتشديد الرَّاء، أي: ستَرها، وكنَّى عنها (بِغَيْرِهَا) أي: بغير تلك الغزوة الَّتي أرادها، والتَّورية: أن يذكر لفظًا يحتمل معنيين، أحدهما أقرب من الآخر مثلًا[١]، فيسأل عنه وعن طريقه، فيفهم السَّامع بسبب ذلك أنَّه يقصد المكان القريب، فالمتكلِّم صادقٌ لكنَّ الخلل وقع من فهم السَّامع خاصَّةً، وأصله من وراء الإنسان؛ لأنَّ من ورَّى بشيءٍ، فكأنَّه جعله وراءه، وقيَّده السِّيرافيُّ في «شرح سيبويه» بالهمزة، قال: وأصحاب الحديث يسقطونها. انتهى. وليس ذلك خطأً منهم، ففي «الصِّحاح»: واريت الشَّيء، أي: أخفيته، وتوارى هو، أي: استتر، قال: وتقول: ورَّيت الخبر توريةً إذا سترته، وأظهرت غيره، ولا يقال: إنَّ كونه مأخوذًا من وراء/ الإنسان يقتضي أن يكون مهموزًا؛ لأنَّ همزة «وراء»[٢] ليست أصليَّةً، وإنَّما هي منقلبةٌ عن ياءٍ، فإذا لوحظ في فعلٍ معنى وراء، لم يجزْ فيه الإتيان بالهمزة لفقدان الموجِب لقلبها في الفعل وثبوته في «وراء»، وهذا ممَّا يقتضي القطع بخطأ من خَطَّأ[٣] المحدِّثين، ولا أدري مع هذا كيف يصحُّ كلام السِّيرافيِّ؟! فتأمَّلْه، قاله في «المصابيح»[٤] (وَ)[٥] بيان[٦] (مَنْ أَحَبَّ الخُرُوجَ) إلى السَّفر (يَوْمَ الخَمِيسِ) رُوِي في حديثٍ ضعيفٍ عند الطَّبراني عن نُبَيط بن شَرِيطٍ[٧] مرفوعًا: «بورك لأمَّتي في بكورها يوم الخميس»، ولا يلزم من

١١٥/٥

---

(١) في هامش (ج): فإن أوهم أنَّه يريد غيرها لئلَّا يتيقَّظ العدوُّ؛ فليستعدَّ للدَّفع، والتَّورية أن يُطلق لفظًا هو ظاهرٌ في معنًى، ويريد به معنًى آخر يتناوله ذلك اللَّفظ، ولكنَّه خلافُ ظاهره.

(٢) في (م): «ورى».

(٣) «من خطأ»: ليس في (د).

(٤) في هامش (ج): عبارة «المصابيح»: والمراد بالتَّورية التَّعريض؛ كما إذا قصد غزو مكان قريب فقال: ما مكان كذا إلَّا بعيد، وسأل عنه وعن طريقه... إلى آخره.

(٥) في هامش (ج): عطف على «من أراد».

(٦) في (د) و(م): «باب».

(٧) في هامش (ج) و(ل): قوله: «نُبَيط» بالتَّصغير، «ابن شَرِيط» بفتح المعجمة. «تقريب» وبكسر الرَّاء وبالمهملة. «ابن الأثير»، وفي «القاموس»: «شُرَيط» -كـ«زُبَير»- وَالِدُ نُبَيط.

حبِّه ﷺ لذلك المواظبةُ عليه، وقد خرج ﷺ في بعض أسفاره يوم السَّبت، ولعلَّه كان يحبُّه أيضًا كما رُوِيَ: «بارك الله لأمَّتي في سبتها وخميسها».

٢٩٤٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ كَعْبٍ -وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ- قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُرِيدُ غَزْوَةً إِلَّا وَرَّى بِغَيْرِهَا.

وبالسَّند قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ) بضمِّ الموحَّدة وفتح[1] الكاف، قال[2]: (حَدَّثَنَا) بالجمع، ولأبي ذرٍّ: «حدَّثني» بالإفراد[3] (اللَّيْثُ) بن سعدٍ (عَنْ عُقَيْلٍ) بضمِّ العين وفتح القاف (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) الزُّهريِّ (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللهِ) يقال: لعبد الله هذا رؤيةٌ (بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ) الأنصاريُّ (أَنَّ) أباه (عَبْدَ اللهِ بْنَ كَعْبٍ) زاد في «اليونينيَّة» بين الأسطر من غير رَقْمٍ عليه: «ﷺ» (وَكَانَ) أي: عبد الله (قَائِدَ كَعْبٍ) أبيه حين عَمِي (مِنْ بَنِيهِ) عبد الله هذا، وأخويه عُبَيد الله بالتَّصغير وعبد الرَّحمن (قَالَ) أي: عبد الله: (سَمِعْتُ)/ أبي (كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ) هو ابن أبي كعبٍ عمرو الشَّيبانيَّ (حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ) في غزوة تبوك (وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُرِيدُ غَزْوَةً إِلَّا وَرَّى بِغَيْرِهَا) لئلَّا يتفطَّن العدوُّ فيستعدَّ[4] للدَّفع.

د٣/٤٢٧ب

٢٩٤٨ - ٢٩٤٩ - وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَلَّمَا يُرِيدُ غَزْوَةً يَغْزُوهَا إِلَّا وَرَّى بِغَيْرِهَا، حَتَّى كَانَتْ غَزْوَةُ تَبُوكَ، فَغَزَاهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ، وَاسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا وَمَفَازًا، وَاسْتَقْبَلَ غَزْوَ عَدُوٍّ كَثِيرٍ، فَجَلَّى لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُمْ لِيَتَأَهَّبُوا أُهْبَةَ عَدُوِّهِمْ، وَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِ الَّذِي يُرِيدُ. وَعَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ يَقُولُ: لَقَلَّمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَخْرُجُ إِذَا خَرَجَ فِي سَفَرٍ إِلَّا يَوْمَ الخَمِيسِ.

---

(١) «وفتح»: سقط من (د).

(٢) «قال»: ليس في (د).

(٣) «بالإفراد»: ليس في (د) و(ص).

(٤) «فيستعدَّ»: ليس في (ص).

وبه قال: (وَحَدَّثَنِي) بالإفراد، ولأبي ذرٍّ: «حدَّثنا» (أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ) هو ابن موسى المروزيُّ أبو العبَّاس مردويه، زاد الكلاباذيُّ: السِّمسار قال: (أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ) بن المبارك قال[1]: (أَخْبَرَنَا يُونُسُ) بن يزيد (عَنِ) ابن شهابٍ (الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ) جدِّي (كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ) اعترضه الدَّارقُطنيُّ: بأنَّ عبد الرَّحمن لم يسمع من جدِّه كعب، وإنَّما سمع من أبيه عبد الله، واستدلَّ لذلك بما رواه سويد بن نصر عن ابن المبارك حيث قال: عن أبيه عن كعب، كما قال الجماعة، لكن جوَّز الحافظ ابن حجرٍ سماعه له من جدِّه كأبيه، وثبَّته فيه أبوه، فكان في أكثر الأحوال يرويه عن أبيه عن جدِّه، وربما رواه عن جدِّه، لكن رواية سويد بن نصر توجب أن يكون الاختلاف فيها على ابن المبارك، وحينئذٍ فتكون رواية أحمد بن محمَّد شاذَّةً، ولا يترتَّب على تخريجها كبير تعليلٍ، فإنَّ الاعتماد إنَّما هو على الرِّواية المتَّصلة. انتهى. وحمله بعضهم على[2] أن يكون ذكر «ابن» موضع «عن» تصحيفًا من بعض الرُّواة، فكأنَّه كان[3]: أخبرني عبد الرَّحمن بن عبد الله عن كعب بن مالكٍ[4] (رضي الله عنه يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَلَّمَا) بوصل اللَّام بالميم، وفي نسخة أبي ذرٍّ: «قلَّ ما» بفصلها منها (يُرِيدُ غَزْوَةً يَغْزُوهَا إِلَّا وَرَّى) بتشديد الرَّاء، أي: سترها وكنَّى عنها (بِغَيْرِهَا، حَتَّى كَانَتْ غَزْوَةُ تَبُوكَ) في رجب سنة تسعٍ من الهجرة، بتقديم المثنَّاة الفوقيَّة على المهملة، والمشهور في «تبوكَ» عدم[5] الصَّرف للعلمية والتَّأنيث، ومَن صرفها أراد الموضع (فَغَزَاهَا رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم فِي حَرٍّ شَدِيدٍ،

(١) «قال»: ليس في (د).

(٢) «على»: ليس في (م).

(٣) في (م): «قال».

(٤) قال السندي في «حاشيته»: قوله: (أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ) هذا يفيدُ سماع عبد الرَّحمن من جدِّه، والرِّواية السَّابقة تفيد أنَّه سمع من أبيه، وأبوه سمع من جدِّه، فجوَّز الحافظُ ابن حجر سماعه منهما، فتارةً يرويه بلا واسطةٍ، وتارةً بواسطة أبيه، وقال القسطلاني: وحمله بعضُهم على أن يكون ذكر «ابن» موضع «عن» تصحيفًا من بعض الرُّواة فكأنَّه قال: أخبرني عبد الرَّحمن بن عبد الله عن كعب بن مالك اهـ. قلت: وهذا أيضًا تصحيفٌ، والصَّواب: أخبرني عبد الرحمن عن عبد الله بن كعب. فالحاصل أنَّا إذا قلنا: بالتَّصحيف، فالصَّواب أن نقول: ابن عبد الله موضع: عن عبد الله، لا: ابن كعب، موضع: عن كعب، كما ذكره القسطلَّاني، والله تعالى أعلم.

(٥) في (ب) و(س): «منع».

وَاسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا وَمَفَازًا) بفتح الميم والفاء[1] والزَّاي: البريَّة الَّتي بين المدينة وتبوك، سُمِّيت مفازًا؛ تفاؤلًا بالفوز، وإلَّا فهي مَهْلكةٌ كما قالوا لِلَّديغ: سَلِيمٌ (وَاسْتَقْبَلَ غَزْوَ عَدُوٍّ كَثِيرٍ فَجَلَّى[2]) قال الزَّركشيُّ وابن حجر والدَّمامينيُّ وغيرهم: بالجيم وتشديد اللَّام، زاد ابن حجرٍ فقال: ويجوز تخفيفها، وقال العينيُّ: بتخفيف اللَّام، وضبطه الدِّمياطيُّ في حديث كعب[3] في «المغازي» [ح: ٤٤١٨] بالتَّشديد. وهو خطأٌ، أي: أظهر (لِلْمُسْلِمِينَ[4] أَمْرَهُمْ) بالجمع، ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي/: «أمره» (لِيَتَأَهَّبُوا أُهْبَةَ عَدُوِّهِمْ) أي: ليكونوا على أهبةٍ[5] يلاقون بها عدوَّهم، ويعتدُّوا[6] لذلك (وَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِ الَّذِي يُرِيدُ) أي: بجهته التي يريدها، وهي جهة تبوك. (وَ)[7] بالسَّند السَّابق عن ابن المبارك (عَنْ يُونُسَ) بن يزيد (عَنِ) ابن شهابٍ (الزُّهْرِيِّ قَالَ/: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (عَبْدُ الرَّحْمَنِ) عمُّ عبد الرَّحمن بن عبد الله (بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ يَقُولُ: لَقَلَّمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَخْرُجُ) في يومٍ من الأيَّام (إِذَا خَرَجَ فِي سَفَرٍ إِلَّا يَوْمَ الخَمِيسِ) فإنَّ أكثر خروجه في السَّفر فيه. وقد وهم مَنْ زعم أنَّ هذا الحديث معلَّقٌ.

د٣/٤٢٨أ

٥/١١٦

٢٩٥٠ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم خَرَجَ يَوْمَ الخَمِيسِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ يَوْمَ الخَمِيسِ.

وبه قال: (حَدَّثَنِي) وفي بعض النُّسخ: «حدَّثنا» (عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ) المسنَديُّ بفتح النُّون، قال: (حَدَّثَنَا[8] هِشَامٌ) هو ابن يوسف[9] الصَّنعانيُّ قال: (أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ) هو ابن راشدٍ (عَنِ) ابن

(١) «والفاء»: ليس في (م).

(٢) في هامش (ل): «للمسلمين أمرهم» «فَجُلِّيَ» بالياء -في «الفرع»- وتشديد اللَّام، وفي خطِّ الشَّارح بالألف.

(٣) في الأصول: «في حديث سعد» تبعًا لما في العمدة، والصواب المثبت انظر [ح: ٤٤١٨].

(٤) «للمسلمين»: ليس في (ص).

(٥) زيد في (د) و(م): «العدوِّ».

(٦) في (د) و(م): «ويعتدُّون».

(٧) زيد في (م): «قال».

(٨) في (د): «حدَّثني».

(٩) في (د): «يونس» وهو تحريفٌ.

شهابٍ (الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) أخي عبد الله (بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ) كعب بن مالكٍ (ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ الخَمِيسِ) من المدينة (فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ) في السَّفر جهادٍ أو غيره (يَوْمَ الخَمِيسِ).

والمطابقة بين الأحاديث والتَّرجمة ظاهرةٌ، وحاصل ما سبق في أسانيدها: أنَّ الزُّهريَّ سمع من عبد الرَّحمن بن عبد الله بن كعبٍ كما في الحديثين الأوَّلَين، ومن عمِّه عبد الرَّحمن بن كعبٍ كما في باقيها. وكذا روى أيضًا عن أبيه عبد الله بن كعب نفسه، وكذا عن عبد الرَّحمن بن عبد الله بن كعب عن عمِّه عُبَيد الله بن كعبٍ بالتَّصغير.

١٠٤ - بابُ الخُرُوجِ بَعْدَ الظُّهْرِ

(بابُ) بيان (الخُرُوجِ) في السَّفر (بَعْدَ الظُّهْرِ).

٢٩٥١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِالمَدِينَةِ الظُّهْرَ أَرْبَعًا، وَالعَصْرَ بِذِي الحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ، وَسَمِعْتُهُمْ يَصْرُخُونَ بِهِمَا جَمِيعًا.

وبه قال: (حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ) الأزديُّ الواشحيُّ -بالشِّين المعجمة والحاء المهملة- البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا حَمَّادٌ) ولأبي ذرٍّ: «حمَّاد بن زيدٍ» (عَنْ أَيُّوبَ) السَّختيانيِّ (عَنْ أَبِي قِلَابَةَ) بكسر القاف، عبد الله بن زيدٍ الجرميِّ (عَنْ أَنَسٍ) هو ابن مالكٍ (ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ) لـمَّا أراد حجَّة الوداع (صَلَّى بِالمَدِينَةِ الظُّهْرَ أَرْبَعًا) يوم السَّبت خامسَ عشرَ ذي القعدة[1]؛ لأنَّ الوقفة بعرفة كانت يوم الجمعة، فأوَّل الحجَّة الخميس قطعًا، ولا يقال: إنَّ الخامس والعشرين من القعدة الجمعة؛ لأنَّه ﷺ صلَّى الظُّهر أربعًا، فتعيَّن أن يكون أوَّل القعدة الأربعاء، والخامس والعشرين منه يوم السَّبت، فيكون ناقصًا (وَ) صلَّى عليه الصلاة والسلام (العَصْرَ بِذِي الحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ) قصرًا/، قال أنسٌ: (وَسَمِعْتُهُمْ يَصْرُخُونَ) بضمِّ الرَّاء في الفرع، ويجوز فتحها، ولم يضبطها في «اليونينيَّة» أي: يلبُّون برفع الصَّوت (بِهِمَا) أي: بالحجِّ والعمرة (جَمِيعًا). د٣/٤٢٨ب

وفي الحديث إشارةٌ إلى جواز التَّصرُّف في غير وقت البكور؛ لأنَّ خروجه عليه الصلاة والسلام كان بعد الظُّهر، وحينئذٍ فلا يمنع حديث: «بُورك لأمتِّي في بكورها» المرويُّ في «السُّنن» وصحَّحه ابن

---

(١) في (ل): «عِشْرَي القِعدة» وفي هامشها: وفي خطِّه: «عِشْرَين»، والرَّاجحُ حذفُ النُّون للإضافة. وبنحوه في هامش (ج).

حبَّان من حديث صخرٍ الغامديِّ -بالغين المعجمة والدَّال المهملة- جوازَ ذلك، وإنَّما كان في البكور بركةٌ لأنَّه وقت نشاطٍ.

١٠٥ - بابُ الخُرُوجِ آخِرَ الشَّهْرِ

وَقَالَ كُرَيْبٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄: انْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ المَدِينَةِ لِخَمْسٍ بَقِينَ مِنْ ذِي القَعْدَةِ، وَقَدِمَ مَكَّةَ لأَرْبَعِ لَيَالٍ خَلَوْنَ مِنْ ذِي الحِجَّةِ.

(بابُ) جواز (الخُرُوجِ) إلى السَّفر (آخِرَ الشَّهْرِ) من غير كراهةٍ (وَقَالَ كُرَيْبٌ) مولى ابن عبَّاسٍ فيما وصله المؤلِّف في حديثٍ طويلٍ في «الحجِّ» [ح:١٥٤٥] (عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄: انْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ المَدِينَةِ) في حجَّة الوداع (لِخَمْسٍ بَقِينَ مِنْ ذِي القَعْدَةِ) يوم السَّبت، أي: في أذهانهم[1] حالة الخروج بتقدير تمامه[2]، فاتَّفق أن كان الشَّهر ناقصًا، فأخبر بما كان في الأذهان يوم الخروج، لأنَّ الأصل التَّمام، أو ضمَّ يوم الخروج إلى ما بقي لأنَّ التأهُّب وقع في أوَّله، كأنَّهم لمَّا تأهبوا[3] باتوا ليلة السَّبت على سفرٍ اعتدُّوا به[4] من جملة أيَّام السَّفر، قاله في «الفتح» وفيه جواز السَّفر في آخر[5] الشَّهر، خلافًا لِما كان عليه أهل الجاهليَّة، حيث كانوا يتحرَّون[6] أوائل الشَّهر للأعمال، ويكرهون في آخره[7] التَّصرُّف (وَقَدِمَ) ﵊ (مَكَّةَ لأَرْبَعِ لَيَالٍ خَلَوْنَ مِنْ ذِي الحِجَّةِ).

٢٩٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ ﵂ تَقُولُ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِخَمْسِ لَيَالٍ بَقِينَ مِنْ ذِي القِعْدَةِ، وَلَا نُرَى إِلَّا الحَجَّ، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنْ مَكَّةَ أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ إِذَا طَافَ بِالبَيْتِ وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ أَنْ يَحِلَّ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَدُخِلَ عَلَيْنَا يَوْمَ النَّحْرِ بِلَحْمِ بَقَرٍ، فَقُلْتُ:

---

(١) في (ب) و(س): «الأذهان».

(٢) في (ص) «تامَّة».

(٣) قوله: «تأهبوا» من الفتح مصدر المصنِّف، وهو الأليق بالسياق.

(٤) في (م): «السفر اعتدُّوه».

(٥) في (س) و(ص): «أواخر».

(٦) في (د): «يتخيَّرون».

(٧) في غير (د) و(م): «فيه».

مَا هَذَا؟ فَقَالَ: نَحَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ أَزْوَاجِهِ. قَالَ يَحْيَى: فَذَكَرْتُ هَذَا الحَدِيثَ لِلْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، فَقَالَ: أَتَتْكَ وَاللهِ بِالحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ) القعنبيُّ (عَنْ مَالِكٍ) الإمام (عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ) الأنصاريِّ (عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) بن سعد بن زرارة الأنصاريَّة المدنيَّة (أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ ﵂ تَقُولُ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ) ولأبي ذرٍّ عن المُستملي[1]: «(خرج») (لِخَمْسِ لَيَالٍ بَقِينَ مِنْ ذِي القَعْدَةِ) بفتح القاف وكسرها، سُمِّي به لأنَّهم كانوا يقعدون فيه عن القتال (وَلَا نُرَى) بضمِّ النُّون وفتح الرَّاء، أي: لا نظنُّ (إِلَّا الحَجَّ، فَلَمَّا دَنَوْنَا) بفتح الدَّال والنُّون، أي: قربنا (مِنْ مَكَّةَ أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ إِذَا طَافَ بِالبَيْتِ) الحرام (وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا/ وَالمَرْوَةِ أَنْ يَحِلَّ) بفتح أوَّله وكسر ثانيه من نسكه (قَالَتْ عَائِشَةُ ﵂: (فَدُخِلَ عَلَيْنَا) بضمِّ الدَّال مبنيًّا لما لم يُسَمَّ فاعله (يَوْمَ النَّحْرِ) نصبٌ على الظَّرفيَّة، أي: في يوم النحر (بِلَحْمِ بَقَرٍ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ: نَحَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ أَزْوَاجِهِ) أي: البقر، واستعمل النحر موضع الذَّبح. ١١٧/٥

(قَالَ يَحْيَى) بن سعيدٍ الأنصاريُّ: (فَذَكَرْتُ هَذَا الحَدِيثَ لِلْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ)/ هو ابن أبي بكرٍ الصِّديق ﵁ (فَقَالَ) أي: القاسم: (أَتَتْكَ) عَمْرة (وَاللهِ بِالحَدِيثِ) الَّذي حدثتك به (عَلَى وَجْهِهِ) لم تختصر منه شيئًا ولا غيَّرته. ٤٢٩/٣د أ

١٠٦ - بابُ الخُرُوجِ فِي رَمَضَانَ

(بابُ) جواز (الخُرُوجِ) إلى السَّفر (فِي رَمَضَانَ) من غير كراهةٍ.

٢٩٥٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَمَضَانَ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ الكَدِيدَ أَفْطَرَ. قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ... وَسَاقَ الحَدِيثَ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ) المدينيُّ قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) بن عيينة (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (الزُّهْرِيُّ) محمَّد بن مسلم ابن شهابٍ (عَنْ عُبَيْدِ اللهِ) بالتَّصغير، ابن عبد الله بن عتبة

---

(١) في (م): «الحَمُّويي»، وليس بصحيحٍ.

ابن مسعودٍ الهذليِّ المدنيِّ (عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ) إلى مكَّة في غزوة فتحها يوم الأربعاء بعد العصر (فِي رَمَضَانَ) لعشرٍ مضين منه (فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ الكَدِيدَ) بفتح الكاف ودالين مهملتَين الأولى مكسورةٌ على وزن: رغيف، عينٌ جاريةٌ على نحو مرحلتين من مكَّة، وهو ما بين قُدَيد وعُسْفَان (أَفْطَرَ) وفي رواية النَّسائيِّ: حتَّى أتى قديدًا، ثمَّ أتى بقدحٍ من لبنٍ فشرب فأفطر هو وأصحابه.

(قَالَ سُفْيَانُ) بن عيينة بالسَّند السَّابق: (قَالَ) ابن شهابٍ (الزُّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (عُبَيْدُ اللهِ) بن عبد الله السَّابق قريبًا (عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ) ﵄ (وَسَاقَ الحَدِيثَ) بطوله كما سبق عند المؤلِّف في «باب إذا صام أيَّامًا من رمضان» في «كتاب الصِّيام» [ح:١٩٤٤] وأفاد في هذه: أنَّ الزُّهريَّ رواه عن عُبيد الله بن عبد الله بن عتبة بالإخبار، بخلاف الأولى فبالعنعنة، وزاد المُستملي هنا[(١)]: «قال أبو عبد الله» أي: البخاريّ: «هذا قول الزُّهريِّ» محمَّد بن مسلمٍ، ولعلَّ مذهبه أنَّ طروء السَّفر في رمضان لا يبيح الفطر[(٢)]؛ لأنَّه شهد الشَّهر في أوَّله، فهو كطروئه في أثناء اليوم. قال المؤلِّف: «وإنَّما يقال» أي: «يؤخذ[(٣)] بالآخِرِ[(٤)] مِن فِعْلِ رسول الله ﷺ»؛ لأنَّه ناسخٌ للأوَّل، وقد أفطر عند الكَدِيد، وهو أفضل في[(٥)] السَّفر، لأنَّه إنَّما يفعل في المخيَّر فيه الأفضل. نعم، إن لم يتضرَّر بالصَّوم فهو أفضل عند الشَّافعيَّة، وفيه ردٌّ على من كره السَّفر في رمضان.

١٠٧ - بابُ التَّوْدِيعِ

(بابُ) بيان مشروعيَّة (التَّوْدِيعِ) عند السَّفر من المسافر للمقيم، ومن المقيم للمسافر.

٢٩٥٤ - وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرٌو، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّهُ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي بَعْثٍ، وَقَالَ لَنَا: «إِنْ لَقِيتُمْ فُلَانًا وَفُلَانًا -لِرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ

---

(١) «هنا»: ليس في (د).

(٢) في (ص): «الإفطار».

(٣) في (ل): «وإنَّما يقال: يؤخذ» وفي هامشها: في نسخةٍ: أي، بدل قوله: «يُقال». وبعكس هذا في نسخة (ج) وهامشها.

(٤) في هامش (ج) و(ل): الذي في «اليونينيَّة»: «بالآخَرَ» بكسر الخاء وفتح الرَّاء، ولعلَّه سبقُ قلم. انتهى بخطِّه «منه».

(٥) «في»: مثبتٌ من (د).

سَمَّاهُمَا - فَحَرِّقُوهُمَا بِالنَّارِ» قَالَ: ثُمَّ أَتَيْنَاهُ نُوَدِّعُهُ حِينَ أَرَدْنَا الخُرُوجَ، فَقَالَ: «إِنِّي كُنْتُ أَمَرْتُكُمْ أَنْ تُحَرِّقُوا فُلَانًا وَفُلَانًا بِالنَّارِ، وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذِّبُ بِهَا إِلَّا اللهُ، فَإِنْ أَخَذْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا».

(وَقَالَ) بالواو، ولأبي ذرٍّ: «قال» (ابْنُ وَهْبٍ) عبد الله المصريُّ ممَّا[1] وصله النَّسائيُّ والإسماعيليُّ وكذا المؤلِّف لكن[2] من وجهٍ آخرَ كما سيأتي إن شاء الله تعالى [ح:٣٠١٦] (أَخْبَرَنِي) بالإفراد (عَمْرٌو) بفتح العين، ابن الحارث المصريُّ (عَنْ بُكَيْرٍ) بضمِّ الموحَّدة مصغَّرًا، ابن عبد الله بن الأشجِّ (عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ) ضدُّ اليمين (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللهِ/ صلى الله عليه وسلم فِي بَعْثٍ) أي: جيشٍ، أميره حمزة بن عمرٍو الأسلميُّ (وَقَالَ) عليه الصلاة والسلام بواو العطف، ولأبي ذرٍّ: «فقال» (لَنَا: إِنْ لَقِيتُمْ فُلَانًا وَفُلَانًا لِرَجُلَيْنِ) ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «للرَّجلين» (مِنْ قُرَيْشٍ سَمَّاهُمَا) عليه الصلاة والسلام (فَحَرِّقُوهُمَا بِالنَّارِ) هما هبَّار بن الأسود -بتشديد الموحَّدة- ونافع بن عبد عمرٍو كما عند ابن بشكوال من طريق ابن لهيعة عن بُكيرٍ، أو هبَّار وخالد بن عبد قيسٍ كما في «سيرة ابن هشامٍ» و«مسند البزَّار» أو هبَّارٌ ونافعٌ بن عبد قيسٍ بن لقيط بن عامرٍ الفهريُّ، وهو والد عقبة كما حرَّره البَلاذُريُّ، وهو الَّذي نخس بزينب بنت النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم بعيرها وكانت حاملًا فألقت ما في بطنها، وكان هو وهبَّار معه؛ فلذا أمر عليه الصلاة والسلام بإحراقهما قال: (قَالَ) أبو هريرة: (ثُمَّ أَتَيْنَاهُ) عليه الصلاة والسلام (نُوَدِّعُهُ حِينَ أَرَدْنَا الخُرُوجَ) للسَّفر، فيه توديع المسافر للمقيم، فتوديع المقيم للمسافر بطريق الأَولى، وهو أكثر في الوقوع (فَقَالَ) عليه الصلاة والسلام: (إِنِّي[3] كُنْتُ أَمَرْتُكُمْ[4] أَنْ تُحَرِّقُوا[5] فُلَانًا وَفُلَانًا بِالنَّار، وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذِّبُ بِهَا إِلَّا اللهُ) عزَّ وجلَّ، خبرٌ بمعنى النَّهي، وظاهره التَّحريم (فَإِنْ أَخَذْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا) قاله بعد أمره بإحراقهما، ففيه النَّسخ قبل العمل، أو قبل التَّمكُّن من العمل/ به[6]، ولا حجَّة في قصَّة

د٣٠/٤٢٩ب

١١٨/٥

---

(١) في (د): «فيما».

(٢) «لكن»: ليس في (م).

(٣) «إنِّي»: ليس في (ص).

(٤) في (ج) و(ل): «أمرتكما» وفي هامشهما: قوله: «أمرتكما» بالتَّثنية، كذا بخطِّه، والذي في المتون الصَّحيحة «أمرتكم» بالجمع.

(٥) في هامش (ج): أي: «أنتما ومن معكما».

(٦) «به»: ليس في (د).

العرنيِّين حيث سمل عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أعينهم بالحديد المحمَّى؛ لأنَّها كانت قصاصًا، أو منسوخةً، كذا قاله ابن المُنَيِّر. وفيه كراهة قتل -مثل البرغوث- بالنَّار[1].

١٠٨ - بابُ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِلإِمَامِ

(بابُ) وجوب (السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِلإِمَامِ) زاد أبو ذرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ: «ما لم يأمر بمعصيةٍ».

٢٩٥٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللهِ قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ زَكَرِيَّا، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ حَقٌّ مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِالمَعْصِيَةِ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ) هو ابن مسرهدٍ قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى) بن سعيدٍ القطَّانُ (عَنْ عُبَيْدِ اللهِ) بالتَّصغير ابن عمر بن حفصٍ العمريِّ (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ) بن الخطَّاب (رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

قال المؤلِّف: (وَحَدَّثَنِي) بالإفراد، ولأبي ذرٍّ: «وحدَّثنا» (مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ) وفي نسخةٍ: «ابن صبَّاح» بتشديد الموحَّدة آخره حاءٌ مهملةٌ، البزَّار الدَّولابيُّ[2] البغداديُّ (عن إِسْمَاعِيلَ[3] ابْنِ زَكَرِيَّا) بن مرَّة الخُلْقانيِّ؛ بضم الخاء المعجمة وسكون اللَّام بعدها قافٌ، الملقَّب شَقُوصًا، بفتح[4] الشِّين المعجمة وضمِّ القاف المخفَّفة وبالصَّاد المهملة (عَنْ عُبَيْدِ اللهِ) بالتَّصغير، ابن عمر العمريِّ السَّابق قريبًا (عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ) بن الخطَّاب (رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

---

(١) في هامش (ج) و(ل): قوله: «وفيه...» إلى آخره عبارةُ الشَّمس الرَّمليِّ في «محرَّمات الإحرام» ما نصُّه: ويحرم قتل النَّمل السُّليمانيِّ [وأمَّا غير السُّليمانيِّ] -وهو الصَّغير المُسمَّى بالذَّرِّ- فيجوز قتله بغير الإحراق، كما في «المهمَّات» عن البغويِّ والخطابيِّ، وكذا بالإحراق إن تعيَّن طريقًا لدفعه. انتهى. ومثله القمل ونحوُه؛ كالجراد، لكنَّه إذا احتاج إلى زمن طويلٍ بحيث تتعطَّل مصالحه فيه فهل يجوز الإحراق؟ فيه نظرٌ. انتهى من «شرح الكفاية» للعبَّاديِّ.

(٢) في هامش (ج) و(ل): قوله: البزار -بالراء-، «الدَّولابيُّ» بفتح الدَّال المهملة، كما صوَّبه في «اللُّباب» وغيره، قال: والنَّاس يضمُّونه. انتهى بخطِّ شيخنا.

(٣) زيد في (د) وهامش (ج) و(ل): وفي نسخةٍ: «حدَّثنا إسماعيل».

(٤) في (ص): «بضمٍّ».

قَالَ: السَّمْعُ) لأولي الأمر بإجابة أقوالهم (وَالطَّاعَةُ) لأوامرهم (حَقٌّ) واجبٌ، وهو شاملٌ لأمراء المسلمين في عهد رسول الله ﷺ وبعده، ويندرج فيهم الخلفاء/ والقضاة (مَا لَمْ يُؤْمَرْ) أحدكم (بِالمَعْصِيَةِ) لله، ولأبي ذرٍّ: «بمعصية» (فَإِذَا أُمِرَ) أحدكم (بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ) لهم (وَلَا طَاعَةَ) إذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، وإنَّما الطَّاعة في المعروف، والفعلان مفتوحان[1]، والمراد نفي الحقيقة الشَّرعيَّة لا الوجوديَّة.

د٤٣٠/٣٥أ

١٠٩ - بابٌ: يُقَاتَلُ مِنْ وَرَاءِ الإِمَامِ، وَيُتَّقَى بِهِ

هذا (بابٌ) بالتَّنوين (يُقَاتَلُ) بضمِّ المثنَّاة التَّحتيَّة وفتح الفوقيَّة مبنيًّا للمفعول (مِنْ وَرَاءِ[2] الإِمَامِ) القائم بأمور الأنام (وَيُتَّقَى بِهِ) بضمِّ أوَّله وفتح ثالثه[3].

٢٩٥٦ - ٢٩٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ: أَنَّ الأَعْرَجَ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «نَحْنُ الآخِرُونَ السَّابِقُونَ».

وَبِهَذَا الإِسْنَادِ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللهَ، وَمَنْ يُطِعِ الأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ يَعْصِ الأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي، وَإِنَّمَا الإِمَامُ جُنَّةٌ يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ، وَيُتَّقَى بِهِ، فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللهِ وَعَدَلَ فَإِنَّ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرًا، وَإِنْ قَالَ بِغَيْرِهِ فَإِنَّ عَلَيْهِ مِنْهُ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ) الحكم بن نافعٍ قال: (أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ) هو ابن أبي حمزة (قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ) عبد الله بن ذكوان (أَنَّ الأَعْرَجَ) عبد الرَّحمن بن هرمزٍ (حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: نَحْنُ الآخِرُونَ) في الدُّنيا (السَّابِقُونَ) في الآخرة.

وهذا طرفٌ من حديثٍ، وقد سبق الكلام فيه في «كتاب الطَّهارة» [ح:٢٣٨] و«الجمعة» [ح:٨٧٦] ومطابقته لما ترجم له هنا غير بيِّنةٍ، لكن قال ابن المُنَيِّر: إنَّ معنى «يقاتل من ورائه» أي: من أمامه، فأطلق الوراء على الأمام؛ لأنَّهم وإن تقدَّموا في الصُّورة فهم أتباعه في الحقيقة،

---

(١) في هامش (ج) و(ل): قوله: «والفعلان مفتوحان» أراد بهما: لفظَ: «سَمْعَ» و«طاعةَ» وتسميتهما بذلك لغويَّة، لا اصطلاحيَّة. قال العلَّامة قطة رحمه الله: ولو قال: الاسمان، كان أظهر.

(٢) في هامش (ج): المراد خلفه وأمامه؛ لأنَّه من الأضداد.

(٣) في (ج) و(ل): «وكسر ثالثه»، وفي هامشهما: قوله: «وكسر ثالثه» كذا بخطِّه، وصوابه: وفتح ثالثه، كما ضبطه هو بالقلم في خطِّه.

والنَّبيُّ ﷺ تقدَّم غيره عليه بصورة الزَّمان، لكنَّ المتقدِّم عليه مأخوذٌ عهده أن يؤمن به وينصره كآحاد أمَّته، ولذلك ينزل عيسى ابن مريم[1] ﵇ مأمومًا، فهم في الصورة أمامه، وفي الحقيقة خلفه، فناسب ذلك قوله: «يقاتل من ورائه» وهذا كما تراه في غايةٍ من التَّكلُّف، والظَّاهر أنَّه إنَّما ذكره جريًا على عادته أن يذكر الشَّيء كما سمعه جملةً[2] لتضمُّنه معنى[3] الدَّلالة المطلوبة منه وإن لم يكن باقيه مقصودًا.

(وَبِهَذَا الإِسْنَادِ) السَّابق قال ﷺ: (مَنْ أَطَاعَنِي) فيما أَمرتُ به[4] (فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ) لأنَّه ﵊ في الحقيقة مبلِّغٌ، و[5] الآمر هو الله ﷻ (وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللهَ، وَمَنْ يُطِعِ الأَمِيرَ) أمير السريَّة أو الأمراء مطلقًا فيما يأمرونه[6] به (فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ يَعْصِ[7] الأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي) قيل: وسبب قوله ﵊ ذلك أنَّ قريشًا ومن يليهم من العرب لا يعرفون الإمارة، ولا يطيعون غير رؤساء قبائلهم، فأعلمهم ﵊ أنَّ طاعة الأمراء حقٌّ واجبٌ (وَإِنَّمَا الإِمَامُ) القائم بحقوق الأنام (جُنَّةٌ) بضمِّ الجيم وتشديد النُّون، سترةٌ ووقايةٌ يمنع العدوَّ من أذى المسلمين، ويحمي بيضة الإسلام (يُقَاتَلُ) بضمِّ أوَّله مبنيًّا للمفعول، معه الكفَّار والبغاة (مِنْ وَرَائِهِ) أي: أمامه، فعبَّر بالوراء عنه كقوله تعالى: ﴿وَكَانَ وَرَآءَهُم مَّلِكٌ﴾ [الكهف: ٧٩] أي: أمامهم[8]، فالمراد المقاتلة للدَّفع عن الإمام، سواء كان ذلك من خلفه/ حقيقةً أو قدَّامه، فإن لم يقاتل من ورائه، وأبى[9] عليه مرج أمر د٣/٤٣٠ب

(١) «ابن مريم»: ليس في (ص) و(م).

(٢) «جملة»: ليس في (م).

(٣) في غير (ص): «موضع».

(٤) في (م): «أمرته»، و«به»: ليس في (ص).

(٥) في (د): «إذ».

(٦) في (ل): «يأمروه»، وفي هامشها: وحذفُ النُّون لا لجازم جائزٌ.

(٧) في (د): «عصى».

(٨) قال السندي في «حاشيته»: قوله: (الإِمَامُ جُنَّةٌ يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ وَيُتَّقَى بِهِ): قال القسطلاني تبعًا لغيره قوله: (من ورائه)؛ أي: أمامه، فعبَّر عن الأمام بالوراء، كما في قوله تعالى: ﴿وَكَانَ وَرَآءَهُم مَّلِكٌ﴾ أي: أمامهم. انتهى. قلت: وهذا بعيدٌ لا يناسب السَّابق وهو (جُنَّة) ولا اللَّاحق وهو قوله: (يتَّقى به)، والوجه أنَّ وراء بمعناه، والمقصود يتَّبع أمره ونهيه وتدبيره في القتال، ويمشي تابعًا إيَّاه بحيث كأنَّ الإمام هو قدامه، والله تعالى أعلم.

(٩) في (د) و(م): «وأتى».

النَّاس، وسطا القويُّ على الضَّعيف، وضُيِّعت الحدود والفرائض (وَيُتَّقَى بِهِ[١]) بضمِّ أوَّله[٢] مبنيًّا للمفعول، فلا يعتقد من قاتل عنه أنَّه حماه، بل ينبغي أن يعتقد أنَّه احتمى به لأنَّه فئته، وبه/ قويت همَّته، وفيه إشارةٌ إلى صحَّة تعدُّد الجهات، وألَّا يُعدَّ من التَّناقض وإن تُوهِّم فيه ذلك؛ لأنَّ كونه جُنَّة يقتضي أن يتقدَّم، وكونه يقاتل من أمامه يقتضي أن يتأخَّر، فجُمِعَ بينهما باعتبارين وجهتين (فَإِنْ أَمَرَ) رعيَّته (بِتَقْوَى اللهِ وَعَدَلَ) فيهم (فَإِنَّ لَهُ بِذَلِكَ) الأمر والعدل (أَجْرًا، وَإِنْ قَالَ[٣]) أي: أمر أو حكم (بِغَيْرِهِ) أي: بغير تقوى الله وعدله (فَإِنَّ عَلَيْهِ مِنْهُ) وزرًا، كذا ثبتت هذه -يعني: «وزرًا»[٤]- في بعض طرق الحديث كما سيأتي إن شاء الله تعالى، وحُذِفَت هنا لدلالة مقابلِه السَّابق عليه، و«منه»[٥] للتَّبعيض، فيكون المراد أنَّ بعض الوزر عليه، أو المراد أنَّ الوبال الحاصل منه عليه لا على المأمور، وحكى صاحب «الفتح»: أنَّه وقع في رواية أبي زيدٍ[٦] المروزيِّ: «فإنَّ[٧] عليه مُنَّةً[٨]» بضمِّ الميم وتشديد النُّون، بعدها هاء[٩] تأنيثٍ، قال: وهي[١٠] تصحيفٌ بلا ريبٍ، وبالأولى جزم أبو ذرٍّ.

١١٩/٥

١١٠ - بابُ: البَيْعَةِ فِي الحَرْبِ أَلَّا يَفِرُّوا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: عَلَى المَوْتِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾

(بابُ البَيْعَةِ فِي الحَرْبِ) على (أَلَّا يَفِرُّوا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: عَلَى المَوْتِ) أي: على ألَّا يفرُّوا ولو ماتوا (لِقَوْلِهِ تَعَالَى) ولأبي ذرٍّ: «عزَّ وجلَّ» بدل قوله «تعالى»: (﴿لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ﴾)

---

(١) في هامش (ج) و(ل): قال المهلَّب: معنى «يُتَّقى به»: أي: يرجع إليه في الرَّأي والفضل وغير ذلك. «منه».

(٢) «بضمِّ أوَّله»: ليس في (ص).

(٣) في هامش (ج) و(ل): قوله: «قال» هنا مشتقٌّ مِنَ «القَيْل» بفتح القاف وسكون الياء، وهو الملك الذي نفذ حكمه لغةً.

(٤) «يعني: وزرًا»: مثبتٌ من (م).

(٥) في (ب): «من».

(٦) في (م): «ذرٍّ» وليس بصحيحٍ.

(٧) في (م): «قال» وهو تحريفٌ.

(٨) في هامش (ج) و(ل): المُنَّة: -بالضَّمِّ- القوَّة، قال ابن القطَّاع: والضُّعفُ أيضًا. فهي من الأضداد. «مصباح».

(٩) في (ص): «تاء» وليس في (م).

(١٠) في (د): «وهو».

يوم الحديبية بيعة الرِّضوان (﴿تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨]) السَّمُرة أو أمُّ غيلان، وهم يومئذٍ ألفٌ وخمس مئةٍ وأربعون رجلًا، وقد أخبر سلمة بن الأكوع -وهو ممَّن بايع تحت الشَّجرة- أنَّه بايع على الموت، وليس المراد أن يقع الموت ولا بدَّ، بل على عدم الفرار ولو ماتوا.

٢٩٥٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما: رَجَعْنَا مِنَ العَامِ المُقْبِلِ، فَمَا اجْتَمَعَ مِنَّا اثْنَانِ عَلَى الشَّجَرَةِ الَّتِي بَايَعْنَا تَحْتَهَا، كَانَتْ رَحْمَةً مِنَ اللهِ، فَسَأَلْتُ نَافِعًا: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعَهُمْ، عَلَى المَوْتِ؟ قَالَ: لَا، بَايَعَهُمْ عَلَى الصَّبْرِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ) المنقريُّ التَّبوذكيُّ قال: (حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ) بضمِّ الجيم مصغَّر جاريةٍ، ابن أسماء الضُّبَعيُّ البصريُّ (عَنْ نَافِعٍ) مولى ابن عمر (قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ) بن الخطَّاب (رضي الله عنهما: رَجَعْنَا مِنَ العَامِ المُقْبِلِ) الَّذي بعد صلح الحديبية إليها (فَمَا اجْتَمَعَ مِنَّا اثْنَانِ عَلَى الشَّجَرَةِ الَّتِي بَايَعْنَا تَحْتَهَا) أي: ما وافق منَّا رجلان على هذه الشَّجرة أنَّها هي الَّتي وقعت المبايعة تحتها، بل خفي مكانها أو اشتبهت عليهم لئلَّا يحصل بها افتتانٌ لِمَا وقع تحتها من الخير، فلو بقيت لما أُمِنَ من تعظيم الجهَّال لها، حتَّى ربَّما يفضي بهم إلى اعتقاد أنَّها تضرُّ وتنفع، فكان في إخفائها رحمةٌ، وإلى ذلك أشار ابن عمر بقوله: (كَانَتْ رَحْمَةً مِنَ اللهِ) قال جُوَيرية: (فَسَأَلْتُ) ولأبي ذرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ: «فسألنا» (نَافِعًا) مولى ابن عمر (عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعَهُمْ) عليه السلام (عَلَى المَوْتِ؟) وهمزة الاستفهام/ مقدَّرةٌ (قَالَ: لَا، بَايَعَهُمْ) ولأبي ذرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ: «بل بايعهم» (عَلَى الصَّبْرِ) أي: على الثَّبات وعدم الفرار، سواءٌ أفضى بهم ذلك إلى الموت أَمْ لا.

د١٤٣١/٣

٢٩٥٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا كَانَ زَمَنَ الحَرَّةِ أَتَاهُ آتٍ فَقَالَ لَهُ: إِنَّ ابْنَ حَنْظَلَةَ يُبَايِعُ النَّاسَ عَلَى المَوْتِ. فَقَالَ: لَا أُبَايِعُ عَلَى هَذَا أَحَدًا بَعْدَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ) التَّبوذكيُّ، وسقط عند أبي ذرٍّ «بن إسماعيل» قال: (حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ) بضمِّ الواو مصغَّرًا، ابن خالد قال: (حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى) بفتح العين وسكون الميم، الأنصاريُّ المدنيُّ (عَنْ[1] عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ) بفتح العين وتشديد الموحَّدة، ابن

(١) زيد في (م): «بن» وليس بصحيحٍ.

زيد بن عاصمٍ (عَنْ) عمِّه (عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ) الأنصاريِّ المدنيِّ (رضي الله عنه، قَالَ: لَمَّا كَانَ زَمَنَ الحَرَّةِ[1]) بفتح الحاء وتشديد الرَّاء، أي: في[2] زمن وقعة[3] الحَرَّة[4] وهي حرَّة زهرة أو واقم[5] بالمدينة سنة ثلاثٍ وستِّين، وسببها: أنَّ عبد الله بن حنظلة وغيره من أهل المدينة وفدوا إلى يزيد بن معاوية، فرأوا منه ما لا يصلح، فرجعوا إلى المدينة، فخلعوه، وبايعوا عبد الله بن الزُّبير رضي الله عنهما، فأرسل يزيد إلى[6] مسلم بن عقبة، فأوقع بأهل المدينة وقعةً عظيمةً، قتل من وجوه النَّاس ألفًا وسبع مئةٍ، ومن أخلاط النَّاس عشرة آلافٍ سوى النِّساء والصِّبيان (أَتَاهُ آتٍ، فَقَالَ لَهُ[7]: إِنَّ ابْنَ حَنْظَلَةَ) هو عبد الله بن حنظلة بن أبي عامرٍ الَّذي يُعرف أبوه بغسيل الملائكة، وكان أميرًا على الأنصار (يُبَايِعُ النَّاسَ عَلَى المَوْتِ، فَقَالَ) عبد الله بن زيدٍ: (لَا أُبَايِعُ عَلَى هَذَا أَحَدًا بَعْدَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم) والفرق أنَّه عليه الصلاة والسلام يستحقُّ على كلِّ مسلمٍ أن يفديه بنفسه بخلاف غيره، وهل يجوز لأحدٍ أن يُستَهدف عن أحدٍ[8] لقصد وقايته، أو يكون ذلك من إلقاء اليد إلى التَّهلكة؟ تردَّد فيه ابن المُنَيِّر، قال: لا خلاف أنَّه لا يؤثر أحدٌ أحدًا بنفسه لو[9] كانا في مخمصةٍ ومع أحدهما قوتُ نفسه خاصَّة[10]، قاله في «المصابيح».

---

(١) في هامش (ل): «في أيَّام يزيدَ».

(٢) «في»: ليس في (ب) و(س).

(٣) «وقعة»: مثبتٌ من (ب) و(س).

(٤) في هامش (ج): قوله: «زمن الحرَّة» أي: زمن الوقعة الَّتي وقعت في حرَّة المدينة بين يزيد بن معاوية وأهلها.

(٥) في هامش (ج) و(ل): «واقم»: أُطم بالمدينة، ومنه حرَّة واقم. «قاموس».

(٦) «إلى»: مثبتٌ من (ب) و(د) و(س).

(٧) «له»: ليس في (م).

(٨) في (د): «لأحدٍ».

(٩) في (م): «ولو».

(١٠) في هامش (ج) و(ل): وفي «العباب»: من اضطرَّ إلى طعام، فإن حضره مالكه واضطرَّ إليه فهو أولى به، فإن آثره فحسن وإن خاف هلاكًا، ويجب إن كان نبيًّا، وإنَّما يُؤثِر مسلمًا معصومًا، لا ذميًّا وبهيمةً. انتهى. وفي «الخصائص» للخيضريِّ: فرع قال في «الرَّوضة»: لو قصده عليه السلام بما له وجبَ على مَن حضره أن يبذل نفسَه دونه، وتعقَّبه ابن البُلقينيِّ: فإنَّ قاصد نفسَه صلى الله عليه وسلم كافرٌ، والكافر يجب دفعه عن كلِّ مسلم، فلا خصوصيَّة حينئذٍ، قلت: وهذا الصَّحيح بالنِّسبة إلى قاصده صلى الله عليه وسلم، لكن ندَّعي الخصوصيَّة [في ذلك] من وجهين آخرين أحدهما: أنَّه يجب بذلُ النَّفس [في الدفع] عنه [صلى الله عليه وسلم] مع الخوف [على النفس، بخلاف غيره من الأمة، فإنه لا يجب الدفع مع الخوف]، كما قرَّره الشَّيخان في الصِّيال، ثانيهما: أنَّ قاصد غير النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم إذا =

وهذا الحديث أخرجه المؤلِّف أيضًا في «المغازي» [ح: ٤١٦٧]، وكذا مسلمٌ.

٢٩٦٠ - حَدَّثَنَا المَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ ﵁ قَالَ: بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، ثُمَّ عَدَلْتُ إِلَى ظِلِّ الشَّجَرَةِ، فَلَمَّا خَفَّ النَّاسُ قَالَ: «يَا بْنَ الأَكْوَعِ، أَلَا تُبَايِعُ؟» قَالَ: قُلْتُ: قَدْ بَايَعْتُ يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: «وَأَيْضًا». فَبَايَعْتُهُ الثَّانِيَةَ. فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ، عَلَى أَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تُبَايِعُونَ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: عَلَى المَوْتِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا المَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ) بن بشير بن فرقد الحنظليُّ التَّميميُّ قال: (حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي/ عُبَيْدٍ) مولى سلمة ابن الأكوع (عَنْ سَلَمَةَ) ابن الأكوع سنان بن عبد الله (﵁ قَالَ: بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ) بيعة الرِّضوان بالحديبية تحت الشَّجرة (ثُمَّ عَدَلْتُ إِلَى ظِلِّ الشَّجَرَةِ) المعهودة، ولأبي ذرٍّ: «إلى ظلِّ شجرةٍ» (فَلَمَّا خَفَّ النَّاسُ قَالَ) ﵊: (يَا بْنَ الأَكْوَعِ، أَلَا تُبَايِعُ؟ قَالَ: قُلْتُ: قَدْ بَايَعْتُ يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: وَ) بايع (أَيْضًا[1]) مرَّةً أخرى (فَبَايَعْتُهُ الثَّانِيَةَ) وإنَّما بايعه مرَّةً ثانيةً؛ لأنَّه كان شجاعًا بذَّالًا لنفسه، فأكَّد عليه العقد احتياطًا/ حتَّى يكون بذله لنفسه عن رضًا متأكِّدٍ، وفيه دليلٌ على أنَّ إعادة لفظ النِّكاح وغيره ليس فسخًا للعقد الأول، خلافًا لبعض الشَّافعيَّة، قاله ابن المنيِّر. قال يزيد بن أبي[2] عبيدٍ[3]: (فَقُلْتُ لَهُ) أي: لسلمة ابن الأكوع: (يَا أَبَا مُسْلِمٍ) وهي[4] كنية سلمة (عَلَى أَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تُبَايِعُونَ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ): كنَّا نبايع (عَلَى المَوْتِ) أي: على ألَّا نفرَّ ولو متنا.

١٢٠/٥ — د٣/٤٣١ب

وفي هذا الحديث الثُّلاثيِّ التَّحديث والعنعنة، وأخرجه المؤلِّف[5] أيضًا في «المغازي» [ح: ٤١٦٩]، والتِّرمذيُّ والنَّسائيُّ في «السِّير».

= كان مسلمًا لا يكفر ولو وجب الدَّفع، وقاصده ﷺ يكفر بذلك. انتهى. وما بين المعقوفات من كتاب الخيضري: «اللفظ المكرم بخصائص النبي ﷺ».

(١) في هامش (ج) و(ل): فيه: دليلٌ على أنَّ «أيضًا» عربيَّة، وقد توقَّف ابن هشام في عربيَّتها قال: وهي مصدرٌ أو حال، وقد تقدَّم التَّنبيهُ على ذلك في «الجمعة».

(٢) في هامش (ج) و(ل): سقطت لفظة «أبي» هذه من قلم المؤلِّف.

(٣) في (د): «عبيدة» وهو تحريفٌ.

(٤) «وهي»: ليس في (د) و(م).

(٥) «المؤلِّف»: ليس في (د).

٢٩٦١ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا ﷺ يَقُولُ: كَانَتِ الأَنْصَارُ يَوْمَ الخَنْدَقِ تَقُولُ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدَا عَلَى الجِهَادِ مَا حَيِينَا أَبَدَا

فَأَجَابَهُمْ فَقَالَ:

اللَّهُمَّ لا عَيْشَ إِلَّا عيشُ الآخِرهْ فَأَكْرِمِ الأَنْصَارَ والمُهَاجِرَهْ

وبه قال: (حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ) بن الحارث الحوضيُّ البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ) بن الحجَّاج (عَنْ حُمَيْدٍ) الطَّويل (قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا ﷺ يَقُولُ: كَانَتِ الأَنْصَارُ يَوْمَ) حفر (الخَنْدَقِ تَقُولُ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدَا عَلَى الجِهَادِ مَا حَيِينَا أَبَدَا)

وفي بعض الأصول كما نبَّه عليه البرماويُّ: «نحن الَّذي» بغير نونٍ، وهو على حدِّ: ﴿وَخُضْتُمْ كَالَّذِي خَاضُوٓا﴾ [التوبة: ٦٩] وسبق في «باب حفر الخندق» [ح: ٢٨٣٥] بلفظ: «على الإسلام»، بدل قوله هنا: «على الجهاد» وهو الموزون (فَأَجَابَهُمْ) متمثِّلًا بقول ابن رواحة يحرِّضهم على العمل (فَقَالَ) ولغير أبي ذرٍّ: «فأجابهم النَّبيُّ ﷺ فقالَ»: (اللَّهُمَّ) لكن قال الدَّاوديُّ: إنَّما قال ابن رواحة: لَاهمَّ، بغير ألفٍ ولا لام، فأتى به بعض الرُّواة على المعنى وليس هو[1] بموزونٍ ولا هو رجزٌ (لَا عَيْشَ) يُعتبَر أو يبقى (إِلَّا عَيْشُ الآخِرَهْ فَأَكْرِمِ الأَنْصَارَ وَالمُهَاجِرَهْ).

ومطابقته للتَّرجمة من قوله: «على الجهاد ما حيينا أبدًا»، فإنَّ معناه يؤول إلى أنَّهم لا يفرُّون عنه في الحرب أصلًا.

٢٩٦٢ - ٢٩٦٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ فُضَيْلٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ مُجَاشِعٍ ﷺ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنَا وَأَخِي، فَقُلْتُ: بَايِعْنَا عَلَى الهِجْرَةِ. فَقَالَ: «مَضَتِ الهِجْرَةُ لأَهْلِهَا». فَقُلْتُ: عَلَامَ تُبَايِعُنَا؟ قَالَ: «عَلَى الإِسْلَامِ وَالجِهَادِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ) بن رَاهُوْيَه أنَّه (سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ فُضَيْلٍ) بضمِّ الفاء،

(١) «هو»: مثبتٌ من (م).

تصغير: فضل، ابن غزوان الكوفيِّ (عَنْ عَاصِمٍ) هو ابن سليمان الأحول (عَنْ أَبِي عُثْمَانَ) عبد الرَّحمن النَّهديِّ -بالنُّون- البصريِّ (عَنْ مُجَاشِعٍ) بضمِّ الميم وتخفيف الجيم وكسر الشِّين المعجمة، آخره عينٌ مهملةٌ، ابن مسعودٍ السُّلميِّ -بضمِّ السِّين- قُتِلَ يوم الجمل (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ)، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بعد الفتح (أَنَا وَأَخِي) مُجَالِدٌ -بضمِّ الميم وتخفيف الجيم وكسر اللَّام، آخره دالٌ مهملةٌ- ابن مسعودٍ، قال مجاشعٌ: (فَقُلْتُ): يا رسول الله (بَايِعْنَا) بكسر المثنَّاة التَّحتيَّة وسكون العين (عَلَى الهِجْرَةِ. فَقَالَ) عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: (مَضَتِ الهِجْرَةُ) أي: حكمها (لأَهْلِهَا) الَّذين هاجروا قبل الفتح، فلا هجرة بعده، ولكن جهادٌ ونيَّةٌ (فَقُلْتُ): يا رسول الله (عَلَامَ) بحذف الألف وإبقاء الفتحة دليلًا عليها كـ«فِيْمَ» للفرق بين الاستفهام والخبر، ولأبي ذَرٍّ: «قلت: علاما» بإسقاط الفاء قبل القاف وإثبات الألف بعد الميم، أي: على أيِّ شيءٍ (تُبَايِعُنَا؟ قَالَ)/ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: أبايعكم (عَلَى الإِسْلَامِ وَالجِهَادِ) إذا احتيج إليه، وقد كان قبلُ مَنْ بايع قبل الفتح لزمه الجهاد أبدًا ما عاش إلَّا لعذرٍ، ومَن أسلم بعده[1] فله أن يجاهد وله التَّخلُّف عنه بنيَّةٍ صالحةٍ، إلَّا إن احتيج كنزول عدوٍّ فيلزم كلَّ أحدٍ.

د٣/٤٣٢أ

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «المغازي» [ح:٤٣٠٧] و«الجهاد» [ح:٣٠٧٨]، ومسلمٌ في «المغازي».

١١١ - بابُ عَزْمِ الإِمَامِ عَلَى النَّاسِ فِيمَا يُطِيقُونَ

(بابُ عَزْمِ الإِمَامِ عَلَى النَّاسِ فِيمَا يُطِيقُونَ) أي: أنَّ وجوب طاعة الإمام على النَّاس محلُّه فيما لهم به طاقة، فالجارُّ والمجرور متعلِّقٌ بمحلِّه المحذوف من اللَّفظ.

٢٩٦٤ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: لَقَدْ أَتَانِي اليَوْمَ رَجُلٌ، فَسَأَلَنِي عَنْ أَمْرٍ، مَا دَرَيْتُ مَا أَرُدُّ عَلَيْهِ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا مُؤْدِيًا نَشِيطًا، يَخْرُجُ مَعَ أُمَرَائِنَا فِي المَغَازِي، فَيَعْزِمُ عَلَيْنَا فِي أَشْيَاءَ لَا نُحْصِيهَا. فَقُلْتُ لَهُ: وَاللهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لَكَ، إِلَّا أَنَّا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَعَسَى أَنْ لَا يَعْزِمَ عَلَيْنَا فِي أَمْرٍ إِلَّا مَرَّةً حَتَّى نَفْعَلَهُ، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَنْ يَزَالَ بِخَيْرٍ مَا اتَّقَى اللهَ. وَإِذَا شَكَّ فِي نَفْسِهِ شَيْءٌ سَأَلَ رَجُلًا فَشَفَاهُ مِنْهُ، وَأَوْشَكَ أَلَّا تَجِدُوهُ. وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، مَا أَذْكُرُ مَا غَبَرَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا كَالثَّغْبِ، شُرِبَ صَفْوُهُ وَبَقِيَ كَدَرُهُ.

---

(١) في (د): «بعد».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ) هو عثمان بن محمَّد بن أبي شيبة إبراهيم العبسيُّ الكوفيُّ قال: (حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) هو ابن عبد الحميد الرَّازيُّ (عَنْ مَنْصُورٍ) هو ابن المعتمر (عَنْ أَبِي وَائِلٍ) شقيق بن سلمة (قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ) بن مسعودٍ (رضي الله عنه: لَقَدْ أَتَانِي الْيَوْمَ رَجُلٌ) لم يعرف اسمه (فَسَأَلَنِي عَنْ أَمْرٍ، مَا دَرَيْتُ) بفتح الدَّال والرَّاء (مَا أَرُدُّ عَلَيْهِ) في موضع نصب مفعول «دريت» (فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا/ مُؤْدِيًا) أي: أخبرني، ففيه أمران: إطلاق الرُّؤية وإرادة الإخبار، وإطلاق الاستفهام وإرادة الأمر، كأنَّه قال: أخبرني عن أمر هذا الرَّجل، و«مُؤْدِيًا»: بضمِّ الميم وسكون الهمزة وكسر الدَّال وتخفيف المثنَّاة التَّحتيَّة، أي: قويًّا، من آدى[1] الرَّجل: قَوِيَ، وقيل: «مؤديًا»: كامل الأداة، أي: السِّلاح، ومنه: وعليه أداة الحرب، وأداة كلِّ شيءٍ آلته وما يحتاج إليه. وفي هامش الفرع ممَّا نُسِبَ إلى أبي[2] ذَرٍّ: «يعني: ذا أداةٍ وسلاحٍ» وقال النَّضر: المؤْدي: القادر على السَّفر، وقيل: المتهيِّئ، المعدُّ لذلك أداته، ولا يجوز حذف الهمزة منه لئلَّا يصير مِنْ: أَوْدَى إذا هلك (نَشِيطًا) بنونٍ مفتوحةٍ ومعجمةٍ مكسورةٍ من النَّشاط وهو الَّذي ينشط له ويخفُّ إليه، ويؤثر فعله (يَخْرُجُ) بالمثنَّاة التَّحتيَّة وسكون الخاء، أي: الرَّجل (مَعَ أُمَرَائِنَا فِي المَغَازِي) فيه التفاتٌ، وإلَّا فكان يقول: مع أمرائه، ليوافق «رجلًا» وضبط الحافظ ابن حجرٍ: «نخرج» بالنُّون، وقال: كذا في الرِّواية، ثمَّ قال: أو المراد بقوله: «رجلًا»: أحدنا، أو هو محذوفُ الصِّفة، أي: رجلًا[3] منَّا، وفيه حينئذٍ التفاتٌ (فَيَعْزِمُ عَلَيْنَا) الأمير، أي: يشدُّ علينا (فِي أَشْيَاءَ لَا نُحْصِيهَا) بضمِّ النُّون: لا نطيقها، أو[4] لا ندري أطاعةٌ هي أم معصيةٌ؟ ١٢١/٥

---

(١) في (د): «أودى» وليس بصحيحٍ، وفي (ج) و(ل): «أوَد» وفي هامشهما: كذا بخطِّه، والذي في «النِّهاية»: «يخرج من قِبَل المشرق جيش آدى شيء وَأَعَدُّه، أميرهم رجل طُوالٌ» أي: أقوى شيء، يقال: آدِني عليه -بالمدِّ- أي: قوِّني، ورجل مُؤدٍ: تامُّ السِّلاح كامل أداة الحرب، ومنه حديث ابن مسعود. انتهى. يعني هذا، وزاد في هامش (ل): وعليه فهو «آدى» بهمزة ممدودة ودال وياء منقلبة ألفًا؛ لتحرُّكها وانفتاح ما قبلها، لا من «أَوَدَ» كما في خطِّ الشَّارح.

(٢) في (ص) و(م): «لأبي».

(٣) في (ص) و(م) و(ج): «رجل»، وفي هامش (ج): «رجلٌ» كذا بخطِّه بصورة المرفوع، وعبارة «الحافظ» أي: رجلًا على.

(٤) في (د) و(م): «أي».

أيجب على هذا الرَّجل طاعةَ[١] الأمير أَمْ لا؟ قال عبد الله بن مسعودٍ: (فَقُلْتُ لَهُ) أي: للرَّجل (وَاللهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لَكَ) سبب توقُّفه أنَّ الإمام إذا عيَّن طائفةً للجهاد أو لغيره من المهمَّات تعيَّنوا/، و[٢]صار ذلك فرض عينٍ عليهم، فلو استفتى أحدهم عليه وادَّعى أنَّه كلَّفه ما لا طاقة له به بالتَّشهِّي، أشكلت الفتيا حينئذٍ؛ لأنَّا إن قلنا بوجوب طاعة الإمام عارضنا فساد الزَّمان، وإن قلنا بجواز الامتناع فقد يفضي ذلك إلى الفتنة، فالصَّواب التَّوقُّف، لكنَّ الظَّاهر أنَّ ابن مسعودٍ بعد أن توقَّف أفتاه بوجوب الطَّاعة بشرط أن يكون المأمور به موافقًا للتَّقوى[٣]، كما عُلِمَ[٤] ذلك من قوله: (إِلَّا أَنَّا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَعَسَى أَنْ لَا يَعْزِمَ عَلَيْنَا فِي أَمْرٍ إِلَّا مَرَّةً) إذ لولا صحَّة الاستثناء لما أوجبه الرَّسول[٥] (حَتَّى نَفْعَلَهُ) غايةٌ لقوله: «لا يعزم» أو للعزم الَّذي يتعلَّق به المستثنى، وهو «مرَّة» (وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَنْ يَزَالَ بِخَيْرٍ مَا اتَّقَى اللهَ) ﷻ (وَإِذَا شَكَّ فِي نَفْسِهِ شَيْءٌ) ممَّا تردَّد فيه أنَّه جائزٌ أم لا، وهو من باب القلب، أي: شكَّ نفسُه في شيءٍ (سَأَلَ) الشَّاكُّ (رَجُلًا) عالمًا (فَشَفَاهُ مِنْهُ) بأن أزال مرض تردُّده عنه بإجابته له بالحقِّ، فلا يُقْدِمُ المرء على ما يشكُّ فيه حتَّى يسأل عنه مَنْ عنده علمٌ (وَأَوْشَكَ) بفتح الهمزة والشِّين، أي: كاد (أَلَّا تَجِدُوهُ[٦]) في الدُّنيا، لذهاب الصَّحابة ﵃، فتفقدوا مَن يفتي بالحقِّ، ويشفي القلوب عن الشُّبه والشُّكوك (وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا أَذْكُرُ مَا غَبَرَ) بفتح الغين المعجمة والموحَّدة، أي: ما بقي أو مضى (مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا كَالثَّغْبِ) بفتح المثلَّثة وإسكان الغين المعجمة، وقد تُفتَح، آخره موحَّدةٌ: الماء المستنقع في[٧] الموضع المطمئنِّ (شُرِبَ صَفْوُهُ[٨]، وَبَقِيَ كَدَرُهُ) شبَّه بقاء الدُّنيا ببقاء[٩] غديرٍ ذهب صفوه، وبقي كَدَره.

د٤٣٢/٣ب

(١) في (م): «إطاعة».
(٢) في (د): «أو».
(٣) في (م): «للفتوى».
(٤) في (م): «يعلم».
(٥) في (م): «الرُّسل».
(٦) في (م): «يجدوه».
(٧) في (م): «من».
(٨) في هامش (ل): أي: الغدير من الماء البارد.
(٩) في (ص): «بباقي».

١١٢ - بابٌ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا لَمْ يُقَاتِلْ أَوَّلَ النَّهَارِ أَخَّرَ القِتَالَ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ

هذا (بابٌ) بالتَّنوين (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا لَمْ يُقَاتِلْ أَوَّلَ النَّهَارِ أَخَّرَ القِتَالَ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ) لأنَّ رياح النَّصر تهبُّ حينئذٍ غالبًا، ويتمكَّن من القتال بتبريد(١) حدَّة السِّلاح وزيادة النَّشاط، لأنَّ الزَّوال وقت هبوب(٢) الصَّبا الَّتي(٣) اختصَّ عليه الصلاة والسلام بالنَّصر بها.

٢٩٦٥ - ٢٩٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ هو الفَزَارِيُّ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ وَكَانَ كَاتِبًا لَهُ قَالَ: كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى ﵄، فَقَرَأْتُهُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا انْتَظَرَ حَتَّى مَالَتِ الشَّمْسُ. ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ، قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ؛ لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ العَدُوِّ، وَسَلُوا اللهَ العَافِيَةَ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ» ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الكِتَابِ، وَمُجْرِيَ السَّحَابِ، وَهَازِمَ الأَحْزَابِ، اهْزِمْهُمْ، وَانْصُرْنَا عَلَيْهِمْ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ) المسنَديُّ قال: (حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو) بفتح العين، ابن المهلَّب الأزديُّ البغداديُّ قال: (حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ) إبراهيم بن محمَّدٍ (هو الفزاريُّ) بفتح الفاء والزَّاي (عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ) بن أبي عيَّاشٍ بالشِّين المعجمة آخره، إمام المغازي (عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ) بالضَّاد المعجمة، ابن أبي أميَّة (مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ) مصغَّرًا ابن معمرٍ التَّيميِّ (وَكَانَ) سالمٌ (كَاتِبًا لَهُ) أي: لعمر بن عبيد الله كما قاله البرماويُّ كالكِرمانيِّ، لكنْ خطَّأه العينيُّ كالحافظ ابن حجرٍ، ولم يذكرا له دليلًا، وفيه نظرٌ كما لا يخفى، ويؤيِّد ما قاله الكِرمانيُّ قوله في «باب لا تتمنَّوا لقاء العدوِّ» [ح: ٣٠٢٥] حدَّثني سالمٌ أبو النَّضر: كنتُ كاتبًا/ لعمر بن عبيد الله، فهو صريحٌ في أنَّ سالمًا كاتب عمر بن عبيد الله، لا كاتب عبد الله بن أبي أوفى، وكيف يرجع الضَّمير على/(٤) متأخِّرٍ رتبةً(٥)، والأصل خلافه (قَالَ: كَتَبَ إِلَيْهِ) أي: إلى

د٣/٤٣٣أ

٥/١٢٢

---

(١) في (د): «بتدبير» وهو تحريفٌ.

(٢) في هامش (ج) و(ل): هَبَّت الرِّيح هبوبًا، من باب: «قَعَد». انتهى. وهبَّ من نومه هبًّا، من باب: «قَتَلَ»: استيقظ. «مصباح».

(٣) في (د): «الَّذي».

(٤) في (م): «إلى».

(٥) في هامش (ل): =

عمر بن عبيد الله (عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى) بفتح الهمزة والفاء (رضي الله عنهما، فَقَرَأْتُهُ، أَنَّ) بفتح الهمزة وكسرها (رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ) أي: غزواته (الَّتِي لَقِيَ فِيهَا) العدوَّ أو الحرب، واللَّفظ يحتملهما (انْتَظَرَ) خبر «أَنَّ» (حَتَّى مَالَتِ الشَّمْسُ) أي: زالت (ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ) خطيبًا (قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَتَمَنَّوْا[1] لِقَاءَ العَدُوِّ) لأنَّ المرء لا يعلم ما يؤول إليه الأمر، ويؤيِّده قوله: (وَسَلُوا اللهَ العَافِيَةَ) أي: من هذه المحذورات المتضمِّنة للقاء العدوِّ، ثم أمر[2] بالصَّبر عند وقوع الحقيقة فقال: (فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا) فإن النَّصر مع الصَّبر (وَاعْلَمُوا أَنَّ الجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ) أي: السَّبب الموصل إلى الجنَّة عند الضَّرب بالسَّيف في سبيل الله، وهو من المجاز البليغ؛ لأنَّ ظلَّ الشَّيء لمَّا كان ملازمًا له، وكان ثواب الجهاد الجنَّة، كان ظلال السُّيوف المشهورة في الجهاد تحتها الجنَّة، أي: ملازمها استحقاق ذلك، ومثله: الجنَّة تحت أقدام الأمَّهات، أو هو كنايةٌ عن الحضِّ على مقاربة العدوِّ، واستعمال السُّيوف، والاجتماع حين الزَّحف حتَّى تصير السُّيوف تظلُّ المقاتلين. قال ابن الجوزيِّ: إذا[3] تدانى الخصمان صار كلٌّ منهما تحت ظلِّ سيف صاحبه؛ لحرصه على رفعه عليه ولا يكون ذلك إلَّا عند التحام القتال (ثُمَّ قَالَ) عليه الصلاة والسلام: (اللَّهُمَّ) يا (مُنْزِلَ الكِتَابِ) القرآن الموعود فيه بالنَّصر على الكفَّار، قال تعالى: ﴿قَٰتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٤] والمراد: الجنس، فيشمل سائر الكتب المنزلة على الأنبياء، فيكون المراد: شدَّة الطَّلب للنَّصر، كنصره[4] هذا الكتاب بخذلان[5] مَن يكفر به[6] ويجحده (وَ) يا (مُجْرِيَ السَّحَابِ) بقدرته، إشارةٌ إلى سرعة إجراء ما يقدِّره الله[7]، فإنَّه قدَّر جريان السَّحاب على أسرع حالٍ، وكأنَّه يسأل

= وعودُ مضمرٍ على ما بعده … لفظًا ورتبةً فحصل عده
في مضمرِ الشَّأن ورُبَّ والبدل … نِعْمَ وبِئْسَ وتنازع العمل

(١) في (ص): «تمنَّوا».
(٢) في (ب) و(د) و(س): «أمرنا».
(٣) في (م): «إنْ».
(٤) في (ب): «كنصرة».
(٥) في (م): «بخذلانه».
(٦) في (د) و(م): «يكفره».
(٧) اسم الجلالة: مثبتٌ من (د) و(م).

بذلك سرعة النَّصرِ والظَّفر[1] (وَ) يا (هَازِمَ الأَحْزَابِ) وحده لا غيره[2] (اهْزِمْهُمْ، وَانْصُرْنَا عَلَيْهِمْ) فأنت المنفرد[3] بالفعل من غير حولٍ منَّا ولا قوَّةٍ، أو أنَّ المراد التوسُّل إليه بنعمه، وأشار بالأُولى[4] إلى نعمة الدِّين بإنزال الكتاب، وبالثَّانية[5] إلى نعمة الدُّنيا وحياة النُّفوس بإجراء السَّحاب الَّذي جعله سببًا في نزول الغيث والأرزاق، وبالثَّالثة إلى أنَّه حصَّل حفظ النِّعمتين، فكأنَّه قال: اللَّهمَّ كما أنعمت بعظيم نعمتك الأخرويَّة والدُّنيويَّة وحفظهما فأَبْقِهما، وقد وقع هذا السَّجع اتِّفاقًا من غير/ قصدٍ. د٣/٤٣٣ب

وبقيَّة مباحث الحديث تأتي إن شاء الله تعالى في «باب لا تمنَّوا[6] لقاء العدوِّ» [ح: ٣٠٢٥].

١١٣ - بابُ اسْتِئْذَانِ الرَّجُلِ الإِمَامَ

لِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُواْ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُواْ حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَـْٔذِنُونَكَ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ.

(بابُ اسْتِئْذَانِ الرَّجُلِ) من الرَّعيَّة (الإِمَامَ) في الرُّجوع أو التَّخلُّف عن الخروج في الغزو (لِقَوْلِهِ) زاد في روايةٍ: «عَزَّ وَجَلَّ»: (﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾) الكاملون في الإيمان (﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾) من صميم قلوبهم (﴿وَإِذَا كَانُواْ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ﴾) كتدبير أمر الجهاد والحرب (﴿لَّمْ يَذْهَبُواْ﴾) عن حضرته (﴿حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُ﴾) صلى الله عليه وسلم فيأذن لهم، واعتباره في كمال الإيمان؛ لأنَّه كالمصداق لصحَّته والمميِّز للمخلِص فيه عن المنافق (﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَـْٔذِنُونَكَ﴾ [النور: ٦٢] إِلَى آخِرِ الآيَةِ)[7] يفيد: أنَّ المستأذن مؤمنٌ لا محالة، وأنَّ الذَّاهب بغير إذنه ليس كذلك، وفيه: أنَّ الإمام إذا جمع النَّاس لتدبير أمرٍ من أمور المسلمين ألَّا يرجعوا إلَّا بإذنه، وكذلك إذا خرجوا للغزو لا ينبغي لأحدٍ أن يرجع بغير إذنه، ولا يخالف أمير السَّريَّة، لا يقال: لا يستأذن غيره عليه الصلاة والسلام

---

(١) زيد في (د): «والنَّصر».

(٢) في (ب) و(د): «لا غَيْر».

(٣) في (د): «المتفرِّد».

(٤) في (ص) و(م): «بالأوَّل».

(٥) في (ص) و(م): «بالثَّاني».

(٦) في (د): «لا تتمنَّوا».

(٧) قوله: «إن الذين... آخر الآية» ليس في (د).

إذ[1] الحكم السَّابق من خصوصيَّاته عليه الصلاة والسلام، لأنَّه إذا[2] كان ممَّن عيَّنه الإمام فطرأ له ما يقتضي التَّخلُّف أو الرُّجوع؛ فإنَّه يحتاج إلى الاستئذان، والاحتجاج بالآية للتَّرجمة في تمام الآية: ﴿فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَن لِّمَن شِئْتَ مِنْهُمْ﴾ قال مقاتلٌ: نزلت في عمر رضي الله عنه، استأذن في الرُّجوع إلى أهله في غزوة تبوك، فأذن له، وقال له[3]: انطلقْ لست بمنافقٍ، يريد بذلك تسميع المنافقين، ولأبي ذرٍّ: «﴿عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ﴾ الآية» ولابن عساكر: «إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾».

٢٩٦٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: فَتَلَاحَقَ بِي النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَأَنَا عَلَى نَاضِحٍ لَنَا، قَدْ أَعْيَا، فَلَا يَكَادُ يَسِيرُ، فَقَالَ لِي: «مَا لِبَعِيرِكَ؟» قَالَ: قُلْتُ: عَيِيَ، قَالَ: فَتَخَلَّفَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم، فَزَجَرَهُ وَدَعَا لَهُ، فَمَا زَالَ بَيْنَ يَدَيِ الإِبِلِ قُدَّامَهَا يَسِيرُ، فَقَالَ لِي: «كَيْفَ تَرَى بَعِيرَكَ؟» قَالَ: قُلْتُ: بِخَيْرٍ، قَدْ أَصَابَتْهُ بَرَكَتُكَ. قَالَ: «أَفَتَبِيعُنِيهِ؟» قَالَ: فَاسْتَحْيَيْتُ، وَلَمْ يَكُنْ لَنَا نَاضِحٌ غَيْرَهُ، قَالَ: فَقُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «فَبِعْنِيهِ» فَبِعْتُهُ إِيَّاهُ عَلَى أَنَّ لِي فَقَارَ ظَهْرِهِ حَتَّى أَبْلُغَ الْمَدِينَةَ. قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ إِنِّي عَرُوسٌ، فَاسْتَأْذَنْتُهُ فَأَذِنَ لِي، فَتَقَدَّمْتُ النَّاسَ إِلَى الْمَدِينَةِ حَتَّى أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ، فَلَقِيَنِي خَالِي، فَسَأَلَنِي عَنِ الْبَعِيرِ، فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا صَنَعْتُ فِيهِ، فَلَامَنِي، قَالَ: وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ لِي حِينَ اسْتَأْذَنْتُهُ: «هَلْ تَزَوَّجْتَ بِكْرًا أَمْ ثَيِّبًا؟» فَقُلْتُ: تَزَوَّجْتُ ثَيِّبًا، فَقَالَ: «هَلَّا تَزَوَّجْتَ بِكْرًا تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، تُوُفِّيَ وَالِدِي أَوِ اسْتُشْهِدَ وَلِي أَخَوَاتٌ صِغَارٌ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ مِثْلَهُنَّ، فَلَا تُؤَدِّبُهُنَّ، وَلَا تَقُومُ عَلَيْهِنَّ، فَتَزَوَّجْتُ ثَيِّبًا لِتَقُومَ عَلَيْهِنَّ وَتُؤَدِّبَهُنَّ. قَالَ: فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم الْمَدِينَةَ غَدَوْتُ عَلَيْهِ بِالْبَعِيرِ، فَأَعْطَانِي ثَمَنَهُ، وَرَدَّهُ عَلَيَّ. قَالَ الْمُغِيرَةُ: هَذَا فِي قَضَائِنَا حَسَنٌ، لَا نَرَى بِهِ بَأْسًا.

وبه قال: (حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ) بن رَاهُوْيَه قال: (أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ) بالجيم، هو ابن عبد الحميد بن قُرْطٍ -بضمِّ القاف وسكون الرَّاء وبعدها طاءٌ مهملةٌ- الضَّبيُّ الكوفيُّ (عَنِ/ المُغِيرَةِ) بن مِقْسَمٍ، بكسر الميم (عَنِ الشَّعْبِيِّ) عامر بن شراحيل (عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ) ١٢٣/٥

(١) في (م): «إذا».

(٢) «إذا»: ليس في (م).

(٣) «له»: مثبتٌ من (د) و(م).

الأنصاريِّ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) غزوة تبوك كما في «البخاريِّ» [ح:٢٧١٨] أو ذات الرِّقاع كما في «طبقات ابن سعدٍ»، أو الفتح كما في «مسلمٍ» بلفظ: أقبلنا من مكَّة إلى المدينة (قَالَ[1]: فَتَلَاحَقَ بِي النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا عَلَى نَاضِحٍ لَنَا) بنونٍ وضادٍ معجمةٍ، بعيرٌ يُستقَى عليه، وسُمِّيَ بذلك لنضحه بالماء حال سقيه، وعند البزَّار: أنَّه كان أحمر (قَدْ أَعْيَا) بهمزةٍ مفتوحةٍ قبل العين السَّاكنة، أي: تعب وعجز عن المشي (فَلَا يَكَادُ يَسِيرُ، فَقَالَ لِي) عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: (مَا لِبَعِيرِكَ؟ قَالَ: قُلْتُ[2]: عَيِيَ) ولأبي ذرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ: «أعيا» بالهمزة قبل العين (قَالَ: فَتَخَلَّفَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ولأبي ذرٍّ: سقوط التَّصلية (فَزَجَرَهُ، وَدَعَا لَهُ) ولمسلمٍ وأحمدَ/: فضربه برجله، ودعا له، وفي رواية يونس بن بكيرٍ عن زكريا عند الإسماعيليِّ: فضربه رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، ودعا له، فمشى مشيةً ما مشى قبل ذلك مثلها (فَمَا زَالَ بَيْنَ يَدَيِ الإِبِلِ قُدَّامَهَا يَسِيرُ، فَقَالَ لِي) عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: (كَيْفَ تَرَى بَعِيرَكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: بِخَيْرٍ قَدْ أَصَابَتْهُ بَرَكَتُكَ، قَالَ: أَفَتَبِيعُنِيهِ؟) بنونٍ وتحتيَّةٍ بعد العين، ولابن عساكر: «أفتبيعه؟» بإسقاطهما (قَالَ[3]: فَاسْتَحْيَيْتُ) منه (وَلَمْ يَكُنْ لَنَا نَاضِحٌ غَيْرَهُ، قَالَ: فَقُلْتُ) له عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: (نَعَمْ. قَالَ: فَبِعْنِيهِ) زاد في «الشُّروط» [ح:٢٧١٨] «بأوقيَّةٍ» (فَبِعْتُهُ إِيَّاهُ عَلَى أَنَّ لِي فَقَارَ[4] ظَهْرِهِ) بفتح الفاء، خرزات عظام الظَّهر، وهي مفاصل عظامه، أي: على أنَّ لي الرُّكوب عليه (حَتَّى) أي: إلى أن (أَبْلُغَ المَدِينَةَ) وفي «الشُّروط» [ح:٢٧١٨] وغيره: فاستثنيت حُملانه إلى أهلي -بضمِّ الحاء- أي: الحمل، والمفعول محذوفٌ، أي: حملانه إيايَّ، أو متاعي، أو نحو ذلك، فالمصدر مضافٌ للفاعل. واختُلِف في جواز بيع الدَّابَّة بشرط ركوب البائع، فجوَّزه المؤلِّف لكثرة رواية الاشتراط، وعليه أحمد، وجوَّزه مالكٌ إذا كانت المسافة قريبةً، ومنعه الشَّافعيُّ وأبو حنيفة مطلقًا لحديث النَّهي عن بيعٍ وشرطٍ. وأُجيبَ عن هذا الحديث: بأنَّه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يرد حقيقة البيع، بل أراد أن يعطيه الثَّمن بهذه الصُّورة، أو أنَّ الشَّرط

د٣/١٤٣٤أ

---

(١) «قال»: ليس في (د).

(٢) في (م): «فقلت قد».

(٣) «قال»: ليس في (ص) و(م).

(٤) في هامش (ل): «الفِقرة»: بالكسر، والفَقرة والفَقارة -بفتحهما- ما انتَضَدَ مِن عظام الصُّلب من لَدُن الكاهل إلى العَجْب، الجمع: كـ«عِنَب» و«سَحَاب» و«فقرات» بالكسر، أو بكسرتين، وكـ«عِنَبَات». «قاموس».

لم يكن في نفس العقد، بل كان سابقًا أو لاحقًا، فلم يؤثِّر في العقد[١]، ووقع عند النَّسائيِّ: «أخذته بكذا، وأعرتك ظهره إلى المدينة» فزال الإشكال، لكن اختلف فيها حمَّاد بن زيدٍ وسفيان بن عيينة، وحمَّادٌ أعرف بحديث أيُّوبَ من سفيان، والحاصل: أنَّ الَّذين ذكروه بصيغة الاشتراط أكثر عددًا من الَّذين خالفوهم، وهذا وجهٌ من وجوه التَّرجيح، فيكون أصحَّ، ويترجَّح أيضًا[٢] بأنَّ الَّذين رووه بصيغة الاشتراط معهم زيادةٌ، وهم حفاظ، فيكون حجَّةً (قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي عَرُوسٌ) يستوي فيه الذَّكر والأنثى، وفي «النِّكاح» [ح: ٥٠٧٩] قريب عهدٍ بعرسٍ، أي: قريب عهد بالدُّخول على المرأة (فَاسْتَأْذَنْتُهُ) عليه الصلاة والسلام في التَّقدُّم (فَأَذِنَ لِي، فَتَقَدَّمْتُ النَّاسَ إِلَى المَدِينَةِ، حَتَّى أَتَيْتُ المَدِينَةَ فَلَقِيَنِي خَالِي) اسمه: ثعلبة بن غنمة[٣] ابن عديٍّ بن سنان، وله خالٌ آخر، اسمه: عمرو بن غنمة، وعند ابن عساكر: اسمه الجَدُّ -بفتح الجيم وتشديد الدَّال- ابن قيسٍ، وقد ذكروا أنَّه خاله من جهةٍ مجازيَّةٍ[٤]، فيحتمل أن يكون الَّذي لامه على بيع الجمل أيضًا؛ لأنَّه كان/ يُتَّهم بالنِّفاق، بخلاف ثعلبة وعمرو ابني غنمة (فَسَأَلَنِي عَنِ البَعِيرِ، فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا صَنَعْتُ فِيهِ) ولأبي ذرٍّ: «صنعت به» (فَلَامَنِي) على بيعه من جهة أنَّه ليس لنا ناضحٌ غيره، ولأحمد من رواية نُبَيح -بضمِّ النُّون وفتح الموحَّدة، آخره حاءٌ مهملةٌ- فأتيت عمَّتي بالمدينة، فقلت لها: ألم تري أنِّي بعت ناضحنا[٥]، فما رأيت أعجبها ذلك. الحديث. واسمها: هند بنت عمرٍو، ويحتمل أنَّهما جميعًا لم يعجبهما بيعه لما ذكرَ من أنَّه لم يكن عنده ناضح غيره.

د٤٣٤/٣ب

(قَالَ: وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ لِي حِينَ اسْتَأْذَنْتُهُ) في التَّقدُّم إلى المدينة: (هَلْ تَزَوَّجْتَ بِكْرًا أَمْ) تزوَّجت (ثَيِّبًا؟) قال ابن مالكٍ في «توضيحه»: فيه شاهدٌ على أنَّ «هل» قد[٦] تقع موقع الهمزة المستفهَم بها عن التَّعيِّن، فتكون «أَمْ» بعدها متَّصلةً غير منقطعةٍ، لأنَّ

(١) قوله: «بهذه الصورة... في العقد»: سقط من (ص).

(٢) «أيضًا»: ليس في (د).

(٣) في (ب) و(س): «عنمة» وكذا في المواضع اللَّاحقة.

(٤) في (م): «محارمه» ولعلَّه تحريفٌ.

(٥) في (ص): «ناضحًا»، وفي مسند أحمد: «بعتُ ناضحنا رسولَ الله ﷺ، فما رأيتها أعجبها..».

(٦) «قد»: ليس في (م).

استفهام النَّبيِّ ﷺ جابرًا لم يكن إلَّا بعد علمه بتزوُّجه إمَّا بكرًا وإمَّا ثيِّبًا، فطلب منه/ ٥/١٢٤ الإعلام بالتَّعيين كما كان يطلب[1] بـ«أي»، فالموضع إذًا موضع الهمزة، لكن استغنى عنها بـ«هل» وثبت بذلك أنَّ «أَمْ» المتَّصلة قد تقع بعد «هل»[2] كما تقع بعد الهمزة. انتهى. وتعقَّبه في «المصابيح» فقال: يمكن أن يقال: لا نسلِّم أنَّها في الحديث متَّصلةٌ، ولِمَ لا يجوز أن تكون منقطعة، و«ثيِّبًا» مفعولٌ بفعلٍ محذوفٍ، فاستفهم[3] أوَّلًا، ثمَّ أضرب، واستفهم ثانيًا، والتَّقدير: أتزوَّجت ثيِّبًا؟ قال: ولا شكَّ أنَّ المصير إلى هذا أولى لما في الأوَّل من إخراج «أَمْ» عمَّا عُهِدَ فيها من كونها لا تعادل[4] إلَّا الهمزة (فَقُلْتُ) له ﵊: (تَزَوَّجْتُ ثَيِّبًا) هي سُهَيلة بنت معوِّذٍ الأوسيَّة (فَقَالَ) ﵊ بفاءٍ قبل القاف: (هَلَّا) بغير فاءٍ قبل الهاء، ولأبي ذَرٍّ: «قال: فهلَّا» (تَزَوَّجْتَ بِكْرًا تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ) المراد: الملاعبة المشهورة، بدليل مجيئه في روايةٍ أخرى بلفظ: «تضاحكها وتضاحكك» (فقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، تُوُفِّي وَالِدِي، أَو[5] اسْتُشْهِدَ، وَلِي أَخَوَاتٌ صِغَارٌ) ولمسلم: قلت: إنَّ عبد الله هلك، وترك تسع بناتٍ (فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ مِثْلَهُنَّ، فَلَا تُؤَدِّبُهُنَّ) بالرَّفع، ولأبي ذَرٍّ: «فلا تؤدِّبهنَّ» بالنَّصب (وَلَا تَقُومُ) بالرَّفع، ولأبي ذَرٍّ: «ولا تقومَ» بالنَّصب (عَلَيْهِنَّ، فَتَزَوَّجْتُ ثَيِّبًا لِتَقُومَ عَلَيْهِنَّ وَتُؤَدِّبُهُنَّ) بالرَّفع، ولأبي ذَرٍّ: بالنَّصب (قَالَ: فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ المَدِينَةَ غَدَوْتُ عَلَيْهِ بِالبَعِيرِ، فَأَعْطَانِي ثَمَنَهُ، وَرَدَّهُ) أي: البعير (عَلَيَّ) فحصل لجابرٍ الثَّمن والمُثْمَن معًا. وفي رواية مغيرة[6] الماضية في «الاستقراض» [ح: ٢٤٠٦] فأعطاني ثمنَ الجمل، والجملَ، وسهمي مع القوم، وكلُّها بطريق المجاز/؛ لأنَّ العطيَّة إنَّما كانت بواسطة بلالٍ كما رواه مسلمٌ من هذا الوجه، فلمَّا قدمت د٣/٤٣٥أ المدينة قال لبلالٍ: «أعطِه أوقيَّةً من ذهبٍ، وزِده» قال: فأعطاني أوقيَّةً، وزادني قيراطًا، فقلت[7]: لا تفارقني زيادة رسول الله ﷺ.

---

(١) في هامش (ل): قوله: «كما كان يطلب» كذا بخطِّه، وعبارة «التَّوضيح»: كما كان يطلبه.

(٢) في (م): «بعدها».

(٣) في (م): «استفهم».

(٤) في هامش (ج): سقطت اللَّام مِن قلم الشارح.

(٥) «أو»: ليس في (ص).

(٦) في كلِّ الأصول: «معمر» وهو سبق قلم، والتصحيح من الصحيح وفتح الباري. وانظر الحديث (٢٤٠٦).

(٧) في (م): «فقال».

(قَالَ المُغِيرَةُ) المذكور بالسَّند السَّابق أو هو من التَّعليقات: (هَذَا) أي: البيع بمثل هذا الشَّرط (فِي قَضَائِنَا) حكمِنا (حَسَنٌ، لَا نَرَى بِهِ[1] بَأْسًا) لأنَّه أمرٌ معلومٌ لا خداع فيه ولا موجب للنِّزاع.

وهذا الحديث ذكره المؤلِّف في عشرين موضعًا[2]، وأخرجه مسلمٌ وأبو داود والتِّرمذيُّ والنَّسائيُّ.

١١٤ - بابُ مَنْ غَزَا وَهُوَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِعُرْسِهِ، فِيهِ جَابِرٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

(بابُ مَنْ غَزَا وَهُوَ) أي: والحال أنَّه (حَدِيثُ عَهْدٍ بِعُرْسِهِ) بضمِّ العين كما في الفرع وأصله، أي: بزمان عرسه -وبكسرها- أي: بزوجته، ولأبي ذرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ: «بعُرسٍ» بغير ضمير مع ضمِّ العين (فِيهِ جَابِرٌ) أي: في الباب حديث جابرٍ السَّابق قريبًا (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) فاكتفى بالقرب عن السِّياق.

١١٥ - بابُ مَنِ اخْتَارَ الغَزْوَ بَعْدَ البِنَاءِ، فِيهِ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

(بابُ مَنِ اخْتَارَ الغَزْوَ بَعْدَ البِنَاءِ) أي: الدُّخول بزوجته لا قبله؛ لعدم تفرُّغ قلبه للجهاد وإقباله عليه بنشاطٍ؛ لأنَّ الَّذي يعقد عقده على امرأةٍ يصير متعلِّق الخاطر بها، بخلاف ما إذا دخل بها، فإنَّه يصير الأمر في حقِّه أخفَّ غالبًا (فِيهِ أَبُو هُرَيْرَةَ) أي: في الباب حديثه[3] (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) الآتي في «الخمس» [ح: ٣١٢٤] من طريق هَمَّامٍ عنه بلفظ: غزا نبيٌّ من الأنبياء، فقال: لايتبعني رجلٌ ملَكَ بضع امرأةٍ وهو يريد أن يبني بها[4] ولمَّا يَبْنِ بها، وإنَّما لم يسُقْه هنا لأنَّه جرى على عادته الغالبة في أنَّه لا يعيد الحديث الواحد إلَّا[5] إذا اتَّحد مخرجه في مكانين بصورته غالبًا، بل يتصرَّف فيه بالاختصار، وأمَّا قول الكِرمانيِّ: وإنَّما لم يذكره، واكتفى بالإشارة إليه لأنَّه لم يكن على شرطه، فأراد التَّنبيه عليه، فليس بجيِّدٍ.

---

(١) في (م): «فيه».

(٢) انظر: [ح: ٢٠٩٧، ٢٣٠٩، ٢٣٨٥، ٢٣٩٤، ٢٤٠٦، ٢٤٧٠، ٢٦٠٣، ٢٦٠٤، ٢٧١٨، ٢٨٦١، ٣٠٨٧، ٣٠٨٩، ٣٠٩٠، ٤٠٥٢، ٥٠٧٩، ٥٠٨٠، ٥٢٤٣، ٥٢٤٤، ٥٢٤٥، ٥٢٤٦، ٥٢٤٧، ٥٣٦٧، ٦٣٨٧].

(٣) في (م): «حديث أبي هريرة».

(٤) قوله: «وهو يريد أن يبني بها» زيادة من الصحيح.

(٥) زيد في (م): «إلَّا».

١١٦ - بابُ مُبادَرَةِ الإمَامِ عِنْدَ الفَزَعِ

(بابُ مُبَادَرَةِ الإمَامِ) بالرُّكوب (عِنْدَ) وقوع (الفَزَعِ) وهو الإغاثة، وفي «الأصل»: الخوف.

٢٩٦٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ بِالمَدِينَةِ فَزَعٌ، فَرَكِبَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَرَسًا لأَبِي طَلْحَةَ، فَقَالَ: «مَا رَأَيْنَا مِنْ شَيْءٍ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ) هو ابن مسرهدٍ قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى) بن سعيدٍ القطَّان (عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (قَتَادَةُ) بن دعامة (عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ بِالمَدِينَةِ فَزَعٌ، فَرَكِبَ رَسُولُ اللهِ) ولابن عساكر: «النَّبيُّ» (صلى الله عليه وسلم فَرَسًا) هو المندوبُ (لأَبِي طَلْحَةَ) زيدِ بن سهلٍ الأنصاريِّ زوج أمِّ أنس بن مالكٍ (فَقَالَ: مَا رَأَيْنَا مِنْ شَيْءٍ) يوجب الفزع (وَإِنْ وَجَدْنَاهُ) أي: الفرس (لَبَحْرًا) بلام التَّأكيد، و«إنْ» مخففَّةٌ من/ الثَّقيلة، والمعنى: أنَّه كالبحر في سرعة جريه، كأنَّه يسبح في جريه كما يسبح ماء البحر إذا ركب بعض أمواجه بعضًا. د٣٥/٤٣٥ب

١١٧ - بابُ السُّرْعَةِ وَالرَّكْضِ فِي الفَزَعِ

(بابُ السُّرْعَةِ وَالرَّكْضِ) وهو ضربٌ من السَّير (فِي الفَزَعِ).

٢٩٦٩ - حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: فَزِعَ النَّاسُ، فَرَكِبَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَرَسًا لأَبِي طَلْحَةَ بَطِيئًا، ثُمَّ خَرَجَ يَرْكُضُ وَحْدَهُ، فَرَكِبَ النَّاسُ يَرْكُضُونَ خَلْفَهُ، فَقَالَ: «لَمْ تُرَاعُوا، إِنَّهُ لَبَحْرٌ». فَمَا سُبِقَ بَعْدَ ذَلِكَ اليَوْمِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا/ الفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ) بفتح السِّين المهملة وسكون الهاء، الأعرجُ البغداديُّ قال: (حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ) هو ابن بهرامٍ التَّميميُّ قال: (حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ) بفتح الجيم في الأوَّل، وبالحاء المهملة والزَّاي في الآخر، ابن زيدٍ الأزديُّ[1] البصريُّ (عَنْ مُحَمَّدٍ) هو ابن سيرين (عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: فَزِعَ النَّاسُ، فَرَكِبَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَرَسًا لأَبِي طَلْحَةَ بَطِيئًا، ثُمَّ خَرَجَ) عليه الصلاة والسلام (يَرْكُضُ) الفرس (وَحْدَهُ) من غير رفيقٍ (فَرَكِبَ النَّاسُ يَرْكُضُونَ ١٢٥/٥

(١) في (ب): «الأسْدي».

خَلْفَهُ، فَقَالَ) عليه الصلاة والسلام: (لَمْ تُرَاعُوا) أي: لا تراعوا، فـ«لم» بمعنى: «لا»، أي: لا تخافوا، وهو مجزومٌ بحذف النُّون (إِنَّهُ) أي: الفرس (لَبَحْرٌ) أي: كالبحر في سرعة سيره (فَمَا سُبِقَ) بضمِّ السِّين مبنيًّا للمفعول، ولأبي الوقت: «قال: فما سُبِقَ» (بَعْدَ ذَلِكَ اليَوْمِ).

١١٨ - بابُ الخُرُوجِ فِي الفَزَعِ وَحْدَهُ

(بابُ الخُرُوجِ فِي الفَزَعِ[1] وَحْدَهُ) كذا ثبتت هذه التَّرجمة في «اليونينيَّة» وغيرها من غير حديثٍ[2]، ولعلَّه أراد أن يكتب فيه حديث أنسٍ من وجهٍ آخرَ، فلم يتيسَّر له ذلك[3]، وقد رَقَمَ عليه اليونينيُّ علامة أبي ذرٍّ.

١١٩ - بابُ الجَعَائِلِ وَالحُمْلَانِ فِي السَّبِيلِ

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: الغَزْوُ. قَالَ: إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أُعِينَكَ بِطَائِفَةٍ مِنْ مَالِي. قُلْتُ: أَوْسَعَ اللهُ عَلَيَّ. قَالَ: إِنَّ غِنَاكَ لَكَ، وَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ يَكُونَ مِنْ مَالِي فِي هَذَا الوَجْهِ. وَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ نَاسًا يَأْخُذُونَ مِنْ هَذَا المَالِ لِيُجَاهِدُوا، ثُمَّ لَا يُجَاهِدُونَ، فَمَنْ فَعَلَهُ فَنَحْنُ أَحَقُّ بِمَالِهِ، حَتَّى نَأْخُذَ مِنْهُ مَا أَخَذَ. وَقَالَ طَاوُسٌ وَمُجَاهِدٌ: إِذَا دُفِعَ إِلَيْكَ شَيْءٌ تَخْرُجُ بِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ فَاصْنَعْ بِهِ مَا شِئْتَ، وَضَعْهُ عِنْدَ أَهْلِكَ.

(بابُ الجَعَائِلِ) بالجيم والعين المفتوحتين، جمع جعيلةٍ: ما يجعله القاعد من الأجرة لمن يغزو عنه (وَالحُمْلَانِ) بضمِّ الحاء المهملة وسكون الميم، مجرورٌ عطفًا على سابقه، مصدرٌ كالحمل (فِي السَّبِيلِ) أي: سبيل الله وهو الجهاد.

(وَقَالَ مُجَاهِدٌ) وهو ابن جبرٍ، ضدُّ الكسر، المفسِّر التَّابعيُّ، ممَّا وصله المؤلِّف في «غزوة الفتح» [ح:٤٣٠٩] بمعناه: (قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ) بن الخطَّاب: (الغَزْوُ) أريدُ بالرَّفع كما في الفرع، مبتدأٌ خبره محذوفٌ، ولأبي ذرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ: «أَنغزُو» بالنُّون المفتوحة وضمِّ الزَّاي، بعدها واوٌ، وفي بعض الأصول: «الغزوَ» بالنَّصب مفعولٌ[4] بفعلٍ محذوفٍ، أي: أريد الغزو، وقول

---

(١) في (م): «الغزو».

(٢) في (ص) و(ج) و(ل): «ترجمة» وفي هامش (ج) و(ل): قوله: «من غير ترجمة» كذا بخطِّه، ولعلَّه: من غير حديث.

(٣) «ذلك»: مثبتٌ من (ب) و(د) و(س).

(٤) في (ب) و(س): «مفعولًا».

الحافظ[1] ابن حجرٍ على الإغراء، والتَّقدير: عليكَ الغزوَ، وتعقَّبه العينيُّ بأنَّه لا يستقيم ولا يصحُّ معناه؛ لأنَّ مجاهدًا يخبر عن نفسه أنَّه يريد الغزو، لا أنَّه يطلب من ابن عمر ذلك، ويدلُّ له قوله: (قَالَ) ابن عمر: (إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أُعِينَكَ بِطَائِفَةٍ مِنْ مَالِي. قُلْتُ: أَوْسَعَ اللهُ عَلَيَّ. قَالَ: إِنَّ غِنَاكَ لَكَ، وَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ يَكُونَ مِنْ مَالِي فِي هَذَا الوَجْهِ) فيه: أنَّه لا يكره إعانة الغازي بنحو فرسٍ. نعم، اختُلِفَ فيما إذا آجر الغازي/ نفسه أو[2] فرسه في الغزو، فجوَّزه الشَّافعيَّة، وكرهه المالكيَّة وكذا الحنفيَّة، لكنَّهم استثنوا ما إذا كان بالمسلمين ضعفٌ وليس في بيت المال شيءٌ، وإن أعان بعضهم بعضًا جاز لا على وجه البدل[3]. د٣٦/٤٣٦أ

(وَقَالَ عُمَرُ) بن الخطَّاب، ممَّا وصله ابن أبي شيبة وكذا المؤلِّف في «تاريخه» من هذا الوجه: (إِنَّ نَاسًا يَأْخُذُونَ مِنْ هَذَا المَالِ لِيُجَاهِدُوا) نصبٌ بلام: «كي» بحذف النُّون (ثُمَّ لَا يُجَاهِدُونَ، فَمَنْ فَعَلَهُ) أي: الأخذ ولم يجاهد، ولأبي ذَرٍّ: «فمَنْ فعل» (فَنَحْنُ أَحَقُّ بِمَالِهِ حَتَّى نَأْخُذَ مِنْهُ مَا أَخَذَ) أي: الَّذي أخذه، وفيه: أنَّ كلَّ مَن أخذ مالًا[4] من بيت المال على عملٍ إذا أهمل العمل ردَّ ما أخذ بالقضاء، وكذلك الأخذ منه على عملٍ لا يتهيَّأ له.

(وَقَالَ طَاوُسٌ وَمُجَاهِدٌ: إِذَا دُفِعَ إِلَيْكَ شَيْءٌ) بضمِّ الدَّال مبنيًّا للمفعول (تَخْرُجُ بِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ فَاصْنَعْ بِهِ مَا شِئْتَ) ممَّا يتعلَّق بسبيل[5] الله (وَضَعْهُ) أي: حتَّى[6] الوضع (عِنْدَ أَهْلِكَ) فإنَّه أيضًا من تعلُّقاته.

٢٩٧٠ - حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ سَأَلَ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ، فَقَالَ زَيْدٌ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ ﵁: حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللهِ، فَرَأَيْتُهُ يُبَاعُ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: آشْتَرِيهِ؟ فَقَالَ: «لَا تَشْتَرِهِ، وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ».

---

(١) «الحافظ»: مثبتٌ من (ص).

(٢) في (م): «و».

(٣) في هامش (ل): فرع: لو استأجر كافرًا للجهاد فأسلم بطلت الإجارة؛ لأنَّ من شرطها وقوع الفعل للمستأجر، والكافر إذا أسلم وقع الجهاد له، وكذلك إذا استأجر امرأة لخدمة مسجد؛ فإنَّها تنفسخ الإجارة إذا حاضت.

(٤) في (ب) و(س): «شيئًا».

(٥) في (م): «في سبيل».

(٦) في (د) و(م): «حين».

وبه قال: (حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ) عبد الله بن الزُّبير قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) بن عيينة (قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ) الأصبحيَّ إمام دار الهجرة (سَأَلَ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ، فَقَالَ زَيْدٌ: سَمِعْتُ أَبِي) أسلم مولى عمر بن الخطَّاب (يَقُولُ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رضي الله عنه: حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللهِ) أي: مَلَّكه، وعند المؤلِّف: أنَّه أعطاها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليحمل عليها، فحمل عليها رجلًا، الحديث [ح: ٢٧٧٥]. قال عمر(١): (فَرَأَيْتُهُ) أي: الفرس (يُبَاعُ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم: آشْتَرِيهِ؟) بهمزة استفهامٍ ممدودةٍ (فَقَالَ: لَا تَشْتَرِهِ) بحذف الياء قبل الهاء جزمًا على النَّهي (وَلَا تَعُدْ) أي: لا ترجع (فِي صَدَقَتِكَ).

ومطابقة هذا الحديث للتَّرجمة من حيث إنَّ الفرس الَّذي حمل عليه في سبيل الله(٢) كان حملانًا ولم يكن حبسًا(٣)؛ إذ لو كان حبسًا لم يجزْ بيعه.

٢٩٧١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللهِ، فَوَجَدَهُ يُبَاعُ، فَأَرَادَ أَنْ يَبْتَاعَهُ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: «لَا تَبْتَعْهُ، وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ) بن أبي أويسٍ (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (مَالِكٌ) الإمامُ (عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ) ولأبي ذرٍّ: «عن ابن عمر» (رضي الله عنهما أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ) سقط في رواية أبي ذرٍّ/ «بن الخطَّاب» (حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللهِ، فَوَجَدَهُ يُبَاعُ) بضمِّ أوَّله مبنيًّا للمفعول (فَأَرَادَ أَنْ يَبْتَاعَهُ) أي: يشتريه (فَسَأَلَ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: لَا تَبْتَعْهُ) بسكون الموحَّدة وجزم العين على النَّهي، أي: لا تشتره (وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ).

١٢٦/٥

٢٩٧٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيَّةٍ، وَلَكِنْ لَا أَجِدُ حَمُولَةً، وَلَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ، وَيَشُقُّ عَلَيَّ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي، وَلَوَدِدْتُ أَنِّي قَاتَلْتُ فِي سَبِيلِ اللهِ فَقُتِلْتُ، ثُمَّ أُحْيِيتُ، ثُمَّ قُتِلْتُ، ثُمَّ أُحْيِيتُ».

---

(١) «عمر»: ليس في (د).

(٢) زيد في غير (ب) و(س): «أنَّه».

(٣) في هامش (ج) و(ل): وَحَبَسْتُهُ بمعنى: وقفته، فهو حبيس، والجمع: حُبُسٌ، مثل: بريد وبُرُد. «مصباح».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ) هو ابن مسرهدٍ قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ) القطَّانُ (عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ/ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (أَبُو صَالِحٍ) ذكوان الزَّيَّات (قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي) لأنَّ أنفسهم لا تطيب بالتَّخلُّف، ولا يقدرون على التَّأهُّب لعجزهم عن آلة السَّفر (مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيَّةٍ) هي القطعة من الجيش، يبلغ أقصاها أربع مئةٍ، تُبعَث إلى العدوِّ (وَلَكِنْ لَا أَجِدُ حَمُولَةً) هي الَّتي يُحمَل عليها من كبار الإبل (وَلَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ، وَيَشُقُّ عَلَيَّ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي، وَلَوَدِدْتُ) أي: والله لوددت (أَنِّي قَاتَلْتُ فِي سَبِيلِ اللهِ، فَقُتِلْتُ، ثُمَّ أُحْيِيتُ، ثُمَّ قُتِلْتُ، ثُمَّ أُحْيِيتُ) بالبناء للمفعول في الأربعة، وتمنِّيه ﵊ ذلك للحرص منه على الوصول إلى أعلى درجات الشَّاكرين، بذلًا لنفسه في مرضاة ربِّه وإعلاء كلمته ورغبته في الازدياد من الثَّواب، ولتتأسَّى به أمَّته.

د٣٥/٤٣٦ب

١٢٠ - بابُ الأَجِيرِ

وَقَالَ الحَسَنُ وَابْنُ سِيرِينَ: يُقْسَمُ لِلأَجِيرِ مِنَ المَغْنَمِ. وَأَخَذَ عَطِيَّةُ بْنُ قَيْسٍ فَرَسًا عَلَى النِّصْفِ، فَبَلَغَ سَهْمُ الفَرَسِ أربع مئة دِينَارٍ، فَأَخَذَ مئتين، وَأَعْطَى صَاحِبَهُ مئتين.

(بابُ الأَجِيرِ) في الغزو، هل يسهم له أو[1] لا[2]؟

(وَقَالَ الحَسَنُ) البصريُّ (وَابْنُ سِيرِينَ) محمَّدٌ، ممَّا وصله عبد الرَّزاق عنهما بمعناه: (يُقْسَمُ لِلأَجِيرِ مِنَ المَغْنَمِ) خصَّه الشَّافعيَّة بالأجير لغير الجهاد، كسياسة الدَّوابِّ، وحفظ الأمتعة ونحوهما مع القتال؛ لأنَّه شهد الواقعة، وتبيَّن بقتاله أنَّه لم يقصد بخروجه محضَ غيرِ الجهاد، بخلاف ما إذا لم يقاتل، ومحلُّ ذلك في أجيرٍ وردت الإجارة على عينه، فإن وردت على ذمَّته أُعطِيَ وإن لم يقاتل، سواءٌ تعلَّقت بمدَّةٍ معيَّنةٍ أم لا. أمَّا الأجير للجهاد؛ فإن كان ذمِّيًّا فله الأجرة دون السَّهم والرَّضخ؛ إذ لم يحضر مجاهدًا؛ لإعراضه عنه بالإجارة، أو مسلمًا فلا أجرة له لبطلان إجارته له؛ لأنَّه بحضوره الصَّفَّ يتعيَّن عليه. وهل يستحقُّ السَّهم؟ فيه وجهان في «الرَّوضة» وأصلها؛ أحدهما: نعم، لشهود الوقعة، والثَّاني: لا، وبه قطع البغويُّ، سواءٌ قاتل أم لا؛ إذ لم يحضر مجاهدًا لإعراضه عنه بالإجارة، وكلام الرَّافعيِّ يقتضي ترجيحه، وقال المالكيَّة والحنفيَّة: إذا استُؤجر لأن يقاتل لا يسهم له.

---

(١) في غير (د): «أم».

(٢) جاء هذا الباب في (د) بعد الباب اللاحق، باب: ما قيل في لواء النبيِّ ﷺ.

(وَأَخَذَ عَطِيَّةُ بْنُ قَيْسٍ) الكلاعيُ الحمصيُ أو الدِّمشقيُ، المتوفَّى سنة عشرٍ ومئةٍ[1] (فَرَسًا) ولم يُسَمَّ صاحب الفرس (عَلَى النِّصْفِ) ممَّا يخصُّ غيرها من الكراع وقت القسمة (فَبَلَغَ سَهْمُ الفَرَسِ أربع مئة دِينَارٍ، فَأَخَذَ مئتين وَأَعْطَى صَاحِبَهُ) النِّصف (مئتين) وقد وافقه على ذلك الأوزاعيُ وأحمد، خلافًا للأئمَّة الثَّلاثة، وقد زاد المُستملي هنا: «باب استعارة الفرس في الغزو» قال الحافظ ابن حجرٍ: وهو[2] خطأٌ لأنَّه يستلزم أن يخلو «باب الأجير» من حديثٍ مرفوعٍ، ولا مناسبة بينه وبين حديث يَعلى بن أميَّة. انتهى.

٢٩٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى، عَنْ أَبِيهِ ﵁ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ، فَحَمَلْتُ عَلَى بَكْرٍ، فَهْوَ أَوْثَقُ أَعْمَالِي فِي نَفْسِي، فَاسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا، فَقَاتَلَ رَجُلًا، فَعَضَّ أَحَدُهُمَا الآخَرَ، فَانْتَزَعَ يَدَهُ مِنْ فِيهِ وَنَزَعَ ثَنِيَّتَهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَهْدَرَهَا، فَقَالَ: «أَيَدْفَعُ يَدَهُ إِلَيْكَ فَتَقْضَمُهَا كَمَا يَقْضَمُ الفَحْلُ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ) المسنديُّ قال: (حَدَّثَنَا) ولأبي ذرٍّ: «أخبرنا» (سُفْيَانُ) ابن عيينة قال: (حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ) هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريجٍ (عَنْ عَطَاءٍ) هو ابن أبي رباح (عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى، عَنْ أَبِيهِ) يَعلى بن أميَّة (﵁ قَالَ: غَزَوْتُ/ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ، فَحَمَلْتُ عَلَى بَكْرٍ) فتيِّ الإبل (فَهْوَ أَوْثَقُ أَعْمَالِي فِي نَفْسِي) بالمثلَّثة قبل القاف، و«أعمالي»: بالعين المهملة، وللحَمُّويي: «أوفق أحمالي» بالفاء بدل المثلَّثة، والحاء المهملة بدل العين، وللمُستملي: «أوثق أجمالي» بالمثلَّثة وبالجيم، وصوَّب البرماويُّ الأُولى (فَاسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا) لم يُسَمَّ، وفي رواية أبي داود: آذن[3] رسول الله ﷺ في الغزو وأنا شيخٌ ليس لي خادمٌ، فالتمست أجيرًا يكفيني، وأُجري[4] له سهمين[5]، فوجدت

د٣/٤٣٧أ

---

(١) في هامش (ج) و(ل): قيل: وُلِدَ سنة سبع، وغزا مع معاوية.

(٢) في نسخةٍ في هامش (د): «وهذا».

(٣) في هامش (ج) و(ل): قوله: «آذن» أي: بالمدِّ: أذن بالغزو. وزاد في هامش (ج): وقوله: «في الغزو» كذا بخطه والذي في أبي داود: «بالغزو».

(٤) في هامش (ل): قوله: «وأُجري» بضم الهمزة لأنَّه مضارع «أجرى يجري» كـ«أكرم يكرم»، و«سهمين» مفعوله. انتهى. أجريت عليه كذا: أَدَمْتُه. «تقريب الغريب».

(٥) في هامش (ج) و(ل): قوله: «سهمين» كذا بخطِّه، والذي في «أبي داود»: «وأُجري له» -بضم الهمزة- «سهمه»، قال ابن رسلان: أي الذي يحصل له من الغنيمة.

رجلًا، فلما دنا الرَّحيل أتاني فقال: ما أدري ما السَّهمان؟ فسمِّ لي شيئًا كان السَّهم أو لم يكن؟ فسمَّيت له ثلاثة دنانير[١] (فَقَاتَلَ) الأجير (رَجُلًا) وهو يَعلى بن أميَّة نفسه (فَعَضَّ أَحَدُهُمَا الآخَرَ) في «مسلمٍ»: أنَّ العاضَّ هو يَعلى بن أميَّة (فَانْتَزَعَ) المعضوض (يَدَهُ مِنْ فِيهِ) من فِيِّ العاضِّ (وَنَزَعَ ثَنِيَّتَهُ) واحدة الثَّنايا من الأسنان (فَأَتَى) العاضُ الَّذي نُزِعَت ثنيَّته (النَّبِيَّ ﷺ فَأَهْدَرَهَا) أي/: أسقطها (فَقَالَ) بالفاء، ولأبي ذرٍّ: «وقال»: (أَيَدْفَعُ يَدَهُ[٢] إِلَيْكَ فَتَقْضَمُهَا) بفتح المثنَّاة الفوقيَّة والضَّاد المعجمة، من القضم. وهو الأكل بأطراف الأسنان، يقال: قضِمت الدَّابَّة بالكسر، تقضَم بالفتح (كَمَا يَقْضَمُ الفَحْلُ) بالحاء المهملة لا الفجل بالجيم، والغرض منه قوله: «فاستأجرت أجيرًا». ١٢٧/٥

١٢١ - بابٌ: مَا قِيلَ فِي لِوَاءِ النَّبِيِّ ﷺ

(بابُ مَا قِيلَ فِي لِوَاءِ النَّبِيِّ ﷺ) اللِّواء بكسر اللَّام والمدِّ: الرَّاية، وهي[٣] العَلَم أيضًا، أو هو غيرها، وهي ثوبٌ يُجعَل في طرف الرُّمح، ويُخَلَّى كهيئته، تصفقه الرِّياح، والعَلَم يعقد[٤]، أو هو دونها، أو هو العَلَم الضَّخم، وعلى التَّفرقة قومٌ كالتِّرمذيِّ، ويؤيِّده حديث ابن عبَّاسٍ المرويُّ عنده وأحمد: كانت راية رسول الله[٥] ﷺ سوداء، ولواؤه أبيض، ومثله عند الطَّبرانيِّ عن بُرَيدة. وعند ابن عديٍّ عن أبي هريرة وزاد: مكتوبٌ فيه: لا إله إلَّا الله، محمَّد رسول الله، وهو ظاهر في التَّغاير، والَّذي صرَّح به غير واحدٍ من أهل اللُّغة ترادفهما، فلعلَّ التَّفرقة بينهما عرفيَّة، وقد كانت الرَّاية يمسكها رئيس الجيش، ثمَّ صارت تُحمَل على رأسه، وأمَّا

---

(١) في هامش (ج) و(ل): قال ابن رسلان: أمَّا «السُّهمان» بضمِّ السِّين، فجمع «سهم» وهو النَّصيب، أي: ما أدري قدر ما يحصل لي، وشرط الأجرة أن تكون معلومة، وإن استأجر بمجهول وعمل استحقَّ أجرة المثل، قوله: «فسمِّ لي شيئًا» معلومًا سواء كان السَّهم في الغنيمة موجودًا أو لم يكن، وفي هذا مثال لـ«كان» التَّامَّة التي لا تحتاج إلى خبر، والتَّقدير: سواء وجد السَّهم أو لم يوجد، ومثَّله النحاة بقوله تعالى: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ﴾ [البقرة: ٢٨٠] «فسمَّيتُ له»، أي: عيَّنت له أجرته «ثلاثة دنانير» لعلَّ المراد به: ثلاثة مثاقيل.

(٢) في (م): «يديه».

(٣) في (د): «وهو»، وفي (م): «تُسمَّى».

(٤) «والعلم يُعقَد»: ليس في (ص).

(٥) في (م): «النَّبيِّ».

العَلَم: فعلامةٌ لمحلِّ الأمير، تدور معه حيث دار، وكان اسم رايته ﷺ العُقاب[1].

٢٩٧٤ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ القُرَظِيُّ: أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ الأَنْصَارِيَّ رضي الله عنه -وَكَانَ صَاحِبَ لِوَاءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ- أَرَادَ الحَجَّ فَرَجَّلَ.

وبه[2] قال: (حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ) بكسر العين، هو سعيد بن الحكم بن محمَّد بن[3] أبي مريم الجمحيُّ (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد، ولأبي ذرٍّ: «حدَّثنا» (اللَّيْثُ) بن سعدٍ الإمامُ[4] (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (عُقَيْلٌ) بضم العين، ابن خالد الأيليُّ[5] (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) الزُّهريِّ (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (ثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ) عبد الله المدنيُّ (القُرَظِيُّ: أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ) أي: ابن عبادة (الأَنْصَارِيَّ) الصَّحابيَّ ابن الصَّحابيِّ، سيِّد الخزرج، ابن سيِّدهم (رضي الله عنه -وَكَانَ صَاحِبَ لِوَاءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ-) جملةٌ معترضةٌ بين اسم «أنَّ» وخبرها؛ وهو قوله: (أَرَادَ الحَجَّ فَرَجَّلَ) بتشديد الجيم/ لا بالحاء المهملة، أي: سرَّح شعر رأسه قبل أن يحرم بالحجِّ، فمفعولُ «رجَّل» محذوفٌ. وهذا طرفٌ من حديثٍ أخرجه الإسماعيليُّ، وتمامه: فرجَّل أحد شِقَّيْ رأسه، فقام غلامٌ له فقلَّد هَدْيه، فنظر قيسٌ فإذا هديه قد قُلِّد، فأهلَّ بالحجِّ، ولم يرجِّل شِقَّ[6] رأسه الآخر، وإنَّما اقتصر على هذا القدر الَّذي ساقه لأنَّه موقوفٌ، وليس من غرضه، وإنَّما أراد منه أنَّ قيسًا كان صاحب لوائه ﷺ، أي: الَّذي يختصُّ بالخزرج[7] من الأنصار[8]، وقد كان ﷺ يدفع إلى كلِّ رئيس قبيلةٍ لواءً يقاتلون تحته. نعم، قوله: «وكان صاحبَ لوائه» مرفوعٌ؛ لأنَّه لا يتقرَّر في ذلك إلَّا بإذنه ﷺ.

د٣/٤٣٨أ

(١) في هامش (ج) و(ل): قال ابن حجر: وسمِّيت بذلك لأنَّها سوداء، ولون العقاب أسود، وكانت من برد لعائشة، ذكر ذلك كلَّه أهلُ السِّيَر. «شرح الهمزيَّة».

(٢) في (د): «وبالسَّند».

(٣) «بن»: سقط من(م).

(٤) «الإمام»: مثبتٌ من (ب) و(د) و(س).

(٥) «ابن خالد الأيليُّ»: سقط من (د).

(٦) في (د) و(ص) و(م): «شعر».

(٧) «بالخزرج»: ليس في (ص) و(م).

(٨) في (م): «بالأنصار».

٢٩٧٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ رضي الله عنه تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي خَيْبَرَ، وَكَانَ بِهِ رَمَدٌ، فَقَالَ: أَنَا أَتَخَلَّفُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم؟ فَخَرَجَ عَلِيٌّ فَلَحِقَ بِالنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم. فَلَمَّا كَانَ مَسَاءُ اللَّيْلَةِ الَّتِي فَتَحَهَا فِي صَبَاحِهَا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «لأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ -أَوْ قَالَ: لَيَأْخُذَنَّ- غَدًا رَجُلٌ يُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، أَوْ قَالَ: يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، يَفْتَحُ اللهُ عَلَيْهِ». فَإِذَا نَحْنُ بِعَلِيٍّ، وَمَا نَرْجُوهُ. فَقَالُوا: هَذَا عَلِيٌّ، فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم، فَفَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ)[1] ولأبي ذرٍّ: «قتيبة بن سعيدٍ» قال: (حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ) بالحاء المهملة، الكوفيُّ، سكن المدينة (عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ) بضمِّ العين وفتح الموحَّدة، مولى سلمة (عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ) هو ابن أبي طالبٍ (رضي الله عنه تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي) غزوة (خَيْبَرَ، وَكَانَ بِهِ رَمَدٌ، فَقَالَ: أَنَا أَتَخَلَّفُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم؟) يعني: لأجل الرَّمد، والهمزة في «أنا» للاستفهام مقدَّرةً أو ملفوظةً[2] للإنكار، كأنَّه أنكر على نفسه تخلُّفه (فَخَرَجَ عَلِيٌّ، فَلَحِقَ بِالنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم) بخيبر أو في أثناء الطَّريق (فَلَمَّا كَانَ مَسَاءُ اللَّيْلَةِ الَّتِي فَتَحَهَا فِي صَبَاحِهَا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: لأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ) بضمِّ الهمزة، وفي «اليونينيَّة»: «لَأعطيَنَّ» بفتحها (أَوْ قَالَ: لَيَأْخُذَنَّ[3]) شكُّ الرَّاوي، ولأبي ذرٍّ: «أو ليأخذَنَّ[4]» فأسقط لفظ «قال» (غَدًا رَجُلٌ) بالرَّفع على الفاعليَّة، وللحَمُّويي والمُستملي: «رجلًا» بالنَّصب مفعول «لأعطيَنَّ» (يُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، أَوْ قَالَ: يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، يَفْتَحُ اللهُ عَلَيْهِ) خيبر (فَإِذَا نَحْنُ بِعَلِيٍّ) قد حضر (وَمَا نَرْجُوهُ) أي: قدومه في ذلك الوقت للرَّمد الَّذي به (فَقَالُوا) للنَّبيِّ صلى الله عليه وسلم: (هَذَا عَلِيٌّ) قد حضر (فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم) الرَّاية (فَفَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ) خيبر، والغرض منه قوله: «لأعطينَّ الرَّاية غدًا رجلًا يحبُّه الله» فإنَّه يشعر بأنَّ الرَّاية لم تكن خاصَّة بشخصٍ بعينه، بل كان يعطيها في كلِّ غزوةٍ لمن يريد.

---

(١) زيد في (م): «بن سعيد».

(٢) في (ل): «ملفوظ» وفي هامشها: قوله: «ملفوظ» كذا بخطِّه، ولعلَّ في الكلام نقصًا تقديره: أو ملفوظًا بها.

(٣) في هامش (ج) و(ل): سقط «الرَّاية» في الثَّانية منه.

(٤) في هامش (ل): أي: القطعة، فليُعْلَم، كذا بخطِّ المزِّيِّ على «فرع اليونينيَّة».

٢٩٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ العَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ العَبَّاسَ يَقُولُ لِلزُّبَيْرِ رضي الله عنهما: هَهُنَا أَمَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَرْكُزَ الرَّايَةَ؟

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ العَلَاءِ) بن كُرَيبٍ الهَمْدانيُّ الكوفيُّ قال: (حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ) حمَّاد بن أسامة (عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ/ أَبِيهِ) عروة بن الزُّبير/ (عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ) أي: ابن مطعمٍ (قَالَ: سَمِعْتُ العَبَّاسَ) بن عبد المطَّلب (يَقُولُ لِلزُّبَيْرِ) بن العوَّام (رضي الله عنهما: هَهُنَا) أي: بالحجون (أَمَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَرْكُزَ الرَّايَةَ؟) بفتح التَّاء وضمِّ الكاف، وتمامه: قال: نعم. والحديث مطوَّلًا في «غزوة الفتح» يأتي[1] إن شاء الله تعالى مع مباحثه [ح: ٤٢٨٠] وفيه أنَّ الرَّاية لا تركز إلَّا بإذن الإمام؛ لأنَّها علامةٌ عليه وعلى مكانه، فلا ينبغي أن يتصرَّف فيها إلَّا بأمره.

١٢٨/٥ د٤٣٧/٣ب

١٢٢ - بابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ»

وَقَوْلِهِ جَلَّ وَعَزَّ: ﴿سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ﴾ قَالَ جَابِرٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(بابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ) أي: مسافته (وَقَوْلِهِ جَلَّ وَعَزَّ) ولأبي ذرٍّ: «وقول الله عز وجل»: (﴿سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ﴾ [آل عمران: ١٥١]) قال أهل التَّفسير: يريد ما قذف في قلوبهم من الخوف يوم الأحزاب حتَّى تركوا القتال ورجعوا من غير سببٍ، زاد في غير رواية أبي ذرٍّ: «﴿بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ﴾» أي: بسبب إشراكهم به (قَالَ) ولأبي ذرٍّ: «قاله» أي: نصره عليه الصلاة والسلام بالرُّعب (جَابِرٌ) ممَّا وصله المؤلِّف في أوَّل «كتاب التَّيمُّم» [ح: ٣٣٥] (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) ولفظه: «أُعطيت خمسًا لم يُعطهُنَّ أحدٌ قبلي، نُصِرتُ بالرُّعب مسيرة شهرٍ» الحديث. وإنَّما اقتصر على الشَّهر؛ لأنَّه لم يكن بينه وبين الممالك الكبار كالشَّام والعراق ومصر أكثر من شهرٍ، وليس المراد بالخصوصيَّة مجرَّد حصول الرُّعب، بل هو و[2] ما ينشأ عنه من الظَّفر بالعدوِّ.

٢٩٧٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، فَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُوتِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الأَرْضِ، فَوُضِعَتْ فِي يَدِي». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَقَدْ ذَهَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنْتُمْ تَنْتَثِلُونَهَا.

---

(١) في (ب) و(س): «والحديث يأتي مطوَّلًا...».

(٢) «و»: ليس في (م).

وبه قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ) بضمِّ الموحَّدة، قال: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ) بن سعدٍ (عَنْ/ د٣/٤٣٨ب عُقَيْلٍ) بضمِّ العين وفتح القاف (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) الزُّهريِّ (عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ) بفتح المثنَّاة التَّحتيَّة (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: بُعِثْتُ) بضمِّ الموحَّدة (بِجَوَامِعِ الكَلِمِ) من إضافة الصِّفة إلى الموصوف، وهي الكلمة الموجزة لفظًا المتَّسعة معنًى، وهذا شاملٌ للقرآن والسُّنَّة، فقد كان ﷺ يتكلَّم بالمعاني الكثيرة في الألفاظ القليلة (وَنُصِرْتُ) على الأعداء (بِالرُّعْبِ) أي: الخوف، زاد في رواية «التَّيمُّم» [ح:٣٣٥] السَّابقة: «مسيرة شهرٍ» وللطَّبرانيِّ من حديث السَّائب بن يزيد: «شهرًا أمامي وشهرًا خلفي» ولا تنافي بينه وبين حديث جابرٍ على ما لا يخفى (فَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُوتِيتُ مَفَاتِيحَ) بضمِّ الهمزة وواوٍ بعدها، وبحذف[1] الموحَّدة من «مفاتيح» ولغير أبي ذرٍّ: «أتيتُ بمفاتيح» (خَزَائِنِ الأَرْضِ) كخزائن كسرى وقيصر ونحوهما، أو معادن الأرض الَّتي منها الذَّهب والفضَّة (فَوُضِعَتْ فِي يَدِي) كنايةٌ عن وَعْدِ ربِّه له بما ذكر أنَّه يعطيه أمَّته، وكذا وقع، ففتح لأمَّته ممالك كثيرة، فغنموا[2] أموالها، واستباحوا خزائن ملوكها[3]، وقد حمل بعضهم ذلك على ظاهره، فقال: هي خزائن أجناس أرزاق[4] العالم، ليخرج لهم بقدر ما يطلبونه لذواتهم، فكلُّ ما ظهر من رزق العالم فإنَّ الاسم الإلهيَّ لايعطيه إلَّا عن محمَّدٍ ﷺ الَّذي بيده المفاتيح، كما اختصَّ تعالى بمفاتيح الغيب، فلا يعلمها إلَّا هو، وأعطى هذا السَّيِّد الكريم منزلة الاختصاص بإعطائه مفاتيح الخزائن. انتهى. (قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ) ﵁: (وَقَدْ ذَهَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنْتُمْ تَنْتَثِلُونَهَا) بفتح المثنَّاة الفوقيَّة وسكون النُّون وفتح الفوقيَّة وكسر المثلَّثة، أي: تستخرجونها، أي: الأموال من مواضعها. يشير إلى[5] أنَّه ﵊ ذهب ولم ينل منها شيئًا.

٢٩٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ ﵄ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ هِرَقْلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ وَهُمْ بِإِيلِيَاءَ، ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ

(١) في (م): «محذوف».

(٢) في هامش (ج): بخطه: فضمُّوا.

(٣) في هامش (ل): فغنموا أموالها، وفي «العين»: فغنموه واستباحوه.

(٤) «أرزاق»: مثبتٌ من (ب) و(س).

(٥) «إلى»: ليس في (ب).

رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قِرَاءَةِ الكِتَابِ كَثُرَ عِنْدَهُ الصَّخَبُ، فَارْتَفَعَتِ الأَصْوَاتُ، وَأُخْرِجْنَا، فَقُلْتُ لأَصْحَابِي حِينَ أُخْرِجْنَا: لَقَدْ أَمِرَ أَمْرُ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ، إِنَّهُ يَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي الأَصْفَرِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ) الحكم بن نافع قال: (أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ) هو ابن أبي حمزة، بالزَّاي (عَنِ) ابن شهابٍ (الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (عُبَيْدُ اللهِ) بالتَّصغير (بْنُ عَبْدِ اللهِ) ابن عتبة بن مسعودٍ (أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ) صخر بن حربٍ (أَخْبَرَهُ أَنَّ هِرَقْلَ) عظيم الرُّوم الملقَّب بقيصر (أَرْسَلَ إِلَيْهِ وَهُمْ بِإِيلِيَاءَ) ببيت[1] المقدس (ثُمَّ) بعد حضورهم (دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم) الَّذي بعث به مع دِحية إلى عظيم بصرى فدفعه[2] إلى هرقل فقرأه (فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قِرَاءَةِ الكِتَابِ كَثُرَ عِنْدَهُ الصَّخَبُ)/ اختلاط الأصوات، ولأبي ذرٍّ: «كثرت» بتاء التَّأنيث (فَارْتَفَعَتِ الأَصْوَاتُ) بالفاء، ولأبي ذرٍّ: «وارتفعت الأصوات» (وَأُخْرِجْنَا) من مجلسه، قال أبو سفيان: (فَقُلْتُ لأَصْحَابِي حِينَ أُخْرِجْنَا: لَقَدْ أَمِرَ) جواب/ قسمٍ محذوفٍ، أي: والله لقد أَمِر -بكسر الميم- أي: عَظُم (أَمْرُ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ) بفتح الكاف وسكون الموحَّدة، يريد النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم (إِنَّهُ) بكسر الهمزة على الاستئناف البيانيِّ، ويجوز فتحها على أنَّه مفعولٌ لأجله (يَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي الأَصْفَرِ) الرُّوم.

د٤٣٩/٣أ ١٢٩/٥

وهذا موضع التَّرجمة؛ لأنَّه كان بين المدينة وبين الموضع الَّذي ينزله قيصر مدَّة شهرٍ أو نحوه.

١٢٣ - بابُ حَمْلِ الزَّادِ فِي الغَزْوِ، وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾

(بابُ حَمْلِ الزَّادِ فِي الغَزْوِ، وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى) ولأبي ذرٍّ: «عزَّ وجلَّ» بدل قوله «تعالى»: (﴿وَتَزَوَّدُوا﴾) في سفركم للحجِّ والعمرة ما تكفُّون به وجوهكم عن المسألة (﴿فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ [البقرة: ١٩٧]) كان ناسٌ من أهل اليمن يحجُّون بلا زادٍ مظهرين التَّوكُّل، ثمَّ يسألون النَّاس فنزلت، أي: فمن التَّقوى الكفُّ عن السُّؤال والإبرام. وقال بعضهم: تزوَّدوا لسفر الدُّنيا بالطَّعام، وتزوَّدوا[3] لسفر الآخرة بالتَّقوى، فإنَّ خير الزَّاد التَّقوى.

---

(١) في (د): «بيت».

(٢) في (م): «فرفعه».

(٣) «تزوَّدوا»: ليس في (د).

٢٩٧٩ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي -وَحَدَّثَتْنِي أَيْضًا فَاطِمَةُ- عَنْ أَسْمَاءَ ﵄ قَالَتْ: صَنَعْتُ سُفْرَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ حِينَ أَرَادَ أَنْ يُهَاجِرَ إِلَى المَدِينَةِ. قَالَتْ: فَلَمْ نَجِدْ لِسُفْرَتِهِ وَلَا لِسِقَائِهِ مَا نَرْبِطُهُمَا بِهِ، فَقُلْتُ لأَبِي بَكْرٍ: وَاللهِ مَا أَجِدُ شَيْئًا أَرْبِطُ بِهِ إِلَّا نِطَاقِي. قَالَ: فَشُقِّيهِ بِاثْنَيْنِ، فَارْبِطِيهِ بِوَاحِدٍ السِّقَاءَ وَبِالآخَرِ السُّفْرَةَ، فَفَعَلَتْ، فَلِذَلِكَ سُمِّيَتْ ذَاتَ النِّطَاقَيْنِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ) بضمِّ العين مصغَّرًا، الهبَّاريُّ الكوفيُّ (قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ) حمَّاد بن أسامة (عَنْ هِشَامٍ) هو ابن عروة (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (أَبِي) عروة بن الزُّبير ابن العوَّام (وَحَدَّثَتْنِي) بالإفراد (أَيْضًا فَاطِمَةُ) بنت المنذر زوج هشامٍ، كلاهما (عَنْ أَسْمَاءَ) بنت أبي بكرٍ (﵄) وعن أبيها (قَالَتْ: صَنَعْتُ سُفْرَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ) بضمِّ سين[1] «سُفرة» وسكون فائها: طعامٌ يتَّخذه المسافر، وأكثر ما يُحمَل في جلدٍ مستديرٍ، فنُقِلَ اسم الطَّعام إلى الجلد وسُمِّيَ به، كما سُمِّيت المَزَادةُ راويةً (فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ) ﵁ (حِينَ أَرَادَ أَنْ يُهَاجِرَ) من مكَّة (إِلَى المَدِينَةِ. قَالَتْ) أسماء: (فَلَمْ نَجِدْ لِسُفْرَتِهِ وَلَا لِسِقَائِهِ) بكسر السِّين، ظرف الماء من الجلد (مَا نَرْبِطُهُمَا بِهِ) بالنُّون وكسر الموحَّدة كاللَّاحقة، كما في الفرع وأصله، وهذا موضع التَّرجمة لأنَّه يدلُّ على حمل الزَّاد لأجل السَّفر، لكنَّه استُشكِل لكونه لم يكن سفر غزوٍ. وأُجيبَ: بالقياس عليه (فَقُلْتُ لأَبِي بَكْرٍ: وَاللهِ مَا أَجِدُ شَيْئًا[2] أَرْبِطُ بِهِ إِلَّا نِطَاقِي) بكسر النُّون: ما تشدُّ به المرأة وسطها. ليرتفع به ثوبها من الأرض عند المَهنة، أو إزارٌ فيه تكَّةٌ، أو ثوبٌ تلبسه المرأة ثمَّ تشدُّ/ وسطها بحبلٍ، ثمَّ ترسل الأعلى على الأسفل (قَالَ) لها أبو بكرٍ: (فَشُقِّيهِ بِاثْنَيْنِ فَارْبِطِيهِ) وللأَصيليِّ: «فاربطي» (بِوَاحِدٍ السِّقَاءَ وَبِالآخَرِ السُّفْرَةَ، فَفَعَلَتْ) ذلك بفتح اللَّام وسكون الفوقيَّة مصحَّحًا عليه في الفرع، وفي «اليونينيَّة»: «ففعلْتُ» بسكون اللَّام وضمِّ الفوقيَّة، قال الرَّاوي: (فَلِذَلِكَ سُمِّيَتْ) أسماء (ذَاتَ النِّطَاقَيْنِ) وقيل: لأنَّها كانت تجعل نطاقًا على نطاقٍ، أو كان لها نطاقان، تلبس أحدهما، وتحمل في الآخر الزَّاد، والمحفوظ الأوَّل.

د٣/٤٣٩ب

٢٩٨٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ: سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ ﵄ قَالَ: كُنَّا نَتَزَوَّدُ لُحُومَ الأَضَاحِيِّ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى المَدِينَةِ.

---

(١) في (م): «السِّين».

(٢) في (ص): «ما».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ) المدينيُّ قال: (أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ) بن عيينة (عَنْ عَمْرٍو) بفتح العين، هو ابن دينارٍ (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد، ولأبي ذرٍّ: «قال عمرٌو: أخبرني» (عَطَاءٌ) هو ابن أبي رباحٍ (سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ ﵄ قَالَ: كُنَّا نَتَزَوَّدُ لُحُومَ الأَضَاحِيِّ) بتشديد الياء كما في الفرع، ويجوز التَّخفيف، جمع أضحيةٍ: ما يُذبَح في يوم عيد الأضحى (عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى المَدِينَةِ) وهذا وإن لم يكن سفر غزوٍ، لكنَّ سفر الغزو يُقاس[1] عليه، ومطابقة الحديث للتَّرجمة في قوله: «كنَّا نتزوَّد».

وهذا الحديث أخرجه المؤلِّف في «الأضاحي» [ح:٥٥٦٧] و«الأطعمة» [ح:٥٤٢٤]، ومسلمٌ في «الحج» و«الأضاحي»، والنَّسائيُّ في «الحجِّ».

٢٩٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى قَالَ: أَخْبَرَنِي بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ: أَنَّ سُوَيْدَ بْنَ النُّعْمَانِ ﵁ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالصَّهْبَاءِ -وَهْيَ مِنْ خَيْبَرَ، وَهْيَ أَدْنَى خَيْبَرَ- فَصَلَّوُا العَصْرَ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِالأَطْعِمَةِ، فَلَمْ يُؤْتَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا بِسَوِيقٍ، فَلُكْنَا فَأَكَلْنَا وَشَرِبْنَا، ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا وَصَلَّيْنَا.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى) بن عبيدٍ الزَّمِن العَنَزيُّ البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ) بن عبد المجيد الثقفيُّ (قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى) بن سعيدٍ الأنصاريَّ (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ) بضمِّ الموحَّدة وفتح الشِّين المعجمة، و«يسار» ضدُّ اليمين، الحارثيُّ الأنصاريُّ المدنيُّ: (أَنَّ سُوَيْدَ بْنَ النُّعْمَانِ) بن مالكٍ الأنصاريَّ (﵁ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ[2] ﷺ عَامَ خَيْبَرَ) في غزوتها سنة سبعٍ، و«خيبر» غير منصرفٍ للتَّأنيث والعلميَّة (حَتَّى إِذَا كَانُوا) أي: النَّبيُّ وأصحابه (بِالصَّهْبَاءِ) بالمهملة والموحَّدة والمدِّ (وَهْيَ) أي: الصَّهباء (مِنْ خَيْبَرَ، وَهْيَ أَدْنَى خَيْبَرَ) أي: أسفلها (فَصَلَّوُا العَصْرَ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِالأَطْعِمَةِ، فَلَمْ يُؤْتَ) بالفاء، ولأبي ذرٍّ: «ولم يُؤتَ»/ (النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا بِسَوِيقٍ[3]) وهو ما يُجرش من الشَّعير والحنطة وغيرهما للزَّاد (فَلُكْنَا) بضمِّ اللَّام وسكون الكاف، أي: مضغنا

١٣٠/٥

---

(١) في (ب) و(س): «مقيسٌ» وفي غير (د): «مُقاسٌ».

(٢) في (م): «رسول الله».

(٣) في هامش (ج) و(ل): السَّويق: هو دقيق المَقْلُوِّ من القمح أو الشَّعير أو الذُّرة. انتهى شيخ الإسلام زكريَّا.

السَّويق، وأدرناه في الفم (فَأَكَلْنَا وَشَرِبْنَا) من الماء، أو[1] من رائق السَّويق (ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ) إلى صلاة المغرب (فَمَضْمَضَ) قبل/ الدُّخول في الصلاة (وَمَضْمَضْنَا) كذلك (وَصَلَّيْنَا) نحن والنَّبيُّ ﷺ ولم نتوضَّأ[2]. د٣٠/١٤٤٠أ

وموضع التَّرجمة في قوله: «فدعا النَّبيُّ ﷺ بالأطعمة» ومن قوله: «إلَّا بالسَّويق» وتقدَّم الحديث في «باب مَن مضمض من السَّويق» من «كتاب الطَّهارة» [ح: ٢٠٩].

٢٩٨٢ - حَدَّثَنَا بِشْرُ ابْنُ مَرْحُومٍ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ ﵁ قَالَ: خَفَّتْ أَزْوَادُ النَّاسِ وَأَمْلَقُوا، فَأَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ فِي نَحْرِ إِبِلِهِمْ، فَأَذِنَ لَهُمْ، فَلَقِيَهُمْ عُمَرُ، فَأَخْبَرُوهُ فَقَالَ: مَا بَقَاؤُكُمْ بَعْدَ إِبِلِكُمْ؟ فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا بَقَاؤُهُمْ بَعْدَ إِبِلِهِمْ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «نَادِ فِي النَّاسِ يَأْتُونَ بِفَضْلِ أَزْوَادِهِمْ»، فَدَعَا وَبَرَّكَ عَلَيْهِ، ثُمَّ دَعَاهُمْ بِأَوْعِيَتِهِمْ، فَاحْتَثَى النَّاسُ حَتَّى فَرَغُوا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا بِشْرُ ابْنُ مَرْحُومٍ) بكسر الموحَّدة وسكون الشِّين المعجمة، و«مَرْحوم»: بالحاء المهملة جدُّه، واسم أبيه: عُبَيس[3] -بالعين والسِّين المهملتَين- العطَّار البصريُّ مولى آل معاوية قال: (حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ) بالحاء المهملة وكسر المثنَّاة الفوقيَّة، أبو[4] إسماعيل الكوفيُّ (عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ) مولى سلمة بن الأكوع (عَنْ سَلَمَةَ) بن الأكوع (﵁ قَالَ: خَفَّتْ) أي: قلَّتْ (أَزْوَادُ النَّاسِ وَأَمْلَقُوا) أي: افتقروا وفنيت أزوادهم، كذا قرَّره الزَّركشيُّ وابن حجرٍ والبرماويُّ والعينيُّ، وردَّه في «المصابيح»: بأنَّ قبله: «خفَّت أزواد النَّاس» ثمَّ الواقع أنَّها لم تفنَ بالكلِّيَّة، بدليل أنَّهم جمعوا فضل أزوادهم، فبرَّك ﵊ عليها (فَأَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ) فاستأذنوه (فِي نَحْرِ إِبِلِهِمْ، فَأَذِنَ لَهُمْ) ﵊ في نحرها (فَلَقِيَهُمْ عُمَرُ) بن الخطَّاب ﵁ (فَأَخْبَرُوهُ) بذلك (فَقَالَ: مَا بَقَاؤُكُمْ بَعْدَ) نحر (إِبِلِكُمْ؟ فَدَخَلَ عُمَرُ) ﵁ (عَلَى

---

(١) في (ص): «و».

(٢) في (ص) و(م): «يتوضَّأ».

(٣) في هامش (ج) و(ل): قوله: «عُبَيس»: بالموحَّدة والمهملة، مصغَّرًا. «تقريب»، وفي خطِّ الشَّارح: «عَنْبَس» وهو سبق قلم.

(٤) هكذا كني في كتب الرجال، وفي كل الأصول: «بن» وهو صواب بالنسبة لاسم أبيه، وقد سبق.

النَّبيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا بَقَاؤُهُمْ بَعْدَ) نحر (إِبِلِهِمْ؟) أي: بقاؤهم يسيرٌ لغلبة الهلاك على الرِّجال، وقول ابن حجرٍ والدَّمامينيِّ تبعًا للزَّركشيِّ: وهذا أخذه عمر رضي الله عنه من نهي النَّبيِّ ﷺ عن أكل لحوم الحُمُر الأهليَّة يوم خيبر؛ استبقاءً لظهورها ليحمل عليها المسلمين، ويحمل[1] أزوادهم، تعقَّبه صاحب «اللَّامع» بأنَّ الرَّاجح تحريم الحمر لعينها (قَالَ) ولأبي ذرٍّ: «فقال» (رَسُولُ اللهِ ﷺ: نَادِ فِي النَّاسِ يَأْتُونَ بِفَضْلِ أَزْوَادِهِمْ) قال ابن حجرٍ: أي: هم يأتون ولذلك رفعه، وتعقَّبه العينيُّ فقال: كونه حالًا أوجه[2] على ما لا يخفى[3] (فَدَعَا) ﷺ (وَبَرَّكَ) بتشديد الرَّاء، أي: دعا بالبركة (عَلَيْهِ) أي: على الطَّعام، ولأبي ذرٍّ عن[4] المُستملي: «عليهم[5]» على الأزواد (ثُمَّ دَعَاهُمْ بِأَوْعِيَتِهِمْ، فَاحْتَثَى النَّاسُ) بالحاء المهملة[6] والمثلَّثة، أي: أخذوا بالحَثَيَات لكثرته، أي: حفنوا بأيديهم من ذلك (حَتَّى فَرَغُوا) من حاجتهم (ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ) إشارة إلى أنَّ ظهور المعجزة يؤيِّد الرِّسالة. ومطابقته للتَّرجمة في قوله: «خفَّتْ أزواد/ النَّاس». د٣/٤٤٠ب

١٢٤ - بابُ حَمْلِ الزَّادِ عَلَى الرِّقَابِ

(بابُ حَمْلِ الزَّادِ عَلَى الرِّقَابِ) عند تعذُّر حمله على الدَّوابِّ.

٢٩٨٣ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الفَضْلِ: أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجْنَا وَنَحْنُ ثلاث مئةٍ، نَحْمِلُ زَادَنَا عَلَى رِقَابِنَا، فَفَنِيَ زَادُنَا، حَتَّى كَانَ الرَّجُلُ مِنَّا يَأْكُلُ تَمْرَةً. قَالَ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ، وَأَيْنَ كَانَتِ التَّمْرَةُ تَقَعُ مِنَ الرَّجُلِ؟ قَالَ: لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حِينَ فَقَدْنَاهَا، حَتَّى أَتَيْنَا البَحْرَ، فَإِذَا حُوتٌ قَذَفَهُ البَحْرُ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْمًا مَا أَحْبَبْنَا.

---

(١) في (م): «وليحمل».

(٢) في هامش (ج): قوله: «أوجه» سقط من قلم الشارح كما في العيني.

(٣) في هامش (ج) و(ل): عبارة «الانتقاض» قال: فيه حذف، والتَّقدير: وهم يأتون، قال ع: كونه حالًا أوجه، قلت: إنَّما قدرت له محذوفًا ليصحَّ كونه مرفوعًا، وإلَّا فالحال ظاهر، لكن يلزم منه أن يكون رفع المنصوب. انتهت. فليُتَأمَّل.

(٤) زيد في (د): «الحَمُّويي و»، وليس بصحيح.

(٥) في هامش (ج) و(ل): قال الشَّيخ زكريًّا: واكتسبت الفضل من إضافتها إلى العقلاء.

(٦) «المهملة»: ليس في (م).

وبه قال: (حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الفَضْلِ) المروزيُّ قال: (أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ) بسكون الموحَّدة بعد العين المفتوحة، ابن سليمان (عَنْ هِشَامٍ) هو ابن عروة (عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرٍ ﵁) ولأبي ذرٍّ: «عن جابر بن عبد الله ﵄» (قَالَ: خَرَجْنَا) أي: في رجب[١] سنة ثمانٍ من الهجرة في بعثٍ قِبَلَ السَّاحل، وكان أميره أبا عبيدة بن الجرَّاح (وَنَحْنُ ثلاث مئةٍ، نَحْمِلُ زَادَنَا عَلَى رِقَابِنَا، فَفَنِيَ زَادُنَا) هذا موضع التَّرجمة، والظَّاهر[٢]: أنَّه كان لهم زادٌ بطريق العموم وزادٌ بطريق الخصوص، فلمَّا فني[٣] الَّذي بطريق العموم اقتضى رأي أبي عبيدة أن يجمع الَّذي بطريق الخصوص للمواساة[٤] بينهم في ذلك، وجوَّز العينيُّ: أن يكون معنى «فني»: أشرف على الفناء (حَتَّى كَانَ الرَّجُلُ مِنَّا يَأْكُلُ تَمْرَةً) وللكُشْمِيهَنِيِّ: «في كلِّ يومٍ تمرة» (قَالَ رَجُلٌ) هو أبو[٥] الزُّبير كما هو[٦] في «مسلم» وسيأتي إن شاء الله تعالى في «المغازي» [ح:٤٣٦٠] ما يدلُّ على أنَّه وهب بن كيسان: (يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ) هي كنية جابرٍ (وَأَيْنَ كَانَتِ التَّمْرَةُ تَقَعُ) أي: من جهة الغذاء أو القوت (مِنَ الرَّجُلِ؟ قَالَ: لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا) أي: حزنَّا على فقدها، أو وجدناه مؤثِّرًا (حِينَ فَقَدْنَاهَا) بفتح القاف، وفي رواية أبي الزُّبير: فقلت: كيف كنتم تصنعون بها؟ فقال: كنَّا[٧] نمصُّها[٨] كما يمصُّ/ الصَّبيُّ، ثمَّ نشرب عليها من الماء فتكفينا يومنا[٩] إلى اللَّيل ١٣١/٥

---

(١) في هامش (ل): قوله: «في رَجَب» ممنوع من الصَّرف للعلميَّة والعدل، قال في «حواشي الكشَّاف» للمولى سعد الدِّين التَّفتازانيِّ: إنَّ «رجب» و«صفر» ممنوعان من الصَّرف إذا أريد بهما معيَّن، والمانع لهما من الصرف -كما قال بعض مشايخ مشايخنا- العلميَّة والعدل عن الرجب والصفر، كما قالوا في «سحرًا»، فإن كان مرادًا به سحر يوم بعينه مُنِع، وإلَّا فلا، فإن قيل: ما الدَّليل على اعتبار هذا العدل؟ قلنا: إنَّما ارتكبوه لئلَّا تنخرم قاعدتهم من منع الصَّرف بعلَّة واحدة، وهي العلميَّة، فهذا عدل تقديريٌّ وفرضيٌّ كما في «عُمَر» لا تحقيقيٌّ، كما في «مثنى» و«ثلاث» وأخواتهما، على ما هو مقرَّرٌ في موضعه. انتهى المراد.

(٢) في (م): «ظاهره».

(٣) زيد في (د): «الزَّاد».

(٤) في (م): «للمساواة».

(٥) «أبو»: ليس في (ص)، وفي (م): «ابن» وهو تحريفٌ.

(٦) «هو»: مثبتٌ من (م).

(٧) «كنَّا»: مثبتٌ من (ب) و(د) و(س).

(٨) في هامش (ج) و(ل): من باب: «تَعِب» و«قَتَل». «مصباح».

(٩) في (م): «يومًا».

(حَتَّى أَتَيْنَا البَحْرَ) أي: ساحله (فَإِذَا حُوتٌ) زاد في رواية «غزوة سيف البحر» من «المغازي» [ح:٤٣٦٠] مثل الظَّرِب -بفتح المعجمة وكسر الرَّاء، آخره موحَّدةٌ- الجبل الصَّغير، والحوت: اسم جنسٍ لجميع السَّمك، أو ما عَظُم منه، وفي رواية الخولاني: فهبطنا ساحل البحر فإذا نحن بأعظم حوتٍ (قَذَفَهُ) وللحَمُّويي والكُشْمِيهَنِيِّ: «(قد قذفه)» (البَحْرُ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ[١] ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْمًا، مَا أَحْبَبْنَا) أي: ما اشتهينا[٢]، وفي رواية عمرو بن دينارٍ: نصف شهرٍ [ح:٤٣٦١] وفي رواية أبي الزُّبير: أقمنا[٣] عليها شهرًا، ورجَّح النَّوويُّ هذه الأخيرة لما فيها من الزِّيادة. وفيه جواز أكل الحوت الطَّافي.

١٢٥ - بابُ إِرْدَافِ المَرْأَةِ خَلْفَ أَخِيهَا

(بابُ إِرْدَافِ المَرْأَةِ خَلْفَ أَخِيهَا) الرَّاكب.

٢٩٨٤ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الأَسْوَدِ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، يَرْجِعُ أَصْحَابُكَ بِأَجْرِ حَجٍّ وَعُمْرَةٍ، وَلَمْ أَزِدْ عَلَى الحَجِّ، فَقَالَ لَهَا: «اذْهَبِي، وَلْيُرْدِفْكِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ». فَأَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَنْ يُعْمِرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ. فَانْتَظَرَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِأَعْلَى مَكَّةَ حَتَّى جَاءَتْ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ) بفتح العين وسكون الميم ابن بحرٍ الباهليُّ البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ) النَّبيل، واسمه: الضَّحاك قال[٤]: (حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الأَسْوَدِ) الجمحيُّ قال: (حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ) بضمِّ الميم، هو عبد الله بن عبيد[٥] الله بن أبي مليكة، واسم أبي مليكة[٦]: زهيرٌ (عَنْ عَائِشَةَ ﵂ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، يَرْجِعُ أَصْحَابُكَ بِأَجْرِ حَجٍّ وَعُمْرَةٍ، وَلَمْ أَزِدْ عَلَى الحَجِّ؟ فَقَالَ لَهَا: اذْهَبِي، وَلْيُرْدِفْكِ[٧]) بفتح الياء وضمِّها/ في «اليونينيَّة»، أخوك د٣/٤٤١أ

---

(١) في هامش (ل) من نسخة: «منها».

(٢) «أي: ما اشتهينا»: مثبتٌ من (ب) و(س).

(٣) في (د) و(م): «فأقمنا».

(٤) قوله: «حدثنا أبو... الضحاك قال» سقط من (ص).

(٥) في (ص) و(م): «عبد» وهو تحريفٌ.

(٦) «واسم أبي مليكة»: مثبتٌ من (د).

(٧) في (م): «ليردفنَّك».

(عَبْدُ الرَّحْمَنِ) وهذا موضع التَّرجمة (فَأَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَنْ يُعْمِرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ) بفتح المثنَّاة الفوقيَّة؛ مكانٌ معروفٌ خارج مكَّة، وهو على أربعة أميالٍ من مكَّة إلى جهة المدينة، كما نقله الفاكهيُّ، وزاد أبو داود في روايته: «فإذا هبطتَ بها من الأكمة فلتحرمْ[1]، فإنَّها عمرةٌ متقبَّلةٌ» وروى الفاكهيُّ من طريق محمَّد بن عميرٍ قال: إنَّما سُمِّي التَّنعيم؛ لأنَّ الجبل الَّذي عن يمين الدَّاخل يقال له: ناعم، والذي عن اليسار يقال له: منعم، والوادي: نعمان (فَانْتَظَرَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِأَعْلَى مَكَّةَ حَتَّى جَاءَتْ).

٢٩٨٥ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﵄ قَالَ: أَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أُرْدِفَ عَائِشَةَ وَأُعْمِرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ.

وبه قال: (حَدَّثَنِي) بالإفراد (عَبْدُ اللهِ) ولأبي ذرٍّ: «حدَّثنا عبد الله بن محمَّدٍ» أي: المسنَديُّ قال: (حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ) سفيان (عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ) بفتح العين وسكون الميم، ولأبي ذرٍّ: «هو ابن دينار» (عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ) بفتح العين والهمزة، ابن أبي أوسٍ الثَّقفيِّ الطَّائفيِّ[2] التَّابعيِّ، وليس بصحابيٍّ (عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﵄ قَالَ: أَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أُرْدِفَ) أختي (عَائِشَةَ) ﵂ (وَأُعْمِرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ) بضمِّ الهمزة من أُردف وأُعمرها.

فإن قلت: ما وجه دخول هذين الحديثين هنا؟ أُجيبَ: باحتمال أن يكون من قوله ﵊: «جهادكنَّ الحجُّ».

١٢٦ - بابُ الإرْتِدَافِ فِي الغَزْوِ وَالحَجِّ

(بابُ الإرْتِدَافِ فِي) سفر (الغَزْوِ وَ) سفر (الحَجِّ).

٢٩٨٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ ﵁ قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ أَبِي طَلْحَةَ، وَإِنَّهُمْ لَيَصْرُخُونَ بِهِمَا جَمِيعًا الحَجِّ وَالعُمْرَةِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ) وسقط في رواية أبي ذرٍّ «ابن سعيدٍ» قال: (حَدَّثَنَا

(١) زيد في (م): «بها».

(٢) في هامش (ج) و(ل): قوله: «الطَّائفيِّ» كذا في «التَّقريب»، وهو الصَّواب، ووقع في خطِّ الشَّارح: «الطَّائيّ» فسقط من قلمه الفاء.

عَبْدُ الوَهَّابِ) الثَّقفيُّ قال: (حَدَّثَنَا أَيُّوبُ) السَّختيانيُّ (عَنْ أَبِي قِلَابَةَ) بكسر القاف، عبد الله ابن زيدٍ الجرميِّ (عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ أَبِي طَلْحَةَ، وَإِنَّهُمْ) أي: النَّبيّ ﷺ وأصحابه ﷺ (لَيَصْرُخُونَ) بلام التَّأكيد، أي: يرفعون أصواتهم (بِهِمَا جَمِيعًا الحَجِّ وَالعُمْرَةِ) بالجرِّ فيهما بدلًا من الضَّمير، ويجوز النَّصب على الاختصاص، وبالرَّفع خبر مبتدأٍ محذوفٍ، أي: أحدهما الحجُّ، والآخر العمرةُ.

وموضع التَّرجمة ظاهرٌ، وقِيسَ الغزو على الحجِّ.

١٢٧ - بابُ الرِّدْفِ عَلَى الحِمَارِ

(بابُ الرِّدْفِ) بكسر الرَّاء، أي: المرتدف: الرَّاكب خلف الرَّاكب (عَلَى الحِمَارِ).

٢٩٨٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ، عَلَى إِكَافٍ عَلَيْهِ قَطِيفَةٌ، وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ وَرَاءَهُ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ) بن سعيدٍ قال: (حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ) عبد الله بن سعيدٍ الأمويُّ (عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) الزُّهريِّ (عَنْ عُرْوَةَ) بن الزُّبير (عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ، عَلَى إِكَافٍ) بكسر الهمزة، ويقال: وِكافٌ بالواو، وهو ما يُشَدُّ على الحمار كالسَّرج للفرس (عَلَيْهِ) أي: على الإكاف (قَطِيفَةٌ)/ دِثارٌ مخملٍ (وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ) ابن زيدٍ (وَرَاءَهُ). د٣/٤٤١ب

والحديث أخرجه المؤلِّف أيضًا في «اللِّباس» [ح: ٥٩٦٤] وفي «التَّفسير» [ح: ٤٥٦٦] و«الأدب» [ح: ٦٢٠٧] و«الاستئذان» [ح: ٦٢٥٤] و«الطِّبِّ» [ح: ٥٦٦٣]، ومسلمٌ في «المغازي»، والنَّسائيُّ في «الطِّبِّ».

٢٩٨٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَقْبَلَ يَوْمَ الفَتْحِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ عَلَى رَاحِلَتِهِ مُرْدِفًا أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، وَمَعَهُ بِلَالٌ، وَمَعَهُ عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ مِنَ الحَجَبَةِ، حَتَّى أَنَاخَ فِي المَسْجِدِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِمِفْتَاحِ البَيْتِ، فَفَتَحَ وَدَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَمَعَهُ أُسَامَةُ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ، فَمَكَثَ فِيهَا نَهَارًا طَوِيلًا، ثُمَّ خَرَجَ، فَاسْتَبَقَ النَّاسُ،

وَكَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ أَوَّلَ مَنْ دَخَلَ، فَوَجَدَ بِلَالًا وَرَاءَ البَابِ قَائِمًا، فَسَأَلَهُ أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَأَشَارَ لَهُ إِلَى المَكَانِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ. قَالَ عَبْدُ اللهِ: فَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى مِنْ سَجْدَةٍ؟

وبه قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ) بضمِّ الموحَّدة وفتح الكاف، قال: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ) بن سعدٍ (قَالَ: حَدَّثَنَا[1] يُونُسُ) بن يزيد الأيليُّ (أَخْبَرَنِي) بالإفراد (نَافِعٌ) مولى ابن عمر/(عَنْ عَبْدِ اللهِ) بن عمر بن الخطَّاب (رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَقْبَلَ يَوْمَ الفَتْحِ) في رمضان سنة ثمانٍ من الهجرة (مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ) من كَداء، بالفتح والمدّ (عَلَى رَاحِلَتِهِ) حال كونه (مُرْدِفًا أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ) خادمه، وهذا موضع التَّرجمة، ويلحق الارتداف على الرَّاحلة بالارتداف على الحمار. نعم، هو عليه أقوى في التواضع (وَمَعَهُ بِلَالٌ) مؤذِّنه (وَمَعَهُ عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ) بن أبي طلحة بن عبد العُزَّى لكونه[2] (مِنَ الحَجَبَةِ) بفتح الحاء المهملة والجيم، أي: حجبة الكعبة وسدنتها، الَّذين[3] بيدهم مفتاحها (حَتَّى أَنَاخَ) عليه الصلاة والسلام راحلته (فِي المَسْجِدِ) الحرام (فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِمِفْتَاحِ البَيْتِ) العتيق، فأتى به من عند أمِّه سُلَافة، بضمِّ السِّين المهملة (فَفَتَحَ) عليه الصلاة والسلام به[4] الكعبة[5]، ولأبي ذرٍّ: «فَفُتِحَ» بضم ثانيه مبنيًّا للمفعول (وَدَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ) الكعبة (وَمَعَهُ أُسَامَةُ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ) بن طلحة الحجبيّ (فَمَكَثَ فِيهَا نَهَارًا طَوِيلًا) يصلِّي ويكبِّر ويدعو (ثُمَّ خَرَجَ) منها (فَاسْتَبَقَ النَّاسُ) أي: فتسابقوا للولوج إلى الكعبة (وَكَانَ) بالواو، ولأبي ذرٍّ: «فكان» (عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ) بن الخطَّاب (أَوَّلَ مَنْ دَخَلَ) الكعبة (فَوَجَدَ بِلَالًا وَرَاءَ البَابِ قَائِمًا، فَسَأَلَهُ: أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ) في الكعبة؟ (فَأَشَارَ) بلالٌ (لَهُ إِلَى المَكَانِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ) منها. وفي رواية مسلمٍ: أنَّه قال: صلَّى بين العمودَين اليمانيَّين (قَالَ عَبْدُ اللهِ) بن عمر: (فَنَسِيتُ) بالفاء (أَنْ أَسْأَلَهُ) أي: بلالًا (كَمْ صَلَّى) النَّبيُّ ﷺ (مِنْ سَجْدَةٍ؟) أي: من[6] ركعةٍ؟ ولا يعارضه نفيُ أسامة صلاته عليه الصلاة والسلام فيها

---

(١) «حدَّثنا»: ليس في (د).

(٢) «لكونه»: ليس في (م).

(٣) في (ج) و(ل): «الذي»، وفي هامشهما: قوله: «الذي» كذا بخطِّه، على حدِّ قوله تعالى: ﴿وَخُضْتُمْ كَالَّذِي خَاضُوا﴾ [التوبة: ٦٩].

(٤) «به»: ليس في (ص).

(٥) كتب على هامش (ج): في نسخة: البيت.

(٦) «مِنْ»: ليس في (ص).

المرويُّ في «مسلمٍ» لأنَّ بلالًا مثبتٌ، فهو مقدَّمٌ على النَّافي. نعم، رُوِيَ عن أسامة إثباتها كما عند أحمد والطَّبرانيِّ، ولا تناقض في[1] روايتَيه؛ لأنَّ النَّفي بالنِّسبة لما في علمه، لكونه لم يرَ النَّبيَّ ﷺ حين صلَّى لاشتغاله في ناحيةٍ من نواحي الكعبة، أو لإتيانه بما يمحو به النَّبيُّ ﷺ الصُّور الَّتي كانت بالكعبة، والإثباتُ أخبره به[2] غيره، فرواه عنه.

١٢٨ - بابُ مَنْ أَخَذَ بِالرِّكَابِ وَنَحْوِهِ

(بابُ مَنْ أَخَذَ بِالرِّكَابِ) للرَّاكب (وَنَحْوِهِ) كالإعانة[3] على الرُّكوب.

٢٩٨٩ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ يَعْدِلُ بَيْنَ الاِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَيُعِينُ الرَّجُلَ عَلَى دَابَّتِهِ، فَيَحْمِلُ عَلَيْهَا، أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَيُمِيطُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ».

د٤٤٢/٣ وبه قال: (حَدَّثَنِي) بالإفراد، ولأبي ذرٍّ: «حدَّثنا»/ (إِسْحَاقُ) هو ابن منصور[4] بن بهرام الكوسج المروزيُّ، كما رجَّحه الحافظ ابن حجرٍ، قال: (أَخْبَرَنَا[5] عَبْدُ الرَّزَّاقِ) بن همَّامٍ قال: (أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ) بسكون ثانيه (عَنْ هَمَّامٍ) هو ابن منبِّهٍ (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: كُلُّ سُلَامَى) بضمِّ السِّين وفتح الميم، مقصورًا: الأنملة من أنامل الأصابع (مِنَ النَّاسِ) أو كلُّ عظمٍ مجوَّفٍ من صغار العظام. قال التُّوربشتيُّ: وفي معناه: خُلِقَ الإنسان على ثلاث مئةٍ وستِّين مفصلًا، عليه أن يتصدَّق عن كلِّ مفصلٍ[6] بصدقةٍ. وقال في «الفتح»: والمعنى: على كلِّ مسلمٍ مكلَّفٍ بعدد كلِّ مفصلٍ من عظامه صدقةٌ لله تعالى شكرًا له بأن جعل لعظامه مفاصل يتمكَّن بها من القبض والبسط، وخُصَّت بالذِّكر لما في التَّصرُّف بها من دقائق الصَّنائع الَّتي اختصَّ بها

(١) في (ص): «بين».

(٢) «به»: ليس في (م).

(٣) في (م): «للإعانة».

(٤) في هامش (ج) و(ل): أو هو ابن نصر. «منه».

(٥) في (م): «حدَّثنا».

(٦) في هامش (ل): مَفْصِل؛ كـ«مَنْزِل». «قاموس» وأمَّا مِفْصَل -بكسر الميم- فهو مخصوص باللِّسان. «مصباح».

الآدميُّ. انتهى. وقال البيضاويُّ: المعنى: أنَّ على[1] كلِّ مفصلٍ من عظامٍ، يصبح سليمًا من الآفات، باقيًا على الهيئة الَّتي تتمُّ بها منافعه وأفعاله صدقةً شكرًا لمن صوَّره، ووقاه عمَّا يعتريه[2] ويؤذيه. انتهى. و«كلُّ سلامى» مبتدأٌ مضافٌ، و«من النَّاس» صفةٌ لـ«سلامى» (عَلَيْهِ صَدَقَةٌ) جملةٌ من المبتدأ والخبر خبرٌ للمبتدأ الأوَّل، فإن قلت: كان القياس أن يقول: عليها لأنَّ «السُّلامى» مؤنَّثةٌ؟ أُجيبَ: بأنَّه جاء على وفق لفظ: «كلُّ»[3] أو أنَّه ضمَّن لفظ «سلامى» معنى: العظم أو المفصل، وأعاد الضَّمير عليه كذلك (كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ) بنصب «كلَّ» على الظَّرفيَّة[4] (يَعْدِلُ) المسلم المكلَّفُ، أي: يصلح بالعدل (بَيْنَ الاِثْنَيْنِ[5] صَدَقَةٌ) بفتح أوَّل «يَعدِل» وكسر ثالثه[6]، وهو مبتدأٌ، تقديره: أن يعدل، مثل قوله: تسمعُ بالمعيديِّ[7] خيرٌ مِن أَنْ تراه (وَيُعِينُ) المسلم المكلَّف (الرَّجُلَ) أي: يساعده (عَلَى دَابَّتِهِ، فَيَحْمِلُ عَلَيْهَا) الرَّاكب، وقوله: «فيحمل» بفتح المثنَّاة التَّحتيَّة وسكون الحاء المهملة (أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ) وهذا موضع التَّرجمة، فإنَّه يدخل فيه[8] الأخذ بالرِّكاب وغيره/، و«أو» للشَّكِّ من الرَّاوي، أو للتَّنويع (وَالكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ) يكلِّمها أخاه المسلم (صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خَطْوَةٍ) بفتح الخاء، ولأبي ذَرٍّ: «خُطوةٍ» بضمِّها (يَخْطُوهَا إِلَى الصَّلَاةِ) ذاهبًا وراجعًا (صَدَقَةٌ، وَيُمِيطُ) أي: يزيل (الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ). ١٣٣/٥

---

(١) «على»: ليس في (د). عبارة البيضاوي: «أن على كل عظم من عظام ابن آدم يصبح سليمًا..».

(٢) في غير (د) و(م): «يغيِّره». كذا في تحفة الأبرار.

(٣) في هامش (ج): تعقَّبه في «الفتح المبين» أنَّ «كلَّ» بحسب ما يُضاف إليه، وهي هنا أُضيفت لمؤنَّث، فلو رجع إليها لأنَّث، لكنَّه «في شرح المشكاة» قال: وتذكيرُ الضَّمير رعايةً لـ«كل» المضافة إلى نكرة جائزٌ وإن كان الأكثر اعتباره بالمضاف إليه؛ كما في: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ﴾ [آل عمران: ١٨٥].

(٤) في هامش (ج) و(ل): وعليه فـ«يَعدِل...» إلى آخره: بدل منه، وصرَّح الطِّيبيُّ بأنَّه مبتدأ، والجملُ بعده أخبار، والرَّواجع فيه محذوفة، أي: يعدل فيه. «فتح».

(٥) في (د): «اثنين».

(٦) في(ج) و(ل): «ثانيه»، وفي هامشهما: قوله: «وكسر ثانيه» كذا بخطِّه، ولعلَّه: وسكون ثانيه وكسر ثالثه، يُتَأمَّل.

(٧) في هامش (ج): لا يخفى أنَّ في «تسمع بالمُعَيديِّ» وجهين؛ أحدهما: أنَّه على حذف «أن»، والثَّاني: أنَّه ممَّا نُزِّلَ فيه الفعلُ منزلةَ المصدر.

(٨) في (ب) و(س): «فيها».

١٢٩ - بابُ السَّفَرِ بِالمَصَاحِفِ إِلَى أَرْضِ العَدُوِّ

وَكَذَلِكَ يُرْوَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَتَابَعَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَقَدْ سَافَرَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ فِي أَرْضِ العَدُوِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ القُرْآنَ.

(بابُ السَّفَرِ) وللمُستملي: «كراهية السَّفر» (بِالمَصَاحِفِ إِلَى أَرْضِ العَدُوِّ، وَكَذَلِكَ يُرْوَى) القول بالكراهة الثَّابتة عند المُستملي كما مرَّ (عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرٍ) بكسر الموحَّدة وسكون المعجمة، ابن الفرافصة[1] العبديِّ الكوفيِّ ممَّا وصله إسحاق بن رَاهُوْيَه في «مسنده»/ (عَنْ عُبَيْدِ اللهِ) بضمِّ العين، ابن عبد الله بن عمر (عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ) بن الخطَّاب (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) ولفظ رواية إسحاق: كره رسول الله ﷺ أن يُسافَرَ بالقرآن إلى أرض العدوِّ، الحديث. وأراد بالقرآن: المصحف.

د٤٤٢/٣ب

(وَتَابَعَهُ) أي: تابع محمَّد بن بشرٍ (ابْنُ إِسْحَاقَ) صاحب المغازي، ممَّا رواه أحمد بمعناه (عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) إنَّما ذكر المؤلِّف هذه المتابعة؛ ليبين ما زاده بعضهم في هذا الحديث وهو قوله: «مخافة أن يناله العدوُّ» زاعمًا أنَّه من قول الرَّسول؛ لأنَّه لا يصحُّ مرفوعًا، وإنَّما هو من قول مالكٍ لما أخرجه أبو داود عن القعنبيِّ عن مالكٍ، فقال: قال مالكٌ: أراه مخافة، وكذا أكثر الرُّواة عن مالكٍ جعلوا التَّعليل من كلامه، وأشار ابن عبد البرِّ إلى أنَّ ابن وهبٍ تفرَّد بها[2]. كذا قرَّره ابن بطَّالٍ وغيره. نعم، لم ينفرد بها ابن وهبٍ، فقد أخرجه من طريق عبد الرَّحمن بن مهديٍّ عن مالكٍ، وزاد: مخافة أن يناله العدوُّ، وكذا رواها مرفوعةً إسحاق في «مسنده» المشار إليه قريبًا، وكذا مسلمٌ والنَّسائيُّ وابن ماجه أيضًا من طريق اللَّيث عن نافعٍ، ومسلمٌ من طريق أيُّوب بلفظ: فإنِّي لا آمن أن يناله العدوُّ، فصرَّح بأنه[3] مرفوعٌ، وليس بمدرجٍ،

---

(١) في هامش (ج) و(ل): الفُرَافِص؛ بالضَّمِّ، الأسد الشَّديد الغليظ، كالفرافصة، والرَّجل الشَّديد البطش، وبالفتح: رَجُلٌ. «قاموس»، وفي «التَّرتيب»: قال ابن حبيب: الفُرَافِصَة كلُّه بالضَّمِّ، إلَّا أبا نائلة فَرافِصة بن الأحوص بن عمرو بن ثعلبة بن الحارث فهو بفتح الفاء الأولى. انتهى باختصار.

(٢) عبارة الفتح: «تفرد برفعها».

(٣) في (د) و(م): «فصحَّ أنَّه».

وحينئذٍ فالمتابعة إنَّما هي في أصل الحديث، قاله في «الفتح». والعطف في قوله: وكذلك يُروى، صحيحٌ على رواية المُستملي، أمَّا على رواية غيره فاستشكله الخطَّابيُّ من حيث إنَّه لم يتقدَّمه ما يعطف عليه. وأجاب: باحتمال غلط النُّسَّاخ بالتَّقديم والتَّأخير.

(وَقَدْ سَافَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَأَصْحَابُهُ) رضي الله عنهم (فِي أَرْضِ العَدُوِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ القُرْآنَ) بفتح المثنَّاة التَّحتيَّة وسكون العين، كذا في الفرع وأصله وأصل الدِّمياطيِّ وغيرهم[1]، فالنَّهي عن السَّفر بالقرآن إنَّما المراد به السَّفر بالمصحف خشية أن يناله العدوُّ، لا السَّفر بالقرآن نفسه؛ لأنَّ القرآن المنزل لا يمكن السَّفر به، فدلَّ على أنَّ المراد به: المصحف المكتوب فيه القرآن[2].

٢٩٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى أَنْ يُسَافَرَ بِالقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ العَدُوِّ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ) القعنبيُّ (عَنْ مَالِكٍ) الإمام (عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ

---

(١) في هامش (ج) و(ل): قوله: «وغيرهم» كذا بخطِّه، فالتَّذكير باعتبار أصحاب الأصول المذكورة.

(٢) في هامش (ل): الاستدلال بهذا على جواز السَّفر بالمصاحف إلى أرض العدوِّ ضعيفٌ جدًّا «مصابيح الجامع» للدمامينيِّ «وقد سافر النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم وأصحابه في أرض العدوِّ وهم يعلمون»: من العلم، ويُروى من التَّعليم «القرآن» أراد البخاريُّ بذلك أنَّ المراد بالنَّهي عن السَّفر بالقرآن: السَّفر بالمصحف خشية أن يناله العدوُّ، لا السَّفر بالقرآن نفسه، وقد مرَّ أنَّ السَّفر بنفس القرآن لا يمكن، وإنَّما المراد بـ«القرآن»: المصحف، وقد رُوِيَ: «نهى أن يسافر بالمصحف» رواه ابن مهديٍّ عن مالك وعبد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما، وقال الإسماعيليُّ: لم يقل أحد: إنَّ من يحسن القرآن لا يغزو العدوَّ في دارهم، فما الحاجة إلى هذا الاستدلال؟ وادَّعى المهلَّب أن مراد البخاريِّ بذلك: تقوية المقول بالتَّفرقة بين العسكر الكثير والطَّائفة القليلة، فيجوز حمله في تلك دون هذه؛ للأمن في الأولى دون الثانيَّة، وهذا قول أبي حنيفة، ولم يفرِّق مالكٌ بين العسكر الكبير والصَّغير في ذلك، وحكى ابن المنذر عن أبي حنيفة الجواز مطلقًا، والأصحُّ هو الأوَّل، قال ابن سحنون: قلت لأبي: أجاز بعض العراقيِّين الغزو بالمصاحف في الجيش الكبير، خلاف السَّريَّة، وقال سحنون: لا يجوز ذلك لعموم النَّهي، وقد يناله العدوُّ في غفلة هنا، وقيل: الاستدلال بهذا على التَّرجمة ضعيف لأنَّها واقعة عينٍ، ولعلَّهم يعلمونه تلقينًا وهو الغالب حينئذٍ، فعلى هذا: يُقرَأ «يُعلِّمون» بالتَّشديد، وقال صاحب «التَّوضيح»: لكن رأيته في أصل الدِّمياطيِّ -بفتح الياء- وقد يجاب عنه بما نقل عن المهلَّب من أنَّ الصَّحابة رضي الله عنهم كان بعضهم يعلِّم بعضًا لأنَّهم لم يكونوا مستظهرين له، وقد يمكن أن يكون عند بعضهم صحف فيها قرآن يعلِّمون منها، فاستدلَّ البخاريُّ أنَّهم في تعلُّمهم كان فيهم من يتعلَّم بكتاب، فلمَّا جاز له تعلُّمه في أرض العدوِّ بكتاب وبغير كتاب، كان فيه إباحة لحمله إلى أرض العدوِّ إذا كان عسكرًا مأمونًا، فليُتأمَّل.

عُمَرَ) بن الخطَّاب (رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى[1] أَنْ يُسَافَرَ بِالقُرْآنِ) أي: بالمصحف (إِلَى أَرْضِ العَدُوِّ) خوفًا من الاستهانة به، واستدلَّ به: على منع بيع المصحف من الكافر لوجود العلَّة، وهي التَّمكُّن من الاستهانة به، وكذا كتب فقهٍ/ فيها آثار السَّلف، بل قال السُّبكيُّ: الأحسن أن يقال: كتب علمٍ وإن خلت عن الآثار تعظيمًا للعلم الشَّرعيِّ. قال ولده الشَّيخ تاج الدِّين: وقوله: «تعظيمًا للعلم الشَّرعيِّ» يفيد جواز بيع الكافر كتب علومٍ غير شرعيَّةٍ، وينبغي المنع من بيع ما يتعلَّق منها بالشَّرع، ككتب النَّحو واللُّغة. انتهى.

د١٤٤٣/٣

فإن قلت: ما الجمع بين هذا وبين كتابه عليه الصلاة والسلام إلى هرقل من قوله: ﴿ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ ﴾ الآية [آل عمران: ٧٠]؟ أُجيبَ: بأنَّ المراد بالنهي حمل المجموع، أو المتميِّز، والمكتوب لهرقل إنَّما هو في ضمن كلامٍ آخرَ غير القرآن.

١٣٠ - بابُ التَّكْبِيرِ عِنْدَ الحَرْبِ

(بابُ) مشروعيَّة (التَّكْبِيرِ عِنْدَ الحَرْبِ).

٢٩٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: صَبَّحَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم خَيْبَرَ وَقَدْ خَرَجُوا بِالمَسَاحِي عَلَى أَعْنَاقِهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا: هَذَا مُحَمَّدٌ وَالخَمِيسُ، مُحَمَّدٌ وَالخَمِيسُ. فَلَجَؤُوا إِلَى الحِصْنِ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَدَيْهِ وَقَالَ: «اللهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ المُنْذَرِينَ» وَأَصَبْنَا حُمُرًا فَطَبَخْنَاهَا، فَنَادَى مُنَادِي النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: إِنَّ اللهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لُحُومِ الحُمُرِ. فَأُكْفِئَتِ القُدُورُ بِمَا فِيهَا. تَابَعَهُ عَلِيٌّ، عَنْ سُفْيَانَ: رَفَعَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَدَيْهِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ) المسنَديُّ قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) بن عيينة (عَنْ أَيُّوبَ) هو[2] السَّختيانيُّ (عَنْ مُحَمَّدٍ) هو ابن سيرين (عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: صَبَّحَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم خَيْبَرَ) لا تضادَّ بين هذا وبين[3] قوله في رواية حُمَيدٍ عن أنسٍ: «أنَّهم قدموا ليلًا» [ح:٦١٠] فإنَّه يُحمَل على أنَّهم

---

(١) زيد في (م): «عن»، وليس بصحيحٍ.

(٢) «هو»: مثبتٌ من (م).

(٣) «بين»: ليس في (ب) و(س).

لمَّا قدموها ناموا دونها[1]، ثمَّ ركبوا إليها فصبَّحوها (وَقَدْ خَرَجُوا) أي: أهلها (بِالمَسَاحِي عَلَى أَعْنَاقِهِمْ) طالبين مزارعهم (فَلَمَّا رَأَوْهُ) عليه الصلاة والسلام (قَالُوا: هَذَا مُحَمَّدٌ وَالخَمِيسُ، مُحَمَّدٌ وَالخَمِيسُ) مرَّتين/، أي: الجيش، وسُمِّيَ به لأنَّه مقسومٌ بخمسة: المقدِّمة، والسَّاقة، والميمنة، والميسرة، والقَلْب، والمعنى: أنَّ محمَّدًا جاء بالجيش ليقاتلهم (فَلَجَؤُوا إِلَى الحِصْنِ) الَّذي بخيبر، و«الجؤوا» باللَّام المفتوحة والجيم والهمزة المضمومة، أي: تحصَّنوا به (فَرَفَعَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَدَيْهِ وَقَالَ: اللهُ أَكْبَرُ) كذا بزيادة التَّكبير في معظم الطُّرق عن أنسٍ، وهذا موضع التَّرجمة (خَرِبَتْ خَيْبَرُ) قاله عليه الصلاة والسلام تفاؤلًا لِمَا رأى معهم من[2] آلة الهدم، أو قاله بطريق الوحي، ويؤيِّده قوله: (إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ المُنْذَرِينَ) بفتح الذَّال المعجمة (وَأَصَبْنَا حُمُرًا) بضمِّ الحاء المهملة والميم، جمع حمارٍ، والمراد: الأهلي (فَطَبَخْنَاهَا، فَنَادَى مُنَادِي النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم) هو أبو طلحة، زيد بن سهلٍ، كما في «مسلم»: (إِنَّ اللهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ[3]) بالتَّثنية، وللكُشْمِيهَنيِّ: «ينهاكم[4]» بالإفراد (عَنْ لُحُومِ الحُمُرِ) الأهليَّة لأنَّها رجس، فتحريمها لعينها[5]، لا لأنَّها لم تُخمَّس[6]، ولا لكونها تأكل العَذِرة، ولا لأنَّها كانت حمولتهم (فَأُكْفِئَتِ القُدُورُ) أي: أُميلت، أو قُلِبت (بِمَا فِيهَا تَابَعَهُ) أي: تابع عبد الله ابن محمَّدٍ المسنَديَّ (عَلِيٌّ) هو ابن المدينيِّ (عَنْ سُفْيَانَ رَفَعَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَدَيْهِ).

١٣٤/٥

١٣١ - بابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ رَفْعِ الصَّوْتِ فِي التَّكْبِيرِ

(بابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ رَفْعِ الصَّوْتِ/ فِي التَّكْبِيرِ).

د٤٤٣/٣ب

٢٩٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، فَكُنَّا إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى وَادٍ هَلَّلْنَا وَكَبَّرْنَا ارْتَفَعَتْ

---

(١) في هامش (ج): أو يكون معناه: قدموها صباح اللَّيل، فيكون من مجاز الحذف؛ كما في ﴿وَسْئَلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ [يوسف:٨٢] «أنصاري».

(٢) «مِنْ»: ليس في (ب) و(س).

(٣) في هامش (ج) و(ل): قوله: [ينهيانكم] أي: الله ورسوله. انتهى «زكريَّاء».

(٤) في هامش (ج) و(ل): ورجع الضَّمير بالإفراد لـ«الله»؛ لأنَّه النَّاهي حقيقة. انتهى «زكريَّاء».

(٥) في هامش (ل): فقيل: حُرِّمت لأنَّها لم تُخمَّس، أو لأنَّها جلَّالة، أو لأنَّها كانت حمولتهم. انتهى «زكريَّاء».

(٦) في (م): «نجس» وهو خطأٌ، وفي (ل): «لأنَّها تخمَّس» وفي هامشها: قوله: «لا لأنَّها تُخمَّس» كذا بخطِّه، وسقط لفظ «لم». وبنحوه في هامش (ج) وعزاه للكِرماني.

أَصْوَاتُنَا. فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، ارْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا، إِنَّهُ مَعَكُمْ، إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ) البيكنديُّ أو هو الفريابيُّ، كما نصَّ عليه أبو نُعيم قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) بن عيينة (عَنْ[1] عَاصِمٍ) الأحول (عَنْ أَبِي عُثْمَانَ) عبد الرَّحمن بن مَلٍّ (عَنْ أَبِي مُوسَى) عبد الله بن قيسٍ (الأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه) أنَّه[2] (قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَكُنَّا[3] إِذَا أَشْرَفْنَا) أي: اطَّلعنا (عَلَى وَادٍ هَلَّلْنَا وَكَبَّرْنَا) قد (ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُنَا) جملةٌ فعليَّةٌ حاليَّةٌ (فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، ارْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ) بكسر الهمزة وفتح الموحَّدة، أي: ارفقوا أو انتظروا أو أمسكوا عن الجهر، وقفوا عنه، أو اعطفوا عليها بالرِّفق بها والكفِّ عن الشِّدَّة (فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا، إِنَّهُ مَعَكُمْ، إِنَّهُ سَمِيعٌ) في مقابلة «أصمَّ» (قَرِيبٌ) في مقابلة «غائبًا»، زاد في غير رواية أبي ذرٍّ: «تَبَارَكَ اسْمُهُ وَتَعَالَى جَدُّهُ». قال الطَّبريُّ: وفيه كراهية رفع الصَّوت بالدُّعاء والذِّكر، وبه قال عامَّة السَّلف من الصَّحابة والتَّابعين.

وموضع التَّرجمة من معنى الحديث لأنَّ حاصل المعنى فيه: أنَّه عليه الصلاة والسلام كره رفع الصَّوت بالذِّكر والدُّعاء.

١٣٢ - بابُ التَّسْبِيحِ إِذَا هَبَطَ وَادِيًا

(بابُ التَّسْبِيحِ إِذَا هَبَطَ) أي: نزل المسافر (وَادِيًا).

٢٩٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما قَالَ: كُنَّا إِذَا صَعِدْنَا كَبَّرْنَا، وَإِذَا نَزَلْنَا سَبَّحْنَا.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ) الفريابيُّ قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) بن عيينة (عَنْ حُصَيْنِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) بضمِّ الحاء وفتح الصَّاد المهملتَين (عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ) بفتح الجيم وسكون العين (عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ) الأنصاريِّ (رضي الله عنهما قَالَ: كُنَّا إِذَا صَعِدْنَا) بكسر العين، أي:

---

(١) زيد في (م): «أبي» وهو خطأٌ.

(٢) «أنَّه»: ليس في (د).

(٣) في (م): «وكنَّا».

طلعنا موضعًا عاليًا[١] كجبلٍ أو تلٍّ (كَبَّرْنَا) استشعارًا لكبرياء الله تعالى عندما يقع البصر على الأمكنة العالية؛ لأنَّ الارتفاع محبوبٌ للنُّفوس لما فيه من استشعار أنَّه أكبر من كلِّ شيءٍ (وَإِذَا نَزَلْنَا) إلى مكانٍ منخفضٍ كوادٍ (سَبَّحْنَا) استنباطًا من قصَّة يونس وتسبيحه في بطن الحوت، لننجو من بطن الأودية، كما نجا يونس بالتَّسبيح من بطن الحوت، وعن بعضهم: لمَّا كان التَّكبير لله عند رؤية عظيمٍ من مخلوقاته وجب أن يكون فيما انخفض من الأرض تسبيحٌ لله تعالى؛ لأنَّ تسبيحه تعالى تنزيه عن صفات الانخفاض والضَّعة، وقال ابن المُنَيِّر: ينبغي أن يكون التَّنزيه في محلِّ الانخفاض والاستعلاء؛ لأنَّ جهتي[٢] العلوِّ والسُّفل كلاهما محالٌ على الحقِّ[٣] تعالى، فالعلوُّ وإن كان معنويًّا لا جسمانيًّا فقد وُصِفَ به[٤]، ولم يؤذن في وصفه بالانخفاض البتَّة، ولا له اسم مشتقٌّ في[٥] ذلك، وقد ورد: «ينزل ربُّنا إلى سماء الدُّنيا»/ وأوَّلناه بالمعنى، لكنَّه لم يشتقَّ له منه اسمُ المتنزِّل، بخلاف اسمِه المتعالي سبحانه وتعالى. انتهى. من «المصابيح». د٣٠/١٤٤٤أ

١٣٣ - بابُ التَّكْبِيرِ إِذَا عَلَا شَرَفًا

(بابُ التَّكْبِيرِ إِذَا عَلَا) المسافر في الغزو أو الحجِّ أو غيرهما (شَرَفًا) أي: مكانًا مُشْرِفًا عاليًا.

٢٩٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: كُنَّا إِذَا صَعِدْنَا كَبَّرْنَا، وَإِذَا تَصَوَّبْنَا سَبَّحْنَا.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ) بفتح الموحَّدة وتشديد الشِّين المعجمة، العبديُّ البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ) هو محمَّد ابن أبي عديٍّ، واسمُ أبي عديٍّ: إبراهيمُ السُّلميُّ (عَنْ شُعْبَةَ) بن الحجَّاج/ (عَنْ حُصَيْنٍ) بضمِّ الحاء وفتح الصَّاد المهملتَين ابن عبد الرَّحمن (عَنْ ١٣٥/٥

---

(١) في (ل): «موضعًا عال» وفي هامشها: قوله: «موضعًا عالٍ» كذا بخطِّه، وصوابه: عاليًا، بالنَّصب صفة لـ«موضعًا» كما لا يخفى.

(٢) في (د): «جهة».

(٣) في (د): «على الله».

(٤) «فقد وُصِف به»: سقط من (ص).

(٥) في (ب) و(س): «من».

سَالِمٍ) هو ابن أبي الجعد (عَنْ جَابِرٍ) هو ابن عبد الله (رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا إِذَا صَعِدْنَا) بكسر العين[1]، أي: علونا مكانًا عاليًا (كَبَّرْنَا[2]، وَإِذَا تَصَوَّبْنَا) أي: انحدرنا ونزلنا (سَبَّحْنَا).

٢٩٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ سَالِمِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِذَا قَفَلَ مِنَ الحَجِّ أَوِ العُمْرَةِ -وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: الغَزْوَ- يَقُولُ كُلَّمَا أَوْفَى عَلَى ثَنِيَّةٍ أَوْ فَدْفَدٍ كَبَّرَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهْوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ سَاجِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ». قَالَ صَالِحٌ: فَقُلْتُ لَهُ: أَلَمْ يَقُلْ عَبْدُ اللهِ: إِنْ شَاءَ اللهُ؟ قَالَ: لَا.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ) هو ابن يوسف، كما قاله ابن السَّكن، وتردَّد أبو مسعودٍ الدِّمشقيُّ بين أن يكون هو ابن صالحٍ كاتب اللَّيث، وبين أن يكون هو[3] ابن رجاءٍ الغدانيُّ، والمعتمد الأوَّل كما قاله الجيَّانيُّ (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ) بفتح اللَّام (عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ) بفتح الكاف (عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ) بن عمر (عَنْ) أبيه (عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ) بن الخطَّاب (رضي الله عنهما قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِذَا قَفَلَ) بقافٍ ثمَّ فاءٍ، أي: رجع (مِنَ الحَجِّ أَوِ العُمْرَةِ، وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: الغَزْوَ) بالنَّصب على المفعوليَّة، والجرِّ عطفًا[4] على المجرور السَّابق، وهذه الجملة كالإضراب عن الحجِّ والعمرة، كأنَّه قال: إذا قفل من الغزو، ثمَّ إنَّ ظاهره اختصاص قول ذلك بالمذكورات، والجمهور على[5] مشروعيَّته لكلِّ سفر طاعةٍ (يَقُولُ) عليه الصلاة والسلام:

(١) زيد في (د): «وتفتح» وفي هامش (ل): وتُفْتَح، كما في «الفرع».

(٢) في هامش (ج) و(ل): سقطت من قلم الشَّارح.

(٣) «هو»: ليس في (ب) و(س).

(٤) في هامش (ج): عطفاً، كذا بخطه، وعبارة الشيخ زكريا: وبالجر بدل من المجرور السابق. وفي هامش (ل): أي يقال: على تضمينها معنى «ذكر» وقوله: «والجرُّ عطفًا على المجرور» كأنَّه أشار إلى أنَّ الأصل: أنَّ سالمًا رضي الله عنه قال: قال أبي رضي الله عنه: كان النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم إذا قفل من الحجِّ والعمرة، بل الغزو... إلى آخره، قيل: إضرابيَّة عاطفة للمفرد بعدها، كما تقول: مررت بزيد، بل عمرو، وإنَّما اقتصر الشَّارح على قوله: «كأنَّه قال: إذا قفل من الغزو» اقتصارًا على حاصل المعنى، والأظهر: أنَّ الجرَّ على حكاية قول [ابن] عمر فيما ترجَّح عند الرَّاوي، فكان ينبغي أن يقول الشَّارح: والجرُّ بـ«من» عوضًا من «الحجِّ والعمرة» حكاية لقول ابن عمر على ما ترجَّح عند الرَّاوي، والله أعلم.

(٥) «على»: مثبتٌ من (ب) و(س).

(كُلَّمَا أَوْفَى) بفتح الهمزة والفاء وسكون الواو، أشرف وعلا (عَلَى ثَنِيَّةٍ) بفتح المثلَّثة وكسر النُّون وتشديد التَّحتيَّة، أعلى الجبل أو الطَّريق في الجبال (أَوْ) أوفى على (فَدْفَدٍ) بفاءَين مفتوحتَين، بينهما دالٌ[1] ساكنةٌ وبعد الأخيرة أخرى مهملتَين: الفلاة من الأرض لا شيء فيها، أو الغليظة، أو ذات الحصى المستوية أو المرتفعة (كَبَّرَ) الله (ثَلَاثًا) هو جواب الشَّرط وموضع التَّرجمة كما لا يخفى (ثُمَّ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ، وَهْوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) قال القرطبيُّ: وفي تعقيب التَّكبير بالتَّهليل إشارةٌ إلى أنَّه المنفرد بإيجاد جميع الموجودات، وأنَّه المعبود في جميع الأماكن. وقال في «الفتح»: يحتمل أنَّه عليه الصلاة والسلام كان يأتي بهذا الذِّكر عقب التَّكبير/ وهو على المكان المرتفع، ويحتمل أنَّ التَّكبير يختصُّ[2] بالمكان المرتفع وما بعده إن كان متَّسعًا أكمل الذِّكر المذكور فيه، وإلَّا فإذا هبط سبَّح كما دلَّ عليه حديث جابرٍ، ويحتمل أن يكمل الذِّكر مطلقًا عقب التَّكبير، ثمَّ يأتي بالتَّسبيح إذا هبط (آيِبُونَ) بمدِّ الهمزة، أي: نحن راجعون إلى الله تعالى، نحن (تَائِبُونَ) إليه[3] تعالى، فيه إشارةٌ إلى التَّقصير في العبادة، وقاله عليه الصلاة والسلام على سبيل التَّواضع أو تعليمًا لأمَّته، نحن (عَابِدُونَ) نحن (سَاجِدُونَ لِرَبِّنَا) نحن (حَامِدُونَ) والجارُّ والمجرور إمَّا متعلِّقٌ[4] بـ«ساجدون»، أو بـ«حامدون»[5]، أو بهما، أو بالصِّفات الأربعة المتقدِّمة، أو بالخمسة على سبيل[6] التَّنازع (صَدَقَ اللهُ وَعْدَهُ[7]) فيما وعد به من إظهار دينه (وَنَصَرَ عَبْدَهُ) محمَّدًا صلى الله عليه وسلم (وَهَزَمَ الأَحْزَابَ) الَّذين تحزَّبوا في غزوة الخندق لحربه صلى الله عليه وسلم، فاللَّام للعهد، أو المراد: كلُّ من تحزَّب من الكفَّار لحربه عليه الصلاة والسلام، فتكون جنسيَّةً، أو المراد: اللَّهم اهزم الأحزاب، فيكون بمعنى الدُّعاء، والأوَّل هو الظَّاهر، وقد كان عليه الصلاة والسلام إذا خرج للغزو واعتدَّ له بالعَدَد والعُدَد، فيجمع أصحابه

د٣/٤٤٤ب

(١) في (م) «دال مهملة» وستأتي بكلمة مهملتين.

(٢) في (م): «مختصٌّ».

(٣) في (د): «إلى الله».

(٤) في (م) «يتعلَّق».

(٥) في (م): «حامدون».

(٦) في (ص) و(م) و(ل): «طريق» وفي هامش (ج) و(ل): قوله: «على طريق التَّنازع» أي: في الثَّلاثة الأخيرة. «الشَّيخ زكريَّا».

(٧) في (م): «وحده».

ويتَّخذ الخيل والسِّلاح، فإذا رجع تعرَّى عن ذلك، وردَّ الأمر فيه إليه فقال: وهزم الأحزاب (وَحْدَهُ) فيُنفى السَّبب فناءً في المسبِّب[1]، وهذا هو المعنى الحقيقيُّ؛ لأنَّ الإنسان وفعله خلقٌ لربِّه تعالى، قال الله تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾ [الأنفال: ١٧] فما حصل من الهزيمة والنصرة مضاف إليه وبه، وهو خير النَّاصرين.

(قَالَ صَالِحٌ) هو ابن كيسان: (فَقُلْتُ لَهُ) أي: لسالم بن عبد الله: (أَلَمْ يَقُلْ عَبْدُ اللهِ) بن عمر بعد قوله: «آيبون»: (إِنْ شَاءَ اللهُ؟) كما في رواية نافعٍ ممَّا ثبت في «باب ما يقول إذا رجع من الغزو» [ح: ٣٠٨٤] (قَالَ) سالمٌ: (لَا) أي: لم يقل ذلك.

١٣٤ - بابٌ: يُكْتَبُ لِلْمُسَافِرِ مَا كَانَ يَعْمَلُ فِي الإِقَامَةِ

هذا (بابٌ) بالتَّنوين: (يُكْتَبُ لِلْمُسَافِرِ) سفر طاعةٍ (مَا) ولغير أبي ذرٍّ: «مثل ما» (كَانَ يَعْمَلُ فِي الإِقَامَةِ).

---

(١) في هامش (ل): قوله: «فناءً في المسبِّب» بكسر الباء الأُولى: اسم فاعل، ونصب «فناءً» على المفعول له، أي: يقول ﷺ ما ذكر لأجل فنائه وغيبته عن شهود ما سوى ربِّه تعالى، وهذا مقام الجمع بعد القيام بما أمر الله تعالى به من الأسباب وأدائها على الوجه الأكمل كما هو مقام الفرق، فالكامل: هو القائم بالمقامين الموفِّي لكلٍّ منهما حقَّه، وما ضلَّت به الجهميَّة وجهَّال الصوفيَّة إلَّا من اقتصارهم على مقام الجمع الذي هو توحيد الرُّبوبيَّة، وهو شهودهم اجتماع الكائنات في ربوبيَّته تعالى وخلقه وقهره وتدبيره، ولغنائهم في ذلك يقول قائلهم:

أصبحت منفعلًا لما يختاره ... منِّي ففعلي كلُّهُ طاعات

وقد ناظر هؤلاء سيِّد الطَّائفة الجنيد نفعنا الله به، فردَّهم إلى مقام الفرق الذي هو توحيد الألوهيَّة الذي هو أصل الإيمان، ولهذا كانت كلمة التَّوحيد «لا إله إلَّا الله» ولم تكن «لا ربَّ إلَّا الله» فإنَّ الأولى أخصُّ من الثانية، والأخصُّ يستلزم الأعمَّ، فلا ربَّ ولا إله إلَّا الله، فتوحيد الألوهيَّة يتضمَّن أنْ لا معبود بحقٍّ إلَّا الله تعالى، والعبادة إنَّما تكون بفعل المأمور وترك المحظور، وذلك يقتضي التَّفريق بين ما يحبُّه الله تعالى وما يكرهه، وإن اندرج القسمان تحت خلقه سبحانه فإنَّه الخالق للإيمان والكفر، فهما وإن اجتمعا في كونهما مخلوقَين له فقد افترقا في كون أحدهما مرضيًّا محبوبًا له، والآخر مسخوطًا مبغضًا له تعالى، والحاصل: أنَّ الجهميَّة الجبريَّة اقتصروا على مقام الجمع، كما أنَّ المعتزلة القدريَّة اقتصروا على مقام الفرق، وأخرجوا بعض الكائنات عن خلقه تعالى، فجعلوا أفعال العباد مخلوقة لهم، وأمَّا أهل السُّنَّة -رزقنا الله اتِّباعهم وثبَّتنا عليه- فقد قاموا بكلٍّ من الأمرين وأعطوه حقَّه، فكملت بصيرتهم، والفرقتان الضَّالَّتان كلُّ واحدة منهما عوراء نظرت بعين واحدة، والله الموفِّق سبحانه وتعالى بفضله وكرمه.

٢٩٩٦ - حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ الفَضلِ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: حَدَّثَنَا العَوَّامُ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ أَبُو إِسْمَاعِيلَ السَّكْسَكِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ وَاصْطَحَبَ هُوَ وَيَزِيدُ بْنُ أَبِي كَبْشَةَ فِي سَفَرٍ، فَكَانَ يَزِيدُ يَصُومُ فِي السَّفَرِ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بُرْدَةَ: سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى مِرَارًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «إِذَا مَرِضَ العَبْدُ أَوْ سَافَرَ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ الفَضْلِ) المروزيُّ قال: (حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ) بن زاذان الواسطيُّ قال[1]: (حَدَّثَنَا) ولأبي ذَرٍّ: «أخبرنا» (العَوَّامُ) بفتح العين المهملة وتشديد الواو، ابن حوشبٍ قال: (حَدَّثَنَا/ إِبْرَاهِيمُ أَبُو إِسْمَاعِيلَ) بن عبد الرَّحمن (السَّكْسَكِيُّ) بسينَين مهملتَين مفتوحتَين، بينهما كافٌ ساكنةٌ، وفي آخره أخرى أيضًا، نسبةً إلى السَّكاسك بن أشرس بن كندة (قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ) بضمِّ الموحَّدة وسكون الرَّاء، عامر بن أبي موسى الأشعريَّ (وَاصْطَحَبَ) أي: أبو بردة (هُوَ وَيَزِيدُ بْنُ أَبِي كَبْشَةَ)/ بفتح الكاف وسكون الموحَّدة وفتح الشِّين المعجمة الشَّاميُّ، واسم أبيه: حَيْوِيْل -بفتح الحاء[2] المهملة وسكون التَّحتيَّة وكسر الواو، بعدها تحتيَّةٌ أخرى ساكنةٌ ثمَّ لامٌ- وَلِيَ خَراجَ[3] السِّنْدِ لسليمانَ بن عبد الملك، وتوفِّي في خلافته، وليس له في «البخاريِّ» ذكرٌ إلَّا هنا، والمعنى: اصطحب معه (فِي سَفَرٍ، فَكَانَ يَزِيدُ يَصُومُ فِي السَّفَرِ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بُرْدَةَ: سَمِعْتُ) أبي (أَبَا مُوسَى) الأشعريَّ رضي الله عنه (مِرَارًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: إِذَا مَرِضَ العَبْدُ) المؤمن، وكان يعمل عملًا قبل مرضه، ومنعه منه المرض، ونيَّتُه لولا المانع مداومتُه عليه (أَوْ سَافَرَ) سفر طاعةٍ، ومنعه السَّفر ممَّا كان يعمل من الطَّاعات، ونيَّتُه المداومة (كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ) حال كونه (مُقِيمًا) وحال كونه (صَحِيحًا) فهما حالان مترادفان أو متداخلان، وفيه اللَّفُّ والنَّشر الغير المرتَّب، لأنَّ «مقيمًا» يقابل «أو سافر»، و«صحيحًا» يقابل[4] «إذا مرض» وحمل ابن بطَّالٍ الحكم المذكور على النَّوافل لا الفرائض، فلا تسقط بالسَّفر والمرض، وتعقَّبه ابن المُنَيِّر بأنَّه تحجَّر[5] واسعًا، بل

١٣٦/٥
د٣/٤٤٥أ

(١) «قال»: ليس في (د).
(٢) «الحاء»: مثبتٌ من (ب) و(س).
(٣) في (م): «في إخراج».
(٤) زيد في (م): «مريضًا» وليس بصحيحٍ.
(٥) في (ب): «حجَّر».

تدخل فيه الفرائض الَّتي شأنها[1] أن يعمل بها، وهو صحيحٌ إذا عجز عن جملتها أو بعضها[2] بالمرض كُتِبَ له أجر ما عجز عنه فعلًا، لأنَّه قام به عزمًا أن لو كان صحيحًا، حتَّى صلاة الجالس في الفرض لمرضه يُكتب له عنها أجر صلاة القائم. انتهى. وهذا ذكره في «المصابيح» من غير عزوٍ ساكتًا عليه، وتعقَّبه صاحب «الفتح» فقال[3]: وليس اعتراضه بجيِّدٍ لأنَّهما لم يتواردا[4].

١٣٥ - بابُ السَّيْرِ وَحْدَهُ

(بابُ) حكم (السَّيْرِ) حال كون السَّائر (وَحْدَهُ) من غير رفيقٍ معه؛ هل يُكْرَه أم لا؟

٢٩٩٧ - حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ المُنْكَدِرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما يَقُولُ: نَدَبَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم النَّاسَ يَوْمَ الخَنْدَقِ، فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ. قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ». قَالَ سُفْيَانُ: الحَوَارِيُّ: النَّاصِرُ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ) بضمِّ الحاء وفتح الميم، عبد الله بن الزُّبير قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) بن عيينة قال: (حَدَّثَنِي) بالإفراد (مُحَمَّدُ بْنُ المُنْكَدِرِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ) الأنصاريَّ (رضي الله عنهما يَقُولُ: نَدَبَ) أي: دعا (النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم النَّاسَ يَوْمَ) غزوة (الخَنْدَقِ) وهي الأحزاب، سبق في «فضل الطَّليعة» [ح:٢٨٤٦] «من يأتيني بخبر القوم؟» ويأتي إن شاء الله تعالى في «مناقبه» [ح:٣٧٢٠] «من يأتيني بخبر بني قريظة؟» (فَانْتَدَبَ) أي: أجاب (الزُّبَيْرُ) بن العوَّام رضي الله عنه (ثُمَّ نَدَبَهُمْ) عليه الصلاة والسلام ثانيًا (فَانْتَدَبَ) أي: أجاب[5] (الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ) عليه الصلاة والسلام ثالثًا (فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ) زاد في رواية أبي ذرٍّ: «ثلاثًا» وفيه شدَّة شجاعته رضي الله عنه (قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا) بفتح الحاء المهملة منوَّنًا، أي: خاصَّةً من أصحابه (وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ) قال الزَّجَّاج:

(١) في (د): «شأنه» كذا في مصابيح الجامع.

(٢) «أو بعضها»: مثبتٌ من (ب) و(س).

(٣) في (د): «فإنَّه قال».

(٤) أي على محلٍّ واحد كما في الفتح.

(٥) «أي: أجاب»: ليس في (د).

الحواريُّ ينصرف لأنَّه منسوبٌ إلى حوار، وليس كبخاتيّ وكراسيّ لأنَّ واحده بختيّ وكرسيّ، وإذا أُضيفَ إلى ياء المتكلِّم/ فقد تُحذَف، وقد ضبطه جماعةٌ بفتح الياء وهو الَّذي في الفرع، د٣/٤٤٥ب وأكثرهم بكسرها، وهو القياس، لكنَّهم حين استثقلوا الكسرة وثلاث ياءاتٍ حذفوا ياء المتكلِّم، وأبدلوا من الكسرة فتحةً.

(قَالَ سُفْيَانُ) أي: ابن عيينة: (الحَوَارِيُّ) هو (النَّاصِرُ) وهذا أخرجه التِّرمذيُّ وغيره عنه، وعن ابن عبَّاسٍ ممَّا[1] وصله ابن أبي حاتمٍ: سُمِّي الحواريُّون لبياض ثيابهم وإنَّهم كانوا صيَّادين، وأخرج عن الضَّحَّاك: أنَّ الحواريَّ هو الغسَّال بالنَّبطيَّة، وعن قتادة: الحواريُّ الَّذي يصلح للخلافة، وعنه: هو الوزير.

ووجه المطابقة بين الحديث والتَّرجمة من حيث انتداب الزبير وتوجُّهه وحده، كما يدلُّ على ذلك ما سيأتي إن شاء الله تعالى في «مناقب الزُّبير» [ح: ٣٧١٩].

٢٩٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم. (ح): حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الوَحْدَةِ مَا أَعْلَمُ مَا سَارَ رَاكِبٌ بِلَيْلٍ وَحْدَهُ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ) هشام بن عبد الملك قال: (حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ) وللمُستملي زيادة: «ابن زيد بن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم» (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (أَبِي) محمَّدٌ (عَنِ) جدِّه (ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم).

(ح) للتَّحويل، وسقطت في الفرع وأصله (حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ) الفضل بن دُكين قال/: (حَدَّثَنَا ٥/١٣٧ عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ) بن الخطَّاب (عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الوَحْدَةِ) بفتح الواو وكسرها، وأنكر بعضهم الكسر كما حكاه السَّفاقسيُّ، ونصبه على الظَّرفيَّة[2] عند الكوفيِّين، والمصدريَّة عند البصريِّين (مَا أَعْلَمُ[3]) جملةٌ

---

(١) في (د): «فيما».

(٢) في هامش (ج) و(ل): قوله: «ونصبه على الظَّرفيَّة...» إلى آخره كذا بخطِّه، والأنسب تأخيره، فإنَّه إعراب لقوله: «بليل وحده».

(٣) في هامش (ل): قوله: «ما أعلم» أي: الذي أعلم، والجملة في محل النَّصب لأنَّها مفعول «لو يعلم». «عيني».

في محلِّ نصبِ مفعول «يعلمُ»[١] (مَا سَارَ رَاكِبٌ) وكذا ماشٍ، فالأوَّل خرج مخرج الغالب (بِلَيْلٍ وَحْدَهُ[٢]) وهذا الحديث رواه النَّسائيُّ من رواية عمر بن محمَّدٍ أخي عاصم بن محمَّدٍ، وهو يردُّ على التِّرمذيِّ حيث قال: إنَّ عاصم بن محمَّدٍ تفرَّد بروايته، ويُؤخَذ من حديث جابرٍ جوازُ السَّفر منفردًا للضَّرورة والمصلحة الَّتي لا تنتظم إلَّا بالانفراد، كإرسال الجاسوس والطَّليعة، والكراهة لما عدا ذلك، ويحتمل أن تكون حالة الجواز مقيَّدةً بالحاجة عند الأمن، وحالة المنع مقيَّدةً بالخوف حيث لا ضرورة[٣].

١٣٦ - باب السُّرْعَةِ فِي السَّيْرِ

قَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي مُتَعَجِّلٌ إِلَى المَدِينَةِ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَعَجَّلَ مَعِي، فَلْيُعَجِّلْ».

(بابُ السُّرْعَةِ فِي السَّيْرِ) عند الرُّجوع إلى الوطن. (قَالَ) ولأبي ذرٍّ: «وقال» (أَبُو حُمَيْدٍ) بضمِّ

(١) قال السندي في «حاشيته»: قوله: (لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الوَحْدَةِ مَا أَعْلَمُ): يحتملُ أن يكون «ما أعلم» بدلًا من قوله: «ما في الوحدة» أي: لو يعلمُ الناس ما أعلم في الوحدةِ، ويحتمل أن يكون مصدرًا على أنَّ (ما) مصدرية؛ أي: كعلمي، ويحتملُ أن يكون مفعولًا ثانيًا لـ«يعلم» على أن «يعلمَ» من العلم المتعدِّي إلى مفعولين أي: لو يعلمونه شيئًا أعلمه؛ أي: يعلمونه قبيحًا مضرًّا، كما أعلم كذلك، وعلى التَّقادير «ما أعلم» مفرد «إمَّا» موصول مع صلته، أو مصدر، أو موصوف مع صفته مثلًا.
فقول القسطلاني: هي جملةٌ في محل نصب مفعول «يعلم» لا يخلو عن خفاءٍ، ثمَّ لم يُبين أنَّه كيف يكون مفعولًا مع وجود قوله: «ما في الوحدة»، والعجب أنَّه ذكر عند قوله: «ما في الوحدة» نصبه على الظَّرفية عند الكوفيين والمصدريَّة عند البصريين، وقوله: «ما في الوحدةِ» لا يصلحُ لذلك، وكذا لفظ «الوحدة» لا يصلحُ لذلك لكونه مجرورًا بـ«في»، وقد ساق الكلام على وجه يتبادرُ إلى الذِّهن منه إلى أنَّ مرادَه بيان لفظ الوحدة، وهذا عجيبٌ جدًّا، والله تعالى أعلم بمرادِ عباده.

(٢) في هامش (ل): وقال ابن قرقول: «وحدك» منصوب بكلِّ حال عند أهل الكوفة على الظرف، وعند البصريِّين على المصدر، أي: توحد وحده، وكسرته العرب في ثلاث مواضع: عُيَيْرُ وَحْدِهِ، وجُحَيْشُ وَحْدِهِ، وَنَسِيجُ وَحْدِهِ، وعن أبي عليٍّ: رُحَيْبل وَحْدِهِ.

(٣) في هامش (ج): في «مجمع الزَّوائد» في «باب: ما جاء في الوحدة» عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما: أنَّ رجلًا خرج فتبعه رجلان ورجل يتلوهما يقول: ارجعوا ارجعوا، قال: فرجعا، ثمَّ لحق الأوَّل فقال له: إنَّ هذين شيطانان، وإنِّي لم أزل بهما حتَّى رددتهما، فإذا أتيتَ النَّبيَّ ﷺ؛ فأقرئه السَّلام، وأعلِمه أنَّا في جمع صدقاتنا، ولو كانت تصلح له أرسلنا بها إليه، قال: فنهى النَّبيُّ ﷺ عن الخلوة عند ذلك، وفي رواية: «ارجعا» بدل: «ارجعوا» رواه أحمد وأبو يعلى إلَّا أنه قال: خرج من خيبر، ورجالهما رجال الصَّحيح، والبزَّار كذلك، وعن ابن عمر: أنَّ رسول الله ﷺ نهى عن الوحدة أن يبيت الرَّجل وحده، رواه أحمد، ورجاله رجال الصَّحيح.

الحاء المهملة، عبد الرَّحمن السَّاعديُّ ممَّا سبق في حديثٍ مطوَّلًا في «الزَّكاة» [ح:١٤٨١] (قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنِّي مُتَعَجِّلٌ) بميمٍ مضمومةٍ ففوقيَّةٍ فعينٍ مفتوحتين فجيمٍ مكسورةٍ (إِلَى المَدِينَةِ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَعَجَّلَ مَعِي فَلْيُعَجِّلْ) بضمِّ التَّحتيَّة وكسر الجيم مشدَّدةً، ولأبي ذَرٍّ: «فليتَعَجَّلْ» بفتح التَّحتية والفوقيَّة والجيم. قال المهلَّب: تعجُّله[1] عليه الصلاة والسلام إلى المدينة ليريح نفسه، ويفرح أهله. د٣/٤٤٦أ

٢٩٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ: سُئِلَ أُسَامَةُ ابْنُ زَيْدٍ رضي الله عنهما -كَانَ يَحْيَى يَقُولُ: وَأَنَا أَسْمَعُ فَسَقَطَ عَنِّي- عَنْ مَسِيرِ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ. قَالَ: فَكَانَ يَسِيرُ العَنَقَ، فَإِذَا وَجَدَ فَجْوَةً نَصَّ. وَالنَّصُّ: فَوْقَ العَنَقِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى) العَنَزِيُّ البصريُّ (قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى) بن سعيدٍ القطَّانُ (عَنْ هِشَامٍ) هو ابن عروة (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (أَبِي) عروة بن الزُّبير (قَالَ: سُئِلَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ رضي الله عنهما) قال البخاريُّ: قال ابن المثنَّى: (كَانَ يَحْيَى) القطَّان (يَقُولُ) تعليقًا: عن عروة أو مسندًا إليه: سُئِل أسامة (وَأَنَا أَسْمَعُ) السُّؤال، قال يحيى: (فَسَقَطَ عَنِّي) لفظ: «وأنا أسمع» عند رواية الحديث كأنَّه لم يذكرها أوَّلًا، واستدركه آخرًا، وهذه الجملة معترضةٌ بين قوله: «سُئِل أسامة بن زيد رضي الله عنهما» وبين قوله: (عَنْ مَسِيرِ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ) حين أفاض من عرفة، فقوله: «عن مسير» متعلِّقٌ بقوله: «سُئِلَ» على ما لا يخفى (قَالَ) أي: أسامة، ولأبي ذَرٍّ: «فقال»: (فَكَانَ يَسِيرُ العَنَقَ) بفتح العين المهملة والنُّون، وهو السَّير السَّهل (فَإِذَا وَجَدَ فَجْوَةً) بفتح الفاء وسكون الجيم، الفُرْجة بين الشَّيئين (نَصَّ) بفتح النُّون وتشديد الصَّاد المهملة (وَالنَّصُّ) السَّير الشَّديد حتَّى[2] يستخرج أقصى ما عنده، فهو[3] (فَوْقَ العَنَقِ) المفسَّر بالسَّير السَّهل، وإنَّما تعجَّل عليه الصلاة والسلام إلى المزدلفة ليتعجَّل الوقوف بالمشعر الحرام.

٣٠٠٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدٌ -هُوَ ابْنُ أَسْلَمَ- عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما بِطَرِيقِ مَكَّةَ، فَبَلَغَهُ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ شِدَّةُ وَجَعٍ،

(١) في (ب): «تعجَّل».

(٢) في (د): «الَّذي» وفي نسخةٍ في هامشها كالمثبت.

(٣) «فهو»: ليس في (م).

فَأَسْرَعَ السَّيْرَ حَتَّى إِذَا كَانَ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّفَقِ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعَتَمَةَ يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا، وَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا.

وبه قال: (حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ) نسبه[١] لجدِّه الأعلى، وإلَّا فهو سعيدُ بن الحكم بن محمَّد بن أبي مريم الجمحيُّ البصريُّ قال: (أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ) المدنيُّ (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (زَيْدٌ -هُوَ[٢] ابْنُ أَسْلَمَ- عَنْ أَبِيهِ) أسلم (قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ) بن الخطَّاب (رضي الله عنهما بِطَرِيقِ مَكَّةَ، فَبَلَغَهُ عَنْ) زوجته (صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ) بالتَّصغير الصَّحابيَّة الثَّقفيَّة أخت المختار، وكانت من العابدات (شِدَّةُ وَجَعٍ فَأَسْرَعَ السَّيْرَ) ليدرك من حياتها ما يمكنه أن تعهد إليه بما لا[٣] تعهده إلى غيره (حَتَّى إِذَا كَانَ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّفَقِ، ثُمَّ نَزَلَ) عن دابَّته (فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعَتَمَةَ، يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا) ولأبي ذرٍّ: «جمعَ بينهما» بصيغة الماضي (وَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ) أي: اشتدَّ، قاله صاحب «المحكم»، وقال القاضي عياض: أسرع، كذا قال، وكأنَّه نسب الإسراع إلى السَّير توسُّعًا (أَخَّرَ الْمَغْرِبَ وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا) أي: المغرب والعشاء كذلك.

٣٠٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ، يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ نَوْمَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ، فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ فَلْيُعَجِّلْ إِلَى أَهْلِهِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ) التِّنِّيسيُّ قال[٤]: (أَخْبَرَنَا مَالِكٌ) الإمامُ (عَنْ سُمَيٍّ) بضمِّ السِّين وفتح الميم (مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ) أي: ابن عبد الرَّحمن بن الحارث بن هشام (عَنْ أَبِي صَالِحٍ) ذكوانَ السَّمان (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ، يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ نَوْمَهُ) نصبٌ بنزع الخافض، أي: من نومه، أو مفعولٌ ثانٍ لـ «يمنع» لأنَّه يطلب مفعولين كأعطى (وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ) أي: كمال نومه وكمال طعامه وكمال[٥] شرابه ولذَّة ذلك/؛ ١٣٨/٥

(١) في (م): «نسبة».
(٢) «هو»: ليس في (م).
(٣) «لا»: ليس في (د) و(م).
(٤) «قال»: مثبتٌ من (ب) و(س).
(٥) «كمال»: مثبتٌ من (م).

لما فيه من المشقَّة والتَّعب/ ومعاناة الحرِّ والبرد والخوف والسُّرى ومفارقة الأهل والأصحاب د٣/٤٤٦ب
وخشونة العيش (فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ) بفتح النُّون، أي: بلغ همَّته[1] من مطلوبه (فَلْيُعَجِّلْ) بضمِّ التَّحتيَّة وكسر الجيم (إِلَى أَهْلِهِ) هذا موضع التَّرجمة على ما لا يخفى. قال في «معالم السُّنَّة»: فيه التَّرغيب في الإقامة؛ لئلَّا تفوته الجُمُعَات والجماعات والحقوق الواجبة للأهل والقرابات، وهذا في الأسفار غير الواجبة. ألا تراه يقول عليه الصلاة والسلام: «فإذا قضى نَهْمَته فليعجِّل إلى أهله»، أشار إلى السَّفر الَّذي له نَهْمة وأَرَبٌ من تجارةٍ أو غيرها، دون السَّفر الواجب كالحجِّ والغزو.

١٣٧ - بابٌ: إِذَا حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فَرَآهَا تُبَاعُ

هذا (بابٌ) بالتَّنوين (إِذَا حَمَلَ) رجلٌ آخرَ (عَلَى فَرَسٍ) ليجاهد عليها[2] في سبيل الله (فَرَآهَا تُبَاعُ) هل له أن يشتريها، أم لا؟

٣٠٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ عُمَرَ ابْنَ الخَطَّابِ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللهِ، فَوَجَدَهُ يُبَاعُ، فَأَرَادَ أَنْ يَبْتَاعَهُ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: «لَا تَبْتَعْهُ، وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ) التِّنِّيسيُّ قال: (أَخْبَرَنَا مَالِكٌ) الإمامُ (عَنْ نَافِعٍ) مولى ابن عمر (عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ) أي: أَرْكَبَهُ غيره في الجهاد (فِي سَبِيلِ اللهِ) هبةً لا وقفًا (فَوَجَدَهُ) أي: فوجد عمرُ[3] الفرس (يُبَاعُ) وكان اسمه: الورد، وكان لتميمٍ الدَّاريِّ، فأهداه[4] للنَّبيِّ صلى الله عليه وسلم فأعطاه لعمر رضي الله عنه (فَأَرَادَ أَنْ يَبْتَاعَهُ) أي: يشتريه (فَسَأَلَ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم) هل يشتريه؟ (فَقَالَ) بالفاء قبل القاف، ولأبي ذرٍّ: «(قال)»: (لَا تَبْتَعْهُ) أي: لا تشتره[5] (وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ) سمَّى الشِّراء عودًا في الصَّدقة؛ لأنَّ العادة جرت

---

(١) في (م): «هِمَّة» وليس بصحيحٍ.

(٢) «عليها»: ليس في (م).

(٣) «فوجد عمر»: سقط من (د).

(٤) في (م): «فأهداها».

(٥) في (ج) و(ل): «لا تشتريه» وفي هامش (ج) و(ل): قوله: «لا تشتريه» كذا بخطِّه، والأَولى: لا تشترِه بحذف الياء لأنَّ «لا» ناهية، لا نافية.

بالمسامحة من البائع في مثل ذلك للمشتري، فأُطلِق على القدر الَّذي يُسامَح به رجوعًا.

٣٠٠٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رضي الله عنه يَقُولُ: حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللهِ فَابْتَاعَهُ أَوْ فَأَضَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ بَائِعُهُ بِرُخْصٍ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: «لَا تَشْتَرِهِ وَإِنْ بِدِرْهَمٍ، فَإِنَّ العَائِدَ فِي هِبَتِهِ كَالكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ».

وبه قال[1]: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ) بن أبي[2] أويسٍ قال: (حَدَّثَنِي) بالإفراد (مَالِكٌ) الإمامُ (عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ) أسلم (قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رضي الله عنه يَقُولُ: حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ) في الجهاد (فِي سَبِيلِ اللهِ، فَابْتَاعَهُ) أي: باعه، كما جاء «اشترى» بمعنى: باع، أو الأصل: أباعه، فهو بمعنى: عرضه للبيع (أَوْ فَأَضَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ) بأن فرَّط في القيام[3] به، و«أو» للشَّكِّ من الرَّاوي (فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ بَائِعُهُ بِرُخْصٍ) بضمِّ الرَّاء، مصدر: رخص السِّعر، وأرخصه الله، فهو رخيصٌ (فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: لَا تَشْتَرِهِ) نهي تنزيهٍ لا تحريم، والصَّارف[4] له عن التَّحريم تشبيهه بالعائد في قيئه (وَإِنْ) كان (بِدِرْهَمٍ) مبالغةٌ في رخصه (فَإِنَّ العَائِدَ) الرَّاجع (فِي هِبَتِهِ كَالكَلْبِ) يقيء ثمَّ (يَعُودُ فِي قَيْئِهِ) فيأكله، وهو دليلُ مَن منع[5] الرُّجوع في الصَّدقة لما اشتمل عليه من التَّنفير الشَّديد، حيث شبَّه الرَّاجع بالكلب، والمرجوع فيه بالقيء، والرُّجوع في الصَّدقة/ برجوع الكلب في قيئه. د٣/٤٤٧أ

---

(١) في (م): «ويقال».

(٢) «أبي»: سقط من (ب).

(٣) في (ص): «بالقيام».

(٤) في هامش (ل): قوله: «والصَّارف...» إلى آخره: يعني أنَّ المشبَّه أدنى من المشبَّه به، ونهي التَّنزيه أدنى من نهي التَّحريم، فالقائل بكراهة الرُّجوع في الصَّدقة جعل التَّشبيه صارفًا عن التَّحريم لما ذكرنا من أنَّ المشبَّه لا يصل إلى رتبة المشبَّه به، وأمَّا القائل بالتَّحريم فوجهه أنَّ التَّشبيه في نفس الحرمة، فإنَّ التَّشبيه المذكور متضمِّن لتشبيه الرُّجوع في الصَّدقة برجوع المتقيِّئ في قيئه وهو حرام، وإن كان المذكور صريحًا في الحديث إنَّما هو رجوع الكلب، وهو لا يوصف بالحرمة، بل بالقبح، وعلى هذا: فالتَّفاوت بين المشبَّه والمشبَّه به في غلظها وخفَّتها، فإنَّ المحرمات ليست مرتبتها واحدة، والله أعلم.

(٥) «منع»: سقط من (ج) و(م). وكتب على هامش (ج): كذا بخطِّه، ولعلَّه: منع الرُّجوع، أو: من منع الرُّجوع.

١٣٨ - بابُ الجِهَادِ بِإِذْنِ الأَبَوَيْنِ

(بابُ الجِهَادِ بِإِذْنِ الأَبَوَيْنِ) المسلمين.

٣٠٠٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا العَبَّاسِ الشَّاعِرَ -وَكَانَ لَا يُتَّهَمُ فِي حَدِيثِهِ- قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو رضي الله عنهما يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الجِهَادِ فَقَالَ: «أَحَيٌّ وَالِدَاكَ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا آدَمُ) بن أبي إياسٍ قال: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ) بن الحجَّاج قال: (حَدَّثَنَا حَبِيبُ ابْنُ أَبِي ثَابِتٍ) قيس بن دينارٍ الأسديُّ الكوفيُّ (قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا العَبَّاسِ) السَّائب بن فروخ المكِّيَّ الأعمى (الشَّاعِرَ -وَكَانَ لَا يُتَّهَمُ فِي حَدِيثِهِ-) قال ذلك لئلَّا يُظنَّ أنَّه بسبب كونه شاعرًا يُتَّهَم (قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو) وهو ابن العاصي (رضي الله عنهما يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ) هو جاهمة بن العبَّاس بن مرداسٍ كما عند النَّسائيِّ وأحمد، أو معاوية بن جاهمة كما عند البيهقيِّ (إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَاسْتَأْذَنَهُ[1] فِي الجِهَادِ فَقَالَ) له عليه الصلاة والسلام: (أَحَيٌّ وَالِدَاكَ؟) (قَالَ: نَعَمْ) حيَّان (قَالَ: فَفِيهِمَا) أي: الوالدين (فَجَاهِدْ) الجارُّ[2] والمجرور[3] متعلِّقٌ بالأمر، قُدِّم للاختصاص، والفاء الأولى جواب شرطٍ محذوفٍ، والثَّانية جزائيَّةٌ لتضمُّن الكلام معنى الشَّرط، أي: إذا كان الأمر كما قلت فاخصصهما بالجهاد، نحو قوله تعالى: ﴿فَإِيَّٰيَ فَٱعْبُدُونِ﴾ [العنكبوت: ٥٦] أي: إذا لم يتسَّهل لكم إخلاص العبادة في بلدةٍ ولم يتيسَّر لكم إظهار دينكم فهاجروا إلى حيث يتمشَّى لكم ذلك، فحذف الشَّرط وعوَّض منه تقدُّم[4] المفعول المفيد للإخلاص[5] ضمنًا[6]، وقوله:

---

(١) في (ب) و(س) و(م): «يستأذنه» وفي هامش (س): قوله: «يستأذنه» بخطِّ بعض العلماء رأيت في «الفرع»: «فاستأذنه» من هامش بعض النُّسخ؛ يعني: بدل «يستأذنه» والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة» وفي هامشها: (كذا في جميع النُّسخ عندنا، ووقع في المطبوع سابقًا: يستأذنه).

(٢) في هامش (ج): قوله: «والجارُّ» إلى قوله: «للمشاكلة» نصُّ الطِّيبيِّ في «شرح المشكاة» بحروفه.

(٣) «والمجرور»: مثبتٌ من (م).

(٤) في (م): «تقديم». ولعل العبارة «وعوَّض عنه».

(٥) في هامش (ج): قوله: «للإخلاص» كذا بخطِّه في «العيد»، وعن الطيبيِّ: «للاختصاص» لكنِّي رأيته في «شرح المشكاة» للطِّيبيِّ: «للإخلاص». وبنحوه في هامش (ل).

(٦) في هامش (ج): وعبارته في «سورة العنكبوت» من حواشي «الكشَّاف»: ﴿فَإِيَّٰيَ فَٱعْبُدُونِ﴾ [العنكبوت: ٥٦]: الفاء الأولى جواب شرط محذوف، والثَّانية كذلك جواب شرط محذوف، لكن أُنيبَ مُنابَه تقديمُ المفعول، =

«فجاهد» جيء به للمشاكلة، وهذا ليس ظاهره مرادًا لأنَّ ظاهر الجهاد إيصال الضَّرر للغير، وإنَّما المراد القدر المشترك من كلفة الجهاد، وهو بذل المال وتعب البدن، فيُؤوَّل المعنى: ابذل مالك، وأتعب بدنك[1] في رضا والديك.

١٣٩/٥ والمطابقة بين الحديث والتَّرجمة مستنبطةٌ من قوله: «ففيهما فجاهد» لأنَّ أمره/ بالمجاهدة فيهما يقتضي رضاهما عليه، ومن رضاهما الإذنُ له عند الاستئذان. وفي حديث أبي سعيدٍ عند أبي داود: «فارجعْ فاستأذنهما، فإنْ أذِنا لك فجاهد، وإلَّا فَبَرَّهما» وصحَّحه ابن حبَّان، والجمهور على حرمة الجهاد إذا مَنَعَا أو أحدُهما بشرط إسلامهما لأنَّ برَّهما فرض عينٍ، والجهاد فرض كفايةٍ، فإذا تعيَّن الجهاد فلا إذن، وهل يلتحق الجدُّ والجدَّة بهما في ذلك؟ الأصحُّ: نعم، لشمول طلب البرِّ.

١٣٩ - بابُ مَا قِيلَ فِي الجَرَسِ وَنَحْوِهِ فِي أَعْنَاقِ الإِبِلِ

(بابُ مَا قِيلَ فِي الجَرَسِ) بفتح الجيم والرَّاء، آخره سينٌ مهملةٌ: المصوِّت[2] (وَنَحْوِهِ) ممَّا يُعلَّق كالقلائد (فِي أَعْنَاقِ الإِبِلِ) من الكراهة وتخصيصه الإبل -كالحديث- لأغلبيتها.

٣٠٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ: أَنَّ أَبَا بَشِيرٍ الأَنْصَارِيَّ ﵁ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ -قَالَ عَبْدُ اللهِ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ- وَالنَّاسُ فِي مَبِيتِهِمْ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَسُولًا، لَا تَبْقَيَنَّ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ أَوْ قِلَادَةٌ إِلَّا قُطِعَتْ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ) التِّنِّيسيُّ قال: (أَخْبَرَنَا مَالِكٌ) هو ابن أنسٍ الأصبحيُّ[3] الإمام (عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ) هو ابن محمَّد بن حزمٍ (عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ)

= والمعنى: يا عبادي؛ إنَّ أرضي واسعة، وإذا كان كذلك فأخلِصوا لي عبادةً أينما كنتم، فإن لم تتمكَّنوا من الإخلاص في أرض؛ فأخلِصوها في أرض تتمكَّنون منه فيها، قال: ثمَّ حُذِف الشَّرط، وعوِّض مِن حذفه تقديم المفعول مع إفادة تقديمه معنى الاختصاص والإخلاص، يعني: كما حُذِف الشَّرط لدلالة الفاعليَّة، وعند الحذف خفيَ أمر المقدَّر أنَّه مِن أيِّ جنس هو؟ عُوِّض مِن ذكره تقديم المفعول، فإنَّه يفيد الإخلاص ضمنًا؛ لدلالته على الاختصاص، والاختصاص والإخلاص من وادٍ واحدٍ.

(١) في (ص): «نفسك».

(٢) في (م): «الصَّوت».

(٣) «الأصبحيُّ»: مثبتٌ من (م).

المازنيِّ (أَنَّ أَبَا بَشِيرٍ)/ بفتح الموحَّدة وكسر المعجمة (الأَنْصَارِيَّ) قيل: اسمه قيس الأكبر بن حُرَيرٍ -بمهملاتٍ، بين الأخيرتَين مثنَّاةٌ تحتيَّةٌ ساكنةٌ، وأوَّله مضمومٌ مصغَّرًا- وليس له في هذا الكتاب سندٌ غير هذا (رضي الله عنه أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ) قال في «الفتح»: لم أقف على تعيينها (قَالَ عَبْدُ اللهِ) بن أبي بكر بن حزم الرَّاوي: (حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: وَالنَّاسُ فِي مَبِيتِهِمْ) كأنَّه شكَّ في هذه الجملة (فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم رَسُولًا) هو زيد بن حارثة، رواه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» (لَا تَبْقَيَنَّ) بالمثنَّاة الفوقيَّة والقاف المفتوحتين، ولغير أبي ذرٍّ: «ألَّا يبقينَّ» بزيادة «أنْ» وبالتَّحتيَّة بدل الفوقيَّة (فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ) بالمثنَّاة الفوقيَّة لا بالموحَّدة (أَوْ) قال: (قِلَادَةٌ إِلَّا قُطِعَتْ) كذا هنا بلفظ «أو» للشَّكِّ أو للتَّنويع، والنَّهي للتَّنزيه كما حكاه النَّووي عن الجمهور، وقيل: في حكمة النَّهي خوف اختناق الدَّابة بها عند شدَّة الرَّكض؛ أو لأنَّهم كانوا يعلِّقون بها الأجراس، وفي حديث أبي داود والنَّسائيِّ عن أمِّ حبيبة مرفوعًا: «لا تصحب الملائكة رفقةً فيها جرسٌ». أو لأنَّهم كانوا يقلِّدونها أوتار القسيِّ[1] خوف العين، فأُمِروا بقطعها إعلامًا بأنَّ الأوتار لا تردُّ من أمر الله شيئًا، وهذا الأخير قاله مالك.

وأمَّا المطابقة فمن جهة أنَّ الجرس لا يُعلَّق في أعناق الإبل إلَّا بقلادةٍ[2]، وهي[3] الوتر ونحوه، فذكر المؤلِّف الجرس الَّذي يُعلَّق بالقلادة، فإذا ورد النَّهي عن تعليق القلائد[4] في أعناق الإبل دخل فيه النَّهي عن الجرس ضرورةً، والأصل هو[5] النَّهي عن الجرس[6]: «لا تصحب الملائكة رفقةً فيها جرسٌ» فافهم.

ورواة الحديث ثلاثةٌ مدنيُّون وثلاثةٌ أنصاريُّون، وفيه تابعيَّان، والتَّحديث والإخبار والعنعنة، وأخرجه مسلمٌ في «اللِّباس» وأبو داود في «الجهاد» والنَّسائيُّ في «السِّير».

---

(١) في (م): «القيسي» وهو خطأٌ.

(٢) في (د) و(ل): «بعلاقة» وفي هامش (ل): وعِلاقة السيف وغيره -بالكسر- حمَّالته. «مصباح».

(٣) في (ص): «هو» وليس بصحيحٍ.

(٤) في (د) و(م): «القلادة».

(٥) في (ب) و(س): «في».

(٦) في (م): «القيسي».

١٤٠ - بابُ مَنِ اكْتُتِبَ فِي جَيْشٍ، فَخَرَجَتِ امْرَأَتُهُ حَاجَّةً، وَكَانَ لَهُ عُذْرٌ هَلْ يُؤْذَنُ لَهُ؟

(بابُ مَنِ اكْتُتِبَ فِي جَيْشٍ، فَخَرَجَتِ امْرَأَتُهُ) حال كونها (حَاجَّةً، وَكَانَ) ولأبي ذرٍّ: «أو كان» (لَهُ عُذْرٌ) غير ذلك (هَلْ يُؤْذَنُ لَهُ؟) في الحجِّ معها.

٣٠٠٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «لَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ، وَلَا تُسَافِرَنَّ امْرَأَةٌ إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ». فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، اكْتُتِبْتُ فِي غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا، وَخَرَجَتِ امْرَأَتِي حَاجَّةً. قَالَ: «اذْهَبْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ) قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) بن عيينة (عَنْ عَمْرٍو) بفتح العين، هو ابن دينارٍ (عَنْ أَبِي[1] مَعْبَدٍ) بفتح الميم والموحَّدة، بينهما مهملةٌ ساكنةٌ، اسمه: نافذ -بالنُّون والفاء والذَّال المعجمة- مولى عبد الله بن عبَّاسٍ (عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: لَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ، وَلَا تُسَافِرَنَّ[2] امْرَأَةٌ) سفرًا طويلًا أو قصيرًا (إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ) بنسبٍ أو غيره أو زوجٍ لها؛ لتأمن على/ نفسها، ولم يشترطوا في المحرم والزَّوج كونهما ثقتَين، وهو في الزَّوج واضحٌ، وأمَّا في المحرم فسببه -كما في «المهمَّات»- أنَّ الوازع الطَّبيعي أقوى من الشَّرعي، وكالمَحْرَمِ عبدُها الأمين، والاستثناء من الجملتين -كما هو مذهب الشَّافعيِّ- لا من الجملة الأخيرة لكنَّه[3] منقطعٌ لأنَّه متى كان معها محرمٌ لم تبقَ خلوةٌ، فالتَّقدير: لا يقعدنَّ رجلٌ مع امرأةٍ إلَّا ومعها محرمٌ. واستُشكِل: بأنَّ الواو تقتضي معطوفًا عليه. وأُجِيبَ: بأنَّ الواو للحال، أي: لا يخلونَّ في حالٍ إلَّا في مثل هذا الحال، والحديث مخصوصٌ بالزَّوج، فإنَّه لو كان معها زوجها كان المحرم بل أَولى بالجواز (فَقَامَ رَجُلٌ) لم يُعرَف اسمه (فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، اكْتُتِبْتُ فِي غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا) بضمِّ تاء «اكتُتِبت» مبنيًّا للمفعول كما في الفرع، وفي بعض الأصول للفاعل، أي: أُثبِتَ/ اسمي في جملة من يخرج فيها، من قولهم: اكتُتب الرَّجل إذا[4] كتب نفسه في ديوان السُّلطان، ولم تعيَّن الغزوة (وَخَرَجَتِ امْرَأَتِي) حال كونها (حَاجَّةً) ولم يُعرَف اسم المرأة (قَالَ) عليه الصلاة والسلام:

د٣/١٤٤٨أ

١٤٠/٥

(١) في (م): «ابن» وهو تحريفٌ.

(٢) في (د) و(م): «تسافر».

(٣) في (د): «لأنَّه».

(٤) في (ص): «أي».

(اذهَبْ[1] فَحُجَّ) ولأبي ذَرٍّ: «فاحجُجْ» بفكِّ الإدغام (مَعَ امْرَأَتِكَ) فقدَّم الأهمَّ؛ لأنَّ الغزو يقوم غيره فيه مقامه، بخلاف الحجِّ معها، وليس لها محرمٌ غيره.

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «الجهاد» [ح: ٣٠٦١].

١٤١ - بابُ الجَاسُوسِ، التَّجَسُّسُ: التَّبَحُّثُ

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَتَّخِذُوا۟ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ﴾.

(بابُ) حكم (الجَاسُوسِ) أي: إذا كان من جهة الكفَّار، ومشروعيَّته من جهة المسلمين، وهو بالجيم والمهملتين، بوزن: فاعول (التَّجَسُّسُ) ولأبي ذَرٍّ: «والتَّجسُّس» هو (التَّبَحُّثُ) كذا فسَّره أبو عبيدة، وهو التَّفتيش عن بواطن الأمور (وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى) بالجرِّ عطفًا على «الجاسوس» ولأبي ذَرٍّ: «عَزَّ وَجَلَّ» بدل قوله «تعالى»: (﴿لَا تَتَّخِذُوا۟ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ﴾ [الممتحنة: ١]) نزلت في حاطب بن أبي بلتعة، و﴿أَوْلِيَآءَ﴾: مفعولٌ ثانٍ لقوله: ﴿لَا تَتَّخِذُوا۟﴾.

٣٠٠٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، سَمِعْتُهُ مِنْهُ مَرَّتَيْنِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ أَبِي رَافِعٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَالزُّبَيْرَ وَالمِقْدَادَ قَالَ: «انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ، فَإِنَّ بِهَا ظَعِينَةً وَمَعَهَا كِتَابٌ فَخُذُوهُ مِنْهَا». فَانْطَلَقْنَا تَعَادَى بِنَا خَيْلُنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى الرَّوْضَةِ، فَإِذَا نَحْنُ بِالظَّعِينَةِ، فَقُلْنَا: أَخْرِجِي الكِتَابَ. فَقَالَتْ: مَا مَعِي مِنْ كِتَابٍ. فَقُلْنَا: لَتُخْرِجِنَّ الكِتَابَ أَوْ لَنُلْقِيَنَّ الثِّيَابَ. فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا، فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِذَا فِيهِ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى أُنَاسٍ مِنَ المُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا حَاطِبُ، مَا هَذَا؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ، إِنِّي كُنْتُ امرأً مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ، وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا، وَكَانَ مَنْ مَعَكَ مِنَ المُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ بِمَكَّةَ، يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ، فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي، وَمَا فَعَلْتُ كُفْرًا وَلَا ارْتِدَادًا وَلَا رِضًا بِالكُفْرِ بَعْدَ الإِسْلَامِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَقَدْ صَدَقَكُمْ». قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا المُنَافِقِ. قَالَ: «إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللهَ أَنْ يَكُونَ قَدِ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ». قَالَ سُفْيَانُ: وَأَيُّ إِسْنَادٍ هَذَا؟

---

(١) في (م): «فاذهب».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ) المدينيُّ قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) بن عيينة قال: (حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ) المكِّيُّ (سَمِعْتُهُ) بضمير النَّصب، ولأبي ذرٍّ: «سمعت» (مِنْهُ مَرَّتَيْنِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ) أي: ابن الحنفيَّة قال: (أَخْبَرَنِي) بالإفراد أيضًا (عُبَيْدُ اللهِ) بضمِّ العين (بْنُ أَبِي رَافِعٍ) أسلم مولى رسول الله ﷺ (قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا ﵁) هو ابن أبي طالبٍ (يَقُولُ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنَا وَالزُّبَيْرَ وَالمِقْدَادَ) زاد في رواية غيرأبي ذرٍّ: «ابن الأسود»[(١)] وقوله: «أنا» تأكيدٌ للضَّمير المنصوب، ولا منافاة بين هذا وبين رواية أبي عبد الرَّحمن السُّلميِّ عن عليٍّ: بعثني وأبا مرثدٍ الغنويَّ/ والزُّبير بن العوَّام [ح:٣٩٨٣] لاحتمال أن يكون وقع البعث لهم جميعًا (قَالَ) ولأبي ذرٍّ: «وقال»: (انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ) بخاءين معجمتين، بينهما ألفٌ، لا بمهملةٍ ثمَّ جيمٍ: موضعٌ بين مكَّة والمدينة على اثني عشر ميلًا من المدينة (فَإِنَّ بِهَا ظَعِينَةً) بفتح الظَّاء المعجمة وكسر العين المهملة وفتح النُّون، المرأة في الهودج، واسمها: سارة على المشهور، وكانت مولاة عمرو بن هشام بن عبد المطَّلب[(٢)]، أو اسمها: كنود كما قاله البَلاذُريُّ وغيره، وتُكْنَى أمَّ سارةٍ (وَمَعَهَا كِتَابٌ) من حاطب (فَخُذُوهُ مِنْهَا، فَانْطَلَقْنَا تَعَادَى) بحذف إحدى التَّاءين تخفيفًا؛ إذ الأصل: تتعادى، أي: تجري (بِنَا خَيْلُنَا[(٣)] حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى الرَّوْضَةِ) المذكورة (فَإِذَا نَحْنُ بِالظَّعِينَةِ) سارة المذكورة (فَقُلْنَا) لها: (أَخْرِجِي الكِتَابَ) بفتح الهمزة وكسر الرَّاء، الَّذي معكِ (فَقَالَتْ: مَا مَعِي مِنْ كِتَابٍ. فَقُلْنَا) لها: (لَتُخْرِجِنَّ الكِتَابَ) بضمِّ المثنَّاة الفوقيَّة وكسر الرَّاء والجيم (أَوْ لَنُلْقِيَنَّ)[(٤)] نحن (الثِّيَابَ) كذا

د٣/٤٤٨ب

---

(١) هي في متن اليونينية، لكن اختار القسطلاني ذكرها في الشرح فجاءت في شرحه بالسواد لا بالحمرة التي اختارها للمتن.

(٢) قال العلَّامة الهوريني ﵀: قوله: «ابن عبد المطلب» لعلَّ الصواب: «ابن المطلب». انتهى: قلنا وهو الذي في أسد الغابة وغيره.

(٣) في (ب): «خليلنا» وهو تحريفٌ.

(٤) في هامش (ج): مطلب: أصله قبل دخول كلٍّ مِن لام جواب القسَم المفتوحة ونون التَّوكيد الثَّقيلة: «تلقيين» بياءين؛ الأولى: ياء الكلمة، والثَّانية: ضمير الفاعل المؤنَّث، استُثقِلت الكسرة على الياء الأولى، فحُذِفت الكسرة، فالتقى ساكنان، فحُذِفَت الياء الأولى للتَّخلُّص من السَّاكنين، ثمَّ أُدخِلت نون التَّوكيد الثَّقيلة فصار: «تلقينَنَّ» بثلاث نونات بعد الياء الَّتي هي الفاعل، حُذِفت نون الرَّفع؛ لتوالي الأمثال، فالتقى ساكنان، حُذِفت الياء لالتقاء السَّاكنين، فظهر أنَّ في الكلمة حذفين: حذف الياء الأولى الَّتي هي لام الكلمة؛ لإسناده للضَّمير الَّذي هو ياء الفاعل، ثمَّ حذف ياء الفاعل المذكورة؛ لالتقائها ساكنةً مع نون التَّأكيد.

في الفرع وأصله بضمِّ النُّون وكسر القاف وفتح المثنَّاة التَّحتيَّة ونون التَّوكيد الثَّقيلة، وللأَصيليِّ وأبي الوقت كما في الفرع وأصله: «أو لتُلقِنَّ» بالفوقيَّة المضمومة وحذف التَّحتيَّة، وفي بعض الأصول: «أو لتلقيِّنَّ» بتحتيَّةٍ مكسورةٍ أو مفتوحةٍ بعد القاف، والصَّواب في العربية: «أو لَتُلقِنَّ» بدون ياءٍ؛ لأنَّ النُّون الثَّقيلة إذا اجتمعت مع الياء السَّاكنة حُذِفت الياء لالتقاء السَّاكنين، لكن أجاب الكِرمانيُّ وتبعه البرماويُّ وغيره: بأنَّ الرِّواية إذا صحَّت تُؤوَّل الكسرة بأنَّها لمشاكلة «لتُخْرِجنَّ» وباب المشاكلة واسعٌ، والفتح بالحمل على المؤنَّث الغائب على طريق الالتفات من الخطاب إلى الغيبة (فَأَخْرَجَتْهُ) أي: الكتاب (مِنْ عِقَاصِهَا) بكسر العين المهملة وبالقاف وبالصَّاد[1] المهملة، الخيط الذي يُعتَقَص به أطراف الذَّوائب أو الشَّعر المضفور[2]، وقال المنذريُّ: هو لَيُّ الشَّعْر بعضه على بعضٍ على الرَّأس، وتدخل أطرافه في أصوله، وقيل: هو السَّير الَّذي[3] تجمع به شعرها على رأسها (فَأَتَيْنَا بِهِ) أي: بالكتاب، وللمُستملي: «بها» أي: بالصَّحيفة (رَسُولَ اللهِ ﷺ) وقول الكِرمانيِّ: «أو بالمرأة» معارَضٌ بما رواه الواحديُّ بلفظ: وقال: «انطلقوا حتَّى تأتوا روضة خاخٍ، فإنَّ بها ظعينةً معها كتابٌ إلى المشركين، فخذوه وخلُّوا سبيلها، فإن لم تدفعه لكم فاضربوا عنقها» (فَإِذَا فِيهِ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ) بالحاء والطَّاء المكسورة المهملتين ثمَّ موحَّدةٌ، و«بلتعة»: بموحَّدةٍ مفتوحةٍ ولامٍ ساكنةٍ فمثنَّاةٍ/ فوقيَّةٍ وعينٍ مهملةٍ مفتوحتين، واسمه: عامر، وتوفِّي حاطب سنة ثلاثين/ (إِلَى أُنَاسٍ[4] مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ) هم صفوان بن أميَّة وسُهَيل بن عمرٍو وعكرمة بن أبي جهلٍ، كما رواه الواقديُّ بسندٍ له مرسلٍ (يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ) ولفظ الكتاب كما في «تفسير يحيى بن سلام»: أمَّا بعد يا معشر قريشٍ، فإنَّ رسول الله ﷺ جاءكم بجيشٍ كاللَّيل، يسير كالسَّيل، فوالله لو جاءكم وحده؛ لنصره الله، وأنجز له وعده، فانظروا لأنفسكم، والسَّلام (فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَا حَاطِبُ، مَا هَذَا؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ، إِنِّي كُنْتُ امرأً

١٤١/٥
د٣/١٤٤٩أ

---

(١) في غير (ص): «الصَّاد».

(٢) في (ج) و(ل): «المظفور» وفي هامشهما: كذا بخطِّه، والذي في «القاموس» وغيره: بالضَّاد المعجمة السَّاقطة، لا المشالة. انتهى بخطِّ شيخنا.

(٣) في (د): «التي» وليس بصحيحٍ.

(٤) في (د): «ناس».

مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ) بفتح الصَّاد المهملة[١]، أي: مضافًا إليهم، ولا نسب لي فيهم، من إلصاق الشَّيء بغيره وليس منه، أو حليفًا لقريش (وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا) بضمِّ الفاء في «اليونينيَّة»، وفي الفرع: بفتحها مصلحًا. وعند ابن إسحاق: ليس لي في القوم أصلٌ ولا عشيرةٌ. وقال السُّهيليُّ: كان حاطب حليفًا لعبد الله بن حميد بن زهير بن أسد بن عبد العزَّى (وَكَانَ مَنْ مَعَكَ مِنَ المُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ بِمَكَّةَ، يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ، فَأَحْبَبْتُ إِذْ[٢]) أي: حين (فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ[٣] أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا) أي: نعمةً ومنَّةً عليهم (يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي) وفي رواية ابن إسحاق: وكان لي بين أظهرهم ولدٌ وأهلٌ[٤] فصانعتهم عليه، و«أَنْ» في قوله: «أَنْ أتَّخذ» مصدريَّةٌ في محلِّ نصبٍ، مفعول: «أحببت» (وَمَا فَعَلْتُ) ذلك (كُفْرًا وَلَا ارْتِدَادًا) أي: عن ديني (وَلَا رِضًا بِالكُفْرِ بَعْدَ الإِسْلَامِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَقَدْ صَدَقَكُمْ) بتخفيف الدَّال، أي: قال الصِّدق، وزاد في «فضل من شهد بدرًا» من «المغازي» [ح:٣٩٨٣] «ولا تقولوا إلَّا خيرًا». ولأبي ذرٍّ: «قد صدقكم» فأسقط اللَّام الَّتي قبل قاف «قد» (قَالَ[٥] عُمَرُ) بن الخطَّاب (رضي الله عنه[٦]): يَا رَسُولَ اللهِ، دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا المُنَافِقِ) واستُشكِل إطلاق عمر عليه النِّفاق بعد شهادته عليه الصلاة والسلام بأنَّه ما فعل ذلك كفرًا ولا ارتدادًا ولا رضًا بالكفر بعد الإسلام، وهذه الشَّهادة نافيةٌ للنِّفاق قطعًا. وأُجيبَ: بأنَّه إنَّما قال ذلك لِمَا كان عنده من القوَّة في الدِّين وبغض المنافقين، وظنَّ أنَّ فعلَه هذا يوجب قتله، لكنَّه[٧] لم يجزم بذلك فلذا استأذن في قتله، وأطلق عليه النِّفاق لكونه أبطن خلاف ما أظهر، وعذره النَّبيُّ ﷺ لأنَّه كان متأوِّلًا؛ إذ[٨] لا ضرر فيما فعله (قَالَ) عليه الصلاة والسلام مرشدًا إلى علَّة ترك قتله: (إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا) وكأنَّه قال: وهل أسقط عنه شهوده بدرًا هذا الذَّنب العظيم؟ فأجاب بقوله/: (وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللهَ أَنْ يَكُونَ قَدِ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ) الَّذين حضروا وقعتها، د٤٤٩/٣ب

---

(١) «المهملة»: مثبتٌ من (م).

(٢) في (م): «إذا».

(٣) زيد في (م): «منهم».

(٤) «وأهل»: ليس في (ب).

(٥) في (ب) و(س): «فقال».

(٦) «رضي الله عنه»: ليس في (د).

(٧) في (د): «لكن».

(٨) في (د): «أنْ».

واستعمل «لعلَّ» استعمال «عسى»[١] فأتى[٢] بـ«أَنْ» قال النَّوويُّ: ومعنى التَّرجِّي هنا راجعٌ إلى عمر لأنَّ وقوع هذا الأمر محقَّقٌ عند الرَّسول (فَقَالَ) تعالى مخاطبًا لهم خطاب تشريفٍ وإكرامٍ: (اعْمَلُوا[٣] مَا شِئْتُمْ) في المستقبل (فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ) عبَّر عن الآتي بالواقع مبالغةً في تحقُّقه، وعند الطَّبرانيِّ[٤] من طريق معمر عن الزُّهريِّ عن عروة: «غافرٌ لكم»، وفي «مغازي ابن عائذ» من مرسل عروة: «اعملوا ما شئتم فسأغفر لكم» قال القرطبيُّ: وهذا الخطاب قد تضمَّن أنَّ هؤلاء حصلت لهم حالةٌ غُفِرت بها[٥] ذنوبهم السَّابقة، وتأهَّلوا أن تغفر[٦] لهم[٧] الذُّنوب اللَّاحقة إن وقعت منهم، وما أحسنَ قول بعضهم:

وإذا الحبيب أتى بذنبٍ واحدٍ جاءت محاسنه بألف شفيع

وليس المراد أنَّهم نجزت لهم في ذلك الوقت مغفرةُ الذُّنوب اللَّاحقة، بل لهم صلاحيَّة أن يغفر لهم ما عساه أن يقع، ولا يلزم من وجود الصَّلاحيَّة لشيءٍ وجود ذلك الشَّيء، وحمله البرماويُّ على أنَّهم لا[٨] يقع منهم ذنبٌ في المستقبل ينافي عقيدة الدِّين، بدليل قبوله عليه الصلاة والسلام عذره لما علم من صحَّة عَقْده[٩] وسلامة قلبه، وقيل: المراد غفران الماضي لا المستقبل، وتُعُقِّب بأنَّ هذا الصَّادر من حاطب إنَّما وقع في المستقبل لأنَّه صدر منه بعد بدر فلو كان للماضي لم يحصل التَّمسك به هنا، وقد أظهر الله تعالى صدق رسوله[١٠] عليه الصلاة والسلام في كلِّ مَن أخبر عنه بشيءٍ من ذلك، فإنَّهم لم يزالوا/ على أعمال أهل الجنَّة إلى أن فارقوا الدُّنيا، ولو ١٤٢/٥

---

(١) زيد في (د) و(م): «فلذا».

(٢) في (م): «أتى».

(٣) زيد في (م): «على».

(٤) كذا في كل الأصول، والحديث عند الطبراني من طريق إسحاق بن راشد عن الزهري، أما هذه الطريق فقد أخرجها الطبري في تفسيره، وإليه عزيت في الفتح، ولعلها الصواب.

(٥) في (م): «لهم».

(٦) في (د): «يغفر» كذا في الفتح والمفهم.

(٧) «لهم»: ليس في (ص).

(٨) في كل الأصول: «لم» والمثبت من «اللامع الصبيح» وهو أليق بالسياق.

(٩) في (ب) و(س): «عقيدته».

(١٠) في (ب): «صدق الله ورسوله» وليس بصحيحٍ.

قُدِّر صدور شيءٍ من أحدٍ منهم لبادر إلى التَّوبة ولازَمَ الطَّريقة المثلى كما لا يخفى، والمراد: الغفران لهم في الآخرة، وإلَّا فلو توجَّه على أحدٍ منهم حدٌّ مثلًا استُوفِيَ منه بلا ريبٍ.

(قَالَ سُفْيَانُ) بن عيينة: (وَأَيُّ إِسْنَادٍ هَذَا؟) أي: عجبًا لجلالة رجاله؛ لأنَّهم الأكابر العدول الأيقاظ، والثِّقات الحفَّاظ.

١٤٢ - بابُ الكِسْوَةِ لِلأُسَارَى

(بابُ الكِسْوَةِ لِلأُسَارَى) ما يواري عوراتهم؛ إذ لا يجوز النَّظر إليها، والكِسوة -بكسر الكاف، وقد تُضَمُّ- يقال: كسوته إذا ألبسته ثوبًا. و«الأُسارى» بضمِّ الهمزة: جمع أسيرٍ.

٣٠٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ أُتِيَ بِأُسَارَى، وَأُتِيَ بِالعَبَّاسِ وَلَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ ثَوْبٌ، فَنَظَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لَهُ قَمِيصًا، فَوَجَدُوا قَمِيصَ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ يَقْدُرُ عَلَيْهِ، فَكَسَاهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِيَّاهُ، فَلِذَلِكَ نَزَعَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم قَمِيصَهُ الَّذِي أَلْبَسَهُ. قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: كَانَتْ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم يَدٌ، فَأَحَبَّ أَنْ يُكَافِئَهُ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ) الجعفيُّ البخاريُّ المسنَديُّ -بفتح النُّون- قال: (حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ) سفيان (عَنْ عَمْرٍو) هو ابن دينارٍ أنَّه (سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ) الأنصاريَّ (رضي الله عنهما قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ[1] بَدْرٍ أُتِيَ) بضمِّ الهمزة وكذا اللَّاحقة[2] (بِأُسَارَى) بدرٍ (وَأُتِيَ بِالعَبَّاسِ) بن عبد المطَّلب، وكان من[3] جملتهم (وَلَمْ يَكُنْ/ عَلَيْهِ ثَوْبٌ، فَنَظَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لَهُ) أي: نظر يطلب لأجل العبَّاس (قَمِيصًا، فَوَجَدُوا قَمِيصَ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ) بضمِّ الهمزة وفتح الموحَّدة وتشديد المثنَّاة التَّحتيَّة، هو ابن[4] مالك بن الحارث، وسلول أمُّ أُبيّ بن[5] مالكٍ، وكان عبد الله سيِّد الخزرج ورأس المنافقين (يَقْدُرُ عَلَيْهِ) بفتح أوَّله وضمِّ ثالثه المخفَّف، وللأَصيليِّ:

د٣٠/٤٥٠أ

(١) في هامش (ل): قوله: «يوم» بالنَّصب في «الفرع» وكتب عليه: «صح» على أنَّه خبر «كان» فاسمها مستتر، أي: لمَّا كان الغزوُ يومَ بدرٍ.

(٢) في غير (ب) و(س): «اللَّاحقتَين».

(٣) في (ص) و(م): «في».

(٤) في غير (د): «أبو» وهو تحريفٌ.

(٥) لفظة: «بن» سقطت من الأصول ولا بدَّ منها. وقد سبقت على الصواب في المقدمة في ذكر النسب التي على خلاف ظاهرها.

«يُقدَر عليه[١]» بضمٍّ ثمَّ فتحٍ، أي: يجيء على قدره (فَكَسَاهُ النَّبِيُّ ﷺ إِيَّاهُ) أي: قميص عبد الله ابن أُبيٍّ، وذلك أنَّهم لم يجدوا قميصًا يصلح للعبَّاس إلَّا قميص عبد الله؛ لأنَّ العبَّاس كان طويلًا جدًّا وكذلك عبد الله (فَلِذَلِكَ نَزَعَ[٢] النَّبِيُّ ﷺ قَمِيصَهُ) عن بدنه (الَّذِي أَلْبَسَهُ) لعبد الله بن أُبيٍّ[٣] بعد أن أُخرِج من قبره.

(قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ) سفيان: (كَانَتْ لَهُ) أي: لعبد الله بن أُبيٍّ (عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ يَدٌ) نعمةٌ (فَأَحَبَّ) عليه الصلاة والسلام (أَنْ يُكَافِئَهُ) عليها، وفيه: أنَّ المكافأة تكون بعد الموت كالحياة.

والحديث سبق في «باب هل يخرج الميت من القبر» من «كتاب الجنائز» [ح: ١٢٧٠].

١٤٣ - بابُ فَضْلِ مَنْ أَسْلَمَ عَلَى يَدَيْهِ رَجُلٌ

(بابُ فَضْلِ مَنْ أَسْلَمَ عَلَى يَدَيْهِ رَجُلٌ) من الكفَّار.

٣٠٠٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ القَارِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَهْلٌ رضي الله عنه -يَعْنِي: ابْنَ سَعْدٍ- قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُفْتَحُ عَلَى يَدَيْهِ، يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ». فَبَاتَ النَّاسُ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَى؟ فَغَدَوْا كُلُّهُمْ يَرْجُوهُ، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيٌّ؟» فَقِيلَ: يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايةَ فَقَالَ: أُقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا، فَقَالَ: «انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ، فَوَاللهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ) بكسر العين، البغلانيُّ قال: (حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ القَارِيِّ) بالقاف والمثنَّاة التَّحتيَّة من غير همزةٍ، مرفوعٌ صفةٌ لـ «يعقوب» أو بالجرِّ صفةٌ لـ «عبد[٤]» وهو منسوبٌ لبني القارة، وهم بنو الهون بن خزيمة بن مدركة (عَنْ أَبِي حَازِمٍ) بالحاء المهملة والزَّاي، سلمة بن دينارٍ الأعرج (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (سَهْلٌ)

(١) «عليه»: ليس في (د).

(٢) في (ص): «كساه» وليس بصحيح.

(٣) «بن أبيّ»: ليس في (د).

(٤) في (د) و(م): «عبد الله».

بفتح السِّين وسكون الهاء (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) زاد في رواية غير أبي ذرٍّ: «يعني ابن سعد»[1] (قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ) غزوة (خَيْبَرَ: لأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُفْتَحُ[2] عَلَى يَدَيْهِ) بالتَّثنية، وهمزة لـ«أعطينَّ» مفتوحةٌ في «اليونينيَّة» مضمومةٌ في غيرها، وللمُستملي والحَمُّويي: «على يده» بالإفراد (يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ. فَبَاتَ النَّاسُ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَى) الرَّاية الموعود بها؟ بضمِّ المثنَّاة التَّحتيَّة مِن «أيُّهم» و«يُعطى» مع فتح طائها مبنيًّا للمفعول، وللأَصيليِّ: «أَيَّهُمْ يُعْطِي» بفتح المثنَّاة مِن «أيَّهم» وضمِّها مِن «يُعْطِي» وكسر الطَّاء (فَغَدَوْا) وللحَمُّويي والمُستملي: «غدوا» (كُلُّهُمْ) على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (يَرْجُوهُ) أي: الفوز بالوعد، وحَذْف النُّون بلا ناصبٍ وجازمٍ لغةٌ فصيحةٌ، ولأبي ذرٍّ: «يرجونه» (فَقَالَ) عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ/، ولأبي ذرٍّ: «قال»: (أَيْنَ عَلِيٌّ؟) أي: ما لي لا أراه حاضرًا؟ كأنَّه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ استبعد غيبته عن حضرته في مثل ذلك[3] الموطن، لا سيَّما وقد قال: «لأعطينَّ الرَّاية...» إلى آخره (فَقِيلَ): يا رسول الله، هو (يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ) قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «فأرسِلُوا إليه» فأُتِيَ به (فَبَصَقَ) عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ (فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا لَهُ فَبَرَأَ) بفتح الرَّاء كضَرَبَ وقد تُكْسَر كعَلِم، والأُولى لأهل الحجاز كما في «الصِّحاح» أي: شُفِيَ (كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ) زاد الطَّبرانيُّ من حديث عليٍّ: فما رمدت ولا صُدِعتُ مذ دفع إليَّ النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّاية يوم خيبر (فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، فَقَالَ) عليٌّ: (أُقَاتِلُهُمْ) بحذف همزة الاستفهام (حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا) مسلمين (فَقَالَ) عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: (انْفُذْ) بضمِّ الفاء وبالذَّال المعجمة، أي: امضِ (عَلَى/ رِسْلِكَ) بكسر الرَّاء، أي: على هينتك (حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ) بفِنائهم (ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ) من حقِّ الله فيه[4] (فَوَاللهِ لأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا) واحدًا (خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَكُونَ[5] لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ[6]) فتتصدَّق

د٣/٤٥٠ب ١٤٣/٥

---

(١) هي في متن اليونينية، لكن اختار القسطلاني ذكرها في الشرح، فجاءت في شرحه بالسواد لا بالحمرة التي اختارها للمتن.

(٢) في (ب) و(س) و(م): «يَفْتَحُ الله» وهو في «غزوة خيبر» (٣٩٧٣).

(٣) في (ص): «هذا».

(٤) «فيه»: ليس في (م).

(٥) في (د) و(م): «يكون».

(٦) في هامش (ل):

وإنَّ نفسَ جاهلٍ تَهدِيها ... خيرٌ مِنَ الدُّنيا وممَّا فيها

«كوكب وقَّاد» للسخاويِّ.

بها، و«حُمْر»: بضمِّ الحاء وسكون الميم، مِن ألوان الإبل المحمودة، وهي أنفَسُها وخيارها، يُضرَب بها المثل في نفاسة الشَّيء، و«أَنْ» مِن «لأَنْ يهديَ الله» مصدريَّةٌ في محلِّ رفعٍ على الابتداء، والخبر قوله: «خيرٌ لك» وكأنَّه ﷺ استحسن قول عليٍّ: أقاتلهم حتَّى يكونوا مثلنا، واستحمده على ما قصده من مقاتلته إيَّاهم حتَّى يكونوا مهتدين، إعلاءً لدين الله تعالى، ومن ثمَّ حثَّه ﷺ على ما نواه بقوله: «فوالله لأَنْ يهديَ الله بك....» إلى آخره.

وهذا موضع التَّرجمة، وتأتي مباحثه في «المغازي» [ح:٤٢١٠] إن شاء الله تعالى.

١٤٤ - بابُ الأُسَارَى فِي السَّلَاسِلِ

(بابُ الأُسَارَى فِي السَّلَاسِلِ) بضمِّ همزة «الأُسارى».

٣٠١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عَجِبَ اللهُ مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ فِي السَّلَاسِلِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ) بفتح الموحَّدة والمعجمة، بندار العبديُّ البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ) هو محمَّد بن جعفر البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ) بن الحجَّاج (عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ) بكسر الزَّاي وتخفيف المثنَّاة (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: عَجِبَ اللهُ مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ) أي: وكانوا في الدُّنيا (فِي السَّلَاسِلِ) حتَّى دخلوا/ في الإسلام، وبهذا التَّقدير يكون المراد حقيقةَ وضعِ السَّلاسل في الأعناق. ويقع التَّطابق بين التَّرجمة والحديث، ويؤيِّد أنَّ المراد الحقيقةَ ما عند المؤلِّف في «تفسير آل عمران» [ح:٤٥٥٧] من وجهٍ آخرَ عن أبي هريرة في قوله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠] قال: خير النَّاس للنَّاس[١] يأتون بهم في[٢] السَّلاسل في أعناقهم، حتَّى يدخلوا في الإسلام، وحمله جماعةٌ على المجاز، فقال المهلَّب: المعنى: يدخلون في الإسلام مكرَهين، وسمَّى الإسلام بالجنَّة لأنَّه سببها. وقال ابن الجوزيِّ: معناه: أنَّهم أُسروا وقُيِّدوا، فلمَّا عرفوا صحَّة الإسلام؛ دخلوا طوعًا، فدخلوا الجنَّة، فكان الإكراه على الأسر والتَّقييد هو السَّببَ الأوَّلَ، فكأنَّه أَطلق على الإكراه التسلسل[٣]، ولمَّا

د٣/٤٥١أ

(١) في (س): «النَّاس».

(٢) «في»: ليس في (د).

(٣) في (د): «السلاسل».

كان هو السَّبب في دخول الجنَّة أقام المسبَّب مُقام السَّبب. وقال الكِرمانيُّ وتبعه البرماويُّ: لعلَّهم المسلمون الَّذين هم أسارى في أيدي الكفَّار، فيموتون أو يقتلون على هذه الحالة، فيحشرون عليها ويدخلون الجنَّة كذلك[1]. انتهى.

١٤٥ - باب فَضلِ مَنْ أَسْلَمَ مِنْ أَهْلِ الكِتَابَيْنِ

(بابُ فَضْلِ مَنْ أَسْلَمَ مِنْ أَهْلِ الكِتَابَيْنِ) التَّوراة والإنجيل.

٣٠١١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ حَيٍّ أَبُو حَسَنٍ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ: الرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الأَمَةُ فَيُعَلِّمُهَا فَيُحْسِنُ تَعْلِيمَهَا، وَيُؤَدِّبُهَا فَيُحْسِنُ أَدَبَهَا، ثُمَّ يُعْتِقُهَا فَيَتَزَوَّجُهَا، فَلَهُ أَجْرَانِ، وَمُؤْمِنُ أَهْلِ الكِتَابِ الَّذِي كَانَ مُؤْمِنًا، ثُمَّ آمَنَ بِالنَّبِيِّ ﷺ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَالعَبْدُ الَّذِي يُؤَدِّي حَقَّ اللهِ، وَيَنْصَحُ لِسَيِّدِهِ لَهُ أَجرَان». ثُمَّ قَالَ الشَّعْبِيُّ: وَأَعْطَيْتُكَهَا بِغَيْرِ شَيْءٍ، وَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَرْحَلُ فِي أَهْوَنَ مِنْهَا إِلَى المَدِينَةِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ) المدينيُّ قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ) قال: (حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ حَيٍّ) ضدُّ الميِّت، لقبٌ له، وهو صالح بن صالحِ بن مسلم بن حيَّان وكنيته (أَبُو حَسَنٍ) بفتح الحاء والسِّين المهملتَين (قَالَ) أي: صالحٌ: (سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ) عامر بن شراحيل (يَقُولُ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (أَبُو بُرْدَةَ) بضمِّ الموحَّدة، الحارث (أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ) عبد الله أبا موسى ابن قيس الأشعريَّ رضي الله عنه (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ثَلَاثَةٌ) من الرِّجال، مبتدأٌ، خبره قوله: (يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ: الرَّجُلُ تَكُونُ[2] لَهُ الأَمَةُ) برفع «الرَّجل» بدلًا[3] من «ثلاثةٌ» بدل تفصيلٍ، أو بدل كلٍّ بالنَّظر إلى المجموع، أو «الرَّجل» خبر مبتدأ محذوف تقديره: أوَّلهم، أو الأوَّل الرَّجل (فَيُعَلِّمُهَا) ما يجب تعليمه من الدِّين (فَيُحْسِنُ) بفاء العطف، ولأبي ذرٍّ: «ويُحسِن» (تَعْلِيمَهَا، وَيُؤَدِّبُهَا) لتتخلَّق بالأخلاق الحميدة (فَيُحْسِنُ أَدَبَهَا) من غير عنفٍ ولا ضربٍ بل بالرِّفق، وإنَّما غاير بينه وبين التَّعليم وهو داخل فيه؛ لتعلُّقه بالمروءات والتَّعليم بالشَّرعيَّات، أي: الأوَّل

(١) قوله: «وقال الكِرماني... الجنة كذلك» وقع في (م) سابقًا عند قوله: «لأنَّه سببها».

(٢) في (م): «يكون».

(٣) «بدلًا»: ليس في (د).

عرفيٌّ[١] والثَّاني شرعيٌّ، أو الأوَّل دنيويٌّ والثَّاني دينيٌّ (ثُمَّ يُعْتِقُهَا فَيَتَزَوَّجُهَا) بعد أن يَصْدُقَها (فَلَهُ أَجْرَانِ) أجر العتق وأجر التَّزويج، وإنَّما اعتبرهما لأنَّهما الخاصَّان[٢] بالإماء دون السَّابقين (وَمُؤْمِنُ أَهْلِ الكِتَابِ) اليهوديُّ والنصرانيُّ (الَّذِي كَانَ مُؤْمِنًا) بنبيِّه موسى وعيسى (ثُمَّ آمَنَ بِالنَّبِيِّ) محمَّدٍ (ﷺ) في عهد بعثته أو بعدها إلى يوم القيامة، جزم الكِرمانيُّ -وتبعه العينيُّ- بالأوَّل معلِّلًا: بأنَّ نبيَّه بعد البعثة إنَّما هو محمَّدٌ ﷺ باعتبار عموم بعثته عليه الصلاة والسلام، ولا يخفى ما فيه، فإنَّ بعثته عليه الصلاة والسلام في عهده وبعده عامَّةٌ لا فرق بينهما، وجزم بالثَّاني الإمام البلقينيُّ وتبعه/ الحافظ ابن حجرٍ عملًا/ بظاهر اللَّفظ، وفي كلٍّ منهما نظرٌ؛ لأنَّا إذا قلنا: إنَّ بعثته عليه الصلاة والسلام قاطعةٌ لدعوة عيسى، فلا نبيَّ للمؤمن من أهل الكتاب إلَّا محمَّدٌ ﷺ، وحينئذٍ فالإيمان إنَّما هو بمحمَّدٍ ﷺ فقط؛ فكيف ترتَّب الأجر مرَّتين؟! أُجيبَ: بأنَّ مؤمن أهل الكتاب لا بدَّ أن يكون مع إيمانه بنبيِّه مؤمنًا بمحمَّدٍ ﷺ؛ للعهد المتقدِّم والميثاق في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ الآية [آل عمران: ٨١] المفسَّر بأخذ الميثاق من النَّبيِّين وأممهم مع وصفه تعالى له في التَّوراة والإنجيل، فإذا بُعِث ﷺ فالإيمان[٣] به مستمرٌّ. فإن قلت: فإذا كان الأمر كما ذكرت فكيف تعدَّد إيمانه حتَّى تعدَّد أجره؟ أُجيبَ: بأنَّ إيمانه أوَّلًا تعلَّق بأنَّ الموصوف بكذا رسول، وإيمانه ثانيًا تعلَّق بأنَّ محمَّدًا ﷺ هو الموصوف بتلك الصِّفات، فهما معلومان متباينان فجاء التَّعدُّد (فَلَهُ أَجْرَانِ) أجر الإيمان بنبيِّه وأجر الإيمان بمحمَّدٍ ﷺ، وكذا حكم الكتابيَّة؛ إذ[٤] النِّساء شقائق الرِّجال في الأحكام. واستُشكِلَ دخول اليهود في ذلك لأنَّ شرعهم نُسِخ بعيسى عليه الصلاة والسلام، والمنسوخ لا أجر في العمل به، فيختص الأجران[٥] بالنَّصرانيِّ. وأجيب: بأنَّا لا نسلِّم أنَّ النَّصرانيَّة ناسخةٌ لليهوديَّة. نعم، لو ثبت ذلك لكان كذلك، كذا قرَّره الكِرمانيُّ وتبعه البرماويُّ وغيره، لكن قال في «الفتح»: لا خلاف أنَّ عيسى عليه الصلاة والسلام أرسل إلى بني إسرائيل، فمَن أجاب منهم نُسِب إليه، ومَن كذَّب منهم واستمرَّ على يهوديَّته لم يكن مؤمنًا، فلا يتناوله الخبر لأنَّ

١٤٤/٥
د٤٥١/٣ب

---

(١) في هامش (ل): قوله: «أي الأوَّل عرفيٌّ» كذا بخطِّه، وفي «شيخ الإسلام زكريَّا»: أو الأوَّل، أي: بالواو.

(٢) في (ص): «الخاصَّات»، وهو تحريفٌ، وفي هامش (ل): أي: «الأدب والعتق».

(٣) في (د) و(ص) و(م): «فإيمانه».

(٤) في (ص) و(م): «لأنَّ».

(٥) في غير (ب) و(س): «الأجر» وليس بصحيحٍ.

شرطه أن يكون مؤمنًا بنبيِّه. نعم، مَن دخل في اليهوديَّة من غير بني إسرائيل، أو[1] لم يكن بحضرة عيسى فلم تبلغه دعوته يصدق عليه أنَّه يهوديٌّ مؤمنٌ؛ إذ هو مؤمنٌ بنبيِّه موسى ولم يكذِّب نبيًّا آخرَ بعده، فمن أدرك بعثة محمَّدٍ ﷺ ممَّن كان بهذه المثابة، وآمن به لم يشكل أنَّه دخل في الخبر المذكور. نعم، الإشكال في اليهود الَّذين كانوا بحضرته ﷺ، وقد ثبت أنَّ الآية الموافقة لهذا الحديث، وهي قوله تعالى في سورة القصص: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُم مَّرَّتَيْنِ﴾ [القصص: ٥٤] نزلت في طائفةٍ آمنوا به[2][3] كعبد الله بن سَلَام وغيره، ففي «الطَّبرانيِّ» من حديث رِفَاعة القُرظيِّ[4] قال: نزلت هذه الآيات[5] فيَّ وفيمن آمن معي، وروى الطَّبرانيُّ بإسنادٍ صحيحٍ عن عليِّ بن رِفَاعة/ القُرظيِّ قال: خرج عشرةٌ من أهل الكتاب -منهم أبي[6] رِفاعةُ- إلى النَّبيِّ ﷺ، فآمنوا فأُوذوا، فنزلت: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِهِۦ هُم بِهِۦ يُؤْمِنُونَ﴾... الآيات [القصص: ٥٢-٥٥] فهؤلاء من بني إسرائيل ولم يؤمنوا بعيسى، بل استمرُّوا على اليهوديَّة إلى أن آمنوا بمحمَّدٍ ﷺ، وقد ثبت أنَّهم يؤتون أجرهم مرَّتين. قال الطِّيبيُّ: فيحتمل إجراء الحديث على عمومه؛ إذ لا يبعد أن يكون طريان الإيمان بمحمَّدٍ ﷺ سببًا لقبول تلك الأديان وإن كانت منسوخةً. انتهى. ويمكن أن يقال: إنَّ الَّذين كانوا بالمدينة لم تبلغهم دعوة عيسى عليه الصلاة والسلام لأنَّها لم تنتشر في أكثر البلاد، فاستمرُّوا على يهوديَّتهم مؤمنين بنبيِّهم موسى إلى أن جاء الإسلام، فآمنوا بمحمَّدٍ ﷺ، فبهذا يرتفع الإشكال، واشترط بعضهم في الكتابيِّ بقاءه[7] على ما بُعِث به نبيُّه من غير تبديلٍ ولا تحريفٍ، وعُورض: بأنه ﷺ كتب إلى هرقل: «أسلمْ تَسلمْ، يؤتك الله أجرك مرَّتين»، وهرقل كان ممَّن دخل في النَّصرانيَّة بعد التَّبديل، والتَّقييد بأهل الكتاب مخرجٌ لغيرهم من الكفَّار، فلا ينبغي حمله على العموم، وإن جاء في الحديث أنَّ حسناتِ الكفَّار مقبولةٌ بعد إسلامهم؛ لأنَّ لفظ الكفَّار يتناول الكافر الحربيَّ، وليس له أجران قطعًا (وَالعَبْدُ) المملوك (الَّذِي

د٣/١٤٥٢أ

(١) في (م): «و».
(٢) «آمنوا به»: ليس في (د).
(٣) في (ص) و(م): «منهم».
(٤) في هامش (ل): قوله: «القُرظيِّ» بضمِّ القاف، نسبة إلى قريظة.
(٥) في (م): «الآية».
(٦) في (م): «أبو».
(٧) في (ج) و(ل): «بقاؤه» وفي هامشهما: قوله: «بقاؤه» كذا بخطِّه بالواو وهمزةٍ مضمومةٍ، وصوابه: بهمزةٍ مفتوحةٍ.

يُؤَدِّي حَقَّ اللهِ) تعالى كالصَّلاة والصَّوم (وَيَنْصَحُ لِسَيِّدِهِ) في خدمته وغيرها (لَهُ أجرَان) أيضًا أجر تأديته للعبادة[1] وأجر نصحه.

(ثُمَّ قَالَ) عامرٌ (الشَّعْبِيُّ) يخاطب صالحًا: (وَأَعْطَيْتُكَهَا) بواو العطف، أي: المسألة أو المقالة، وللحَمُّويي والمُستملي: «أُعطيكها» بضمِّ الهمزة بلفظ المستقبل من غير واوٍ ولا فوقيَّةٍ (بِغَيْرِ شَيْءٍ) من الأجرة (وَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَرْحَلُ) أي: يسافر (فِي أَهْوَنَ مِنْهَا) أي: من المسألة (إِلَى المَدِينَةِ) النَّبويَّة/. ١٤٥/٥

١٤٦ - بابُ أَهْلِ الدَّارِ يُبَيَّتُونَ، فَيُصَابُ الوِلْدَانُ وَالذَّرَارِيُّ

﴿بَيَٰتًا﴾: لَيْلًا. (لَيُبَيِّتَنَّهُ) لَيْلًا، يُبَيِّتُ لَيْلًا.

(بابُ) حكم (أَهْلِ الدَّارِ) الحربيِّين (يُبَيَّتُونَ) بفتح المثنَّاة التَّحتيَّة بعد الموحَّدة مبنيًّا للمفعول، أي: يُغَار عليهم باللَّيل بحيث لا يميَّز بين أفرادهم (فَيُصَابُ الوِلْدَانُ) أي: الصِّغار بسبب التَّبييت (وَالذَّرَارِيُّ[2]) بالذَّال المعجمة، والرَّفع والتَّشديد، عَطفًا على «الولدان» هل يجوز ذلك أم لا؟ ثم ذكر المؤلِّف ﵀[3] تفسير ثلاث آيات من القرآن يوافقن ما في الخبر على عادته:

الأولى: (﴿بَيَٰتًا﴾) بالموحَّدة ثمَّ المثنَّاة التَّحتيَّة الخفيفة، وبعد الألف فوقيَّةٌ، لا نيامًا -بالنُّون والميم- من النَّوم، لأنَّ مراده قوله تعالى في الأعراف: ﴿فَجَآءَهَا بَأْسُنَا﴾ أي: عذابنا/ بعد التَّكذيب ﴿بَيَٰتًا﴾ [الأعراف: ٤] يعني: (لَيْلًا) وسُمِّي اللَّيل بياتًا لأنَّه يُبات فيه. د٤٥٢/٣ب

والثَّانية: قوله في سورة النَّمل: ﴿قَالُواْ تَقَاسَمُواْ بِٱللَّهِ﴾ ((لَيُبَيِّتَنَّهُ))[4] بالتَّحتيَّة بعد اللَّام في «اليونينيَّة»، وفي غيرها: بالنُّون، من البيات، وهو مباغتة العدوِّ (لَيْلًا).

---

(١) في (د): «العبادة».

(٢) في هامش (ل): قوله: «والذَّراريُّ»: قال الشَّيخ زكريَّا: وفي كلامه تكرارٌ؛ إذ الذَّراريُّ هم الوِلدان، فالموافق للحديث النِّساء والذَّراريُّ، لكن قد يفسر الذُّريَّة بالنِّساء والضُّعفاء، فعليه: لا تكرار في كلامه، بل من عطف العامِّ على الخاصِّ.

(٣) زيد في (ص): «في» وليس بصحيحٍ.

(٤) في غير (ب) و(س): «النُبيِّتنَّه».

والثَّالثة: (يُبَيَّتُ) بمثنَّاةٍ تحتيَّةٍ ثمَّ موحَّدةٍ مفتوحةٍ[1] فمثنَّاةٍ مفتوحةٍ[2] مشدَّدةٍ ثمَّ فوقيَّةٍ مضمومةٍ، أي: (لَيْلًا) لكنَّ لفظ التِّلاوة في سورة النِّساء: ﴿بَيَّتَ﴾ بموحَّدةٍ ثمَّ مثنَّاةٍ تحتيَّةٍ مشدَّدةٍ ففوقيَّةٍ مفتوحاتٍ ﴿وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ﴾ [النساء: ٨١] والثَّانية والثَّالثة من زيادة أبي ذرٍّ كما في «الفتح» والَّذي في الفرع: سقوطهما عنده[3]، فالله أعلم.

٣٠١٢ - ٣٠١٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ ﵁ قَالَ: مَرَّ بِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِالأَبْوَاءِ -أَوْ بِوَدَّانَ- وَسُئِلَ عَنْ أَهْلِ الدَّارِ يُبَيَّتُونَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَيُصَابُ مِنْ نِسَائِهِمْ وَذَرَارِيِّهِمْ قَالَ: «هُمْ مِنْهُمْ» وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «لَا حِمَى إِلَّا للهِ وَلِرَسُولِهِ ﷺ». وَعَنِ الزُّهْرِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: حَدَّثَنَا الصَّعْبُ فِي الذَّرَارِيِّ. كَانَ عَمْرٌو يُحَدِّثُنَا عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَمِعْنَاهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ، قَالَ: «هُمْ مِنْهُمْ». وَلَمْ يَقُلْ كَمَا قَالَ عَمْرٌو: «هُمْ مِنْ آبَائِهِمْ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ) المدينيُّ قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) بن عيينة قال[4]: (حَدَّثَنَا) ابن شهابٍ (الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ) بضمِّ العين، ابن عبد الله بن عتبة بن مسعودٍ، وفي «مسند الحُميديِّ»: عن سفيان عن الزُّهريِّ أخبرني عبيد الله (عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ) ضدُّ السَّهل (بْنِ جَثَّامَةَ) بفتح الجيم وتشديد المثلَّثة، اللَّيثيِّ (﵁ قَالَ: مَرَّ بِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِالأَبْوَاءِ) بفتح الهمزة وإسكان الموحَّدة ممدودًا، من عمل الفُرْع[5] من المدينة، بينه وبين الجحفة ممَّا يلي المدينة ثلاثةٌ وعشرون ميلًا، وسُمِّيت بذلك لتَبَوُّءِ السُّيولِ بها[6] (أَوْ بِوَدَّانَ[7]) بفتح الواو بعد

---

(١) «مفتوحة»: ليس في (ب) و(س) و(ص).

(٢) في (د): «فوقيَّة».

(٣) في (ص): «عنه».

(٤) «قال»: ليس في (د).

(٥) في هامش (ل): قال في «المصباح»: «الفُرْع» وزان «قُفْل»: عمل من أعمال المدينة، والصَّفراء وأعمالها من الفُرع، وكانت من ديار عادٍ.

(٦) في (م): «فيها».

(٧) في هامش (ج) و(ل): على وزن «فَعْلان» قال أبو الفتح: ودَّان «فَعْلان»: من الودِّ، فلا ينصرف للتَّعريف وزيادة الألف والنُّون، أو فَعَال من «وَدَنَ» إذا لَانَ، فلا ينصرف للتَّعريف والتَّأنيث. انتهى. وقال في «البارع» في باب المضاعف: «وَدَّان»: وادٍ معروف. «ترتيب».

الموحَّدة وتشديد المهملة، وبعد الألف نونٌ: قريةٌ جامعةٌ، بينها وبين الأبواء ثمانية أميالٍ، وهي أيضًا من عمل الفُرْع، والشَّكُّ من الرَّاوي (وَسُئِلَ) بواو الحال وضمِّ السِّين مبنيًّا للمفعول. قال في «الفتح»: ولم أقف على اسم السَّائل، ثمَّ وجدت في «صحيح ابن حبَّان» من طريق محمَّد بن عمرٍو عن الزُّهريِّ بسنده عن الصَّعب قال: سألت رسول الله ﷺ عن أولاد المشركين أنقتلهم معهم؟ قال: «نعم» فظهر أنَّ الرَّاوي هو السَّائل، ولأبي ذَرٍّ: «فسُئِل» (عَنْ أَهْلِ الدَّارِ) الحربيِّين حال كونهم[1] (يُبَيَّتُونَ) بفتح المثنَّاة المشدَّدة بعد الموحَّدة مبنيًّا للمفعول، أي: يُغار عليهم ليلًا بحيث لا يُعرف رجلٌ من امرأةٍ (مِنَ المُشْرِكِينَ) بيانٌ لأهل الدَّار (فَيُصَابُ) بضمِّ المثنَّاة (مِنْ نِسَائِهِمْ وَذَرَارِيِّهِمْ) بالذَّال المعجمة وتشديد المثنَّاة التَّحتيَّة (قَالَ) عليه الصلاة والسلام مجيبًا للسَّائل: (هُمْ) أي: النِّساء والذَّراريُّ (مِنْهُمْ) أي: من أهل الدَّار من المشركين، وليس المراد إباحة قتلهم بطريق القصد إليهم، بل إذا لم يوصل إلى قتل الرِّجال إلَّا بذلك قُتِلوا، وإلَّا فلا تُقصد الأطفال ولا[2] النِّساء بالقتل مع القدرة على ترك ذلك، جمعًا بين/ الأحاديث المصرِّحة بالنَّهي عن قتل النِّساء والصِّبيان وما هنا. قال الصَّعب بن جثَّامة: (وَسَمِعْتُهُ) عليه الصلاة والسلام، ولأبي ذَرٍّ: «فسمعته» بالفاء. قال الحافظ ابن حجرٍ: والأوَّل أوضح (يَقُولُ: لَا حِمَى إِلَّا للهِ وَلِرَسُولِهِ[3] ﷺ) ومن يقوم مقامه من خلفائه، وأصل الحمى عند العرب: أنَّ الرَّئيس منهم كان إذا نزل منزلًا مخصبًا استعوى كلبًا على مكانٍ عالٍ، فإلى حيث انتهى صوته حماه من كلِّ جانبٍ، فلا يرعى فيه غيره، ويرعى هو مع غيره فيما سواه، فأبطل الشَّرع ذلك، و«حِمَى» بغير تنوينٍ كما في «اليونينيَّة» وفي بعض النُّسخ: «حِمًى» بثبوته[4]، فتكون «لا» بمعنى: ليس، وعلى الأوَّل تكون للاستغراق بخلاف الثَّاني.

د٣/٤٥٣أ

وهذا الحديث مستقلٌّ، ذكره المؤلِّف فيما سبق في «كتاب الشُّرب» [ح: ٢٣٧٠] ووجه دخوله هنا كونه في[5] تحمُّل ذلك كذلك. (وَ) بالسَّند السَّابق[6] (عَنِ) ابن شهابٍ (الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللهِ)

---

(١) «حال كونهم»: ليس في (د).

(٢) «لا»: مثبتٌ من (م).

(٣) في (د) و(س): «ورسوله» والمثبت موافق لما في «اليونينيَّة».

(٤) زيد في (م): «منوَّنةً».

(٥) «في»: ليس في (ب) و(ص).

(٦) «السَّابق»: ليس في (م) وفي (ص): «قال».

ابن عبد الله بن عتبة بن مسعودٍ حال كونه يقول: (عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ[1]: حَدَّثَنَا الصَّعْبُ) بن جثَّامة (فِي الذَّرَارِيِّ) فقط، قال سفيان: (كَانَ عَمْرٌو) أي: ابن دينارٍ (يُحَدِّثُنَا) هذا/ الحديث (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) الزُّهريِّ مرسَلًا (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أنَّه قال: «من آبائهم» وقد أخرج الإسماعيليُّ الحديث من طريق العبَّاس بن يزيد: حدَّثنا سفيان قال: كان عمرو يحدِّث -قبل أن يقدم المدينة[2] الزُّهريُّ- عن الزُّهريِّ، عن عبيد الله عن ابن عبَّاسٍ، عن الصَّعب. قال سفيان: فقدم علينا الزُّهريُّ، فسمعته يعيده ويبديه...، فذكر الحديث، فانتفى الإرسال. نعم، صورته صورة الإرسال، ولا[3] يندفع بإخراج الإسماعيليِّ له، قال سفيان: (فَسَمِعْنَاهُ) بعد ذلك (مِنَ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (عُبَيْدُ اللهِ) بن عبد الله (عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ) رضي الله عنهما (عَنِ الصَّعْبِ) بن جثَّامة، عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه (قَالَ: هُمْ مِنْهُمْ، وَلَمْ يَقُلْ كَمَا قَالَ عَمْرٌو) هو ابن دينارٍ (هُمْ مِنْ آبَائِهِمْ).

146/5

وأخرج الحديث مسلمٌ في «المغازي» وأبو داود وابن ماجه في «الجهاد» والتِّرمذيُّ والنَّسائيُّ في «السِّير».

١٤٧ - بابُ قَتْلِ الصِّبْيَانِ فِي الحَرْبِ

(بابُ) النَّهي عن (قَتْلِ الصِّبْيَانِ فِي الحَرْبِ) لقصورهم عن فِعْل[4] الكفر، ولما في استبقائهم من الانتفاع بهم، إمَّا بالرِّقِّ أو بالفداء عند من يجوِّز أن يُفادَى به.

٣٠١٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ يُونُسَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ: أَنَّ امْرَأَةً وُجِدَتْ فِي بَعْضِ مَغَازِي النَّبِيِّ ﷺ مَقْتُولَةً، فَأَنْكَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَتْلَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ يُونُسَ) هو أحمد بن عبد الله بن يونس التَّميميُّ اليربوعيُّ الكوفيُّ قال: (أَخْبَرَنَا[5] اللَّيْثُ) بن سعدٍ المصريُّ، ولأبي ذرٍّ: «حدَّثنا ليثٌ» (عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ) بن

---

(١) «عن ابن عبَّاسٍ»: ليس في (د) و(ص) و(م).

(٢) قوله: «المدينة» زيادة توضيحية من الفتح.

(٣) «لا»: ليس في (د) ولعلَّ المثبت هو الصَّواب.

(٤) «فِعْل»: ليس في (د).

(٥) في (د): «حدَّثنا».

عمر بن الخطَّاب (رضي الله عنه أَخْبَرَهُ[١] أَنَّ امْرَأَةً) لم تُسَمَّ/ (وُجِدَتْ فِي بَعْضِ مَغَازِي النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم) هي[٢] غزوة الفتح كما في «معجم الأوسط» للطَّبرانيِّ (مَقْتُولَةً) بالنَّصب (فَأَنْكَرَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَتْلَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ). د٤٥٣/٣ب

وهذا الحديث أخرجه مسلمٌ في «المغازي»، وأبو داود في «الجهاد».

١٤٨ - بابُ قَتْلِ النِّسَاءِ فِي الحَرْبِ

(بابُ) النَّهي عن (قَتْلِ النِّسَاءِ فِي الحَرْبِ).

٣٠١٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قُلْتُ لأَبِي أُسَامَةَ: حَدَّثَكُمْ عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: وُجِدَتِ امْرَأَةٌ مَقْتُولَةً فِي بَعْضِ مَغَازِي رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، فَنَهَى رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ) بن رَاهُوْيَه (قَالَ: قُلْتُ لأَبِي أُسَامَةَ) بضمِّ الهمزة، حمَّاد بن أسامة: (حَدَّثَكُمْ عُبَيْدُ اللهِ) بضمِّ العين، ابن عبد الله بن عمر (عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ) ابن الخطَّاب (رضي الله عنهما قَالَ: وُجِدَتِ امْرَأَةٌ) حال كونها (مَقْتُولَةً فِي بَعْضِ مَغَازِي رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم) فتح مكَّة (فَنَهَى رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ) استدلَّ به البرماويُّ كالكِرمانيِّ: على أنَّه إذا قال للشَّيخ: أخبركم أو حدَّثكم[٣] ونحوهما فلانٌ وسكت عن جوابه مع قرينةِ الإجابة، جاز له أن يرويه عنه، لكن ردَّه الحافظ ابن حجرٍ: بأنَّ إسحاق بن رَاهُوْيَه روى الحديث في «مسنده» كذلك، وزاد في آخره: فأقرَّ به أبو أسامة وقال: نعم، وحينئذٍ فلا حجَّة فيه لما ذكر[٤] لأنَّه تبيَّن من هذه الطريق الأخرى أنَّه لم يسكت، وتعقَّبه العينيُّ بأنَّه لا يستلزم من قوله: «نعم» في إحداهما[٥] عدم سكوته في الأخرى، كذا قال[٦]، فليُتأمَّل، وقد يقال: في هذا

---

(١) «أخبره»: ليس في (ص) و(م).

(٢) في (د) و(م): «هو».

(٣) في (د): «أو أحدِّثكم».

(٤) في (د): «ذكره».

(٥) في (ص): «أحديهما».

(٦) في (ب) و(د) و(س): «قاله».

تساهلٌ إذ الحديثُ نقصَ نقصًا، لا سيَّما إذا اتَّحد المخرج، فصحَّ ما قاله حافظ العصر[1].

١٤٩ - بابٌ: لَا يُعَذَّبُ بِعَذَابِ اللهِ

هذا (بابٌ) بالتَّنوين (لَا يُعَذَّبُ بِعَذَابِ اللهِ) بفتح الذَّال مِن «يُعذَّب» مبنيًّا للمفعول.

٣٠١٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، أَنَّهُ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي بَعْثٍ فَقَالَ: «إِنْ وَجَدْتُمْ فُلَانًا وَفُلَانًا؛ فَأَحْرِقُوهُمَا بِالنَّارِ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ أَرَدْنَا الخُرُوجَ: «إِنِّي أَمَرْتُكُمْ أَنْ تُحَرِّقُوا فُلَانًا وَفُلَانًا، وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذِّبُ بِهَا إِلَّا اللهُ، فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ) الثَّقفيُّ البلخيُّ قال: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ) بن سعدٍ (عَنْ بُكَيْرٍ) بضمِّ الموحَّدة وفتح الكاف، ابن عبد الله بن الأشجِّ (عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ) بفتح المثنَّاة التَّحتيَّة والمهملة المخفَّفة، الهلاليِّ المدنيِّ مولى ميمونة أو أمِّ سلمة (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁) كذا أخرجه النَّسائيُّ كالمؤلِّف هنا، وخالف محمَّد بن إسحاق فرواه في «السِّيرة» عن يزيد بن أبي حبيبٍ عن بُكير، فأدخل بين سليمان وأبي هريرة أبا إسحاق الدَّوسيَّ، وسليمان قد صحَّ سماعه من أبي هريرة، وهو غير مدلِّسٍ، فتكون رواية ابن إسحاق من «المزيد في متَّصل الأسانيد» (أَنَّهُ) أي: أبا هريرة (قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي بَعْثٍ) أميره حمزة بن عمرٍو الأسلميُّ، كما عند أبي داود بإسنادٍ صحيحٍ (فَقَالَ: إِنْ وَجَدْتُمْ فُلَانًا وَفُلَانًا) هَبَّار بن الأسود ونافع بن عبد عمرٍو أو غيرهما كما مرَّ [ح: ٢٩٥٤] (فَأَحْرِقُوهُمَا بِالنَّارِ) بهمزة قطعٍ (ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ أَرَدْنَا الخُرُوجَ)/ للسَّفر وودَّعناه: (إِنِّي أَمَرْتُكُمْ أَنْ تُحَرِّقُوا) بالتَّشديد، والَّذي في «اليونينيَّة»: بالتَّخفيف (فُلَانًا وَفُلَانًا، وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذِّبُ بِهَا إِلَّا اللهُ) ﷿، خبرٌ بمعنى النَّهي، وهو نسخٌ لأمره السَّابق، وفي رواية ابن لَهيعة: «وإنَّه لا ينبغي» ولابن إسحاق: «ثمَّ رأيت أنَّه لا ينبغي أن يعذِّب بالنَّار إلَّا الله» قال البيضاويُّ: إنَّما مُنِعَ التَّعذيب بالنَّار؛ لأنَّه أشدُّ العذاب، ولذلك أوعدها الكفَّار[2]. وقال/

د٣/١٤٥٤ — ١٤٧/٥

(١) قوله: «وقد يقال... العصر» مثبتٌ من (م)، وهامش (ل) وفيها: «يفسَّر بعضه ببعضٍ» بدل قوله: «نقص نقصًا». وفي هامش (ج): في هذا تساهل إذ قد يقال لحديث يفسر بعضه ببعض لا سيما إذا اتحد المخرج فصح ما قاله حافظ العصر.

(٢) في (م): «للكفَّار» وليس بصحيحٍ، وعبارة البيضاوي «أوعد بها الكفار».

الطِّيبيُّ: لعلَّ المنع من التَّعذيب بها في الدُّنيا أنَّ الله تعالى جعل النَّار فيها منافعُ النَّاس وارتفاقُهم، فلا يصحُّ منهم أن يستعملوها في الإضرار، ولكن له تعالى أن يستعملها فيه لأنَّه ربُّها ومالكها يفعل ما يشاء من التَّعذيب بها والمنع منه، وإليه أشار بقوله في الحديث الآخر: «ربُّ النار» وقد جمع الله تعالى الاستعمالين في قوله تعالى: ﴿نَحْنُ جَعَلْنَٰهَا تَذْكِرَةً وَمَتَٰعًا لِّلْمُقْوِينَ﴾ [الواقعة: ٧٣] أي: تذكيرًا بنار جهنَّم لتكون حاضرةً للنَّاس يذكرون ما أُوعدوا به[1]، وجعلنا بها أسباب المعاش كلَّها. انتهى. وقد اختلف السَّلف في التَّحريق، فكرهه عمر وابن عبَّاسٍ وغيرهما مطلقًا، سواءٌ كان بسبب كفرٍ أو قصاصًا، وأجازه عليٌّ وخالد بن الوليد، وقال المهلَّب: ليس هذا النَّهي على التَّحريم بل على سبيل التَّواضع، وقد سمل عليه الصلاة والسلام أعين العرنيِّين بالحديد المحمَّى، وحرق أبو بكر رضي الله عنه اللَّائط[2] بالنَّار بحضرة الصَّحابة[3]، وتُعُقِّب بأنَّه لا حجَّة فيه للجواز، فإنَّ قصَّة العرنيِّين كانت قصاصًا أو منسوخةً[4]، وتجويز الصَّحابي معارَضٌ بمنع صحابيٍّ غيره.

(فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمَا) بالواو والجيم، وفي «باب التَّوديع» [ح: ٢٩٥٤] «فإن أخذتموهما» (فَاقْتُلُوهُمَا).

٣٠١٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ: أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه حَرَّقَ قَوْمًا، فَبَلَغَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: لَوْ كُنْتُ أَنَا لَمْ أُحَرِّقْهُمْ، لأَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللهِ». وَلَقَتَلْتُهُمْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ) المدينيُّ قال[5]: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) بن عيينة (عَنْ أَيُّوبَ) السَّختيانيِّ (عَنْ عِكْرِمَةَ) مولى ابن عبَّاسٍ (أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه حَرَّقَ قَوْمًا) هم السَّبئيَّة أتباع عبد الله

---

(١) في (م): «بها».

(٢) في هامش (ل): وعبارة «الفتح»: وقد حرَّق أبو بكر البغاة بالنَّار.

(٣) في هامش (ج) و(ل): في «بهجة النُّفوس»: ظاهر الحديث يدلُّ على أنَّ العقاب والحدود لا يكون بالحرق، وإنَّما يكون بغيره، وإن كان قد ورد عن أبي بكر رضي الله عنه أنَّه أحرق لوطيًّا، لكن كان ذلك منه مرَّة واحدة، ولم يفعله بعدُ، ولعلَّه فعل ذلك لعدم بلوغ الحديث إليه، ورجع عنه ببلوغه إليه. انتهى. وفي «الزَّواجر»: قال الحافظ المنذريُّ: حرَّق اللوطيَّة بالنَّار أربعةٌ من الخلفاء؛ أبو بكر، وعليٌّ، وعبد الله بن الزُّبير، وهشام بن عبد الملك.

(٤) في (ل): «منسوخًا» وفي هامش (ل): قوله: «أو منسوخًا» كذا بخطِّه، والذي في «الفتح»: أو منسوخة.

(٥) «قال»: ليس في (ص).

ابن سبأ، كانوا يزعمون أنَّ عليًّا ربُّهم، تعالى الله وتقدَّس عن مقالتهم، وعند ابن أبي شيبة: كانوا قومًا يعبدون الأصنام (فَبَلَغَ) ذلك (ابْنَ عَبَّاسٍ) رضي الله عنهما (فَقَالَ: لَوْ كُنْتُ أَنَا) بدله، فالخبر محذوفٌ، وأتى بـ«أنا» تأكيدًا للضَّمير المتَّصل (لَمْ أُحَرِّقْهُمْ لأَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لَا تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللهِ) وهذا أصرح في النَّهي من السَّابق في الحديث الَّذي قَبْلُ (وَلَقَتَلْتُهُمْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ) الحقّ وهو دين الإسلام (فَاقْتُلُوهُ) وفي حديثٍ/ مرويٍّ في «شرح السُّنَّة»: فبلغ ذلك عليًّا فقال: صدق ابن عبَّاسٍ، وإنَّما حرَّقهم عليٌّ رضي الله عنه بالرَّأي والاجتهاد، وكأنَّه لم يقف على النَّصِّ في ذلك قبل، فجوَّز ذلك للتَّشديد بالكفَّار[1] والمبالغة في النكاية والنَّكال، وقوله: «ولقتلتهم» عطف على جواب «لو» وأتى باللَّام لإفادتها معنى التَّأكيد، وخصَّها بالثَّاني دون الأوَّل وهو الجواب؛ لأنَّ القتل أهمُّ وأحرى من غيره لورود النَّصِّ أنَّ النَّار لا يعذِّب بها إلَّا الله.

[د٣/٤٥٤ب]

وهذا الحديث أخرجه المؤلِّف أيضًا في «استتابة المرتدِّين» [ح:٦٩٢٢]، وأبو داود وابن ماجه في «الحدود» وكذا التِّرمذيُّ والنَّسائيُّ في «المحاربة».

١٥٠ - بابٌ: ﴿فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾

فِيهِ حَدِيثُ ثُمَامَةَ، وَقَوْلُهُ عز وجل: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن تَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ﴾ الآيَةَ، ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنْيَا﴾ الآيَةَ.

هذا (بابٌ) بالتَّنوين يذكر فيه التَّخيير بين المنِّ والفداء في الأسرى، لقوله تعالى في سورة القتال: (﴿فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾ [محمَّد: ٤]) أي: فإمَّا تمنُّون منًّا أو تفدون فداءً، والمراد: التَّخيير بعد الأسر بين المنِّ والإطلاق وبين أخذ الفداء. وعن بعض السَّلف: أنَّها منسوخةٌ بقوله تعالى: ﴿فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ الآية [التوبة: ٥] والأكثرون على أنَّها محكمةٌ، قال بعضهم: التَّخيير بين القسمين فلا يجوز قتله، والأكثرون منهم[2]، وهو قول أكثر السَّلف على التَّخيير بين[3] المنِّ والمفاداة والقتل والاسترقاق (فِيهِ) أي: في الباب (حَدِيثُ ثُمَامَةَ) بضمِّ المثلَّثة، وقد ذكره المؤلِّف في مواضع، ولفظه في «وفد[4] بني حنيفة» من «المغازي» [ح:٤٣٧٢] بعث النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم

---

(١) في (ص): «للكفار» وليس بصحيحٍ.

(٢) «منهم»: ليس في (ص).

(٣) في (م): «بعد» وليس بصحيحٍ.

(٤) في (ص): «وفدي» وهو تحريفٌ.

خيلًا قِبلَ نجدٍ، فجاءت برجلٍ من بني حنيفة يقال له: ثُمامة بن أُثالٍ، فربطوه بساريةٍ من سواري المسجد، فخرج إليه النَّبيُّ ﷺ فقال: «ما عندك يا ثمامة؟» فقال: عندي خيرٌ يا محمَّد، إن تقتلني تقتلْ ذا دمٍ، وإن تُنعمْ تُنعم على شاكرٍ، وإن كنت تريد المال فسل منه ما شئت، حتَّى كان الغد، ثمَّ قال له[1]: «ما عندك يا ثمامة؟» قال: ما قلت لك: إن تنعم تنعم على شاكرٍ، فتركه حتَّى كان بعد الغد، فقال: «ما عندك يا ثمامة؟»[2] فقال: عندي ما قلت لك. فقال: «أطلقوا ثمامة» الحديث.

هذا موضع الترجمة منه، فإنَّه ﷺ أقرَّه على ذلك ولم ينكر عليه التَّقسيم، ثمَّ منَّ عليه بعد ذلك، وهو[3] يؤيِّد قول الجمهور: أنَّ الأمر في أسرى الكفَّار من الرِّجال إلى الإمام، يفعل ما هو الأحظُّ للإسلام والمسلمين، وعن مالكٍ: لا يجوز المنُّ بغير فداءٍ، وعن/ الحنفيَّة: لا يجوز المنُّ أصلًا لا بفداءٍ ولا بغيره. ١٤٨/٥

(وَ) في الباب أيضًا (قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ) في سورة الأنفال: (﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ﴾ الآيَةَ [الأنفال: ٦٧]) أي: ما صحَّ وما استقام لنبيٍّ من الأنبياء أن يأخذ أسارى/ ولا يقتلهم، زاد في رواية أبي ذرٍّ وكريمة: «﴿حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾» [الأنفال: ٦٧] يعني: يغلب في الأرض[4]، وهذا تفسير أبي عبيدة، وعن مجاهدٍ: الإثخان: القتل، وقيل: المبالغة فيه، أي: حتَّى يكثر فيعزَّ الإسلام ويذلَّ الكفر (﴿تُرِيدُونَ[5] عَرَضَ ٱلدُّنْيَا﴾) حطامها وهو الفداء (الآيَةَ) وتمامها: ﴿وَٱللَّهُ يُرِيدُ ٱلْأَخِرَةَ﴾ [الأنفال: ٦٧] يريد لكم ثواب الآخرة، أو سبب نيل الآخرة من إعزاز دينه وقمع أعدائه، ﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ﴾ يغلِّب أولياءه على أعدائه ﴿حَكِيمٌ﴾ يعلم ما يليق بكلِّ حالٍ ويخصُّه بها، كما أمر بالإثخان ومنع من الافتداء حين كانت الشَّوكة للمشركين، وخُيِّر بينه وبين المنِّ لمَّا تحوَّلت[6] الحال وصارت ٣د/١٤٥٥أ

(١) «له»: ليس في (ص) و(م).

(٢) قوله: «قال ما قلت... يا ثمامة» سقط من (ص).

(٣) في (د): «هذا».

(٤) زيد في (د): «﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنْيَا﴾».

(٥) في (ج) و(ل): «يريد»، وفي هامشهما: قوله: «يريد عَرَض...» إلى آخره كذا في الفرع وأصله، كذا بخطِّه، وضرب على الواو والنُّون، وأثبت التَّحتيَّة موضع الفوقيَّة.

(٦) في (ص): «حُوِّلت»، وفي (د) و(م): «تحوَّل».

الغلبة للمؤمنين. نزلت حين جاؤوا بأسارى بدرٍ، فاستشار ﷺ فيهم، فقال عمر: هم أئمَّة الكفر، والله أغناك عن الفداء فاضرب أعناقهم، وقال أبو بكرٍ: هم قومك وأهلك لعلَّ الله أن يتوب عليهم، خذ منهم فديةً تقوِّي بها أصحابك، فقَبِل الفداء، وعفا عنهم.

١٥١ - بابٌ: هَلْ لِلأَسِيرِ أَنْ يَقْتُلَ وَيَخْدَعَ الَّذِينَ أَسَرُوهُ حَتَّى يَنْجُوَ مِنَ الكَفَرَةِ؟ فِيهِ المِسْوَرُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

هذا[1] (بابٌ) بالتَّنوين (هَلْ لِلأَسِيرِ) في أيدي الكفَّار (أَنْ يَقْتُلَ وَيَخْدَعَ) ولأبي ذرٍّ: «أو يخدع» (الَّذِينَ أَسَرُوهُ حَتَّى يَنْجُوَ مِنَ الكَفَرَةِ؟ فِيهِ المِسْوَرُ) أي: في حكم الباب حديث المسور ابن مخرمة (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) في «صلح الحديبية» [ح: ٢٧٣١، ٢٧٣٢] وفيه: وعلى أنَّه لا يأتيك منَّا رجلٌ -ولو[2] كان على دينك- إلَّا رددتَه إلينا...، إلى أن قال: ثمَّ رجع النَّبيُّ ﷺ إلى المدينة، فجاءه أبو بصيرٍ رجلٌ من قريشٍ وهو مسلمٌ، فأرسلوا في طلبه رجلين، فقالا: العهد الَّذي جعلت لنا، فدفعه إلى الرَّجلين، فخرجا به حتَّى بلغا[3] ذا الحليفة، فنزلوا يأكلون من تمرٍ[4] لهم، فقال أبو بصير لأحد الرَّجلين: والله إنِّي لأرى سيفك هذا يا فلانُ جيِّدًا، فاستلَّه الآخر فقال: أجل والله إنَّه لجيِّدٌ، لقد جرَّبت به ثمَّ جرَّبت، فقال أبو بصيرٍ: أرني أنظرْ إليه فأمكنه منه فضربه حتَّى برد، وفرَّ الآخر حتَّى أتى المدينة فدخل المسجد يعدو، فقال رسول الله ﷺ حين رآه: «لقد رأى هذا ذعرًا» فلمَّا انتهى إلى النَّبيِّ ﷺ قال: قُتِل والله صاحبي وإنِّي لمقتولٌ، فجاء أبو بصيرٍ فقال: يا نبيَّ الله، قد والله أوفى الله إليك ذمَّتك، قد رددتني إليهم، ثمَّ أنجاني[5] منهم، قال النَّبيُّ[6] ﷺ: «ويلُ أمِّه مسعر حربٍ لو كان له أحدٌ» فلمَّا سمع ذلك عرف أنَّه سيردُّه إليهم، فخرج حتَّى أتى سيف البحر، قال: وينفلت[7] منهم أبو جندل بن سُهَيلٍ،

---

(١) «هذا»: ليس في (د).

(٢) في (د): «وإن».

(٣) في (ص): «بلغ».

(٤) في غير (د): «ثمرٍ» وهو تصحيفٌ.

(٥) زيد في (د): اسم الجلالة.

(٦) «النَّبيُّ»: ليس في (د).

(٧) في (د): «تفلَّت» وفي (م): «انفلت».

فلحق بأبي بصيرٍ، فجعل لا يخرج من قريشٍ رجلٌ[1] قد أسلم إلَّا لحق بأبي بصير، حتَّى اجتمعت منهم عصابةٌ/، فوالله ما يسمعون بعِيْرٍ خرجت لقريشٍ إلى الشَّام إلَّا اعترضوا لها، فقتلوهم وأخذوا أموالهم، فأرسلت قريشٌ إلى النَّبيِّ ﷺ تناشده بالله والرَّحم لما أرسل، فمن أتاه فهو آمنٌ، فأرسل النَّبيُّ ﷺ إليهم، فلم ينكر ﷺ على أبي بصيرٍ قتله العامريَّ، ولا أمر فيه بقودٍ ولا ديةٍ، وإنَّما لم يجزم المؤلِّف ﵀ بالحكم لأنَّه اختلف في الأسير يُعَاهِدُ ألَّا يهرب، فقال الشَّافعيُّ والكوفيُّون: لا يلزمه. وقال مالكٌ: يلزمه. وقال ابن القاسم وابن المَوَّاز: إنْ أكرهوه على أن يحلف لم يلزمه لأنَّه مكرهٌ. وقال بعض الفقهاء: لا فرق بين الحلف والعهد، وخروجه عن بلد الكفر واجبٌ، والحجَّة في ذلك فعل أبي بصيرٍ، وتصويب النَّبيِّ ﷺ فعله. انتهى. قال أبو عبد الله الأُبيُّ: ولا حجَّة فيه لأنَّه ليس فيه[2] أنَّ أبا بصيرٍ عاهدهم على ذلك، والنَّبيُّ ﷺ إنَّما عاهدهم على ألَّا يخرج معه بأحدٍ منهم ولا يحبسه عنهم، ولا عاهدهم على ألَّا يخرج منهم مَن أسلم، فيلزم ذلك أبا بصيرٍ.

د٣/٤٥٥ب

١٥٢ - بابٌ: إِذَا حَرَّقَ المُشْرِكُ المُسْلِمَ هَلْ يُحَرَّقُ؟

هذا (بابٌ) بالتَّنوين (إِذَا حَرَّقَ المُشْرِكُ) الرَّجل (المُسْلِمَ هَلْ يُحَرَّقُ؟) هذا المشرك جزاءً لفعله[3].

٣٠١٨ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁: أَنَّ رَهْطًا مِنْ عُكْلٍ ثَمَانِيَةً قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَاجْتَوَوُا المَدِينَةَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، ابْغِنَا رِسْلًا، قَالَ: «مَا أَجِدُ لَكُمْ إِلَّا أَنْ تَلْحَقُوا بِالذَّوْدِ». فَانْطَلَقُوا، فَشَرِبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا حَتَّى صَحُّوا وَسَمِنُوا، وَقَتَلُوا الرَّاعِيَ، وَاسْتَاقُوا الذَّوْدَ، وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ، فَأَتَى الصَّرِيخُ النَّبِيَّ ﷺ، فَبَعَثَ الطَّلَبَ، فَمَا تَرَجَّلَ النَّهَارُ حَتَّى أُتِيَ بِهِمْ، فَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، ثُمَّ أَمَرَ بِمَسَامِيرَ فَأُحْمِيَتْ فَكَحَلَهُمْ بِهَا، وَطَرَحَهُمْ بِالحَرَّةِ يَسْتَسْقُونَ، فَمَا يُسْقَوْنَ حَتَّى مَاتُوا. قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: قَتَلُوا، وَسَرَقُوا، وَحَارَبُوا اللهَ وَرَسُولَهُ ﷺ، وَسَعَوْا فِي الأَرْضِ فَسَادًا.

---

(١) في (ب) و(د) و(س): «لا يخرج رجلٌ من قريشٍ».

(٢) زيد في غير (د): «إلَّا» ولعلَّ حذفها هو الصَّواب.

(٣) في (د): «بفعله».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُعَلًّى) بضمِّ الميم وتشديد اللَّام المفتوحة[1]، ولغير أبي ذرٍّ: «ابن أسدٍ» قال: (حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ) بضمِّ الواو وفتح الهاء، ابن خالدٍ (عَنْ أَيُّوبَ) السَّختيانيِّ (عَنْ أَبِي قِلَابَةَ) بكسر القاف، عبد الله بن زيدٍ الجرميِّ (عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه / أَنَّ رَهْطًا مِنْ عُكْلٍ) بضمِّ العين وسكون الكاف: قبيلةٌ معروفةٌ (ثَمَانِيَةً) نصبٌ بدلًا من «رهطًا» أو بيانًا له (قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَاجْتَوَوُا المَدِينَةَ) بالجيم السَّاكنة وفتح المثنَّاة والواو الأولى، من الاجتواء، أي: كرهوا الإقامة بها، أو لم يوافقهم طعامها (فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، ابْغِنَا[2] رِسْلًا) بكسر الرَّاء وسكون السِّين المهملة، أي: اطلب لنا لبنًا (قَالَ) ولأبي ذرٍّ: «فقال»: (مَا أَجِدُ لَكُمْ إِلَّا أَنْ تَلْحَقُوا بِالذَّوْدِ) بفتح الذَّال المعجمة، آخره مهملةٌ، ما بين الثَّلاثة[3] إلى العشرة من الإبل (فَانْطَلَقُوا، فَشَرِبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا حَتَّى صَحُّوا وَسَمِنُوا) وللإسماعيليِّ من رواية ثابتٍ: ورجعت إليهم[4] ألوانهم (وَقَتَلُوا الرَّاعِيَ) يسارًا غلامه عليه الصلاة والسلام (وَاسْتَاقُوا الذَّوْدَ) افتعال من السَّوق وهو السَّير العنيف (وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ، فَأَتَى الصَّرِيخُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم) بالصَّاد المهملة والخاء المعجمة، فعيلٌ بمعنى: فاعل، أي: صوت المستغيث (فَبَعَثَ) عليه الصلاة والسلام / (الطَّلَبَ) في آثارهم، وفي حديث سلمة ابن الأكوع: خيلًا من المسلمين، أميرُهم كُرز بن جابرٍ الفهريُّ، ولمسلمٍ من رواية معاوية بن قرَّة عن أنسٍ بن مالك[5]: أنَّهم شبابٌ من الأنصار، قريبٌ من عشرين رجلًا، وبعث معهم قائفًا يقتصُّ آثارهم (فَمَا تَرَجَّلَ النَّهَارُ) بالجيم، أي: ارتفع (حَتَّى أُتِيَ بِهِمْ) بضمِّ الهمزة وكسر المثنَّاة الفوقيَّة إليه عليه الصلاة والسلام (فَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ) بتشديد الطَّاء في «اليونينيَّة»[6]، أي: أمر بها فقُطعَت، وظاهره: أنَّه قطع يدي[7] كلِّ واحدٍ ورجليه، لكن يردُّه رواية التِّرمذيِّ: من خلافٍ، وللمؤلِّف من رواية الأوزاعيِّ [ح:٦٨٠٢] لم يحسمهم، أي: لم يكوِ ما قطع منهم بالنَّار لينقطع الدَّم، بل تركهم ينزفون (ثُمَّ أَمَرَ) عليه الصلاة والسلام

١٤٩/٥ — د١٤٥٦/٣أ

(١) في هامش (ل): بلفظ المفعول. «كرماني».

(٢) في هامش (ج) و(ل): قوله: «أبغنا» بالهمز، وعدمه في «اليونينيَّة» وفرعها كذا بخطِّه.

(٣) في غير (د): «الثَّلاث» وليس بصحيحٍ.

(٤) «إليهم»: ليس في (د).

(٥) «بن مالكٍ»: مثبتٌ من (م).

(٦) قوله: «بتشديد الطاء في اليونينية» سقط من (ص).

(٧) في (م): «يد».

(بِمَسَامِيرَ فَأُحْمِيَتْ) بضمِّ الهمزة رباعيًا وهو المعروف في اللُّغة (فَكَحَلَهُمْ بِهَا) بالتَّخفيف، أي: أمر بذلك، وفي روايةٍ: «فأُكْحِلُوا» بهمزةٍ مضمومةٍ وكسر الحاء، وإنَّما[1] فعل ذلك بهم لما في رواية التَّيميِّ: أنَّهم كانوا فعلوا بالرِّعاء مثل ذلك، وعليه ينزل تبويب البخاريِّ، ولولا ذلك؛ لم يكن ثَمَّ مناسبةٌ، وقيل: إنَّه منسوخٌ[2] بآيةِ المائدة: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ الآية [المائدة: ٣٣] قاله الشَّافعيُّ (وَطَرَحَهُمْ بِالحَرَّةِ) بالحاء والرَّاء المهملتَين: أرضٌ ذات حجارةٍ سودٍ معروفة بالمدينة (يَسْتَسْقُونَ فَمَا يُسْقَوْنَ حَتَّى مَاتُوا) استُشكِل: بأنَّ الإجماع -كما قاله القاضي- أنَّ من وجب قتله فاستسقى يُسقى. وأُجيبَ: بأنَّه ليس في الحديث ما يدلُّ على أنَّه صلى الله عليه وسلم أمر بذلك، ولا أذن فيه، أو أنَّهم بارتدادهم لم يكن لهم حرمةٌ، ولذلك قال أصحابنا: من معه ماءٌ يحتاج إليه لعطشٍ وهناك مرتدٌّ لو لم يسقه مات؛ يتوضَّأ به، ولا يسقيه، بخلاف الذِّمِّيِّ والبهيمة.

(قَالَ أَبُو قِلَابَةَ) عبد الله: (قَتَلُوا، وَسَرَقُوا) لأنَّهم أخذوا اللِّقاح من حِرْز مثلها، وهذا أخذه أبو قلابة استنباطًا، لكنَّه نوزع فيه: بأنَّ هذه ليست سرقةً، وإنَّما هي حرابةٌ (وَحَارَبُوا اللهَ وَرَسُولَهُ صلى الله عليه وسلم، وَسَعَوْا فِي الأَرْضِ فَسَادًا).

١٥٣ - بابٌ

هذا[3] (بابٌ) بالتَّنوين من غير ترجمةٍ، وهو كالفصل من سابقه.

٣٠١٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «قَرَصَتْ نَمْلَةٌ نَبِيًّا مِنَ الأَنْبِيَاءِ، فَأَمَرَ بِقَرْيَةِ النَّمْلِ فَأُحْرِقَتْ، فَأَوْحَى اللهُ إِلَيْهِ: أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أَحْرَقْتَ أُمَّةً مِنَ الأُمَمِ تُسَبِّحُ اللهَ؟!».

وبه قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ) بضمِّ الموحَّدة وفتح الكاف قال: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ) بن سعدٍ (عَنْ يُونُسَ) بن يزيد الأيليِّ (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) الزُّهريِّ (عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ) بن عبد الرَّحمن (أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: قَرَصَتْ) بفتح

(١) «وإنَّما»: ليس في (د).

(٢) في (د): «إنَّها منسوخةٌ».

(٣) «هذا»: مثبتٌ من (ب) و(س).

القاف والرَّاء والصَّاد المهملتَين، أي: لدغت (نَمْلَةٌ نَبِيًّا مِنَ الأَنْبِيَاءِ) هو عُزَير. وعند التِّرمذيِّ الحكيم: أنَّه موسى (فَأَمَرَ بِقَرْيَةِ النَّمْلِ) موضع اجتماعهنَّ (فَأُحْرِقَتْ) بتاء التَّأنيث، أي: القرية، ولأبي ذَرٍّ: «فأُحرِقَ»/، أي: النَّمل، لجواز التَّعذيب بالنَّار وإحراق النَّمل قصاصًا[1]، وهو غير مكلَّفٍ في شرعه، واستُدِلَّ به على جواز حرق الحيوان المؤذي؛ لأنَّ شرع من قبلنا شرع لنا إذا لم يأت في شرعنا ما يرفعه. نعم، ورد فيه النَّهي عن التَّعذيب بالنَّار إلَّا في القصاص بشرطه، وكذا لا يجوز عندنا قتل النَّمل لحديث ابن عبَّاسٍ في «السُّنن»: أنَّ النَّبيَّ ﷺ نهى عن قتل النَّملة والنَّحلة والهدهد والصُّرد[2] (فَأَوْحَى اللهُ إِلَيْهِ) إلى ذلك النَّبيِّ: (أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ)/ بفتح الهمزة، وبهمزة[3] الاستفهام مقدَّرة أو ملفوظ بها (أَحْرَقْتَ أُمَّةً مِنَ الأُمَمِ تُسَبِّحُ اللهَ) تعالى؟ وفي «بدء الخلق» [ح: ٣٣١٩] «فهلَّا نملةً واحدةً» أي: فهلَّا أحرقت نملةً واحدةً وهي الَّتي آذتك، بخلاف غيرها فلم يصدر منها جنايةٌ، وفيه إشارةٌ إلى أنَّه لو حرق[4] الَّتي قرصته لما عوتب، وقيل: لم يقع عليه العتب في أصل القتل ولا في الإحراق، بل في الزِّيادة على النَّملة الواحدة، وهو يدلُّ لجوازه في شرعه، وتُعُقِّب بأنَّه لو كان كذلك لم يعاتَب[5] أصلًا ورأسًا، أو أنَّه من باب: حسناتُ الأبرار سيِّئاتُ المقرَّبين. وقد رُوِيَ: أنَّ لهذه القصَّة سببًا وهو أنَّ هذا النَّبيَّ مرَّ على قريةٍ أهلكها الله بذنوب أهلها، فوقف متعجِّبًا، فقال: يا ربِّ كان فيهم صبيانٌ ودوابّ ومن لم يقترف ذنبًا، ثمَّ نزل تحت شجرةٍ فجرت له هذه القصَّة، فنبَّهه الله[6] على أنَّ الجنس المؤذي يُقتل وإن

د٣/٤٥٦ب
٥/١٥٠

(١) في هامش (ج) و(ل): في «شرح الشَّمس الرَّمليِّ»: يحرم قتل النَّمل السُّليمانيِّ، والنَّحل، والخطَّاف، والضِّفدع، والهدهد، والقرد، أمَّا غير السُّليمانيِّ وهو الصَّغير المسمَّى بالذَّرِّ فيجوز قتله بغير الإحراق كما في «المهمَّات» وكذا بالإحراق إن تعيَّن طريقًا لدفعه. انتهى. سئل القاضي عن الجراد والنَّمل إذا أضرَّا بالنَّاس؛ هل يجوز إحراقهما؟ فقال: يُدفَعان بالأهون فالأهون، فإن لم يكن الدَّفع إلَّا بالتَّحريق جاز. انتهى. ومثلهما القمل ونحوه، ولو أمكن الدَّفع بغير الإحراق، لكنَّه يحتاج إلى زمن طويل بحيث تتعطَّل مصالحه فيه، فهل يجوز الإحراق؟ فيه نظر. انتهى من «شرح العلَّامة العبَّاديِّ».

(٢) «والهدهد والصُّرد»: مثبتٌ من (م).

(٣) في (ب): «همزة».

(٤) في (ب) و(س): «أحرق».

(٥) في (ص): «يعاقَب».

(٦) اسم الجلالة: ليس في (د).

لم يؤذِ، وتُقتَل أولاده وإن لم تبلغ الأذى، والحاصل: أنَّه لم يعاتبه[١] إنكارًا لما فعل، بل جوابًا له وإيضاحًا لحكمة شمول الإهلاك لجميع أهل تلك القرية، فضرب له المثل بذلك، أي: إذا اختلط من يستحقُّ الإهلاك بغيره وتعيَّن إهلاك الجميع طريقًا إلى إهلاك المستحقِّ جاز إهلاك الجميع.

وهذا الحديث أخرجه مسلمٌ في «الحيوان»، وأبو داود في «الأدب»، والنَّسائيُّ في «الصَّيد»، وابن ماجه.

١٥٤ - بابُ حَرْقِ الدُّورِ وَالنَّخِيلِ

(بابُ) جواز (حَرْقِ الدُّورِ وَالنَّخِيلِ) الَّتي للمشركين، و«حَرْق»: بفتح الحاء وسكون الرَّاء، واعترضه في «فتح الباري»: بأنَّه لا يقال في المصدر: حَرْق، وإنَّما يقال: تحريقٌ وإحراقٌ؛ لأنَّه رباعيٌّ[٢]، وقال الزَّركشيُّ: الصَّواب: إحراق، وتعقَّبه في «المصابيح» بأنَّ في «المشارق»: والحرق يكون من النَّار، والأعرف: الإحراق، فجعل الحرق معروفًا لا خطأً.

٣٠٢٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: قَالَ لِي جَرِيرٌ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الخَلَصَةِ؟» وَكَانَ بَيْتًا فِي خَثْعَمَ يُسَمَّى كَعْبَةَ اليَمَانِيَةَ، قَالَ: فَانْطَلَقْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِئَةِ فَارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ، وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ، قَالَ: وَكُنْتُ لَا أَثْبُتُ عَلَى الخَيْلِ، فَضَرَبَ فِي صَدْرِي حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ أَصَابِعِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا». فَانْطَلَقَ إِلَيْهَا، فَكَسَرَهَا وَحَرَّقَهَا. ثُمَّ بَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يُخْبِرُهُ، فَقَالَ رَسُولُ جَرِيرٍ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرَكْتُهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْوَفُ أَوْ أَجْرَبُ. قَالَ: فَبَارَكَ فِي خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ) هو ابن مسرهدٍ قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى) بن سعيدٍ القطَّانُ (عَنْ إِسْمَاعِيلَ) بن أبي خالدٍ الأحمسيِّ البجليِّ (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ) بالمهملة

---

(١) في (د): «يعاتب» وفي (م): «يعاقَب».

(٢) في هامش (ج) و(ل): وتمام العبارة: فلعلَّه كان «حَرَّق» بتشديد الرَّاء بلفظ الفعل الماضي، وهو المطابق للحديث، والفاعل محذوفٌ تقديره: النَّبيُّ ﷺ بفعله أو بإذنه، وقد ترجم في التي قبلها «باب إذا حرَّق» وعلى هذا: فقوله: «الدُّورَ» منصوب بالمفعوليَّة.

والزَّاي (قَالَ: قَالَ لِي جَرِيرٌ) بفتح الجيم، ابن عبد الله الأحمسيُّ رضي الله عنه: (قَالَ[1] لِي رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: أَلَا تُرِيحُنِي) بفتح الهمزة وتخفيف اللَّام وبالرَّاء والحاء[2] المهملتين، طلبٌ يتضمَّن الأمر بإراحة قلبه المقدَّس (مِنْ ذِي الخَلَصَةِ؟)/ بالخاء المعجمة واللَّام، بعدها صادٌ مهملةٌ مفتوحاتٍ، أو بفتح أوَّله وسكون ثانيه، أو بضمِّهما، أو بفتحٍ ثمَّ ضمٍّ، والأوَّل أشهر لأنَّه لم يكن شيءٌ أتعب لقلبه عليه الصلاة والسلام من بقاء ما يُشرَك به من دون الله، وخُصَّ جريرٌ بذلك لأنَّها كانت في بلاد قومه وكان هو من أشرافهم[3] (وَكَانَ) ذو الخَلَصَة (بَيْتًا) لصنمٍ (فِي خَثْعَمَ) بفتح الخاء المعجمة وسكون المثلَّثة وفتح العين المهملة كجعفر، قبيلةٌ شهيرةٌ ينتسبون إلى خثعمَ ابن أَنْمار -بفتح الهمزة وسكون النُّون- ابن إِرَاشٍ -بكسر الهمزة وتخفيف الرَّاء، آخره شينٌ معجمةٌ- أو اسم البيت الخَلَصَة، واسم الصَّنم ذو الخَلَصَة، وضعَّفه الزَّمخشريُّ: بأنَّ «ذو» لا تضاف إلَّا إلى أسماء الأجناس (يُسَمَّى) أي: ذو الخَلَصَة (كَعْبَةَ اليَمَانِيَةَ[4]) بالتَّخفيف، لأنَّه بأرض اليمن، ضاهوا به الكعبة البيت[5] الحرام، من إضافة الموصوف إلى الصِّفة، وجوَّزه الكوفيُّون، وهو عند البصريِّين بتقدير: كعبة الجهة اليمانية (قَالَ) جرير: (فَانْطَلَقْتُ) أي: قبل وفاته عليه الصلاة والسلام بشهرين (فِي خَمْسِينَ وَمِئَةِ فَارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ) بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة وفتح الميم، آخره سينٌ مهملةٌ، قبيلة من العرب، وهم إخوة بَجيلة -بفتح الموحَّدة وكسر الجيم- رهط جرير، ينتسبون إلى أحمس بن الغوث بن أَنْمار، وبَجَيلة: امرأةٌ تُنسَب[6] إليها[7] القبيلة المشهورة (وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ) أي: يثبتون عليها لقوله: (قَالَ: وَكُنْتُ لَا أَثْبُتُ عَلَى الخَيْلِ، فَضَرَبَ) عليه الصلاة والسلام (فِي صَدْرِي) لأنَّ فيه القلب (حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ أَصَابِعِهِ) الشَّريفة (فِي صَدْرِي، وَقَالَ: اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ) على الخيل (وَاجْعَلْهُ هَادِيًا) لغيره حال كونه (مَهْدِيًّا) بفتح الميم في نفسه (فَانْطَلَقَ) جريرٌ (إِلَيْهَا) أي: إلى ذي الخلصة (فَكَسَرَهَا) أي: هدم بناءها

(١) كرر في (ص) و(م): «قال».

(٢) في (د): «وبالحاء».

(٣) في (م): «أشرفهم» وهو تحريفٌ.

(٤) في هامش (ل): «اليمانيَةَ» بالنَّصب في «اليونينيَّة».

(٥) «البيت»: ليس في (د).

(٦) في (ص): «نُسِبَت».

(٧) في غير (د): «إلى» وهو غير صحيحٍ.

(وَحَرَّقَهَا) بتشديد الرَّاء، بأن رمى النَّار فيما فيها من الخشب (ثُمَّ بَعَثَ) جرير (إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ) حال كونه (يُخْبِرُهُ) بتكسيرها وتحريقها (فَقَالَ رَسُولُ جَرِيرٍ) هو/ أبو أرطأة حُصَين بن ١٥١/٥ ربيعة -بضمِّ الحاء وفتح الصَّاد المهملتَين- لرسول الله ﷺ: (وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرَكْتُهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْوَفُ) بالهمزة والجيم[1] والواو والفاء، أي: صارت كالبعير الخالي الجوف (أَوْ) قال: (أَجْرَبُ) بالرَّاء والموحَّدة، كنايةٌ عن نزع زينتها وإذهاب بهجتها. وقال الخطَّابيُّ: مثْلُ الجمل المطليِّ بالقَطِران من جَرَبه، إشارةٌ إلى ما حصل لها من سواد الإحراق (قَالَ: فَبَارَكَ) عليه الصلاة والسلام (فِي خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا) أي: دعا لها بالبركة (خَمْسَ مَرَّاتٍ) مبالغةً، واقتصر على الوتر/ لأنَّه مطلوبٌ. د٤٥٧/٣ب

٣٠٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: حَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ) بالمثلَّثة، العبديُّ البصريُّ، ولم يُصِبْ مَن ضعَّفه، قال: (أَخْبَرَنَا[2] سُفْيَانُ) بن عيينة أو الثَّوريُّ (عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ) بن الخطَّاب (رضي الله عنهما قَالَ: حَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ) بتشديد الرَّاء (نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ) قبيلة من اليهود بالمدينة سنة أربعٍ من الهجرة، وخرَّب بيوتهم بعد أن حاصرهم خمسة عشر يومًا، وفيهم نزلت الآيات من سورة الحشر، وفي رواية «المغازي» [ح:٤٠٣١] عند المؤلِّف قال: حرَّق رسول الله ﷺ نخل بني النَّضير وقطعَ، وهي البويرة[3]، فنزلت: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [الحشر: ٥] والبويرة: موضع نخل بني النَّضير، وقوله: «فنزلت» يدلُّ على أنَّ نزول الآية بعد التَّحريق، فيحتمل أن يكون التَّحريق باجتهادٍ أو وحيٍ ثمَّ نزلت، واستدلَّ الجمهور بذلك على جواز التَّحريق والتَّخريب في بلاد العدوِّ إذا تعيَّن طريقًا في نكاية العدوِّ، وخالف[4] بعضهم فقال: لا يجوز قطع المثمر أصلًا، وحمل ما ورد من ذلك: إمَّا على غير

---

(١) في (م): «بهمزةٍ وبالجيم».

(٢) في (م): «حدَّثنا».

(٣) في هامش (ل): تصغير «البئر» موضع منازل بني النَّضير ... وهي أيضًا موضعٌ قرب وادي القرى بينه وبين بُسَيْطَة، وهو موضع بحوف مصر، وهو قرية أو بئر دون أجأ. «مراصد الاطِّلاع».

(٤) في (م): «خالفهم».

المثمر، وإمَّا[1] على أنَّ الشَّجر الَّذي قُطِعَ في قصَّة بني النَّضير كان في الموضع الَّذي يقع فيه القتال، وهذا قول اللَّيث والأوزاعيِّ وأبي ثورٍ.

ويأتي الحديث بتمامه إن شاء الله تعالى مع بقيَّة مباحثه في «كتاب المغازي» [ح: ٤٠٣١].

١٥٥ - بابُ قَتْلِ النَّائِمِ المُشْرِكِ

(بابُ قَتْلِ النَّائِمِ المُشْرِكِ).

٣٠٢٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنهما قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم رَهْطًا مِنَ الأَنْصَارِ إِلَى أَبِي رَافِعٍ لِيَقْتُلُوهُ، فَانْطَلَقَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَدَخَلَ حِصْنَهُمْ، قَالَ: فَدَخَلْتُ فِي مَرْبِطِ دَوَابَّ لَهُمْ، قَالَ: وَأَغْلَقُوا باب الحِصْنِ، ثُمَّ إِنَّهُمْ فَقَدُوا حِمَارًا لَهُمْ، فَخَرَجُوا يَطْلُبُونَهُ، فَخَرَجْتُ فِيمَنْ خَرَجَ أُرِيهِمْ أَنَّنِي أَطْلُبُهُ مَعَهُمْ، فَوَجَدُوا الحِمَارَ، فَدَخَلُوا وَدَخَلْتُ، وَأَغْلَقُوا باب الحِصْنِ لَيْلًا، فَوَضَعُوا المَفَاتِيحَ فِي كُوَّةٍ حَيْثُ أَرَاهَا، فَلَمَّا نَامُوا أَخَذْتُ المَفَاتِيحَ، فَفَتَحْتُ بَابَ الحِصْنِ، ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا أَبَا رَافِعٍ؛ فَأَجَابَنِي، فَتَعَمَّدْتُ الصَّوْتَ، فَضَرَبْتُهُ فَصَاحَ، فَخَرَجْتُ ثُمَّ جِئْتُ، ثُمَّ رَجَعْتُ كَأَنِّي مُغِيثٌ فَقُلْتُ: يَا أَبَا رَافِعٍ -وَغَيَّرْتُ صَوْتِي- فَقَالَ: مَا لَكَ؟ لأُمِّكَ الوَيْلُ، قُلْتُ: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي مَنْ دَخَلَ عَلَيَّ فَضَرَبَنِي قَالَ: فَوَضَعْتُ سَيْفِي فِي بَطْنِهِ، ثُمَّ تَحَامَلْتُ عَلَيْهِ حَتَّى قَرَعَ العَظْمَ، ثُمَّ خَرَجْتُ وَأَنَا دَهِشٌ، فَأَتَيْتُ سُلَّمًا لَهُمْ لأَنْزِلَ مِنْهُ فَوَقَعْتُ فَوُثِئَتْ رِجْلِي، فَخَرَجْتُ إِلَى أَصْحَابِي فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِبَارِحٍ حَتَّى أَسْمَعَ النَّاعِيَةَ، فَمَا بَرِحْتُ حَتَّى سَمِعْتُ نَعَايَا أَبِي رَافِعٍ تَاجِرِ أَهْلِ الحِجَازِ. قَالَ: فَقُمْتُ وَمَا بِي قَلَبَةٌ حَتَّى أَتَيْنَا النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَأَخْبَرْنَاهُ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ) بكسر اللَّام الخفيفة، ابن سعيدٍ الطُّوسيُّ قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ زَكَرِيَّاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ) ميمون[2] الهَمْدانيُّ الكوفيُّ القاضي (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (أَبِي) زكريَّا الأعمى (عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ) عمرو بن عبد الله السَّبيعيِّ الكوفيِّ (عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ) الأنصاريِّ (رضي الله عنهما قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم) أي: في رمضان سنة ستٍّ، أو في ذي الحجَّة سنة خمسٍ، أو في

(١) في (م): «أو».

(٢) في هامش (ل): قوله: «ابنِ أبي زائدةَ ميمون» كذا بخطِّه. وفي هامش (ج) و(ل): وقال في «التَّهذيب»: واسمه خالد بن ميمون بن فيروز الهمدانيُّ.

آخر[١] سنة أربعٍ (رَهْطًا) ما بين الثَّلاثة إلى التِّسعة من الرِّجال، وكانوا[٢] (مِنَ الأَنْصَارِ إِلَى أَبِي رَافِعٍ) عبد الله أو سلام بن أبي الحُقَيق -بضمِّ الحاء[٣] المهملة[٤] وفتح القاف الأولى- اليهوديِّ، وكان قد حزَّب الأحزاب على رسول الله ﷺ (لِيَقْتُلُوهُ) بسبب ذلك (فَانْطَلَقَ رَجُلٌ مِنْهُمْ) هو عبد الله بن عَتِيكٍ -بفتح العين المهملة وكسر المثنَّاة الفوقيَّة- الأنصاريُّ (فَدَخَلَ حِصْنَهُمْ) بخيبرَ، أو بأرض الحجاز، وجمع بينهما بأن يكون حصنه[٥] كان قريبًا من خيبر في طرف أرض الحجاز (قَالَ) عبد الله بن عَتيك: (فَدَخَلْتُ فِي مَرْبِطِ[٦]) بفتح الميم وكسر الموحدة (دَوَابَّ لَهُمْ، قَالَ: وَأَغْلَقُوا بَابَ الحِصْنِ، ثُمَّ إِنَّهُمْ فَقَدُوا) بفتح القاف[٧] (حِمَارًا لَهُمْ، فَخَرَجُوا يَطْلُبُونَهُ، فَخَرَجْتُ فِيمَنْ خَرَجَ أُرِيهِمْ) بضمِّ الهمزة وكسر الرَّاء، من الإراءة (أَنَّنِي) بفتح الهمزة والنُّون الأولى/ المشدَّدة وكسر الثَّانية، ولأبي ذرٍّ: «أَنِّي» بنونٍ واحدةٍ مكسورةٍ مشدَّدةٍ (أَطْلُبُهُ مَعَهُمْ، فَوَجَدُوا الحِمَارَ، فَدَخَلُوا وَدَخَلْتُ) معهم (وَأَغْلَقُوا باب الحِصْنِ لَيْلًا، فَوَضَعُوا المَفَاتِيحَ فِي كُوَّةٍ) بفتح الكاف وضمِّها وتشديد الواو: ثقبٌ[٨] في جدار البيت (حَيْثُ أَرَاهَا) بفتح الهمزة (فَلَمَّا نَامُوا أَخَذْتُ المَفَاتِيحَ، فَفَتَحْتُ بَابَ) مكان من (الحِصْنِ) الَّذي[٩] فيه أبو رافعٍ (ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا أَبَا رَافِعٍ) لأتحقَّق أنَّه هو خوفًا من أن أقتل غيره ممَّن لا غرض لي في قتله (فَأَجَابَنِي، فَتَعَمَّدْتُ الصَّوْتَ) أي: اعتمدت جهة الصَّوت لأنَّ الموضع كان مظلمًا (فَضَرَبْتُهُ) عند وصولي إليه (فَصَاحَ، فَخَرَجْتُ) من عنده (ثُمَّ جِئْتُ، ثُمَّ رَجَعْتُ) إليه[١٠]، ولأبي ذرٍّ: «فخرجتُ ثمَّ رجعتُ» (كَأَنِّي مُغِيثٌ) له (فَقُلْتُ: يَا أَبَا رَافِعٍ -وَغَيَّرْتُ صَوْتِي- فَقَالَ: مَا لَكَ؟)

د٣/١٤٥٨أ

---

(١) في (م): «أواخر».

(٢) «وكانوا»: مثبتٌ من (م).

(٣) «الحاء»: ليس في (ب).

(٤) «المهملة»: ليس في (د).

(٥) في (ب) و(س): «حصنهم».

(٦) في هامش (ج) و(ل): قوله: «مَرْبَط» كـ«مَقْعَد» و«مَنْزِل». «قاموس».

(٧) «بفتح القاف»: ليس في (د).

(٨) في (د): «نقب».

(٩) «الذي»: مثبتٌ من (ب) و(س).

(١٠) في (م): «من عنده» وهو خطأٌ.

٥/١٥٢ «ما» استفهاميَّةٌ، مبتدأٌ، وخبره «لك» (لأُمِّكَ الوَيْلُ)/ القياس أن يقول[١]: على أمِّك الويل، وذكر اللَّام[٢] لإرادة الاختصاص (قُلْتُ: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي مَنْ دَخَلَ عَلَيَّ فَضَرَبَنِي. قَالَ: فَوَضَعْتُ سَيْفِي فِي بَطْنِهِ، ثُمَّ تَحَامَلْتُ عَلَيْهِ) أي: تكلَّفته[٣] على مشقَّةٍ (حَتَّى قَرَعَ العَظْمَ) أي: أصابه (ثُمَّ خَرَجْتُ وَأَنَا دَهِشٌ) بفتح الدَّال وكسر الهاء، صفةٌ مشبَّهةٌ، أي: متحيِّرٌ، والجملة حاليَّةٌ، وهذا يقتضي أنَّ الفاعل لذلك كلِّه عبد[٤] الله بن عَتيكٍ، لكن عند ابن هشامٍ عن الزُّهريِّ عن عبد الله بن[٥] كعب بن مالكٍ: أنَّه خرج إليه خمسة نفرٍ: عبد الله بن عتيكٍ، ومسعود بن سنانٍ، وعبد الله بن أنيسٍ، وأبو قتادة الحارث بن رِبعيٍّ، وخزاعيُّ بن أسودَ حليفٌ لهم مِن أَسْلم، وأمَّر عليهم عبد الله بن عَتيكٍ، وأنَّهم لمَّا دخلوا عليه ابتدروه بأسيافهم، وأنَّ عبد الله بن أنيس[٦] تحامل عليه بسيفه في بطنه حتَّى أنفذه، وهو يقول: قَطْني قَطْني، أي: حسبي، لكن ما في البخاريِّ أصحُّ. قال عبد الله بن عَتيك: (فَأَتَيْتُ سُلَّمًا لَهُمْ) بضمِّ السِّين وفتح اللَّام المشدَّدة (لأَنْزِلَ مِنْهُ) بفتح الهمزة (فَوَقَعْتُ فَوُثِئَتْ) بضمِّ الواو وكسر المثلَّثة وهمزةٍ مفتوحةٍ مبنيًّا للمفعول، أي: أصاب عظم (رِجْلِي) شيءٌ لا يبلغ الكسر كأنَّه فكٌّ، وإنَّما وقع من الدَّرجة؛ لأنَّه كان ضعيف البصر (فَخَرَجْتُ إِلَى أَصْحَابِي فَقُلْتُ) لهم: (مَا أَنَا بِبَارِحٍ) بموحَّدتين فألفٍ فراءٍ فحاءٍ مهملةٍ، أي: بذاهبٍ (حَتَّى أَسْمَعَ النَّاعِيَةَ) بالنُّون وكسر العين، أي: المخبرة بموته، ولأبي ذرٍّ: «الواعية[٧]» بالواو بدل النُّون، أي: الصَّارخة الَّتي تندب[٨] القتيل، والوعي الصَّوت (فَمَا بَرِحْتُ حَتَّى سَمِعْتُ نَعَايَا[٩] أَبِي رَافِعٍ) بفتح النُّون والعين، وبعد المثنَّاة التَّحتيَّة ألفٌ، وقولُ

---

(١) في (ص): «يقال».

(٢) في غير (د) و(م) و(ج): «الأمَّ» وفي هامش (ج) و(ل): قوله: «وذكر الأمّ» كذا بخطِّه، وعبارة الكِرمانيِّ: وإنَّما ذكر اللَّام لإرادة الاختصاص.

(٣) في (د): «تكلَّفت».

(٤) في (ص): «عبيد» وهو تحريفٌ.

(٥) قوله: «عبد الله بن» زيادة من السيرة لابن هشام وغيرها.

(٦) في (د): «عتيك» وهو خطأٌ.

(٧) في هامش (ج) و(ل): وفي «القاموس»: والواعية: الصُّراخ والصَّوت، لا الصَّارخة، ووهم الجوهريُّ.

(٨) في هامش (ج) و(ل): «تَنْدُب» من باب: «قَتَلَ». «مصباح».

(٩) في (م): «ناعيًا» وليس بصحيحٍ.

الخطَّابيّ: «كذا رُوِيَ، وحقُّه: نَعاءِ أبا رافع[1]، أي: انعوا أبا رافع كقولهم: دَراكِ بمعنى: أدركْ» تعقَّبه في «المصابيح» فقال: هذا قدحٌ في الرِّواية الصَّحيحة بوهمٍ يقع في الخاطر، فالنَّعايا هنا: جمع نَعيٍّ كصفيٍّ وصفايا، والنَّعي خبر الموت، أي: فما برحت حتَّى/ سمعت الأخبار مصرِّحةً د٣/٤٥٨ب بموت أبي رافعٍ (تَاجِرِ أَهْلِ الحِجَازِ) فيه قبول خبر[2] الواحد في الوفاة بقرائن الأحوال، ولو كان القائل[3] كافرًا لأنَّ[4] المحكَّمَ القرينةُ لا القول (قَالَ: فقُمْتُ وَمَا بِي قَلَبَةٌ) بالقاف واللَّام والموحَّدة المفتوحات، أي: ما بقي علَّةٌ أو داءٌ[5] تُقلَب له رجلي لتُعَالجَ (حَتَّى أَتَيْنَا النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَأَخْبَرْنَاهُ) بموت أبي رافعٍ.

فإن قلت: من أين تؤخَذ المطابقة بين التَّرجمة والحديث؟ أُجيبَ: بأنَّه إنَّما قصد أبا رافعٍ وهو نائمٌ، وإنَّما أيقظه ليعلم مكانه بصوته، فكان حكمه حكمَ النَّائم لأنَّه حينئذٍ استمرَّ على خبال نومه، لأنَّه بعد أن ضربه لم يفرَّ من مكانه، ولا تحوَّل من[6] مضجعه حتَّى عاد إليه فقتله، على أنَّه قد صُرِّح في الحديث الآتي [ح:٣٠٢٣] بأنَّه قتله في حالة النَّوم. انتهى. وفي الحديث جواز التَّجسُّس على المشركين، وجواز قتل المشرك بغير دعوةٍ إذا كان قد بلغته قبل ذلك، وقتله إذا كان نائمًا مع تحقُّق استمراره على الكفر واليأس من فلاحه بالوحي أو القرائن[7] الدَّالَّة على ذلك، وأخرج الحديثَ المؤلِّفُ أيضًا مختصرًا هنا [ح:٣٠٢٣] وفي «المغازي» [ح:٤٠٣٨].

---

(١) في (ج) و(ل): «نعائي أبي رافع» وفي هامشهما: قوله: «وحقُّه نَعَائي أبي رافع» كذا بخطِّه بثبوت الياء مشكَّكًا عليها، والصَّواب حذفها كما في «الصِّحاح» وآخره همزةٌ مكسورةٌ ممدودة، ونصب «أبي رافع» على المفعوليَّة. انتهى. وفي هامش (ج) و(ل): نَعيت الميتَ نعيًا من باب: «قَمَع»: أخبرتُ بموته، فهو منعيٌّ، واسم الفعل: المَنعى والمَنعاة -بفتح الميم- فيهما مع القصر، والفاعل: نعيٌّ على فَعِيل، يقال: جاء نعيُه، أي: ناعيه وهو الذي يخبر بموته، ويكون النعيُ خبرًا أيضًا. «مصباح».

(٢) في (ب) و(س): «قول».

(٣) في (ص) و(م): «النَّاقل».

(٤) في (د): «كان» وليس بصحيحٍ.

(٥) في (د): «ما بي علَّةٌ وداءٌ».

(٦) في (م): «عن».

(٧) في (ب) و(س): «بالقرائن».

٣٠٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنهما قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم رَهْطًا مِنَ الأَنْصَارِ إِلَى أَبِي رَافِعٍ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَتِيكٍ بَيْتَهُ لَيْلًا، فَقَتَلَهُ وَهْوَ نَائِمٌ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا) بالجمع، ولأبي ذرٍّ: «حدَّثني» (عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ) المسنَديُّ قال: (حَدَّثَنَا) ولأبي ذرٍّ: «حدَّثني» (يَحْيَى بْنُ آدَمَ) هو ابن سليمان القرشيُّ المخزوميُّ الكوفيُّ قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ) هو يحيى بن زكريَّا بن أبي زائدة[1]، وسقط لفظ «يحيى» لأبي ذرٍّ (عَنْ أَبِيهِ) زكريَّا (عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ) السَّبيعيِّ الكوفيِّ (عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنهما قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم رَهْطًا) بفتح الرَّاء وسكون الهاء (مِنَ الأَنْصَارِ إِلَى أَبِي رَافِعٍ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَتِيكٍ) بالعين المهملة (بَيْتَهُ) الَّذي هو فيه من الحصن، وللحَمُّويي والمُستملي: «بيَّته» بتشديد المثنَّاة التحتية المفتوحة بعد الموحَّدة، من التَّبييت، أي: حال كونه قد بيَّته (لَيْلًا، فَقَتَلَهُ وَهْوَ نَائِمٌ) صُرِّح بأنَّ ابن عتيكٍ هو الَّذي قتله، وأنَّه كان نائمًا كما نبَّه عليه قريبًا.

١٥٦ - بابٌ: لَا تَمَنَّوْا لِقَاءَ العَدُوِّ

هذا (بابٌ) بالتَّنوين: (لَا تَمَنَّوْا لِقَاءَ العَدُوِّ) بإسقاط إحدى التَّاءين من «تمنَّوا» تخفيفًا.

٣٠٢٤ - ٣٠٢٥ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ يُوسُفَ الْيَرْبُوعِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ أَبُو النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ -كُنْتُ كَاتِبًا لَهُ- قَالَ: كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى حِينَ خَرَجَ إِلَى الْحَرُورِيَّةِ، فَقَرَأْتُهُ، فَإِذَا فِيهِ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا الْعَدُوَّ انْتَظَرَ حَتَّى مَالَتِ الشَّمْسُ. ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَسَلُوا اللهَ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ». ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، وَمُجْرِيَ السَّحَابِ، وَهَازِمَ الأَحْزَابِ، اهْزِمْهُمْ، وَانْصُرْنَا عَلَيْهِمْ».

وَقَالَ مُوسى بن عُقْبَة: حدَّثني سالمٌ أبو النَّضر: كُنتُ كاتبًا لِعُمَرَ بنِ عُبَيدِ اللهِ، فأتاه كتابُ عبدِ اللهِ ابنِ أبي أوفى رضي الله عنهما: أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قَالَ: لا تمنَّوا لِقاءَ العَدوِّ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى) بن عيسى المروزيُّ قال: (حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ يُوسُفَ

(١) في هامش (ج) و(ل): قوله: «ابن أبي زائدة» كذا في «التَّهذيب» وسقط من خطِّ الشَّيخ لفظ «أبي»، واسمه خالد ابن ميمون بن فيروز الهمدانيُّ.

اليَرْبُوعِيُّ) الخيَّاط الكوفيُّ قال: (حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ) إبراهيم بن محمَّدٍ (الفَزَارِيُّ) بفتح الفاء والزَّاي وكسر الرَّاء (عَنْ مُوسَى بْنِ/ عُقْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (سَالِمٌ) هو ابن أبي[(١)] أميَّة (أَبُو النَّضْرِ) بفتح النُّون وسكون الضَّاد المعجمة (مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ) بضمِّ العين فيهما، التَّيميُّ[(٢)] المدنيُّ وكان أميرًا على حرب الخوارج قال: (كُنْتُ كَاتِبًا لَهُ) أي: لعمر بن عبيد الله، لا لعبد الله بن أبي أوفى (قَالَ) أي: سالمٌ: (كَتَبَ إِلَيْهِ) أي: إلى عمر بن عبيد الله التَّيميِّ/ (عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى) بفتح الهمزة والفاء، بينهما واوٌ ساكنةٌ، وفي نسخةٍ: «قال: كنت كاتبًا لعمر بن عُبيد الله، فأتاه كتاب عبد الله بن أبي أوفى» (حِينَ خَرَجَ إِلَى الحَرُورِيَّةِ) بفتح الحاء المهملة (فَقَرَأْتُهُ فَإِذَا فِيهِ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا العَدُوَّ انْتَظَرَ[(٣)]) خبرُ «إنَّ» (حَتَّى مَالَتِ الشَّمْسُ) عن خطِّ وسط[(٤)] السَّماء.

١٥٣/٥ د١٤٥٩/٣أ

(ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ) خطيبًا (فَقَالَ): يا[(٥)] (أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَمَنَّوْا لِقَاءَ العَدُوِّ) بحذف إحدى تاءي «تمنَّوا». فإن قلت: تمنِّي لقاء العدوِّ جهادٌ، والجهاد طاعةٌ، فكيف ينهى عن الطَّاعة؟ أُجيبَ: بأن المرء لا يدري ما يؤول إليه الحال، وقصَّة الرَّجل الَّذي أثخنته[(٦)] الجراح في غزوة خيبر وقتْلِ نفسِه حتَّى آل أمرُهُ أن كان من أهل النَّار شاهدةٌ لذلك، وقد روى سعيد بن منصورٍ من طريق يحيى بن أبي كثيرٍ[(٧)] مرسلًا: «لا تمنَّوا لقاء العدوِّ، فإنَّكم لا تدرون عسى أن تُبتَلَوا بهم[(٨)]» أو النَّهي لما في

---

(١) «أبي»: ليس في (د).

(٢) في (م): «التَّميمي» وهو تحريفٌ.

(٣) في هامش (ج) و(ل): «إِنْتَظَرَ» كذا بهمزة تحت الألف في «اليونينيَّة» «منه».

(٤) في هامش (ل): تقول: جَلَسْتُ وَسْطَ القوم؛ بالتسكين لأنَّه ظرف، وجلست في وَسَطِ الدَّار بالتَّحريك لأنَّه اسم، وكلُّ موضعٍ يصلح فيه «بين» فهو [«وسْط» وإن لم يصلح فيه «بين» فهو] «وَسَط» بالتَّحريك، وربَّما سُكِّن، وليس بالوجه. انتهى. «مختار الصِّحاح» وما بين معقوفين منه. وعبارة «المصباح»: و[ضربت] وسَط رأسه، وجلستُ في وسَط الدَّار، ووسَطه خيرٌ من طرفه، والسُّكون فيه جائز، وأمَّا وَسْط بالسُّكون فهو بمعنى «بين» نحو: جلست وَسْطَ القوم، أي: بينهم. انتهى. والفاعل واسط، وبه سُمِّي البلد المشهور بالعراق؛ لأنَّه توسَّط الإقليم. وما بين معقوفتين من المصباح.

(٥) «يا»: ليس في (ب) و(ص).

(٦) في (ص): «أثخنه».

(٧) في (م): «بكير»، وفي غير (د): «بكر» وكلاهما خطأٌ.

(٨) في (م): «به».

التَّمنِّي من صورة الإعجاب والاتِّكال على النُّفوس، والوثوق بالقوَّة وقلَّة الاهتمام بالعدوِّ، وتمنِّي الشَّهادة ليس مستلزمًا لتمنِّي لقاء العدوِّ، فيجوز، وتمنِّي[1] لقاء العدوِّ جهادٌ أو مستلزمٌ له، وتمنِّي الجهاد مستلزمٌ للقاء العدوِّ، وهو يتضمَّن الضَّرر المذكور، ولذا تمَّمه عليه الصلاة والسلام بقوله: (وَسَلُوا اللهَ العَافِيَةَ) من هذه المخاوف المتضمِّنة للقاء العدوِّ، وهو نظير سؤال العافية[2] من الفتن، وقد قال الصِّدِّيق الأكبر أبو بكرٍ رضي الله عنه: لأنْ أُعافى فأشكرَ أحبُّ إليَّ من أن أُبتلى فأصبرَ، وهل يُؤخذ منه منع طلب المبارزة لأنَّه من تمنِّي لقاء العدوِّ، ومن ثمَّ قال عليٌّ لابنه: يا بنيَّ لا تَدْعُ أحدًا إلى المبارزة، ومَن دعاك إليها فاخرج إليه لأنَّه باغٍ، والله قد ضمن نصر من بُغِيَ عليه، ولطلب المبارزة شروطٌ معروفةٌ في الفقه إذا اجتمعت أُمِن معها المحذُور في لقاء العدوِّ المنهيُّ عن تمنِّيه (فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا) أي: اثبتوا، ولا تظهروا التَّألُّم من شيءٍ يحصل لكم، فالصَّبر في القتال: هو كظم ما يُؤلِم من غير إظهار شكوى ولا جزعٍ، وهو الصَّبر الجميل (وَاعْلَمُوا أَنَّ الجَنَّةَ) أي: ثوابها (تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ) وقال النَّوويُّ: معناه: أنَّ الجهاد وحضور معركة الكفَّار طريقٌ إلى الجنَّة، وسببٌ لدخولها (ثُمَّ قَالَ) صلى الله عليه وسلم: (اللَّهُمَّ) يا (مُنْزِلَ الكِتَابِ) الفرقان أو سائر الكتب السَّماويَّة (وَ) يا (مُجْرِيَ السَّحَابِ) بنزول الغيث بقدرته (وَ) يا (هَازِمَ الأَحْزَابِ) وحده، إشارةٌ إلى تفرُّده بالنَّصر، وهزم ما يجتمع من أحزاب العدوِّ (اهْزِمْهُمْ وَانْصُرْنَا/ عَلَيْهِمْ) وفي رواية الإسماعيليِّ في هذا الحديث من وجهٍ آخرَ: أنَّه صلى الله عليه وسلم دعا أيضًا فقال: «اللَّهمَّ أنت ربُّنا وربُّهم، ونحن عبيدك، وهم عبيدك[3]، نواصينا ونواصيهم بيدك، فاهزمهم وانصرنا عليهم[4]». د٤٥٩/٣ب

---

(١) في غير (س): «فيجوز تمنِّي».

(٢) قوله: «من هذه المخاوف... العافية» سقط من (م).

(٣) «وهم عبيدك»: مثبتٌ من (م).

(٤) في هامش (ل): قال في «الفتح»: أشار بهذا الدُّعاء إلى وجوه النَّصر عليهم، فبالكتاب: إلى قوله تعالى: ﴿قَٰتِلُوهُمۡ يُعَذِّبۡهُمُ ٱللَّهُ بِأَيۡدِيكُمۡ﴾ [التوبة: ١٤] وبمجري السَّحاب: إلى القدرة الظَّاهرة في تسخير السَّحاب؛ حيث تحرِّكه الرِّيح بمشيئة الله تعالى، وحيث يستمرُّ في مكانه مع هبوب الرِّيح، وحيث تمطر تارةً وأخرى لا تمطر، فأشار بحركته إلى إعانة المجاهدين في حركتهم في القتال، وبوقوفه إلى إمساك أيدي الكفَّار عنهم، وبإنزال المطر: إلى غنيمة ما معهم حيث يتَّفق قتلهم، وبعدمه إلى هزيمتهم حيث لا يحصل الظَّفر إلى شيءٍ منهم، وكلُّها أحوالٌ صالحةٌ للمسلمين، وفيه التَّنبيه إلى عظم هذه النِّعم الثَّلاث.

(وَقَالَ مُوسَى بن عُقْبَة) بالإسناد المذكور، وكأنَّ المؤلِّف رواه بالإسناد الواحد مطوَّلًا ومختصرًا: (حدَّثني) بالإفراد (سالمٌ أبو النَّضر) كذا في رواية أبي ذرٍّ، وسقط عند غيره من قوله «مولى عمر بن عبيد الله[1]» إلى هنا، وساق في رواية أبي ذرٍّ الحديث كالباقين (كُنتُ كاتِبًا لِعُمَرَ بنِ عُبَيدِ اللهِ) صريحٌ في أنَّ سالمًا كاتبُ عمر بن عبيد الله، وهو يردُّ على العينيِّ كالحافظ ابن حجرٍ حيث رجَّعا الضَّمير في قوله في «باب الجنَّة تحت بارقة السُّيوف» [ح:٢٨١٨] عن سالمٍ أبي النَّضر مولى عمر بن عبيد الله -وكان كاتبًا له- إلى عبد الله بن أبي أوفى (فأتاه) أي: عمر ابن عبيد الله (كتابُ عبدِ الله بنِ أبي أَوفَى ﵄ أنَّ رسولَ الله ﷺ قَالَ: لا تمنَّوا لِقاءَ العَدوِّ) بحذف إحدى تاءي «تمنَّوا».

٣٠٢٦ - وَقَالَ أَبُو عَامِرٍ: حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَمَنَّوْا لِقَاءَ العَدُوِّ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا».

(وَقَالَ أَبُو عَامِرٍ) عبد الملك بن عمرو بن قيسٍ البصريُّ العقديُّ -لا عبد الله بن برَّاد[2]- ممَّا وصله مسلمٌ: (حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) الحزاميُّ[3] (عَنْ أَبِي الزِّنَادِ) عبد الله بن ذكوان (عَنِ الأَعْرَجِ) عبد الرَّحمن بن هرمز (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَمَنَّوْا) بحذف إحدى التَّاءين/ تخفيفًا، ولأبي ذرٍّ: «لا تتمنَّوا» بإثباتها (لِقَاءَ العَدُوِّ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا) لأنَّ مع الصَّبر يبقى الثَّبات، ويُرجى النَّصر. ١٥٤/٥

١٥٧ - بابٌ: الحَرْبُ خَدْعَةٌ

هذا[4] (بابٌ) بالتَّنوين (الحَرْبُ خَدْعَةٌ) بفتح الخاء المعجمة وسكون الدَّال المهملة كما في الفرع وأصله[5] وهي الأفصح، وجزم بها أبو ذرٍّ الهرويُّ والقزَّاز، وقال ثعلب: بلغنا أنَّها لغة

(١) اسم الجلالة: ليس في (د).

(٢) في هامش (ل): قوله: «بَرَّاد» بفتح الموحَّدة وتشديد الرَّاء وبالمهملة، الأشعريُّ، مات سنة «٢٣٤هـ»، «كرماني».

(٣) في غير (ب) و(س): «الخزامي» وهو تحريفٌ.

(٤) «هذا»: ليس في (د).

(٥) «وأصله»: ليس في (م).

النَّبيِّ[(١)] ﷺ، وللأصيليِّ فيما[(٢)] قاله في «الفتح»: «خُدْعة» بضمِّ الخاء مع سكون الدَّال، وجوَّز: «خُدَعة» بضمِّ أوَّله وفتح ثانيه كهُمَزَة ولُمَزَةٍ، وهي صيغة مبالغةٍ، وحكى المنذريُّ: «خَدَعة» بفتح الأوَّل والثَّاني، جمع خادعٍ. وحكى مكيٌّ وغيره: «خِدْعة» بكسر أوَّله وسكون ثانيه فهي خمسة، ومعنى الإسكان[(٣)]: أنَّها تخدع أهلها، من وصف الفاعل باسم المصدر، أو وصف المفعول، ك: هذا الدِّرهم ضرب الأمير، أي: مضروبه، وعن الخطَّابيِّ: أنَّها المرَّة الواحدة، يعني: أنَّه إذا خدع مرَّةً واحدةً لم تُقَلْ عثرته، ومعنى الضَّمِّ مع السُّكون: أنَّها تخدع الرِّجال، أي: هي محلُّ الخداع وموضعه، ومع فتح الدَّال، أي: تخدع الرِّجال تُمنِّيهم الظَّفر، ولا تفي لهم كالضَّحكة إذا كان يضحك بالنَّاس، وقيل: الحكمة في الإتيان بالتَّاء الدَّلالة على الوحدة[(٤)]، فإنَّ الخداع إن كان/ من المسلمين فكأنَّه حضَّهم على ذلك ولو مرَّة واحدةً، وإن كان من الكفَّار فكأنَّه حذَّرهم من مكرهم ولو وقع مرَّةً واحدةً، فلا ينبغي التَّهاون بهم لما ينشأ عنه من المفسدة ولو قلَّ.

د٣/١٤٦٠

٣٠٢٧ - ٣٠٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «هَلَكَ كِسْرَى، ثُمَّ لَا يَكُونُ كِسْرَى بَعْدَهُ، وَقَيْصَرُ لَيَهْلِكَنَّ، ثُمَّ لَا يَكُونُ قَيْصَرٌ بَعْدَهُ، وَلَتُقْسَمَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللهِ». وَسَمَّى الحَرْبَ خُدْعَةً.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ) المسنَديُّ[(٥)] (حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) بن همَّام قال: (أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ) هو ابن راشدٍ (عَنْ هَمَّامٍ) هو ابن منبِّهٍ (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أنَّه (قَالَ: هَلَكَ) أي: مات (كِسْرَى) بكسر الكاف وقد تُفتَح، معرَّب خسرو[(٦)]، أي: واسع الملك، وهو اسمٌ لكلِّ مَن ملك الفرس (ثُمَّ لَا يَكُونُ كِسْرَى بَعْدَهُ) بالعراق، وفي روايةٍ: «إذا هلك كسرى....» إلى آخره، قال القرطبيُّ: وبين رواية «هلك» و«إذا هلك» بونٌ، ويمكن الجمع بأن

---

(١) في (م): «رسول الله».

(٢) في (ب) و(س): «كما».

(٣) في هامش (ج): أي: مع الفتح، بدليل ما سيأتي.

(٤) في (ب): «الواحدة».

(٥) زيد في (د): «قال».

(٦) في غير (ب) و(س) و(ج): «خسر» وهو تحريفٌ، وفي هامش (ج) و(ل): قوله: «معرَّب خُسْرَ» كذا بخطِّه بحذف الواو، والذي في «القاموس» وغيره: «خُسْرَو» أي: بإثباتها.

يكون أبو هريرة سمع أحد اللَّفظين قبل أن يموت كسرى والآخرَ بعد ذلك[١]، قال: ويحتمل أن يقع التَّغاير بالموت والهلاك[٢]، فقوله: «إذا هلك كسرى» أي: هلك ملكه وارتفع، وقوله: «مات كسرى ثم لا يكون كسرى بعده» المراد به[٣]: كسرى حقيقةً، أو المراد بقوله: «هلك كسرى»: تحقُّق[٤] وقوع ذلك حتَّى عبَّر عنه بلفظ الماضي، وإن كان[٥] لم يقع بعدُ للمبالغة في ذلك كما في قوله تعالى: ﴿أَتَىٰٓ أَمۡرُ ٱللَّهِ فَلَا تَسۡتَعۡجِلُوهُ﴾ [النَّحل: ١] (وَقَيْصَرُ[٦]) بغير صرفٍ للعُجْمة[٧] والعلميَّة، ونُوِّن في الفرع وصُحِّح عليه، مبتدأٌ خبره: (لَيَهْلِكَنَّ) بفتح الياء وكسر اللَّام الثَّانية، وفي الفرع كأصله: «وقيصرٌ» بالتَّنوين مصحَّحٌ عليه، وفي نسخةٍ: «ولا قيصرٌ ليهلكنَّ» بالصَّرف بعد النَّفي لزوال العلميَّة بالتَّنكير (ثُمَّ لَا يَكُونُ قَيْصَرٌ بَعْدَهُ) بالشَّام. قال إمامنا الشَّافعيُّ: وسبب الحديث أنَّ قريشًا كانت تأتي الشَّام والعراق كثيرًا للتِّجارة في الجاهليَّة، فلمَّا أسلموا خافوا انقطاع سفرهم إليهما لمخالفتهم بالإسلام، فقال عليه الصلاة والسلام: «لا كسرى ولا قيصر بعدهما» بهذين الإقليمين، ولا ضرر عليكم، فلم يكن قيصرٌ بعده بالشَّام، ولا كسرى بالعراق[٨]، ولا يكون (وَلَتُقْسَمَنَّ كُنُوزُهُمَا) أي: مالهما المدفون وكلُّ ما[٩] يُجمَع ويُدَّخر، وسقطت ميم «كنوزهما» في[١٠] الفرع وأصله (فِي سَبِيلِ اللهِ) عزَّ وجلَّ، «ولتُقْسَمَنَّ» بضمِّ المثنَّاة الفوقيَّة وفتح السِّين والميم وتشديد النُّون مبنيًّا للمفعول.

(وَسَمَّى) النَّبيُّ[١١] صلى الله عليه وسلم (الحَرْبَ: خُدْعَةً) في غزوة الخندق لمَّا بعث نُعيم بن مسعودٍ

---

(١) في (ب) و(س): «موته».

(٢) في (ب) و(س): «بالهلاك والموت».

(٣) «به»: ليس في (د).

(٤) في (م): «محقَّق».

(٥) «كان»: ليس في (ص).

(٦) في هامش (ل): قال العينيُّ: «وقَيْصَر»: مبتدأ بلفظ المضارع.

(٧) في (م): «المعجمة» وليس بصحيحٍ.

(٨) في غير (ب) و(س): «قيصرٌ بعده بالعراق ولا كسرى بالشَّام» وهو خطأٌ. وكذا هو في مصابيح الجامع.

(٩) في (ص) و(م): «لكما» وهو خطأٌ.

(١٠) في (ب) و(د): «من».

(١١) «النَّبيُّ»: ليس في (ص).

يُخذِّل بين قريشٍ وغطفان واليهود، قاله الواقديُّ، وتكون بالتَّورية وبالكَمين وبخلْف الوعد، وذلك من المستثنى الجائز المخصوص من المحرَّم، وقال النَّوويُّ: اتَّفقوا على جواز خداع الكفَّار في الحرب كيف/ ما أمكن، إلَّا أن يكون فيه نقض عهدٍ أو أمانٍ فلا يجوز. د٣/٤٦٠ب

وهذا الحديث أخرجه مسلمٌ.

٣٠٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَصْرَمَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمَّى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم الحَرْبَ خُدْعَةً.

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَصْرَمَ) بفتح الهمزة وسكون الصَّاد المهملة[1]، وبعد الرَّاء المفتوحة ميمٌ، ولأبي الوقت: «أبو بكرٍ بُوْر» بضمِّ الموحَّدة، وبعد الواو السَّاكنة راءٌ، وهو اسمه، ولأبي ذرٍّ: «اسمه: بُوْر المروزيُّ» واقتصر في رواية أبي الوقت على قوله: «بُوْر»[2]، قال: (أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ) بن المبارك المروزيُّ قال: (أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ) هو ابن راشدٍ (عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ) بضمِّ/ الميم وفتح النُّون وتشديد الموحَّدة المكسورة (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه) أنَّه (قَالَ: سَمَّى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم الحَرْبَ خُدْعَةً) وهذه طريقٌ[3] ثانيةٌ لحديث أبي هريرة. ٥/١٥٥

٣٠٣٠ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الفَضْلِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «الحَرْبُ خُدْعَةٌ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الفَضْلِ) المروزيُّ قال: (أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ) سفيان (عَنْ عَمْرٍو) هو ابن دينارٍ أنَّه (سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ[4] عَنْهُما قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: الحَرْبُ خُدْعَةٌ) وفيه كالسَّابق الإشارة إلى استعمال الرَّأي في الحرب، بل الاحتياج إليه آكد من الشَّجاعة.

وهذا الحديث أخرجه مسلمٌ في «المغازي»، وأبو داود والتِّرمذيُّ في «الجهاد»، والنَّسائيُّ في «السِّير».

---

(١) «المهملة»: ليس في (س).

(٢) قوله: «واقتصر في... بور» مثبتٌ من (م).

(٣) في (ب) و(س): «طريقة».

(٤) زيد في (د): «تعالى».

١٥٨ - بابُ الكَذِبِ فِي الحَرْبِ

(بابُ) حكم (الكَذِبِ فِي الحَرْبِ).

٣٠٣١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الأَشْرَفِ؟ فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللهَ وَرَسُولَهُ». قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ: أَتُحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا -يَعْنِي: النَّبِيَّ ﷺ- قَدْ عَنَّانَا وَسَأَلَنَا الصَّدَقَةَ. قَالَ: وَأَيْضًا وَاللهِ لَتَمَلُّنَّهُ. قَالَ: فَإِنَّا قَدِ اتَّبَعْنَاهُ، فَنَكْرَهُ أَنْ نَدَعَهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى مَا يَصِيرُ أَمْرُهُ. قَالَ: فَلَمْ يَزَلْ يُكَلِّمُهُ حَتَّى اسْتَمْكَنَ مِنْهُ فَقَتَلَهُ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ) البلخيُّ قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) بن عيينة (عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الأَشْرَفِ؟) بالشِّين المعجمة، اليهوديِّ القرظيِّ (فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللهَ وَرَسُولَهُ) أي: آذى رسول الله، وأذاه[1] لرسول الله هو أذى[2] لله لأنَّه لا يرضى به[3] (قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ) بفتح الميم واللَّام، الأنصاريُّ: (أَتُحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ) بهمزة الاستفهام، و«أن» مصدريَّةٌ، أي: أتحبُّ قتله (يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: نَعَمْ) زاد في رواية الباب اللَّاحق [ح:٣٠٣٢] قال: فائذن لي فأقول، قال: «قد فعلت»، وبهذه الزِّيادة تحصل المطابقة بين الحديث والتَّرجمة، فإنَّه يدخل فيه الإذن في الكذب تصريحًا وتلويحًا (قَالَ) جابر: (فَأَتَاهُ) أي: فأتى محمَّدُ بن مسلمة كعبًا (فَقَالَ) له: (إِنَّ هَذَا -يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ- قَدْ عَنَّانَا) بفتح العين والنُّون المشدَّدة[4]، أتعبنا بما كلَّفنا به من الأوامر والنَّواهي الَّتي فيها تعبٌ، لكنَّه في مرضات الله، وهذا من التَّعريض الجائز (وَسَأَلَنَا الصَّدَقَةَ) بفتح اللَّام، و«الصَّدقةَ» مفعولٌ ثانٍ، أي: طلبها منَّا ليضعها مواضعها (قَالَ) كعبٌ: (وَأَيْضًا

---

(١) في (م): «إيذاؤه».

(٢) في (م): «إيذاء».

(٣) في هامش (ل): قال البيضاويُّ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [الأحزاب:٥٧]: يرتكبون ما يكرهانه من الكفر والمعاصي، أو يؤذون رسول الله بكسر رباعيته، وقولهم: شاعرٌ مجنون ونحو ذلك، وذكر «الله» للتَّعظيم، ومن جوَّز إطلاق الواحد على معنيين فسَّره بالمعنيين باعتبار المعمولين، وفي «المحلَّى» في تفسيره: وهم الكفَّار يصفون الله تعالى بما هو منزَّه عنه؛ من الولد والشَّريك ويكذِّبون رسوله.

(٤) زيد في (د): «قد».

وَاللهِ) بعد ذلك (لَتَمَلُّنَّهُ) بفتح اللَّام والفوقيَّة والميم وضمِّ اللَّام المشدَّدة، أي: تزيد ملالتكم/ وتتضجَّرون منه أكثر وأزيد من ذلك، وسقط لأبي ذرٍّ «لَتَمَلُّنَّه» (قَالَ) محمَّد بن مسلمة: (فَإِنَّا قَدِ اتَّبَعْنَاهُ، فَنَكْرَهُ أَنْ نَدَعَهُ حَتَّى نَنْظُرَ[1] إِلَى مَا يَصِيرُ أَمْرُهُ، قَالَ: فَلَمْ يَزَلْ) محمَّد[2] بن مسلمة (يُكَلِّمُهُ حَتَّى اسْتَمْكَنَ مِنْهُ فَقَتَلَهُ) في السَّنة الثَّالثة من الهجرة، وجاء برأسه إلى رسول الله ﷺ، وفيه تجويز[3] الكذب في الحرب تعريضًا، وهل يجوز تصريحًا؟ نعم، تضمَّنت الزِّيادة المنبَّه عليها آنفًا التَّصريح، وأصرحُ منها ما في التِّرمذيِّ من حديث أسماء بنت يزيدَ مرفوعًا: «لا يحلُّ الكذب إلَّا في ثلاثٍ: يحدِّث[4] الرَّجل امرأته ليرضيها، والكذب في الحرب، وفي الإصلاح بين النَّاس». قال النَّوويُّ: الظَّاهر إباحةُ حقيقة[5] الكذب في الأمور الثَّلاثة، لكنَّ التَّعريض أولى.

د٣/١٦١أ

وهذا الحديث قد مرَّ في «باب رهن السِّلاح» [ح: ٢٥١٠].

١٥٩ - بابُ الفَتْكِ بِأَهْلِ الحَرْبِ

(بابُ) جواز (الفَتْكِ) بفتح الفاء وسكون الفوقيَّة، آخره كافٌ (بِأَهْلِ الحَرْبِ) أي: قتلهم على[6] غفلةٍ.

٣٠٣٢ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الأَشْرَفِ؟» فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ: أَتُحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: فَائْذَنْ لِي فَأَقُولَ. قَالَ: «قَدْ فَعَلْتُ».

وبه قال: (حَدَّثَنِي) بالإفراد، ولأبي ذرٍّ: «حدَّثنا» (عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ) المسنَديُّ قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) بن عيينة (عَنْ عَمْرٍو) هو ابن دينارٍ (عَنْ جَابِرٍ) هو ابن عبد الله الأنصاريِّ رضي الله عنه

---

(١) في (م): «ننتظر».

(٢) «محمَّد»: ليس في (ص).

(٣) في (د): «جواز».

(٤) في (ب) و(س): «تحديث».

(٥) في غير (د): «حقيقيَّة» وهو خطأٌ.

(٦) في (م): «في».

(عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أنَّه (قَالَ: مَنْ لِكَعْبِ[1] بْنِ الأَشْرَفِ؟) زاد في الرِّواية الأولى [ح:٣٠٣١] «فإنَّه قد آذى الله ورسوله» (فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ) الأنصاريُّ أخو بني عبد الأشهل: (أَتُحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ؟) زاد ابن إسحاق: أنا له يا رسول الله (قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَائْذَنْ لِي فَأَقُولَ) بالنَّصب، أي: عنِّي وعنك ما رأيته مصلحةً من التَّعريض، وغيره ممَّا لم يحقَّ باطلًا ولم يبطل حقًّا (قَالَ) عليه الصلاة والسلام: (قَدْ فَعَلْتُ) أي: أذِنْتُ.

وهذا مختصرٌ[2] من الحديث السَّابق، ووجه المطابقة بينه وبين التَّرجمة من معناه لأنَّ ابن مسلمة غرَّ ابن الأشرف وقتله، وهو الفتك على ما تقرَّر. فإن قلت: كيف قتله بعد أن غرَّه[3]؟ فالجواب: لأنَّه نقض العهد، وأعان على حرب النَّبيِّ ﷺ وهجاه. فإن قلت: كيف أمَّنه ثمَّ قتله؟ أُجيبَ: بأنَّه لم يصرِّح له بالتَّأمين، وإنَّما أوهمه بذلك، وآنسه حتَّى تمكَّن من قتله.

١٦٠ - بابٌ: مَا يَجُوزُ مِنَ الاِحْتِيَالِ، وَالحَذَرِ مَعَ مَنْ يَخْشَى مَعَرَّتَهُ

(بابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الاِحْتِيَالِ، وَالحَذَرِ مَعَ مَنْ يَخْشَى) بالتَّحتيَّة والفوقيَّة (مَعَرَّتَهُ) بفتح الميم/ والعين المهملة والرَّاء المشدَّدة والنَّصب على المفعوليَّة، ولأبي ذرٍّ: «تُخشى» بضمِّ أوَّله مبنيًّا للمفعول/ «معرَّتُه» بالرَّفع نائبًا عن الفاعل، أي: فساده وشرُّه.

١٥٦/٥

د٣/٤٦١ب

٣٠٣٣ - قَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّهُ قَالَ: انْطَلَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَمَعَهُ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ قِبَلَ ابْنِ صَيَّادٍ، فَحُدِّثَ بِهِ فِي نَخْلٍ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّخْلَ، طَفِقَ يَتَّقِي بِجُذُوعِ النَّخْلِ، وَابْنُ صَيَّادٍ فِي قَطِيفَةٍ لَهُ فِيهَا رَمْرَمَةٌ، فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَّادٍ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا صَافِ، هَذَا مُحَمَّدٌ، فَوَثَبَ ابْنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَوْ تَرَكَتْهُ بَيَّنَ».

(قَالَ) ولأبي ذرٍّ: «وقال» (اللَّيْثُ) بن سعدٍ الإمامُ، ممَّا وصله الإسماعيليُّ: (حَدَّثَنِي) بالإفراد (عُقَيْلٌ) بضمِّ العين وفتح القاف، ابن خالدٍ (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) الزُّهريِّ (عَنْ سَالِمِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ) أبيه (عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما) وسقط لأبي ذرٍّ لفظ «عبد الله» (أَنَّهُ قَالَ:

---

(١) في هامش (ل): «مبتدأ وخبرٌ».

(٢) في (ب): «مختصرًا».

(٣) في غير (ب) و(س): «غدره».

انطَلَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَمَعَهُ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ قِبَلَ) بكسر القاف وفتح الموحَّدة، أي: جهة (ابْنِ صَيَّادٍ فَحُدِّثَ بِهِ) بضمِّ الحاء وكسر الدَّال مبنيًّا للمفعول، أي: فأُخبِر بابن صيَّادٍ والحال أنَّه (فِي نَخْلٍ) بالنُّون والخاء المعجمة (فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّخْلَ طَفِقَ) جعل عليه الصلاة والسلام (يَتَّقِي) يخفي نفسه (بِجُذُوعِ النَّخْلِ) حتَّى لا يراه ابن صيَّادٍ. قال العينيُّ: وهذا احتيالٌ وحذرٌ؛ لأنَّ أمَّ ابن صيَّادٍ ممَّن يُخشى معرَّته (وَابْنُ صَيَّادٍ فِي قَطِيفَةٍ) كساء له[1] خمل (لَهُ فِيهَا) أي: لابن صيَّادٍ في القطيفة (رَمْرَمَةٌ[2]) براءين مهملتَين وميمَين، أي: صوتٌ (فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَّادٍ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا صَافِ) بكسر الفاء وأوَّله صادٌ مهملةٌ، وهو اسم ابن صيَّادٍ (هَذَا مُحَمَّدٌ، فَوَثَبَ ابْنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَوْ تَرَكَتْهُ) أي: أمُّه بحيث لا يعرف بقدومه ﷺ (بَيَّنَ) لكم باختلاف كلامه ما يهوِّن عليكم أمره، ويظهر حاله.

١٦١ - بابُ الرَّجَزِ فِي الحَرْبِ، وَرَفْعِ الصَّوْتِ فِي حَفْرِ الخَنْدَقِ، فِيهِ سَهْلٌ وَأَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَفِيهِ يَزِيدُ عَنْ سَلَمَةَ

(بابُ) إنشاد (الرَّجَزِ[3] فِي الحَرْبِ وَ) ما[4] جاء في (رَفْعِ الصَّوْتِ فِي حَفْرِ الخَنْدَقِ) يوم الأحزاب (فِيهِ) أي: في هذا الباب (سَهْلٌ) بفتح السِّين وسكون الهاء، ابن سعدٍ السَّاعديُّ ممَّا وصله في «غزوة الخندق» [ح:٤٠٩٨] (وَأَنَسٌ) ممَّا سبق موصولًا في «حفر الخندق» [ح:٢٨٣٥] كلاهما (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) وفيه: «اللهمَّ لا عيش إلَّا عيش الآخره» (وَفِيهِ) أيضًا (يَزِيدُ) بن أبي عبيد (عَنْ) مولاه (سَلَمَةَ) ابن الأكوع ممَّا سيأتي في «غزوة خيبر» [ح:٤١٩٦] وفيه: «اللَّهمَّ لولا أنت ما اهتدينا».

---

(١) في غير (ب) و(س): «لها».

(٢) في هامش (ل): وفي بعض الأصول بالزَّايين. «كِرمانيّ» أي: وضمِّها، كما في «زكريَّاء».

(٣) في هامش (ل): بفتح الرَّاء والجيم والزَّاي، من بحور الشِّعر على الصَّحيح، وجرت عادة العرب باستعماله في الحرب ليزيد في النَّشاط ويبعث الهمم، وفيه: جواز تمثُّل النَّبيِّ ﷺ بشعر غيره، وسيأتي بسط ذلك في أوائل «المغازي». «فتح».

(٤) «ما»: مثبتٌ من (د).

٣٠٣٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ البَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ الخَنْدَقِ وَهُوَ يَنْقُلُ التُّرَابَ حَتَّى وَارَى التُّرَابُ شَعَرَ صَدْرِهِ، وَكَانَ رَجُلًا كَثِيرَ الشَّعَرِ، وَهُوَ يَرْتَجِزُ بِرَجَزِ عَبْدِ اللهِ بنِ رَوَاحة:

اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا ... وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا

فَأَنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا ... وَثَبِّتِ الأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا

إِنَّ الاَعْدَاءَ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا ... إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا

يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ) هو ابن مسرهدٍ قال: (حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ[1]) سلَّام بن سُليمٍ الحنفيُّ قال: (حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ) عمرو بن عبد الله السَّبيعيُّ (عَنِ البَرَاءِ) بن عازبٍ (رضي الله عنه) أنَّه (قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ) ولأبي ذَرٍّ: «رأيت رسول الله» (صلى الله عليه وسلم يَوْمَ الخَنْدَقِ وَهُوَ يَنْقُلُ التُّرَابَ) الواو للحال (حَتَّى وَارَى) أي: ستر (التُّرَابُ شَعَرَ صَدْرِهِ) الشَّريف (وَكَانَ رَجُلًا كَثِيرَ الشَّعَرِ، وَهُوَ يَرْتَجِزُ بِرَجَزِ عَبْدِ اللهِ بنِ رَوَاحة): الأنصاريِّ البدريِّ النَّقيب الشَّاعر، وسقط لأبي ذَرٍّ عن الكُشْميهَنِيِّ والحَمُّويي لفظ «ابن رواحة» (اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا/. وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا. فَأَنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا. وَثَبِّتِ الأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا. إِنَّ الاَعْدَاءَ) بفتح اللَّام وسكون العين، آخره همزٌ ممدودًا (قَدْ بَغَوْا) أي: استطالوا (عَلَيْنَا. إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا) من الإباء وهو الامتناع (يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ) حالٌ من قوله: «وهو يرتجز». د٣٥/٤٦٢أ

وهذا الحديث قد سبق في «باب حفر الخندق» [ح: ٢٨٣٦].

١٦٢ - بابُ مَنْ لَا يَثْبُتُ عَلَى الخَيْلِ

(بابُ مَنْ لَا يَثْبُتُ عَلَى الخَيْلِ).

٣٠٣٥ - ٣٠٣٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرٍ رضي الله عنه قَالَ: مَا حَجَبَنِي النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مُنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلَا رَآنِي إِلَّا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِي. وَلَقَدْ شَكَوْتُ إِلَيْهِ أَنِّي لَا أَثْبُتُ عَلَى الخَيْلِ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا».

(١) في (ب): «الأخوص» وهو تصحيفٌ.

وبه قال: (حَدَّثَنِي) بالإفراد، ولأبي ذرٍّ: «حدَّثنا» (مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ) بضمِّ النُّون وفتح الميم مصغَّرًا، قال: (حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ) عبد الله (عَنْ إِسْمَاعِيلَ) بن أبي خالدٍ الأحمسيِّ البجليِّ الكوفيِّ (عَنْ قَيْسٍ) هو ابن أبي حازمٍ (عَنْ جَرِيرٍ) هو ابن عبد الله الأحمسيِّ (رضي الله عنه) أنَّه (قَالَ: مَا حَجَبَنِي النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم) أي: ما منعني ممَّا التمست منه أو من دخول منزله، ولا يلزم منه النَّظر إلى أمَّهات المؤمنين رضي الله عنهن (مُنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلَا رَآنِي إِلَّا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِي) ولأبي ذرٍّ عن المُستملي: «في وجهه» وهو التفاتٌ من التَّكلُّم إلى الغيبة. (وَلَقَدْ شَكَوْتُ إِلَيْهِ أَنِّي لَا أَثْبُتُ عَلَى الخَيْلِ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي) لأنَّه محلُّ القلب، ولأبي ذرٍّ عن المُستملي: «في صدره» وهو على[1] طريق الالتفات كالسَّابق (وَقَالَ: اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا) لغيره حال كونه (مَهْدِيًّا) بفتح الميم، في نفسه، قال ابن بطَّالٍ: فيه تقديمٌ وتأخيرٌ لأنَّه لا يكون هاديًا لغيره إلَّا بعد أن يهتدي هو، فيكون مهديًّا. انتهى. وأُجيبَ: بأنَّه[2] حالٌ من الضَّمير، فلا تقديم ولا تأخير، وأيضًا فليس هنا صيغة ترتيبٍ.

١٦٣ - بابُ دَوَاءِ الجَرْحِ بِإِحْرَاقِ الحَصِيرِ، وَغَسْلِ المَرْأَةِ عَنْ أَبِيهَا الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ، وَحَمْلِ المَاءِ فِي التُّرْسِ

١٥٧/٥ (بابُ/ دَوَاءِ الجَرْحِ) بفتح الجيم[3] (بِإِحْرَاقِ الحَصِيرِ) وحشوه به (وَغَسْلِ المَرْأَةِ عَنْ أَبِيهَا الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ، وَحَمْلِ المَاءِ فِي التُّرْسِ) لأجل ذلك.

٣٠٣٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ قَالَ: سَأَلُوا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ رضي الله عنه: بِأَيِّ شَيْءٍ دُووِيَ جُرْحُ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم؟ فَقَالَ: مَا بَقِيَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، كَانَ عَلِيٌّ يَجِيءُ بِالمَاءِ فِي تُرْسِهِ، وَكَانَتْ -يَعْنِي: فَاطِمَةَ- تَغْسِلُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ، وَأُخِذَ حَصِيرٌ فَأُحْرِقَ، ثُمَّ حُشِيَ بِهِ جُرْحُ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم.

---

(١) «على»: مثبتٌ من (د).

(٢) زيد في (د): «إذا قلنا إنَّه».

(٣) في هامش (ل): قوله: «بفتح الجيم» كذا بخطِّه، والذي بخطِّ الحافظ المزِّيِّ: ضمَّة على الجيم، وفي «المصباح»: و«الجُرح» بالضَّمِّ: الاسم. انتهى. وبنحوه في هامش (ج)، وزاد: وعبارة القاموس: جرحه كمنعه، كلمه جرحه، والاسم الجَرح والجُرح بالضم، والجمع جروح. وهو أوَّل الجزء الرَّابع من خطِّ المزِّيِّ من «فروع اليونينيَّة».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ) المدينيُّ قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) بن عيينة قال: (حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ) سلمة بن دينارٍ الأعرجُ (قَالَ: سَأَلُوا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ) الأنصاريَّ (رضي الله عنه: بِأَيِّ شَيْءٍ) الجارُّ متعلِّق بـ«دُوْوِيَ»[1]، والمجرور للاستفهام (دُووِيَ) بواوٍ ساكنةٍ بعد[2] الدَّال المضمومة، ثمَّ واوٍ أخرى مكسورةٍ على البناء للمفعول، من المداواة (جُرْحُ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم) الَّذي[3] جُرِحَه بأُحُد؟ (فَقَالَ) سهلٌ: (مَا بَقِيَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ[4] أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي) قال ذلك؛ لأنَّه كان آخر من بقي من الصَّحابة بالمدينة (كَانَ عَلِيٌّ) هو ابن أبي طالبٍ (يَجِيءُ بِالمَاءِ فِي تُرْسِهِ، وَكَانَتْ يَعْنِي: فَاطِمَةَ) رضي الله عنها (تَغْسِلُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ) الشَّريف (وَأُخِذَ حَصِيرٌ) بالواو وضمِّ الهمزة مبنيًّا لما لم يُسَمَّ فاعله، كقوله: (فَأُحْرِقَ، ثُمَّ حُشِيَ بِهِ جُرْحُ/ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم) والفاعل لذلك فاطمةُ، كما وقع التَّصريح به في «الطِّبِّ» [ح:٥٧٢٢]. د٣/٤٦٢ب

وهذا الحديث سبق في «باب غسل المرأة أباها الدَّم عن وجهه» من[5] «الطَّهارة» [ح:٢٤٣].

١٦٤ - بابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّنَازُعِ وَالاِخْتِلَافِ فِي الحَرْبِ، وَعُقُوبَةِ مَنْ عَصَى إِمَامَهُ

وَقَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَنَـٰزَعُواْ فَتَفْشَلُواْ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾. وَقَالَ قَتَادَةُ: الرِّيحُ: الحَرْبُ.

(بابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّنَازُعِ) وهو التَّخاصم والتَّجادل (وَالاِخْتِلَافِ فِي) المقاتلة[6] في أحوال (الحَرْبِ[7]) بأن يذهب كلُّ واحدٍ منهم إلى رأيٍ (وَ) بيان (عُقُوبَةِ مَنْ عَصَى إِمَامَهُ) أي: بالهزيمة.

(وَقَالَ اللهُ تَعَالَى) ولأبي ذرٍّ: «عزَّ وجلَّ» بعد أن أمر المؤمنين بالثَّبات عند ملاقاتهم العدوَّ،

---

(١) في (د) و(ص) و(م): بـ«سأل»، ولعلَّ المثبت هو الصَّواب.

(٢) في (ص): «بدل» وهو خطأٌ.

(٣) في (ص): «أي» وليس بصحيحٍ.

(٤) في هامش (ج) و(ل) من نسخة: «ما بقي من النَّاس أحدٌ».

(٥) في (ب) و(س): «في».

(٦) في هامش (ل): أي: من المقاتلة في أحوال الحرب. «عيني».

(٧) في هامش (ل): قوله: «في المقاتلة في أحوال الحرب» فيه شيء فإنَّ فيه شائبة التَّكرير، فإنَّ الاختلاف في المقاتلة اختلافٌ في أحوال الحرب، وفي هذا الحلِّ أيضًا سكوتٌ عن من يصدر عنه هذا الاختلاف وهم المقاتلون، وإن علم ذلك من المقام فالأحسن ما سلكه الشَّيخ العينيُّ، وهو قوله: من اسم الفاعل مع قوله: «في أحوال الحرب» فسلِم من شائبة التِّكرار، مع بيانه لمبدأ الاختلاف ومحلِّه، فتدبَّره بلطف، والله أعلم.

والصَّبر على مبارزتهم: (﴿وَلَا تَنَٰزَعُواْ﴾) باختلاف الآراء كما فعلتم بأُحُد (﴿فَتَفْشَلُواْ﴾) جواب النَّهي، فتجبنوا عن[1] عدوِّكم (﴿وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ [الأنفال: ٤٦]) مستعارةٌ للدَّولة من حيث إنَّها في نفوذ أمرها مشبَّهةٌ بالرِّيح في هبوبها، وقيل: المراد بها الحقيقة، فإن النُّصرة لا تكون إلَّا بريحٍ يبعثها الله تعالى، وفي الحديث: «نُصِرتُ بالصَّبا وأُهلِكَت عادٌ بالدَّبور» [ح: ١٠٣٥].

و(قَالَ قَتَادَةُ) فيما وصله عبد الرَّزَّاق في «تفسيره»: (الرِّيحُ: الحَرْبُ) وهو تفسيرٌ مجازيٌّ، وسقط لأبي ذَرٍّ قوله «قال[2] قتادة: الرِّيح الحرب» وثبت له في روايته عن الكُشْمِيهَنِيِّ: «قال: يعني: الحرب»[3].

٣٠٣٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بَعَثَ مُعَاذًا وَأَبَا مُوسَى إِلَى اليَمَنِ قَالَ: «يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا، وَبَشِّرَا وَلَا تُنَفِّرَا، وَتَطَاوَعَا وَلَا تَخْتَلِفَا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى) هو ابن جعفر بن أعين البيكنديُّ، أو ابن موسى بن عبد الله الختِّيُّ[4] -بالخاء المعجمة وتشديد الفوقيَّة- السَّختيانيُّ البلخيُّ قال: (حَدَّثَنَا وَكِيعٌ) هو ابن الجرَّاح الرُّؤاسي -بضمِّ الرَّاء فهمزةٍ[5] فمهملةٍ- الكوفيُّ (عَنْ شُعْبَةَ) بن الحجَّاج (عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ) عامرٍ (عَنْ أَبِيهِ) أبي بردة عامرٍ (عَنْ جَدِّهِ) أي: جدِّ[6] سعيدٍ أبي موسى عبد الله بن قيسٍ الأشعريِّ رضي الله عنه (أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بَعَثَ مُعَاذًا) هو ابن جبلٍ (وَأَبَا مُوسَى) الأشعريَّ (إِلَى اليَمَنِ[7]) قبل حجَّة

(١) في غير (د) و(م): «من».

(٢) في (ب) و(س): «وقال» وليس في (ص).

(٣) قوله: «وثبت له... الحرب»: سقط من (د).

(٤) في هامش (ج) و(ل): قوله: «ابن عبد الله» كذا بخطِّه، وعبارة «التَّهذيب»: يحيى بن موسى بن عبد ربِّه بن سالم الحمدانيُّ، أبو زكريَّا، البلخيُّ السَّختيانيُّ، المعروف بـ«خَتٍّ». انتهى. وزاد في هامش (ل): قوله: «الختِّيُّ» قال العينيُّ: وقال -أي: الكِرمانيُّ- في يحيى بن موسى: «الختِّيُّ» بالنِّسبة إلى ختٍّ، وليس كذلك، فإنَّ «ختًّا» لقبه، وما هو بمنسوب إليه.

(٥) في (ص): «الهمزة» وهو خطأٌ.

(٦) زيد في غير (د) و(م): «أبي» وهو خطأٌ.

(٧) في هامش (ج) و(ل): أي: بعث كلَّ واحدٍ منهما على مخلافٍ، واليمن مخلافان. «شامي» قال: وكانت جهة معاذ العُلْيَا، وجهة أبي موسى السُّفلى. «شامي». وزاد في هامش (ل): والمِخلاف -بكسر الميم- الكورة. «مصباح».

الوداع (قَالَ)[1] لهما: (يَسِّرَا) بفتح المثنَّاة التَّحتيَّة وتشديد السِّين[2] المهملة المكسورة، أي: خذا بما فيه من[3] التَّيسير[4] (وَلَا تُعَسِّرَا) من التَّعسير وهو التَّشديد (وَبَشِّرَا) بالموحَّدة والشِّين المعجمة من التَّبشير، وهو إدخال السُّرور (وَلَا تُنَفِّرَا) من التَّنفير، أي: لا تذكرا شيئًا ينهزمون منه، ولا تقصدا ما فيه الشِّدَّة (وَتَطَاوَعَا) بفتح الواو، أي: تحابًا (وَلَا تَخْتَلِفَا) فإنَّ الاختلاف يوجب الاختلال، ويكون سببًا للهلاك.

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «المغازي» [ح:٤٣٤١] و«الأحكام» [ح:٧١٤٩] و«الأدب» [ح:٦١٢٤]، ومسلمٌ في «الأشربة» و«المغازي»، والنَّسائيُّ في «الأشربة»[5] و«الوليمة»، وابن ماجه في «الأشربة».

٣٠٣٩ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ ﵄ يُحَدِّثُ قَالَ: جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الرَّجَّالَةِ يَوْمَ أُحُدٍ -وَكَانُوا خَمْسِينَ رَجُلًا- عَبْدَ اللهِ بْنَ جُبَيْرٍ، فَقَالَ: «إِنْ رَأَيْتُمُونَا تَخْطَفُنَا الطَّيْرُ فَلَا تَبْرَحُوا مَكَانَكُمْ هَذَا حَتَّى أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ، وَإِنْ رَأَيْتُمُونَا هَزَمْنَا الْقَوْمَ وَأَوْطَأْنَاهُمْ فَلَا تَبْرَحُوا حَتَّى أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ» فَهَزَمُوهُمْ. قَالَ: فَأَنَا وَاللهِ رَأَيْتُ النِّسَاءَ يَشْتَدِدْنَ قَدْ بَدَتْ خَلَاخِلُهُنَّ وَأَسْوُقُهُنَّ رَافِعَاتٍ ثِيَابَهُنَّ. فَقَالَ أَصْحَابُ عَبْدِ اللهِ بْنِ جُبَيْرٍ: الْغَنِيمَةَ أَيْ قَوْمِ، الْغَنِيمَةَ، ظَهَرَ أَصْحَابُكُمْ فَمَا تَنْتَظِرُونَ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ جُبَيْرٍ: أَنَسِيتُمْ مَا قَالَ لَكُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ قَالُوا: وَاللهِ لَنَأْتِيَنَّ النَّاسَ فَلَنُصِيبَنَّ مِنَ الْغَنِيمَةِ، فَلَمَّا أَتَوْهُمْ صُرِفَتْ وُجُوهُهُمْ، فَأَقْبَلُوا مُنْهَزِمِينَ، فَذَاكَ إِذْ يَدْعُوهُمُ الرَّسُولُ فِي أُخْرَاهُمْ، فَلَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرُ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا، فَأَصَابُوا مِنَّا سَبْعِينَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ أَصَابَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ بَدْرٍ أَرْبَعِينَ وَمِئَةً، سَبْعِينَ أَسِيرًا وَسَبْعِينَ قَتِيلًا، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: أَفِي الْقَوْمِ مُحَمَّدٌ؟ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. فَنَهَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُجِيبُوهُ. ثُمَّ قَالَ: أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ؟ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. ثُمَّ قَالَ: أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ الْخَطَّابِ؟ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَمَّا هَؤُلَاءِ فَقَدْ قُتِلُوا. فَمَا مَلَكَ عُمَرُ نَفْسَهُ فَقَالَ: كَذَبْتَ وَاللهِ يَا عَدُوَّ اللهِ، إِنَّ الَّذِينَ عَدَدْتَ لَأَحْيَاءٌ كُلُّهُمْ، وَقَدْ بَقِيَ لَكَ مَا يَسُوؤُكَ. قَالَ: يَوْمٌ بِيَوْمِ بَدْرٍ، وَالْحَرْبُ سِجَالٌ. إِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ فِي الْقَوْمِ مُثْلَةً لَمْ آمُرْ بِهَا وَلَمْ تَسُؤْنِي. ثُمَّ أَخَذَ يَرْتَجِزُ: أُعْلُ هُبَل، أُعْلُ هُبَل. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا

(١) في (د): «قبل حجِّه قال».

(٢) «السِّين»: ليس في (د).

(٣) «مِن»: مثبتٌ من (م).

(٤) في (د): «اليسير» وليس بصحيحٍ.

(٥) قوله: «والمغازي... الأشربة»: سقط من (د).

تُجِيبُوا لَهُ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا نَقُولُ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ». قَالَ: إِنَّ لَنَا العُزَّى وَلَا عُزَّى لَكُمْ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا تُجِيبُوا لَهُ». قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا نَقُولُ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللهُ مَوْلَانَا وَلَا مَوْلَى لَكُمْ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ) بفتح العين، الحرَّانيُّ، من أفراده، قال: (حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ) هو ابن معاوية قال: (حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ) عمرو بن عبد الله السَّبيعيُّ (قَالَ: سَمِعْتُ[1] البَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ ﵄) حال كونه (يُحَدِّثُ قَالَ: جَعَلَ/ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الرَّجَّالَةِ) بفتح الرَّاء والجيم المشدَّدة، جمع راجلٍ، على خلاف القياس[2] وهم الَّذين لا خيل معهم (يَوْمَ أُحُدٍ) نصبٌ على الظَّرفيَّة (وَكَانُوا خَمْسِينَ رَجُلًا عَبْدَ اللهِ بْنَ جُبَيْرٍ) بضمِّ الجيم وفتح الموحَّدة، الأنصاريَّ، استشهد يوم أُحُدٍ، و«عبدَ الله» نصبٌ بـ«جعل» (فَقَالَ) ﵊ لهم: (إِنْ رَأَيْتُمُونَا تَخْطَفُنَا الطَّيْرُ) بفتح الفوقيَّة وسكون الخاء المعجمة وفتح المهملة مخفَّفة، ولأبي ذرٍّ: «تخَطَّفنا» بفتح الخاء وتشديد الطَّاء، وأصله: تتخطَّفنا[3] بتاءين، حُذِفَت إحداهما، أي: إن رأيتمونا/ قد زلنا من[4] مكاننا، وولَّينا منهزمين، أو إن قُتِلنا وأكلت الطَّير لحومنا (فَلَا تَبْرَحُوا مَكَانَكُمْ هَذَا حَتَّى أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ) وعند ابن إسحاق: قال: انضحوا الخيل عنَّا بالنَّبل، لا يأتونا من خلفنا (وَإِنْ رَأَيْتُمُونَا هَزَمْنَا القَوْمَ وَأَوْطَأْنَاهُمْ) بهمزةٍ مفتوحةٍ فواوٍ ساكنةٍ فطاءٍ فهمزةٍ ساكنةٍ، أي: مشينا عليهم وهم قتلى على الأرض (فَلَا تَبْرَحُوا) أي: فلا تزالوا[5] مكانكم (حَتَّى أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ) وعند أحمد والحاكم والطَّبرانيِّ من حديث ابن عبَّاسٍ: «إنَّ النَّبيَّ ﷺ أقامهم في موضعٍ، ثمَّ قال: احموا ظهورنا، فإن رأيتمونا نُقتَل فلا تنصرونا، وإن رأيتمونا قد غنمنا فلا تشركونا» (فَهَزَمُوهُمْ) وللأربعة: «فهزمهم» أي: هزم المسلمون الكفَّار.

(قَالَ) أي: البراء: (فَأَنَا وَاللهِ رَأَيْتُ النِّسَاءَ) المشركات (يَشْتَدِدْنَ) بمثنَّاةٍ فوقيَّةٍ بعد الشِّين

---

(١) في هامش (ج) و(ل): «سمعتُ»: لا يتعدَّى إلَّا إلى مفعولٍ واحدٍ. «منه».

(٢) في هامش (ل): إذ القياس: رَجَّال رَجْل، قال في «المصباح»: وجمع الرَّاجل رَجْل، مثل: صَاحب وصَحْب، ورَجَّالة ورُجَّال أيضًا. وبنحوه في هامش (ج).

(٣) قوله: «بفتح الخاء... تتخطفنا»: سقط من (د).

(٤) في (م): «عن».

(٥) «فلا تزالوا»: ليس في (ص).

المعجمة وكسر الدَّال الأولى يفتعلن، أي: يسرعن المشي أو يشتددن[١] على الكفَّار، يقال: شدَّ عليه في الحرب، أي: حمل عليه[٢]، ولأبي ذَرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «يشدُذْن» بإسقاط الفوقيَّة وضمِّ الدَّال الأولى. وقال عياضٌ: وقع للقابسيِّ في «الجهاد» «يُسْنِدن» بضمِّ أوَّله وسكون السِّين المهملة، بعدها نونٌ مكسورةٌ ودالٌ مهملةٌ، أي: يمشين في سند[٣] الجبل يردن أن يصعدنه حال كونهنَّ (قَدْ بَدَتْ) أي: ظهرت (خَلَاخِلُهُنَّ) بفتح الخاء، وفي «اليونينيَّة» بكسرها (وَأَسْوُقُهُنَّ) بضمِّ الواو، جمع ساقٍ، وضبطه بعضهم بالهمزة، لأنَّ الواو إذا انضمَّت جاز همزها، نحو: أدور وأدؤر، ليعينهنَّ ذلك على الهرب حال كونهنَّ (رَافِعَاتٍ ثِيَابَهُنَّ) وسمَّى ابن إسحاق النِّساء المذكوراتِ؛ وهنَّ: هند بنت عُتبة خرجت مع أبي سفيان، وأمُّ حكيمٍ بنت الحارث بن هشامٍ خرجت[٤] مع زوجها عكرمة بن أبي جهلٍ، وفاطمةُ بنت الوليد ابن المغيرة مع زوجها الحارث بن هشامٍ، وبرزةُ بنت مسعودٍ الثَّقفيَّة مع زوجها[٥] صفوان بن أميَّة، وهي أمُّ ابن[٦] صفوان، وريطةُ بنت منبِّه[٧] السَّهميَّة/ مع زوجها عمرو بن العاص، وهي والدة ابنه عبد الله، وسلافةُ بنت سعدٍ مع زوجها طلحة بن أبي طلحة الحجبيِّ، وخناس بنت مالكٍ أمُّ مصعب بن عميرٍ، وعمرةُ بنت علقمة، وعند غيره: كان النِّساء اللَّواتي خرجن مع المشركين يوم أُحُدٍ خمس عشرة امرأةً، وإنَّما خرجت قريشٌ بنسائها لأجل الثَّبات (فَقَالَ أَصْحَابُ عَبْدِ اللهِ بْنِ جُبَيْرٍ) وهم الرَّجَّالة[٨]: (الغَنِيمَةَ أَيْ قَوْمِ) أي: يا قوم (الغَنِيمَةَ) نصبٌ على الإغراء فيهما، وفي «اليونينيَّة»: «الغنيمة» مرَّة واحدة (ظَهَرَ) أي: غلب (أَصْحَابُكُمْ) المؤمنون الكفَّار (فَمَا تَنْتَظِرُونَ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ جُبَيْرٍ: أَنَسِيتُمْ مَا قَالَ لَكُمْ رَسُولُ الله ﷺ؟) والهمزة في «أنسيتم» للاستفهام الإنكاريِّ (قالُوا: وَاللهِ لَنَأْتِيَنَّ النَّاسَ فَلَنُصِيبَنَّ مِنَ الغَنِيمَةِ. فَلَمَّا أَتَوْهُمْ

د٣/٤٦٣ب

---

(١) في (د): «يشدذنَ».

(٢) «عليه»: ليس في (ب).

(٣) في هامش (ج) و(ل): «السَّنَدُ»؛ محرَّكة: ما قابلك من الجبل وَعَلَا عَنِ السَّفح. «قاموس».

(٤) «خرجت»: مثبتٌ من (ب) و(س).

(٥) قوله: «زوجها» زيادة توضيحية من فتح الباري.

(٦) في (م): «أبي» وكلاهما صحيحٌ.

(٧) في جميع النُّسخ: «شيبة» ولعلَّه محرَّفٌ عن المثبت من كتب التَّراجم.

(٨) في (ص): «الرحالة» وهو تصحيفٌ.

صُرِفَتْ وُجُوهُهُمْ[1]) أي: قلبت وحُوِّلت إلى الموضع الَّذي جاؤوا منه (فَأَقْبَلُوا) حال كونهم (مُنْهَزِمِينَ) عقوبةً لعصيانهم قوله عليه الصلاة والسلام: «لا تبرحوا» (فَذَاكَ إِذْ) حين (يَدْعُوهُمُ الرَّسُولُ فِي أُخْرَاهُمْ) في جماعتهم المتأخِّرة[2]: إليَّ يا[3] عباد الله، أنا رسول الله، من يكرّ[4] فله الجنَّة (فَلَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ[5] صلى الله عليه وسلم غَيْرُ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا) منهم: أبو بكرٍ وعمر وعليٌّ وعبد الرَّحمن بن عوفٍ وسعد بن أبي وقاصٍ وطلحة بن عبيد الله والزُّبير بن العوَّام وأبو عبيدة بن الجرَّاح وحُباب بن المنذر وسعد بن معاذٍ وأُسيد بن حُضيرٍ (فَأَصَابُوا مِنَّا) أي: من[6] طائفةٍ من[7] المسلمين، ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «منها» (سَبْعِينَ) منهم: حمزة بن عبد المطَّلب ومصعب بن عميرٍ (وَكَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَأَصْحَابُهُ أَصَابَ) ولأبي ذرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ: «أصابوا» (مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ بَدْرٍ أَرْبَعِينَ وَمِئَةً، سَبْعِينَ أَسِيرًا، وَسَبْعِينَ قَتِيلًا) سقط قوله «قتيلًا» من بعض النُّسخ (فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ) صخر بن حربٍ: (أَفِي الْقَوْمِ مُحَمَّدٌ؟ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَنَهَاهُمُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَنْ يُجِيبُوهُ، ثُمَّ قَالَ: أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ؟) أبو بكرٍ الصِّدِّيق (ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ قَالَ: أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ الْخَطَّابِ؟) عمر (ثَلَاثَ مَرَّاتٍ) والهمزة في الثَّلاثة للاستفهام الاستخباريِّ، ونهيه عليه الصلاة والسلام عن إجابة أبي سفيان تصاونًا عن الخوض فيما لا فائدة فيه وعن خصامِ مثلِه، وكان ابن قميئة قال لهم: قتلته (ثُمَّ رَجَعَ) أبو/ سفيان (إِلَى أَصْحَابِهِ[8] فَقَالَ: أَمَّا هَؤُلَاءِ) بتشديد الميم (فَقَدْ قُتِلُوا، فَمَا مَلَكَ عُمَرُ نَفْسَهُ فَقَالَ: كَذَبْتَ وَاللهِ يَا عَدُوَّ اللهِ، إِنَّ الَّذِينَ عَدَدْتَ لَأَحْيَاءٌ كُلُّهُمْ) وإنَّما أجابه بعد النَّهي حمايةً للظنِّ/ برسول الله صلى الله عليه وسلم أنَّه قُتِل، وأنَّ بأصحابه الوهن، فليس فيه عصيانٌ له في الحقيقة (وَقَدْ بَقِيَ لَكَ مَا يَسُوؤُكَ) يعني: يوم الفتح (قَالَ) أي: أبو سفيان: (يَوْمٌ بِيَوْمِ بَدْرٍ) أي: هذا اليوم في

١٥٩/٥

د٣/٦٤أ

(١) في هامش (ل): عقوبةً لعصيانهم.
(٢) في (م): «المتأخِّرين» وليس بصحيحٍ.
(٣) «يا»: مثبتٌ من (د) و(م).
(٤) في هامش (ج) و(ل): قوله: كَرَّ يكرُّ الفارس، من باب: «قَتَلَ»: إذا فرَّ للجَوَلان، ثمَّ عاد للقتال. «مصباح».
(٥) في (د): «رسول الله».
(٦) «مِن»: ليس في (ب).
(٧) «مِن»: ليس في (د) و(م).
(٨) «إلى أصحابه»: ليس في (ص).

مقابلة يوم بدرٍ (وَالحَرْبُ سِجَالٌ) أي: دُوَل مرَّة لهؤلاء ومرَّة لهؤلاء (إِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ فِي القَوْمِ مُثْلَةً) بضمِّ الميم وسكون المثلَّثة، أي: أنَّهم جدعوا[1] أنوفهم، وبقروا بطونهم، وكان حمزة رضي الله عنه ممَّن مُثِّل به (لَمْ آمُرْ بِهَا) يعني: أنَّه لا يأمر بفعل قبيحٍ لا يجلب لفاعله نفعًا (وَلَمْ تَسُؤْنِي) أي: لم أكرهها وإن كان وقوعها بغير أمري، وعند ابن إسحاق: «والله ما سخطتُ وما نهيتُ وما أمرتُ» وإنَّما لم تسؤه لأنَّهم كانوا أعداءً له، وقد كانوا قتلوا ابنه يوم بدرٍ (ثُمَّ أَخَذَ يَرْتَجِزُ) بقوله: (أُعْلُ هُبَل، أُعْلُ هُبَل) بضمِّ الهمزة وسكون العين المهملة، و«هُبَل»: بضمِّ الهاء وفتح الموحَّدة: اسم صنمٍ كان في الكعبة، أي: علا حزبك يا هُبَل، فحذف حرف النِّداء (قَالَ) ولأبي الوقت[2]: «فقال» (النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: أَلَا تُجِيبُوا لَهُ) أي: لأبي سفيان، و«تجيبوا» بحذف النُّون بدون ناصبٍ لغةٌ فصيحةٌ، ولأبي ذَرٍّ والأَصيليِّ: «ألا تجيبونه؟» بالنُّون بدل اللَّام، ولأبي ذَرٍّ: «ألا تجيبوه؟» بحذف النُّون (قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا نَقُولُ؟ قَالَ: قُولُوا: اللهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ) بقطع همزة «الله» في «اليونينيَّة» (قَالَ) أبو سفيان: (إِنَّ لَنَا العُزَّى) صنمٌ كان لهم[3] (وَلَا عُزَّى لَكُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: أَلَا تُجِيبُوا لَهُ؟) باللَّام، ولأبي ذَرٍّ والأصيلي[4]: «ألا تجيبونه؟»، ولأبي ذَرٍّ أيضًا: «ألا تجيبوه؟» بحذف النُّون (قَالَ[5]: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ[6]، مَا نَقُولُ؟ قَالَ: قُولُوا: اللهُ مَوْلَانَا وَلَا مَوْلَى لَكُمْ[7]) أي: الله ناصرنا.

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «المغازي» [ح:٤٠٤٣] و«التَّفسير» [ح:٤٥٦١]، وأبو داود في «الجهاد»، والنَّسائيُّ في «السِّير» و«التَّفسير».

---

(١) في (د): «جذعوا» وهو تصحيفٌ.

(٢) في (د): «ولأبي ذرٍّ» وليس بصحيحٍ.

(٣) في هامش (ج) و(ل): قوله: «صنم كان لهم»، وفي «البيضاويِّ»: والعزَّى: شجرةٌ لغطفان كانوا يعبدونها، فبعث إليها رسول الله خالد بن الوليد فقطعها. انتهى ومثله في «العيني».

(٤) قوله: «ألا تجيبوا... الأصيلي»: سقط من (م).

(٥) «قال»: ليس في (م).

(٦) «يا رسول الله»: ليس في (م).

(٧) في هامش (ل): قوله: «ولا مولى لكم» فإن قلت: قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ رُدُّوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ مَوۡلَىٰهُمُ ٱلۡحَقِّ﴾ [الأنعام:٦٢] قلت: «المولى» في الآية بمعنى: المالك، وفي الحديث بمعنى: النَّاصر. «كِرماني».

١٦٥ - بابٌ: إِذَا فَزِعُوا بِاللَّيْلِ

(بابٌ) بالتَّنوين: (إِذَا فَزِعُوا بِاللَّيْلِ) ينبغي لإمام العسكر أن يكشف الخبر بنفسه أو بمن[1] يندبه لذلك.

٣٠٤٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَحْسَنَ النَّاسِ، وَأَجْوَدَ النَّاسِ، وَأَشْجَعَ النَّاسِ. قَالَ: وَقَدْ فَزِعَ أَهْلُ المَدِينَةِ لَيْلَةً سَمِعُوا صَوْتًا. قَالَ: فَتَلَقَّاهُمُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَلَى فَرَسٍ لأَبِي طَلْحَةَ عُرْيٍ، وَهُوَ مُتَقَلِّدٌ سَيْفَهُ فَقَالَ: «لَمْ تُرَاعُوا، لَمْ تُرَاعُوا»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «وَجَدْتُهُ بَحْرًا». يَعْنِي: الفَرَسَ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ) الثَّقفيُّ قال: (حَدَّثَنَا حَمَّادٌ) هو ابن زيدٍ (عَنْ ثَابِتٍ) البُنانيِّ (عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه) أنَّه (قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَحْسَنَ النَّاسِ، وَأَجْوَدَ النَّاسِ، وَأَشْجَعَ النَّاسِ. قَالَ) أي: أنسٌ: (وَقَدْ فَزِعَ) بكسر الزَّاي، أي: خاف (أَهْلُ المَدِينَةِ لَيْلَةً) ولأبي ذرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ: «ليلًا» (سَمِعُوا صَوْتًا، قَالَ) أنسٌ: (فَتَلَقَّاهُمُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم) راجعًا، واستبرأ الخبر (عَلَى فَرَسٍ) اسمُه: المندوب (لأَبِي طَلْحَةَ عُرْيٍ)/ بضمِّ العين وسكون الرَّاء؛ بغير سرجٍ (وَهُوَ مُتَقَلِّدٌ سَيْفَهُ فَقَالَ: لَمْ تُرَاعُوا، لَمْ تُرَاعُوا) مرَّتين، أي: لا تخافوا خوفًا مستقرًّا[2] أو خوفًا يضرُّكم (ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: وَجَدْتُهُ بَحْرًا) بصيغة التَّوحيد (يَعْنِي: الفَرَسَ) وشبَّهه به لسعة[3] جريه.

د٣/٤٦٤ب

وسبق هذا الحديث مرارًا [ح: ٢٦٢٧، ٢٨٥٧، ٢٨٦٢، ٢٨٢٠، ٢٨٦٧، ٢٩٠٨، ٢٩٦٨].

١٦٦ - بابُ مَنْ رَأَى العَدُوَّ فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا صَبَاحَاهْ. حَتَّى يُسْمِعَ النَّاسَ

(بابُ مَنْ رَأَى العَدُوَّ) وقد أقبل (فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا صَبَاحَاهْ) أي: أغيثوني وقت الصَّباح، أي: وقت الغارة (حَتَّى يُسْمِعَ النَّاسَ) بضمِّ المثنَّاة التَّحتيَّة، من الإسماع، و«النَّاسَ»: نصبٌ على المفعوليَّة.

---

(١) في (د): «مَن».

(٢) في (م): «مستمرًّا».

(٣) في (د): «لسرعة».

٣٠٤١ - حَدَّثَنَا المَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ قَالَ: خَرَجْتُ مِنَ المَدِينَةِ ذَاهِبًا نَحْوَ الغَابَةِ. حَتَّى إِذَا كُنْتُ بِثَنِيَّةِ الغَابَةِ لَقِيَنِي غُلَامٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ. قُلْتُ: وَيْحَكَ، مَا بِكَ؟ قَالَ: أُخِذَتْ لِقَاحُ النَّبِيِّ ﷺ. قُلْتُ: مَنْ أَخَذَهَا؟ قَالَ: غَطَفَانُ وَفَزَارَةُ. فَصَرَخْتُ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ أَسْمَعْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا: يَا صَبَاحَاهُ، يَا صَبَاحَاهُ. ثُمَّ انْدَفَعْتُ حَتَّى أَلْقَاهُمْ وَقَدْ أَخَذُوهَا، فَجَعَلْتُ أَرْمِيهِمْ وَأَقُولُ: أَنَا ابْنُ الأَكْوَعِ، وَاليَوْمُ يَوْمُ الرُّضَّعِ. فَاسْتَنْقَذْتُهَا مِنْهُمْ قَبْلَ أَنْ يَشْرَبُوا، فَأَقْبَلْتُ بِهَا أَسُوقُهَا، فَلَقِيَنِي النَّبِيُّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ القَوْمَ عِطَاشٌ، وَإِنِّي أَعْجَلْتُهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا سِقْيَهُمْ، فَابْعَثْ فِي إِثْرِهِمْ. فَقَالَ: «يَا بْنَ الأَكْوَعِ، مَلَكْتَ فَأَسْجِحْ، إِنَّ القَوْمَ يُقْرَوْنَ فِي قَوْمِهِمْ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا المَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ) بن بشيرِ بن فرقدٍ البرجميُّ[1] البلخيُّ قال: (أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ) مصغَّرًا من غير إضافةٍ (عَنْ) مولاه (سَلَمَةَ) ابن الأكوع، سنان بن عبد الله أنَّه (أَخْبَرَهُ قَالَ: خَرَجْتُ مِنَ المَدِينَةِ) حال كوني (ذَاهِبًا نَحْوَ الغَابَةِ) بالغين المعجمة، وبعد الألف موحَّدةٌ، وهي على بريدٍ من المدينة في طريق الشَّام (حَتَّى إِذَا كُنْتُ بِثَنِيَّةِ الغَابَةِ[2]) هي[3] كالعقبة في الجبل (لَقِيَنِي غُلَامٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ) لم يُسَمَّ الغلام، ويحتمل أنَّه رباح الَّذي كان يخدم النَّبيَّ ﷺ (قُلْتُ) له: (وَيْحَكَ، مَا بِكَ؟ قَالَ: أُخِذَتْ) بضمِّ الهمزة، آخره مثنَّاةٌ فوقيَّةٌ ساكنةٌ مبنيًّا للمفعول، ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «أُخِذَ» بإسقاط التَّاء[4] الفوقيَّة (لِقَاحُ النَّبِيِّ ﷺ) بكسر اللَّام بعدها قافٌ، وبعد الألف حاءٌ مهملةٌ، مرفوعٌ نائبًا عن الفاعل، واحدها: لَقوح وهي الحلوب، وكانت عشرين لقحةً[5] ترعى بالغابة، وكان فيهم عيينة بن حصنٍ[6] الفزاريُّ (قُلْتُ: مَنْ أَخَذَهَا؟ قَالَ/: غَطَفَانُ وَفَزَارَةُ) بفتح الفاء والزَّاي: قبيلتان ١٦٠/٥

(١) في هامش (ج) و(ل): «البُرْجُمي» بضمِّ [الباء] وسكون الرَّاء، وضمِّ الجيم، هذه النِّسبة إلى البراجم؛ وهي قبيلة من تميم. «ترتيب».

(٢) في هامش (ل): قال في «البارع»: الثَّنيَّة: الطَّريق في الجبل. مثل: النَّقب، والثَّنيَّة أيضًا: أعلى مَسِيْل في رأس جبل يُرَى من بعيدٍ فيُعرَف، وقال المبرِّد: الثَّنيَّة: الطَّريق في الرَّمل وفي الجبل. انتهى. «تقريب الغريب» لابن صاحب «المصباح» قال في «التَّرتيب»: الغابة: مالٌ من أموالِ المدينة.

(٣) في (م): «أي».

(٤) «التَّاء»: مثبتٌ من (م).

(٥) في هامش (ل): و«اللِّقحة» بالكسر: النَّاقة ذات لبنٍ، والفتح لغة. «مصباح».

(٦) في هامش (ج) و(ل): قوله: «وكان فيهم عيينةُ بن حصنٍ» كذا بخطِّه، وصوابه: وكان فيها أبو ذرٍّ.

من العرب فيها أبو ذرٍّ[1] (فَصَرَخْتُ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ أَسْمَعْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا) أي: لابتي المدينة، واللَّابة: الحَرَّة: (يَا صَبَاحَاهُ، يَا صَبَاحَاهُ) مرَّتين بفتح الصَّاد والموحَّدة، وبعد الألف حاءٌ مهملةٌ فألفٌ فهاءٌ مضمومةٌ، وفي الفرع: سكونها، وكذا في أصله؛ منادى مستغاث، والألف للاستغاثة، والهاء للسَّكت، وكأنَّه نادى النَّاس استغاثةً بهم في وقت الصَّباح[2]. وقال ابن المُنَيِّر: الهاء للنُّدبة، وربَّما سقطت في الوصل، وقد ثبتت في الرِّواية، فيوقف عليها بالسُّكون. وقال القرطبيُّ: معناه: الإعلام بهذا الأمر المهمِّ الَّذي دهمهم[3] في الصَّباح، وهي كلمةٌ يقولها المستغيث (ثُمَّ انْدَفَعْتُ[4]) بسكون العين، أسرعت في السَّير وكان ماشيًا على رجليه (حَتَّى أَلْقَاهُمْ وَقَدْ أَخَذُوهَا، فَجَعَلْتُ أَرْمِيهِمْ) بالنَّبل (وَأَقُولُ: أَنَا/ ابْنُ الأَكْوَعِ، وَاليَوْمُ يَوْمُ الرُّضَّعِ[5]) بضمِّ الرَّاء وتشديد الضَّاد المعجمة، بعدها عينٌ مهملةٌ، والرَّفع فيهما، ولأبي ذرٍّ: نصب المعرَّف، أي: يوم هلاك اللِّئام، من قولهم: لئيمٌ راضعٌ، وهو الَّذي رضع اللُّؤم من ثدي أمِّه، وكلُّ من نُسِبَ إلى لؤمٍ فإنَّه يوصف بالمصِّ والرَّضاع. وفي المثَل: أَلْأَم من راضعٍ، وأصله: أنَّ رجلًا من العمالقة طرقه ضيفٌ ليلًا، فمصَّ ضرع شاته لئلَّا يسمع الضَّيف صوت الحَلْب، فكثر حتَّى صار كلُّ لئيمٍ راضعًا، سواءٌ فعل ذلك أو لم يفعله. وقيل: المعنى: اليوم يُعرَف من رضع كريمةً فأنجبته، أو لئيمةً فهجنته[6]، أو اليوم يُعرَف من أرضعته الحرب من صغره، وتدرَّب بها من غيره (فَاسْتَنْقَذْتُهَا) بالقاف والذَّال

د٣/٤٦٥أ

---

(١) في هامش (ج) و(ل): وقوله: «قبيلتان من العرب فيها أبو ذرٍّ» صوابه: فيهم عيينةُ بن حصن.

(٢) في هامش (ج) و(ل): قال في «الهمع»: تلي الألف في الغالب سالمة ومنقلبة ياءً أو واوًا هاء ساكنة، ويجوز تركها كقوله:

.... وقمتَ فيه بأمر الله يا عمرَا

ولا تثبت في حال الوصل [إلا ضرورة]، وأجاز الفرَّاء ثبوتها [فيه] مكسورةً ومضمومةً. انتهى بخطِّ شيخنا عجميٍّ. وما بين معقوفات من الهمع.

(٣) في هامش (ل): قوله: «دَهِمَ يدهم»: من باب: «تَعِبَ»، وفي لغة من باب: «نَفَعَ»، فاجأهم. «مصباح». وبنحوه في هامش (ج).

(٤) في (ص): «أدفعت».

(٥) زيد في (م) وهامش (ج) و(ل): سجعٌ لم يُلتزَم فيه الوزن، و«يومُ» رُفِعَ في الموضعين، مبتدأ وخبر، ونصب على الظَّرفيَّة، ورفع الثَّاني مبتدأ خبره الظَّرف فيما قبله تقديره: وفي هذا اليوم يوم الرُّضَّع أي: يوم هلاك اللِّئام وفيه تكرارٌ.

(٦) في هامش (ل): الهجنة من الكلام: ما يعيب، وفي العلم: إضاعته، وفي «القاموس»: والخيل من قبل الأمِّ، فإذا كان الأب كريمًا والأمُّ ليست كذلك؛ كان الولد هجينًا.

المعجمة (مِنهُمْ[1]) أي: استخلصت اللِّقاح من غطفان وفزارة (قَبْلَ أَنْ يَشْرَبُوا) أي: الماء (فَأَقْبَلْتُ بِهَا) حال كوني (أَسُوقُهَا، فَلَقِيَنِي النَّبِيُّ ﷺ) وكان قد خرج عليه الصلاة والسلام إليهم غداة الأربعاء في الحديد مقنَّعًا[2] في خمس مئةٍ، وقيل: سبع مئةٍ بعد أن جاء الصَّريخ، ونودي: يا خيل الله[3] اركبي، وعقد للمقداد بن عمرٍو لواءً وقال له: «امضِ حتَّى تلحقك الخيول[4]، وأنا على أثرك» (فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ القَوْمَ) يعني: غطفان وفزارة (عِطَاشٌ) بكسر العين المهملة (وَإِنِّي أَعْجَلْتُهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا) مفعول له، أي: كراهة شربهم (سِقْيَهُمْ) بكسر السِّين وسكون القاف، أي: حظَّهم من الشُّرب (فَابْعَثْ فِي إِثْرِهِمْ) بكسر الهمزة وسكون المثلَّثة. وعند ابن سعدٍ: قال سلمة: فلو بعثتني[5] في مئة رجلٍ استنقذت ما بأيديهم من السَّرح[6]، وأخذت بأعناق القوم (فَقَالَ) عليه الصلاة والسلام: (يَا بْنَ الأَكْوَعِ، مَلَكْتَ) أي: قدرت عليهم فاستعبدتهم وهم في الأصل أحرارٌ (فَأَسْجِحْ)[7] بهمزة قطعٍ وسينٍ مهملةٍ ساكنةٍ، وبعد الجيم المكسورة حاءٌ مهملةٌ، أي: فارفق وأَحْسِنِ العفوَ[8] ولا تأخذ

(١) «منهم»: جاء في (م) بعد لفظ: «فزارة».

(٢) في (ب) و(س): «متقنِّعًا».

(٣) في هامش (ج) و(ل): قوله: «يا خيلَ الله» قال الرَّاغب: الخيل في الأصل: اسم للأفراس والفرسان، ويستعمل في كلٍّ منهما مفردًا؛ نحو ما روي: يا خيل الله اركبي، فهذا للفرسان، و«عفوت عن صدقة الخيل» بمعنى: الأفراس. انتهى. وقال ابن الأثير في «يا خيلَ الله»: إنَّه من أحسن المجازات وألطفها، وفي «المرقاة» و«شرح ابن رسلان»: إنَّه من مختصر الكلام، أي: يا فرسان خيل الله. انتهى. وعلى هذا: فنسبة النِّداء إليها على سبيل المجاز لأنَّ المنادى في الحقيقة أهلها، كقوله تعالى: ﴿أَيَّتُهَا ٱلْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسَٰرِقُونَ﴾ [يوسف: ٧٠]، ولم يلتفت إليه في «يا خيل الله اركبي» ولو التفت لقال: اركبوا، وإنَّما أنَّث رعايةً للفظ الخيل، فإنَّها مؤنَّثة على ما ذكر السَّمين في «إعرابه». انتهى. وقد أجيز في قوله تعالى: ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢] أن تكون على حذف مضاف، وأن يكون مجازًا مرسلًا علاقته المجاورة، وأن يكون من المجاز العقليِّ، وكلُّها تتأتَّى في الحديث، فليُراجع «شرح الثُّلاثيَّات».

(٤) في (م): «الخيل».

(٥) في (م): «بعثني».

(٦) في هامش (ج) و(ل): «السَّرح»: المال السَّائم، تسميته بالمصدر. «راموز».

(٧) في هامش (ج): يحتمل أنَّه من عطف الإنشاء على الخبر؛ كقوله:

«... خولانُ فانكِح فتاتَهم ... ...»

أي: هذه خولان، ومنع الأكثرون ذلك، قال ابن هشام: وأمَّا «هذه خولان» فمعناه: تنبَّه فانكِح؛ أي: فهو من عطف الإنشاء على الإنشاء، قال: أو الفاء لمجرَّد السَّببيَّة مثلها في جواب الشَّرط؛ يعني: ليست عاطفة.

(٨) في (د): «بالعفو».

بالشدَّة (إِنَّ القَوْمَ) غطفان وفزارة (يُقْرَوْنَ) بضمِّ المثنَّاة التَّحتيَّة وسكون القاف والواو، بينهما راءٌ مفتوحةٌ، آخره نونٌ، أي: يضافون (فِي قَوْمِهِمْ) يعني: أنَّهم وصلوا إلى غطفان وهم يضيفونهم ويساعدونهم، فلا فائدة في البعث في الأثر لأنَّهم لحقوا بأصحابهم، وزاد ابن سعدٍ: فجاء رجلٌ من غطفان فقال: مرُّوا على فلانٍ الغطفانيِّ، فنحر لهم جزورًا، فلما أخذوا يكشطون جلدها رأوا غبرةً فتركوها وخرجوا هرابًا، الحديث. وفيه معجزةٌ حيث أخبر عليه الصلاة والسلام بذلك[1]. فكان كما قاله[2]، وفي بعض الأصول من «البخاريِّ»: «يَقرُون» بضمِّ الرَّاء مع فتح أوَّله، أي: ارفق بهم فإنَّهم يضيفون الأضياف، فراعى[3] صلى الله عليه وسلم ذلك لهم/ رجاء توبتهم وإنابتهم، ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «يَقِرُّون» بفتح أوَّله وكسر القاف وتشديد الرَّاء، ولأبي ذرٍّ: «من قومهم».

د٣/٤٦٥ب

وهذا الحديث الثَّاني عشر من ثلاثيَّات البخاريِّ، وأخرجه أيضًا في «المغازي» [ح: ٤١٩٤]، وكذا مسلمٌ و[4]أخرجه النَّسائيُّ في «اليوم واللَّيلة».

١٦٧ - بابُ مَنْ قَالَ: خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ فُلَانٍ

وَقَالَ سَلَمَةُ: خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ الأَكْوَعِ.

(بابُ مَنْ قَالَ: خُذْهَا) أي: الرَّمية (وَأَنَا ابْنُ فُلَانٍ، وَقَالَ سَلَمَةُ) في حديثه السَّابق [ح: ٣٠٤١] (خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ الأَكْوَعِ) المشهور في الرَّمي بالإصابة عن القوس، وهذا على سبيل الفخر، وهو منهيٌّ عنه إلَّا في هذه الحالة لاقتضاء الحال هنا فعله لتخويف الخصم.

٣٠٤٢ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ البَرَاءَ رضي الله عنه فَقَالَ: يَا أَبَا عُمَارَةَ، أَوَلَّيْتُمْ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ قَالَ البَرَاءُ -وَأَنَا أَسْمَعُ- أَمَّا رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم لَمْ يُوَلِّ يَوْمَئِذٍ، كَانَ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ الحَارِثِ آخِذًا بِعِنَانِ بَغْلَتِهِ، فَلَمَّا غَشِيَهُ المُشْرِكُونَ نَزَلَ، فَجَعَلَ يَقُولُ: أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ المُطَّلِبْ. قَالَ: فَمَا رُئِيَ مِنَ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ أَشَدُّ مِنْهُ.

---

(١) في (د): «حيث إنَّه عليه السلام أخبر بذلك».

(٢) في (م): «قال».

(٣) زيد في (د): «رسول الله».

(٤) في (د): «وكذا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ) بتصغير «العبد»، ابن موسى بن باذام العبسيُّ الكوفيُّ (عَنْ إِسْرَائِيلَ) بن يونس (عَنْ) جدِّه (أَبِي إِسْحَاقَ) عمرو/ بن عبد الله السَّبيعيِّ أنَّه (قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ) ١٦١/٥ من قيسٍ (البَرَاءَ) بن عازبٍ (رضي الله عنه فَقَالَ: يَا أَبَا عُمَارَةَ) بضمِّ العين، وهي كنية البراء (أَوَلَّيْتُمْ) أي: أدبرتم منهزمين (يَوْمَ) غزوة (حُنَيْنٍ؟) والهمزة للاستفهام الاستخباريِّ (قَالَ البَرَاءُ وَأَنَا أَسْمَعُ) هو من قول أبي إسحاق، والواو للحال (أَمَّا رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم لَمْ يُوَلِّ يَوْمَئِذٍ) لفرط شجاعته، وثقته بوعد الله، ورغبته في الشَّهادة ولقاء ربِّه، ولا يجوز على نبيٍّ الانهزام، ومن نَسَب أحدًا[1] منهم لذلك قُتِلَ، وحذف الفاء من جواب «أمَّا»[2] في قوله: «لم يولِّ»، قال ابن مالكٍ: هو جائزٌ نظمًا ونثرًا، يعني: فلا يختصُّ بالضَّرورة (كَانَ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ الحَارِثِ) بن عبد المطَّلب (آخِذًا بِعِنَانِ بَغْلَتِهِ) البيضاء يكفُّها[3] عن الإسراع به[4] إلى العدوِّ (فَلَمَّا غَشِيَهُ المُشْرِكُونَ) أي: أحاطوا به صلى الله عليه وسلم (نَزَلَ) عن بغلته (فَجَعَلَ يَقُولُ: أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ المُطَّلِبْ) بسكون الموحَّدة فيهما، وفيه التَّنويه بشجاعته صلى الله عليه وسلم، وثباته[5] في الحرب، وانتسب لجدِّه لشهرته في العرب، أو لغير ذلك ممَّا سبق (قَالَ) أي: البراء: (فَمَا رُئِيَ) بضمِّ الرَّاء وكسر الهمزة وفتح الياء (مِنَ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ أَشَدُّ مِنْهُ) صلى الله عليه وسلم.

وقد سبق[6] هذا الحديث في «الجهاد» في «باب من قاد دابَّة غيره في الحرب» [ح: ٢٨٦٤].

١٦٨ - بابٌ: إِذَا نَزَلَ العَدُوُّ عَلَى حُكْمِ رَجُلٍ

هذا (بابٌ) بالتَّنوين: (إِذَا نَزَلَ العَدُوُّ) من المشركين (عَلَى حُكْمِ رَجُلٍ) من المسلمين، ينفذ إذا أجازه الإمام.

(١) في هامش (ل): قوله: «ومن نسب أحدًا...» إلى آخره، أي: لأنَّه تنقيصٌ لهم، فيُقتَل إن لم يتبْ عندنا معاشرَ الشَّافعيَّة كما يؤخذ من «الرَّمليِّ» حيث قال: أو نقَصَه بأيِّ منقصٍ.

(٢) في (د): «وحذف فاء جواب أمَّا».

(٣) زيد في (د): «به».

(٤) «به»: ليس في (د).

(٥) في (ص): «وشأنه».

(٦) في (د): «سيق»، وليس في (م).

٣٠٤٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ -هُوَ ابْنُ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﵁ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ بَنُو قُرَيْظَةَ عَلَى حُكْمِ سَعْدٍ بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَكَانَ قَرِيبًا مِنْهُ، فَجَاءَ عَلَى حِمَارٍ، فَلَمَّا دَنَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ»، فَجَاءَ فَجَلَسَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: «إِنَّ هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ». قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ أَنْ تُقْتَلَ المُقَاتِلَةُ، وَأَنْ تُسْبَى الذُّرِّيَّةُ. قَالَ: «لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ المَلِكِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ) الواشحيُّ قال: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ) بن الحجَّاج (عَنْ سَعْدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ) بن عبد الرَّحمن بن عوفٍ القرشيِّ المدنيِّ (عَنْ أَبِي أُمَامَةَ) بضمِّ الهمزة وفتح الميمين، بينهما ألفٌ سعدٌ (هُوَ ابْنُ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ) بضمِّ الحاء المهملة وفتح النُّون مصغَّرًا، الأنصاريُّ (عَنْ أَبِي سَعِيدٍ) سعد بن مالك بن سنانٍ (الخُدْرِيِّ) الأنصاريِّ (﵁)/ أنَّه (قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ بَنُو قُرَيْظَةَ) القبيلة المشهورة من اليهود من قلعتهم (عَلَى حُكْمِ سَعْدٍ) هو ابن معاذٍ، وكان ﵊ فيما ذكره ابن إسحاق: قد حاصرهم خمسًا وعشرين ليلةً، وقذف الله في قلوبهم الرُّعب، فأذعنوا أن ينزلوا على حكم رسول الله ﷺ، فحكم فيهم سعد بن معاذٍ، وكان قد رُمِيَ في غزوة الخندق بسهمٍ قطع منه الأكحل، فلمَّا نزلتْ على حكمه (بَعَثَ[1] رَسُولُ اللهِ ﷺ) أي: في طلبه (وَكَانَ) سعد (قَرِيبًا مِنْهُ) لأنَّه ﵊ قد جعله في خيمةِ رُفَيدة الأسلميَّة ليعوده من قريبٍ في مرضه الَّذي أصابه من تلك الرَّمية (فَجَاءَ) ومعه قومه من الأنصار (عَلَى حِمَارٍ) وقد وطَّؤوا له بوسادةٍ من أدمٍ، وأحاطوا به في طريقهم، يقولون له: أحسنْ في مواليك، فقال لهم: لقد آن لسعدٍ ألَّا تأخذه في الله لومة لائمٍ، وكان رجلًا جسيمًا (فَلَمَّا دَنَا) أي: قرب من رسول الله ﷺ (قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ[2]) فقاموا إليه وأنزلوه (فَجَاءَ) سعدٌ (فَجَلَسَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ) ﵊: (إِنَّ هَؤُلَاءِ) اليهود من بني قريظة

(١) زيد في (د): «إليه».

(٢) في هامش (ل): قال العينيُّ: وقال القرطبيُّ: إنَّما المكروه القيام للمرء وهو جالسٌ، قال: وتأوَّل بعض أصحابنا قوله: «قوموا إلى سيِّدكم» على أنَّ ذلك مخصوصٌ بسعد، وقال بعضهم: أمرهم بالقيام لينزلوه عن الحمار لمرضه، وفيه بُعدٌ، وقال السُّهيليُّ: وقام رسول الله ﷺ لصفوان بن أميَّة ولعديِّ بن حاتم حين قدما عليه، وقام لمولاه زيد بن حارثة ولغيره أيضًا، وكان يقوم لابنته فاطمة ﵂ إذا دخلت عليه، وتقوم له إذا قدم عليها، وقام لجعفر ابن عمِّه، وفيه: جواز قول الرَّجل لآخر: يا سيِّدي، إذا علم منه خيرًا وفضلًا، وإنَّما جاءت الكراهة في تسويد الرجل الفاجر.

(نَزَلُوا عَلَى[١] حُكْمِكَ) فيهم (قَالَ) سعدٌ: (فَإِنِّي أَحْكُمُ) فيهم (أَنْ تُقْتَلَ) الطَّائفة (الْمُقَاتِلَةُ) منهم وهم الرِّجال (وَأَنْ تُسْبَى الذُّرِّيَّةُ) أي: النِّساء والصِّبيان (قَالَ) عليه الصلاة والسلام: (لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ المَلِكِ) بكسر اللَّام، أي: بحكم الله. ونقل القاضي عياضٌ: أنَّ بعضهم ضبطه في «البخاريِّ» بكسر اللَّام وفتحها، فإن صحَّ الفتح فالمراد به جبريل، يعني: بالحكم الَّذي جاء به الملَك عن الله، وعُورِضَ: بأنَّه لم يُنقَل نزول ملكٍ في ذلك[٢] بشيءٍ، ولو نزل بشيءٍ؛ اتُّبِعَ وتُرِكَ الاجتهاد، وبأنَّه: ورد في بعض ألفاظ الصَّحيح: «قضيت بحكم الله» [ح: ٤١٢١]. نعم، ورد في غير «البخاريِّ» ممَّا ذكره بعضهم: أنَّه قال في حكم سعدٍ بذلك: «طرقني الملَك سَحَرًا».

قال ابن المُنَيِّر: ويُستفاد من هذا الحديث لزوم حكم المحكَّم برضا الخصمين، سواءٌ كان في أمور الحرب أو غيرها، وهو ردٌّ على الخوارج الَّذين أنكروا التَّحكيم على عليٍّ رضي الله عنه، وفيه أيضًا تصحيح القول: بأنَّ المصيب واحدٌ، وأنَّ المجتهد ربَّما أخطأ ولا حرج عليه، ولهذا قال عليه الصلاة والسلام: «لقد حكمت بحكم الملك»، فدلَّ ذلك على أنَّ حكم الله في الواقعة/ متقرِّرٌ، فمن أصابه[٣] فقد أصاب الحقَّ، ولولا ذلك لم يكن لسعدٍ مزيَّةٌ في الصَّواب، لا يقال: كانت المسألة قطعيَّةً، والمسائل القطعيَّة/ لله فيها حكمٌ واحدٌ، لأنَّا نقول: بل كانت اجتهاديَّةً ظَنِّيَّةً، ولهذا كان رأي الأنصار أن يُعفى عن اليهود خلافًا لسعدٍ، وما كان الأنصار ليتَّفق أكثرهم على خلاف الصَّواب قطعًا، وفيه: جواز الاجتهاد في زمنه عليه الصلاة والسلام وبحضرته، فكيف بعد وفاته؟! وفيه: أنَّه يُسوَّغ للإمام الأعظم إذا كانت له حكومةٌ في نفسه أن يولِّي نائبًا يحكم بينه وبين خصمه للضَّرورة، وينفذ ذلك على خصمه إذا كان عدلًا، ولا يقدح فيه أنَّه حكم له وهو نائبه، نقله في «المصابيح».

١٦٢/٥ — د٣/٤٦٦ب

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «فضائل سعدٍ» [ح: ٣٨٠٤] و«الاستئذان» [ح: ٦٢٦٢] و«المغازي» [ح: ٤١٢١]، ومسلمٌ في «المغازي»، وأبو داود في «الأدب»، والنَّسائيُّ في «المناقب» و«السِّيَر» و«الفضائل».

---

(١) في (م): «في».

(٢) زيد في (د): «الوقت».

(٣) في (د): «أصاب».

١٦٩ - بابُ قَتْلِ الأَسِيرِ، وَقَتْلِ الصَّبْرِ

(بابُ) حكم (قَتْلِ الأَسِيرِ[١]، وَقَتْلِ الصَّبْرِ) بأن يُمسَك ذو[٢] روحٍ، ثمَّ يُرمى بشيءٍ حتَّى يموت.

وفي الحديث: النَّهي عن قتل شيءٍ من الدَّوابِّ صبرًا، وللكُشْمِيهَنيِّ: «قتل الأسير صبرًا» بزيادة «صبرًا» بعد «الأسير» وحذف قوله: «وقتل الصَّبر» وهي[٣] أخصر، والصَّبْر لغةً: الحبس، وإذا شُدَّت يدا رجُلٍ ورِجْلاه، ومسكه[٤] آخر وضرب[٥] عنقه يقال: قُتِلَ صبرًا.

٣٠٤٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ عَامَ الفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ المِغْفَرُ، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الكَعْبَةِ، فَقَالَ: «اقْتُلُوهُ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ) بن أبي أويسٍ (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (مَالِكٌ) الإمامُ (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) محمَّد بن مسلمٍ الزهريِّ (عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ) مكَّة (عَامَ الفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ المِغْفَرُ) بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وبعد الفاء المفتوحة راءٌ: زَردٌ يُنسَج من الدُّروع[٦] على قدر الرَّأس، يُلبَس تحت القلنسوة (فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ)[٧] هو أبو[٨] برزة الأسلميُّ (فَقَالَ): يا رسول الله (إِنَّ ابْنَ خَطَلٍ) بفتح الخاء[٩] المعجمة والطَّاء المهملة، آخره لامٌ، اسمه: عبد الله أو عبد العُزَّى (مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الكَعْبَةِ، فَقَالَ) ﵊: (اقْتُلُوهُ) لأنَّه ارتدَّ عن الإسلام وقتل مسلمًا كان يخدمه، وكان يهجو النَّبيَّ ﷺ، وله[١٠] قينتان تغنِّيان

---

(١) زيد في (م): «صبرًا».

(٢) في (ج): «ذا» وكتب على هامشها: «كذا بخطه ذا».

(٣) في (د): «وهو».

(٤) في (ب) و(س): «وأمسكه».

(٥) في (ب) و(د) و(م): «وضُربت».

(٦) في (م): «الدرع».

(٧) في هامش (ج): قال في المقدِّمة: «الَّذي جاء لم يُسمَّ».

(٨) في (م): «بن» وهو خطأٌ.

(٩) «الخاء»: ليس في (د).

(١٠) في (ص): «لقيه» ولعلَّه تحريفٌ.

بهجاء المسلمين، فابتدره سعيدُ بن حريث، أو[1] أبو برزة، أو الزُّبير بن العوَّام، أو سعد بن ذؤيب[2]، أو تعاونوا كلُّهم على قتله، وهذا مخصِّصٌ لقوله عليه الصلاة والسلام: «مَن دخل المسجد فهو آمنٌ»، وفيه: جواز إقامة الحدِّ والقصاص بمكَّة خلافًا لأبي حنيفة، وتأوَّل الحديث: بأنَّه قتَل ابن خطلٍ في السَّاعة الَّتي أُبيحَت له. وأجاب أصحابنا: بأنَّها إنَّما أُبيحَت ساعة الدُّخول حتَّى استولى عليها، وإنَّما قُتِلَ ابن خطلٍ بعد ذلك لأنَّه وقع بعد نزع المِغْفَر.

وهذا الحديث قد مرَّ في «باب دخول الحرم ومكَّة بغير إحرامٍ» في أواخر «كتاب الحجِّ» [ح: ١٨٤٦][3]. / د٣/١٤٦٧

١٧٠ - بابٌ: هَلْ يَسْتَأْسِرُ الرَّجُلُ؟ وَمَنْ لَمْ يَسْتَأْسِرْ، وَمَنْ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ عِنْدَ القَتْلِ

هذا (بابٌ) بالتَّنوين (هَلْ يَسْتَأْسِرُ الرَّجُلُ؟) أي: هل يسلم نفسه للأسر أم لا؟ (وَ) بيان حكم (مَنْ لَمْ يَسْتَأْسِرْ) أي: لم يسلِّم نفسه للأسر (وَمَنْ رَكَعَ) ولأبي ذرٍّ: «ومن صلَّى» (رَكْعَتَيْنِ عِنْدَ القَتْلِ).

٣٠٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ أَسِيدِ بْنِ جَارِيَةَ الثَّقَفِيُّ -وَهْوَ حَلِيفٌ لِبَنِي زُهْرَةَ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ- : أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَشَرَةَ رَهْطٍ سَرِيَّةً عَيْنًا، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيَّ جَدَّ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بن الخَطَّاب، فَانْطَلَقُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالهَدْأَةِ -وَهْوَ بَيْنَ عُسْفَانَ وَمَكَّةَ- ذُكِرُوا لِحَيٍّ مِنْ هُذَيْلٍ يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو لِحْيَانَ، فَنَفَرُوا لَهُمْ قَرِيبًا مِنْ مِئَتَيْ رَجُلٍ، كُلُّهُمْ رَامٍ، فَاقْتَصُّوا آثَارَهُمْ حَتَّى وَجَدُوا مَأْكَلَهُمْ تَمْرًا تَزَوَّدُوهُ مِنَ المَدِينَةِ، فَقَالُوا: هَذَا تَمْرُ يَثْرِبَ، فَاقْتَصُّوا آثَارَهُمْ، فَلَمَّا رَآهُمْ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَجَؤُوا إِلَى فَدْفَدٍ، وَأَحَاطَ بِهِمُ القَوْمُ فَقَالُوا لَهُمْ: انْزِلُوا وَأَعْطُونَا بِأَيْدِيكُمْ، وَلَكُمُ العَهْدُ وَالمِيثَاقُ، وَلَا نَقْتُلُ مِنْكُمْ أَحَدًا. قَالَ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ أَمِيرُ السَّرِيَّةِ: أَمَّا أَنَا فَوَاللهِ لَا أَنْزِلُ اليَوْمَ فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ، اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ، فَرَمَوْهُمْ بِالنَّبْلِ، فَقَتَلُوا عَاصِمًا فِي سَبْعَةٍ. فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ بِالعَهْدِ وَالمِيثَاقِ، مِنْهُمْ خُبَيْبٌ الأَنْصَارِيُّ وَابْنُ دَثِنَةَ وَرَجُلٌ آخَرُ، فَلَمَّا اسْتَمْكَنُوا مِنْهُمْ أَطْلَقُوا أَوْتَارَ قِسِيِّهِمْ

(١) في (م): «الحريث و» وليس بصحيحٍ.

(٢) في هامش (ل): وزاد في «الإفهام»: عمَّار بن ياسر. فتكون الجملة خمسة.

(٣) في هامش (ج): بخطِّه: يُنظَر في «باب دخول الحرم ومكَّة بغير إحرام» مرَّ أواخر «الحجِّ».

فَأَوْثَقُوهُمْ، فَقَالَ الرَّجُلُ الثَّالِثُ: هَذَا أَوَّلُ الغَدْرِ، وَاللهِ لَا أَصْحَبُكُمْ، إِنَّ فِي هَؤُلَاءِ لأُسْوَةً -يُرِيدُ القَتْلَى- فَجَرَّرُوهُ وَعَالَجُوهُ عَلَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ فَأَبَى، فَقَتَلُوهُ، فَانْطَلَقُوا بِخُبَيْبٍ وَابْنِ دَثِنَةَ حَتَّى بَاعُوهُمَا بِمَكَّةَ بَعْدَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، فَابْتَاعَ خُبَيْبًا بَنُو الحَارِثِ بْنِ عَامِرِ بْنِ نَوْفَلِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ الحَارِثَ بْنَ عَامِرٍ يَوْمَ بَدْرٍ، فَلَبِثَ خُبَيْبٌ عِنْدَهُمْ أَسِيرًا، فَأَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عِيَاضٍ، أَنَّ بِنْتَ الحَارِثِ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهُمْ حِينَ اجْتَمَعُوا اسْتَعَارَ مِنْهَا مُوسَى يَسْتَحِدُّ بِهَا فَأَعَارَتْهُ، فَأَخَذَ ابْنًا لِي وَأَنَا غَافِلَةٌ حِينَ أَتَاهُ قَالَتْ: فَوَجَدْتُهُ مُجْلِسَهُ عَلَى فَخِذِهِ وَالمُوسَى بِيَدِهِ، فَفَزِعْتُ فَزْعَةً عَرَفَهَا خُبَيْبٌ فِي وَجْهِي فَقَالَ: تَخْشَيْنَ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ مَا كُنْتُ لأَفْعَلَ ذَلِكَ. وَاللهِ مَا رَأَيْتُ أَسِيرًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ خُبَيْبٍ، وَاللهِ لَقَدْ وَجَدْتُهُ يَوْمًا يَأْكُلُ مِنْ قِطْفِ عِنَبٍ فِي يَدِهِ، وَإِنَّهُ لَمُوثَقٌ فِي الحَدِيدِ، وَمَا بِمَكَّةَ مِنْ ثَمَرٍ. وَكَانَتْ تَقُولُ: إِنَّهُ لَرِزْقٌ مِنَ اللهِ رَزَقَهُ خُبَيْبًا. فَلَمَّا خَرَجُوا مِنَ الحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ فِي الحِلِّ قَالَ لَهُمْ خُبَيْبٌ: ذَرُونِي أَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ. فَتَرَكُوهُ، فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ قَالَ: لَوْلَا أَنْ تَظُنُّوا أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ لَطَوَّلْتُهَا، اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا.

مَا أُبَالِي حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِمًا ... عَلَى أَيِّ شِقٍّ كَانَ للهِ مَصْرَعِي

وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الإِلَهِ وَإِنْ يَشَأْ ... يُبَارِكْ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوٍ مُمَزَّعِ

فَقَتَلَهُ ابْنُ الحَارِثِ، فَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ سَنَّ الرَّكْعَتَيْنِ لِكُلِّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ قُتِلَ صَبْرًا. فَاسْتَجَابَ اللهُ لِعَاصِمِ ابْنِ ثَابِتٍ يَوْمَ أُصِيبَ، فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ خَبَرَهُمْ وَمَا أُصِيبُوا، وَبَعَثَ نَاسٌ مِنْ كُفَّارِ قُرَيْشٍ إِلَى عَاصِمٍ حِينَ حُدِّثُوا أَنَّهُ قُتِلَ لِيُؤْتَوْا بِشَيْءٍ مِنْهُ يُعْرَفُ، وَكَانَ قَدْ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ عُظَمَائِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ، فَبُعِثَ عَلَى عَاصِمٍ مِثْلُ الظُّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ، فَحَمَتْهُ مِنْ رَسُولِهِمْ، فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى أَنْ يَقْطَعَ مِنْ لَحْمِهِ شَيْئًا.

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ) الحكم بن نافع قال[1]: (أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ) هو ابن أبي حمزة (عَنِ الزُّهْرِيِّ) محمَّد بن مسلمٍ ابن شهابٍ (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (عَمْرُو بْنُ أَبِي سُفْيَانَ) بفتح العين وسكون الميم (بْنِ أَسِيدِ بْنِ جَارِيَةَ) بفتح الهمزة وكسر السِّين المهملة، و«جارية»: بالجيم (الثَّقَفِيُّ -وَهْوَ حَلِيفٌ لِبَنِي زُهْرَةَ) بضمِّ الزاي وسكون الهاء (وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ-: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ) لمَّا قدم عليه بعد أُحُد رهطٌ من عَضَل[2] والقارة، فقالوا: يا رسول الله، إنَّ فينا إسلامًا فابعث معنا[3] نفرًا من أصحابك

(١) «قال»: ليس في (د).

(٢) في هامش (ل): قوله: «من عَضَلٍ» بالتَّحريك.

(٣) «معنا»: مثبتٌ من (د) و(س).

يفقهوننا (عَشَرَةَ رَهْطٍ[١]) ما دون العشرة من الرِّجال، ولا يكون فيهم امرأةٌ (سَرِيَّةً[٢]) نصبٌ على البيان (عَيْنًا) أي: جاسوسًا، وانتصابه بدلٌ مِن[٣] «سريَّة». وعند ابن إسحاق: أنَّهم كانوا ستَّة نفرٍ من أصحابه؛ وهم: مرثدُ بن أبي مرثدٍ الغنويُّ حليف حمزة بن عبد المطَّلب، وخالد ابن البكير اللَّيثيُّ حليف بني عديٍّ، وعاصم بن ثابتِ بن أبي[٤] الأقلح، وخبيب بن عديٍّ، وزيد بن الدَّثِنَة، وعبد الله بن طارقٍ. وما في الصَّحيح أصحُّ، وقد عُدَّ فيهم: مغيث بن عبيدٍ البلويّ حليف الأنصار (وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتٍ) أي: ابن أبي الأقلح (الأَنْصَارِيَّ جَدَّ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بن الخطَّاب) لأمِّه، لأنَّ أمَّ عاصم بن عمر هي بنت عاصم بن ثابت[٥]، وكان[٦] اسمها: جَميلة -بفتح الجيم- وقال مصعب الزُّهريُّ: إنَّما/ هو خال عاصمٍ لا جدُّه لأنَّ عاصم ابن عمر بن الخطَّاب أمُّه جميلةُ بنت ثابت بن أبي[٧] الأقلح أُخت عاصم بن ثابتٍ، وكان اسمها: عاصيةً، قال الكِرمانيُّ: وعليه الأكثر، وسقط قوله «بن الخطَّاب» لغير أبي ذرٍّ، وعند ابن إسحاق: وأمَّر عليهم مرثد بن أبي مرثدٍ، وما في الصَّحيح أصحُّ (فَانْطَلَقُوا) أي: الرَّهط العشرة (حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالهَدْأَةِ) بفتح الهاء وسكون الدَّال المهملة وفتح الهمزة، ولغير الكُشْمِيهَنِيِّ: «بالهدَأة» بفتح الدَّال، وقد تُحذَف الهمزة (وَهْوَ) موضعٌ (بَيْنَ عُسْفَانَ) بضمِّ العين وسكون السِّين المهملة[٨] (وَمَكَّةَ ذُكِرُوا) بضمِّ المعجمة وكسر الكاف مبنيًّا للمفعول (لِحَيٍّ مِنْ هُذَيْلٍ) بضمِّ الهاء وفتح الذَّال المعجمة (يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو لِحْيَانَ) بكسر اللَّام، وحُكِيَ فتحُها

١٦٣/٥

---

(١) في هامش (ج) و(ل): وقال ابن السِّكِّيت: الرَّهط والعشيرة بمعنًى. انتهى. يقال: الرَّهط: ما فوق العشرة إلى الأربعين. «مصباح» وفي «التَّقريب»: الرَّهط -ويُحرَّك- دون العشرة ليس فيهم امرأة، أو منها إلى الأربعين.

(٢) في هامش (ل): والسَّريَّة: طائفة من الجيش، يبلغ أقصاها أربع مئة، تُبعَث إلى العدوِّ، وجمعها: السَّرايا، سُمُّوا بذلك لأنَّهم يكونون خلاصة العسكر وخيارهم، من الشَّيء السَّري النَّفيس، وقيل: تُسمَّى سريَّةَ الرَّجيع وهي غزوة الرَّجيع، قال ابن سعد: كانت في صفر، على رأس ستَّة وثلاثين شهرًا، وذكره ابن إسحاق في صفر سنة أربع من الهجرة، والرَّجيع: على ثمانية أميال من عسفان. «عيني» سُمِّيت بذلك لأنَّها تسري بليلٍ.

(٣) «من»: ليس في (م).

(٤) «أبي»: سقط من (د) وكذا في المواضع اللَّاحقة.

(٥) زيد في (م): «أخت عاصم بن ثابت» وهو خطأٌ.

(٦) «كان»: مثبتٌ من (م).

(٧) «أبي»: مثبتٌ من (ب) و(س).

(٨) «المهملة»: مثبتٌ من (م).

وسكون الحاء المهملة، وهو ابن هذيل بن مدركة بن إلياس بن مضرَ، وعند الدِّمياطيِّ: أنَّهم بقايا جُرْهم (فَنَفَّرُوا لَهُمْ) بتشديد الفاء، وفي «اليونينيَّة» بتخفيفها، أي: استنجدوا لأجلهم (قَرِيبًا) بالنَّصب على المفعوليَّة، وفي نسخةٍ: «فنَفَروا» بتخفيف الفاء «قريبًا» بالنَّصب بنزع الخافض، وفي أخرى: «فنَفَروا» بالتخفيف أيضًا «قريبٌ» بالرَّفع، أي: خرج إليهم قريبٌ، ولأبي الوقت: «فنفذوا» بذالٍ معجمةٍ بدل الرَّاء (مِنْ مِئَتَيْ رَجُلٍ كُلُّهُمْ رَامٍ) بالنَّبل (فَاقْتَصُّوا) أي: اتَّبعوا (آثَارَهُمْ حَتَّى وَجَدُوا مَأْكَلَهُمْ تَمْرًا) اسم مكانٍ، نصبٌ بتقدير الجارِّ على حدِّ: رميتُ مرمى زيدٍ و«تمرًا»: نصب مفعول «وجدوا» (تَزَوَّدُوهُ مِنَ المَدِينَةِ) صفةٌ لـ«تمرًا» (فَقَالُوا: هَذَا تَمْرُ يَثْرِبَ، فَاقْتَصُّوا آثَارَهُمْ فَلَمَّا رَآهُمْ عَاصِمٌ) أمير السَّريَّة (وَأَصْحَابُهُ لَجَؤُوا[1]) بالجيم، أي: استندوا (إِلَى فَدْفَدٍ) بفاءين مفتوحتين، بينهما دالٌ مهملةٌ ساكنةٌ، وآخره دالٌ مهملةٌ أيضًا: رابيةٌ مشرفةٌ (وَأَحَاطَ بِهِمُ القَوْمُ فَقَالُوا لَهُمْ: انْزِلُوا وَأَعْطُونَا) بهمزة قطعٍ (بِأَيْدِيكُمْ وَلَكُمُ العَهْدُ وَالمِيثَاقُ، وَلَا نَقْتُلُ مِنْكُمْ أَحَدًا. قَالَ) ولأبي ذرٍّ: «فقال» (عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ أَمِيرُ السَّرِيَّةِ: أَمَّا) بالتشديد[2] (أَنَا فَوَاللهِ لَا أَنْزِلُ اليَوْمَ فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ) أي: في عهده (اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ) صلى الله عليه وسلم (فَرَمَوْهُمْ) أي: رمى الكفَّارُ المسلمين (بِالنَّبْلِ) بفتح النُّون وسكون الموحَّدة، بالسِّهام العربيَّة (فَقَتَلُوا عَاصِمًا) أمير السَّريَّة (فِي) جملة (سَبْعَةٍ) من العشرة، وعند ابن إسحاق: أنَّهم كانوا ستَّة نفرٍ كما مرَّ، وأنَّهم قتلوا منهم ثلاثةً وأسروا ثلاثةً (فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ بِالعَهْدِ وَالمِيثَاقِ، مِنْهُمْ: خُبَيْبٌ) بضمِّ الخاء المعجمة[3] وفتح الموحَّدة الأولى، بينهما تحتيَّةٌ ساكنةٌ؛ ابن عديٍّ (الأَنْصَارِيُّ) الأوسيُّ (وَابْنُ دَثِنَةَ) بفتح الدَّال المهملة وكسر المثلَّثة وفتحها وفتح النُّون، زيد بن الدَّثِنَة[4] بن معاوية ابن عبيدٍ الأنصاريُّ البياضيُّ (وَرَجُلٌ آخَرُ) هو عبد الله بن طارقٍ البلويُّ حليف بني ظفرٍ من الأنصار، كما عند ابن هشامٍ في «السِّيرة» (فَلَمَّا اسْتَمْكَنُوا مِنْهُمْ أَطْلَقُوا أَوْتَارَ قِسِيِّهِمْ فَأَوْثَقُوهُمْ) بها (فَقَالَ الرَّجُلُ الثَّالِثُ) وهو عبد الله بن طارقٍ: (هَذَا أَوَّلُ الغَدْرِ، وَاللهِ لَا أَصْحَبُكُمْ، إِنَّ فِي هَؤُلَاءِ) ولأبي ذرٍّ: «إنَّ لي في هؤلاء» (لَأُسْوَةً) بالنَّصب: اسم «إنَّ» أي: اقتداءً (يُرِيدُ القَتْلَى)

(١) في هامش (ل): لجأ إليه؛ كـ«فَرِحَ» و«مَنَعَ». «قاموس».

(٢) «بالتشديد»: مثبتٌ من (د) و(م).

(٣) «المعجمة»: ليس في (د).

(٤) قوله: «الدثنة» زيادة لا بد منها من كتب التراجم.

د٤٦٧/٣ب

عاصمًا والسِّتَّة (فَجَرَّرُوهُ) بفتح الرَّاء الأولى المشدَّدة، ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «وجرَّروه» بالواو بدل الفاء (وَعَالَجُوهُ عَلَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ) إلى مكَّة (فَأَبَى) أي: فامتنع من الرَّواح معهم (فَقَتَلُوهُ) بمرِّ الظَّهران فقبرُه هناك (فَانْطَلَقُوا بِخُبَيْبٍ وَابْنِ دَثِنَةَ حَتَّى بَاعُوهُمَا بِمَكَّةَ بَعْدَ وَقْعَةِ بَدْرٍ) ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «وقيعة بدر» بكسر القاف ومثنَّاةٍ تحتيَّةٍ ساكنةٍ. قال الكِرمانيُّ: وقوله: «بعد وقعة بدرٍ» متعلِّقٌ بقوله: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم / إذ الكلُّ كان بعده إلَّا البيع[1] فقط، أي: المذكور في قوله: (فَابْتَاعَ) أي: فاشترى (خُبَيْبًا بَنُو الحَارِثِ بْنِ عَامِرِ بْنِ نَوْفَلِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ) وهم عقبة وأبو سروعة وأخوهما لأمِّهما حجير بن أبي إهابٍ، واشترى ابنَ دَثِنَةَ صفوانُ بن أُمَيَّة -بضمِّ الهمزة فميم[2]- وقتله بمكَّة بأبيه كما عند ابن إسحاق (وَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ الحَارِثَ بْنَ عَامِرٍ يَوْمَ بَدْرٍ) فأخَّروه عندهم حتَّى تنقضي الأشهر الحُرم (فَلَبِثَ خُبَيْبٌ عِنْدَهُمْ أَسِيرًا).

د٣/٤٦٨أ

قال ابن شهابٍ الزُّهريُّ: (فَأَخْبَرَنِي) بالإفراد (عُبَيْدُ اللهِ) بضمِّ العين مصغَّرًا (بْنُ عِيَاضٍ) بكسر العين المهملة وتخفيف التَّحتيَّة وبعد الألف ضادٌ معجمةٌ، القاريُّ/ من القارة (أَنَّ بِنْتَ الحَارِثِ) اسمها: زينب، كما عند خلفٍ في «الأطراف» (أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهُمْ حِينَ اجْتَمَعُوا) أي: لقتله (اسْتَعَارَ مِنْهَا مُوسَى) بعدم الصَّرف لأنَّه على وزن «فُعْلى» وبه على أنَّه على[3] وزن «مُفعَل» على خلافٍ بين الصَّرفيِّين، والذي في «اليونينيَّة» الصَّرفُ (يَسْتَحِدُّ بِهَا) أي: يحلق بها شعر عانته لئلَّا يظهر عند قتله[4] (فَأَعَارَتْهُ) قالت: (فَأَخَذَ) خبيبٌ (ابْنًا لِي وَ) الحال (أَنَا غَافِلَةٌ حِينَ أَتَاهُ) ولأبي ذرٍّ: «حتَّى» وكان اسم ابنها هذا أبا الحسين بن الحارث بن عديِّ بن نوفل بن عبد منافٍ، وهو جدُّ عبد الله بن عبد الرَّحمن بن أبي الحسين المكيُّ المحدِّث، من أقران الزُّهريِّ (قَالَتْ: فَوَجَدْتُهُ مُجْلِسَهُ) بضمِّ الميم وسكون الجيم وكسر اللَّام، أي: الصَّبيّ (عَلَى فَخِذِهِ) بالخاء والذَّال المعجمة (وَ) الحال أنَّ (المُوسَى بِيَدِهِ) بيد خبيبٍ (فَفَزِعْتُ) بكسر الزَّاي وسكون العين (فَزْعَةً) بفتح الفاء وسكون الزَّاي (عَرَفَهَا خُبَيْبٌ فِي وَجْهِي، فَقَالَ: تَخْشَيْنَ أَنْ

٥/١٦٤

---

(١) في هامش (ج) و(ل): قوله: «إلا البيع» كذا بخطِّه، وصوابه كما في «الكِرمانيِّ»: لا البيع.

(٢) في غير (د): «منهم» ولعلَّه تحريفٌ.

(٣) «على»: ليس في (ب) و(س).

(٤) في (م): «القتل».

أَقْتُلَهُ؟ بحذف همزة الاستفهام (مَا كُنْتُ لأَفْعَلَ ذَلِكَ) وعند ابن سعدٍ: ما كنت لأغدر (وَاللهِ) أي: قالت بنت الحارث: والله (مَا رَأَيْتُ أَسِيرًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ خُبَيْبٍ، وَاللهِ لَقَدْ وَجَدْتُهُ يَوْمًا[1] يَأْكُلُ مِنْ قِطْفِ عِنَبٍ) بكسر القاف وسكون الطَّاء، أي: عنقود عنبٍ (فِي يَدِهِ وَ) الحال (إِنَّهُ لَمُوثَقٌ) بفتح المثلَّثة، أي: لمقيَّدٌ (فِي الحَدِيدِ وَ) الحال أنَّ (مَا بِمَكَّةَ مِنْ ثَمَرٍ) بفتح المثلَّثة والميم (وَكَانَتْ تَقُولُ: إِنَّهُ لَرِزْقٌ مِنَ[2] اللهِ رَزَقَهُ خُبَيْبًا) وهذه كرامةٌ جعلها الله تعالى لخبيبٍ آيةً على يد الكفَّار، وبرهانًا لنبيِّه ﷺ، وتصحيحًا لرسالته عند الكافرة، وأهل بلدها الكفَّار والكرامة ثابتةٌ للأولياء عند أهل السُّنَّة، والفرق بينها وبين المعجزة التَّحدِّي كما هو مقرَّرٌ في موضعه (فَلَمَّا خَرَجُوا) بخبيب (مِنَ الحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ/ فِي الحِلِّ قَالَ لَهُمْ خُبَيْبٌ: ذَرُونِي) أي: اتركوني (أَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ فَتَرَكُوهُ، فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ) وعند ابن سعدٍ: أنَّه ركعهما في موضع مسجد التَّنعيم (ثُمَّ قَالَ: لَوْلَا أَنْ تَظُنُّوا أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ) أي: من القتل (لَطَوَّلْتُهَا) يعني: الصَّلاة. وفي نسخةٍ: «لطوَّلتهما» أي: الرَّكعتين، وهو جواب «لولا». والظَّاهر أنَّه سقط من النُّسخة الَّتي شرح عليها الكِرمانيُّ فقدَّره بنحو: لزدت على ركعتين[3]، أو لأطلتهما، بعد أن صرَّح بحذفه (اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا) أي: عُمَّهم بالهلاك، وزاد موسى بن عقبة: ولا تُبقِ منهم أحدًا، واقتلهم بَدَدًا -بفتح الموحَّدة- يعني: متفرِّقين، فلم يحل الحول ومنهم أحدٌ حيٌّ، وقال خبيبٌ بعد فراغه من الدُّعاء عليهم: (ما أُبَالِي) ولأبي ذَرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ: «وما أن أبالي» وله أيضًا عن الحَمُّويي والمُستملي: «ولست أبالي» (حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِمًا عَلَى أَيِّ شِقٍّ) بكسر الشِّين المعجمة، وفي «المغازي» [ح: ٣٩٨٩] على أيِّ جنبٍ (كَانَ للهِ مَصْرَعِي) أي: مطرحي على الأرض (وَذَلِكَ) أي: قتلي (فِي ذَاتِ الإِلَهِ) أي: في وجه الله وطلب ثوابه (وَإِنْ يَشَأْ؛ يُبَارِكْ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوٍ) بكسر الشِّين المعجمة وسكون اللَّام، أي: أوصال جسدٍ (مُمَزَّعٍ) بضمِّ الميم الأولى وفتح الثَّانية والزَّاي المشدَّدة وبعدها عينٌ مهملةٌ، أي: مقطَّعٍ مفرَّقٍ، وهذان البيتان من قصيدةٍ أوَّلها:

لقد جمَّع الأحزاب حولي وألَّبوا ... قبائلهم واستجمعوا كلَّ مجمع

وقد قرَّبوا أبناءهم ونساءهم ... وقُرِّبت من جذعٍ طويلٍ مُمَنَّع

د٣/٤٦٨ب

---

(١) «يومًا»: ليس في (ص).

(٢) زيد في (د): «عند».

(٣) في (م): «الرَّكعتين».

وساقها ابن إسحاق ثلاثة عشر بيتًا، تأتي إن شاء الله تعالى في «السِّير» [ح:٣٩٨٩] بعون الله[1]، وقال ابن هشام: أكثر أهل العلم بالشِّعر ينكرها لخبيبٍ (فَقَتَلَهُ ابْنُ الحَارِثِ) عقبة بالتَّنعيم وصلبه ثَمَّ، وقيل: بل قتله أبو سَِروعة -بكسر السِّين المهملة وفتحها- عقبة بن الحارث بن عامر بن نوفلٍ، كما رواه أبو داود الطَّيالسيُّ وغيره (فَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ سَنَّ الرَّكْعَتَيْنِ لِكُلِّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ قُتِلَ صَبْرًا) أي: مصبورًا محبوسًا للقتل، وإنَّما صار فعل خبيب سنَّةً؛ لأنَّه فعل ذلك في حياة الشَّارع ﷺ واستحسنه، وقد صلَّى هاتين الرَّكعتين زيد بن حارثة مولاه عليه الصلاة والسلام في حياته عليه الصلاة والسلام لما أراد رجلٌ قتله، كما رويناه من طريق السُّهيليِّ بسنده إلى اللَّيث ابن سعدٍ بلاغًا/ عنه (فَاسْتَجَابَ اللهُ لِعَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ) أمير السَّريَّة دعاءه (يَوْمَ أُصِيبَ) حيث قال: اللَّهمَّ أخبر عنا نبيَّك (فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ خَبَرَهُمْ وَمَا أُصِيبُوا) أي: مع ما جرى عليهم (وَبَعَثَ نَاسٌ مِنْ كُفَّارِ قُرَيْشٍ إِلَى عَاصِمٍ) أمير السَّريَّة (حِينَ حُدِّثُوا) بضمِّ الحاء المهملة وكسر الدَّال، أي: حين أخبروا (أَنَّهُ قُتِلَ لِيُؤْتَوْا) بفتح التَّاء (بِشَيْءٍ مِنْهُ) نحو رأسه (يُعْرَفُ) به (وَكَانَ) أي: عاصم (قَدْ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ عُظَمَائِهِمْ يَوْمَ) وقعة (بَدْرٍ) وهو عقبة/ بن أبي مُعَيطٍ (فَبُعِثَ عَلَى عَاصِمٍ مِثْلُ) بضمِّ الموحَّدة وكسر العين المهملة مبنيًّا للمفعول، و«مثلُ»: بالرَّفع نائبًا عن الفاعل، ولأبي ذَرٍّ عن المُستملي: «فبعث الله على عاصمٍ مثلَ» نصبٌ على المفعوليَّة (الظُّلَّةِ) بضمِّ الظَّاء المعجمة وتشديد اللَّام، أي: السَّحابة المظلَّة (مِنَ الدَّبْرِ) بفتح الدَّال المهملة وإسكان الموحَّدة، ذكور النَّحل أو الزَّنابير[2] (فَحَمَتْهُ) أي: حفظته (مِنْ رَسُولِهِمْ، فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى أَنْ يَقْطَعَ) ولأبي ذَرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «أن يقطعوا» (مِنْ لَحْمِهِ شَيْئًا) ولأبي ذَرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ: «فلم يُقدَر» بضمِّ أوله وفتح ثالثه، ولأبي ذَرٍّ عن المُستملي والكُشْمِيهَنِيِّ: «أن يُقطَع» بضمِّ أوَّله وفتح ثالثه مبنيًّا للمفعول، «من لحمه شيءٌ» -بالرَّفع نائبًا عن الفاعل- لأنَّه كان حلف لا يمسُّ مشركًا، ولا يمسُّه مشركٌ، فبرَّ الله قَسَمه، وإنَّما لم يحمه الله تعالى من القتل وحماه من قطع شيءٍ من بدنه؛ لأنَّ القتل موجبٌ للشَّهادة

١٦٥/٥

د٣/٤٦٩أ

---

(١) زيد في (د): «وقوَّته».

(٢) في هامش (ج): قيل: لمَّا عجزوا عن أخذ شيء منه؛ قالوا: إنَّ الدبر يذهب باللَّيل، فلمَّا جاء اللَّيلُ أرسل الله تعالى سيلًا فحمله، فلم يجدوه، وقيل: إنَّ الأرض ابتلعته، وقيل: إنَّه حلف لا يمسُّ مشركًا. انتهى ما ذكر الشَّارح.

بخلاف القطع، فلا ثواب فيه مع ما فيه من هتك حرمته، وذُكِرَ: أنَّه لما أُنزِل خبيبٌ[1] إذا هو رطبٌ لم يتغيَّر بعد أربعين يومًا، ودمه على جرحه وهو يبضُّ دمًا كالمسك.

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «التَّوحيد» [ح:٧٤٠٢] وفي «المغازي» [ح: ٣٩٨٩]، وأبو داود في «الجهاد»، والنَّسائيُّ في «السِّير»، وفيه الشِّعر دون الدُّعاء.

١٧١ - بابُ فَكَاكِ الأَسِيرِ

فِيهِ عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(بابُ) وجوب (فَكَاكِ[2] الأَسِيرِ) من أيدي العدوِّ بمالٍ أو بغير مالٍ (فِيهِ) أي: في الباب (عَنْ أَبِي مُوسَى) الأشعريِّ رضي الله عنه ممَّا وصله في «الأطعمة» [ح:٥٣٧٣] و«النِّكاح» [ح: ٥١٧٤] (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) وسقط هذا التَّعليق في رواية أبي ذرٍّ.

٣٠٤٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النبيُّ ﷺ: «فُكُّوا العَانِيَ -يَعْنِي: الأَسِيرَ- وَأَطْعِمُوا الجَائِعَ، وَعُودُوا المَرِيضَ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ) البغلانيُّ، وسقط لأبي ذرٍّ «بن سعيدٍ» قال: (حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) هو ابن عبد الحميد (عَنْ مَنْصُورٍ) هو ابن المعتمر (عَنْ أَبِي وَائِلٍ) شقيق بن سلمة (عَنْ أَبِي مُوسَى) الأشعريِّ (رضي الله عنه) أنَّه (قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ[3] ﷺ: فُكُّوا العَانِيَ[4]) بالعين المهملة، وبعد الألف نونٌ على وزن: القاضي، قال جريرٌ أو قتيبة: (يَعْنِي: الأَسِيرَ) أي: من المسلمين من بيت المال، وسقط لفظ «يعني» لأبي ذرٍّ، وفي روايةٍ له: «فكُّوا العاني، أي: الأسير» بدل «يعني» (وَأَطْعِمُوا الجَائِعَ) آدميًّا وغيره (وَعُودُوا المَرِيضَ) وهذه الأخيرة سنَّةٌ مؤكَّدةٌ، والأُولَيَان فرض كفايةٍ كما نبَّه[5] عليه كافَّة العلماء.

---

(١) في غير (م): «بخبيب».

(٢) في هامش (ل): والفَكاك -بفتح الفاء- أي: التَّخليص، ويجوز الكسر. «عينيٌّ». وبنحوه في هامش (ج).

(٣) في غير (ص) و(م): «رسول الله».

(٤) في هامش (ل): من عنا يعنو فهو عان، والجمع: عناة، والمراد: عانيةٌ، والجمع عوانٍ، وكلُّ من ذلَّ واستكان وخضع فقد عنا. «عينيٌّ».

(٥) «نبَّه»: ليس في (د).

٣٠٤٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ: أَنَّ عَامِرًا حَدَّثَهُمْ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ ﵁ قَالَ: قُلْتُ لِعَلِيٍّ ﵁: هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ مِنَ الوَحْيِ إِلَّا مَا فِي كِتَابِ اللهِ؟ قَالَ: وَالَّذِي فَلَقَ الحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ، مَا أَعْلَمُهُ إِلَّا فَهْمًا يُعْطِيهِ اللهُ رَجُلًا فِي القُرْآنِ، وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ. قُلْتُ: وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ؟ قَالَ: العَقْلُ، وَفَكَاكُ الأَسِيرِ، وَأَلَّا يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ يُونُسَ) هو أحمد بن عبد الله بن يونس التَّميميُّ اليربوعيُّ الكوفيُّ قال: (حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ) هو ابن معاوية أبو خيثمة الجعفيُّ[1] الكوفيُّ قال: (حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ) بضمِّ الميم وفتح الطَّاء المهملة وكسر الرَّاء المشدَّدة، بعدها فاءٌ، ابن طريفٍ الحارثيُّ الكوفيُّ (أَنَّ عَامِرًا)[2] الشَّعبيَّ (حَدَّثَهُمْ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ)/ بضمِّ الجيم وفتح الحاء المهملة، وبعد التَّحتيَّة السَّاكنة[3] فاءٌ، وهب بن عبد الله السُّوائيُّ[4] (﵁) أنَّه[5] (قَالَ: قُلْتُ لِعَلِيٍّ ﵁: هَلْ عِنْدَكُمْ) أهلَ البيت النَّبويِّ (شَيْءٌ مِنَ الوَحْيِ) خصَّكم به النَّبيُّ ﷺ دون غيركم كما تزعم الشِّيعة (إِلَّا مَا فِي كِتَابِ اللهِ؟[6] قَالَ) عليٌّ[7]: (وَالَّذِي فَلَقَ الحَبَّةَ[8]) أي: شقَّها في الأرض حتَّى نبتت ثمَّ أثمرت، فكان منها حبٌّ كثيرٌ (وَبَرَأَ النَّسَمَةَ) أي: خلقها (مَا أَعْلَمُهُ) عندنا (إِلَّا فَهْمًا[9]) بسكون الهاء وفتحها[10] والنَّصب، ولأبي ذرٍّ: «إِلَّا فَهْمٌ» بالرَّفع وفتح الهاء وسكونها، قاله ابن

د٣/٤٦٩ب

---

(١) في هامش (ج) و(ل): قال ابن جنيٍّ: جعفيٌّ: علم مرتجل، وهو حيٌّ من اليمن، يُقال لهم: جُعفيٌّ بلفظ النَّسب، فإذا نسبت إليهم حذفت يَاءي الإضافة، وألحقت ياءين مستحدثتين، وتوهَّم بعضهم أنَّ اسم الحيِّ جعفٌ، وأنكره عليه أحمد بن يحيى، ونظير هذا الحيِّ قولهم: كرسيٌّ، وله نظائرُ. «ترتيب».

(٢) زيد في (د): «هو».

(٣) «الساكنة»: ليس في (د).

(٤) في هامش (ل): إلى سواءة بن عامر بن صعصعة، بطن كبير. «ترتيب».

(٥) «أنَّه»: ليس في (د).

(٦) في هامش (ج): قوله: «إلَّا ما في كتاب الله» «إلَّا» بمعنى «غير».

(٧) زيد في (د): «لا».

(٨) في هامش (ل): قوله: «فلق الحبَّة» والحبَّة -أي: بالفتح-: واحدة حبِّ الحنطة ونحوها من الحبوب، ثمَّ قال: و«الحِبَّة» بالكسر: بزور الصَّحراء ممَّا ليس بقوت. «تقريب الغريب».

(٩) في هامش (ل): فَهِمَ؛ كـ«فَرِحَ» [فَهْمًا] ويُحرَّك، وهي أفصح، وفَهَامة ويكسر، وفَهَامِيَة: عَلِمَه وعَرَفَه بالقلب. «قاموس».

(١٠) في هامش (ج): قال في «القاموس»: وهي أفصح.

سِيدَهْ (يُعْطِيهِ اللهُ رَجُلًا فِي القُرْآنِ) فيه جواز استخراج العالم من القرآن بفهمه ما لم يكن منقولًا عن المفسِّرين إذا وافق أصول الشَّريعة، وهذا فيه[1] تأييد لقول إمام دار الهجرة مالكٍ ﵀: ليس العلم بكثرة الرِّواية[2]، وإنَّما هو نورٌ وفهمٌ يضعه الله في قلب من يشاء (وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ) وهي الورقة المكتوبة، وكانت معلَّقة بقبضة سيفه، وعند النَّسائيِّ: فأخرج كتابًا من قراب/ سيفه. قال أبو جُحَيفة: (قُلْتُ) لعليٍّ ﵁: (وَمَا) أي: أيُّ شيءٍ (فِي) هذه (الصَّحِيفَةِ؟ قَالَ): فيها (العَقْلُ) أي: حكم العقل وهو الدِّية، أي: أحكامها ومقاديرها وأصنافها وأسنانها[3] (وَفَكَاكُ الأَسِيرِ) وهو ما يحصل به خلاصه (وَأَلَّا يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ) أي: وفي الصَّحيفة حكم العقل، وحكم تحريم قتل المسلم بالكافر، وهذا مذهب الجمهور خلافًا للحنفيَّة مستدلِّين: بأنَّه ﷺ قتل مسلمًا بمعاهدٍ، رواه الدَّارقُطنيُّ، لكنَّه حديثٌ ضعيفٌ لا يُحتَجُّ به.

١٦٦/٥

وهذا الحديث سبق في «باب كتابة العلم» من «كتاب العلم» [ح: ١١١].

١٧٢ - بابُ فِدَاءِ المُشْرِكِينَ

(بابُ فِدَاءِ المُشْرِكِينَ) بمال يُؤخَذ منهم.

٣٠٤٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ﵁، أَنَّ رِجَالًا مِنَ الأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، ائْذَنْ فَلْنَتْرُكْ لِابْنِ أُخْتِنَا عَبَّاسٍ فِدَاءَهُ. فَقَالَ: «لَا تَدَعُونَ مِنْهَا دِرْهَمًا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ) قال: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ) الأسديُّ مولاهم أبو إسحاق المدنيُّ (عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ) صاحب المغازي (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) الزُّهريِّ أنَّه (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ﵁ أَنَّ رِجَالًا مِنَ الأَنْصَارِ) لم يُسمَّوا (اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، ائْذَنْ) زاد في رواية أبي ذرٍّ في «باب إذا أُسِرَ أخو الرَّجل» من «كتاب العتق» [ح: ٢٥٣٧] «لنا» (فَلْنَتْرُكْ لِابْنِ أُخْتِنَا) بضمِّ الهمزة وبالفوقيَّة (عَبَّاسٍ) هو ابن عبد المطَّلب، وليسوا بأخواله، بل أخوال أبيه عبد المطَّلب لأنَّ أمَّه سلمى بنت عمرٍو من

(١) «فيه»: ليس في (ب).

(٢) في (م): «الرِّوايات».

(٣) في هامش (ج): هو وما بعده معطوفان على «العقل».

بني النَّجَّارِ، وليست نتيلة أمُّ عبَّاسٍ أنصاريَّةً اتِّفاقًا، وقالوا: «ابن أختنا» لتكون المنَّة عليهم في إطلاقه، بخلاف ما لو قالوا: «ائذن لنا فلنترك لعمِّك» (فِدَاءَهُ) أي: المال الذي تستنقذ به نفسه من الأسر (فَقَالَ) عليه الصلاة والسلام: (لَا تَدَعُونَ/ مِنْهَا) أي: لا تتركون من فديته (دِرْهَمًا) وإنَّما لم يجبهم ﷺ إلى التَّرك لئلَّا يكون في الدِّين نوع محاباةٍ، وكان العبَّاس ذا مالٍ، فاستوفيت منه الفدية وصرفت إلى الغانمين، ولأبي ذَرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ: «لا تدعوا» بحذف النُّون مجزومٌ على النَّهي، ولأبوي ذَرٍّ والوقت والأَصيليِّ وابن عساكر: «منه» أي: من الفداء، وعند ابن إسحاق: أنَّه ﷺ قال: «يا عبَّاس، افدِ نفسك وابنَي أخيك عَقيل بن أبي طالب ونوفل بن الحارث، وحليفك عتبة بن عمرٍو» وعند موسى بن عقبة أنَّ فداءهم كان أربعين أوقيَّةً ذهبًا. د١٤٧٠/٣

٣٠٤٩ - وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَالٍ مِنَ البَحْرَيْنِ، فَجَاءَهُ العَبَّاسُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَعْطِنِي فَإِنِّي فَادَيْتُ نَفْسِي وَفَادَيْتُ عَقِيلًا. فَقَالَ: «خُذْ». فَأَعْطَاهُ فِي ثَوْبِهِ.

(وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ) ولأبي ذَرٍّ: «إبراهيم بن طهمان» (عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ) ولأبي ذَرٍّ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ أُتي» (بِمَالٍ) وكان مئة ألفٍ، كما رواه ابن أبي شيبة مرسلًا، وكان خراجًا (مِنَ البَحْرَيْنِ) بلدة بين البصرة وعُمان (فَجَاءَهُ العَبَّاسُ) عمُّه (فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَعْطِنِي) منه (فَإِنِّي فَادَيْتُ نَفْسِي) يوم بدرٍ (وَفَادَيْتُ عَقِيلًا) بفتح العين وكسر القاف، ابن أبي طالبٍ (فَقَالَ) له عليه الصلاة والسلام: (خُذْ. فَأَعْطَاهُ) عليه الصلاة والسلام (فِي ثَوْبِهِ) أي: في ثوب العبَّاس من ذلك المال.

وهذا التَّعليق سبق في «باب القسمة وتعليق[1] القنو[2] في[3] المسجد» في «أبواب المساجد» من «الصَّلاة» [ح: ٤٢١].

٣٠٥٠ - حَدَّثَنِي مَحْمُودٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ -وَكَانَ جَاءَ فِي أُسَارَى بَدْرٍ- قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي المَغْرِبِ بِالطُّورِ.

---

(١) في غير (د): «وتعلُّق» والمثبت هو الصَّواب.

(٢) في هامش (ل): «القِنو» بالكسر وزان «حِمْل»: الكِبَاسة. «مصباح».

(٣) زيد في (م): «أبواب» وليس بصحيح.

وبه قال: (حَدَّثَنِي) بالإفراد، ولأبي ذرٍّ: «حدَّثنا» (مَحْمُودٌ) هو ابن غيلان العدويُّ مولاهم المروزيُّ قال: (حَدَّثَنَا[1] عَبْدُ الرَّزَّاقِ) بن هَمَّام قال: (أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ) بميمين مفتوحتين، بينهما عينٌ مهملةٌ[2] ساكنةٌ، آخره راءٌ، هو ابن راشدٍ الأزديُّ مولاهم البصريُّ (عَنِ الزُّهْرِيِّ) محمَّد بن مسلم ابن شهابٍ (عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ) جبير بن مطعم رضي الله عنه (وَكَانَ جَاءَ فِي) طلب فداء (أُسَارَى بَدْرٍ) وفكاكهم كافرًا أنَّه (قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقْرَأُ فِي) صلاة (المَغْرِبِ بِالطُّورِ) أي: بسورة الطور، زاد في «التَّفسير» [ح: ٤٨٥٤] فلمَّا بلغ هذه الآية: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ﴾ [الطور: ٣٥] الآيات إلى قوله: ﴿[3]الْمُصَيْطِرُونَ﴾ [الطور: ٣٧] كاد قلبي يطير.

ومطابقة الحديث للتَّرجمة: «وكان جاء في أسارى بدر» وقد سبق هذا الحديث في «باب الجهر في المغرب» من «كتاب الصَّلاة» [ح: ٧٦٥].

١٧٣ - بابُ الحَرْبِيِّ إِذَا دَخَلَ دَارَ الإِسْلَامِ بِغَيْرِ أَمَانٍ

(بابُ) حكم (الحَرْبِيِّ إِذَا[4] دَخَلَ دَارَ الإِسْلَامِ بِغَيْرِ أَمَانٍ) هل يجوز قتله؟

٣٠٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا أَبُو العُمَيْسِ، عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ ابْنِ الأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم عَيْنٌ مِنَ المُشْرِكِينَ وَهْوَ فِي سَفَرٍ، فَجَلَسَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ يَتَحَدَّثُ ثُمَّ انْفَتَلَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «اطْلُبُوهُ وَاقْتُلُوهُ». فَقَتَلَهُ، فَنَفَّلَهُ سَلَبَهُ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ) الفضل بن دُكَين قال[5]: (حَدَّثَنَا أَبُو العُمَيْسِ) بضمِّ العين المهملة وفتح الميم وإسكان التَّحتيَّة، آخره سينٌ مهملةٌ، عتبة بن عبد الله الهلاليُّ (عَنْ إِيَاسِ ابْنِ سَلَمَةَ) بفتح اللَّام (ابْنِ الأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ) رضي الله عنه/ أنَّه (قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم عَيْنٌ)/ أي: جاسوسٌ، وهو صاحب سرِّ الشَّرِّ، وسُمِّيَ عينًا لأنَّ جُلَّ عمله بعينه (مِنَ المُشْرِكِينَ) قال الحافظ ابن حجرٍ: لم أقف على اسمه (وَهْوَ فِي سَفَرٍ) وعند مسلمٍ: أنَّ ذلك كان في غزوة هوازن[6]

١٦٧/٥
د٣/٤٧٠ب

(١) في (م): «أخبرنا».
(٢) «مهملة»: ليس في (د).
(٣) زيد في (م): «﴿أَمْ هُمُ﴾».
(٤) في هامش (ج): جواب «إذا» محذوف إن كانت موطِّئة.
(٥) «قال»: ليس في (د).
(٦) في هامش (د): «حنين».

(فَجَلَسَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ يَتَحَدَّثُ ثُمَّ انْفَتَلَ) أي: انصرف (فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اطْلُبُوهُ وَاقْتُلُوهُ فَقَتَلَهُ) سلمة بن الأكوع (فَنَفَّلَهُ)[1] بتشديد الفاء، أي: أعطاه عليه الصلاة والسلام (سَلَبَهُ) نافلةً زائدةً على ما يستحقُّه بالغنيمة[2]، بفتح المهملة واللَّام والموحَّدة، وهو الشَّيء المسلوب، سُمِّي به؛ لأنَّه يُسلَب عن المقتول، والمراد به: ثياب القتيل والخفُّ وآلاتُ الحرب والسَّرج واللِّجام والسِّوار والمِنْطَقَة والخاتَم والقَصعة معه، ونحو ذلك ممَّا هو مبسوطٌ في الفقه، وهذا السَّلَب الَّذي أُعْطِيَهُ سلمة من مقتوله جملٌ أحمرُ، عليه رحله وسلاحه كما وقع مبيَّنًا في مسلمٍ، وكان القياس أن يقول: فقتلته فنفلني، لكنَّه التفاتٌ من ضمير المتكلِّم إلى الغيبة. نعم، في رواية أبوي ذَرٍّ والوقت والأَصيليِّ وابن عساكر: «فقتلتُه» بضمير المتكلِّم على الأصل، وعند مسلمٍ: فقال: من قتل الرَّجل؟ قالوا: ابن الأكوع، قال: «له سلبه أجمع».

وفي الحديث جواز[3] قتل الجاسوس الحربيِّ الكافر باتِّفاقٍ، وأمَّا المعاهد والذِّميُّ فقال مالك: ينتقض عهده بذلك. وعند الشَّافعيَّة خلاف، أمَّا لو شرط عليه ذلك في عهده فينتقض اتِّفاقًا.

وهذا الحديث أخرجه أبو داود في «الجهاد»، والنَّسائيُّ في «السِّير».

١٧٤ - بابٌ: يُقَاتَلُ عَنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ وَلَا يُسْتَرَقُّونَ

هذا (بابٌ) بالتَّنوين: (يُقَاتَلُ) بفتح رابعه (عَنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ) لأنَّهم بذلوا الجزية على أن يأمنوا في[4] أنفسهم وأموالهم وأهليهم، فيقاتل عنهم كما يقاتل عن المسلمين (وَلَا يُسْتَرَقُّونَ) بضمِّ أوَّله والقاف المشددة مبنيًّا للمفعول، ولو نقضوا العهد، خلافًا لابن القاسم.

٣٠٥٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: وَأُوصِيهِ بِذِمَّةِ اللهِ وَذِمَّةِ رَسُولِهِ ﷺ أَنْ يُوفَى لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ، وَأَنْ يُقَاتَلَ مِنْ وَرَائِهِمْ، وَلَا يُكَلَّفُوا إِلَّا طَاقَتَهُمْ.

---

(١) في هامش (ج): أراد به مطلق الزِّيادة، وأمَّا النَّفل المصطلح عليه فهو زيادة يدفعها الإمام باجتهاده لمن ظهر منه أمر محمود، أو يشرطها لمن يفعل ما يُنكي الحربيِّين من مال المصالح التي سيغنم في هذا القتال أو الحاصل عنده.

(٢) في هامش (ج): «زائدة ما يستحقُّه» كذا بخطِّه، ولعلَّه سقط من قلمه لفظة «على».

(٣) «جواز»: مثبتٌ من (م).

(٤) في (ص) و(م): «على».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ) التَّبوذكيُّ قال: (حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ) الوضَّاح اليشكريُّ (عَنْ حُصَيْنٍ) بضمِّ الحاء وفتح الصَّاد المهملتَين، ابن[1] عبد الرَّحمن السَّلميِّ[2] الكوفيِّ (عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ) بفتح العين، الأوديِّ (عَنْ عُمَرَ) بن الخطَّاب (رضي الله عنه) أنَّه (قَالَ) بعد أن طعنه أبو لؤلؤة الطَّعنة الَّتي مات بها: (وَأُوصِيهِ) يعني: الخليفة بعده (بِذِمَّةِ اللهِ وَذِمَّةِ رَسُولِهِ) أي: بعهد الله وعهد رسوله (صلى الله عليه وسلم) ومراده أهل الكتاب (أَنْ يُوفَى لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ) بضمِّ أوَّل «يُوفَى» وفتح ثالثه، وفي نسخةٍ أخرى[3]: «أن يُوفِي» بكسر ثالثه، والَّذي في الفرع: «يوْفَى» بسكون الواو وفتح الفاء مخفَّفًا (وَأَنْ يُقَاتَلَ) بضمِّ أوَّله وفتح الفوقية (مِنْ وَرَائِهِمْ) أي: من[4] بين أيديهم فيدفع/ الكافر الحربيَّ عنهم، وقد سبق استعمال «وراء» بمعنى: أمام (وَلَا يُكَلَّفُوا) بضمِّ أوَّله وفتح اللَّام المشدَّدة، في إعطاء الجزية (إِلَّا طَاقَتَهُمْ) فلا يُزاد عليهم على مقدارها.

د٣/١٤٧١أ

وسبق هذا الحديث بأطول من هذا في آخر «الجنائز» [ح:١٣٩٢] ويأتي إن شاء الله تعالى في «المناقب» [ح:٣٧٠٠].

١٧٥ - بابُ جَوَائِزِ الوَفْدِ

(بابُ جَوَائِزِ الوَفْدِ) جمع جائزةٍ؛ وهي العطيَّة، والوفد: الجماعة يَرِدُون.

١٧٦ - بابٌ: هَلْ يُسْتَشْفَعُ إِلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ وَمُعَامَلَتِهِمْ؟

هذا[5] (بابٌ) بالتَّنوين: (هَلْ يُسْتَشْفَعُ) بضمِّ أوَّله وفتح الفاء (إِلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ وَمُعَامَلَتِهِمْ؟) بالجرِّ[6]

(١) في (ص): «أبو» وليس بصحيح.
(٢) في (م): «السليمي» وهو تحريف.
(٣) «أخرى»: مثبتٌ من (م).
(٤) «مِن»: ليس في (د).
(٥) «هذا»: ليس في (د).
(٦) في هامش (ل): قوله: «بالجرِّ...» إلى آخره: هذا إنَّما يظهر إذا قُرِئ «باب» بالإضافة من غير تنوين، وعبارة شيخ الإسلام: ببناء «يستشفع» للمفعول، وعطف «معاملتهم» على مدخول «باب» فهو مرفوع إن نُوِّن «باب» ومجرورٌ إن أضيف، و«إلى» بمعنى «اللَّام» أي: هل يستشفع لهم عند الإمام؟ وجواب «هل» محذوف؛ أي: لا يشفع لهم ولا يعاملون إذا نقضوا العهد.

عطفًا على الجملة المضاف إليها لفظ[(١)]: الباب، ووقع في رواية ابن شَبُّويه عن الفِرَبْريِّ وهو عند الإسماعيليِّ: تأخير «باب جوائز الوفد» عن «باب هل يستشفع» وهو أوجه؛ لأنَّ ما ساقه من الحديث مطابقٌ لترجمة «جوائز الوفد» لأنَّه قال فيه: «وأجيزوا الوفد» وكأنَّه كتب: «باب جوائز الوفد» ثم بيَّض له ليسوق فيه حديثًا يليق به، فلم يقع له ذلك، وأسقط النَّسفيُّ هذه التَّرجمة أصلًا، واقتصر على ترجمة «هل يستشفع».

٣٠٥٣ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الأَحْوَلِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّهُ قَالَ: يَوْمُ الخَمِيسِ، وَمَا يَوْمُ الخَمِيسِ؟ ثُمَّ بَكَى حَتَّى خَضَبَ دَمْعُهُ الحَصْبَاءَ فَقَالَ: اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم وَجَعُهُ يَوْمَ الخَمِيسِ فَقَالَ: «ائْتُونِي بِكِتَابٍ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا». فَتَنَازَعُوا وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيٍّ تَنَازُعٌ. فَقَالُوا: هَجَرَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: «دَعُونِي، فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ». وَأَوْصَى عِنْدَ مَوْتِهِ بِثَلَاثٍ: «أَخْرِجُوا المُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ العَرَبِ، وَأَجِيزُوا الوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ» وَنَسِيتُ الثَّالِثَةَ. وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ: سَأَلْتُ المُغِيرَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَزِيرَةِ العَرَبِ، فَقَالَ: مَكَّةُ وَالمَدِينَةُ وَاليَمَامَةُ وَاليَمَنُ. وَقَالَ يَعْقُوبُ: وَالعَرْجُ أَوَّلُ تِهَامَةَ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ) بن عقبة قال: (حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ) سفيان، ولم يقع لقبيصة في هذا الكتاب روايةٌ عن ابن عيينة إلَّا هذه، وروايته فيه عن سفيان الثَّوريِّ كثيرةٌ جدًّا، وحكى الجيانيُّ عن رواية ابن السَّكن عن الفِرَبْريِّ في هذا: قتيبة بدل: قبيصة، وقد أخرجه المؤلِّف في «المغازي» [ح:٤٤٣١] عن قتيبة، ومسلمٌ في «الوصايا» عن سعيدِ بن منصورٍ وقتيبةَ وابن أبي شيبة والنَّاقد عن ابن عيينة (عَنْ سُلَيْمَانَ) بضمِّ أوَّله وفتح ثانيه[(٢)] (الأَحْوَلِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّهُ قَالَ: يَوْمُ الخَمِيسِ) قال الكرمانيُّ: خبر المبتدأ/ المحذوف[(٣)]، أو بالعكس نحو: يومُ الخميس يومُ الخميس[(٤)] نحو[(٥)]: أنا أنا، والغرض[(٦)] منه تفخيم أمره في

١٦٨/٥

(١) «لفظ»: ليس في (د).

(٢) في (د): «ثالثه» وليس بصحيح.

(٣) في (د) و(م): «مبتدأ محذوف».

(٤) في هامش (ل): يوم الخميس الماضي، ويوم الخميس الآن.

(٥) «يوم الخميس نحو»: سقط من (د).

(٦) في (د): «والمراد».

الشِّدة والمكروه، وهو امتناع الكتاب فيما يعتقده ابن عبَّاسٍ (وَمَا يَوْمُ الخَمِيسِ ؟) أي: أيُّ يوم هو ؟! تعجَّب منه لما وقع فيه من وجعه صلى الله عليه وسلم (ثُمَّ بَكَى حَتَّى خَضَبَ) بفتح الخاء والضَّاد المعجمتين والموحَّدة، أي: رطَّب وبلَّل (دَمْعُهُ الحَصْبَاءَ، فَقَالَ: اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم وَجَعُهُ) الَّذي تُوفِّي فيه (يَوْمَ الخَمِيسِ فَقَالَ: ائْتُونِي بِكِتَابٍ) أي: ائتوني بأدوات كتابٍ كالقلم والدُّواة، أو أراد بالكتاب ما من شأنه أن يُكتَب فيه[1]، نحو: الكاغد والكتف (أَكْتُبْ لَكُمْ[2]) بجزم «أكتبْ» جوابًا للأمر، ويجوز الرَّفع على الاستئناف، وهو من باب: المجاز، أي: آمر أن يُكتَب لكم (كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ/ أَبَدًا فَتَنَازَعُوا) في «باب كتابة العلم» من «كتابه»[3] [ح: ١١٤] قال عمر: إنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع، وعندنا كتابُ الله حسبنا، فاختلفوا وكثر اللَّغط[4] (وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيٍّ) من الأنبياء (تَنَازُعٌ) في «كتاب العلم» قال أي: النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم: «قوموا عنِّي، ولا ينبغي عندي التَّنازع» ففيه التَّصريح بأنَّه من قوله صلى الله عليه وسلم لا من قول ابن عبَّاسٍ[5]، والظَّاهر أنَّ هذا الكتاب الَّذي أراده إنَّما هو في النَّصِّ على خلافة أبي بكرٍ، لكنَّهم لمَّا تنازعوا واشتدَّ مرضه صلى الله عليه وسلم؛ عدل عن ذلك معوِّلًا على ما أصَّله من استخلافه في الصَّلاة. وعند مسلمٍ عن عائشة أنَّه صلى الله عليه وسلم قال: «ادعي لي أبا بكرٍ وأخاك أكتبْ كتابًا، فإنِّي أخاف أن يتمنَّى متمنٍّ ويقول قائلٌ: أنا أولى، ويأبى الله والمؤمنون إلَّا أبا بكرٍ». وعند البزَّار من حديثها: لمَّا اشتدَّ وجعه عليه الصلاة والسلام قال: «ائتوني بدواةٍ وكتفٍ أو قرطاسٍ أكتبْ لأبي بكرٍ كتابًا[6] لا يختلف النَّاس عليه» ثمَّ قال: «معاذَ اللهِ أن يختلف النَّاس على أبي بكرٍ» فهذا نصٌّ صريحٌ فيما ذكرناه، وأنَّه صلى الله عليه وسلم إنَّما ترك كتابه معوِّلًا على أنَّه لا يقع إلَّا كذلك، وهذا يُبطِل قول من قال: إنَّه كتابٌ

د٣/٤٧١ب

---

(١) «فيه»: ليس في (د) و(ص).

(٢) زيد في (د) و(ل): «كتابًا» وسيأتي، وفي هامش (ج) و(ل): كذا بخطِّه بتكرير «كتابًا» والذي في «الفرع»: «كتابًا» مرَّة من غير تكرير.

(٣) «من كتابه»: ليس في (ص).

(٤) في (ص): «اللَّفظ» ولعلَّه تحريفٌ.

(٥) في هامش (ج): يحتمل أنَّه من قول ابن عبَّاس، أو أنَّه من قول النبيِّ، والموافق للثَّاني سائر الرِّوايات، ولا منافاة؛ لأنَّ ابن عبَّاس إنَّما قال ذلك حكايةً له عن النَّبيِّ بالمعنى.

(٦) زيد في (م): «ما».

بزيادة أحكامٍ وتعليمٍ، وخشي عمر عجز النَّاس عن ذلك (فَقَالُوا: هَجَرَ[١] رَسُولُ اللهِ ﷺ) بفتح الهاء والجيم من غير همزٍ في أوَّله بلفظ الماضي، وقد ظنَّ ابن بطالٍ أنَّها بمعنى: اختلط، وابن التِّين: أنَّها بمعنى: هذى، وهذا غير لائقٍ بقدره الرَّفيع، إذ لا يقال: إنَّ كلامه غير مضبوطٍ في حالةٍ من الحالات، بل كلُّ ما يتكلَّم به حقٌّ صحيحٌ لا خُلْف فيه ولا غلط، سواءٌ كان في صحَّةٍ أو مرضٍ أو نومٍ أو يقظةٍ أو رضًا أو غضبٍ. ويحتمل أن يكون المراد: أنَّ رسول الله ﷺ هجركم، من الهجر الَّذي هو ضدُّ الوصل لما قد ورد عليه من الواردات الإلهيَّة، ولذا قال: «في الرفيق الأعلى» [ح: ٣٦٦٩]. وقال النَّوويُّ: وإن صحَّ بدون الهمزة فهو لمَّا أصابه الحيرة والدَّهشة لعظيم ما شاهده من هذه الحالة الدَّالَّة على وفاته وعظم المصيبة أجرى الهجر مجرى شدَّة الوجع. قال الكِرمانيُّ: فهو مجاز لأنَّ الهذيان الَّذي للمريض مستلزمٌ لشدَّة وجعه، فأطلق الملزوم، وأراد اللَّازم، وللمُستملي والحَمُّويي: «أهجر؟» بهمزة الاستفهام الإنكاريِّ، أي: أهذى؟! إنكارًا على من قال: لا تكتبوا، أي: لا تجعلوه كأمر من هذى في كلامه، أو على من ظنَّه بالنَّبيِّ ﷺ في ذلك الوقت لشدَّة المرض عليه (قَالَ) عليه الصلاة والسلام: (دَعُونِي)/ أي: اتركوني (فَالَّذِي أَنَا فِيهِ) من المراقبة و[٢]التَّأهُّب للقاء الله، والتَّفكُّر في ذلك (خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي[٣] إِلَيْهِ) من الكتابة ونحوها (وَأَوْصَى) عليه الصلاة والسلام (عِنْدَ مَوْتِهِ بِثَلَاثٍ) فقال: (أَخْرِجُوا المُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ العَرَبِ)[٤] وهي ما بين عدن إلى ريف العراق طولًا، ومن جدَّة إلى أطراف الشَّام عرضًا، قاله الأصمعيُّ فيما رواه عنه أبو عبيدٍ، وقال الخليل: سُمِّيت جزيرة العرب لأنَّ بحر فارس وبحر الحبش والعراق ودجلة أحاطت بها، وهي أرض العرب ومعدنها، ولم يتفرَّغ أبو بكر رضي الله عنه لذلك، فأجلاهم عمر رضي الله عنه، وقيل: إنَّهم كانوا أربعين ألفًا، ولم ينقل عن أحد من الخلفاء أنَّه أجلاهم من اليمن مع أنَّها من جزيرة العرب (وَأَجِيزُوا[٥] الوَفْدَ بِنَحْوِ[٦] مَا) ولأبي الوقت:

د٣/١٤٧٢أ

---

(١) في هامش (ج): قوله: «هجر» أي: ترك دار الفناء طالبًا لدار البقاء.

(٢) زيد في (ص): «مِن».

(٣) في (م): «تدعونني» والمثبت موافق لما في «اليونينيَّة».

(٤) في هامش (ج): إنَّما أمر بإخراجهم لنقضهم العهد؛ حيث شرط عليهم ألَّا يأكلوا الربا فأكلوه.

(٥) في هامش (ج): من الإجازة؛ وهي العطيَّة، يقال: أجازه بجوائز؛ أي: أعطاه عطايا.

(٦) في (د): «نحو».

١٦٩/٥ «بنحوِ ممَّا» (كُنْتُ أُجِيزُهُمْ) قال ابن المُنَيِّر: والَّذي بقي من هذا الرَّسم ضيافات الرُّسل/، وإقطاعات الأعراب، ورسومهم في أوقاتٍ، ومنه إكرام أهل الحجاز إذا وفدوا. قال ابن عيينة كما عند الإسماعيليِّ هنا والبخاريِّ في «الجزية» [ح:٣١٦٨][1]، أو سليمان الأحول كما في «مسند الحميديِّ» أو سعيد بن جبيرٍ كما عند النَّوويِّ في «شرح مسلمٍ»: (وَنَسِيتُ الثَّالِثَةَ) هي إنفاذ جيش أسامة، وكان المسلمون اختلفوا في ذلك على أبي بكرٍ، فأعلمهم أنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم عَهِد بذلك عند موته، أو هي قوله: «لا تتَّخذوا قبري وثنًا»، قال في «المقدِّمة»: ووقع في «صحيح ابن حبَّان» ما يرشد إلى أنَّها الوصيَّة بالأرحام.

(وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ) الزُّهريُّ فيما وصله إسماعيل القاضي في «أحكامه»: (سَأَلْتُ المُغِيرَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَزِيرَةِ العَرَبِ فَقَالَ): هي (مَكَّةُ وَالمَدِينَةُ وَاليَمَامَةُ وَاليَمَنُ) وهذا موافقٌ لما روي عن مالكٍ إمام دار الهجرة (وَقَالَ يَعْقُوبُ) بن محمَّد المذكور: (وَالعَرْجُ) بفتح العين المهملة وسكون الرَّاء بعدها جيمٌ، قريةٌ جامعةٌ من الفرع على نحو ثمانيةٍ وسبعين ميلًا من المدينة (أَوَّلُ تِهَامَةَ) بكسر المثنَّاة الفوقيَّة[2].

وقد استدلَّ بهذا الحديث إمامنا الشَّافعيُّ وغيره من العلماء على منع إقامة الكافر -ذمِّيًّا كان أو حربيًّا- بمكَّة والمدينة واليمامة وقراهنَّ، وما تخلَّل ذلك من الطُّرق، فلا يقرُّ في شيءٍ منها بجزيةٍ ولا بغيرها لشرفها. نعم، لا يُمنَع من ركوب بحر الحجاز لأنَّه ليس موضع إقامة، بخلاف جزائره وقرى الأماكن المذكورة، وكذا لا يُمنَع من الإقامة باليمن لأنَّه ليس من الحجاز وإن كان من جزيرة العرب لأنَّ عمر أجلى أهل الذِّمَّة من الحجاز، وأقرَّهم فيما عداه د٤٧٢/٣ب من اليمن، ولم يخرجهم هو ولا أحدٌ/ من الخلفاء منه، وإنَّما أخرج أهل نجران من جزيرة العرب وليست من الحجاز لنقضهم العهد بأكلهم الرِّبا المشروط عليهم تركه، وكذا يُمنَع من دخول الحرم المكِّيِّ، فلا يدخله لمصلحةٍ ولا لغيرها لقوله تعالى: ﴿فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ﴾ والمراد: جميع الحرم؛ لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً﴾[3] أي: فقرًا بمنعهم من

---

(١) كذا في فتح الباري، ولكن ما في الصحيح: «والثالثة خير، إما أنه سكت عنها، وإما أنه قالها فنسيتها» قال سفيان: هذا من قول سليمان.

(٢) في (د): «التحتيَّة» وليس بصحيح.

(٣) في (ج) و(ل): «فإن خفتم» وفي هامشهما: قوله: «فإن خفتم» كذا بخطِّه، والتِّلاوة ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ﴾ بالواو.

الحرم وانقطاع ما كان لكم من قدومهم من المكاسب ﴿فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ﴾ [التوبة: ٢٨] ومعلومٌ أنَّ الجلب إنَّما يجلب إلى البلد لا إلى المسجد نفسه، فلو دخل كافرٌ بغير إذن الإمام؛ أخرجه وعزَّره إن علم أنَّه ممنوعٌ منه، وإن أذن الإمام أو نائبه له في الدُّخول للحجاز[١] خارج الحرم لمصلحة لنا من رسالةٍ أو عقد هدنةٍ أو حمل ميرةٍ أو متاعٍ نحتاجه، فلا يقيم فيه أكثر من أربعة أيامٍ، ولا يُمنَع من دونها، وليس حرم المدينة كحرم مكَّة فيما ذُكِر لاختصاصه بالنُّسك[٢]، وثبت أنَّه ﷺ أدخل الكفَّار مسجده وكان ذلك بعد نزول سورة براءة، وجوَّز أبو حنيفة رحمه الله دخولهم حرم مكَّة. وقال العينيُّ: مذهب أبي حنيفة أنَّه لا بأس بأن يدخل أهل الذِّمَّة المسجد الحرام؛ لأنَّه ﷺ أنزل وفد ثقيفٍ في مسجده وهم كفَّارٌ، رواه أبو داود، والآية محمولةٌ على منعهم أن يدخلوه[٣] مستولين عليه، ومستعلين على أهل الإسلام من حيث التَّدبير و[٤]القيام بعمارة المسجد.

١٧٧ - بابُ التَّجَمُّلِ لِلْوُفُودِ

(بابُ التَّجَمُّلِ) باللُّبس (لِلْوُفُودِ).

٣٠٥٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: وَجَدَ عُمَرُ حُلَّةَ إِسْتَبْرَقٍ تُبَاعُ فِي السُّوقِ، فَأَتَى بِهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، ابْتَعْ هَذِهِ الحُلَّةَ فَتَجَمَّلْ بِهَا لِلْعِيدِ وَلِلْوُفُودِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسُ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ، أَوْ إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ» فَلَبِثَ مَا شَاءَ اللهُ. ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ بِجُبَّةِ دِيبَاجٍ، فَأَقْبَلَ بِهَا عُمَرُ حَتَّى أَتَى بِهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، قُلْتَ: «إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسُ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ، أَوْ إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ» ثُمَّ أَرْسَلْتَ إِلَيَّ بِهَذِهِ؟ فَقَالَ: «تَبِيعُهَا، أَوْ تُصِيبُ بِهَا بَعْضَ حَاجَتِكَ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ) هو ابن عبد الله بن بُكَير المخزوميُّ مولاهم المصريُّ

---

(١) في (م): «إلى الحجاز».

(٢) في هامش (ج): مطابقة الحديث للتَّرجمة مِن حيث إنَّه إذا وجب إخراج المذكورين لا يُستَشفَع لهم ولا يُعامَلون.

(٣) في (د): «يدخلوا».

(٤) «التَّدبير و»: مثبتٌ من (م).

قال: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ) بن سعدٍ الإمام (عَنْ عُقَيْلٍ) بضمِّ العين وفتح القاف (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) الزُّهريِّ (عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ أَنَّ) أباه (ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: وَجَدَ عُمَرُ) بن الخطَّاب (حُلَّةَ إِسْتَبْرَقٍ) هو ما غَلُظَ من الحرير (تُبَاعُ فِي السُّوقِ، فَأَتَى بِهَا رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، ابْتَعْ) أي: اشْتَرِ (هَذِهِ الحُلَّةَ فَتَجَمَّلْ) أي: تزيَّن (بِهَا لِلْعِيدِ وَلِلْوُفُودِ) زاد في «الجمعة» [ح:٨٨٦] إذا قدموا عليك، ولأبوي ذرٍّ والوقت والأَصيليِّ وابن عساكر: «والوفد» بالتَّوحيد (فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: إِنَّمَا هَذِهِ) الحلَّة الحرير (لِبَاسُ مَنْ لَا خَلَاقَ) أي: من لا نصيب (لَهُ) من الخير في الآخرة، وهذا خاصٌّ بالرِّجال، وإن كانت كلمة «مَنْ» تدلُّ على العموم لأدلَّةٍ أخرى على إباحة الحرير للنِّساء (أَوْ إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ) شكٌّ من الرَّاوي، ولم ينكر عليه الصلاة والسلام عليه[1] طلبه التَّجمُّل، وإنَّما أنكر عليه التَّجمُّل بهذا الشَّيء المنهيِّ عنه، وهذا موضع التَّرجمة (فَلَبِثَ) أي: عمر (مَا شَاءَ اللهُ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم/ بِجُبَّةِ دِيبَاجٍ)/ بالإضافة وكسر الدَّال (فَأَقْبَلَ بِهَا عُمَرُ حَتَّى أَتَى بِهَا رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، قُلْتَ: إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسُ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ، أَوْ إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لا خَلَاقَ لَهُ) بالشَّكِّ من الرَّاوي أيضًا (ثُمَّ أَرْسَلْتَ إِلَيَّ بِهَذِهِ؟ فَقَالَ: تَبِيعُهَا) أي: أرسلتها إليك لتبيعها (أَوْ) قال: (تُصِيبُ بِهَا بَعْضَ حَاجَتِكَ) وعند أحمد: أنَّه باعها بألفي درهمٍ، وهو مشكلٌ بما زاده البخاريُّ في «الجمعة» [ح:٨٨٦] حيث قال: فكساها عمر أخًا بمكَّة[2] له مشركًا.

د١٤٧٣/٣أ
١٧٠/٥

١٧٨ - بابٌ: كَيْفَ يُعْرَضُ الإِسْلَامُ عَلَى الصَّبِيِّ؟

هذا (بابٌ) بالتَّنوين (كَيْفَ يُعْرَضُ الإِسْلَامُ عَلَى الصَّبِيِّ؟)[3].

٣٠٥٥ - ٣٠٥٦ - ٣٠٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُمَرَ انْطَلَقَ فِي رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قِبَلَ ابْنِ صَيَّادٍ حَتَّى وَجَدُوهُ يَلْعَبُ مَعَ الغِلْمَانِ عِنْدَ أُطُمِ بَنِي مَغَالَةَ، وَقَدْ قَارَبَ يَوْمَئِذٍ ابْنُ صَيَّادٍ يَحْتَلِمُ، فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم ظَهْرَهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «أَتَشْهَدُ أَنِّي

(١) في (د): «على».
(٢) «بمكَّة»: مثبتٌ من (د) و(س).
(٣) في هامش (ج): أي: يذكر فيه ذكر.

رَسُولُ اللهِ؟» فَنَظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الأُمِّيِّينَ. فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ؟ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «آمَنْتُ بِاللهِ وَرُسُلِهِ». قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَاذَا تَرَى؟» قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: يَأْتِينِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خُلِطَ عَلَيْكَ الأَمْرُ». قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا». قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: هُوَ الدُّخُّ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اخْسَأْ فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ». قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللهِ، ائْذَنْ لِي فِيهِ أَضْرِبْ عُنُقَهُ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ يَكُنْهُ فَلَنْ تُسَلَّطَ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ». قَالَ ابْنُ عُمَرَ: انْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ يَأْتِيَانِ النَّخْلَ الَّذِي فِيهِ ابْنُ صَيَّادٍ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ النَّخْلَ طَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَّقِي بِجُذُوعِ النَّخْلِ وَهْوَ يَخْتِلُ أَنْ يَسْمَعَ مِنِ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ، وَابْنُ صَيَّادٍ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ فِي قَطِيفَةٍ لَهُ فِيهَا رَمْزَةٌ، فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَّادٍ النَّبِيَّ ﷺ وَهْوَ يَتَّقِي بِجُذُوعِ النَّخْلِ، فَقَالَتْ لِابْنِ صَيَّادٍ: أَيْ صَافِ -وَهْوَ اسْمُهُ- فَثَارَ ابْنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ تَرَكَتْهُ بَيَّنَ». وَقَالَ سَالِمٌ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فِي النَّاسِ، فَأَثْنَى عَلَى اللهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَّالَ فَقَالَ: «إِنِّي أُنْذِرُكُمُوهُ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا قَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ، لَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ قَوْمَهُ، وَلَكِنْ سَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ: تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَعْوَرُ، وَأَنَّ اللهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ) المسنَديُّ قال: (حَدَّثَنَا هِشَامٌ) هو ابن يوسف الصَّنعانيُّ قال: (أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ) بسكون العين وفتح الميمَين ابن راشدٍ (عَنِ الزُّهْرِيِّ) محمَّد بن مسلم ابن شهابٍ أنَّه قال: (أَخْبَرَنِي) بالإفراد (سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ) أبيه (رضي الله عنهما أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ) أباه (عُمَرَ انْطَلَقَ فِي رَهْطٍ) دون العشرة أو إلى الأربعين (مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قِبَلَ ابْنِ صَيَّادٍ) بكسر القاف وفتح الموحَّدة، أي: جهته، وكان غلامًا من اليهود، وكان يتكهَّن أحيانًا فيصدق ويكذب، فشاع حديثه وتُحدِّث أنَّه الدَّجَّال، وأشكل أمره، فأراد النَّبيُّ ﷺ أن يختبر حاله، إذ لم ينزل في أمره وحيٌ، ولأبوي ذَرٍّ والوقت والأَصيليِّ: «ابن الصَّيَّاد» بالتَّعريف (حَتَّى وَجَدُوهُ) ولأبي ذَرٍّ: «وجده» بالتَّوحيد حال كونه (يَلْعَبُ مَعَ الغِلْمَانِ عِنْدَ أُطُمِ بَنِي مَغَالَةَ) بضمِّ الهمزة والطَّاء من «أُطُم» وهو البناء المرتفع، و«مَغَالَة»: بفتح الميم والغين المعجمة واللام: بطنٌ من الأنصار، أو حيٌّ من قضاعة (وَقَدْ قَارَبَ يَوْمَئِذٍ ابْنُ صَيَّادٍ[1] يَحْتَلِمُ، فَلَمْ يَشْعُرْ) أي: ابن صيَّادٍ (حَتَّى) ولأبي ذَرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ: «بشيءٍ حتَّى» (ضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ؟

(١) زيد في (د) و(م): «أن».

فَنَظَرَ إِلَيْهِ) ﷺ (ابْنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ: أَشْهَدُ[١] أَنَّكَ رَسُولُ الأُمِّيِّينَ) أي: العرب (فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ؟ قَالَ[٢] لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: آمَنْتُ بِاللهِ وَرُسُلِهِ) بالجمع، ولأبي ذَرٍّ عن المُستملي والكُشْمِيهَنِيِّ[٣]: «ورسوله» بالإفراد كذا في الفرع وأصله، ونسبَ ابن حجرٍ الإفراد للمُستملي. وقال الكِرمانيُّ: فإن قلت: كيف طابق قوله: «آمنت بالله ورسله» جواب الاستفهام؟ وأجاب: بأنَّه لمَّا أراد أن يُظهِرَ للقوم حاله أرخى العنان، حتَّى يبيِّنه عند المغترِّ به فلهذا قال آخرًا: «اخسأْ». انتهى. وقيل: يحتمل أنَّه/ أراد باستنطاقه إظهار كذبه المنافي لدعوى النُّبوَّة، ولمَّا كان ذلك هو المراد أجابه بجواب منصفٍ فقال: «آمنت بالله ورسله»[٤]. ثمَّ[٥] (قَالَ النَّبِيُّ ﷺ) له: (مَاذَا تَرَى؟ قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: يَأْتِينِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ) وعند التِّرمذيِّ من حديث أبي سعيدٍ: قال: أرى عرشًا فوق الماء. قال النَّبيُّ ﷺ: «ترى عرش إبليس فوق البحر». قال: «ما ترى؟» قال: أرى صادقًا وكاذبين، أو صادقين وكاذبًا (قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: خُلِطَ عَلَيْكَ الأَمْرُ) بضمِّ الخاء المعجمة وكسر اللَّام مخفَّفةً في الفرع وأصله مصحَّحًا عليها، ومشدَّدةً في غيرهما، أي: خُلِطَ عليك الحقُّ والباطل على عادة الكهَّان (قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا)[٦] بفتح الخاء المعجمة وكسر الموحَّدة وسكون التَّحتيَّة وبالهمز فيه وفي السَّابق، أي: أضمرت لك في نفسي شيئًا. وفي التِّرمذيِّ: أنَّه خبأ له: ﴿يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ [الدُّخان: ١٠] (قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: هُوَ الدُّخُّ)[٧] بضمِّ الدَّال المهملة، وبعدها خاءٌ معجمةٌ، فأدرك البعض على عادة الكهَّان في اختطاف بعض الشَّيء من الشَّياطين من غير وقوفٍ على تمام البيان. فإن قلت: كيف اطَّلع ابن صيَّادٍ أو شيطانه على ما في الضَّمير؟

د٣/٤٧٣ب

---

(١) في هامش (ج): قوله: «أشهد» منطوقه صحيح، ومفهومه باطل؛ لأنَّه أرسل إلى العرب وغيرهم.

(٢) في (د) و(م): «فقال».

(٣) في اليونينية عزى ذلك لرواية الحموي بدل الكشميهني.

(٤) في (م): «ورسوله».

(٥) «ثمَّ»: مثبتٌ من (ب) و(س).

(٦) في هامش (ج): أي: أضمرتُ لك اسم الدُّخان، أو: ﴿يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ﴾ [الدُّخان: ١٠].

(٧) في هامش (ج): قوله: هو «الدُّخُّ» لغة في «الدُّخان» الشَّائع، فهو على الشائع أدرك البعض، وإنَّما امتحنه النبيُّ لأنَّه كان يبلغه ما يدَّعيه مِنَ الكلام في الغيب، فأراد إبطال حاله للصَّحابة؛ بأنَّه كاهنٌ يأتيه الشَّيطان بما يلقى للكهَّان من كلمة واحدة اختطفها عند الاستراق قبل أن يتبعه الشِّهاب الثَّاقب.

أُجيبَ: باحتمال أن يكون النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم تحدَّث مع نفسه أو أصحابه بذلك فاسترق الشَّيطان ذلك أو بعضه. فإن قلت: فما وجه التَّخصيص بإخفاء هذه الآية؟ أجاب أبو موسى المدينيُّ: بأنَّه أشار بذلك إلى أنَّ عيسى ابن مريم عليه السلام يقتل الدَّجَّال بجبل الدُّخان، فأراد التَّعريض لابن صيَّادٍ بذلك. وحكى الخطَّابيُّ: أنَّ الآية كانت حينئذٍ مكتوبةً في يد النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم، فلم يهتدِ ابن صيَّادٍ منها إلَّا لهذا القدر النَّاقص[1]/ على طريق الكهنة، ولهذا (قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: اخْسَأْ) بالخاء المعجمة السَّاكنة وفتح السِّين المهملة، آخره همزٌ، كلمة زجرٍ واستهانةٍ، أي: اسكتْ متباعدًا ذليلًا (فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ) أي: لن تتجاوز القدر الَّذي يدركه الكهَّان من الاهتداء إلى بعض الشَّيء، ولا يُتجاوز[2] منه إلى النُّبوَّة، قال الكِرمانيُّ: وفي بعضها: «تعدُ» بغير واوٍ على أنَّه مجزومٌ بـ«لن» في لغةٍ حكاها الكسائيُّ، كما ذكره ابن مالكٍ في «توضيحه» (قَالَ عُمَرُ) رضي الله عنه (يَا رَسُولَ اللهِ، ائْذَنْ لِي فِيهِ) أي: في ابن صيَّادٍ (أَضْرِبْ عُنُقَهُ) بهمزة قطعٍ مجزومًا جواب الطَّلب (قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: إِنْ يَكُنْهُ) فيه اتِّصالُ الضَّمير إذا وقع خبرًا لـ«كان»، واسمها مستترٌ فيها[3]، وابن مالكٍ في «ألفيَّته» يختاره على الانفصال، عكس ما اختاره ابن الحاجب/، وللأَصيليِّ وابن عساكرٍ وأبوي الوقت وذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «إن يكنْ» هو بانفصال الضَّمير كالآتية وهو الصَّحيح، واختاره ابن مالكٍ في «التَّسهيل» و«شرحه» تبعًا لسيبويهِ، ولفظ «هو» تأكيدٌ للضَّمير المستتر، و«كان»: تامَّةٌ، أو وضع «هو» موضع: إيَّاه، أي: إن يكن إيَّاه. وفي حديث ابن مسعودٍ عند أحمد: «إن يكن هو الَّذي تخاف فلن تستطيعه»، وعند الحارث بن أبي أسامة عن جدِّه[4] مرسلًا: «إن يكن هو الدَّجَّال» (فَلَنْ تُسَلَّطَ عَلَيْهِ) لأنَّ عيسى هو الَّذي يقتله، وفي حديث جابرٍ عند التِّرمذيِّ: «فلست بصاحبه إنَّما صاحبه عيسى ابن مريم» (وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ[5] فَلَا خَيْرَ لَكَ

١٧١/٥

د٣/٤٧٤أ

---

(١) في هامش (ج): أي: من الآية، لا من لفظة «الدُّخان»، فإنَّ «الدُّخَّ» لغة في «الدُّخان» كما في «القاموس» وغيره.

(٢) في (ب) و(س): «يتجاوزون» وفي (م): «تتجاوز».

(٣) في غير (ب) و(س): «فيه».

(٤) في (د) و(م): «عروة».

(٥) في (م): «يكن هو». وفي هامش (ج): في «شرح التَّسهيل» للدَّمامينيِّ: وجه الاتِّصال كون الاسم كالفاعل والخبر كالمفعول، فـ«كنته» كـ«ضربته»، ووجه الانفصال أنَّه في الحقيقة ليس فاعلًا حتَّى يكون كالجزء من عامله، بل الفاعل كالمفعول مضمون الجملة؛ لأنَّ الكائن في قولك: «كان زيدٌ قائمًا» قيام زيد.

وكذا في «توضيحه»، وعبارته: والاتِّصال عندي أجود؛ لأنَّه الأصل، وقد أمكن، ولشبه «كنته» بـ«فعلته»، =

فِي قَتْلِهِ)[1] قال الخطَّابيُّ: وإنَّما لم يأذن النَّبيُّ ﷺ في قتله مع ادِّعائه النُّبوَّة بحضرته؛ لأنَّه كان غير بالغ، أو لأنَّه كان من جملة أهل المهادنة. قال في «الفتح»: والثَّاني هو المتعيَّن، وقد جاء مصرَّحًا به في حديث جابرٍ عند أحمد، وفي مرسل عروة: «فلا يحلُّ لك قتله» ولم يصرِّح ابن صيَّادٍ بدعوى النُّبوَّة، وإنَّما أوهم أنَّه يدَّعي الرِّسالة، ولا يلزم من دعواها دعوى النُّبوَّة، قال الله تعالى: ﴿أَنَّآ أَرۡسَلۡنَا ٱلشَّيَٰطِينَ عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ [مريم: ٨٣].

وبالسَّند السَّابق: (قَالَ ابْنُ عُمَرَ) رضي الله عنهما: (انْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ) معه حال كونهما (يَأْتِيَانِ النَّخْلَ الَّذِي فِيهِ ابْنُ صَيَّادٍ حَتَّى إِذَا دَخَلَ) عليه الصلاة والسلام (النَّخْلَ طَفِقَ) أي: جعل (النَّبِيُّ ﷺ يَتَّقِي) أي: يستتر (بِجُذُوعِ النَّخْلِ) بالذَّال المعجمة: أصولها (وَهْوَ يَخْتِلُ)[2] بفتح المثنَّاة[3] التَّحتيَّة وسكون الخاء المعجمة وكسر الفوقيَّة، أي: يسمع[4] في خفيةٍ[5] (أَنْ يَسْمَعَ مِنِ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا) وفي حديث جابرٍ: رجاء أن يسمع من كلامه شيئًا ليعلم أنَّه صادقٌ أم[6] كاذبٌ (قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ) أي: ابن صيَّادٍ، كما في «الجنائز» [ح:١٣٥٥] (وَابْنُ صَيَّادٍ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ فِي قَطِيفَةٍ) أي: كساء له خملٌ (لَهُ) أي: لابن صيَّادٍ (فِيهَا) أي: في القطيفة (رَمْزَةٌ)[7] براءٍ مهملةٍ مفتوحةٍ فميمٍ ساكنةٍ فزايٍ معجمةٍ، أي: صوتٌ خفيٌّ (فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَّادٍ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ) أي: والحال أنَّه عليه الصلاة والسلام (يَتَّقِي بِجُذُوعِ النَّخْلِ، فَقَالَتْ لِابْنِ صَيَّادٍ: أَيْ صَافِ) بصادٍ مهملةٍ وفاءٍ مكسورةٍ (وَهْوَ اسْمُهُ) وزاد في «الجنائز» [ح:١٣٥٥] هذا محمَّدٌ (فَثَارَ ابْنُ صَيَّادٍ) بالمثلَّثة، أي: نهض من مضجعه مسرعًا (فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

= فمقتضى هذا الشَّبه أن يمنع «كنت إيَّاه» كما يمنع «فعلتُ إيَّاه» فإذ لم يمنع فلا أقلَّ من أن يكون مرجوحًا، وجعله أكثر النُّحاة راجحًا، وخالفوا القياس والسَّماع... إلى آخره.

(١) في هامش (ج): قوله: «إن يكنه» باتِّصال الضَّمير على أنَّه خبر «كان» واسمها مستتر، واختار ابن مالك في «ألفيَّته» الاتِّصال، وفي «تسهيله» و«شرحه» الانفصال، وفي الحديث: «إن يكن هو» بانفصاله على أنَّه خبر «كان» قائم مقام «إيَّاه» أو تأكيد للمستتر، والمستتر فاعل، و«كان» تامَّة.

(٢) في هامش (ج): أي: يخدعه؛ ليعلم الصَّحابة أنَّه كاهن حين يسمعون منه شيئًا يدلُّ على كهانته.

(٣) «المثنَّاة»: ليس في (د).

(٤) في (م): «يستمع».

(٥) زيد في (د) و(م): «ابن صيَّاد».

(٦) في (ب) و(س): «أو».

(٧) في هامش (ج): قوله: «رمزة» براء ثمَّ زاي، ويُروَى بالعكس، وبلفظ: «رمرمة» براءين وبزايين.

لَوْ تَرَكَتْهُ) أمُّه ولم تعلمه بنا (بَيَّنَ) أي: أظهر لنا من حاله ما نطَّلع به على حقيقة حاله.

(وَقَالَ سَالِمٌ) هو ابن عبد الله بن عمر بالإسناد/ السَّابق: (قَالَ ابْنُ عُمَرَ) رضي الله عنهما: (ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ) بَعْدُ (فِي النَّاسِ) خطيبًا (فَأَثْنَى عَلَى اللهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَّالَ فَقَالَ: إِنِّي أُنْذِرُكُمُوهُ وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا قَدْ[1] أَنْذَرَهُ[2] قَوْمَهُ، لَقَدْ أَنْذَرَهُ[3] نُوحٌ قَوْمَهُ) خصَّ نوحًا بالذِّكر؛ لأنَّه أبو البشر الثَّاني، أو لأنَّه[4] أوَّل مشرِّعٍ (وَلَكِنْ سَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ: تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَعْوَرُ، وَأَنَّ اللهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ). د٣/٤٧٤ب

وقد ذكر في هذا الباب[5] ثلاث قصصٍ اقتصر منها في «الشَّهادات» [ح:٢٦٣٨] على الثَّانية، وفي «الفتن» [ح:٧١٢٣] على الثالثة، وقد اختُلِف في أمر ابن صيَّادٍ اختلافًا كثيرًا يأتي إن شاء الله تعالى في «كتاب الاعتصام» [ح: ٧٣٥٥] بعون الله ومَنِّه.

١٧٩ - بابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْيَهُودِ: «أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا». قَالَه المَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

(بابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْيَهُودِ: أَسْلِمُوا) بفتح الهمزة وكسر اللَّام، من الإسلام (تَسْلَمُوا) بفتح الفوقيَّة واللَّام، من السَّلامة، أي: تسلموا في الدُّنيا من القتل والجزية، وفي الآخرة من العقاب الدَّائم (قَالَهُ/ المَقْبُرِيُّ) بفتح الميم وضمِّ الموحَّدة، وهو سعيد بن أبي سعيدٍ (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) رضي الله عنه في حديثٍ يأتي إن شاء الله تعالى موصولًا في «الجزية» [ح:٣١٦٧]. ٥/١٧٢

١٨٠ - بابٌ: إِذَا أَسْلَمَ قَوْمٌ فِي دَارِ الحَرْبِ وَلَهُمْ مَالٌ وَأَرَضُونَ فَهْيَ لَهُمْ

هذا[6] (بابٌ) بالتَّنوين: (إِذَا أَسْلَمَ قَوْمٌ) من أهل الحرب (فِي دَارِ الحَرْبِ وَلَهُمْ مَالٌ وَأَرَضُونَ فَهْيَ لَهُمْ)[7].

---

(١) في (م): «وقد».
(٢) في (ب) و(م): «أنذر».
(٣) في (د) و(م): «أنذر».
(٤) في غير (د): «أنَّه».
(٥) في غير (د) وهامش (م): «الحديث» وليس بصحيحٍ.
(٦) «هذا»: ليس في (د).
(٧) في هامش (ج): أي: استصحابًا للأصل، ولأنَّهم أحسنوا بإسلامهم، فلا يفوت ذلك عليهم، وقيَّد بالإسلام بدارهم تبعًا لظاهر قوله في الحديث: إنَّها لبلادهم، فقاتلوا عليها في الجاهليَّة، وأسلموا عليها في الإسلام، =

٣٠٥٨ - حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيْنَ تَنْزِلُ غَدًا فِي حَجَّتِهِ؟ قَالَ: «وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مَنْزِلًا؟» ثُمَّ قَالَ: «نَحْنُ نَازِلُونَ غَدًا بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ الْمُحَصَّبِ، حَيْثُ قَاسَمَتْ قُرَيْشٌ عَلَى الكُفْرِ» وَذَلِكَ أَنَّ بَنِي كِنَانَةَ حَالَفَتْ قُرَيْشًا عَلَى بَنِي هَاشِمٍ أَلَّا يُبَايِعُوهُمْ وَلَا يُؤْوُوهُمْ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَالخَيْفُ: الوَادِي.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ) هو ابن غيلان قال: (أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) بن هَمَّام، ولأبي ذَرٍّ وحده كما في «الفتح»: «حدَّثنا عبد الله هو ابن المبارك» بدل «أخبرنا عبد الرَّزَّاق» قال: (أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ) هو ابن راشدٍ (عَنِ الزُّهْرِيِّ) محمَّد بن مسلم ابن شهابٍ (عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ) بدون تعريفٍ، ابن عليٍّ[1] زين العابدين (عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ) الأمويِّ القرشيِّ المدنيِّ (عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ) رضي الله عنهما أنَّه (قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَيْنَ تَنْزِلُ غَدًا فِي حَجَّتِهِ؟) حجَّة الوداع (قَالَ: وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ) بفتح العين وكسر القاف، ابن أبي طالب (مَنْزِلًا؟) زاد في «باب توريث دور مكة وبيعها وشرائها» من «كتاب الحجِّ» [ح:١٥٨٨] وكان عَقيلٌ وَرِثَ أبا طالبٍ هو وطالبٌ، ولم يرث جعفر ولا عليٌّ شيئًا لأنَّهما كانا مسلمين، وكان عَقيلٌ وطالبٌ كافرين، أي: عند وفاة أبيهما لأنَّ عقيلًا أسلم بعد ذلك. قيل: ولمَّا كان أبو طالبٍ أكبر ولد عبد المطَّلب؛ احتوى على أملاكه، وحازها وحده على عادة الجاهليَّة من تقديم الأسنِّ، فتسلَّط عقيلٌ أيضًا بعد الهجرة عليها. وقال الدَّاوديُّ: باع عقيلٌ ما كان للنَّبيِّ صلى الله عليه وسلم ولمن هاجر من بني عبد المطَّلب، كما كانوا/ يفعلون بدُور مَن هاجر من المؤمنين، وإذا أجاز عليه الصلاة والسلام لعَقيلٍ تصرُّفه قبل إسلامه فما بعد الإسلام بطريقِ الأَولى. وبهذا تحصل المطابقة بين الحديث والتَّرجمة[2].

د٣/٤٧٥أ

(ثُمَّ قَالَ) عليه الصلاة والسلام: (نَحْنُ نَازِلُونَ غَدًا بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ) بكسر الكاف وبنونين بينهما ألفٌ (المُحَصَّبِ) بفتح الصَّاد بلفظ المفعول من التَّحصيب، عطف بيانٍ، أو بدلٌ من «الخَيف» وفي «الحجِّ» [ح:١٥٩٠] من حديث أبي هريرة[3] قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغد يوم النَّحر وهو

= وإلَّا فالحكم لا يتقيَّد بذلك.

(١) زيد في (م): «ابن» ولعلَّ عدم إثباتها أولى.

(٢) في (د): «بين الترجمة والحديث».

(٣) في هامش (م): «في نسخة: ذرٌّ» وهو خطأٌ.

بمنًى: «نحن نازلون غدًا بخَيف بني كنانة» وفيه تجوُّزٌ عن الزَّمان المستقبل القريب بلفظ: الغد، كما يُتجوَّز[1] بالأمس عن الماضي، لأنَّ النُّزول في «المحصَّب» إنَّما يكون في الثَّالث عشر من الحجَّة، لا في اليوم الثَّاني من العيد الَّذي هو الغد حقيقةً (حَيْثُ قَاسَمَتْ قُرَيْشٌ) وفي «باب نزول النبيِّ ﷺ مكَّة[2]» من «الحجِّ» [ح:١٥٩٠] حيث تقاسموا -بمثنَّاةٍ قبل القاف بلفظ الجماعة- أي: تحالفوا (عَلَى الكُفْرِ، وَذَلِكَ أَنَّ بَنِي كِنَانَةَ حَالَفَتْ قُرَيْشًا) وفي «الحجِّ» [ح:١٥٩٠] وذلك أنَّ قريشًا وكنانة تحالفت (عَلَى بَنِي هَاشِمٍ) زاد في «الحجِّ» من رواية الوليد [ح:١٥٩٠] وبني عبد المطَّلب أو بني المطَّلب بالشَّكِّ (أَلَّا يُبَايِعُوهُمْ، وَلَا يُؤْووهُمْ) وفي «الحجِّ» [ح:١٥٩٠] ألَّا يناكحوهم ولا يبايعوهم. قال الإمام النَّوويُّ: معنى تقاسمهم على الكفر: تحالفهم على إخراج النَّبيِّ ﷺ وبني هاشم والمطَّلب من مكَّة إلى خَيف بني كنانة، وكتبوا بينهم الصَّحيفة المشهورة، فيها أنواعٌ من الباطل، فأرسل الله عليها الأَرَضَة، فأكلت ما فيها من الكفر، وتركت ما فيها من ذكر الله تعالى، فأخبر جبريلُ النَّبيَّ ﷺ، فأخبر به عمَّه أبا طالبٍ، فأخبرهم عن النَّبيِّ ﷺ بذلك، فوجدوه كما أخبر، وقد ذكر الخطيب: أنَّ قوله هنا: «وذلك أنَّ بني كنانة...» إلى آخره المعطوف على حديث أسامة مُدرَجٌ في رواية الزُّهريِّ عن عليِّ بن حسينٍ عن عمرو بن عثمان عن أسامة، وإنَّما هو عند الزُّهريِّ، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وذلك أنَّ ابن وهبٍ رواه عن يونس، عن الزُّهريِّ، ففصل بين الحديثين، وروى محمَّد بن أبي حفصة، عن الزُّهريِّ الحديث الأوَّل فقط، وروى شعيبٌ والنُّعمان بن راشدٍ وإبراهيم بن سعدٍ والأوزاعيُّ، عن الزُّهريِّ الحديث الثَّاني فقط[3] عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. قال الحافظ ابن حجرٍ بعد أن ذكر ذلك: أحاديث الجميع عند البخاريِّ، وطريق ابن وهبٍ عنده لحديث أسامة في «الحجِّ» [ح:١٥٨٨]، ولحديث أبي هريرة/ في «التَّوحيد» [ح:٧٤٧٩]، وأخرجهما مسلم معًا في «الحجِّ». د٣/٤٧٥ب

(قَالَ الزُّهْرِيُّ) محمَّد بن مسلم ابن شهابٍ: (وَالخَيْفُ) المذكور المنسوب لبني كنانة: هو (الوَادِي) وقال غيره: ما ارتفع من مسيل[4] الوادي، ولم يبلغ أن يكون جبلًا.

---

(١) في (د) و(م): «تُجوِّز».

(٢) في (م): «بمكة».

(٣) زيد في (د): «لكن».

(٤) في غير (م): «سيل» وفي هامش (ل): قوله: «من سيل الوادي» كذا بخطِّه، والذي في «القاموس»: ما ارتفع عن مسيل الماء.

٣٠٥٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رضي الله عنه اسْتَعْمَلَ مَوْلًى لَهُ يُدْعَى هُنَيًّا عَلَى الحِمَى فَقَالَ: يَا هُنَيُّ، اضْمُمْ جَنَاحَكَ عَنِ المُسْلِمِينَ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ المَظْلُومِ، فَإِنَّ دَعْوَةَ المَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ. وَأَدْخِلْ رَبَّ الصُّرَيْمَةِ وَرَبَّ الغُنَيْمَةِ، وَإِيَّايَ وَنَعَمَ ابْنِ عَوْفٍ، وَنَعَمَ ابْنِ عَفَّانَ، فَإِنَّهُمَا إِنْ تَهْلِكْ مَاشِيَتُهُمَا يَرْجِعَانِ إِلَى نَخْلٍ وَزَرْعٍ، وَإِنَّ رَبَّ الصُّرَيْمَةِ وَرَبَّ الغُنَيْمَةِ إِنْ تَهْلِكْ مَاشِيَتُهُمَا يَأْتِنِي بِبَنِيهِ فَيَقُولُ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، أَفَتَارِكُهُمْ أَنَا؟! لَا أَبَا لَكَ، فَالمَاءُ وَالكَلَأُ أَيْسَرُ عَلَيَّ مِنَ الذَّهَبِ وَالوَرِقِ، وَايْمُ اللهِ إِنَّهُمْ لَيَرَوْنَ أَنِّي قَدْ ظَلَمْتُهُمْ، إِنَّهَا لَبِلَادُهُمْ فَقَاتَلُوا عَلَيْهَا فِي الجَاهِلِيَّةِ، وَأَسْلَمُوا عَلَيْهَا فِي الإِسْلَامِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا المَالُ الَّذِي أَحْمِلُ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللهِ مَا حَمَيْتُ عَلَيْهِمْ مِنْ بِلَادِهِمْ شِبْرًا.

١٧٣/٥ وبه قال: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ) بن أبي أويسٍ (قَالَ/: حَدَّثَنِي) بالإفراد (مَالِكٌ) الإمام الأعظم (عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ) أسلم مولى عمر بن الخطَّاب (أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رضي الله عنه اسْتَعْمَلَ مَوْلًى لَهُ يُدْعَى هُنَيًّا) بضمِّ الهاء وفتح النُّون وتشديد التَّحتيَّة وقد تُهمزُ (عَلَى الحِمَى) بكسر الحاء المهملة وفتح الميم مقصورًا، وهو موضعٌ يعيِّنه الإمام لنحو نَعَم الصَّدقة ممنوعًا عن الغير، وعند ابن سعدٍ من طريق عمير بن هنيٍّ عن أبيه: أنَّه كان على حمى الرَّبَذَة (فَقَالَ) أي: عمر له: (يَا هُنَيُّ، اضْمُمْ جَنَاحَكَ عَنِ المُسْلِمِينَ) أي: اكفف يدك عن ظلمهم (وَاتَّقِ دَعْوَةَ المَظْلُومِ) فإنَّها لا تُحجَب عن الله، ولأبي ذرٍّ: «المسلمين» كذا في عدَّةٍ من فروع «اليونينيَّة» كهي وغيرها، وعزا الأولى في «فتح الباري» للإسماعيليِّ والدَّارقُطنيِّ وأبي نُعيمٍ، وتبعه العينيُّ، والعجب منه أنَّها في المتن الَّذي ساقه بلفظ: «المظلوم» (فَإِنَّ دَعْوَةَ المَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ وَأَدْخِلْ) بفتح الهمزة وكسر الخاء المعجمة، يعني[1]: أدخل في الحمى والمرعى (رَبَّ الصُّرَيْمَةِ[2]) بضمِّ الصَّاد المهملة وفتح الرَّاء، وهي القطيعة[3] من الإبل بقدر الثَّلاثين (وَرَبَّ الغُنَيْمَةِ) بضمِّ الغين المعجمة وفتح النُّون تصغير: غَنَم، والمراد: القليل منهما كما دلَّ عليه[4]

(١) في (م): «أي».

(٢) في هامش (ل): «الصُّرَيمة»: تصغير «الصِّرم»؛ بالكسر. «تقريب الموطَّأ».

(٣) في هامش (ل): قوله: «وهي القطيعة» كذا بخطِّه، وفي «النِّهاية»: «الصُّرَيمة»: تصغير «الصرمة» وهي القطيع من الإبل أو الغنم، قيل: هي من العشرين إلى الثَّلاثين والأربعين، كأنَّها إذا بلغت هذا القدر تستقلُّ بنفسها، فيقطعها صاحبها عن معظم إبله وغنمه.

(٤) في (م): «عليها».

التَّصغير (وَإِيَّايَ وَنَعَمَ ابْنِ عَوْفٍ) عبد الرَّحمن (وَنَعَمَ ابْنِ عَفَّانَ) عثمان، كان القياس أن يقول: وإيَّاك لأنَّ هذه الكلمة للتَّحذير، وتحذير المتكلِّم نفسه قليلٌ كما مرَّ، ولكنَّه بالغ فيه من حيث إنَّه حذَّر نفسه، ومراده: تحذير من يخاطبه وهو أبلغ لأنَّه ينهى نفسه، ومراده: نهي من يخاطبه عن إيثار ابن عوفٍ وابن عفَّان على غيرهما في الرَّعي، أو تقديمهما على الغير، وخصَّهما بالذِّكر على طريق المثال؛ لأنَّهما كانا من مياسير الصَّحابة، ولم يرد بذلك منعهما البتَّة، وإنَّما أراد أنَّه إذا لم يَسَعِ المرعى إلَّا نَعَم أحد الفريقين فَنَعَم المقلِّين أولى، وقد بيَّن وجه ذلك بقوله: (فَإِنَّهُمَا) أي: ابن عوفٍ وابن عفَّان (إِنْ تَهْلِكْ[1]) بكسر اللَّام والجزم (مَاشِيَتُهُمَا يَرْجِعَانِ[2] إِلَى) عوض ذلك من[3] أموالهما من (نَخْلٍ وَزَرْعٍ) وغيرهما (وَإِنَّ رَبَّ الصُّرَيْمَةِ) القليلة (وَرَبَّ الغُنَيْمَةِ) القليلة اللَّذَيْنِ ليس لهما إلَّا ذلك[4] (إِنْ تَهْلِكْ مَاشِيَتُهُمَا يَأْتِنِي) مجزومٌ بحذف الياء (بِبَنِيهِ) أي: بأولاده، ولغير الكُشْمِيهَنِيِّ كما في «الفتح»: «ببيته» بمثنَّاةٍ فوقيَّةٍ، قبلها تحتيَّةٌ ساكنةٌ بلفظِ مفردِ «البيت» والمعنى متقاربٌ/ (فَيَقُولُ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ) مرَّتين، أي: نحن فقراء محتاجون، أو نحو ذلك، وعند غير أبي ذرٍّ: «يا أمير المؤمنين» مرَّةً واحدةً (أَفَتَارِكُهُمْ أَنَا؟!) بهمزة الاستفهام الإنكاريِّ، أي: أنا لا أتركهم محتاجين، ولا أجوِّز ذلك، فلا بدَّ لي من إعطاء الذَّهب والفضَّة لهم بدل الماء والكلأ من بيت المال (لَا أَبَا لَكَ) بغير تنوينٍ، لأنَّه كالمضاف، وظاهره الدُّعاء عليه، لكنَّه على المجاز لا الحقيقة (فَالمَاءُ وَالكَلأُ أَيْسَرُ عَلَيَّ مِنَ الذَّهَبِ وَالوَرِقِ) أي: من إنفاقهما من بيت المال (وَايْمُ اللهِ إِنَّهُمْ) أي: أرباب المواشي القليلة من أهل المدينة وقراها (لَيَرَوْنَ) بفتح المثنَّاة التَّحتيَّة، أي: ليعتقدون، وبضمِّها، أي: ليظنُّون (أَنِّي قَدْ ظَلَمْتُهُمْ، إِنَّهَا) أي: هذه الأراضي (لَبِلَادُهُمْ فَقَاتَلُوا) بفاءٍ قبل القاف، ولأبوي ذرٍّ والوقت والأَصيليِّ وابن عساكرٍ: «قاتلوا» (عَلَيْهَا فِي الجَاهِلِيَّةِ، وَأَسْلَمُوا عَلَيْهَا) عفوًا (فِي الإِسْلَامِ) فكانت أموالهم لهم، وهذا بخلاف من أسلم من أهل العنوة، فإنَّ أرضه فيءٌ للمسلمين؛ لأنَّهم غلبوا على بلادهم كما غلبوا على أموالهم،

د٣٥/٤٧٦أ

---

(١) في (م): «يهلك» وهو تحريفٌ.

(٢) في هامش (ل): قوله: «يرجعان» كذا بخطِّه بإثبات النُّون، والذي في «الفرع»: «يرجعا» مجزوم جواب الشَّرط، كما لا يخفى.

(٣) في (ص): «في».

(٤) في (ب) و(س): «ذاك».

بخلاف أهل الصُّلح في ذلك، وإنَّما ساغ لعمر رضي الله عنه ذلك لأنَّه كان مَواتًا فحماه لِنَعَم الصَّدقة ومصلحة المسلمين (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا المَالُ الَّذِي أَحْمِلُ عَلَيْهِ) مَن لا يجد ما يركبه (فِي سَبِيلِ اللهِ) من الإبل والخيل (مَا حَمَيْتُ عَلَيْهِمْ مِنْ بِلَادِهِمْ شِبْرًا) وجاء عن مالكٍ: أنَّ عدَّة ما كان في الحمى في عهد عمر بلغ أربعين ألفًا من إبلٍ وخيلٍ وغيرهما.

ومطابقة الحديث للتَّرجمة في قوله: «إنَّها لبلادهم» إلى آخرها، وأشار بالتَّرجمة إلى الرَّدِّ[1] على من قال من الحنفيَّة: إنَّ الحربيَّ إذا أسلم في دار الحرب وأقام بها حتَّى غلب المسلمون عليها فهو أحقُّ بجميع ماله إلَّا أرضه وعقاره، فإنَّها تكون فيئًا للمسلمين. وقد خالفهم أبو يوسف في ذلك فوافق الجمهور، قاله في «فتح الباري»، وهذا الأثر تفرَّد به البخاريُّ عن الجماعة. وقال/ الدَّارقُطنيُّ فيه: غريبٌ صحيحٌ. ١٧٤/٥

١٨١ - بابُ كِتَابَةِ الإِمَامِ النَّاسَ

(بابُ كِتَابَةِ الإِمَامِ النَّاسَ) بالنَّصب مفعولًا[2] للمصدر[3] المضاف لفاعله، أي: من المقاتلة وغيرهم، ولأبي ذرٍّ: «للنَّاس» أي: لأجلهم، والمفعول محذوفٌ.

٣٠٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «اكْتُبُوا لِي مَنْ تَلَفَّظَ بِالإِسْلَامِ مِنَ النَّاسِ». فَكَتَبْنَا لَهُ أَلْفًا وَخمس مئة رَجُلٍ، فَقُلْنَا: نَخَافُ وَنَحْنُ أَلْفٌ وَخمس مئةٍ، فَلَقَدْ رَأَيْتُنَا ابْتُلِينَا حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيُصَلِّي وَحْدَهُ وَهُوَ خَائِفٌ.

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ: فَوَجَدْنَاهُمْ خمس مئةٍ. قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: مَا بَيْنَ ستّ مئةٍ إِلَى سبع مئةٍ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ) الفِرْيابيُّ قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) الثَّوريُّ (عَنِ الأَعْمَشِ) سليمان بن مهران (عَنْ أَبِي وَائِلٍ) بالهمزة[4] شقيق بن سلمة (عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه) أنَّه (قَالَ: قَالَ

(١) في (د) و(ص): «للرَّدِّ».

(٢) في (ص) و(م): «مفعولٌ».

(٣) في هامش (ج): على حدِّ قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ﴾ [البقرة: ٢٥١] فإن أُضيفَ إلى مفعوله -نحو: أعجبني شرب العسل زيد- فليس مخصوصًا بالضَّرورة، خلافًا لبعضهم «أشموني».

(٤) «بالهمزة»: ليس في (د).

النَّبيُّ[(١)] ﷺ: اكْتُبُوا لِي مَنْ تَلَفَّظَ) بفتح المثنَّاة الفوقيَّة وفتح[(٢)] اللَّام والفاء المشدَّدة، وللأَصيليِّ وابن عساكرٍ وأبي الوقت/: «يلْفِظ» بالتَّحتيَّة وسكون اللَّام وكسر الفاء (بِالإِسْلَامِ مِنَ النَّاسِ. فَكَتَبْنَا لَهُ أَلْفًا وَخمس مئة رَجُلٍ) ولعلَّه كان عند خروجهم إلى أُحُدٍ أو عند حفر الخندق، وبه جزم السَّفاقسيُّ[(٣)] أو بالحديبية لأنَّه اختُلِفَ في عددهم هل كانوا ألفًا وخمس مئةٍ أو ألفًا وأربع مئةٍ؟ وفيه مشروعيَّة كتابة الإمام النَّاس عند الحاجة إلى الدَّفع عن المسلمين (فَقُلْنَا: نَخَافُ) أي: هل نخاف (وَنَحْنُ أَلْفٌ وَخمس مئةٍ) زاد أبو معاوية عن الأعمش عند مسلمٍ: فقال: «إنَّكم لا تدرون لعلَّكم[(٤)] أن تُبتَلَوا» (فَلَقَدْ رَأَيْتُنَا) بضمِّ التَّاء للمتكلِّم، أي: لقد رأيت أنفسنا (ابْتُلِينَا) بضمِّ التَّاء مبنيًّا للمفعول، بعد رسول الله ﷺ (حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيُصَلِّي وَحْدَهُ وَهْوَ خَائِفٌ) أي: مع كثرة المسلمين، ولعلَّه أشار إلى ما وقع في خلافة عثمان رضي الله عنه من ولاية بعض أمراء الكوفة، كالوليد بن عقبة حيث كان يؤخِّر الصَّلاة أو لا يقيمها على وجهها، فكان بعض الورعين يصلِّي وحده سرًّا، ثمَّ يصلِّي معه خشية الفتنة.

د٣٥/٤٧٦ب

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدَانُ) هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة (عَنْ أَبِي حَمْزَةَ) بالحاء المهملة والزَّاي، محمَّد بن ميمون اليشكريِّ (عَنِ الأَعْمَشِ) سليمان بن مهران، أي[(٥)]: عن أبي وائلٍ عن حذيفة الحديث، وفيه: (فَوَجَدْنَاهُمْ خمس مئةٍ) فلم يذكر أبو حمزة الأَلْفَ الَّتي ذكرها سفيان (قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ[(٦)]) بن خازم -بالخاء المعجمة- ممَّا وصله مسلمٌ وأحمد والنَّسائيُّ وابن ماجه: (مَا بَيْنَ ستِّ مئةٍ إِلَى سبع مئةٍ) وزيادة الثِّقة الحافظ مقدَّمةٌ؛ ولذا قدَّم المؤلِّف رواية الثَّوريِّ، وأبو معاوية وإن كان أحفظ أصحاب الأعمش بخصوصه، فالثَّوريُّ أحفظهم مطلقًا، وقد قيل في الجمع: بأنَّ

(١) في (د): «رسول الله».

(٢) «وفتح»: مثبتٌ من (م).

(٣) في هامش (ل): وهو ابن التِّين.

(٤) في غير (د): «لعلَّ».

(٥) «أي»: ليس في (د).

(٦) في هامش (ج) و(ل): قال في «التَّقريب»: أبو معاوية الضَّرير محمَّد بن خازم -أي: بالخاء المعجمة والزَّاي- كما في «جامع الأصول».

المراد بالخمس[1] مئةٍ المقاتلة من أهل المدينة[2] خاصَّةً، وبما بين السِّتِّ مئةٍ إلى السَّبع مئةٍ هم ومن ليس بمقاتلٍ، وبالألف وخمس مئةٍ هم ومن حولهم من أهل القرى والبوادي، لكنَّ الحديث متَّحد المخرج، ومداره على الأعمش بسنده واختلاف أصحابه عليه في العدد المذكور.

وهذا الحديث أخرجه مسلمٌ في «الإيمان» والنَّسائيُّ في «السِّير».

٣٠٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي كُتِبْتُ فِي غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا، وَامْرَأَتِي حَاجَّةٌ. قَالَ: «ارْجِعْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ) الفضل بن دُكَين قال[3]: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) بن عيينة (عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ) عبد الملك بن عبد العزيز (عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ) بفتح الميم والموحَّدة، بينهما عينٌ مهملةٌ ساكنةٌ، نافذٌ، بالنُّون والفاء والذَّال المعجمة (عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما) أنَّه (قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ) لم يُعرَف اسمه (إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي كُتِبْتُ) بضمِّ الكاف وكسر الفوقيَّة، مبنيًّا للمفعول (فِي غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا/ وَ) الحال أنَّ (امْرَأَتِي حَاجَّةٌ) لم يُعرَف اسم المرأة، ولا الغزوة أيضًا (قَالَ) عليه الصلاة والسلام: (ارْجِعْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ) وإنَّما كان ذلك لأنَّه ليس لها مَحْرَمٌ غيره، والغزو يقوم غيره فيه مقامه، وفيه إشعارٌ بأنَّه كان من عادتهم كتابة من يتعيَّن للخروج للجهاد.

د٣/٤٧٧أ

وسبق الحديث في «الحجِّ» [ح: ١٨٦٢] و«الجهاد» [ح: ٣٠٠٦].

١٨٢ - بابٌ: إِنَّ اللهَ يُؤَيِّدُ الدِّينَ بِالرَّجُلِ الفَاجِرِ

هذا (بابٌ) بالتَّنوين: (إِنَّ اللهَ يُؤَيِّدُ الدِّينَ بِالرَّجُلِ الفَاجِرِ).

٣٠٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. (ح): وَحَدَّثَنِي مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: شَهِدْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ لِرَجُلٍ مِمَّنْ يَدَّعِي الإِسْلَامَ: «هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ». فَلَمَّا حَضَرَ القِتَالُ قَاتَلَ

---

(١) في هامش (ج): في «الهمع»: ولا تدخل -أي: «أل»- على أوَّل المضاف مع تجرُّد ثانيه بإجماع؛ كالثَّلاثة أثواب. انتهى. ثمَّ قال: وجوَّز قومٌ تركها من المعطوف، ودخولها في المعطوف عليه فقط؛ نحو: الأحد وعشرون رجلًا.

(٢) في (د): «الذِّمَّة» ولعلَّه تحريفٌ.

(٣) «قال»: ليس في (د).

الرَّجُلُ قِتَالًا شَدِيدًا، فَأَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ. فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، الَّذِي قُلْتَ إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؛ فَإِنَّهُ قَدْ قَاتَلَ الْيَوْمَ قِتَالًا شَدِيدًا وَقَدْ مَاتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِلَى النَّارِ». قَالَ: فَكَادَ بَعْضُ النَّاسِ أَنْ يَرْتَابَ، فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ إِذْ قِيلَ: إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ، وَلَكِنَّ بِهِ جِرَاحًا شَدِيدًا، فَلَمَّا كَانَ مِنَ اللَّيْلِ لَمْ يَصْبِرْ عَلَى الْجِرَاحِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ فَقَالَ: «اللهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنِّي عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ». ثُمَّ أَمَرَ بِلَالًا فَنَادَى بِالنَّاسِ: «إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وَإِنَّ اللهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ) الحكم بن نافعٍ قال: (أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ) هو ابن أبي حمزة (عَنِ الزُّهْرِيِّ) محمَّد بن مسلمِ ابن شهابٍ. (ح) لتحويل السَّند: (وَحَدَّثَنِي) بالإفراد (مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ) سقط لأبي ذرٍّ «بن غيلان» قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) بن همَّامٍ، قال: (أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ) هو ابن راشدٍ، واللَّفظ لروايته لا لشعيبٍ (عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ) سعيدٍ (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁) أنَّه (قَالَ: شَهِدْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ) زاد الأصيليُّ: «خيبر» (فَقَالَ لِرَجُلٍ مِمَّنْ يَدَّعِي الإِسْلَامَ) بفتح الياء وتشديد الدَّال وكسر العين/، و«الإسلامَ»: نصبٌ على المفعوليَّة، ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «من يُدْعَى بالإسلام» بضمِّ الياء وسكون الدَّال وفتح العين، و«بالإسلامِ» جارٌّ ومجرورٌ (هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ) علم ذلك[1] بالوحي أنَّه غير مؤمنٍ، أو أنَّه سيرتدُّ ويستحلُّ قتل نفسه، وقد قيل: إنَّ اسمه قزمان الظفريُّ، وهو معدودٌ في جملة المنافقين، وعُورِض: بأنَّ قصَّة قُزمان كانت في وقعة أُحُدٍ كما سبق في حديث سهل بن سعدٍ [ح:٢٨٩٨] والأوَّل مبنيٌّ على أنَّ القصَّة الَّتي في حديث سهلٍ متَّحدةٌ مع قصَّة حديث أبي هريرة هذا، وفيه نظرٌ لما وقع بينهما من الاختلاف على ما لا يخفى، لكنَّ صنيع البخاريِّ حيث ساق الحديثين[2] في «غزوة خيبر» [ح:٤٢٠٤] يُشعِر باتِّحادهما عنده. وأمَّا قول أبي هريرة: شهدنا مع رسول الله ﷺ خيبر، فمحمولٌ على المجاز، فالمراد جنسه من المسلمين، لأنَّ الثَّابت أنَّه إنَّما جاء بعد أن فُتِحَت خيبر، ووقع عند الواقديِّ: أنَّه قدم بعد فتح معظم خيبر فحضر فتح آخرها، وفي «الجهاد» [ح:٢٨٢٧] من طريق عنبسة بن سعيدٍ عن أبي هريرة قال: أتيت رسول الله ﷺ وهو بخيبر بعدما افتتحها، فقلت: يا رسول الله، أسهم لي (فَلَمَّا حَضَرَ الْقِتَالُ) بالرَّفع فاعلُ «حضرَ» ويجوز النَّصب على المفعوليَّة على التَّوسُّع وفي «حضَر» ضميرٌ يرجع إلى الرَّجل، وهو فاعله

١٧٥/٥

(١) «ذلك»: مثبتٌ من (م).

(٢) في (م): «الحدثين».

(قَاتَلَ الرَّجُلُ قِتَالًا شَدِيدًا فَأَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ) وفي رواية شعيبٍ عن الزُّهريِّ في «غزوة خيبر» [ح:٤٢٠٣] قاتل الرَّجل أشدَّ القتال حتَّى كَثُرت به الجراحة (فَقِيلَ) القائل هو أكثم بن أبي[1] الجون إن قلنا باتِّحاد القصَّتين: (يَا رَسُولَ اللهِ، الَّذِي قُلْتَ: إِنَّهُ) وللأربعة: «الَّذي/ قلت له: إنَّه» أي: الَّذي قلت فيه: إنَّه[2] (مِنْ أَهْلِ النَّارِ) فاللَّام بمعنى: «في» (فَإِنَّهُ قَدْ قَاتَلَ اليَوْمَ قِتَالًا شَدِيدًا وَقَدْ مَاتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِلَى النَّارِ قَالَ) أبو هريرة أو غيره: (فَكَادَ) بالدَّال، أي: قارب (بَعْضُ النَّاسِ أَنْ يَرْتَابَ) أي[3]: يشكَّ في صدق الرَّسول ﷺ، وفيه: جواز دخول «أَنْ» على خبر «كاد» وهو جائزٌ مع قلَّته[4]، وسقطت في رواية شعيبٍ، ولأبي ذرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ «فكأنَّ» بهمزة قطعٍ[5] ونونٍ مشدَّدةٍ «بعض النَّاس أراد أن يرتاب» (فَبَيْنَمَا) بالميم (هُمْ عَلَى ذَلِكَ إِذْ قِيلَ: إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ وَلَكِنَّ) بتشديد النُّون (بِهِ جِرَاحًا شَدِيدًا، فَلَمَّا كَانَ مِنَ اللَّيْلِ لَمْ يَصْبِرْ عَلَى الجِرَاحِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ) وفي رواية شعيبٍ: فوجد الرَّجل ألم الجراحة[6]، فأهوى بيده إلى كنانته، فاستخرج[7] منها أسهمًا[8] فنحر بها نفسه (فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ) بضمِّ الهمزة مبنيًّا للمفعول (فَقَالَ: اللهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنِّي عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ. ثُمَّ أَمَرَ بِلَالًا) المؤذِّن (فَنَادَى بِالنَّاسِ) ولأبي ذرٍّ: «في النَّاس» (إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ[9] مُسْلِمَةٌ) فيه إشعارٌ بسلب الإيمان عن الرَّجل المذكور (وَإِنَّ اللهَ) بكسر الهمزة وفتحها (لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الفَاجِرِ) يحتمل أن تكون اللَّام للعهد، والمراد قُزْمان المذكور، وأن تكون للجنس، وهذا لا يعارضه قوله عليه الصلاة والسلام المرويُّ في «مسلمٍ»: «إنَّا لا نستعين بمشركٍ» لأنَّه خاصٌّ بذلك الوقت، وحجَّة النَّسخ[10] شهود صفوان بن أميَّة حُنَينًا

د٣/٤٧٧ب

(١) «أبي»: سقط من (د).

(٢) قوله: «أي الذي قلت فيه إنه» سقط من (د).

(٣) في (م): «أنْ».

(٤) في (د): «قلَّةٍ».

(٥) «قطع»: مثبتٌ من (د) و(م).

(٦) في (د): «الجراح».

(٧) في (ص): «فأخرج».

(٨) في (د) و(م): «سهمًا».

(٩) زيد في (م): «مؤمنة».

(١٠) زيد في (د) و(م): «به».

معه ﷺ وهو مشركٌ، وقصَّته مشهورةٌ في «المغازي» [ح:٤٢٠٧] قال ابن المُنَيِّر: موضع التَّرجمة من الفقه ألَّا يُتخيَّل في الإمام أو السُّلطان الفاجر -إذا كان[(١)] حمى حوزة[(٢)] الإسلام- أنَّه مُطَّرح النَّفع في الدِّين لفجوره، فيجوز الخروج عليه وأن يُخلع، لأنَّ الله قد يؤيِّد به دينه، وفجوره على نفسه، فيجب الصَّبر عليه والسَّمع والطَّاعة له في غير المعصية، ومن هذا استجاز العلماء الدُّعاء للسَّلاطين[(٣)] بالتَّأييد والنَّصر، وغير ذلك من الخير.

وهذا الحديث قد مرَّ نحوه في «باب لا يقول: فلانٌ شهيدٌ» من حديث سهل بن سعدٍ السَّاعديِّ [ح:٢٨٩٨] ويأتيان إن شاء الله تعالى في «غزوة خيبر» من «كتاب المغازي» [ح:٤٢٠٢، ٤٢٠٤] بعون الله وقوَّته[(٤)].

١٨٣ - بابُ مَنْ تَأَمَّرَ فِي الحَرْبِ مِنْ غَيْرِ إِمْرَةٍ إِذَا خَافَ العَدُوَّ

(بابُ مَنْ تَأَمَّرَ) أي: جعل نفسه أميرًا على قومٍ (فِي الحَرْبِ مِنْ غَيْرِ إِمْرَةٍ) أي: من غير تأمير الإمام أو نائبه (إِذَا خَافَ العَدُوَّ) أي: فإنَّه جائزٌ.

٣٠٦٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ عَنْ غَيْرِ إِمْرَةٍ فَفُتِحَ عَلَيْهِ، وَمَا يَسُرُّنِي -أَوْ قَالَ: مَا يَسُرُّهُمْ- أَنَّهُمْ عِنْدَنَا» وَقَالَ: وَإِنَّ عَيْنَيْهِ لَتَذْرِفَانِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ) الدَّورقيُّ قال: (حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ) بضمِّ العين وفتح اللَّام وتشديد التَّحتيَّة، إسماعيل بن إبراهيم البصريُّ و«عُلَيَّة» أمُّه (عَنْ أَيُّوبَ) السَّختيانيِّ/ (عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ) العدويِّ أبي نصرٍ البصريِّ (عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ/ رضي الله عنه) أنَّه (قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ) لمَّا التقى النَّاس بمؤتة، وكُشِفَ له[(٥)] ما بينه وبينهم حتَّى نظر إلى

د٣/١٤٧٨أ
١٧٦/٥

(١) «كان»: مثبتٌ من (م).

(٢) في هامش (ل): «الحوزة»: قال في «القاموس»: الحَوْز: الجمع، ثمَّ قال: وبهاء: النَّاحية، وبيضة الملك. انتهى. وزاد في هامش (ج) و(ل): قال في «النِّهاية»: ومنه حديث: «حوزة الإسلام» أي: حدوده ونواحيه.

(٣) في (م): «للسُّلطان».

(٤) في (م): «قدرته».

(٥) «له»: ليس في (د).

معتركهم[1] (فَقَالَ: أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ) هو ابن حارثة (فَأُصِيبَ) أي: فقُتِل (ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ) هو ابن أبي طالب (فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللهِ بْنُ رَوَاحَةَ) الأنصاريُّ (فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا خَالِدُ ابْنُ الوَلِيدِ) المخزوميُّ سيف الله (عَنْ غَيْرِ إِمْرَةٍ) أي: صار أميرًا بنفسه من غير أن يُفوِّض الإمام إليه، وهو متعلِّق بـ«خالد بن الوليد» ففي «المغازي» [ح:٤٢٦١] من هذا الكتاب من حديث ابن عمر قال: أمر رسول الله ﷺ: إن قُتِلَ زيدٌ فجعفرٌ، وإن قُتِل جعفرٌ فعبد الله بن رواحة، ويروى: «مِن غير إمرةٍ» (فَفُتِحَ عَلَيْهِ، وَمَا) ولأبي ذرٍّ: «ففتح الله عليه فما» (يَسُرُّنِي أَوْ قَالَ: مَا[2] يَسُرُّهُمْ) أي: المقتولين (أَنَّهُمْ عِنْدَنَا) لأنَّ حالهم فيما هم فيه خيرٌ ممَّا لو كانوا عندنا، والشَّكُّ من الرَّاوي (وَقَالَ) أنسٌ: (وَإِنَّ عَيْنَيْهِ) ﷺ (لَتَذْرِفَانِ) بالذَّال المعجمة وكسر الرَّاء: تسيلان دمعًا، ويُؤخَذ من الحديث -كما قاله ابن المُنَيِّر- أنَّ مَن تعيَّن لولايةٍ وتعذَّرت مراجعة الإمام أنَّ الولاية تثبت لذلك المتعيَّن شرعًا، وتجب طاعته حكمًا، أي: إذا اتَّفق عليه الحاضرون، وأنَّ الإمام لو عهد إلى جماعةٍ مرتَّبين، فقال الخليفة: بعد موتي فلانٌ وبعد موته فلانٌ جاز، وانتقلت الخلافة إليهم على ما رتَّب، كما رتَّب رسول الله[3] ﷺ أمراء جيش غزوة مؤتة، فلو مات الأوَّل في حياة الخليفة فالخلافة للثَّاني، ولو مات الأوَّل والثَّاني في حياته فهي للثَّالث، ولو مات الخليفة وبقي الثَّلاثة أحياء فانتصب الأوَّل للخلافة، ثمَّ أراد أن يعهد بها إلى غير الآخرين؛ فالظاهر من مذهب الشَّافعيِّ جوازه؛ لأنَّها لمَّا انتهت إليه صار أملك بها، بخلاف ما إذا مات ولم يعهد إلى أحدٍ، فليس لأهل البيعة أن يبايعوا غير الثَّاني، ويُقَدَّم عهد الأوَّل على اختيارهم، والعهد موقوفٌ على قبول[4] المعهود إليه، واختُلِف في وقت قبوله فقيل: بعد موت الخليفة، والأصحُّ أنَّ وقته ما بين عهد الخليفة وموته قاله في «الرَّوضة» وأشار إليه المهلَّب، واعترضه صاحب «المصابيح» من المالكيَّة: بأنَّ الإمامة حينئذٍ ترجع إلى أنَّها حبسٌ على الخليفة، يتحكَّم فيها إلى يوم القيامة، فيقول: فلانٌ بعد فلانٍ، وعَقِب فلان بعد[5] عقب[6]

---

(١) في (م): «معركتهم».

(٢) في (م): «فما».

(٣) «رسول الله»: ليس في (د).

(٤) في (ص): «المقبول» وليس بصحيح.

(٥) «بعد»: ليس في (ص).

(٦) «عقب»: ليس في (د) و(م).

فلان، ولا يصلح[1] هذا في مصالح المسلمين المختلفة باختلاف الأوقات.

١٨٤ - بابُ العَوْنِ بِالمَدَدِ

(بابُ العَوْنِ) في الجهاد (بِالمَدَدِ) بالميم المفتوحة، ما يَمدُّ به الأمير بعض العسكر من الرِّجال.

٣٠٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَسَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَتَاهُ رِعْلٌ وَذَكْوَانُ وَعُصَيَّةُ وَبَنُو لَحْيَانَ، فَزَعَمُوا أَنَّهُمْ قَدْ أَسْلَمُوا، وَاسْتَمَدُّوهُ عَلَى قَوْمِهِمْ، فَأَمَدَّهُمُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِسَبْعِينَ مِنَ الأَنْصَارِ، قَالَ أَنَسٌ: كُنَّا نُسَمِّيهِمُ القُرَّاءَ، يَحْطِبُونَ بِالنَّهَارِ وَيُصَلُّونَ بِاللَّيْلِ. فَانْطَلَقُوا بِهِمْ حَتَّى بَلَغُوا بِئْرَ مَعُونَةَ غَدَرُوا بِهِمْ وَقَتَلُوهُمْ. فَقَنَتَ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى رِعْلٍ وَذَكْوَانَ وَبَنِي لِحْيَانَ. قَالَ قَتَادَةُ: وَحَدَّثَنَا أَنَسٌ، أَنَّهُمْ قَرَؤُوا بِهِمْ قُرْآنًا أَلَا بَلِّغُوا قَوْمَنَا بِأَنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَأَرْضَانَا. ثُمَّ رُفِعَ ذَلِكَ بَعْدُ.

وبه قال/: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ) بالموحَّدة والمعجمة المشدَّدة، قال: (حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ) د٣/٤٧٨ب محمَّد بن إبراهيم أبو[2] عمرٍو السَّلميُّ البصريُّ (وَسَهْلُ بْنُ يُوسُفَ) الأنماطيُّ كلاهما (عَنْ سَعِيدٍ) هو ابن أبي عَروبة البصريِّ (عَنْ قَتَادَةَ) بن دعامة (عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَتَاهُ رِعْلٌ) بكسر الرَّاء وسكون العين، ابن خالدِ بن عوف بن امرئ القيس (وَذَكْوَانُ) بفتح الذَّال المعجمة، ابن ثعلبة (وَعُصَيَّةُ) بضمِّ العين وفتح الصَّاد المهملتَين، مصغَّرًا، ابن خُفافٍ[3] (وَبَنُو لَحْيَانَ) بكسر اللَّام وفتحها: حيٌّ[4] من هُذَيل (فَزَعَمُوا أَنَّهُمْ قَدْ أَسْلَمُوا، وَاسْتَمَدُّوهُ) عليه الصلاة والسلام أي: طلبوا منه المدد (عَلَى قَوْمِهِمْ، فَأَمَدَّهُمُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِسَبْعِينَ مِنَ الأَنْصَارِ) وكان أميرهم المنذر بن عمرٍو، وقيل: مرثد[5] بن أبي مرثد (قَالَ أَنَسٌ: كُنَّا نُسَمِّيهِمُ القُرَّاءَ) لكثرة قراءتهم (يَحْطِبُونَ[6]) بكسر الطَّاء، أي: يجمعون الحطب (بِالنَّهَارِ) يشترون به الطَّعام لأهل الصُّفَّة (وَيُصَلُّونَ بِاللَّيْلِ، فَانْطَلَقُوا بِهِمْ حَتَّى

(١) في (م): «يصحُّ».

(٢) في (م): «ابن» وليس بصحيح.

(٣) في هامش (ل): قال في «التَّرتيب»: قال ابن الأثير: وخُفَاف كـ«غُرَاب». «قاموس» بضمِّ الخاء المعجمة وتخفيف الفاء الأُولى.

(٤) في (م): «هي».

(٥) في هامش (ل): بفتح الميم، وفتح المثلَّثة.

(٦) في (م): «يحتطبون».

بَلَغُوا بِئْرَ مَعُونَةَ) بفتح الميم وضمِّ العين المهملة وسكون الواو، بعدها نونٌ: موضعٌ ببلاد هذيل بين مكَّة وعسفان (غَدَرُوا بِهِمْ وَقَتَلُوهُمْ) وكان ذلك في صَفَر من السَّنة الرَّابعة، لكنَّ قوله: «وبنو لِحيان» وَهَمٌ، كما نبَّه عليه الدِّمياطيُّ لأنَّ بني لحيان ليسوا أصحاب بئر معونة، وإنَّما هم أصحاب الرَّجيع الَّذين قتلوا عاصمًا وأصحابه، وأسروا خُبيبًا، وكذا قوله: «وأتاه رِعْلٌ وذَكوان وعُصَيَّة» وَهَمٌ أيضًا، وإنَّما أتاه أبو براء من بني كلابٍ، وأجار أصحاب النَّبيِّ ﷺ، فأخفر جواره عامر بن الطُّفيل، وجمع عليهم هذه القبائل من بني سُليمٍ (فَقَنَتَ) عليه الصلاة والسلام (شَهْرًا يَدْعُو عَلَى رِعْلٍ/ وَذَكْوَانَ وَبَنِي لِحْيَانَ) فشرك بين[1] بني لِحيان وعُصَيَّة وغيرهم في الدُّعاء لأنَّ خبر بئر معونة وخبر أصحاب الرَّجيع جاءا[2] إليه ﷺ في ليلةٍ واحدةٍ. ١٧٧/٥

(قَالَ قَتَادَةُ) بن دعامة: (وَحَدَّثَنَا أَنَسٌ أَنَّهُمْ قَرَؤُوا بِهِمْ قُرْآنًا أَلَا) بتخفيف[3] اللَّام (بَلِّغُوا قَوْمَنَا) ولأبي ذَرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ: «بلِّغوا عنَّا قومنا» (بِأَنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا، فَرَضِيَ عَنَّا وَأَرْضَانَا، ثُمَّ رُفِعَ ذَلِكَ بَعْدُ) بالبناء على الضمِّ، لقطعه عن الإضافة، ولأبي ذرٍّ: «بعد ذلك» أي: نُسِخَت تلاوتها.

وهذا الحديث أخرجه البخاريُّ في «الطِّبِّ» [ح: ٥٦٨٥] أيضًا و«المغازي» [ح: ٤٠٨٨]، وأخرجه مسلمٌ في «الحدود» والنَّسائيُّ في «الطَّهارة» و«الحدود» و«الطِّبِّ» و«المحاربة».

١٨٥ - بابُ مَنْ غَلَبَ العَدُوَّ، فَأَقَامَ عَلَى عَرْصَتِهِمْ ثَلَاثًا

(بابُ مَنْ غَلَبَ العَدُوَّ، فَأَقَامَ عَلَى عَرْصَتِهِمْ) بفتح العين والصَّاد المهملتَين، بينهما راءٌ، أي: بقعتهم الواسعة الَّتي لا بناء بها من دارٍ وغيرها (ثَلَاثًا).

٣٠٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: ذَكَرَ لَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِالعَرْصَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ. تَابَعَهُ مُعَاذٌ وَعَبْدُ الأَعْلَى: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ) صاعقة قال: (حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ)/ بفتح راء «رَوح» وضمِّ عين «عُبَادة» وتخفيف الموحَّدة قال: (حَدَّثَنَا سَعِيدٌ) هو ابن أبي عروبة (عَنْ قَتَادَةَ) بن دعامة د٤٧٩/٣

(١) «بين»: ليس في (م).

(٢) في (د) و(ص): «جاء».

(٣) في (ص): «بفتح».

أنَّه (قَالَ: ذَكَرَ لَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ) أي: غلبهم (أَقَامَ بِالعَرْصَةِ) الَّتي لهم (ثَلَاثَ لَيَالٍ) لأنَّ الثَّلاث أكثر ما يستريح المسافر فيها، أو لقلَّة احتفاله بهم، كأنَّه يقول: نحن مقيمون، فإن كانت لكم قوَّةٌ فهلمُّوا إلينا، وقال ابن المُنَيِّر: ولعلَّ المقصود بالإقامة: تبديل السَّيِّئات وإذهابها بالحسنات، وإظهار عزِّ الإسلام في تلك الأرض، كأنَّه يضيفها بما يوقعه فيها من العبادات والأذكار لله، وإظهار شعائر المسلمين:

وإذا تأمَّلْتَ البقاعَ وجدتَها ... تشقى كما تشقى الأنامُ[1] وتسعدُ

وإذا كان ذلك[2] في حكم الضِّيافة ناسب أن يقيم عليها ثلاثًا لأنَّ الضِّيافة ثلاثٌ.

(تَابَعَهُ) أي: تابع رَوح بن عبادة (مُعَاذٌ) هو ابن معاذ[3] العنبريُّ[4]، فيما وصله الإسماعيليُّ (وَعَبْدُ الأَعْلَى) هو ابن عبد الأعلى السَّامي -بالمهملة- فيما وصله مسلمٌ قالا: (حَدَّثَنَا سَعِيدٌ) هو ابن أبي عَروبة (عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) ولفظ مسلمٍ: لمَّا كان يوم بدرٍ وظهر عليهم نبيُّ الله... الحديث. وقد أخرج البخاريُّ الحديث في «المغازي» في «غزوة بدرٍ» [ح: ٣٩٧٦] عن شيخٍ آخر عن رَوحٍ، بأتمَّ من هذا السِّياق.

١٨٦ - بابُ مَنْ قَسَمَ الغَنِيمَةَ فِي غَزْوِهِ وَسَفَرِهِ. وَقَالَ رَافِعٌ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذِي الحُلَيْفَةِ، فَأَصَبْنَا غَنَمًا وَإِبِلًا، فَعَدَلَ عَشَرَةً مِنَ الغَنَمِ بِبَعِيرٍ

(بابُ مَنْ قَسَمَ الغَنِيمَةَ فِي غَزْوِهِ وَسَفَرِهِ. وَقَالَ رَافِعٌ) هو ابن خديجٍ، ممَّا وصله في «الذَّبائح» [ح:٥٤٩٨] (كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذِي الحُلَيْفَةِ[5]) هو ميقات أهل المدينة[6] كما قاله النَّوويُّ،

---

(١) في (د): «الرِّجال».

(٢) «ذلك»: ليس في (د). وفي المصابيح «وإذا كان ذلك في حكم الضيافة للأرض...».

(٣) في غير (م): «عبد الأعلى» وليس بصحيحٍ، ولعلَّه سبق نظرٍ.

(٤) في (د): «العنزي» وهو تحريفٌ.

(٥) في هامش (ج): في «ترتيب المطالع»: قال الداودي: ذو الحليفة هذه أي التي في حديث رافع ليست المُهَلّ التي بقرب المدينة، قال النووي: قال العلماء: الحليفة هذه مكان بين حاذه وذات عرق، وليست بذي الحليفة التي هي ميقات أهل المدينة، هكذا ذكره الحازمي لكنه قال: الحليفة من غير لفظ ذي، والذي في الصحيحين بذي الحليفة، يقال بالوجهين. «ترتيب».

(٦) كذا قال هنا، وهو وهم، وقد جاء على الصواب في شرح الحديث (٣٠٧٥)، قال السندي في حاشيته: وهو اسم موضعٍ =

لكن[1] زاد مسلمٌ كالبخاريِّ في «باب من عدل عشرًا من الغنم» [ح:٢٥٠٧] بجزورٍ من تِهامة، وهو يردُّ على النَّوويِّ[2] كما مرَّ في «الشَّركة» [ح:٢٤٨٨] (فَأَصَبْنَا غَنَمًا وَإِبِلًا) ولأبي ذرٍّ: «إبلًا وغنمًا»، زاد في «الشركة» [ح:٢٥٠٧] فعجِل القوم فأغلوا بها القدور، فجاء[3] رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بها فأكفئت (فَعَدَلَ) بتخفيف الدَّال المهملة، أي: قَوَّم (عَشَرَةً) بتاء التَّأنيث، لكن قال ابن مالكٍ: لا يجوز إثباتها، ولأبي الوقت: «كلَّ عشرةٍ» وفي نسخةٍ بالفرع وأصله: «عشرًا» (مِنَ الغَنَمِ بِبَعِيرٍ) أي: جعلها معادلةً له.

٣٠٦٦ - حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ: أَنَّ أَنَسًا أَخْبَرَهُ قَالَ: اعْتَمَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مِنَ الجِعْرَانَةِ، حَيْثُ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ) بضمِّ الهاء وسكون الدَّال المهملة وفتح الموحَّدة، ابن الأسود القيسيُّ[4] قال: (حَدَّثَنَا هَمَّامٌ) بتشديد الميم، ابن يحيى العَوْذِيُّ، بفتح العين المهملة وسكون الواو وكسر الذَّال المعجمة (عَنْ قَتَادَةَ) بن دعامة (أَنَّ أَنَسًا أَخْبَرَهُ قَالَ: اعْتَمَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مِنَ الجِعْرَانَةِ) بسكون/ العين، وهي ما بين الطَّائف ومكَّة (حَيْثُ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ) بالتَّنوين، وادٍ بينه وبين مكَّة ثلاثة أميالٍ. د٤٧٩/٣ب

ومطابقة الحديث[5] لما تُرجِمَ به غير خفيَّةٍ، وفي الحديث: جواز قسم الغنائم بدار الحرب، وأنَّه راجعٌ إلى رأي الإمام، فيقسم[6] عند الحاجة، ويؤخِّر إذا رأى في المسلمين غنًى، ومنع أبو حنيفة القسمة في دار الحرب، واحتجُّوا له لأنَّ المُلْك لا يتمُّ إلَّا بالاستيلاء، ولا يتمُّ الاستيلاء إلَّا بإحرازها في دار الإسلام.

= من تهامة... وقول العيني وغيره ههنا وفيما بعد عن قريبٍ هو ميقاتُ أهل المدينة وهمٌ، والله تعالى أعلم.

(١) «لكن»: مثبتٌ من (د).

(٢) في (م): «الثوري» وهو تحريفٌ.

(٣) زيد في (م): «بها».

(٤) في (د): «العبسيُّ» وهو تحريفٌ.

(٥) في (ص) و(م): «الحديثين».

(٦) في (د): «فيقسمه».

١٨٧ - بابٌ: إذا غَنِمَ المُشْرِكُونَ مَالَ المُسْلِمِ، ثُمَّ وَجَدَهُ المُسْلِمُ

هذا (بابٌ) بالتَّنوين (إِذَا غَنِمَ المُشْرِكُونَ) المحاربون (مَالَ المُسْلِمِ، ثُمَّ وَجَدَهُ المُسْلِمُ) بعد استيلاء المسلمين عليهم؛ هل يأخذه لأنَّه أحقُّ به أو يكون من الغنيمة؟/ ١٧٨/٥

٣٠٦٧ - قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: ذَهَبَ فَرَسٌ لَهُ، فَأَخَذَهُ العَدُوُّ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ المُسْلِمُونَ، فَرُدَّ عَلَيْهِ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَأَبَقَ عَبْدٌ لَهُ فَلَحِقَ بِالرُّومِ، فَظَهَرَ عَلَيْهِمُ المُسْلِمُونَ، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(قَالَ) ولأبي ذرٍّ: «وقال» (ابْنُ نُمَيْرٍ) عبد الله الهَمْدانيُّ الكوفيُّ، ممَّا وصله أبو داود: (حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ) بضمِّ العين مصغَّرًا، ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطَّاب القرشيُّ العدويُّ المدنيُّ (عَنْ نَافِعٍ) مولى ابن عمر (عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا) أنَّه (قَالَ: ذَهَبَ فَرَسٌ لَهُ، فَأَخَذَهُ العَدُوُّ) من أهل الحرب، ولأبي ذرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ: «ذهبتْ» بزيادة تاء التَّأنيث «فأخذها» بتأنيث الضَّمير، لأنَّ الفرس اسم جنس يُذكَّر ويؤنَّث (فَظَهَرَ عَلَيْهِ) أي: غلب على العدوِّ (المُسْلِمُونَ، فَرُدَّ عَلَيْهِ) الفرس (فِي زَمَنِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَبَقَ) أي: هرب (عَبْدٌ لَهُ) أي: لابن عمر يوم اليرموك كما عند عبد الرَّزَّاق (فَلَحِقَ بِالرُّومِ، فَظَهَرَ عَلَيْهِمُ المُسْلِمُونَ، فَرَدَّهُ) أي: العبد (عَلَيْهِ) على ابن عمر (خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في زمن أبي بكر الصِّدِّيق، والصَّحابة متوافرون من غير نكيرٍ منهم، وفيه دليلٌ للشَّافعيَّة وجماعةٍ: على أنَّ أهل الحرب لا يملكون بالغلبة شيئًا من مال المسلمين، ولصاحبه أخذُه قبل القسمة[1] وبعدها، وعند مالكٍ وأحمد وآخرين: إن وجده مالكه قبل القسمة فهو أحقُّ به، وإن وجده بعدها فلا يأخذه إلَّا بالقيمة، رواه الدَّارقُطنيُّ من حديث ابن عبَّاسٍ مرفوعًا، لكنَّ إسناده ضعيفٌ جدًّا، وبذلك قال أبو حنيفة: إلَّا في الآبق، فقال: مالكه أحقُّ به مطلقًا.

٣٠٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ: أَنَّ عَبْدًا لِابْنِ عُمَرَ أَبَقَ، فَلَحِقَ بِالرُّومِ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ، فَرَدَّهُ عَلَى عَبْدِ اللهِ، وَأَنَّ فَرَسًا لِابْنِ عُمَرَ عَارَ فَلَحِقَ بِالرُّومِ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ، فَرَدُّوهُ عَلَى عَبْدِ اللهِ. قَالَ أبو عَبْدِ اللهِ: عَارَ: مُشْتَقٌّ مِنَ العَيْرِ وَهُوَ حِمَارُ وَحْشٍ، أَيْ: هَرَبَ.

---

(١) في (د) و(م): «الغنيمة».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ) بُندارُ العبديُّ البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى) بن سعيدٍ القطَّانُ (عَنْ عُبَيْدِ اللهِ) العمريُّ أنَّه (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (نَافِعٌ أَنَّ عَبْدًا لابْنِ عُمَرَ) رضي الله عنهما (أَبَقَ فَلَحِقَ بِالرُّومِ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ) أي: على الآبق (خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ، فَرَدَّهُ عَلَى عَبْدِ اللهِ/، وَأَنَّ فَرَسًا لابْنِ عُمَرَ) أيضًا (عَارَ) بعينٍ وراء مخفَّفةٍ مهملتَين، بينهما ألفٌ، أي: انطلق هاربًا على وجهه (فَلَحِقَ بِالرُّومِ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ) خالدٌ (فَرَدُّوهُ) وفي نسخةٍ: «فردَّه» (عَلَى عَبْدِ اللهِ) أي: بعد موت النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم (قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ) البخاريُّ: (عَارَ: مُشتَقٌّ مِنَ العَيرِ) بفتح العين وسكون التَّحتيَّة (وَهُوَ حِمَارُ وَحْشٍ، أَي: هَرَبَ) يريد أنَّه فعل فعله من النِّفار والهرب، وقال الطَّبريُّ: يُقال ذلك للفرس إذا فعله مرَّةً بعد مرَّةٍ، وسقط لغير أبوي ذرٍّ والوقت قوله «قال أبو عبد الله....» إلى آخره.

د٣/١٤٨٠أ

٣٠٦٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّهُ كَانَ عَلَى فَرَسٍ يَوْمَ لَقِيَ المُسْلِمُونَ، وَأَمِيرُ المُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ، بَعَثَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَأَخَذَهُ العَدُوُّ فَلَمَّا هُزِمَ العَدُوُّ رَدَّ خَالِدٌ فَرَسَهُ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ يُونُسَ) التَّميميُّ اليربوعيُّ الكوفيُّ قال: (حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ) هو ابن معاوية الجعفيُّ الكوفيُّ (عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ) صاحب المغازي (عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّهُ كَانَ عَلَى فَرَسٍ يَوْمَ لَقِيَ المُسْلِمُونَ) بحذف المفعول. قال الكِرمانيُّ: أي: كفَّار الرُّوم، وعند الإسماعيليِّ في روايته[1] عن محمَّد بن عثمان بن أبي شيبة، وأبي نُعيمٍ من طريق أحمد بن يحيى[2] الحلوانيِّ، كلاهما عن أحمد ابن يونس شيخ البخاريِّ، فيه بلفظ: يوم لقي المسلمون طيئًا وأسدًا، فاقتحم الفرس بعبد الله بن عمر جُرُفًا فصرعه وسقط عبد الله، فعارَ الفرس فأخذه العدوُّ (وَأَمِيرُ المُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ) رضي الله عنه (بَعَثَهُ أَبُو بَكْرٍ) الصِّدِّيق رضي الله عنه في زمن خلافته (فَأَخَذَهُ) أي: الفرس (العَدُوُّ فَلَمَّا هُزِمَ العَدُوُّ) بضمِّ الهاء مبنيًّا للمفعول، و«العدوُّ»: رفعٌ نائبٌ عن الفاعل، وفي نسخةٍ: «هَزَمَ العدوَّ» بفتح الهاء مبنيًّا للفاعل، أي: هزم الله العدوَّ (رَدَّ خَالِدٌ فَرَسَهُ) عليه. وقد صُرِّح في هذه الرِّواية: بأنَّ قصَّة الفرس كانت في زمن أبي بكرٍ، وفي رواية ابن نُميرٍ الأولى: أنَّها كانت في زمن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم وقصَّة العبد بعده، وخالفه يحيى القطَّانُ فجعلهما

(١) في (م): «روايةٍ».

(٢) في (د): «عيسى» وهو تحريفٌ.

معًا[1] بعده ﷺ، لكن وافق ابنَ نُميرٍ إسماعيلُ بن زكريًا كما عند الإسماعيليِّ، وصحَّحه الدَّاوديُّ، وأنَّه كان في غزوة مؤتة. قال: وعبيدُ الله أثْبتُ في نافعٍ من موسى بن عقبة.

١٨٨ - بابُ مَنْ تَكَلَّمَ بِالفَارِسِيَّةِ وَالرَّطَانَةِ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱخْتِلَٰفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَٰنِكُمْ﴾ ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِۦ﴾

(بابُ مَنْ تَكَلَّمَ بِالفَارِسِيَّةِ) أي: باللُّغة الفارسيَّة (وَالرَّطَانَةِ) بفتح الرَّاء ويجوز كسرها، وهي التَّكلُّم بلسان العجم (وَقَوْلِهِ تَعَالَى) بالجرِّ عطفًا على السَّابق، ولأبي ذرٍّ: «وَقَولِ الله عزَّ وجلَّ»: (﴿وَٱخْتِلَٰفُ أَلْسِنَتِكُمْ﴾) أي: ومن آيات الله اختلاف لغاتكم أو أجناس نطقكم وأشكاله، خالف جلَّ وعلا بين هذه الأشياء حتَّى لا تكاد تسمع منطقين متَّفقين في همسٍ واحدٍ ولا جهارةٍ ولا حدَّةٍ[2] ولا رخاوةٍ ولا فصاحةٍ ولا لُكْنَةٍ/ ولا نَظْمٍ/ ولا أسلوبٍ، ولا غير ذلك من صفات النُّطق وأحواله (﴿وَأَلْوَٰنِكُمْ﴾ [الروم: ٢٢]) بياض الجلد وسواده، أو تخطيطات الأعضاء وهيئاتها وألوانها، ولاختلاف ذلك وقع التَّعارف، وإلَّا فلو اتَّفقت وتشاكلت وكانت ضربًا واحدًا لوقع التَّجاهل والالتباس، ولتعطَّلت مصالحُ كثيرةٌ (﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا﴾) ولأبي ذرٍّ: «وقال: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا﴾» (﴿مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِۦ﴾ [إبراهيم: ٤]) فيه إشارةٌ إلى أنَّ نبيَّنا محمَّدًا ﷺ كان عارفًا بجميع الألسنة؛ لشمول رسالته الثَّقلين على اختلاف ألسنتهم ليفهم عنهم ويفهموا عنه.

د٣/٤٨٠ب
٥/١٧٩

٣٠٧٠ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ: أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ ابْنُ مِينَاءَ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، ذَبَحْنَا بُهَيْمَةً لَنَا، وَطَحَنْتُ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، فَتَعَالَ أَنْتَ وَنَفَرٌ. فَصَاحَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «يَا أَهْلَ الخَنْدَقِ، إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُورًا، فَحَيَّ هَلًا بِكُمْ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ) بفتح العين وسكون الميم، أبو حفصٍ الباهليُّ البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ) الضحَّاك بن مخلدٍ النَّبيل البصريُّ[3] قال: (أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي

(١) «معًا»: ليس في (م).

(٢) في (ص) و(م): «واحدة» وليس بصحيح.

(٣) «البصريُّ»: ليس في (م)، وفي (ص): «المصريُّ» وهو تحريفٌ.

سُفْيَانَ) الجمحيُّ القرشيُّ المكيُّ[1] قال: (أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ) بكسر الميم وسكون التَّحتيَّة وبالنُّون ممدودًا ويُقصَر، أبو الوليد المكيُّ (قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ) الأنصاريَّ (رضي الله عنهما قَالَ: قُلْتُ) يوم الخندق: (يَا رَسُولَ اللهِ، ذَبَحْنَا بُهَيْمَةً لَنَا) بضمِّ الموحَّدة وفتح الهاء وسكون التَّحتيَّة مصغَّر «بَهْمَة»[2] بإسكان الهاء، ولد الضَّأن الذَّكر والأنثى (وَطَحَنْتُ) بسكون النُّون (صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ) وفي روايةٍ: «وطحنَتْ» بسكون التَّاء، أي: امرأته، فقوله هنا: «وطحنْتُ» أي: أمرتها أن تطحن (فَتَعَالَ أَنْتَ وَنَفَرٌ) أي: ومعك نفرٌ (فَصَاحَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ، إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُوْرًا[3]) بضمِّ السِّين المهملة وإسكان الواو من غير همزٍ، وفي «اليونينيَّة»: بالهمز[4]، وهو بالفارسيَّة، أي: طعامًا دعا إليه النَّاس (فَحَيَّ هَلًا[5] بِكُمْ) بتخفيف اللَّام منوَّنةً، أي: فأقبلوا وأسرعوا أهلًا بكم، أتيتم أهلَكم، وفي «اليونينيَّة»: بالتَّشديد من غير تنوينٍ، وهذا موضع التَّرجمة.

٣٠٧١ - حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ خَالِدٍ بِنْتِ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَتْ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم مَعَ أَبِي وَعَلَيَّ قَمِيصٌ أَصْفَرُ، قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «سَنَهْ سَنَهْ». قَالَ عَبْدُ اللهِ: وَهْيَ بِالحَبَشِيَّةِ: حَسَنَةٌ. قَالَتْ: فَذَهَبْتُ أَلْعَبُ بِخَاتَمِ النُّبُوَّةِ، فَزَبَرَنِي أَبِي. قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «دَعْهَا». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ: «أَبْلِي وَأَخْلِقِي، ثُمَّ أَبْلِي وَأَخْلِقِي، ثُمَّ أَبْلِي وَأَخْلِقِي». قَالَ عَبْدُ اللهِ: فَبَقِيَتْ حَتَّى دَكِنَ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ مُوسَى) بكسر الحاء المهملة، وتشديد الموحَّدة وبالنُّون، أبو محمَّدٍ السَّلميُّ المروزيُّ قال: (أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ) بن المبارك (عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ) سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص (عَنْ أُمِّ خَالِدٍ) اسمها: أَمة، بفتح الهمزة (بِنْتِ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ) الأمويَّة، أنَّها (قَالَتْ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم مَعَ أَبِي) هو خالدٌ (وَعَلَيَّ قَمِيصٌ أَصْفَرُ، قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: سَنَهْ سَنَهْ) بفتح السِّين المهملة، وكَسَرَها القابسيُّ[6] وسكون الهاء فيهما،

(١) «المكِّي»: مثبتٌ من (ص).

(٢) في (ص) و(م): «بهيمة».

(٣) في هامش (ج) و(ل): وفي «الفرع»: «سُؤْرًا» بالهمزة السَّاكنة. «منه».

(٤) «بالهمز»: ليس في (د).

(٥) في هامش (ج): بخطِّه: و«هلًّا» بالتَّشديد في الفرع أيضًا.

(٦) «القابسي»: ليس في (ب).

ولأبي ذرٍّ: «سناه سناه» بألِفٍ بعد النُّون فيهما، وحكى ابن قُرْقول[١] تشديد النُّون لغير أبي ذرٍّ.

(قَالَ عَبْدُ اللهِ) أي: ابن المبارك، وقال الكِرمانيُّ: وفي بعضها -أي: النُّسخ-: «قال[٢] أبو عبد الله» أي: البخاريُّ، وسقط في بعضها «قال[٣] عبد الله» (وَهِيَ) أي: «سَنَه» (بِـاللُّغة الحَبَشِيَّةِ: حَسَنَةٌ) وهي[٤] الرِّطانة بغير العربيِّ/ (قَالَتْ) أمُّ خالدٍ: (فَذَهَبْتُ أَلْعَبُ بِخَاتَمِ النُّبُوَّةِ) الَّذي بين كتفيه صلى الله عليه وسلم (فَزَبَرَنِي) بفتح الفاء والزَّاي و[٥]الموحَّدة والرَّاء، أي: نهرني (أَبِي، قَالَ[٦] رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: دَعْهَا) أي: اتركها (ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: أَبْلِي وَأَخْلِقِي)[٧] بهمزة قطعٍ مفتوحةٍ وكسر اللَّام وبالقاف في الثَّاني، مِن: أبليت الثَّوب إذا جعلته عتيقًا، «وأخلقي» أيضًا من باب الإفعال وهو بمعناه أيضًا، وجاز أن يكونا[٨] من الثُّلاثيِّ[٩]، وليس قوله: «أَخْلِقي» بعد «أَبْلي» عطف الشَّيء على نفسه لأنَّ في المعطوف تأكيدًا وتقويةً ليس في المعطوف عليه، كقوله تعالى[١٠]: ﴿كَلَّا سَيَعْلَمُونَ ۝ ثُمَّ كَلَّا سَيَعْلَمُونَ﴾ [النَّبأ: ٤-٥] أو معنى «أخلقي»: خَرِّقي[١١] ثيابك وارقعيها، ولأبي ذرٍّ والمروزيِّ: «وأخلفي» بالفاء. قال ابن الأثير: بمعنى: العوض والبدل، أي: اكتسي خَلَفه بعد بلائه، يقال: خَلَفَ الله وأَخلف -بالهمز- أي: جعلك الله ممَّن يخلفه عليك بعد ذهابه وتمزُّقه (ثُمَّ أَبْلِي وَأَخْلِقِي، ثُمَّ أَبْلِي وَأَخْلِقِي) ثلاثًا،

د٣/١٤٨١

(١) في هامش (ج): «قُرْقُول» بضمِّ القافين بينهما راء ساكنة وبعد الواو لام.

(٢) «قال»: مثبتٌ من (م).

(٣) زيد في غير (د) و(م): «أبو».

(٤) في (ص): «هو».

(٥) «و»: ليس في (ب).

(٦) في (د) و(م): «فقال».

(٧) في هامش (ج): في مقدِّمة «الفتح»: ولبعضهم: «أخلفي» بالفاء. انتهى. وفي «النِّهاية»: يُروَى بالقاف، من إخلاق الثَّوب: تقطيعه، وبالفاء بمعنى العِوَض والبدل، وهو الأشبه.

(٨) في (ص): «يكون».

(٩) في هامش (ج): قوله: «وجاز أن يكون من الثُّلاثيِّ» فيه نظر، ففي «المصباح»: خلُقَ الثَّوب -بالضَّمِّ- إذا بلِيَ، و«أخلق» بالألف لغة، و«أخلقتُه» يكون الرُّباعيُّ لازمًا ومتعدِّيًا. انتهى. وهو يقتضي أنَّ الثُّلاثيَّ لا يكون متعدِّيًا.

(١٠) «تعالى»: ليس في (م).

(١١) في (د): «خزِّقي».

والَّذي في «اليونينيَّة»: «أخلفي» بالفاء في الثَّلاثة لا بالقاف. (قَالَ عَبْدُ اللهِ) بن المبارك: (فَبَقِيَتْ) أي: أمُّ خالدٍ (حَتَّى ذَكَنَ) أي: الثَّوب؛ بدالٍ مهملةٍ مفتوحةٍ وكافٍ مفتوحةٍ -وتُكسَر- ونونٍ للكُشْمِيهَنيِّ ورجَّحه أبو ذرٍّ أي: اسودَّ لونه من كثرة ما لُبِسَ من الذُّكنة، وهي غَبرة كَدِرة، وللمُستملي والحَمُّويي: «حتَّى ذَكَرَ» بالذَّال المعجمة المفتوحة والرَّاء بدل المهملة والنُّون مبنيًّا للفاعل، وعند ابن السَّكن: «ذكر دهرًا» وهو تفسيرٌ لرواية من روى: «ذكر» وكأنَّه أراد بقي هذا القميص/ مدَّةً من الزَّمان طويلةً نسيها الرَّاوي[1]، فعبَّر عنها بقوله: ذكر دهرًا، أي: زمانًا طويلًا نَسيتُ تحديده، ففي «ذَكر» على هذا ضميرٌ يرجع إلى الرَّاوي، أي: ذكر الرَّاوي دهرًا نسي الَّذي روى عنه تحديده، وقيل: في «ذكر» ضمير القميص، أي: بقي هذا القميص حتَّى ذكر دهرًا مجازًا، وقال الكِرمانيُّ: وفي بعضها: «ذكرتْ» بلفظ المعروف، أي: بقيتْ حتَّى ذكرتْ دهرًا طويلًا، وفي بعضها: «حتى ذُكِرَتْ»[2] بلفظ المجهول، أي: حتَّى صارت مذكورةً عند النَّاس لخروجها عن العادة. انتهى. وقال في «المصابيح»: والضَّمير في «بقيتْ» عائدٌ على الخميصة، فذكَّر وأنَّث باعتبارين؛ إذ المراد بالقميص: هو الخميصة، وأحسنُ من هذا أن يعود ضمير المؤنَّث على أمِّ خالد، وضمير المذكَّر على القميص.

٥/١٨٠

وهذا الحديث أخرجه البخاريُّ أيضًا في «اللِّباس» [ح:٥٨٤٥] و«الأدب» [ح:٥٩٩٣] وأخرجه أبو داود في «اللِّباس».

٣٠٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ الحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخَذَ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ، فَقَالَ له النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِالفَارِسِيَّةِ: «كَخٍ كَخٍ، أَمَا تَعرِفُ أَنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ؟!».

وبه قال[3]: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ) بفتح الموحَّدة والشِّين المعجمة المشدَّدة، بندار العبديُّ البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ) محمَّد بن جعفرٍ قال: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ) بن الحجَّاج/ (عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ) بكسر الزَّاي وتخفيف التَّحتيَّة، أبي الحارث القرشيِّ البصريِّ، لا الألهانيِّ

د٣/٤٨١ب

(١) في (م): «نسبها للراوي».

(٢) «حتَّى ذُكِرَتْ»: ليس في (د).

(٣) زيد في (م): «قال».

(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ الحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ) رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا (أَخَذَ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ، فَقَالَ له النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالفَارِسِيَّةِ: كَخٍ كَخٍ، أَمَا تَعْرِفُ أَنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ؟!) بفتح الكاف وكسرها وسكون الخاء المعجمة[1] وكسرها منوَّنةً فيهما، كلمةٌ يُزجَر بها الصِّبيان عن المستقذَرات، يقال له: كَخْ، أي: اتركها وارْمِ بها، وهي كلمةٌ أعجميَّةٌ عُرِّبت ولذا[2] أدخلها المؤلِّف في هذا الباب، قاله الدَّاوديُّ. وقال ابن المُنَيِّر: وجه مناسبته أنَّه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خاطبه بما يفهمه ممَّا لا يتكلَّم به الرَّجل مع الرَّجل، فهو كمخاطبة[3] الأعجميِّ[4] بما يفهمه من لغته، ومقصود البخاريِّ من إدراج هذا الباب في «الجهاد»: أنَّ الكلام بالفارسيَّة يحتاج إليه المسلمون لأجل رسل العجم، وسقط قوله «بالفارسيَّة» في بعض الأصول، وضُبِّب عليها في الفرع[5] كأصله، وهذا الحديث قد سبق في «الزَّكاة» [ح: ١٤٨٥].

١٨٩ - بابُ الغُلُولِ، وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ﴾

(بابُ) حرمة (الغُلُولِ) بضمِّ الغين المعجمة واللَّام، مطلق الخيانة أو في الفيء خاصَّةً، قال في «المشارق»: كلُّ خيانةٍ غلولٌ، لكنَّه صار في عرف الشَّرع الخيانةَ في المغنم، وزاد في «النِّهاية»: قبل القسمة. انتهى. فإن كان الغلول مطلق الخيانة فهو أعمُّ من السَّرقة، وإن كان من المغنم خاصَّةً فبينه وبينها عمومٌ وخصوصٌ من وجهٍ، ونقل النَّوويُّ الإجماع على أنَّه من الكبائر (وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى) بالجرِّ عطفًا على السَّابق، ولأبي ذرٍّ: «عَزَّ وَجَلَّ» بدل قوله «تعالى»: (﴿وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ﴾ [آل عمران: ١٦١]) وعيدٌ شديدٌ وتهديدٌ أكيدٌ، يأتي[6] في «التَّفسير» [ح: ٣٠٧٣] إن شاء الله تعالى مباحثه.

٣٠٧٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي حَيَّانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو زُرْعَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَامَ فِينَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَ الغُلُولَ، فَعَظَّمَهُ وَعَظَّمَ أَمْرَهُ، قَالَ: «لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَوْمَ

---

(١) «المعجمة»: ليس في (د).

(٢) في (م): «ولهذا».

(٣) في (ص): «كمخاطبته».

(٤) في (د) و(م): «العَجَم»، وفي (ص): «العجميِّ».

(٥) في (ص): «بالفرع».

(٦) في (ب) و(س): «تأتي».

القِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا ثُغَاءٌ، عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ. وَعَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ. وَعَلَى رَقَبَتِهِ صَامِتٌ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ. أَوْ عَلَى رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ تَخْفِقُ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ». وَقَالَ أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ: فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ) هو ابن مسرهدٍ قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى)[1] القطَّان (عَنْ أَبِي حَيَّانَ) بفتح الحاء المهملة وتشديد التَّحتيَّة، يحيى بن سعيدٍ التَّيميِّ أنَّه (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (أَبُو زُرْعَةَ) هَرِمُ بن عمرو بن جريرٍ البجليُّ الكوفيُّ (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد أيضًا (أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَامَ فِينَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَذَكَرَ الغُلُولَ) وهو الخيانة في المغنم كما مرَّ (فَعَظَّمَهُ وَعَظَّمَ أَمْرَهُ، قَالَ) ولأبي الوقت: «فقال»: (لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ) بفتح الهمزة والقاف من اللِّقاء، ولأبي ذرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ: «لا أُلْفِيَنَّ» بفتح الهمزة والفاء وبضمٍّ[2] الهمزة وكسر الفاء، من الإلفاء، وهو الوجدان، وهو[3] بلفظ النَّفي المؤكَّد بالنُّون والمراد به: النَّهي، وهو مِثْل قولهم: لا أرينَّك ههنا، وهو ممَّا أُقيمَ فيه المسبَّب مقام السَّبب، والأصل: لا تكن ههنا فأراك، وتقديره في الحديث: لا يغلَّ أحدكم فألفيه، أي: أجده (يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا ثُغَاءٌ) بمثلَّثةٍ مضمومةٍ/ فغينٍ معجمةٍ مخفَّفةٍ فألفٍ ممدودةٍ، صوت الشَّاة، وقول ابن المُنَيِّر: «وما أظنُّ أهل السِّياسة فهموا تجريس السَّارق وعملته على رقبته ونحو هذا إلَّا من هذا الحديث» تعقَّبه في «المصابيح» بأنَّه لا يلزم من وقوع ذلك في الدَّار الآخرة جواز فعله في الدنيا لتباين الدَّارين وعدم استواء المنزلتين (عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ[4] حَمْحَمَةٌ) بفتح الحاءَين المهملتَين بينهما ميمٌ ساكنةٌ وبعد الأخيرة ميمٌ أخرى مفتوحةٌ، صوت الفرس إذا/ طلَب علفَه، وهو دون الصَّهيل، وسقط للكُشْمِيهَنِيِّ لفظ «فرسٌ» وكذا في رواية ابن شَبُّويه والنَّسفيِّ (يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ أَغِثْنِي، فَأَقُولُ) له: (لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا) من المغفرة، ولابن عساكر: «لا أملك لك[5] من الله شيئًا»

د٣/٤٨٢أ
١٨١/٥

(١) زيد في (د): «بن»، وليس بصحيحٍ.
(٢) في (م): «وضمِّ».
(٣) «هو»: ليس في (م).
(٤) في (م): «لها».
(٥) «لك»: ليس في (م).

وسقط للحَمُّويي والمُستملي لفظة «لك» (قَدْ أَبْلَغْتُكَ) حُكْم الله، فلا عذر لك بعد الإبلاغ، وهذا غايةٌ في الزَّجر، وإلَّا فهو ﷺ صاحب الشَّفاعة في المذنبين (وَعَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ) بضمِّ الرَّاء وتخفيف الغين المعجمة ممدودًا: صوت البعير (يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ أَغِثْنِي، فَأَقُولُ) له: (لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ) حُكْم الله (وَ[1]عَلَى رَقَبَتِهِ صَامِتٌ) أي: ذهبٌ أو فضَّةٌ (فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَغِثْنِي، فَأَقُولُ) له: (لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ) حُكْم الله (أَوْ) بألفٍ قبل الواو، وسقطا معًا لأبي ذرٍّ (عَلَى رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ) بكسر الرَّاء وفتح القاف، وبعد الألف عينٌ مهملةٌ، جمع رقعة (تَخْفِقُ) بكسر الفاء، أي: تتقعقع وتضطرب إذا حرَّكتها الرِّياح، أو تلمع، يقال: أخفق الرَّجل بثوبه إذا لمع، وقال الحميديُّ وتبعه الزَّركشيُّ وغيره: أراد ما عليه من الحقوق المكتوبة في الرِّقاع، وتعقَّبه ابن الجوزيِّ بأنَّ الحديث سيق لذكر الغلول الحسِّيِّ فحمْله على الثِّياب أنسبُ (فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَغِثْنِي، فَأَقُولُ) له: (لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ) وحكمةُ الحمل المذكور فضيحةُ الحامل على رؤوس الأشهاد في ذلك الموقف العظيم، وقال بعضهم: هذا الحديث يفسِّر قوله تعالى: ﴿وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ [آل عمران: ١٦١] أي: يأت به[2] حاملًا له على رقبته (وَقَالَ أَيُّوبُ) السَّختيانيُّ فيما وصله مسلمٌ (عَنْ أَبِي حَيَّانَ) يحيى بن سعيدٍ المذكور: (فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ) كما في الرِّواية[3] الأولى عن غير الكُشْمِيهَنِيِّ وابن شَبُّويه والنَّسفيِّ.

١٩٠ - بابُ القَلِيلِ مِنَ الغُلُولِ

وَلَمْ يَذْكُرْ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ حَرَّقَ مَتَاعَهُ، وَهَذَا أَصَحُّ.

(بابُ) حكم (القَلِيلِ مِنَ الغُلُولِ) هل هو مثل حكم الكثير أم لا؟ (وَلَمْ يَذْكُرْ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو) بفتح العين وسكون الميم في حديث هذا الباب (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ حَرَّقَ مَتَاعَهُ) أي: متاع الرَّجل، بالحاء المهملة/ في «حرَّق». قال البخاريُّ: (وَهَذَا) الحديث المذكور (أَصَحُّ) د٣/٤٨٢ب من الحديث المرويِّ عند أبي داود من طريق[4] صالح بن محمَّد بن زائدة اللَّيثيِّ المدنيِّ أحدِ

(١) زيد في (ص): «لا».

(٢) «به»: ليس في (ص).

(٣) في هامش (ج): ذكر هذا مع أنَّه موافق لما مرَّ أيضًا؛ لأنَّ بعضهم حذف «الفرس» ثَمَّ، فالتَّنصيص على ذكره هنا إشارةٌ إلى أنَّه مذكور في الموضعين.

(٤) زيد في (م): «أبي»، وليس بصحيح.

الضُّعفاء، قال: دخلت مع مَسْلمة[١] بن عبد الملك أرض الرُّوم، فأُتِيَ برجل قد غلَّ[٢]، فسأل سالمًا عنه، فقال: سمعت أبي يحدِّث عن عمر رضي الله عنه عن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم قال[٣]: «إذا وجدتم الرَّجل قد غلَّ فأحرقوا متاعه» قال المؤلِّف في «التاريخ»: يحتجُّون بهذا الحديث في إحراق رحل الغالِّ، وهو باطلٌ، ليس له أصلٌ، وراويه لا يُعتَمد عليه.

٣٠٧٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ: كَانَ عَلَى ثَقَلِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: كِرْكِرَةُ فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «هُوَ فِي النَّارِ»، فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَوَجَدُوا عَبَاءَةً قَدْ غَلَّهَا. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: قَالَ ابْنُ سَلَامٍ: كَرْكَرَةُ. يَعْنِي: بِفَتْحِ الكَافِ. وَهْوَ مَضْبُوطٌ كَذَا.

وبه قال[٤]: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ) المدينيُّ قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) بن عيينة (عَنْ عَمْرٍو) هو ابن دينار (عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ) بفتح الجيم وسكون العين المهملة (عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو) هو ابن العاص أنَّه (قَالَ: كَانَ عَلَى ثَقَلِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم) بفتح المثلَّثة والقاف، أي: على عياله، وما يثقل حمله من الأمتعة (رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: كِرْكِرَةُ) بكسر الكافين في هذه الرِّواية، وبينهما راءٌ ساكنةٌ، والرَّاء الأخرى مفتوحةٌ، وكان أسود، وكان يمسك دابَّة رسول الله صلى الله عليه وسلم في القتال، وفي «شرف المصطفى»: أنَّه كان نوبيًّا، أهداه له هوذة بن عليٍّ الحنفيُّ صاحب اليمامة (فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: هُوَ فِي النَّارِ) على معصيته إن لم يعفُ الله عنه (فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَوَجَدُوا عَبَاءَةً قَدْ غَلَّهَا) من المغنم (قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ) أي: البخاريُّ، وسقط ذلك لأبي ذَرٍّ (قَالَ ابْنُ سَلَامٍ) بتخفيف اللَّام، محمَّدٌ شيخ المؤلِّف في روايته بهذا الإسناد عن ابن عُيَينة: (كَرْكَرَةُ. يَعْنِي: بِفَتْحِ الكَافِ) الأولى والثَّانية (وَهْوَ مَضْبُوطٌ كَذَا) قال القاضي عياضٌ: هو بفتح الكافين وبكسرهما[٥]. وقال النَّوويُّ: إنَّما اختلف في كافه الأولى،

---

(١) في (د) و(ل): «سلمة»، وهو تحريفٌ، وفي هامش (ج) و(ل): كذا بخطِّه، وصوابه: مسلمة، كما في أبي دواد والترمذي.

(٢) زيد في (د) و(م): «فأحرقوا متاعه».

(٣) «قال»: ليس في (د).

(٤) «وبه قال»: ليس في (د).

(٥) في هامش (ج): حاصله أنَّه بكسر الكافينِ وبفتحهما، وبفتح الأولى وكسر الثانية.

وأما الثَّانية فمكسورةٌ اتفاقًا. انتهى. والَّذي رأيته في الفرع كأصله كسرهما في الطَّريق الأولى وفتحهما في الثَّانية، فالله أعلم، وسقط قوله «قال أبو عبد الله....» إلى آخره لأبي ذرٍّ.

ومطابقة الحديث للتَّرجمة في قوله: «فوجدوا عباءةً» لأنَّها قليلٌ بالنِّسبة إلى غيرها من الأمتعة والنَّقدين.

١٩١ - بابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ ذَبْحِ الإِبِلِ وَالغَنَمِ فِي المَغَانِمِ

(بابُ مَا[١] يُكْرَهُ مِنْ ذَبْحِ الإِبِلِ وَالغَنَمِ فِي المَغَانِمِ[٢]).

٣٠٧٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذِي الحُلَيْفَةِ، فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ، وَأَصَبْنَا إِبِلًا وَغَنَمًا، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أُخْرَيَاتِ النَّاسِ، فَعَجِلُوا، فَنَصَبُوا القُدُورَ، فَأَمَرَ بِالقُدُورِ فَأُكْفِئَتْ، ثُمَّ قَسَمَ، فَعَدَلَ عَشَرَةً مِنَ الغَنَمِ بِبَعِيرٍ، فَنَدَّ مِنْهَا بَعِيرٌ، وَفِي القَوْمِ خَيْلٌ يَسِيرَةٌ فَطَلَبُوهُ فَأَعْيَاهُمْ، فَأَهْوَى إِلَيْهِ رَجُلٌ بِسَهْمٍ، فَحَبَسَهُ اللهُ فَقَالَ: «هَذِهِ البَهَائِمُ لَهَا أَوَابِدُ كَأَوَابِدِ الوَحْشِ، فَمَا نَدَّ عَلَيْكُمْ فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا». فَقَالَ جَدِّي: إِنَّا نَرْجُو -أَوْ نَخَافُ- أَنْ نَلْقَى العَدُوَّ غَدًا وَلَيْسَ مَعَنَا مُدًى، أَفَنَذْبَحُ بِالقَصَبِ؟ فَقَالَ: «مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللهِ فَكُلْ، لَيْسَ السِّنَّ وَالظُّفُرَ. وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ، أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ، وَأَمَّا الظُّفُرُ فَمُدَى الحَبَشَةِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ) المنقريُّ قال/: (حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ) الوضَّاح اليشكريُّ (عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ) الثَّوريِّ والد سفيان الثَّوريِّ (عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ) بفتح العين والموحَّدة، و«رِفَاعة» بكسر الرَّاء وفتح الفاء (عَنْ جَدِّهِ رَافِعٍ) هو ابن خَديج الأنصاريِّ أنَّه (قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذِي الحُلَيْفَةِ) وليس[٣] ميقاتَ أهل المدينة[٤] كما مرَّ قريبًا/ [قبل ح: ٣٠٦٦] ‌‌‌١٨٢/٥ د٣/٤٨٣أ

---

(١) كتب على هامش (ج): ما مصدريَّة.

(٢) في هامش (ج): قوله: «في المغانم» أي: منها، فـ«في» بمعنى «مِن» نحو: هذا ذراع في الثَّوب؛ أي: منه.

(٣) «وليس»: ليس في (م).

(٤) في هامش (ج): «وليس ميقات الحج الذي مر قريباً أنه موضع بتهامة». وفي هامش (ل): قوله: «وليس ميقات أهل المدينة» قال في «ترتيب المطالع»: قال الدَّاوديُّ: ذو الحُلَيفة هذه -أي: التي في حديث رافع- ليست المُهلَّ التي بقرب المدينة، قال النَّوويُّ: قال العلماء: الحُلَيفة هذه: مكانٌ بين حاذة وذات عرق، وليست بذي الحُلَيفة التي هي ميقات أهل المدينة، هكذا ذكره الحازميُّ، لكنَّه قال: الحُليفة من غير لفظ «ذي»، والذي في «الصَّحيحين»: «بذي الحُليفة»، فكأنَّه يقال بالوجهين. وقد سبق هذا في هامش (ج) قبل الحديث [٣٠٦٦].

(فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ، وَأَصَبْنَا إِبِلًا وَغَنَمًا، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أُخْرَيَاتِ النَّاسِ، فَعَجِلُوا) -بكسر الجيم مخفَّفةً- بذبح شيءٍ ممَّا أصابوه بغير إذنٍ (فَنَصَبُوا القُدُورَ) للطَّبخ (فَأَمَرَ) عليه الصلاة والسلام (بِالقُدُورِ فَأُكْفِئَتْ) أي: فقُلِبَت[1] ونُكِّسَت؛ ليعلم أنَّ الغنيمة إنَّما يستحقُّونها بعد قسمته لها، وذلك أنَّ القصَّة وقعت في دار الإسلام لقوله فيها: «بذي الحليفة»[2]، وليس لأهل الإسلام أن يأخذوا في أرض[3] الإسلام إلَّا ما قُسِمَ لهم، قاله المهلَّب، وقال القرطبيُّ: المأمور بإكفائه إنَّما هو المرق عقوبةً للَّذين تعجَّلوا، وأما نفس اللَّحم فلم يُتلَف، بل يحمل على[4] أنَّه جُمِعَ ورُدَّ إلى المغانم، ولا يظنُّ أنَّه أمر بإتلافه لأنَّه مال الغانمين، وقد نهى عليه الصلاة والسلام عن إضاعة المال (ثُمَّ قَسَمَ) عليه الصلاة والسلام ما أصابوه (فَعَدَلَ) بتخفيف الدَّال (عَشَرَةً) بفتح الشِّين آخره فوقيَّةٌ، وفي نسخةٍ: «عشرًا» بإسكان الشِّين (مِنَ الغَنَمِ بِبَعِيرٍ، فَنَدَّ) بالفاء والنُّون والدَّال المهملة المشدَّدة، أي: نَفَرَ (مِنْهَا بَعِيرٌ، وَفِي القَوْمِ خَيْلٌ يَسِيرَةٌ) بالمثنَّاة الفوقيَّة آخره كذا لأبي ذرٍّ وابن عساكر والأَصيليِّ، ولغيرهم: «يسيرٌ» (فَطَلَبُوهُ) أي: البعير (فَأَعْيَاهُمْ) أي: أعجزهم (فَأَهْوَى) أي: مدَّ (إِلَيْهِ رَجُلٌ) لم يُسَمَّ، وقيل: هو رافعٌ الرَّاوي (بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ اللهُ، فَقَالَ) عليه الصلاة والسلام: (هَذِهِ البَهَائِمُ لَهَا أَوَابِدُ كَأَوَابِدِ الوَحْشِ) جمع آبدةٍ؛ وهي الَّتي قد تأبَّدت، أي: توحَّشت ونفرت من[5] الإنس (فَمَا نَدَّ) نَفَرَ (عَلَيْكُمْ؛ فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا) قال عَبَاية: (فَقَالَ جَدِّي) رافع بن خديجٍ: (إِنَّا) بتشديد النُّون (نَرْجُو) أي: نخاف، والرَّجاء يأتي بمعنى الخوف (أَوْ نَخَافُ) شكٌّ من الرَّاوي (أَنْ نَلْقَى العَدُوَّ غَدًا، وَلَيْسَ مَعَنَا مُدًى) جمع مدية وهي السِّكِّين (أَفَنَذْبَحُ بِالقَصَبِ؟) قال الكِرمانيُّ: فإن قلت: ما الغرض من ذكر لقاء العدوِّ عند السُّؤال عن الذَّبح بالقصب؟ وأجاب: بأنَّ الغرض أنَّا لو استعملنا السُّيوف في المذابح لكلَّت؛ وعند اللِّقاء نعجز عن المقاتلة بها (فَقَالَ) عليه الصلاة والسلام: (مَا أَنْهَرَ الدَّمَ) بالنُّون السَّاكنة بعد[6] الهمزة المفتوحة، أي: أساله وأجراه (وَذُكِرَ اسْمُ اللهِ) بضمِّ الذَّال المعجمة وكسر الكاف مبنيًّا للمفعول، وزاد الأربعة: «عليه» (فَكُلْ، لَيْسَ السِّنَّ وَالظُّفُرَ)

---

(١) في (د) و(ص): «فأُقلبت».

(٢) في هامش (ج): مُشعرٌ مع رعاية ما تقدَّم أنَّ الموضع الَّذي بتهامة غير الميقات من أرض الإسلام، فليحرَّر.

(٣) في (د): «دار».

(٤) «على»: ليس في (م).

(٥) في (د): «عن».

(٦) في (م): «و».

كلمةُ «ليس» بمعنى «إلَّا»[1]، وما بعدها نصبٌ (وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ) أي: وسأبيِّن لكم العلَّة في ذلك (أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ) إذا ذبح به يتنجَّس بالدَّم، وهو زادُ إخواننا من الجنِّ ولذا نُهِيَ عن الاستنجاء به[2] (وَأَمَّا الظُّفُرُ فَمُدَى الحَبَشَةِ) لأنَّهم يدمون مذابح الشِّياه[3] بأظفارهم حتَّى تزهق النَّفس خنقًا[4] وتعذيبًا، ويحلُّونها محلَّ الذَّكاة، قاله الخطَّابيُّ. وقال النَّوويُّ: لأنَّهم كفَّار، ولا يجوز التَّشبُّه بهم وبشعارهم[5].

وهذا الحديث سبق/ في «باب قسمة الغنم» من «كتاب الشَّركة» [ح: ٢٤٨٨]. د٣/٤٨٣ب

١٩٢ - بابُ البِشَارَةِ فِي الفُتُوحِ

(بابُ) مشروعيَّة (البِشَارَةِ[6] فِي الفُتُوحِ).

٣٠٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسٌ، قَالَ: قَالَ لِي جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ﵁: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الخَلَصَةِ؟» وَكَانَ بَيْتًا فِيهِ خَثْعَمُ يُسَمَّى كَعْبَةَ اليَمَانِيَةِ. فَانْطَلَقْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِئَةٍ مِنْ أَحْمَسَ، وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ، فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنِّي لَا أَثْبُتُ عَلَى الخَيْلِ، فَضَرَبَ فِي صَدْرِي حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ أَصَابِعِهِ فِي صَدْرِي، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا». فَانْطَلَقَ إِلَيْهَا فَكَسَرَهَا وَحَرَّقَهَا، فَأَرْسَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُبَشِّرُهُ، فَقَالَ رَسُولُ جَرِيرٍ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ، مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرَكْتُهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْرَبُ. فَبَارَكَ عَلَى خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ. قَالَ مُسَدَّدٌ: بَيْتٌ فِي خَثْعَمَ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى) العَنَزيُّ قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى) القطَّان قال: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ) بن خالدٍ الأحمسيُّ البجليُّ الكوفيُّ (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (قَيْسٌ) هو ابن أبي حازمٍ

(١) في هامش (ل): قوله: «ليس بمعنى: لا» كذا بخطِّه، وسقطت الألف من قلمه، كما لا يخفى، تأمَّل.

(٢) في هامش (ل): قوله: «نُهِيَ عن الاستنجاء به» ولو غير مذكًّى، وينبغي تخصيصه بالمذكَّى أخذًا من قوله: «إخوانكم» بناءً على أنَّهم مكلَّفون بما كُلِّفنا به تفصيلًا إلَّا ما ورد النَّص باستثنائه، والمراد بـ«إخواننا من الجنِّ» أي: المؤمنين. انتهى شيخنا «ع ش».

(٣) في (م): «الشَّاة».

(٤) في (ب): «حنقًا»، وفي (م): «حتفًا».

(٥) في (د): «وبشعائرهم».

(٦) في هامش (ج): إدخال السُّرور في قلب المبشَّر، وبضمِّها: ما يُعطى للبشير كالعُمالةِ للعامل.

(قَالَ: قَالَ[1] لِي جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ) البجليُّ (ﷺ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَلَا) بفتح الهمزة وتخفيف اللَّام، ومعناها: العرض والتَّحضيض، وتختصُّ بالجملة الفعليَّة (تُرِيحُنِي) من الإراحة بالرَّاء والحاء المهملة (مِنْ ذِي الخَلَصَةِ؟) بالخاء المعجمة واللَّام والصَّاد المهملة المفتوحات (وَكَانَ بَيْتًا فِيهِ خَثْعَمُ) بفتح الخاء المعجمة وسكون المثلَّثة وفتح العين المهملة: قبيلةٌ من اليمن (يُسَمَّى كَعْبَةَ اليَمَانِيَةِ) بخفض التَّاء[2] لأبي ذرٍّ، وبتخفيف الياء على المشهور لأنَّ الألف بدلٌ من إحدى ياءي النَّسب، وهو من إضافة الموصوف إلى الصِّفة، وقدَّر فيه البصريُّون حذفًا تقديره: كعبة الجهة اليمانية، وطلب ذلك عليه الصلاة والسلام لأنَّه كان فيه صنمٌ يعبدونه من دون الله، اسمه الخَلَصة/. ١٨٣/٥

قال جريرٌ: (فَانْطَلَقْتُ) أي: قبل وفاته عليه الصلاة والسلام بشهرين (فِي خَمْسِينَ وَمِئَةٍ مِنْ) رجال (أَحْمَسَ)[3] بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة وبعد الميم المفتوحة سينٌ مهملةٌ قبيلة جريرٍ (وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ، فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنِّي لَا أَثْبُتُ عَلَى الخَيْلِ، فَضَرَبَ) عليه الصلاة والسلام (فِي صَدْرِي) بيده الشَّريفة، لأنَّ فيه القلب (حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ أَصَابِعِهِ فِي صَدْرِي، فَقَالَ: اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ) فلم يسقط بعد ذلك من[4] فرسٍ (وَاجْعَلْهُ هَادِيًا) إشارةٌ إلى قوَّة التَّكميل وإلى قوَّة الكمال بقوله: (مَهْدِيًّا) بفتح الميم، وهو من باب التَّقديم والتَّأخير لأنَّه لا يكون هاديًا لغيره إلَّا بعد أن يهتدي هو فيكون مهديًّا (فَانْطَلَقَ) جريرٌ (إِلَيْهَا) أي: إلى ذي الخَلَصة (فَكَسَرَهَا، وَحَرَّقَهَا) بتشديد الرَّاء (فَأَرْسَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ) حصين بن ربيعة، ويكنَّى أبا أرطأة الأحمسيَّ (يُبَشِّرُهُ) من الأحوال المقدَّرة، وهذا موضع التَّرجمة (فَقَالَ رَسُولُ جَرِيرٍ) حصينٌ: (يَا رَسُولَ اللهِ) ولأبي ذرٍّ: «لرسول الله: يا رسول الله[5]» (وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ) إلى الخلق (مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرَكْتُهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْرَبُ) شبَّهها حين ذهب سقفها وكسوتها فصارت سوداء من الإحراق

---

(١) في هامش (ل): قوله: «قال: قال...» إلى آخره «رسول الله» كذا بخطِّه بتكرير «قال»، والذي في «الفرع»: «قال لي رسول الله» من غير تكرير.

(٢) في (د) و(م): «بتخفيف الياء»، وهو تكرارٌ.

(٣) في هامش (ج): وهو أحمس بن الغَوث بن أنمار «ترتيب».

(٤) في (ب) و(س): «عن».

(٥) «يا رسول الله»: ليس في (د)، وفي هامش (ل): كذا في خطِّه مضروبًا عليه بالقلم.

بالجمل الَّذي زال شعره ونقص جلده من الجرب، وصار إلى الهزال[1] (فَبَارَكَ) عليه الصلاة والسلام (عَلَى خَيْلِ أَحْمَسَ وَ) على (رِجَالِهَا) أي: دعا بالبركة لها (خَمْسَ مَرَّاتٍ. قَالَ)/ ولأبي ذرٍّ: «وقال» (مُسَدَّدٌ) هو ابن مسرهدٍ في روايته لهذا الحديث عن يحيى القطَّان بالإسناد المذكور آنفًا بدل قوله في[2] رواية محمَّد بن المثنَّى: «بيتًا[3] فيه خثعم»: (بَيْتٌ فِي خَثْعَمَ) وصوَّب هذه الرِّواية محقِّقو الحفَّاظ، ويؤيِّد ذلك ما رواه أحمد في «مسنده» عن يحيى[4] بلفظ: بيتًا لخثعم. د٣/١٤٨٤

وحديث الباب قد مرَّ في «باب حرق الدُّور والنَّخيل» من «كتاب الجهاد» [ح: ٣٠٢٠] قريبًا.

١٩٣ - بابُ مَا يُعْطَى لِلْبَشِير

وَأَعْطَى كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ ثَوْبَيْنِ حِينَ بُشِّرَ بِالتَّوْبَةِ.

(بابُ مَا يُعْطَى للبَشِير[5]، وَأَعْطَى كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ) السَّلميُّ المدنيُّ أحد الثَّلاثة الَّذين تِيْبَ عليهم[6]، وأحد السَّبعين الَّذين شهدوا العقبة (ثَوْبَيْنِ حِينَ بُشِّرَ بِالتَّوْبَةِ) أي: حين بشَّره سلمة ابن الأكوع[7] كذا في «فتح الباري» وتبعه العينيُّ: أنَّ المبشِّرَ سلمةُ ابن الأكوع، وفي «المقدمة» في «المغازي»: أنَّ الَّذي بشَّر كعبًا بتوبته وسعى إليه حمزةُ بن عمرو الأسلميُّ، وكذا هو في «المصابيح»، لا[8] ابن

---

(١) في (د): «الهلاك».

(٢) «في»: ليس في (م).

(٣) في (م): «بيت».

(٤) في (د): «يحيى القطَّان».

(٥) في هامش (ج) و(ل): قوله: «للبشير» بلامين، كذا بخطِّه، والذي في «الفرع»: «البشير» بلام التَّعريف.

(٦) في هامش (ل): قوله: «تِيب عليهم» بكسر الفوقيَّة وسكون التَّحتيَّة، مجهولٌ، تاب يتوب توبة. انتهى. كذا في «التَّفسير»: «وأنزل الله توبتهم على نبيِّه حين بقي الثُّلث الآخِرُ من اللَّيل، بعد مضيِّ خمسين ليلة من النَّهي عن كلامهم، ورسول الله عند أمِّ سلمة، وكانت محسنةً في شأني، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا أمَّ سلمة، تِيب على كعبٍ، قالت: أفلَا أُرسِل إليه فأبشِّره؟ قال: «إذًا يحطمكم النَّاس فيمنعونكم النَّوم سائر الليل» حتَّى إذا صلَّى رسول الله سنَّة الفجر أذَّن بتوبة الله علينا. «منه» في «التَّفسير».

(٧) «بن الأكوع»: ليس في (م). وكتب على هامش (ج): بخطه، كذا في فتح الباري وتبعه العيني أن المبشِّر سلمة بن الأكوع، وفي المقدمة: في المغازي الذي بَشَّر كعباً بتوبته وسعى إليه حمزة بن عمرو الأسلمي، كذا في المصابيح.

(٨) «لا»: مثبتٌ من (ب) و(س).

الأكوع، أي: بشَّره[1] بقبول توبته لأجل تخلُّفه عن غزوة تبوك[2]، وسيأتي ذلك إن شاء الله تعالى في حديثه الطَّويل في «غزوة تبوك» من «المغازي» [ح: ٤٤١٨] بعون الله.

١٩٤ - بابٌ: لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الفَتْحِ

هذا (بابٌ) بالتَّنوين: (لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الفَتْحِ) أي: فتح مكَّة.

٣٠٧٧ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: «لَا هِجْرَةَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ) بكسر الهمزة وتخفيف التَّحتيَّة، قال: (حَدَّثَنَا شَيْبَانُ) بن عبد الرَّحمن النَّحويُّ (عَنْ مَنْصُورٍ) هو ابن المعتمر (عَنْ مُجَاهِدٍ) هو ابن جبرٍ[3] (عَنْ طَاوُسٍ) اليمانيِّ (عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما) أنَّه (قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ[4] صلى الله عليه وسلم يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: لَا هِجْرَةَ) من مكَّة (وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ) أي: الهجرة بسبب الجهاد في سبيل الله والهجرة[5] بسبب النِّيَّة الخالصة لله عز وجل -كطلب العلم، والفرار من الفتن- باقيان[6] مدى الدَّهر (وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ) بضمِّ الفوقيَّة وكسر الفاء (فَانْفِرُوا) بكسر الفاء الثَّانية، أي: إذا طُلِبَ منكم الخروج إلى الغزو فاخرجوا.

وهذا الحديث قد مرَّ في أوَّل «كتاب الجهاد» [ح: ٢٧٨٣].

٣٠٧٨ - ٣٠٧٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ مُجَاشِعِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: جَاءَ مُجَاشِعٌ بِأَخِيهِ مُجَالِدِ بْنِ مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: هَذَا مُجَالِدٌ يُبَايِعُكَ عَلَى الهِجْرَةِ، فَقَالَ: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ، وَلَكِنْ أُبَايِعُهُ عَلَى الإِسْلَامِ».

---

(١) «أي بشَّره»: مثبتٌ من (ب) و(س)، وقوله: «وكذا في الفتح... أي بشره»: سقط من (د) و(ص).

(٢) في هامش (ل): ﴿الَّذِينَ خُلِّفُوا﴾ [التوبة: ١١٨] أي: تخلَّفوا عن غزوة تبوك؛ وهم: كعب بن مالك هذا، وهلال بن أميَّة، ومرارة بن الرَّبيع العمريُّ.

(٣) في (ص) و(م): «جبير»، وهو تحريفٌ.

(٤) في (م): «رسول الله».

(٥) «الهجرة»: مثبتٌ من (ب) و(س).

(٦) في (م): «باقيًا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى) بن يزيد الفرَّاء الرَّازيُّ المعروف بالصَّغير قال: (أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ) بضمِّ الزَّاي مصغَّرًا (عَنْ خَالِدٍ) الحذَّاء (عَنْ أَبِي عُثْمَانَ) عبد الرَّحمن ابن مُلٍّ (النَّهْدِيِّ) بفتح النُّون (عَنْ مُجَاشِعِ بْنِ مَسْعُودٍ) بضمِّ الميم وبعد الجيم ألفٌ فشينٌ معجمةٌ مكسورةٌ فعينٌ مهملةٌ، السَّلميِّ أنَّه (قَالَ: جَاءَ مُجَاشِعٌ بِأَخِيهِ مُجَالِدِ بْنِ مَسْعُودٍ) بميم مضمومةٍ فجيمٍ مخفَّفةٍ، آخره دالٌ مهملةٌ (إِلَى النَّبِيِّ ﷺ) بعد الفتح (فَقَالَ: هَذَا مُجَالِدٌ يُبَايِعُكَ عَلَى الهِجْرَةِ، فَقَالَ) عليه الصلاة والسلام: (لَا هِجْرَةَ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ، وَلَكِنْ أُبَايِعُهُ عَلَى الإِسْلَامِ) زاد في «باب البيعة في الحرب ألَّا يفرُّوا» [ح:٢٩٦٢، ٢٩٦٣](١) من طريق عاصمٍ عن أبي عثمان و«الجهاد» أي: إذا احتيج إليه.

٣٠٨٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: قَالَ عَمْرٌو وَابْنُ جُرَيْجٍ: سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ: ذَهَبْتُ مَعَ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ إِلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها وَهِيَ مُجَاوِرَةٌ بِثَبِيرٍ، فَقَالَتْ لَنَا: انْقَطَعَتِ الهِجْرَةُ مُنْذُ فَتَحَ اللهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ مَكَّةَ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ) المدينيُّ قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) بن عيينة (قَالَ عَمْرٌو) هو ابن دينارٍ (وَابْنُ جُرَيْجٍ) عبد الملك/، أي: قال كلٌّ منهما: (سَمِعْتُ عَطَاءً)/ هو ابن أبي رباحٍ (يَقُولُ: ذَهَبْتُ مَعَ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ) بضمِّ العين فيهما على التَّصغير، ابن قتادة اللَّيثيِّ قاصِّ مكَّة (إِلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها وَهِيَ مُجَاوِرَةٌ بِثَبِيرٍ(٢)) بفتح المثلَّثة وكسر الموحَّدة وبعد التَّحتيَّة السَّاكنة راءٌ، بالصَّرف لغير أبي ذرٍّ(٣)، وعدمه له(٤): جبلٌ عظيمٌ بالمزدلفة على يسار الذَّاهب منها إلى منًى

١٨٤/٥
د٤٨٤/٣ب

---

(١) في (د): «ألَّا تفرُّوا».

(٢) في هامش (ج): ثبير غير مصروف عند ابن الحطيئة عن أبي ذرٍّ كذا في الفرع، المزي. وفي هامش (ل): قال في «التَّرتيب»: وهي أربعة أثبرة بالحجاز، والذي بمكَّة كانوا يقولون في الجاهليَّة: أشرِقْ ثبير كيما نُغِير، وهو الذي صَعد فيه النَّبيُّ ﷺ فرجف فقال: «اسكن ثبير، فإنَّما عليك نبيٌّ وصِدِّيق وشهيد»، ورُوِيَ هذا في حراء، وهذا هو ثبير الأثبرة، والثَّاني: ثبير غَينا -بالغين المعجمة- والثَّالث: ثبير الأعرج، والرَّابع: ثبير الأحدب، هكذا ضبطناه عن أبي العبَّاس الأحول على الإضافة. انتهى. جبلٌ عظيم بالمزدلفة على يمين الذَّاهب من منًى إلى عرفات، هذا هو المراد في المناسك. «ترتيب».

(٣) «لغير أبي ذرٍّ»: ليس في (م).

(٤) «له»: ليس في (م)، وفي هامش (ل): وهي رواية ابن الحُطَيئَة عن أبي ذرٍّ كما رأيته بهامش «الفرع» بخطِّ المزِّيِّ، وعبارته: «ثبير» غير مصروف عند ابن الحُطَيئة عن أبي ذرٍّ.

(فَقَالَتْ لَنَا: انْقَطَعَتِ الهِجْرَةُ) من مكَّة (مُنْذُ) بالنُّون، ولأبي ذرٍّ: «مذ» (فَتَحَ اللهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ مَكَّةَ) لأنَّ المؤمنين كانوا يفرُّون بدينهم إلى الله وإلى[1] رسوله مخافة أن يُفتَنوا في دينهم، وأمَّا بعد فتحها فقد أظهر الله الإسلام، والمؤمن يعبد ربَّه حيث شاء «ولكن جهادٌ ونيَّةٌ» كما مرَّ.

١٩٥ - بابٌ: إِذَا اضْطُرَّ الرَّجُلُ إِلَى النَّظَرِ فِي شُعُورِ أَهْلِ الذِّمَّةِ وَالمُؤْمِنَاتِ إِذَا عَصَيْنَ اللهَ، وَتَجْرِيدِهِنَّ

هذا (بابٌ) بالتَّنوين: (إِذَا اضْطُرَّ الرَّجُلُ إِلَى النَّظَرِ فِي شُعُورِ[2] أَهْلِ الذِّمَّةِ) بضمِّ طاء «اضْطُرَّ» كما في «اليونينيَّة»، وجواب «إذا» محذوفٌ تقديره: يجوز للضَّرورة (وَ) إذا اضطرَّ الرَّجل إلى النَّظر إلى (المُؤْمِنَاتِ إِذَا عَصَيْنَ اللهَ، وَ) إذا اضْطُرَّ أيضًا إلى (تَجْرِيدِهِنَّ) من الثِّياب.

٣٠٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَوْشَبٍ الطَّائِفِيُّ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَكَانَ عُثْمَانِيًّا، فَقَالَ لِابْنِ عَطِيَّةَ -وَكَانَ عَلَوِيًّا-: إِنِّي لَأَعْلَمُ مَا الَّذِي جَرَّأَ صَاحِبَكَ عَلَى الدِّمَاءِ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَالزُّبَيْرَ، فَقَالَ: «ائْتُوا رَوْضَةَ كَذَا، وَتَجِدُونَ بِهَا امْرَأَةً أَعْطَاهَا حَاطِبٌ كِتَابًا». فَأَتَيْنَا الرَّوْضَةَ فَقُلْنَا: الكِتَابَ. قَالَتْ: لَمْ يُعْطِنِي. فَقُلْنَا: لَتُخْرِجِنَّ أَوْ لَأُجَرِّدَنَّكِ. فَأَخْرَجَتْ مِنْ حُجْزَتِهَا. فَأَرْسَلَ إِلَى حَاطِبٍ فَقَالَ: لَا تَعْجَلْ، وَاللهِ مَا كَفَرْتُ، وَلَا ازْدَدْتُ لِلْإِسْلَامِ إِلَّا حُبًّا، وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِكَ إِلَّا وَلَهُ بِمَكَّةَ مَنْ يَدْفَعُ اللهُ بِهِ عَنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ، وَلَمْ يَكُنْ لِي أَحَدٌ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا. فَصَدَّقَهُ النَّبِيُّ ﷺ. قَالَ عُمَرُ: دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَهُ، فَإِنَّهُ قَدْ نَافَقَ. فَقَالَ: «مَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللهَ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ». فَهَذَا الَّذِي جَرَّأَهُ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا) ولغير أبي ذرٍّ: «حدَّثني» بالإفراد (مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَوْشَبٍ) بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وفتح الشِّين المعجمة، آخره موحَّدةٌ مصروفٌ (الطَّائِفِيُّ) قال: (حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ) بضمِّ الهاء وفتح المعجمة، ابن بَشيرٍ الواسطيُّ قال: (أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ) بضمِّ الحاء وفتح الصَّاد المهملتَين، ابن عبد الرَّحمن السَّلميُّ (عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ) بسكون عين الأوَّل وتصغير[3] الثَّاني، أبي حمزة السَّلميِّ (عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عبد الله السَّلميِّ (وَكَانَ) أي: أبو

---

(١) «إلى»: ليس في (د).

(٢) في هامش (ج): قوله: «في شعور» «في» بمعنى «إلى» وبعطف «المؤمنات» على «شعور أهل الذِّمَّة» و«تجريدهنَّ» على «النَّظر» إليها.

(٣) في (ص): «تصغيره في».

عبد الرَّحمن (عُثْمَانِيًّا) يُقدِّم عثمان بن عفَّان على عليِّ بن أبي طالبٍ في الفضل، كما هو[1] مذهب الأكثرين (فَقَالَ لِابْنِ عَطِيَّةَ) حِبَّان، بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحَّدة (وَكَانَ) أي: ابن عطيَّة (عَلَوِيًّا) يُقدِّم عليًّا على عثمان في الفضل، كما هو مذهب قومٍ من أهل السُّنَّة بالكوفة (إنِّي لَأَعْلَمُ مَا الَّذِي جَرَّأَ) بالجيم المفتوحة والرَّاء المشدَّدة والهمزة، أي: جَسَّر (صَاحِبَكَ) عليًّا (عَلَى الدِّمَاءِ) وهذه العبارة فيها سوء أدب، وقد كان عليٌّ ﵁ على أعلى درجات الفضل[2] والعلم، لا يقتل أحدًا إلَّا باستحقاقٍ (سَمِعْتُهُ يَقُولُ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَالزُّبَيْرَ) بن العوَّام ﵁ (فَقَالَ: ائْتُوا رَوْضَةَ كَذَا) هي روضة خاخٍ[3] كما في «باب الجاسوس» [ح:٣٠٠٧] (وَتَجِدُونَ بِهَا امْرَأَةً) اسمها: سارة، بالسِّين المهملة والرَّاء (أَعْطَاهَا حَاطِبٌ) بالحاء والطَّاء المهملتَين، ابن أبي بَلْتَعَة (كِتَابًا، فَأَتَيْنَا الرَّوْضَةَ) المذكورة (فَقُلْنَا) لها: هاتِ (الكِتَابَ) الَّذي أعطاه لك حاطبٌ (قَالَتْ: لَمْ يُعْطِنِي) حاطبٌ كتابًا (فَقُلْنَا: لَتُخْرِجِنَّ) بلامٍ مفتوحةٍ للتَّأكيد وضمِّ الفوقيَّة وكسر الرَّاء والجيم وتشديد النُّون/، أي: لتخرجنَّ الكتابَ (أَوْ لَأُجَرِّدَنَّكِ) من ثيابك، و«أو» بمعنى: «إلَّا»[4] في الاستثناء، و«لأجرِّدنَّك»: نصبٌ بـ«أن» المقدَّرة، يعني: لتخرجِنَّ الكتابَ[5] إلَّا أن تجرَّدي، كما في قوله: لأقتلنَّك أو تُسْلم، أي: إلَّا أن تسلم، وهذا مطابقٌ لما في التَّرجمة من[6] قوله: «وتجريدهنَّ»، ولمَّا كانت هذه المرأة ذات عهدٍ كان حكمها حكم أهل الذِّمَّة (فَأَخْرَجَتْ مِنْ حُجْزَتِهَا) بضمِّ الحاء المهملة وإسكان الجيم وبالزَّاي، معقد إزارها، الكتابَ، وفي «باب الجاسوس» [ح:٣٠٠٧] فأخرجته من عقاصها وهي شعورها المضفورة[7]، وهذا مناسبٌ لقوله في

د٣/٤٨٥أ

---

(١) زيد في (م): «في».

(٢) في (د): «في أعلى درجة الفضل».

(٣) في هامش (ج): «روضة خاخ» بمعجمتين: موضع بحمراء الأسد من المدينة، كذا هو الصَّحيح، قال النَّوويُّ: ووقع في «البخاريِّ» من رواية أبي عوانة: «حاج» بحاء مهملة وجيم، واتَّفق العلماء أنَّه غلط من أبي عوانة... إلى آخره. «ترتيب».

(٤) في هامش (ج): قوله: و«أو» بمعنى «إلَّا» الحرفيَّة، تأمَّل؛ إذ يصير المعنى: إلَّا أن تجرَّدي من الثِّياب فلا تُخرجي الكتاب ولا تُخفي ما فيه، فالأظهر أنَّ «أو» عاطفة فعلًا مبنيًّا لاتِّصاله بنون التَّأكيد على فعلٍ مُعرَب، والجملة الأولى لا محلَّ لها، فكذا الثَّانية.

(٥) «الكتاب»: ليس في (د).

(٦) في (م): «كما في».

(٧) في (ل): «المظفورة»، وفي هامشها: قوله: «المظفورة» كذا بخطِّه بالظَّاء المشالة، وصوابه: بالضَّاد المعجمة، =

التَّرجمة: إذا اضطُرَّ الرَّجل إلى النَّظر في شعور أهل الذِّمة؛ لأنَّه[1] من لازم رؤيتهم لإخراج الكتاب من عقاصها نظرهم إلى شعرها، ولا تنافي بين قوله هنا: «من[2] حجزتها» وقوله الآخر[3]: «عقاصها» لاحتمال أن تكون أخرجته أوَّلًا من حجزتها، ثمَّ أخفته في عقاصها أو[4] بالعكس، أو كانت عقيصتها طويلةً بحيث تصل إلى حجزتها، فربطته في عقيصتها، وغرزته في حُجْزتها. زاد في «باب الجاسوس» [ح:٣٠٠٧] فأتينا به رسول الله ﷺ، فإذا فيه: من حاطب ابن أبي بلتعة إلى أناسٍ من المشركين من أهل مكَّة، يخبرهم ببعض أمر النَّبيِّ ﷺ (فَأَرْسَلَ) عليه الصلاة والسلام (إِلَى حَاطِبٍ) فلمَّا حضر قال له: «يا حاطب، ما هذا؟» (فَقَالَ): يا رسول الله (لَا تَعْجَلْ) أي: عليَّ (وَاللهِ مَا كَفَرْتُ) بعد إسلامي (وَلَا ازْدَدْتُ لِلإِسْلَامِ إِلَّا حُبًّا، وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِكَ إِلَّا وَلَهُ/ بِمَكَّةَ مَنْ يَدْفَعُ اللهُ بِهِ عَنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ، وَلَمْ يَكُنْ لِي أَحَدٌ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا) كلمة «أَنْ» مصدريَّةٌ في محلِّ نصبِ مفعول: «أحببت» (فَصَدَّقَهُ النَّبِيُّ ﷺ. قَالَ) ولأبي ذرٍّ: «فقال» (عُمَرُ) بن الخطَّاب رضي الله عنه: يا رسول الله (دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَهُ) بجزم «أضربْ» (فَإِنَّهُ قَدْ نَافَقَ) قال ذلك لأنَّه والى كفَّار قريشٍ وباطَنهم، وإنَّما فعل ذلك[5] حاطبٌ متأوِّلًا في غير ضررٍ[6]، وقد علم الله منه[7] صدق نيَّته، فنجَّاه من ذلك (فَقَالَ) عليه الصلاة والسلام: (مَا) ولأبي الوقت وذرٍّ: «وما» (يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللهَ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ) فقال: (اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ) أي: فقد غفرت ذنوبكم السَّالفة[8]، وتأهَّلتم أن يُغفرَ لكم ذنوبٌ مستأنفةٌ إن وقعت منكم، ومعنى

١٨٥/٥

= قال في «المصباح» في حرف الضَّاد المعجمة: الضَّفيرة من الشَّعر: الخصلة، والجمع: ضفائر وضُفُر -بضمَّتين- وضَفَرت الشَّعر ضَفْرًا، من باب «ضَرَب»: جعلته ضفائر، كلُّ ضفيرة على حدة بثلاث طاقات فما فوقها، والضَّفيرة: الذُّؤابة.

(١) في (د): «لأنَّ».

(٢) «من»: ليس في (ص) و(م).

(٣) في (د): «وبين قوله هناك الآخر».

(٤) في (ب): «و».

(٥) «ذلك»: ليس في (د).

(٦) في (م): «ضرورة».

(٧) «منه»: ليس في (م).

(٨) في (د): «السَّابقة».

التَّرجِّي كما قاله النَّوويُّ راجعٌ إلى عمر رضي الله عنه لأنَّ وقوع هذا الأمر محقَّقٌ عند النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم (فَهَذَا) أي: قوله: «اعملوا ما شئتم» (الَّذِي جَرَّأَهُ) أي: جَسَر عليًّا رضي الله عنه على الدِّماء.

وهذا الحديث قد مرَّ في «باب[1] الجاسوس» [ح:٣٠٠٧] من غير هذه الطَّريق بدون قول أبي عبد الرَّحمن السَّلميِّ لابن عطيَّة/. د٣/٤٨٥ب

١٩٦ - بابُ اسْتِقْبَالِ الغُزَاةِ

(بابُ اسْتِقْبَالِ الغُزَاةِ) أي: عند رجوعهم من غزوهم.

٣٠٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ ابْنُ أَبِي الأَسْوَدِ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ وَحُمَيْدُ بْنُ الأَسْوَدِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ لِابْنِ جَعْفَرٍ رضي الله عنهم: أَتَذْكُرُ إِذْ تَلَقَّيْنَا رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَنَا وَأَنْتَ وَابْنُ عَبَّاسٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَحَمَلَنَا وَتَرَكَكَ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ ابْنُ أَبِي الأَسْوَدِ) ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «ابن الأسود» وهو عبد الله بن محمَّد بن حميدٍ ابن أخت عبد الرَّحمن بن مهديٍّ الحافظ، وحميد جدُّ عبد الله يكنَّى أبا الأسود، فنُسِبَ[2] تارةً إلى جدِّه وأخرى إلى جدِّ أبيه قال: (حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ) بضمِّ الزَّاي وفتح الرَّاء مصغَّرًا[3] (وَحُمَيْدُ بْنُ الأَسْوَدِ) بضمِّ الحاء مصغَّرًا، أبو الأسود البصريُّ صاحب الكرابيس، وهو[4] جدُّ عبد الله ابن أبي الأسود، كلاهما (عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ) بفتح الشِّين المعجمة وكسر الهاء، الأزديِّ الأمويِّ البصريِّ (عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ) هو عبد الله بن عبيد الله بن أبي مُلَيكة، واسمه: زهير الأحول المكِّيِّ، أنَّه قال: (قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ) عبد الله (لِابْنِ جَعْفَرٍ) عبد الله (رضي الله عنهم: أَتَذْكُرُ إِذْ) أي: حين (تَلَقَّيْنَا رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَنَا وَأَنْتَ وَابْنُ عَبَّاسٍ؟ قَالَ: نَعَمْ) أذكر ذلك (فَحَمَلَنَا) بفتح اللَّام، عليه الصلاة والسلام أنا وابن عبَّاسٍ[5] (وَتَرَكَكَ)

---

(١) «باب»: ليس في (د).

(٢) في (د): «فنسبه».

(٣) في (ب): «مصغّرٌ».

(٤) «وهو»: ليس في (د).

(٥) في هامش (ل): قال في «الفتح»: ويؤيِّده ما تقدَّم في «الحجِّ» [ح:١٧٩٨] عن ابن عبَّاس قال: لمَّا قدم علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مكَّة استقبله أُغَيْلِمة بني عبد المطَّلب، فحمل واحدًا بين يديه وآخرَ خلفه، الذي خلفه هو =

وعند مسلمٍ وأحمد: أنَّ عبد الله بن جعفر قال ذلك لابن الزُّبير. قال ابن الملقِّن: والظَّاهر أنَّه انقلب على الرَّاوي، كما نبَّه عليه ابن الجوزيِّ في «جامع المسانيد».

٣٠٨٣ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: قَالَ السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ ﵁: ذَهَبْنَا نَتَلَقَّى رَسُولَ اللهِ ﷺ مَعَ الصِّبْيَانِ إِلَى ثَنِيَّةِ الوَدَاعِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ) بن زيادٍ[1] أبو غسَّان النَّهديُّ الكوفيُّ قال: (حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ) سفيان (عَنِ الزُّهْرِيِّ) محمَّد بن مسلم ابن شهابٍ أنَّه (قَالَ: قَالَ السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ) بالسِّين المهملة، و«يزيد» من الزِّيادة الكنديُّ (﵁: ذَهَبْنَا نَتَلَقَّى) بتشديد القاف المفتوحة (رَسُولَ اللهِ ﷺ مَعَ الصِّبْيَانِ إِلَى ثَنِيَّةِ الوَدَاعِ) أي: لمَّا قدم من تبوك كما عند التِّرمذيِّ.

وحديث الباب أخرجه أيضًا في «المغازي» [ح: ٤٤٢٦]، وأبو داود، والتِّرمذي في «الجهاد».

١٩٧ - بابُ مَا يَقُولُ إِذَا رَجَعَ مِنَ الغَزْوِ

(بابُ مَا يَقُولُ) الغازي (إِذَا رَجَعَ مِنَ الغَزْوِ).

٣٠٨٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ﵁: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ كَبَّرَ ثَلَاثًا قَالَ: «آيِبُونَ إِنْ شَاءَ اللهُ تَائِبُونَ، عَابِدُونَ حَامِدُونَ لِرَبِّنَا سَاجِدُونَ، صَدَقَ اللهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ) التَّبوذكيُّ قال: (حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ) بضمِّ الجيم مصغَّرًا، ابن أسماءَ الضُّبَعيُّ البصريُّ (عَنْ نَافِعٍ) مولى ابن عمر (عَنْ عَبْدِ اللهِ) بن عمر (﵄) وعن أبيه (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ) بالقاف والفاء واللَّام المفتوحات، أي: رجع من غزوه[2] (كَبَّرَ ثَلَاثًا قَالَ: آيِبُونَ) بمدِّ الهمزة، أي: نحن[3] راجعون إلى الله (إِنْ شَاءَ اللهُ) نحن (تَائِبُونَ) إليه تعالى، نحن (عَابِدُونَ) نحن (حَامِدُونَ لِرَبِّنَا) نحن (سَاجِدُونَ) والجارُّ المجرور يتعلَّق[4] بـ«حامدون»

= عبد الله بن جعفر، والذي بين يديه هو قثم بن عبَّاس، كما في «الفتح». انتهى المراد. وبنحوه في هامش (ج).

(١) في (م): «زيد» وهو تحريفٌ.

(٢) في (ب): «غزوة».

(٣) في (م): «يعني».

(٤) في (م): «متعلِّق».

أو بـ«ساجدون» أو بهما، أو بالصِّفات الأربعة المتقدِّمة، أو بالخمسة على طريق التَّنازع، وقول ابن بطَّالٍ: «إنَّ المشيئة لا تتعلَّق بقوله: «آيبون» لوقوع الإياب، وإنَّما تتعلَّق بباقي الكلام الَّذي لم يقع[1] بعد، والنَّبيُّ/ ﷺ قد تقرَّر عنده أنَّه لا يزال تائبًا عابدًا ساجدًا، لكن هذا[2] أدب الأنبياء ﷺ، يظهرون الافتقار إلى الله تعالى مبالغةً في شكره وإن علموا حقيقة مقامهم الشَّريف عنده، وأنَّهم آمنون ممَّا يخافه غيرهم». تعقَّبه ابن المُنَيِّر فقال: الظَّاهر أنَّ المشيئة إنَّما علَّق عليها الإياب خاصَّةً. وقوله: «قد وقع فلا تعلُّق» وَهَمٌ، لأنَّ الإياب المقصود إنَّما هو الرُّجوع الموصل إلى نفس/ الوطن، وهو مستقبل بعد، فلا يصحُّ أن يعلِّق النَّبيُّ ﷺ بقيَّة الأفعال على المشيئة لأنَّه قد حمد الله تعالى ناجزًا، وعبَده دائمًا، والعمل النَّاجز لا ينبغي تعليقه على المشيئة[3]، ولو صلَّى إنسانٌ الظُّهر فقال: صلَّيت إن شاء الله لكان غلطًا منه، لأنَّ الله قد أمره أن يصلِّي وصلَّى، فلا تشكيك في معلومٍ، وبعض الصُّوفيَّة لا يقول: حججت، ولكن يقول: وصلت إلى مكَّة، وهذا تنطُّعٌ[4] أجمع السَّلف على خلافه (صَدَقَ اللهُ وَعْدَهُ) فيما وعد به من إظهار دينه (وَنَصَرَ عَبْدَهُ) محمَّدًا ﷺ على أعدائه (وَهَزَمَ الأَحْزَابَ) الَّذين تحزَّبوا في غزوة الخندق لحربه عليه الصلاة والسلام، فاللَّام للعهد، أو كلُّ من تحزَّب من الكفَّار[5] لحربه، فتكون جنسيَّةً، وفي قوله: (وَحْدَهُ) نفي السَّبب فناءً في المسبِّب.

دـ١٤٨٦/٣ب

١٨٦/٥

وهذا الحديث قد سبق في «باب التَّكبير إذا علا شرفًا» من «كتاب الجهاد» [ح: ٢٩٩٥].

٣٠٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مَقْفَلَهُ مِنْ عُسْفَانَ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَقَدْ أَرْدَفَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ، فَعَثَرَتْ نَاقَتُهُ فَصُرِعَا جَمِيعًا، فَاقْتَحَمَ أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، جَعَلَنِي اللهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: «عَلَيْكَ المَرْأَةَ». فَقَلَبَ ثَوْبًا عَلَى وَجْهِهِ وَأَتَاهَا، فَأَلْقَاهَا عَلَيْهَا، وَأَصْلَحَ لَهُمَا مَرْكَبَهُمَا فَرَكِبَا، وَاكْتَنَفْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ. فَلَمَّا أَشْرَفْنَا عَلَى المَدِينَةِ قَالَ: «آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ». فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ ذَلِكَ حَتَّى دَخَلَ المَدِينَةَ.

---

(١) قوله: «لم يقع» زيادة من ابن بطال ومصابيح الجامع.

(٢) زيد في (د): «هو».

(٣) قوله: «لأنه قد حمد... المشيئة» سقط من (د).

(٤) في هامش (ج) و(ل): وتنطَّع في الكلام: تَعَمَّقَ وغَالَى وتأنَّق، وفي عمله: تحذَّق. «قاموس».

(٥) في (م): «الكافرين».

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ) بميمَين مفتوحتَين، بينهما عينٌ مهملةٌ ساكنةٌ، عبد الله بن عمرو المنقريُّ المقعد قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ) بن سعيدٍ التَّنُّوريُّ (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد، ولأبي ذرٍّ: «حدَّثنا» (يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ) مولى الحضارمة (عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁) أنَّه (قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ[1] ﷺ مَقْفَلَهُ[2]) بفتح الميم وسكون القاف وفتح الفاء، أي: مرجعه (مِنْ عُسْفَانَ[3]) بضمِّ العين وسكون السِّين المهملتَين، موضع على مرحلتين من مكَّة (وَرَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ) أي: ناقته (وَقَدْ أَرْدَفَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ، فَعَثَرَتْ نَاقَتُهُ فَصُرِعَا) أي: فوقعا (جَمِيعًا) قال الحافظ الدِّمياطيُّ[4]: ذكر عُسْفان مع قصَّة صفيَّة وَهَمٌ، وإنَّما[5] هو عند مقفله من خيبر لأنَّ غزوة «عُسْفان» إلى بني لَحيان كانت في[6] سنة ستٍّ، وغزوة خيبر كانت في سنة سبعٍ، وإرداف صفيَّة مع النَّبيِّ ﷺ ووقوعهما كان فيها (فَاقْتَحَمَ) بالفاء والقاف والحاء[7] المهملة، أي: رمى نفسه (أَبُو طَلْحَةَ) زيد بن سهلٍ الأنصاريُّ، زاد في الطَّريق الآتي [ح:٣٠٨٦] عن بعيره[8] (فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، جَعَلَنِي/ اللهُ فِدَاءَكَ[9]) بكسر الفاء وبالهمزة ممدودًا (قَالَ) ﵊ له: (عَلَيْكَ المَرْأَةَ) بالنَّصب، أي: الزم المرأة (فَقَلَبَ) أبو طلحة (ثَوْبًا عَلَى وَجْهِهِ) حتَّى لا ينظر إلى صفيَّة (وَأَتَاهَا فَأَلْقَاهَا) أي: الخميصة الَّتي ألقاها على وجهه المسمَّاة بالثَّوب، ولأبي ذرٍّ: «فألقاه»

د٣/٤٨٦ب

---

(١) في (م): «رسول الله».

(٢) في هامش (ج) و(ل): قال شيخ الإسلام زكريَّا: بفتح الميم وضمِّها.

(٣) في هامش (ل): وجوَّز بعضهم أن يكون في طريق خيبر مكانٌ يقال له: عُسْفان، وهو مردود، والذي يظهر لي أنَّ الرَّاوي أضاف «المَقْفَل» إلى «عُسْفان» لأنَّ غزوة خيبر كانت عقبها، فكأنَّه لم يعتدَّ بالإقامة المتخلِّلة بين الغزوتين لتقاربهما، وهذا كما قيل في حديث سلمة ابن الأكوع الآتي في تحريم المتعة في غزوة أوطاس، وإنَّما كان تحريم المتعة بمكَّة، فأضافها إلى أوطاس لتقاربهما. «فتح».

(٤) في هامش (ج) و(ل): دِمْيَاط كـ«جِرْيَال». «قاموس»، في «المراصد»: دمياط: مدينةٌ قديمة بين تنِّيس ومصر، على زاوية بين بحر الرُّوم والنِّيل. انتهى. مخصوصة بالهواء الطيب، و[عمل ثياب] الشرب الفائق، وهي ثغر من ثغور الإسلام. انتهى. وذكراها في فصل الدَّال المهملة.

(٥) في (م): «أفاد». وليس بصحيحٍ.

(٦) «في»: ليس في (د).

(٧) في (د): «فاقتحم بالقاف والحاء».

(٨) في (ص): «مغيرة»، وليس بصحيحٍ.

(٩) في (د): «فداك».

أي: الثَّوب (عَلَيْهَا) أي: على صفيَّة فسترها عن الأعين (وَأَصْلَحَ لَهُمَا مَرْكَبَهُمَا) بفتح الكاف (فَرَكِبَا، وَاكْتَنَفْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ) أي: أحطنا به (فَلَمَّا أَشْرَفْنَا) أي: اطَّلعنا[1] (عَلَى المَدِينَةِ قَالَ) عليه الصلاة والسلام: نحن (آيِبُونَ) أي: راجعون إلى الله، نحن (تَائِبُونَ) إليه، نحن (عَابِدُونَ لِرَبِّنَا) نحن (حَامِدُونَ) وسقط من هذه الرِّواية قوله في السَّابقة «ساجدون» [ح: ٣٠٨٤] (فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ ذَلِكَ حَتَّى دَخَلَ المَدِينَةَ) شكرًا لله تعالى، وتعليمًا لأمَّته.

٣٠٨٦ - حَدَّثَنَا عَلِيٌّ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ المُفَضَّلِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّهُ أَقْبَلَ هُوَ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ صَفِيَّةُ مُرْدِفُهَا عَلَى رَاحِلَتِهِ. فَلَمَّا كَانُوا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ عَثَرَتِ النَّاقَةُ، فَصُرِعَ النَّبِيُّ ﷺ وَالمَرْأَةُ، وَإِنَّ أَبَا طَلْحَةَ -قَالَ: أَحْسِبُ قَالَ- اقْتَحَمَ عَنْ بَعِيرِهِ، فَأَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ، جَعَلَنِي اللهُ فِدَاءَكَ، هَلْ أَصَابَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ عَلَيْكَ المَرْأَةَ». فَأَلْقَى أَبُو طَلْحَةَ ثَوْبَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَصَدَ قَصْدَهَا فَأَلْقَى ثَوْبَهُ عَلَيْهَا، فَقَامَتِ المَرْأَةُ، فَشَدَّ لَهُمَا عَلَى رَاحِلَتِهِمَا فَرَكِبَا، فَسَارُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا بِظَهْرِ المَدِينَةِ -أَوْ قَالَ: أَشْرَفُوا عَلَى المَدِينَةِ- قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ». فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُهَا حَتَّى دَخَلَ المَدِينَةَ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَلِيٌّ) هو ابن المدينيِّ قال: (حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ المُفَضَّلِ) بكسر الموحَّدة وسكون الشِّين المعجمة، ابن لاحقٍ الرَّقاشيُّ[2] -بقافٍ ومعجمةٍ- البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ) مولى الحضارمة، ولأبي ذرٍّ: «عن يحيى بن أبي إسحاق» (عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّهُ أَقْبَلَ هُوَ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ) أي: من غزوة خيبر (وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ صَفِيَّةُ) بنت حييٍّ (مُرْدِفُهَا) ولأبوي ذرٍّ والوقت: «يُردفها» بالتَّحتيَّة بدل الميم (عَلَى رَاحِلَتِهِ) أي: ناقته (فَلَمَّا كَانُوا) ولأبي ذرٍّ: «كان» (بِبَعْضِ الطَّرِيقِ عَثَرَتِ النَّاقَةُ) ولأبي ذرٍّ والأصيليِّ: «الدَّابَّة» بدل «الناقة» (فَصُرِعَ) بضمِّ الصَّاد المهملة، أي: وقع (النَّبِيُّ ﷺ وَالمَرْأَةُ) بالرَّفع عطفًا على «النَّبيِّ»، ويجوز النَّصب، أي: مع المرأة (وَإِنَّ أَبَا طَلْحَةَ) بكسر همزة «إنَّ» (قَالَ: أَحْسِبُ) أي: أظنُّ (قَالَ: اقْتَحَمَ عَنْ بَعِيرِهِ)

(١) في (م): «طلعنا».

(٢) في هامش (ل): بفتح الرَّاء والقاف المخفَّفة، وفي آخرها شين معجمة، هذه النِّسبة إلى امرأة اسمها رَقَاش، وكثرت أولادُها حتَّى صاروا قبيلة، وهي من قيس عيلان، إلى أن قال: قال السَّمعانيُّ: أبو إسماعيل بشر بن المفضَّل الرَّقاشيُّ من أهل البصرة، مولى بني رقاش، يروي عن حميد الطَّويل، مات سنة «١٨٧هـ»، «ترتيب». وبنحوه مختصراً في هامش (ج).

أي: رمى بنفسه عنه (فَأَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ) سقط قوله «فأتى» إلى آخره لأبي ذرٍّ (فَقَالَ: يَا نَبِيَّ[1] اللهِ، جَعَلَنِي اللهُ فِدَاءَكَ، هَلْ أَصَابَكَ مِنْ شَيْءٍ؟) حرف الجرِّ زائدٌ (قَالَ: لَا، وَلَكِنْ عَلَيْكَ الْمَرْأَةَ) أي: الزمها وانظر في أمرها، ولغير أبي ذرٍّ: «بالمرأة» جارٌّ ومجرورٌ (فَأَلْقَى أَبُو طَلْحَةَ ثَوْبَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَصَدَ قَصْدَهَا) أي/: نحا نحوها (فَأَلْقَى ثَوْبَهُ عَلَيْهَا) يسترها[2] (فَقَامَتِ الْمَرْأَةُ) صفيَّة (فَشَدَّ لَهُمَا) أبو طلحة (عَلَى رَاحِلَتِهِمَا فَرَكِبَا) النَّبيُّ ﷺ وصفيَّة (فَسَارُوا) هما ومن معهما (حَتَّى إِذَا كَانُوا بِظَهْرِ الْمَدِينَةِ) بفتح الظَّاء المعجمة وسكون الهاء، أي: بظاهرها (أَوْ قَالَ: أَشْرَفُوا عَلَى الْمَدِينَةِ) بالشَّكِّ من الرَّاوي (قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُهَا حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ) وسقط/ أيضًا قوله «ساجدون».

١٨٧/٥ — د٤٨٧/٣أ

وهذا الحديث من هذه[3] الطَّريق ثابتٌ في رواية الكُشْمِيهَنِيِّ، ساقطٌ من رواية غيره.

١٩٨ - بسم الله الرحمن الرحيم باب الصَّلَاةِ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ

(بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لأبي ذرٍّ وابن عساكر.

(بابُ الصَّلَاةِ إِذَا قَدِمَ) الغازي أو المسافر (مِنْ سَفَرٍ).

٣٠٨٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ قَالَ لِي: «ادْخُلِ الْمَسْجِدَ، فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ) الواشحيُّ قال: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ) بن الحجَّاج (عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ) بكسر الدَّال وتخفيف المثلَّثة، السَّدوسيّ قاضي مكَّة أنَّه (قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللهِ) الأنصاريَّ (رضي الله عنهما قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ؛ قَالَ لِي) عليه السلام: (ادْخُلِ الْمَسْجِدَ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ) للقدوم من السَّفر، وليستا[4] تحيَّة المسجد.

وهذا الحديث أخرجه المؤلِّف في نحو عشرين موضعًا مطوَّلًا ومختصرًا.

---

(١) في (ص): «رسول».

(٢) في (ب) و(س): «ليسترها».

(٣) في (م): «هذا».

(٤) في (ص): «وليسا».

٣٠٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ وَعَمِّهِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ كَعْبٍ ﵁: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ؛ دَخَلَ المَسْجِدَ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ) الضَّحَّاكُ بن مخلدٍ النَّبيلُ البصريُّ (عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ) عبد الملك بن عبد العزيز (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) الزُّهريِّ (عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ) عبد الله (وَعَمِّهِ عُبَيْدِ اللهِ) بضمِّ العين مصغَّرًا (بْنِ كَعْبٍ، عَنْ كَعْبٍ) جدِّ عبد الرَّحمن ووالد عبيد الله، وهو ابن مالكٍ (﵁) في حديثه الطَّويل في قصَّة تخلُّفه عن غزوة تبوك (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ) زاد أبو ذرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ: «ضُحًى» بالضَّمِّ والقصر (دَخَلَ المَسْجِدَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ) تبرُّكًا أوَّل ما يبدأ في الحضر، واستُنبِط منه: الابتداء بالمسجد قبل بيته، وجلوسه للنَّاس عند[1] قدومه ليسلِّموا عليه.

وهذا الحديث سبق في «الصَّلاة» [قبل ح: ٤٤٣]، وأخرجه مسلمٌ في «الصَّلاة»، وأبو داود في «الجهاد»، والنَّسائيُّ في «السِّير».

١٩٩ - بابُ الطَّعَامِ عِنْدَ القُدُومِ

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُفْطِرُ لِمَنْ يَغْشَاهُ.

(بابُ) مشروعيَّة عمل (الطَّعَامِ عِنْدَ القُدُومِ) أي: من السَّفر (وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ) ﵄ فيما[2] وصله إسماعيل القاضي في «أحكامه» بمعناه (يُفْطِرُ) أي: إذا قدم من سفرٍ[3] أيَّامًا (لِمَنْ يَغْشَاهُ) أي: لأجل من يغشاه للسَّلام عليه والتَّهنئة بالقدوم، لأنَّه كان لا يصوم في السَّفر لا فرضًا ولا نفلًا، ويكثر من صوم التَّطوُّع حضرًا، فإذا قدم من السَّفر صام[4]، لكنَّه يفطر أوَّل قدومه لما ذُكِرَ، ولأبي ذَرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ: «يصنع» بدل «يفطر» ومعناه صحيحٌ، لكنَّ[5] الأوَّل أصوب

---

(١) في (م): «قبل»، ولعلَّ المثبت هو الصَّواب.

(٢) في (م): «مما».

(٣) في (د) و(م): «السَّفر».

(٤) في هامش (ل): إمَّا قضاءً إن كان سفره في رمضان، وإمَّا تطوُّعًا إن كان في غيره. «فتح».

(٥) في (د): «إلَّا أنَّ».

كما في «الفتح» وفي نسخةٍ: «قال ابن عمر» بدل «وكان».

٣٠٨٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ: أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ﵄: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ المَدِينَةَ نَحَرَ جَزُورًا أَوْ بَقَرَةً. زَادَ مُعَاذٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَارِبٍ، سَمِعَ جَابِرَ ابنَ عَبْدِ اللهِ: اشْتَرَى مِنِّي النَّبِيُّ ﷺ بَعِيرًا بِوَقِيَّتَيْنِ وَدِرْهَمٍ أَوْ دِرْهَمَيْنِ. فَلَمَّا قَدِمَ صِرَارًا أَمَرَ بِبَقَرَةٍ فَذُبِحَتْ، فَأَكَلُوا مِنْهَا، فَلَمَّا قَدِمَ المَدِينَةَ أَمَرَنِي أَنْ آتِيَ المَسْجِدَ فَأُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ، وَوَزَنَ لِي ثَمَنَ البَعِيرِ.

٣٠٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَدِمْتُ مِنْ سَفَرٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَلِّ رَكْعَتَيْنِ». صِرَارٌ: مَوْضِعٌ نَاحِيَةً بِالمَدِينَةِ.

وبه قال: (حَدَّثَنِي) بالإفراد، ولأبي ذرٍّ: «حدَّثنا» (مُحَمَّدٌ) هو ابن سَلَامٍ البيكنديُّ السُّلميُّ مولاهم قال: (أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ) هو ابن الجرَّاح الرُّؤاسيُّ -بضمِّ الرَّاء ثمَّ همزةٍ فسينٍ مهملةٍ-/ أبو سفيان الكوفيُّ (عَنْ شُعْبَةَ) بن الحجَّاج (عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ) السَّدوسيُّ (عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ) الأنصاريِّ (﵄ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ المَدِينَةَ) من غزوة تبوك أو من[1] غزوة ذات الرِّقاع (نَحَرَ جَزُورًا) ناقةً أو جملًا (أَوْ بَقَرَةً) بالشَّكِّ من الرَّاوي (زَادَ مُعَاذٌ) هو ابن معاذٍ العنبريُّ، ممَّا[2] هو موصولٌ عند مسلمٍ (عَنْ شُعْبَةَ) بن الحجَّاج (عَنْ مُحَارِبٍ) السَّدوسيِّ أنَّه[3] (سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ) الأنصاريَّ ﵁ يقول: (اشْتَرَى مِنِّي النَّبِيُّ ﷺ بَعِيرًا بِوَقِيَّتَيْنِ) بواوٍ مفتوحةٍ من غير همزٍ، ولأبي ذرٍّ: «بأُوقيَّتين» بهمزةٍ مضمومةٍ بدل الواو وواوٍ ساكنةٍ (وَدِرْهَمٍ أَوْ دِرْهَمَيْنِ) شكٌّ من الرَّاوي، وفي روايةٍ عند المؤلِّف: «بأوقيَّة» [ح:٢٠٩٧] وفي أخرى: «أحسبه بأربع أواقٍ» [ح:٢٧١٨] وفي أخرى: «بعشرين دينارًا» [ح:٢٧١٨]. وقال المؤلِّف: إنَّ رواية: «وقيَّة» أكثر، وجمع القاضي عياضٌ بين هذه الرِّوايات بأنَّ سبب الاختلاف الرِّواية[4] بالمعنى، وأن المراد: أوقيَّة الذَّهب والأربع أواق[5] بقدر ثمن أوقيَّة الذَّهب (فَلَمَّا قَدِمَ) ﵇ (صِرَارًا) بكسر الصَّاد المهملة وتخفيف الرَّاء

(١) «مِن»: مثبتٌ من (ص).

(٢) في (م): «على ما».

(٣) في (م): «قال».

(٤) في (م): «الرِّوايات».

(٥) في (ب): «أربع الأواقي».

الأولى، وَوَهَم من/ ضبطه بالضَّاد المعجمة بدل المهملة في أوَّله، موضعٌ يأتي إن شاء الله تعالى قريبًا[١] آخر هذا الباب بيانه [ح:٣٠٩٠] (أَمَرَ بِبَقَرَةٍ فَذُبِحَتْ) وطُبِخَت (فَأَكَلُوا مِنْهَا) وهذا الطَّعام يقال له: النَّقيعة -بالنُّون والقاف- مشتَقٌّ -فيما[٢] قيل- من النَّقع وهو الغبار لأنَّ المسافر يأتي وعليه غبار السَّفر[٣] (فَلَمَّا قَدِمَ المَدِينَةَ أَمَرَنِي أَنْ آتِيَ المَسْجِدَ فَأُصَلِّيَ) فيه (رَكْعَتَيْنِ) بنصب «فأُصَلِّيَ» عطفًا على «آتيَ[٤] المسجدَ» (وَوَزَنَ لِي ثَمَنَ البَعِيرِ) سقط لفظة «لي» عند أبي ذرٍّ. ١٨٨/٥

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ) هشام بن عبد الملك قال: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ) بن الحجَّاج (عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ جَابِرٍ) أنَّه (قَالَ: قَدِمْتُ مِنْ سَفَرٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: صَلِّ رَكْعَتَيْنِ) استُشْكِلَ إيراد طريق أبي الوليد هذه من حيث عدم المطابقة للتَّرجمة، وأنَّ اللَّائق ذكر ذلك في الباب السَّابق. وأُجيبَ: بأنَّه أشار بذلك إلى أنَّ القدر الَّذي ذكره طرفٌ من الحديث، لأنَّ الحديث عند شعبة عن محاربٍ، فروى وكيعٌ طرفًا منه وهو ذبح البقرة عند قدومه المدينة. وروى أبو الوليد و[٥]سليمان بن حربٍ عنه طرفًا منه وهو أمره بصلاة ركعتين عند القدوم. وروى معاذٌ عنه جميعه، وفيه[٦] قصَّة البعير وذكر ثمنه[٧] لكن باختصارٍ، وقد تابع كلًّا من هؤلاء عن شعبة في سياقه جماعةٌ، قاله في «الفتح» (صِرَارٌ مَوْضِعٌ نَاحِيَةً[٨]) بالنَّصب، أي: في ناحيةٍ (بِالمَدِينَةِ) على ثلاثة أميالٍ/ منها من جهة الشَّرق، وهذا من قول المؤلِّف، وهو ساقطٌ في رواية أبي ذرٍّ وابن عساكر. د٤٨٨/٣أ

وهذا آخر «كتاب الجهاد».

(١) «قريبًا»: ليس في (د).

(٢) في (م): «مما».

(٣) في هامش (ج) و(ل): وقيل: النَّقيعة من اللَّبن؛ إذا برد، وقيل غير ذلك. «فتح».

(٤) «آتي»: مثبتٌ من (ب) و(س)، وفي هامش (ج) و(ل): حقُّ العبارة [أن] يقول: عطفًا على «آتِيَ».

(٥) في (م): «بن».

(٦) في (ص): «هو».

(٧) «وذكر ثمنه»: سقط من (م).

(٨) زيد في (م): «بالمدينة».

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٥٧ - بَابُ فَرْضِ الخُمُسِ

(بسم الله الرحمن الرحيم) قال الحافظ ابن حجرٍ: ثبتت البسملة للأكثر (بابُ فَرْضِ الخُمُسِ) بضمِّ الخاء المُعْجَمة والميم، وكان ابتداء فرضه بآية: ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ﴾[1] [الأنفال: ٤١] ، وإضافته لـ «الله» للتَّبرُّك بالابتداء باسمه تعالى، وفي نسخةٍ: «كتاب» بدل «باب»، وفي نسخةٍ حذفُ ذلك والاقتصار على قوله[2]: «فرض الخمس».

٣٠٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ الحُسَيْنِ: أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ ﵉ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَلِيًّا قَالَ: كَانَتْ لِي شَارِفٌ مِنْ نَصِيبِي مِنَ المَغْنَمِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْطَانِي شَارِفًا مِنَ الخُمُسِ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتَنِيَ بِفَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَاعَدْتُ رَجُلًا صَوَّاغًا مِنْ بَنِي قَيْنُقَاعَ أَنْ يَرْتَحِلَ مَعِي فَنَأْتِيَ بِإِذْخِرٍ، أَرَدْتُ أَنْ أَبِيعَهُ الصَّوَّاغِينَ، وَأَسْتَعِينَ بِهِ فِي وَلِيمَةِ عُرْسِي، فَبَيْنَا أَنَا أَجْمَعُ لِشَارِفَيَّ مَتَاعًا مِنَ الأَقْتَابِ وَالغَرَائِرِ وَالحِبَالِ، وَشَارِفَايَ مُنَاخَانِ إِلَى جَنْبِ حُجْرَةِ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ، رَجَعْتُ حِينَ جَمَعْتُ مَا جَمَعْتُ، فَإِذَا شَارِفَايَ قَدِ أُجِبَّ أَسْنِمَتُهُمَا، وَبُقِرَتْ خَوَاصِرُهُمَا، وَأُخِذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا، فَلَمْ أَمْلِكْ عَيْنَيَّ حِينَ رَأَيْتُ ذَلِكَ المَنْظَرَ مِنْهُمَا، فَقُلْتُ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ فَقَالُوا: فَعَلَ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ، وَهُوَ فِي هَذَا البَيْتِ فِي شَرْبٍ مِنَ الأَنْصَارِ، فَانْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، فَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ فِي وَجْهِي الَّذِي لَقِيتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا لَكَ؟» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا رَأَيْتُ كَاليَوْمِ قَطُّ، عَدَا حَمْزَةُ عَلَى نَاقَتَيَّ، فَأَجَبَّ أَسْنِمَتَهُمَا وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا، وَهَا هُوَ ذَا فِي بَيْتٍ مَعَهُ شَرْبٌ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِرِدَائِهِ فَارْتَدَى، ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْشِي، وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ حَتَّى جَاءَ البَيْتَ الَّذِي فِيهِ حَمْزَةُ، فَاسْتَأْذَنَ

---

(١) في هامش (ل): واختُلف فيمن يستحقُّ الخُمس بعده ﷺ، فذهب الشَّافعيُّ أنَّه يُصْرَف في المصالح، وعنه على الأصناف المذكورين في الآية، وهو قول أبي حنيفة، مع اختلافهم فيه كما سيأتي، [وقيل: يختص به الخليفة] ويقسم أربعة أخماس الغنيمة على الغانمين، إلَّا السَّلَب فإنَّه للقاتل على الرَّاجح. «فتح». وما بين معقوفتين «منه».

(٢) «قوله»: ليس في (ص).

فَأَذِنوا لَهُمْ، فَإِذَا هُمْ شَرْبٌ، فَطَفِقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَلُومُ حَمْزَةَ فِيمَا فَعَلَ، فَإِذَا حَمْزَةُ قَدْ ثَمِلَ مُحْمَرَّةً عَيْنَاهُ، فَنَظَرَ حَمْزَةُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ صَعَّدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى رُكْبَتِهِ، ثُمَّ صَعَّدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى سُرَّتِهِ، ثُمَّ صَعَّدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ حَمْزَةُ: هَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَبِيدٌ لأَبِي؟ فَعَرَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَدْ ثَمِلَ، فَنَكَصَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى عَقِبَيْهِ القَهْقَرَى، وَخَرَجْنَا مَعَهُ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدَانُ[1]) هو لقب عبد الله بن عثمان بن جَبَلة الأزديُّ المروزيُّ قال: (أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ) بن المبارك قال: (أَخْبَرَنَا يُونُسُ) بن يزيد الأيليُّ (عَنِ الزُّهْرِيِّ) محمَّد بن مسلم ابن شهابٍ أنَّه (قَالَ: أَخْبَرَنِي)[2] بالإفراد (عَلِيُّ بْنُ الحُسَيْنِ: أَنَّ) أباه (حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ ﵉) وفي نسخةٍ: «﵄» (أَخْبَرَهُ[3]: أَنَّ) أباه (عَلِيًّا) ﵁ (قَالَ: كَانَتْ) ولابن عساكر: «كان» (لِي شَارِفٌ) بالشِّين المُعجَمة آخره فاءٌ، مُسِنَّةٌ من النُّوق (مِنْ نَصِيبِي مِنَ المَغْنَمِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْطَانِي شَارِفًا مِنَ الخُمُسِ) أي: الَّذي حصل من سريَّة عبد الله بن جحش، وكانت في رجبٍ من السَّنة الثَّانية قبل بدرٍ بشهرين، وكان ابن جحشٍ قال لأصحابه: إنَّ لرسولِ الله ﷺ ممَّا غَنِمْنا الخُمُسَ -وذلك قبل أن يُفرَض[4]- فعزَلَ له الخُمُس، وقَسَّمَ سائر الغنيمة بين أصحابه، فوقع رضا الله تعالى بذلك؛ كذا قرَّره ابن بطَّالٍ، وتبعه ابن الملقِّن محتجَّين بما نقلاه من اتِّفاق أهل السِّيَر: أنَّ الخمس لم يكن يوم بدرٍ، وعن إسماعيل القاضي في «غزوة بني قريظة» أنَّه قيل: إنَّه أوَّل يومٍ فُرِض فيه الخُمُس، وجاء صريحًا في غنائم حُنَينٍ، وهي آخر غنيمةٍ حضرها النَّبيُّ ﷺ، ويعارض هذا قوله في «غزوة بدر» من «المغازي» [ح: ٤٠٠٣] من البخاريِّ: «وكان النَّبيُّ ﷺ أعطاني ممَّا أفاء الله عليه من الخُمُس يومئذٍ» إذ ظاهره أنَّ الفيءَ الَّذي أعطاه منه كان[5] يوم بدر، وقد ثبت أنَّه وقع في الغنيمة الَّتي قبل بدرٍ

---

(١) في هامش (ل): قوله: «عبدان» لقب جماعة أكبرهم: عبد الله بن عثمان المروزيُّ، روينا عن محمَّد بن طاهر المقدسيِّ: أنَّه إنَّما قيل له: عبدان؛ لأنَّ كنيته أبو عبد الرَّحمن، واسمه عبد الله، فاجتمع في اسمه وكنيته العبدان، وهذا لا يصحُّ، بل ذلك من تغيير العامَّة. «ابن الصَّلاح»، وتقدَّم في «باب من حفر بئرًا في ملكه».

(٢) في هامش (ج): أي: أخبر الزُّهريَّ عليُّ بن الحسين: أنَّ الحسين أخبر ابنه عليًّا: أنَّ أبا الحسين عليًّا قال...؛ أي: عليٌّ.

(٣) في هامش (ج): أي: أخبر حسينٌ عليًّا ابنه.

(٤) زيد في غير (د) و(م): «الخُمُس».

(٥) زيد في (ص): «في».

ورضي الله بذلك، فكيف يثبته هناك وينفيه في[1] يوم بدرٍ، مع أنَّ سورة الأنفال الَّتي فيها التَّصريحُ بفرض الخُمُس نزل غالبها في قصَّة بدرٍ، وقد جزم الدَّاوديُّ الشَّارح بأنَّ آية الخُمُس نزلت يوم بدرٍ، وقال السُّبكيُّ: نزلت في بدرٍ وغنائمها، قال عليٌّ رضي الله عنه: (فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتَنِيَ بِفَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم) أي: أدخل بها (وَاعَدْتُ رَجُلًا صَوَّاغًا)/ بفتح الصَّاد المُهمَلة وتشديد الواو، ولم يُسَمَّ (مِنْ بَنِي قَيْنُقَاعَ) بفتح القافين[2] وضمِّ النُّون وقد تُفتَح وتُكسَر، غير منصرفٍ ويجوز صرفه، قبيلةٌ من اليهود، قاله الكِرمانيُّ، وقال في «القاموس»: شِعْبٌ من اليهود كانوا بالمدينة (أَنْ يَرْتَحِلَ مَعِي[3] فَنَأْتِيَ/ بِإِذْخِرٍ) بكسر الهمزة وذالٍ مُعجَمةٍ، حشيشةٍ طيِّبة الرَّائحة (أَرَدْتُ أَنْ أَبِيعَهُ الصَّوَّاغِينَ، وَأَسْتَعِينَ بِهِ) بالنَّصب عطفًا على «أبيعه» أي: أستعين بثمنه (فِي وَلِيمَةِ عُرْسِي) بضمِّ العين المُهمَلة، قال الجوهريُّ: العُرُس -يعني بضمِّ العين- طعامُ الوليمة، وأَعْرَسَ الرَّجل إذا بنى بأهله، وكذلك إذا غشيها، وفي «القاموس» نحوه، وبكسر العين: امرأة الرَّجل، والوليمة: طعام الزِّفاف، وحينئذٍ فينبغي كسر العين، أي: طعام وليمة المرأة، وإلَّا فيصير المعنى: طعام وليمة[4] وليمتي، وإنَّما سُمِّي طعام[5] الوليمة المعمول عند العرس عرسًا باسم سببه (فَبَيْنَا) بغير ميمٍ (أَنَا أَجْمَعُ لِشَارِفَيَّ مَتَاعًا مِنَ الأَقْتَابِ) جمع قَتَبٍ، وهو معروفٌ (وَالغَرَائِرِ) بالغين المعجمة والرَّاء المُكرَّرة، جمع غرارةٍ: ما يُوضَع فيها الشَّيء من التِّبن وغيره (وَالحِبَالِ، وَشَارِفَايَ) مبتدأٌ خبرُه (مُنَاخَانِ) وللأربعة: «مُناختان» بزيادة فوقيَّةٍ بعد الخاء، فالتَّذكير باعتبار لفظ شارفٍ، والتَّأنيث باعتبار معناه، والمعنى: مُبرَكان[6] (إِلَى جَنْبِ حُجْرَةِ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ) لم يقف الحافظ ابن حجرٍ على اسمه (رَجَعْتُ) ولأبوي ذرٍّ والوقت وابن عساكر: «فَرَجَعْتُ» (حِينَ[7] جَمَعْتُ مَا جَمَعْتُ) أي: من الأقتاب وغيرها (فَإِذَا شَارِفَايَ قَدِ أُجِبَّ) بهمزةٍ مضمومةٍ وجيمٍ مكسورةٍ ومُوحَّدةٍ مُشدَّدةٍ، وفي

د٣/٤٨٨ب

١٨٩/٥

---

(١) «في»: ليس في (ص).

(٢) في (د): «القاف».

(٣) «معي»: سقط من (د).

(٤) زيد في (م): «المرأة»، ولعلَّه تكرارٌ.

(٥) في (س) و(ص): «الطَّعام».

(٦) في (د): «مبروكان».

(٧) في (ص): «حيث»، وهو تصحيفٌ.

«اليونينيَّة» مُصلَّحٌ: «قد أُجِتُبَّ» بضمِّ الهمزة وكسر[1] الجيم وضمِّ الفوقيَّة وتشديد المُوحَّدة[2]، مُصحَّحٌ عليها علوًا وسفلًا فليُتأمَّل ويُحرَّر، ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «[3]جُبَّت»[4] بحذف الهمزة وضمِّ الجيم، أي: قُطِعت (أَسْنِمَتُهُمَا) بالرَّفع نائبٌ[5] عن الفاعل (وَبُقِرَتْ) بضمِّ المُوحَّدة وكسر القاف، أي: شُقَّت (خَوَاصِرُهُمَا) بالرَّفع أيضًا كذلك (وَأُخِذَ) بضمِّ الهمزة (مِنْ أَكْبَادِهِمَا، فَلَمْ) بالفاء، ولأبي ذرٍّ عن الكُشْمِيهَنيِّ: «ولم» (أَمْلِكْ عَيْنَيَّ) من البكاء (حِينَ) ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «حيث» (رَأَيْتُ ذَلِكَ المَنْظَرَ مِنْهُمَا) بفتح الميم والظَّاء المُعجَمة، وسقط لفظ «منهما» في رواية ابن عساكر، وإنَّما بكى عليٌّ رضي الله عنه خوفًا من تقصيره في حقِّ فاطمة رضي الله عنها، أو في تأخير الابتناء بها، لا لمجرَّد فوات النَّاقتين (فَقُلْتُ: مَنْ فَعَلَ هَذَا) الجبَّ والبَقْرَ والأخذَ؟ (فَقَالُوا: فَعَلَ) أي: ذلك (حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ/، وَهْوَ فِي هَذَا البَيْتِ فِي شَرْبٍ مِنَ الأَنْصَارِ) بفتح الشِّين المُعجَمة وسكون الرَّاء، جماعةٍ يجتمعون على شُرْب الخمر، اسم جمعٍ عند سيبويه، وجمع شاربٍ عند الأخفش (فَانْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلُ) بالرَّفع والنَّصب، ورجَّح ابن مالكٍ النَّصب، وعبَّر بصيغة المضارعة مبالغةً في استحضار صورة الحال، وإلَّا فكان الأصل أن يقول: حتَّى دخلت (عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، فَعَرَفَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فِي وَجْهِي الَّذِي لَقِيتُ) مِن فعلِ[6] حمزة رضي الله عنه (فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: مَا لَكَ؟ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ قَطُّ) أي: أفظع (عَدَا) بالعين والدَّال المُهمَلتين (حَمْزَةُ عَلَى نَاقَتَيَّ) بفتح الفوقيَّة وتشديد التَّحتيَّة، تثنية ناقةٍ (فَأَجَبَّ) ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «فجبَّ» (أَسْنِمَتَهُمَا وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا، وَهَا هُوَ ذَا فِي بَيْتٍ مَعَهُ شَرْبٌ) بفتح الشِّين، جماعةٌ يجتمعون لشُرب الخمر (فَدَعَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِرِدَائِهِ فَارْتَدَى) به (ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْشِي، وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ حَتَّى جَاءَ

د٣/٤٨٩أ

---

(١) في (د): «وبكسر»، وهي في «اليونينية» ساكنةٌ، والهمزة وصل فيها.

(٢) في هامش (ج): عبارة شيخ الإسلام: بهمزة وجيم مكسورة، وفي «البخاريِّ»: جُبَّت؛ بحذف الهمزة وضمِّ الجيم، وفي أخرى بضمِّ الهمزة وسكون الجيم وزيادة فوقيَّة.

(٣) زيد في (م): «قد».

(٤) في هامش (ل): قال في «الفتح»: وهو الصَّواب، وعند مسلم من طريق ابن وهب عن يونس: «أُجِبَّت»، وهو صواب أيضًا، والجَبُّ: الاستئصال في القطع.

(٥) في غير (د) و(ص) و(م): «نائبًا».

(٦) في (م): «قِبَل».

البَيْتَ الَّذِي فِيهِ حَمْزَةُ، فَاسْتَأْذَنَ) في الدُّخول (فَأَذِنُوا لَهُمْ، فَإِذَا هُمْ شَرْبٌ، فَطَفِقَ) بكسر الفاء الثَّانية، أي: جعل (رَسُولُ اللهِ ﷺ يَلُومُ حَمْزَةَ فِيمَا فَعَلَ) بشارِفَي عليٍّ (فَإِذَا حَمْزَةُ قَدْ ثَمِلَ) بفتح المُثلَّثة وكسر الميم آخره لامٌ[1]، أي: سكر حال كونه (مُحْمَرَّةً عَيْنَاهُ) بسبب ذلك (فَنَظَرَ حَمْزَةُ) رضي الله عنه (إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ صَعَّدَ النَّظَرَ) بفتح الصَّاد والعين المُشدَّدة المهملتين، أي: رفعه (فَنَظَرَ إِلَى رُكْبَتِهِ) بالإفراد، ولأبي ذرٍّ: «ركبتيه» بالتَّثنية (ثُمَّ صَعَّدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ[2] إِلَى سُرَّتِهِ، ثُمَّ صَعَّدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ حَمْزَةُ: هَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَبِيدٌ لأَبِي؟) أي: كعبيدٍ له[3]، يريد -والله أعلم- أنَّ عبد الله وأبا طالبٍ كانا[4] كأنَّهما عبدان لعبد المطَّلب في الخضوع لحرمته، والجدُّ يُدعَى سيِّدًا، وأنَّه أقرب إليه منهما، فأراد الافتخار عليهم بذلك (فَعَرَفَ رَسُولُ اللهِ[5] ﷺ أَنَّهُ قَدْ ثَمِلَ) أي: سكر (فَنَكَصَ) أي: رجع (رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى / عَقِبَيْهِ) -بالتَّثنية- رجوع (القَهْقَرَى) بأن مشى إلى خلفٍ ووجهه لحمزة؛ خشية أن يزداد عبثه في حال سكره فينتقل من القول إلى الفعل، فأراد أن يكون ما يقع منه بمرأًى منه؛ ليدفعه إن وقع منه شيءٌ. ١٩٠/٥

(وَخَرَجْنَا مَعَهُ) ﷺ، وكان ذلك قبل تحريم الخمر كما في رواية ابن جريجٍ عن ابن شهابٍ في «الشُّرب» [ح: ٢٣٧٥] ولذا لم يؤاخذ عليه السلام حمزة بقوله، ومن تداوى بمُباحٍ، أو شرب لبنًا/، أو أكل طعامًا فسكر فقذف غيره فهو كالمجنون والمُغمَى عليه والصَّبيِّ، يسقط عنهم حدُّ القذف وسائر الحدود غير إتلاف الأموال؛ لرفْع القلم عنهم، فمن سَكِرَ من حلالٍ فحكمه حكم هؤلاء، وحكى الطَّحاويُّ الإجماع على أنَّ من سَكِرَ من ذلك لا[6] طلاقَ عليه، وهو مذهبنا أيضًا، حتَّى لو سَكِرَ مُكرَهًا عندنا فكذلك، وأمَّا ضمان إتلاف النَّاقتين فضمانهما لازمٌ لحمزة لو طالبه عليٌّ به؛ إذ العلماء متَّفقون على أنَّ جنايات الأموال لا تسقط عن المجانين د٤٨٩/٣ب

---

(١) «آخره لامٌ»: ليس في (د).

(٢) زيد في (ب) و(س): «حمزة».

(٣) في هامش (ج): عبارة شيخ الإسلام: كعبيد له؛ لأنَّ عبد الله وأبا طالب كانا عند عبد المطَّلب كأنَّهما عبدان له في الخضوع لحرمته، وأنَّه أقرب إليه منهما.

(٤) «كانا»: ليس في (م).

(٥) في (م): «النَّبيُّ» والمثبت موافق لما في «اليونينيَّة».

(٦) في (ب): «إلَّا» وهو تحريفٌ.

وغير المُكلَّفين، ويلزمهم(١) ضمانها في كلِّ حالٍ كالعقلاء، وعند ابن أبي شيبة عن أبي بكر بن عيَّاشٍ «أنَّ النَّبيَّ ﷺ أغرَمَ حمزة ثمنَ النَّاقتين».

ومطابقة الحديث للتَّرجمة في قوله: «أعطاني شارفًا من الخُمُس» وقد سبق في «كتاب الشرب» [ح: ٢٣٧٥].

٣٠٩٢ -٣٠٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ المُؤْمِنِينَ ﵂ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ فَاطِمَةَ ﵍ ابْنَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ سَأَلَتْ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنْ يَقْسِمَ لَهَا مِيرَاثَهَا؛ مَا تَرَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِمَّا أَفَاءَ اللهُ عَلَيْهِ. فَقَالَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ»، فَغَضِبَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَهَجَرَتْ أَبَا بَكْرٍ، فَلَمْ تَزَلْ مُهَاجِرَتَهُ حَتَّى تُوُفِّيَتْ، وَعَاشَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، قَالَتْ: وَكَانَتْ فَاطِمَةُ تَسْأَلُ أَبَا بَكْرٍ نَصِيبَهَا مِمَّا تَرَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ وَفَدَكٍ وَصَدَقَتِهِ بِالمَدِينَةِ، فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ عَلَيْهَا ذَلِكَ، وَقَالَ: لَسْتُ تَارِكًا شَيْئًا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعْمَلُ بِهِ إِلَّا عَمِلْتُ بِهِ، فَإِنِّي أَخْشَى إِنْ تَرَكْتُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِهِ أَنْ أَزِيغَ، فَأَمَّا صَدَقَتُهُ بِالمَدِينَةِ فَدَفَعَهَا عُمَرُ إِلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ، فَأَمَّا خَيْبَرُ وَفَدَكٌ فَأَمْسَكَهُمَا عُمَرُ وَقَالَ: هُمَا صَدَقَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، كَانَتَا لِحُقُوقِهِ الَّتِي تَعْرُوهُ وَنَوَائِبِهِ، وَأَمْرُهُمَا إِلَى مَنْ وَلِيَ الأَمْرَ، قَالَ: فَهُمَا عَلَى ذَلِكَ إِلَى اليَوْمِ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: ﴿ٱعْتَرَىٰكَ﴾: «افْتَعَلْتَ» مِنْ: عَرَوْتُهُ فَأَصَبْتُهُ، وَمِنْهُ: يَعْرُوهُ وَاعْتَرَانِي.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ) الأويسيُّ العامريُّ قال: (حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ) -بسكون العين- ابن إبراهيم بن عبد الرَّحمن بن عوفٍ القرشيُّ الزُّهريُّ (عَنْ صَالِحٍ) هو ابن كيسان (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) الزُّهريِّ أنَّه (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ) بن العوَّام (أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ المُؤْمِنِينَ ﵂ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ فَاطِمَةَ) الزَّهراء (﵍(٢) ابْنَةَ) ولأبي ذرٍّ: «بنتَ» (رَسُولِ اللهِ ﷺ سَأَلَتْ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ) ﵁ (بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنْ يَقْسِمَ لَهَا مِيرَاثَهَا مَا تَرَكَ) بدلٌ من قوله: «ميراثها» أو عطف بيانٍ، ولابن عساكر وأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «ممَّا ترك»

---

(١) في (م): «يلزم».

(٢) في هامش (ل): قوله: «﵍» فائدةٌ: تجوز الصَّلاة على غير الأنبياء تبعًا بلا كراهة، وبها استقلالًا؛ لأنَّها حينئذٍ شعار أهل البدع، وأمَّا صلاته ﷺ على آل بني أوفى؛ فقيل: من خصائصه ﷺ، وقيل: لبيان الجواز. «ع ب ر».

(رَسُولُ اللهِ ﷺ مِمَّا[1] أَفَاءَ اللهُ عَلَيْهِ) وهو ما أُخِذ من الكفَّار على سبيل الغلبة بلا قتالٍ ولا إيجافٍ، أي: إسراع خيلٍ أو ركابٍ أو نحوهما من جزيةٍ، أو ما هربوا عنه لخوفٍ أو غيره، أو صُولِحوا عليه بلا قتالٍ، وسُمِّي فيئًا لرجوعه من الكفَّار إلى المسلمين، وأمَّا الغنيمة فهي ما أُخِذ من الكفَّار بقتالٍ أو إيجافٍ ولو بعد انهزامهم، وما أُخِذ من دارهم اختلاسًا أو سرقةً أو لُقطةً، ولم تحلَّ الغنيمةُ إلَّا لنا، وقد كانت في أوَّل الإسلام له ﷺ خاصَّة يصنع فيها ما يشاء، وعليه يُحمَلُ إعطاؤه ﷺ من لم يشهد بدرًا، ثمَّ نُسِخ بعد ذلك فخُمُسه كالفيء لآية: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾ [الأنفال: ٤١] وسُمِّيت بذلك لأنَّها فضلٌ وفائدةٌ محضةٌ[2]، والمشهور: تغاير الفيء والغنيمة، وقيل: يقع اسم كلٍّ منهما على الآخر إذا أُفرِد، فإن جُمِع بينهما افترقا، كالفقير والمسكين، وقيل: اسم الفيء يقع على الغنيمة دون العكس، وقد كان ﷺ يخمِّس الفيء خمسة أخماسٍ لآية: ﴿مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ﴾ [الحشر: ٧] ويقسم/ خُمُسَه على خمسة أسهمٍ، فالقسمة[3] من خمسةٍ وعشرين، سهمٌ منها له عليه الصلاة والسلام كان يُنفِق منه على مصالحه، وما فَضَلَ منه يصرفُه في السِّلاح وسائر المصالح، وأمَّا بعد وفاته ﷺ فَمصْرِفُ هذا السَّهم المصالحُ العامَّة، كسدِّ الثُّغور وعمارة الحصون والقناطر وأرزاق القضاة والأئمَّة، والسَّهم الثَّاني: لذوي القربى[4] -بني هاشمٍ وبني المطَّلب- والثَّالث: لليتامى الفقراء، والرَّابع والخامس: للمساكين وابن السَّبيل، وأمَّا الأربعة الأخماس فهي للمرتزقة، وهم المُرصَدون للجهاد بتعيين الإمام، وكانت للنَّبيِّ ﷺ في حياته مضمومةً إلى خُمُس الخُمُس، فجملة ما كان له من الفيء[5] أحدٌ وعشرون سهمًا، سهمٌ منها للمصالح كما مرَّ، والمراد: أنَّه كان يجوز له أن يأخذ ذلك لكنَّه لم يأخذه، وإنَّما كان يأخذ خُمُس الخُمُس كما مرَّ، وأمَّا الغنيمة فلخُمُسها حكم[6] الفيء، فيُخمَّس خمسة أسهمٍ للآية، وأربعة أخماسها للغانمين، وقال الجمهور: مصرف الفيء كلِّه إلى رسول الله ﷺ يصرفه بحسب المصلحة لقول عمر الآتي [ح: ٣٠٩٤]: «فكانت هذه خالصةً

د٣٥/١٤٩٠أ

(١) في هامش (ج): متعلّق بـ«يقسم».

(٢) «محضة»: ليس في (د).

(٣) في (ب) و(ل): «فالغنيمة»، وفي (ص): «فالخمسة»، وفي هامش (ل) من نسخة كالمثبت.

(٤) زيد في (ب) و(س): «من».

(٥) زيد في (م): «له» وهو تكرارٌ.

(٦) في (م): «فحكمها».

١٩١/٥ لرسول الله ﷺ»/. (فَقَالَ لَهَا) أي: لفاطمة ﵂ (أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ) وفي رواية مَعْمَرٍ عن الزُّهريِّ في «الفرائض» [ح:٦٧٢٦]: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (لَا نُورَثُ) -بالنُّون- وفي حديث الزُّبير عند النَّسائيِّ: «إنَّا -معاشر الأنبياء- لا نُورَث» (مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ[1]) بالرَّفع خبر المبتدأ الَّذي هو «ما تركنا»، والكلام جملتان: الأولى فعليَّة، والثَّانية اسميَّة، قال ابن حجرٍ في «فتح الباري»: ويؤيِّده وروده في بعض طرق «الصَّحيح»: «ما تركنا[2] فهو صدقةٌ» [ح:٣٠٩٤] وحرَّفه الإماميَّة فقالوا: «لا يُورَث» بالمثنَّاة التَّحتيَّة بدل النُّون، و«صدقةً» نُصِب على الحال، و«ما تركنا» مفعولٌ لما لم يُسَمَّ فاعله، فجعلوا الكلام جملةً واحدةً، ويكون المعنى: أنَّ[3] ما يُترَك صدقةً لا يُورَث، وهذا تحريفٌ يُخرِج الكلام عن نمط الاختصاص الَّذي دلَّ عليه قوله ﵇ في بعض الطُّرق: «نحن -معاشر الأنبياء- لا نُورَث» ويعود الكلام بما[4] حرَّفوه إلى أمرٍ لا يختصُّ به الأنبياء؛ لأنَّ آحاد الأمَّة إذا وقفوا أموالهم أو جعلوها صدقةً انقطع حقُّ الورثة عنها، فهذا من تحاملهم أو تجاهلهم، وقد أورده بعض أكابر الإماميَّة على القاضي شاذان صاحب القاضي أبي الطَّيِّب، فقال -أي: القاضي شاذان[5]، وكان ضعيف العربيَّة قويًّا في علم الخلاف-: د٤٩٠/٣ب لا أعرف[6] نصب «صدقة» من رفعها، ولا أحتاج إلى علمه، فإنَّه لا خفاء بي ولا[7] بك/ أنَّ فاطمة وعليًّا من أفصح العرب، لا تبلغ أنت ولا أمثالك إلى ذلك منهما، فلو كانت لهما حجَّةٌ فيما لحظته لأبدياها حينئذٍ لأبي بكرٍ، فسكت ولم يُحِرْ[8] جوابًا. وإنَّما فعل الإماميَّة ذلك لِمَا يلزمهم على رواية الجمهور من فساد مذهبهم، لأنَّهم يقولون: بأنَّه[9] ﷺ يُورَث كما يُورَث غيره من عموم المسلمين لعموم الآية الكريمة، وذهب النَّحَّاس إلى أنَّه يصحُّ النَّصب على الحال،

---

(١) في هامش (ج) و(ل): «ما» بمعنى «الَّذي»: مبتدأ، و«تركنا»: صلة له، والعائد محذوف، أي: ما تركناه. «منه».

(٢) في (ب): «تركناه» والمثبت موافق لما في «صحيح البخاريِّ».

(٣) «أنَّ»: ليس في (ص).

(٤) في (ص): «إلى ما»، وفي (م): «ما» وليس بصحيح.

(٥) «أي: القاضي شاذان»: ليس في (د).

(٦) في (ص): «أعلم».

(٧) «لا»: مثبت من (د) و(م).

(٨) في هامش (ل): قوله: «يُحِر»؛ بضمِّ المثنَّاة التَّحتيَّة وكسر الحاء المهملة، من «أحار»، كما في «القاموس» و«المصباح».

(٩) في (د): «إنَّه».

وأنكره القاضي لتأييده مذهب الإماميَّة، لكن قدَّره ابن مالكٍ[1]: ما تركناه متروكٌ صدقةً، فحُذِف الخبر وبقي الحال كالعوض منه، ونظيره قراءة بعضهم: ﴿وَنَحْنُ عُصْبَةً﴾ [يوسف: ٨]. (فَغَضِبَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَهَجَرَتْ أَبَا بَكْرٍ، فَلَمْ تَزَلْ مُهَاجِرَتَهُ حَتَّى تُوُفِّيَتْ، وَعَاشَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ سِتَّةَ أَشْهُرٍ) وفي رواية مَعْمَرٍ [ح: ٦٧٢٦]: «فهَجَرَتْهُ فاطمةُ، فلم تكلِّمه حتَّى ماتت»، ووقع عند عمر بن شبَّة من وجهٍ آخر عن مَعْمَرٍ: «فلم تكلِّمه في ذلك المال» ولذا نقل التِّرمذيُّ عن بعض مشايخه: أنَّ معنى قول فاطمة لأبي بكرٍ وعمر: «لا أكلِّمكما» أي: في هذا الميراث، وتُعقِّب بأنَّ قرينة قوله: «غضبت» يدلُّ على أنَّها امتنعت من الكلام جملةً، وكذا صريح الهجر قاله في «الفتح» وقال الكِرمانيُّ: وأمَّا غضب فاطمة فهو أمرٌ حصل على مقتضى البشريَّة وسكن بعد ذلك، أو الحديث كان متأوَّلًا عندها بما فضل عن[2] معاش الورثة وضروراتهم ونحوها، وأمَّا هجرانها فمعناه: انقباضها عن لقائه، لا الهجران المُحرَّم من ترك السَّلام ونحوه، ولفظ «مُهاجِرته» بصيغة اسم الفاعل لا المصدر. انتهى. ولعلَّ فاطمة ﵂ لمَّا خرجت غضبى من عند أبي بكرٍ تمادت في اشتغالها بشأنها ثمَّ بمرضها، والهجران المُحرَّم إنَّما هو أن يلتقيا فيُعرِض هذا وهذا (قَالَتْ) عائشة ﵂: (وَكَانَتْ فَاطِمَةُ تَسْأَلُ أَبَا بَكْرٍ نَصِيبَهَا مِمَّا تَرَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ) سهمه في (خَيْبَرَ) -بعدم الصَّرف- وهو الخُمُس (وَفَدَكٍ) بفتح الفاء والدَّال المُهمَلة بالصَّرف، ولأبي ذرٍّ: «وفَدَكَ» بعدمه، بلدٌ بينها وبين المدينة ثلاث مراحل، وكانت له ﷺ خاصَّةً (وَصَدَقَتَهُ[3] بِالمَدِينَةِ) بنصب «صدقته»[4] عطفًا على المنصوب السَّابق، وبالجرِّ عطفًا على المجرور، أي: نخل بني النَّضير الَّتي في أيدي بني فاطمة،

(١) «ابن مالك»: ليس في (ص)، وفي هامش (ج) و(ل): قوله: «لكن قَدَّرَهُ ابن مالك...» إلى آخره: تعقَّبه الخيضريُّ فقال: تجويز النَّصب ضعيف نقلًا للاتِّفاق على روايته بالرَّفع، وضعيفٌ توجيهًا لأمرين: أحدهما: أنَّ شرط سدِّ الحال مسدَّ الخبر ألَّا يصلح جعل الحال خبرًا؛ كضربي زيدًا قائمًا، جعل «قائمًا» خبرًا لـ«ضربي»، فإن صلح للخبريَّة كقراءة ﴿ونَحْنُ عُصْبَةً﴾ [يوسف: ٨] أي: بالنَّصب، فهو مؤوَّل، أي: ونحن نحفظه عصبةً، وإذا كان شاذًّا فكيف يُؤوَّل الحديث عليه مع صحَّة الرِّواية بالنَّصب؟! وثانيهما: أنَّ المواضع التي يسدُّ الحال فيها مسدَّ الخبر يلزم فيها حذف الخبر، فلا يجوز ذكره، وهنا يصحُّ الإتيان بالخبر الَّذي قدَّره وهو «مبذول» فلا يصحُّ نصبه هنا... إلى آخره.

(٢) في غير (د) و(م): «من».

(٣) في هامش (ج): قوله: «وصدقته» أي: أملاكه الَّتي كانت بالمدينة وصارت بعده صدقةً.

(٤) في (ب): «صدقة» وهو تحريفٌ.

وكانت قريبةً من المدينة، ووصيَّة مُخَيريق يوم أُحُدٍ، وكانت سبع حوائط في بني النَّضير، وما أعطاه الأنصار من أرضهم، وحقُّه من الفيء من أموال بني النَّضير، وثلث أرض وادي/ القرى أخذه في الصُّلح حين صالح اليهود، وحصنان من حصون خيبر -الوطيح والسُّلالم[1]- حين صالح اليهود، ونصف فَدَكٍ، وسهمه من خُمُس خيبر وما افتُتِح فيها عنوةً (فَأَبَى) أي: امتنع (أَبُو بَكْرٍ عَلَيْهَا ذَلِكَ، وَقَالَ: لَسْتُ تَارِكًا شَيْئًا كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم/ يَعْمَلُ بِهِ إِلَّا عَمِلْتُ بِهِ[2]، فَإِنِّي أَخْشَى إِنْ تَرَكْتُ شَيْئًا) بكسر همزة «إن تركت» (مِنْ أَمْرِهِ أَنْ أَزِيغَ) بفتح الهمزة وكسر الزَّاي وبعد التَّحتيَّة السَّاكنة غينٌ مُعجَمةٌ، أي: أن أميل عن الحقِّ إلى غيره. قالت عائشة: (فَأَمَّا صَدَقَتُهُ) عليه الصلاة والسلام (بِالمَدِينَةِ فَدَفَعَهَا عُمَرُ) بن الخطَّاب رضي الله عنه (إِلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ) لينتفعا منها بقدر حقِّهما، لا على جهة التَّمليك (فَأَمَّا) بالفاء، ولأبي ذرٍّ: «وأمَّا» (خَيْبَرُ) أي[3]: الَّذي يخصُّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم منها (وَفَدَكٌ فَأَمْسَكَهُمَا[4] عُمَرُ) ولم يدفعهما[5] لغيره (وَقَالَ: هُمَا صَدَقَةُ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، كَانَتَا لِحُقُوقِهِ الَّتِي تَعْرُوهُ) أي: الَّتي تنزل به[6] (وَنَوَائِبِهِ) أي: الحوادث الَّتي تصيبه (وَأَمْرُهُمَا إِلَى مَنْ وَلِيَ الأَمْرَ) بعده عليه الصلاة والسلام، فكان أبو بكرٍ رضي الله عنه يقدِّم نفقات[7] أمَّهات المؤمنين وغيرها ممَّا كان يصرفه عليه الصلاة والسلام فيصرفه من مال خيبر وفَدَكٍ، وما فضل عن[8] ذلك جعله في المصالح، وعمل عمر بعده بذلك، فلمَّا كان عثمان تصرَّف في فَدَكٍ بحسب ما رأى، فأقطعها لمروان؛ لأنَّه تأوَّل أنَّ الَّذي يختصُّ به صلى الله عليه وسلم يكون للخليفة بعده، فاستغنى عثمان عنها بأمواله، فوصل بها بعض أقاربه (قَالَ) الزُّهريُّ حين حدَّث بهذا الحديث: (فَهُمَا) أي: الَّذي كان يخصُّه عليه الصلاة والسلام من خيبرَ وفَدَكٍ (عَلَى ذَلِكَ) يتصرَّف فيهما مَن وُلِّي الأمر (إِلَى اليَوْمِ).

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «المغازي» في «غزوة خيبر» [ح: ٤٢٤٠].

(١) في هامش (ج) و(ل): «والسُّلالم» بالضَّمِّ: حصن من خيبر. «قاموس».

(٢) في (م): «عملته» وهو تحريفٌ.

(٣) «أي»: ليس في (د).

(٤) في (ب) و(ص): «فأمسكها»، وكذا في «اليونينيَّة».

(٥) في (ب) و(ص): «يدفعها».

(٦) في (ب) و(ص) و(ل): «تنزله»، وفي هامش (ل) من نسخة كالمثبت.

(٧) في غير (د) و(م): «نفقة».

(٨) في (د): «من».

(قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ) البخاريُّ مفسِّرًا لقوله في الحديث: «تعروه[1]» بما في القرآن من قوله تعالى: ﴿إِن نَّقُولُ إِلَّا ﴾(﴿ ٱعْتَرَىٰكَ ﴾ [هود: ٥٤] افْتَعَلْتَ[2])[3] بسكون اللَّام وفتح الفوقيَّة، أي: إنَّه من «باب الافتعال» وأصله (مِنْ: عَرَوْتُهُ فَأَصَبْتُهُ، وَمِنْهُ: يَعْرُوهُ وَاعْتَرَانِي) وهذا وقع في «المجاز» لأبي عبيدة، وسقط قوله «قال أبو عبد الله...» إلى آخره لابن عساكر، وزاد أبو ذرٍّ في رواية الحَمُّويي هنا ترجمةً فقال: «قصَّة فدكٍ» وهي زيادةٌ مستغنًى عنها بما سبق في الحديث المتقدِّم.

٣٠٩٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الفَرْوِيُّ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الحَدَثَانِ، وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ ذَكَرَ لِي ذِكْرًا مِنْ حَدِيثِهِ ذَلِكَ، فَانْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ الحَدِيثِ، فَقَالَ مَالِكٌ: بَيْنَا أَنَا جَالِسٌ فِي أَهْلِي حِينَ مَتَعَ النَّهَارُ، إِذَا رَسُولُ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ يَأْتِينِي، فَقَالَ: أَجِبْ أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى عُمَرَ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى رِمَالِ سَرِيرٍ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِرَاشٌ، مُتَّكِئٌ عَلَى وِسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ جَلَسْتُ فَقَالَ: يَا مَالُ؛ إِنَّهُ قَدِمَ عَلَيْنَا مِنْ قَوْمِكَ أَهْلُ أَبْيَاتٍ، وَقَدْ أَمَرْتُ لَهُمْ بِرَضْخٍ فَاقْبِضْهُ فَاقْسِمْهُ بَيْنَهُمْ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، لَوْ أَمَرْتَ بِهِ غَيْرِي، قَالَ: اقْبِضْهُ أَيُّهَا المَرْءُ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَهُ أَتَاهُ حَاجِبُهُ يَرْفَا فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عُثْمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ يَسْتَأْذِنُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَذِنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا فَسَلَّمُوا وَجَلَسُوا، ثُمَّ جَلَسَ يَرْفَا يَسِيرًا، ثُمَّ قَالَ: هَلْ لَكَ فِي عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَذِنَ لَهُمَا، فَدَخَلَا فَسَلَّمَا فَجَلَسَا، فَقَالَ عَبَّاسٌ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، اقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا، وَهُمَا يَخْتَصِمَانِ فِيمَا أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مِنْ بَنِي النَّضِيرِ، فَقَالَ الرَّهْطُ -عُثْمَانُ وَأَصْحَابُهُ-: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، اقْضِ بَيْنَهُمَا، وَأَرِحْ أَحَدَهُمَا مِنَ الآخَرِ، قَالَ عُمَرُ: تَيْدَكُمْ، أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالأَرْضُ: هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ» يُرِيدُ رَسُولُ اللهِ ﷺ نَفْسَهُ؟ قَالَ الرَّهْطُ: قَدْ قَالَ ذَلِكَ، فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ فَقَالَ: أَنْشُدُكُمَا اللهَ: أَتَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ قَالَ ذَلِكَ؟ قَالَا: قَدْ قَالَ ذَلِكَ، قَالَ عُمَرُ: فَإِنِّي أُحَدِّثُكُمْ عَنْ هَذَا الأَمْرِ: إِنَّ اللهَ قَدْ خَصَّ رَسُولَهُ ﷺ فِي هَذَا الفَيْءِ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرَهُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿ وَمَآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْهُمْ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿قَدِيرٌ﴾ فَكَانَتْ هَذِهِ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللهِ ﷺ،

---

(١) في هامش (ل): قال الجوهريُّ: عراني هذا الأمرُ واعتراني؛ إذا غشيك، وعروت الرَّجل أعروه عروًا؛ إذا ألممت به وأتيته طالبًا، فهو معروٌّ، وفلان تعروه الأضياف وتعتريه، أي: تغشاه.

(٢) في هامش (ج) و(ل): وفي «الفرع»: «افتعلتُ» بضمِّ التَّاء؛ فليحرَّر بخطِّه، وضبط ذلك في الأصل. «منه».

(٣) في هامش (ج): كذا فيه، ولعلَّه: كان افتعلك «فتح».

وَاللهِ؛ مَا احْتَازَهَا دُونَكُمْ، وَلَا اسْتَأْثَرَ بِهَا عَلَيْكُمْ، قَدْ أَعْطَاكُمُوهُ، وَبَثَّهَا فِيكُمْ حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا هَذَا المَالُ، فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةَ سَنَتِهِمْ مِنْ هَذَا المَالِ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلَ مَالِ اللهِ، فَعَمِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِذَلِكَ حَيَاتَهُ، أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ: هَلْ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ: أَنْشُدُكُمَا بِاللهِ: هَلْ تَعْلَمَانِ ذَلِكَ؟ قَالَ عُمَرُ: ثُمَّ تَوَفَّى اللهُ نَبِيَّهُ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَبَضَهَا أَبُو بَكْرٍ، فَعَمِلَ فِيهَا بِمَا عَمِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَاللهُ يَعْلَمُ إِنَّهُ فِيهَا لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ، ثُمَّ تَوَفَّى اللهُ أَبَا بَكْرٍ، فَكُنْتُ أَنَا وَلِيَّ أَبِي بَكْرٍ، فَقَبَضْتُهَا سَنَتَيْنِ مِنْ إِمَارَتِي أَعْمَلُ فِيهَا بِمَا عَمِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَمَا عَمِلَ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ وَاللهُ يَعْلَمُ إِنِّي فِيهَا لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ، ثُمَّ جِئْتُمَانِي تُكَلِّمَانِي، وَكَلِمَتُكُمَا وَاحِدَةٌ، وَأَمْرُكُمَا وَاحِدٌ، جِئْتَنِي يَا عَبَّاسُ تَسْأَلُنِي نَصِيبَكَ مِنِ ابْنِ أَخِيكَ، وَجَاءَنِي هَذَا -يُرِيدُ: عَلِيًّا- يُرِيدُ نَصِيبَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا، فَقُلْتُ لَكُمَا: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا نُورَثُ، مَا تَرَكْنَاهُ صَدَقَةٌ»، فَلَمَّا بَدَا لِي أَنْ أَدْفَعَهُ إِلَيْكُمَا؛ قُلْتُ: إِنْ شِئْتُمَا دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا عَلَى أَنَّ عَلَيْكُمَا عَهْدَ اللهِ وَمِيثَاقَهُ لَتَعْمَلَانِ فِيهَا بِمَا عَمِلَ فِيهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَبِمَا عَمِلَ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ، وَبِمَا عَمِلْتُ فِيهَا مُنْذُ وَلِيتُهَا، فَقُلْتُمَا: ادْفَعْهَا إِلَيْنَا، فَبِذَلِكَ دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا، فَأَنْشُدُكُمْ بِاللهِ: هَلْ دَفَعْتُهَا إِلَيْهِمَا بِذَلِكَ؟ قَالَ الرَّهْطُ: نَعَمْ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ فَقَالَ: أَنْشُدُكُمَا بِاللهِ: هَلْ دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا بِذَلِكَ؟ قَالَا: نَعَمْ، قَالَ: فَتَلْتَمِسَانِ مِنِّي قَضَاءً غَيْرَ ذَلِكَ؟! فَوَاللهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالأَرْضُ؛ لَا أَقْضِي فِيهَا قَضَاءً غَيْرَ ذَلِكَ، فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهَا فَادْفَعَاهَا إِلَيَّ، فَإِنِّي أَكْفِيكُمَاهَا.

وبه قال: (حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الفَرْوِيُّ[1]) بفتح الفاء وسكون الرَّاء وكسر الواو القرشيُّ المدنيُّ الأمويُّ قال: (حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ) إمام دار الهجرة (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) الزُّهريِّ (عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ[2] بْنِ الحَدَثَانِ) بفتح الهمزة وسكون الواو وبالسِّين المُهمَلة، و«الحَدَثَان» بالحاء والدَّال المُهمَلتين/ والمُثلَّثة المفتوحات وبعد الألف نونٌ، ابن عوف بن ربيعة النَّصري -بالنُّون- من بني نصر بن معاوية، اختُلِف في صحبته، قال الزُّهريُّ: (وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ) بضمِّ الجيم وفتح المُوحَّدة، ابن مطعم (ذَكَرَ لِي ذِكْرًا مِنْ حَدِيثِهِ ذَلِكَ) أي: الآتي ذكره (فَانْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ) بالنَّصب، أي: إلى أن أدخل، والرَّفع على أن تكون عاطفةً، ورجَّح ابن

د٤٩١/٣ب

(١) في هامش (ل): بالسُّكون: إلى فروة جدٌّ، وبالفتح: إلى قرية بسرخس. «لب».

(٢) في هامش (ج) و(ل): وفي هذا الإسناد لطيفة من علوم الحديث ممَّا لم يذكره ابن الصَّلاح: وهي تشابه الطَّرفين؛ مثاله ما وقع هنا: [مالك عن] ابن شهاب عن مالك، الأعلى ابن أوس، والأدنى ابن أنس. «فتح».

مالكٍ النَّصب (عَلَى مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ الحَدِيثِ، فَقَالَ مَالِكٌ: بَيْنَا) بغير ميمٍ، ولأبي ذرٍّ: «بينما» (أَنَا جَالِسٌ فِي أَهْلِي حِينَ مَتَعَ النَّهَارُ) بميمٍ ففوقيَّةٍ[1] فعينٍ مُهمَلةٍ مفتوحاتٍ: اشتدَّ حرُّه وارتفع وطال، وجوابُ «بينما» قولُه: (إِذَا[2] رَسُولُ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ) يحتمل أن يكون الرَّسول يرفأ الحاجب (يَأْتِينِي، فَقَالَ: أَجِبْ أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ حَتَّى أَدْخُلَ) بالنَّصب والرَّفع (عَلَى عُمَرَ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى رِمَالِ سَرِيرٍ) بكسر راء «رِمال» وقد تُضَمُّ: ما يُنسَج من سعف النَّخل ونحوه (لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِرَاشٌ، مُتَّكِئٌ عَلَى وِسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ جَلَسْتُ فَقَالَ: يَا مَالِ) بكسر اللَّام على اللُّغة المشهورة، أي: يا مالكُ، على التَّرخيم، ويجوز الضَّمُّ على أنَّه صار اسمًا مستقلًّا، فيُعرَب إعراب المُنادَى المُفرَد (إِنَّهُ قَدِمَ عَلَيْنَا مِنْ قَوْمِكَ أَهْلُ أَبْيَاتٍ) من بني نصر بن معاوية بن[3] بكر بن هوازن، وكان قد أصابهم جدبٌ في بلادهم، فانتجعوا المدينة (وَقَدْ أَمَرْتُ لَهُمْ) والَّذي في الفرع وأصله: «فيهم» (بِرَضْخٍ) بفتح الرَّاء وسكون الضَّاد آخره خاءٌ معجمتين[4]، أي: بعطيَّةٍ قليلةٍ غير مُقدَّرةٍ (فَاقْبِضْهُ) بكسر الموحَّدة (فَاقْسِمْهُ بَيْنَهُمْ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، لَوْ أَمَرْتَ بِهِ غَيْرِي) أي: بأن يدفع الرَّضْخ لهم غيري، وفي رواية أبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «له» باللَّام بدل «به» بالموحَّدة، ولعلَّه قال ذلك تحرُّجًا[5] من قَبول الأمانة (قَالَ) عمر: (اقْبِضْهُ) ولأبي ذرٍّ: «فاقبضه» (أَيُّهَا المَرْءُ)/ لم يبيِّن هل قبضه أم لا؟ والظَّاهر أنَّه قبضه لعزم عمر عليه (فَبَيْنَا) بغير ميمٍ، ولأبي ذرٍّ: «فبينما» (أَنَا جَالِسٌ عِنْدَهُ أَتَاهُ حَاجِبُهُ يَرْفَا[6]) بمُثنَّاةٍ تحتيَّةٍ مفتوحةٍ فراءٍ ساكنةٍ ثمَّ فاءٍ فألفٍ، وقد تُهمَز[7]، قال الحافظ ابن حجرٍ: وهي روايتنا من طريق أبي ذرٍّ، وكان يرفأ من موالي عمر أدرك الجاهليَّة، ولا تُعرَف له صحبةٌ (فَقَالَ: هَلْ لَكَ) رغبةٌ (فِي عُثْمَانَ) بن عفَّان (وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ) بن

١٩٣/٥

---

(١) في (م): «مفتوحةٍ» وهو تحريفٌ.

(٢) في (د): «إذ» وهو تحريفٌ.

(٣) زيد في غير (د) و(م): «أبي» والمثبت موافقٌ لِمَا في كتب التَّراجم.

(٤) في (م): «مُعجَمةٍ».

(٥) في (م): «متحرِّجًا».

(٦) في هامش (ل): «يرفا» بألف بخطِّه، والَّذي في «الفرع»: «يرفي» بالياء في المحلَّين؛ فليحرَّر. وتكررت الحاشية في الموضع اللَّاحق.

(٧) في (ص): «تُهمَل» وهو تحريفٌ.

العوَّام (وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ) زاد النَّسائيُّ وعمر بن شبَّة من طريق عمرو بن دينارٍ عن ابن شهابٍ على الأربعة: «طلحة بن عبيد الله» حال كونهم (يَسْتَأْذِنُونَ) في الدُّخول عليك؟ (قَالَ: نَعَمْ، فَأَذِنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا فَسَلَّمُوا وَجَلَسُوا، ثُمَّ جَلَسَ يَرْفَا يَسِيرًا، ثُمَّ قَالَ: هَلْ لَكَ فِي عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ؟) زاد شُعَيب/ في روايته في «المغازي» [ح:٤٠٣٣]: «يستأذنان»؟ (قَالَ) عمر ﷺ: (نَعَمْ، فَأَذِنَ لَهُمَا) بفتح الهمزة وكسر الذَّال المُعجَمة (فَدَخَلَا فَسَلَّمَا فَجَلَسَا، فَقَالَ عَبَّاسٌ) أي: لعمر: (يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، اقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا) أي: عليٍّ (وَهُمَا يَخْتَصِمَانِ) أي: يتنازعان ويتجادلان (فِيمَا أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ) ممَّا لم يُوجِف عليه بخيلٍ ولا ركابٍ (مِنْ[1] بَنِي النَّضِيرِ) ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «من مال بني النَّضير» (فَقَالَ الرَّهْطُ -عُثْمَانُ وَأَصْحَابُهُ-: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اقْضِ بَيْنَهُمَا، وَأَرِحْ[2] أَحَدَهُمَا مِنَ الآخَرِ، قَالَ) ولأبي ذرٍّ: «فقال» (عُمَرُ: تَيْدَكُمْ) بفتح المُثنَّاة الفوقيَّة وسكون التَّحتيَّة ونصب الدَّال على وزن: ﴿فَأَجْمِعُوا كَيْدَكُمْ﴾ [طه: ٦٤] وليس في الفرع غيرها، ونسبها عياضٌ للقابسيِّ وعُبدوسٍ[3]، وقد حكى سيبويه عن بعض العرب: بَيس فلانٌ، بفتح المُوحَّدة، قال عياضٌ: فالياء -يعني: التَّحتيَّة- مُسهَّلةٌ من همزةٍ، والتَّاء- يعني: الفوقيَّة- مُبدَلةٌ من واوٍ؛ لأنَّه في الأصل وأدةٌ. انتهى. فالنَّصب على المصدر، والتَّقدير: تيدوا تيدكم، ولأبي ذرٍّ: «تَئِدكم» بفتح المُثنَّاة وهمزةٍ مكسورةٍ، قال في «الفتح»: وفتح الدَّال، وضبطها غيره بالقلم بإسكانها، وآخر بالقلم أيضًا برفعها، وللأصيليِّ: «تِئَدُكم» بكسر أوَّله وضمِّ الدَّال مع الهمزة المفتوحة، وضبطها بعضهم بالقلم: بسكون الدَّال، وعند بعضهم: «تِيدكم» بكسر الفوقيَّة، كأنَّه مصدر «تاد» «يتيد» فتُرِك همزه، قال في «القاموس»: التَّيْدُ: الرِّفقُ، يُقال: تَيْدَكَ يا هذا، أي: اتَّئِدْ، وتَيْدَكَ زيدًا، أي: أَمْهِلْه؛ إمَّا مصدرٌ والكاف مجرورةٌ، أو اسم فعلٍ والكاف للخطاب، وقال ابن مالكٍ: لا يكون إلَّا اسم فعلٍ، ويُقال: تَيْدَ زيدٍ. انتهى. والمعنى هنا: اصبروا وأمهلوا وعلى رِسْلكم (أَنْشُدُكُمْ[4]) بفتح الهمزة وضمِّ الشِّين، أي: أسألكم (بِاللهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ) فوق رؤوسكم بغير عَمَدٍ (وَالأَرْضُ) على الماء تحت أقدامكم (هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: لَا نُورَثُ)

(١) زيد في (م): «مال» وهي رواية أبي ذرٍّ.

(٢) في هامش (ج): الهمزة ثابتة بخطِّ بعضهم، ولم يصرِّح بها في «الفتح»، لكنَّه عطفها على المهموز، فليتأمَّل.

(٣) في هامش (ل): كـ«حُرْقُوص» بالصَّاد، ويفتح، من الأعلام.

(٤) في هامش (ج) و(ل): ومعنى «أنشدكم»: أسألكم رافعًا نشيدتي، أي: صوتي. «فتح».

معاشرَ[1] الأنبياء (مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ) بالرَّفع خبر المبتدأ الَّذي هو «ما» الموصولة، و«تركنا» صلته، والعائد محذوفٌ، أي: الَّذي تركناه صدقةٌ (يُرِيدُ رَسُولُ اللهِ ﷺ نَفْسَهُ؟) وكذا غيره من الأنبياء، بدليل قوله في الرِّواية الأخرى: «إنَّا معاشر الأنبياء» فليس خاصًّا به عليه الصلاة والسلام، وأمَّا قول زكريَّا: ﴿يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ ءَالِ يَعْقُوبَ﴾ [مريم: ٦] وقوله: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَـٰنُ دَاوُدَ﴾ [النمل: ١٦] فالمراد: ميراث العلم والنُّبوَّة والحكمة.

(قَالَ الرَّهْطُ) عثمان وأصحابه: (قَدْ قَالَ) عليه الصلاة والسلام (ذَلِكَ، فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ) رضي الله عنهما (فَقَالَ: أَنْشُدُكُمَا اللهَ) بإسقاط حرف الجرِّ، وسقط لفظ الجلالة لأبي ذرٍّ (أَتَعْلَمَانِ/ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ قَالَ ذَلِكَ؟) أي[2]: «لا نُورَث، ما تركناه[3] صدقةٌ» (قَالَا: قَدْ قَالَ ذَلِكَ) وسقطت هذه الجملة من قوله «قالا» لأبي ذرٍّ (قَالَ عُمَرُ: فَإِنِّي أُحَدِّثُكُمْ عَنْ هَذَا الأَمْرِ: إِنَّ اللهَ قَدْ خَصَّ رَسُولَهُ[4] ﷺ فِي هَذَا الفَيْءِ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرَهُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْهُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿قَدِيرٌ﴾ [الحشر: ٦] فَكَانَتْ هَذِهِ) أي: بني النَّضير وخيبر وفدَك[5] (خَالِصَةً[6] لِرَسُولِ اللهِ ﷺ) لا حقَّ لأحدٍ فيها غيره، فكان ينفق منها نفقته ونفقة أهله، ويصرف الباقي في مصالح المسلمين، هذا مذهب الجمهور، وقال الشَّافعيُّ: يُقسَم الفيء خمسة أقسام كما مرَّ مُفصَّلًا [ح: ٣٠٩٣] وتأوَّل قول

د٣/٤٩٢ب

---

(١) في هامش (ج): «معاشرَ» نصب على الاختصاص.

(٢) «أي»: ليس في (د).

(٣) في غير (د) و(م): «تركنا».

(٤) في (ب): «رسول الله».

(٥) في هامش (ل): قوله: «فكانت هذه خالصة...» إلى آخره: «كان» فعل ماضٍ ناقص يرفع الاسم وينصب الخبر، والتَّاء علامة التَّأنيث، و«ها»: حرف تنبيه و«ذه»: اسم إشارة في محلِّ رفع اسم «كان» وقول الشَّارح «أي: بني النَّضير وخيبر وفدك»: عطف بيان لاسم الإشارة، فحقُّه أن يكون مرفوعًا هكذا؛ أي: «بنو النَّضير وخيبرُ وفدكُ»، وكأنَّ وجهَ ما سلكه الشارح -حيث ثبت أنَّه أتى بالياء في بني النَّضير-: أنَّه حذف المضاف، وأبقى المضاف إليه على جرِّه، والأصل: أتى أرض بني النَّضير وخيبرَ وفدك، ثمَّ حذف المضاف كما تقدَّم، وهو قليل؛ كما في قراءة ﴿والله يريد الآخرةِ﴾ [الأنفال: ٦٧] بجرٍّ، والأصل: والله يريد باقيَ الآخرة، ووجه ما سلكناه من قولنا: «حقُّه أن يقول: أي: بنو النضير وخيبرُ وفدكُ»: أنَّ اسم القبيلة جعل اسمًا لأرضهم؛ فكأنه قال: الأرض المعروفة ببني النَّضير، ثمَّ عطف عليها «خيبر وفدك»، وقوله: «خالصة» خبر «كان» وباقي الكلام واضح، والله أعلم. انتهى عن شيخنا عثمان الحنبليِّ.

(٦) في (ب): «خاصة».

١٩٤/٥ عمر هذا بأنَّه يريد الأخماس الأربعة (وَاللهِ) ولأبي ذرٍّ: «ووالله» (مَا احْتَازَهَا)/ بحاءٍ مُهمَلةٍ ساكنةٍ وزايٍ مفتوحةٍ من الحيازة، وهي الجمع، يُقال: حاز الشَّيء واحتازه: جمعه وضمَّه إليه[1] (دُونَكُمْ) وللكشميهنيِّ: «ما اختارها» بالخاء المعجمة والرَّاء (وَلَا اسْتَأْثَرَ) بالمُثنَّاة الفوقيَّة وبعد الهمزة السَّاكنة مُثلَّثةٌ، أي: ما تفرَّد (بِهَا عَلَيْكُمْ قَدْ أَعْطَاكُمُوهُ) أي: الفيء، وللكشميهنيِّ: «أعطاكموها» أي: أموال الفيء (وَبَثَّهَا) بالمُوحَّدة المفتوحة والمُثلَّثة المُشدَّدة المفتوحة، أي: فرَّقها (فِيكُمْ حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا هَذَا المَالُ، فَكَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةَ سَنَتِهِمْ مِنْ هَذَا المَالِ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلَ) بفتح الميم والعين المُهمَلة بينهما جيمٌ ساكنةٌ (مَالِ اللهِ) في السِّلاح والكراع ومصالح المسلمين، وهذا لا يعارضه حديث عائشة [ح: ٢٩١٦]: «أنَّه صلى الله عليه وسلم تُوفِّي ودرعه مرهونةٌ على شعيرٍ» لأنَّه يُجمَع بينهما بأنَّه كان يدَّخر لأهله قوت سنتهم، ثمَّ في طول السَّنة يحتاج لمن يَطرُقُه[2] إلى إخراج شيءٍ منه فيُخرِجه، فيحتاج إلى تعويض ما أخذ منها، فلذلك استدان (فَعَمِلَ) بكسر الميم (رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم بِذَلِكَ حَيَاتَهُ، أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ) بحرف الجرِّ (هَلْ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ: أَنْشُدُكُمَا بِاللهِ) ولأبي ذرٍّ: «أنشدكما اللهَ» بإسقاط الجارِّ (هَلْ تَعْلَمَانِ ذَلِكَ؟) زاد في رواية عُقَيلٍ عن ابن شهابٍ في «الفرائض» [ح: ٦٧٢٨]: «قالا: نعم» (قَالَ عُمَرُ: ثُمَّ تَوَفَّى اللهُ نَبِيَّهُ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَبَضَهَا أَبُو بَكْرٍ فَعَمِلَ فِيهَا بِمَا عَمِلَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم، وَاللهُ يَعْلَمُ إِنَّهُ فِيهَا لَصَادِقٌ بَارٌّ) بتشديد الرَّاء (رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ) زاد في[3] «مسلمٍ» بعد قوله: «قال أبو بكرٍ: أنا وليُّ رسول الله صلى الله عليه وسلم»: «فجئتما تطلبُ ميراثَك من ابن أخيك، ويطلب هذا ميراث امرأته من أبيها/، فقال أبو بكرٍ: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: مَا نُوْرَثُ، مَا تَرَكْنَاه[4] صَدَقَةٌ» (ثُمَّ تَوَفَّى اللهُ أَبَا بَكْرٍ، فَكُنْتُ أَنَا وَلِيَّ أَبِي بَكْرٍ) رضي الله عنه (فَقَبَضْتُهَا سَنَتَيْنِ مِنْ إِمَارَتِي) بكسر الهمزة (أَعْمَلُ) بفتح الميم (فِيهَا بِمَا عَمِلَ) بكسرها (رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم وَمَا[5] عَمِلَ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ، وَاللهُ يَعْلَمُ إِنِّي فِيهَا ١٤٩٣/٣أ د

(١) «إليه»: مثبت من (د).

(٢) في هامش (ل): بابه: «قَتَلَ» و«كَتَبَ». «مصباح».

(٣) «في»: ليس في (د)، وزيد بدلها: «رواية».

(٤) في غير (د) و(م): «تركنا» والمثبت موافق لما في «صحيح مسلمٍ».

(٥) في (د): «وبما»، وفي (م): «وممَّا» والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة».

لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ، ثُمَّ جِئْتُمَانِي تُكَلِّمَانِي وَكَلِمَتُكُمَا وَاحِدَةٌ، وَأَمْرُكُمَا وَاحِدٌ، جِئْتَنِي يَا عَبَّاسُ تَسْأَلُنِي نَصِيبَكَ) أي: ميراثك (مِنِ ابْنِ أَخِيكَ) ﷺ (وَجَاءَنِي هَذَا -يُرِيدُ عَلِيًّا- يُرِيدُ نَصِيبَ امْرَأَتِهِ) أي: ميراثها (مِنْ أَبِيهَا) عليه الصلاة والسلام (فَقُلْتُ لَكُمَا: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: لَا نُورَثُ مَا تَرَكْنَاه[1] صَدَقَةٌ، فَلَمَّا بَدَا) أي: ظهر (لِي أَنْ أَدْفَعَهُ إِلَيْكُمَا قُلْتُ: إِنْ شِئْتُمَا دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا عَلَى أَنَّ عَلَيْكُمَا عَهْدَ اللهِ وَمِيثَاقَهُ؛ لَتَعْمَلَانِ فِيهَا بِمَا عَمِلَ فِيهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَبِمَا عَمِلَ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ، وَبِمَا عَمِلْتُ فِيهَا مُنْذُ وَلِيتُهَا) بفتح الواو وتخفيف اللَّام، أي: لتتصرَّفا فيها وتنتفعا منها بقدر حقِّكما كما تصرَّف رسول الله ﷺ وأبو بكرٍ وعمر، لا على جهة التَّمليك، إذ هي صدقةٌ محرَّمة التَّمليك بعده ﷺ (فَقُلْتُمَا: ادْفَعْهَا إِلَيْنَا، فَبِذَلِكَ دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا، فَأَنْشُدُكُمْ بِاللهِ) بحرف الجرِّ: (هَلْ دَفَعْتُهَا إِلَيْهِمَا[2] بِذَلِكَ؟ قَالَ الرَّهْطُ) عثمان وأصحابه: (نَعَمْ، ثُمَّ أَقْبَلَ) عمر (عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ فَقَالَ: أَنْشُدُكُمَا بِاللهِ: هَلْ دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا بِذَلِكَ؟ قَالَا: نَعَمْ، قَالَ: فَتَلْتَمِسَانِ) أي: أفتطلبان (مِنِّي قَضَاءً غَيْرَ ذَلِكَ؟ !فَوَاللهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ) بغير عَمَدٍ (وَالأَرْضُ) على الماء (لَا أَقْضِي فِيهَا قَضَاءً غَيْرَ ذَلِكَ) وعند أبي داود: «والله لا أقضي بغير ذلك حتَّى تقوم السَّاعة[3]» (فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهَا فَادْفَعَاهَا إِلَيَّ، فَإِنِّي أَكْفِيكُمَاهَا[4]) وقد استشكل الخطَّابيُّ هذه القصَّة[5]: بأنَّ عليًّا وعبَّاسًا إذا كانا قد أخذا هذه من عمر على شريطة أن يتصرَّفا فيها كما تصرَّف فيها رسول الله[6] ﷺ والخليفتان بعده، وعلما أنَّه ﷺ قال: «لا نُورث، ما تركنا صدقةٌ» فإن كانا سمعاه من النَّبيِّ ﷺ فكيف يطلبانه من أبي بكرٍ؟ وإن كانا سمعاه من أبي بكرٍ أو في زمنه بحيث أفاد عندهما العلم بذلك فكيف يطلبانه بعد[7] ذلك من عمر؟ وأجيب بأنَّهما اعتقدا أنَّ عمومَ قوله: «لا نورث» مخصوصٌ ببعض[8] ما يخلفه دون

---

(١) في غير (د) و(س): «تركنا»، وكذا في «اليونينيَّة».

(٢) في (د): «إليهما، إليكما» معًا، والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة».

(٣) في (د): «السَّماء» وهو تحريفٌ.

(٤) في (م): «أكفيكهماها» وهو تحريفٌ.

(٥) في (د): «القضيَّة».

(٦) «رسول الله»: ليس في (د).

(٧) «بعد»: ليس في (د).

(٨) في (س): «يبعض» وهو تصحيفٌ.

بعضٍ، وأمَّا مُخاصَمة عليٍّ وعبَّاسٍ بعد ذلك فلم تكن في الميراث، بل في ولاية الصَّدقة وصرفها كيف/ تُصرَف، وعُورِض بقوله في آخر الحديث في رواية النَّسائيِّ: «ثمَّ جئتماني الآن تختصمان، يقول هذا: أريد نصيبي من ابن أخي/. ويقول هذا: أريد نصيبي من امرأتي. والله لا أقضي بينكما إلَّا بذلك» أي: إلَّا[1] بما تقدَّم من تسليمها على سبيل الولاية.

١٩٥/٥
د٤٩٣/٣ب

٢ - بَابٌ: أَدَاءُ الخُمُسِ مِنَ الدِّينِ

هذا (بَابٌ) بالتَّنوين (أَدَاءُ الخُمُسِ مِنَ الدِّينِ) بكسر الدَّال، و«الخُمُس» بضمِّ الميم وتُسكَّن، أي: إعطاء خُمس[2] الغنيمة للجهات الخمس[3] من الدِّين، وفي «كتاب الإيمان» [قبلح:٥٣]: عبَّر بقوله: «من الإيمان» بدل قوله هنا: «من الدِّين»، وجُمِع بينهما بأنَّه إن قرَّرنا أنَّ الإيمان قولٌ وعملٌ دخل أداء الخُمُس في الإيمان، وإن قرَّرنا أنَّه تصديقٌ دخل في الدِّين.

٣٠٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ الضُّبَعِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ﵄ يَقُولُ: قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ القَيْسِ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّا هَذَا الحَيَّ مِنْ رَبِيعَةَ، بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارُ مُضَرَ، فَلَسْنَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الحَرَامِ، فَمُرْنَا بِأَمْرٍ نَأْخُذُ مِنْهُ وَنَدْعُو إِلَيْهِ مَنْ وَرَاءَنَا، قَالَ: «آمُرُكُمْ بِأَرْبَعٍ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: الإِيمَانِ بِاللهِ، شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ -وَعَقَدَ بِيَدِهِ- وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَصِيَامِ رَمَضَانَ، وَأَنْ تُؤَدُّوا للهِ خُمُسَ مَا غَنِمْتُمْ، وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الدُّبَّاءِ، وَالنَّقِيرِ، وَالحَنْتَمِ، وَالمُزَفَّتِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ) محمَّد بن الفضل السَّدوسيُّ قال: (حَدَّثَنَا حَمَّادٌ) هو ابن زيدٍ (عَنْ أَبِي جَمْرَةَ) بالجيم والرَّاء نصر بن عمران (الضُّبَعِيِّ) -بضمِّ الضَّاد المُعجَمة وفتح المُوحَّدة- من بني ضُبَيعة، بطنٌ من عبد القيس، أنَّه (قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ﵄ يَقُولُ: قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ القَيْسِ) ابن أَفْصَى -بهمزةٍ مفتوحةٍ ففاءٍ ساكنةٍ فصادٍ مُهمَلةٍ مفتوحةٍ- ابن دُعْميِّ[4] -بدالٍ مُهمَلةٍ مضمومةٍ فعينٍ مُهمَلةٍ ساكنةٍ- على رسول الله ﷺ (فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّا[5] هَذَا الحَيَّ مِنْ رَبِيعَةَ بَيْنَنَا

(١) «إلَّا»: ليس في (د).

(٢) كتب على هامش (ج): «بخطه: الخمسة».

(٣) في (د) و(ص): «الخمسة» والمثبت هو الصَّواب.

(٤) في هامش (ل): وَدُعْمِيُّ بن جديلة: أبو قبيلة. «قاموس».

(٥) في (ب) و(س): «إنَّ»، والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة».

وَبَيْنَكَ كُفَّارُ[1] مُضَرَ[2]، فَلَسْنَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الحَرَامِ) المراد به الجنس، فيتناول الأشهر الحرم[3] الأربعة: المُحرَّم[4] ورجبًا وذا القعدة وذا الحجَّة، لحرمة القتال فيها عندهم (فَمُرْنَا بِأَمْرٍ) زاد في «الإيمان» [ح:٥٣]: «فَصْلٍ» أي: يفصل بين الحقِّ والباطل (نَأْخُذُ[5] مِنْهُ) ولابن عساكر وأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «به» (وَنَدْعُو إِلَيْهِ مَنْ وَرَاءَنَا) من البلاد البعيدة عن المدينة، أو أولادنا وأحلافنا -بالحاء المهملة- جمع حِلْفٍ[6] (قَالَ) عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: (آمُرُكُمْ بِأَرْبَعٍ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: الإِيمَانِ بِاللهِ) بالجرِّ بيانٌ أو بدلٌ من الأربع المأمور بها (شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ) بالجرِّ أيضًا بيانٌ لسابقه (وَعَقَدَ) عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ (بِيَدِهِ[7]، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ) المكتوبة (وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ) المفروضة (وَصِيَامِ رَمَضَانَ) لم يذكر الحجَّ؛ لأنَّه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ علم أنَّهم لا يستطيعونه[8] بسبب كفَّار مضر، أو غير ذلك (وَأَنْ تُؤَدُّوا للهِ خُمُسَ مَا غَنِمْتُمْ) هذا موضع التَّرجمة. واستُشكِل كونه قال: «آمركم[9] بأربعٍ»

---

(١) في هامش (ج): «بخطه: كفارُ». وفي هامش (ل): قوله: «كفَّار» ضبطه المِزِّيُّ في «الفرع»: بضمِّ الرَّاء وكسرها بالقلم، أمَّا الرَّفع فظاهر، وأمَّا الجرُّ فيوجَّه بحذف حرف الجرِّ وإبقاء عمله، وبه صرَّح فيما تقدَّم في «كتاب الإيمان»، وعبارته: «وبيننا وبينك هذا الحيُّ من كفَّار مضر» أي: والحال أنَّ بيننا وبينك... إلى آخره، ولا يقال: إنَّ هذا شاذٌّ لا يقاس عليه، بل هذا من المسموع. انتهى حرَّره.

(٢) في هامش (ج): «مُضَر بن نزار» لا ينصرف؛ للعلميَّة والعدل عن «ماضِر» قاله الشَّاميُّ، وتقدَّم في «الإيمان» أنَّ «مضر» لا ينصرف للعلميَّة والتَّأنيث.

(٣) «الحرم»: ليس في (ص).

(٤) «الأربعة المُحرَّم»: ليس في (م).

(٥) في هامش (ج): قوله: «نأخذ» بالرَّفع، في محلِّ جرٍّ صفة «أمرٍ»، و«ندعو» عطف عليه مرفوعٌ بضمَّة مقدَّرة على لام الكلمة الَّتي هي الواو، وتقدَّم في «الإيمان» بلفظ: «نخبر به مَن وراءنا، وندخل به الجنَّة» قاله النَّوويُّ: قوله: «نخبرْ به من وراءنا» بفتح «مَن» ونصب «وراءَنا» على الظَّرف، و«نخبرْ» بالجزم جوابًا للأمر، وقوله: «وندخلْ» رُوِيَ بالوجهين أيضًا، ورُوِيَ بحذف الواو -أي: العاطفة- على أنَّه بدل أو جواب بعد جواب؛ كذا في «العقود»، وعبارة بعضهم: «ندخل به الجنَّة» أي: بدون حرف العطف، بالرَّفع حال مقدَّرة، أو صفة بعد صفة، أو بدل، أو جملة مستأنفة لا محلَّ لها من الإعراب، وبالجزم جواب الأمر إن رُفِع «نخبر» أو بدل إن جُزِم «نخبر» أو جواب بعد جواب.

(٦) في (د): «حليف».

(٧) في هامش (ج) و(ل): قوله: «عقد بيده» أي: ثنى خنصره، قاله الدَّاوديُّ. «عيني».

(٨) في (ص): «يستطيعون».

(٩) في هامش (ج) و(ل): وفي خطِّه: «آمرهم» بالهاء، والرواية المتقدِّمة: «آمركم بأربع...» إلى آخره.

وذكر خمسةً؟ وأُجيب بأنَّ الأربعة هي ما عدا الشَّهادة؛ لأنَّهم كانوا مُقِرِّين بها[1] (وَأَنْهَاكُمْ عَنِ) الانتباذ في (الدُّبَّاءِ) بضمِّ الدَّال المُهمَلة وتشديد المُوحَّدة ممدودًا، وعاء القرع اليابس (وَ) عن الانتباذ في (النَّقِيرِ) بالنُّون المفتوحة والقاف المكسورة، جذعٍ يُنقَر وسطه ويُنبَذ فيه (وَ) عن الانتباذ في (الحَنْتَمِ) بالحاء المُهمَلة المفتوحة والنُّون السَّاكنة والفوقيَّة المفتوحة[2]، الجِرَار الخضر أو مطلقًا (وَ) عن الانتباذ في (المُزَفَّتِ) بتشديد الفاء، المطليِّ بالزِّفت.

د٣/١٤٩٤ وهذا الحديث قد سبق في «كتاب الإيمان»[3] [ح: ٥٣]/.

٣- باب نَفَقَةِ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ وَفَاتِهِ

(باب نَفَقَةِ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ وَفَاتِهِ).

٣٠٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا، مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمَؤُونَةِ عَامِلِي فَهْوَ صَدَقَةٌ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ) التِّنِّيسيُّ قال: (أَخْبَرَنَا[4] مَالِكٌ) الإمام (عَنْ أَبِي الزِّنَادِ) عبد الله بن ذكوان (عَنِ الأَعْرَجِ) عبد الرَّحمن بن هرمز (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: لَا يَقْتَسِمُ) من الاقتسام من «باب الافتعال»، و«لا» نافيةٌ، وليست ناهيةً، فـ«يقتسم» مرفوعٌ لا مجزومٌ، ويُروَى -كما قاله[5] العينيُّ وغيره-: «لا تَقْسِم» (وَرَثَتِي دِينَارًا) التَّقييد بالدِّينار من باب التَّنبيه بالأدنى على الأعلى (مَا تَرَكْتُ[6] بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي) أمَّهات المؤمنين (وَمَؤُونَةِ عَامِلِي) الخليفة بعدي (فَهْوَ صَدَقَةٌ) لأنِّي لا أُورَث ولا أخلِّف مالًا، ونصَّ على نفقة نسائه؛ لكونهنَّ محبوساتٍ عن الأزواج بسببه، أو لعظم حقوقهنَّ في بيت

---

(١) في هامش (ج): انظر هذا الجواب مع قوله في الحديث: «شهادة أن لا إله إلَّا الله» وعقد عليها.

(٢) «المفتوحة»: ليس في (د).

(٣) في هامش (ج): وفي «مواقيت الصلاة».

(٤) في (د) و(س) و(ل): «حدَّثنا»، والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة»، وفي هامش (ج) و(ل): قوله: «حدَّثنا مالك» كذا بخطِّه، والَّذي في «الفرع» وغيره: «أخبرنا».

(٥) في (ص): «قال».

(٦) زيد في (م): «من»، وليس في «اليونينيَّة».

المال لفضلهنَّ وقِدَم هجرتهنَّ وكونهنَّ أمَّهات[1] المؤمنين، ولذلك اختصصن بمساكنهنَّ ولم يرثها ورثتهنَّ.

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «الوصايا» [ح:٢٧٧٦] و«الفرائض» [ح:٦٧٢٩]، ومسلمٌ في «المغازي»، وأبو داود في «الخراج».

٣٠٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَمَا فِي بَيْتِي مِنْ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ، إِلَّا شَطْرُ شَعِيرٍ فِي رَفٍّ لِي، فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ، فَكِلْتُهُ؛ فَفَنِيَ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ) قال: (حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ) حمَّاد بن أسامة قال: (حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ) عروة بن الزُّبير بن العوَّام (عَنْ عَائِشَةَ) ﵂ أنَّها (قَالَتْ: تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَمَا فِي بَيْتِي مِنْ[2] شَيْءٍ/ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ) بكسر المُوحَّدة، إنسانٌ أو حيوانٌ[3] غيره (إِلَّا شَطْرُ شَعِيرٍ) ١٩٦/٥ برفع «شطر» أي: نصف وسقٍ أو جزءٌ أو شيءٌ من شعيرٍ (فِي رَفٍّ لِي) بفتح الرَّاء وتشديد الفاء، شبه الطَّاق، أو خشبٍ يُرفَع عن الأرض إلى جنب الدَّار يُوقى به ما يُوضَع عليه، أو كالغرفة القصيرة[4] في البيت لا باب عليه (فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ، فَكِلْتُهُ فَفَنِيَ) أي: فرغ، قيل: إنَّ البركة مع جهل المأخوذ منه، فلمَّا كالته علمتْ مدَّة بقائه ففني عند تمام[5] ذلك الأمد، وأمَّا حديث [ح:٢١٢٨]: «كِيلُوا طعامكم يُبَارك لكم فيه» فمحمولٌ على أوَّل تملُّكه إيَّاه، أو عند إخراج النَّفقة منه، بشرط أن يبقى الباقي مجهولًا. ومطابقة الحديث للتَّرجمة في قولها: «فأكلت منه... إلى آخره» فإنَّها لم تذكر أنَّها أخذته في نصيبها بالميراث؛ إذ لو لم تستحقَّ النَّفقة لأُخِذ الشَّعير منها لبيت المال.

وهذا الحديث أخرجه البخاريُّ أيضًا في «الرِّقاق» [ح:٦٤٥١]، ومسلمٌ في آخر الكتاب، وابن ماجه في «الأطعمة».

---

(١) في (ص): «أمَّات»، ولا يصحُّ.

(٢) «من»: سقط من (ص).

(٣) زيد في (ص): «أو».

(٤) في (ب) و(س): «الصَّغيرة».

(٥) في (د): «إتمام».

٣٠٩٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو ابْنَ الحَارِثِ قَالَ: مَا تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا سِلَاحَهُ، وَبَغْلَتَهُ البَيْضَاءَ، وَأَرْضًا تَرَكَهَا صَدَقَةً.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ) هو ابن مسرهدٍ قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى)[1] القطَّان (عَنْ سُفْيَانَ) الثَّوريِّ أنَّه (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (أَبُو إِسْحَاقَ) عمرو بن عبد الله السَّبيعيُّ (قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ الحَارِثِ)/ المصطلقيَّ الخزاعيَّ، أخا جويرية أمِّ المؤمنين (قَالَ: مَا تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ) زاد في «الوصايا» [ح: ٢٧٣٩]: «عند موته درهمًا ولا دينارًا ولا عبدًا ولا أَمَةً ولا شيئًا» (إِلَّا سِلَاحَهُ) الَّذي أعدَّه لحرب الكفَّار (وَبَغْلَتَهُ البَيْضَاءَ) دُلْدُل (وَأَرْضًا تَرَكَهَا صَدَقَةً).

د٣/٤٩٤ب

وهذا موضع التَّرجمة، لأنَّ نفقة نسائه ﷺ بعد موته[2] كانت ممَّا خصَّه الله به من الفيء، ومنه فَدَكٌ وسهمُه من خيبر.

وهذا الحديث قد سبق في أوَّل «الوصايا» [ح: ٢٧٣٩].

٤ - باب مَا جَاءَ فِي بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَا نُسِبَ مِنَ البُيُوتِ إِلَيْهِنَّ، وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ وَ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾

(باب مَا جَاءَ) من الأخبار (فِي بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَا نُسِبَ مِنَ البُيُوتِ إِلَيْهِنَّ. وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى) بالجرِّ عطفًا على المجرور السَّابق: (﴿وَقَرْنَ﴾) بكسر القاف وفتحها: قراءتان (﴿فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٣]) أي: لا تخرجن منها. (وَ) قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ (﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥٣]) أي: إلَّا وقت الإذن.

٣٠٩٩ - حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ مُوسَى وَمُحَمَّدٌ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَيُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يُمَرَّضَ فِي بَيْتِي، فَأَذِنَّ لَهُ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ مُوسَى) بكسر الحاء المُهمَلة وتشديد المُوحَّدة، السُّلَمِيُّ المروزيُّ (وَمُحَمَّدٌ) غير منسوبٍ، هو ابن مقاتلٍ المروزيُّ (قَالَا: أَخْبَرَنَا) بالمُعجَمة[3] (عَبْدُ اللهِ)

---

(١) زيد في (م): «بن».

(٢) «موته»: ليس في (ص).

(٣) «بالمعجمة»: ليس في (د).

ابن المبارك قال: (أَخْبَرَنَا) بالمُعجَمة (مَعْمَرٌ) هو ابن راشدٍ (وَيُونُسُ) هو ابن يزيد الأيليُّ، كلاهما (عَنِ الزُّهْرِيِّ) محمَّد بن مسلم ابن شهابٍ أنَّه (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالمُعجَمة والإفراد[1] (عُبَيْدُ اللهِ) بضمِّ العين مُصغَّرًا[2] (بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ) بضمِّ العين وسكون الفوقيَّة (بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ عَائِشَةَ ﵂ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ) بفتح المُثلَّثة وضمِّ القاف، أي: ركدت[3] أعضاؤه الشَّريفة عن خفَّة الحركات، زاد في «باب حَدِّ المريض أن يشهد الجماعة» من «الصَّلاة» [ح:٦٦٥]: «واشتدَّ وجعه» (اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ) أي: طلب منهنَّ الإذن (أَنْ يُمَرَّضَ) بضمِّ التَّحتيَّة وفتح الميم وتشديد الرَّاء (فِي بَيْتِي، فَأَذِنَّ لَهُ) ﵊... الحديث. وذكره هنا مختصرًا وساقه مُطوَّلًا في «الصَّلاة» [ح:٦٦٥] ومطابقته لما ترجم له هنا في قولها: «في بيتي» حيث أسندت البيت إلى نفسها، ووجه ذلك أنَّ سكن أزواجه ﵊ في بيوته من الخصائص، فكما استحققن النَّفقة لحبسهنَّ استحققن السُّكنى ما بقين، فنبَّه المؤلِّف على أنَّ بهذه النِّسبة تحقَّق دوام استحقاقهنَّ لسكنى البيوت ما بقين[4].

٣١٠٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: حَدَّثَنَا نَافِعٌ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ ﵂: تُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِي، وَفِي نَوْبَتِي، وَبَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي، وَجَمَعَ اللهُ بَيْنَ رِيقِي وَرِيقِهِ، قَالَتْ: دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بِسِوَاكٍ، فَضَعُفَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهُ، فَأَخَذْتُهُ فَمَضَغْتُهُ، ثُمَّ سَنَنْتُهُ بِهِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ) سعيد بن الحكم الجُمَحيُّ المصريُّ[5] قال: (حَدَّثَنَا نَافِعٌ) هو ابن يزيد المصريُّ قال: (سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ) عبد الله بن عُبَيد الله (قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ ﵂: تُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِي) هذا موضع التَّرجمة (وَفِي) يوم (نَوْبَتِي)/ أي: على حساب الدَّور الَّذي كان قبل المرض (وَبَيْنَ سَحْرِي) بفتح السِّين وسكون الحاء المُهمَلتين، رئتي[6] أو باطن

د٣/٤٩٥أ

(١) في (د): «بالإفراد».

(٢) «مصغَّرًا»: مثبت من (م).

(٣) في غير (ب) و(س): «ركضت»، وهو تحريفٌ، وفي هامش (ج) و(ل): قوله: «ركضت أعضاؤه» كذا بخطِّه بصورة الكاف، والَّذي في «القاموس»: وَرَجُلٌ رُبُضٌ -بضمَّتين- عن الحاجات، أي: لا ينهض فيها.

(٤) في هامش (ج): للسَّيِّد السَّمهوديِّ في ذلك بحثٌ طويلٌ نقلنا ملخَّصه في «باب: من تبرَّز على لبنتين» فليراجع، وذكرُه هنا أمسُّ وأنسب. انتهى. انظر: وفا الوفا (٢/٥٦) العلمية.

(٥) في (ب) و(د) و(م): «البصريُّ» ولعلَّه تحريفٌ.

(٦) في (ل): «ريِّتي» وفي هامش (ج) و(ل): قوله: «رِيَّتي» كذا بخطِّه بتشديد الياء، والَّذي في «الصَّحاح»: الرِّئة: =

حلقومي (وَنَحْرِي) بالنُّون المفتوحة وسكون الحاء المُهمَلة: صدري، يعني: أنَّه عليه الصلاة والسلام تُوفِّي وهو مستندٌ إلى صدرها وما يحاذي سحرها منه (وَجَمَعَ اللهُ بَيْنَ رِيقِي وَرِيقِهِ) أي: في آخر يومٍ من الدُّنيا وأوَّل يومٍ من الآخرة (قَالَتْ: دَخَلَ)/ أخي (عَبْدُ الرَّحْمَنِ) بن أبي بكرٍ حجرتي (بِسِوَاكٍ) بيانٌ لجمع الله تعالى بين ريق النَّبيِّ ﷺ وريقها (فَضَعُفَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهُ، فَأَخَذْتُهُ فَمَضَغْتُهُ) بأسناني وليَّنته (ثُمَّ سَنَنْتُهُ) بنونٍ مفتوحةٍ فأخرى ساكنةٍ، أي: سوَّكته عليه الصلاة والسلام (بِهِ).

١٩٧/٥

٣١٠١ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ عُفَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ: أَنَّ صَفِيَّةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهَا جَاءَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَزُورُهُ، وَهْوَ مُعْتَكِفٌ فِي المَسْجِدِ فِي العَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ، فَقَامَ مَعَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ قَرِيبًا مِنْ بَابِ المَسْجِدِ عِنْدَ بَابِ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ مَرَّ بِهِمَا رَجُلَانِ مِنَ الأَنْصَارِ، فَسَلَّمَا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ نَفَذَا، فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: «عَلَى رِسْلِكُمَا»، قَالَا: سُبْحَانَ اللهِ! يَا رَسُولَ اللهِ، وَكَبُرَ عَلَيْهِمَا ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنَ الإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئًا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ عُفَيْرٍ) نسبه لجدِّه، واسم أبيه: كثيرٌ -بالمُثلَّثة- (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (اللَّيْثُ) بن سعدٍ الإمام (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) الزُّهريِّ (عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ) زين العابدين (أَنَّ صَفِيَّةَ) بنت حُيَيٍّ رضي الله عنها (زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهَا جَاءَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ) حال كونها (تَزُورُهُ، وَهْوَ مُعْتَكِفٌ فِي المَسْجِدِ فِي العَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ) الواو في «وهو معتكفٌ» للحال (ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ) أي: تردُّ إلى منزلها (فَقَامَ مَعَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا[1] بَلَغَ قَرِيبًا مِنْ بَابِ المَسْجِدِ عِنْدَ بَابِ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ مَرَّ بِهِمَا[2] رَجُلَانِ مِنَ الأَنْصَارِ) قيل: هما أُسَيد بن حُضَيرٍ وعبَّاد بن بِشْرٍ (فَسَلَّمَا عَلَى

= السَّحر، مهموزة، وتجمع على «رئين» والهاء عوض من الياء، تقول منه: رأيته، أي: أصبت رئتيه. وفي هامش (ج): «الرِّئة» بالهمز: عضوٌ ذو شعبتين؛ إحداهما في الجانب الأيمن، وهي ذات ثلاث شعب، والأخرى في الجانب الأيسر، وهي ذات شعبتين، يحيط ذلك العضو بالقلب كالفراش اللَّيِّن له، يجذب للقلب بانبساطه النَّسيم، ويُخرج عنه بانقباضه البخار الدُّخانيَّ المحترق «حل».

(١) «إذا»: سقط من (م).

(٢) في (م): «عليهما»، والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة».

رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ نَفَذَا) بنونٍ ففاءٍ فذالٍ مُعجَمةٍ مفتوحاتٍ، أي: مضيا وتجاوزا (فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: عَلَى رِسْلِكُمَا) بكسر الرَّاء وسكون السِّين المُهمَلة، أي: امشيا على هينتكما[1]، فليس شيءٌ تكرهانه (قَالَا: سُبْحَانَ اللهِ! يَا رَسُولَ اللهِ) أي: تنزَّه الله عن أن يكون رسولُه عليه الصلاة والسلام مُتَّهمًا بما لا ينبغي، أو كنايةٌ عن التَّعجُّب من هذا القول (وَكَبُرَ عَلَيْهِمَا ذَلِكَ) بضمِّ الموحَّدة، أي: شقَّ عليهما ما قاله عليه الصلاة والسلام (فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ) سقط للكشميهني والحَمُّويي قوله «رسول الله...» إلى آخره: (إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنَ الإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِ) أي: كَمَبْلَغ الدَّم، ووجه الشَّبه شدَّة الاتِّصال وهو كنايةٌ عن الوسوسة (وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ) الشَّيطانُ (فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئًا) من السُّوء. قال إمامنا الشَّافعيُّ: خاف عليهما الكفرَ إن ظنَّا به تهمةً، فبادر إلى إعلامهما، نصيحةً لهما قبل أن يقذف الشَّيطان[2] في نفوسهما[3] شيئًا يَهْلَكان به.

٣١٠٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: ارْتَقَيْتُ فَوْقَ بَيْتِ حَفْصَةَ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْضِي حَاجَتَهُ، مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةِ، مُسْتَقْبِلَ الشَّأْمِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ) القرشيُّ الحزاميُّ[4] قال/: (حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ) أبو ضمرة اللَّيثيُّ (عَنْ عُبَيْدِ اللهِ) بضمِّ العين، ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطَّاب (عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ) بفتح الحاء المُهمَلة وتشديد المُوحَّدة (عَنْ) عمِّه (وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما) أنَّه (قَالَ: ارْتَقَيْتُ) أي: صعدت (فَوْقَ بَيْتِ حَفْصَةَ) وفي «باب التَّبرُّز في البيوت» من «الطَّهارة» [ح:١٤٨]: «فوق ظهر بيت حفصة»[5] (فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ) حال كونه (يَقْضِي حَاجَتَهُ) وحال كونه (مُسْتَدْبِرَ[6] الْقِبْلَةِ، مُسْتَقْبِلَ الشَّأْمِ).

د٣/٤٩٥ب

ومطابقته للتَّرجمة في قوله: «بيت حفصة».

---

(١) في هامش (ل): أي: بالتَّأنِّي والصَّبر، يعني: لا تتجاوزا حتى تعرفا أنَّها صفيَّة زوج رسول الله ﷺ. «كِرماني».

(٢) «الشيطان»: ليس في (د).

(٣) في (ب) و(س): «قلوبهما».

(٤) في (م): «الخزاعيُّ» وهو تحريفٌ.

(٥) في هامش (ج): «البعض حاجتي» سقط مِن قلمه هذه الجملة.

(٦) في (م): «يستدبر» وهو تحريفٌ.

٣١٠٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ المُنْذِرِ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي العَصْرَ وَالشَّمْسُ لَمْ تَخْرُجْ مِنْ حُجْرَتِهَا.

وبه قال: (حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ المُنْذِرِ) الحزاميُّ قال: (حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ) اللَّيثيُّ (عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ) عروة بن الزُّبير بن العوَّام: (أَنَّ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي العَصْرَ وَالشَّمْسُ لَمْ تَخْرُجْ مِنْ حُجْرَتِهَا) أي: من بيت عائشة. وهذا موضع التَّرجمة، وكان القياس أن تقول: «من حجرتي» لكنَّه[1] من باب التَّجريد، كأنَّها جرَّدتْ واحدةً من النِّساء وأثبتتْ لها حجرةً وأخبرتْ بما أخبرت به.

وسبق الحديث في «باب وقت العصر» من «الصَّلاة» [ح: ٥٤٤].

٣١٠٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ﵁ قَالَ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ خَطِيبًا، فَأَشَارَ نَحْوَ مَسْكَنِ عَائِشَةَ فَقَالَ: «هُنَا الفِتْنَةُ -ثَلَاثًا- مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ) التَّبوذكيُّ قال: (حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ) بضمِّ الجيم وفتح الواو مُخفَّفًا مُصغَّرًا، ابن أسماء الضُّبَعِيُّ البصريُّ (عَنْ نَافِعٍ) مولى ابن عمر (عَنْ عَبْدِ اللهِ) أي: ابن عمر (﵄) وعن أبيه أنَّه (قَالَ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ خَطِيبًا، فَأَشَارَ نَحْوَ مَسْكَنِ عَائِشَةَ) أي: بيتها (فَقَالَ: هُنَا[2]) أي: جانب الشَّرق (الفِتْنَةُ[3] -ثَلَاثًا- مِنْ حَيْثُ[4] يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ) وهو طرف رأسه، أي: حيث يدني رأسه إلى الشَّمس.

٣١٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَمْرَةَ ابْنَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا، وَأَنَّهَا سَمِعَتْ صَوْتَ إِنْسَانٍ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أُرَاهُ فُلَانًا -لِعَمِّ حَفْصَةَ مِنَ الرَّضَاعَةِ- الرَّضَاعَةُ تُحَرِّمُ مَا تُحَرِّمُ الوِلَادَةُ».

---

(١) «لكنَّه»: ليس في (م).

(٢) في (ب) و(س): «ههنا»، والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة».

(٣) في هامش (ل): أي: مثار الفتنة، والمراد بـ«قرن الشيطان»: أنَّه يدني رأسه إلى الشَّمس في هذا الوقت، فيكون السَّاجدون للشَّمس من الكفَّار كالسَّاجدين له، وقيل: قرنه: أمَّته وشيعته. «كرماني».

(٤) في (م): «حين»، وهو تحريفٌ، وكذا في الموضع اللاحق.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ) التِّنِّيسيُّ قال: (أَخْبَرَنَا مَالِكٌ) هو ابن أنسٍ الإمام الأعظم (عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ) أي: ابن محمَّد بن عمرو بن حزمٍ الأنصاريِّ (عَنْ عَمْرَةَ ابْنَةِ) ولأبي ذرٍّ: «بنت» (عَبْدِ الرَّحْمَنِ) بن سعد بن زرارة/ الأنصاريَّة (أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا) في بيتها (وَأَنَّهَا سَمِعَتْ صَوْتَ إِنْسَانٍ) لم يعرف الحافظ ابنُ حجرٍ اسمَه (يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ) بنت عمر أمِّ المؤمنين، والجملة في محلِّ جرٍّ صفةٌ لـ«إنسان» قالت عائشة: (فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ) ولابن عساكر: «في بيت حفصة» (فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أُرَاهُ) بضمِّ الهمزة، أي: أظنُّه (فُلَانًا -لِعَمٍّ) أي: عن عمٍّ (حَفْصَةَ مِنَ الرَّضَاعَةِ-) ولم يُسَمَّ، ثمَّ قال عليه الصلاة والسلام: (الرَّضَاعَةُ) بفتح الرَّاء (تُحَرِّمُ مَا تُحَرِّمُ الوِلَادَةُ) بتشديد الرَّاء المكسورة بعد ضمٍّ/ أوَّل الفعل فيهما، ولأبي ذرٍّ: «ما يَحْرُم من الولادة» بفتح أوَّله وسكون الحاء المُهمَلة وضمِّ الرَّاء مخفَّفًا، وزيادة «من» الجارَّة، أي: مثل ما يحرم[1] منها، فهو على حذف مضافٍ.

١٩٨/٥ د٣٠/١٤٩٦أ

وهذا الحديث قد سبق في «باب الشَّهادة على الأنساب والرَّضاع» [ح: ٢٦٤٦].

٥ - باب مَا ذُكِرَ مِنْ دِرْعِ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَصَاهُ، وَسَيْفِهِ، وَقَدَحِهِ، وَخَاتَمِهِ، وَمَا اسْتَعْمَلَ الخُلَفَاءُ بَعْدَهُ مِنْ ذَلِكَ مِمَّا لَمْ يُذْكَرْ قِسْمَتُهُ، وَمِنْ شَعَرِهِ، وَنَعْلِهِ، وَآنِيَتِهِ مِمَّا يَبَرَّكُ أَصْحَابُهُ وَغَيْرُهُمْ بَعْدَ وَفَاتِهِ

(باب مَا ذُكِرَ مِنْ دِرْعِ النَّبِيِّ ﷺ) بكسر الدَّال وسكون الرَّاء (وَعَصَاهُ، وَسَيْفِهِ، وَقَدَحِهِ، وَخَاتَمِهِ[2]، وَمَا اسْتَعْمَلَ الخُلَفَاءُ بَعْدَهُ مِنْ ذَلِكَ مِمَّا لَمْ يُذْكَرْ قِسْمَتُهُ) أي: على سبيل قسمة الصَّدقات، و«يُذكَر» بضمِّ التَّحتيَّة وفتح الكاف، ولأبي ذرٍّ: «ما لم تُذكَر» بإسقاط «من» و«تُذكَر» بالفوقيَّة بدل التَّحتيَّة، وكذا للكُشْمِيهَنِيِّ لكنَّه بالتَّحتيَّة بدل الفوقيَّة (وَمِنْ شَعَرِهِ) بفتح العين (وَنَعْلِهِ) بسكونها (وَآنِيَتِهِ مِمَّا يَبَرَّكُ) بفتح التَّحتيَّة والمُوحَّدة والرَّاء المُشدَّدة، ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «ممَّا يتبرَّك» بزيادة فوقيَّةٍ بعد التَّحتيَّة من باب «التَّفعُّل» من البركة، وحُذِف العائد للعلم به. وقال الحافظ ابن حجرٍ: ولأبي ذرٍّ عن[3] شيخيه[4] -يعني:

(١) زيد في (م): «من الولادة».

(٢) في هامش (ل): بفتح التَّاء وكسرها.

(٣) «عن»: سقط من (د).

(٤) في (ب): «شيخه» وهو تحريفٌ.

الحَمُّويي والمُستملي-: «شَرِك[1]» بالشِّين المعجمة من الشَّركة، قال الباجي: وهو ظاهرٌ لقوله قبله: «ممَّا لم يُذكَر قسمته» وله[2] عن الكُشْميهَنيِّ: «ممَّا[3] يتبرَّك فيه» (أَصْحَابُهُ) فزاد لفظة: «فيه» (وَغَيْرُهُمْ بَعْدَ وَفَاتِهِ).

٣١٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ﵁ لَمَّا اسْتُخْلِفَ بَعَثَهُ إِلَى البَحْرَيْنِ، وَكَتَبَ لَهُ هَذَا الكِتَابَ وَخَتَمَهُ بِخَاتَمِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ نَقْشُ الخَاتَمِ ثَلَاثَةَ أَسْطُرٍ: مُحَمَّدٌ سَطْرٌ، وَرَسُولُ سَطْرٌ، وَاللهِ سَطْرٌ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ) هو[4] ابن المُثنَّى بن عبد الله (الأَنْصَارِيُّ) البصريُّ (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد، ولأبي ذرٍّ: «حدَّثنا» (أَبِي) عبد الله (عَنْ ثُمَامَةَ) بضمِّ المُثلَّثة وبميمين بينهما ألفٌ، ابن عبد الله بن أنسٍ، قاضي البصرة، ولأبي ذرٍّ: «حدَّثنا ثمامة»[5] (عَنْ) جدِّه (أَنَسٍ) ولأبي ذرٍّ: «حدَّثنا أنسٌ»: (أَنَّ أَبَا بَكْرٍ) الصِّدِّيق (﵁ لَمَّا اسْتُخْلِفَ) بضمِّ الفوقيَّة مبنيًّا للمفعول (بَعَثَهُ إِلَى البَحْرَيْنِ) تثنية بحرٍ، بلدٍ مشهورٍ بين البصرة وعُمَان[6]، وكان الأصل أن يقول: بعثني، لكنَّه من باب الالتفات من الغائب[7] إلى الحاضر (وَكَتَبَ لَهُ هَذَا الكِتَابَ) أي: كتاب فريضة الصَّدقة السَّابق ذِكْرُه في «باب زكاة الغنم» [ح:١٤٥٤] ولشهرته عندهم أُطلِق، وأشار إليه بقوله: «هذا الكتاب» ولفظه في الباب المذكور: أنَّ أبا بكرٍ كتب له هذا الكتاب لمَّا وجهه إلى البحرين: «بسم الله الرحمن الرحيم، هذه فريضة الصَّدقة الَّتي فرض رسول الله ﷺ على المسلمين[8]، والَّتي أَمَرَ اللهُ بها[9] رسولَه، فمن سُئِلها من المسلمين على وجهها فليعطها، ومن

---

(١) في (م): «يشرك» وهو تحريفٌ، وفي هامش (ل): قوله: «شَرِكَ» يقال: شَرِكَ في الأمر أشركه -من باب «تَعِبَ»- شَرِكًا وشَرِكَة، وزان: «كَلِم» و«كَلِمَة» بفتح الأوَّل وكسر الثَّاني إذا صرت له شريكًا. «مصباح».

(٢) في (م): «ولأبي ذرٍّ».

(٣) في (م): «ما» وهو تحريفٌ.

(٤) «هو»: ليس في (د).

(٥) قوله: «ولأبي ذرٍّ: حدَّثنا ثمامة» مثبتٌ من (م).

(٦) في هامش (ل): عُمَان كـ«غُرابٍ»، بلد على ساحل البحر بين مهرة والبحرين، وعَمَن بالمكان: أقام به. «مصباح».

(٧) في هامش (ل): قوله: «من الغائب»: فيه التفات من الحاضر إلى الغائب، ففي عبارة الشَّارح قلب، كما لا يخفى، حرِّره.

(٨) في (د): «المؤمنين» والمثبت موافقٌ لما في «الصَّحيح».

(٩) في (ص): «به»، والمثبت موافقٌ لما في «الصَّحيح».

سُئِل فوقها فلا يُعْطِ؛ في أربعٍ وعشرين من الإبل فما دونها من الغنم في كلِّ خمسٍ شاةٌ...» الحديث بطوله ممَّا يخرج سياقه كلُّه عن غرض الاختصار، لا سيَّما وليس المراد إلَّا قوله: (وَخَتَمَهُ) أي: وختم أبو بكر الكتابَ المذكور (بِخَاتِمِ النَّبِيِّ ﷺ) وسقط قوله «بخاتم النَّبيِّ[1]...» إلى آخره للحَمُّويي والمُستملي/ (وَكَانَ نَقْشُ الخَاتَمِ ثَلَاثَةَ أَسْطُرٍ: مُحَمَّدٌ سَطْرٌ، وَرَسُولُ سَطْرٌ، وَاللهِ سَطْرٌ) د٣/٤٩٦ب وزاد في «اللِّباس» [ح:٥٨٦٦]: أنَّ هذا الخاتم كان في يد أبي بكرٍ وفي يد عمر بعده، وأنَّه سقط من يد عثمان وهو جالسٌ على بئر أَرِيس.

٣١٠٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَسَدِيُّ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ طَهْمَانَ قَالَ: أَخْرَجَ إِلَيْنَا أَنَسٌ نَعْلَيْنِ جَرْدَاوَيْنِ لَهُمَا قِبَالَانِ، فَحَدَّثَنِي ثَابِتٌ البُنَانِيُّ بَعْدُ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّهُمَا نَعْلَا النَّبِيِّ ﷺ.

وبه قال: (حَدَّثَنِي) بالإفراد، ولأبي ذرٍّ: «حدَّثنا» (عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ) هو ابن أبي شيبة قال[2]: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ) مُكبَّرًا[3] (الأَسَدِيُّ) بفتح الهمزة والسِّين المُهمَلة، أبو أحمد الزُّبيريُّ الكوفيُّ قال: (حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ طَهْمَانَ) بفتح الطَّاء المُهمَلة وسكون الهاء الجُشَميُّ -بضمِّ الجيم وفتح الشِّين المُعجَمة- البصريُّ نزيل الكوفة (قَالَ: أَخْرَجَ إِلَيْنَا أَنَسٌ) هو ابن مالكٍ (نَعْلَيْنِ جَرْدَاوَيْنِ) بفتح الجيم وسكون الرَّاء، تثنية «جرداء» مؤنَّث «الأجرد» أي: خَلِقَين بحيث لم يبقَ عليهما شعرٌ، ولأبي ذرٍّ وابن عساكر: «جرداوتين» بالمُثنَّاة الفوقيَّة بعد الواو وقبل التَّحتيَّة، والقياسُ الأوَّلُ كحمراوين (لَهُمَا) ولأبي ذرٍّ/ عن الكُشْميهَنيِّ: «لها» (قِبَالَانِ) ١٩٩/٥ بكسر القاف تثنية قِبَالٍ وهو زمام النَّعل، وهو السَّير الَّذي[4] يكون بين الإصبعين، قال ابن طَهْمان: (فَحَدَّثَنِي ثَابِتٌ البُنَانِيُّ) بضمِّ المُوحَّدة (بَعْدُ) أي: بعد أن كان أنسٌ أخرج إلينا النَّعلين (عَنْ أَنَسٍ: أَنَّهُمَا نَعْلَا النَّبِيِّ ﷺ). وكأنَّه رأى النَّعلين مع أنسٍ، ولم يُعلِمه أنَّهما نعلاه عليه الصَّلاة والسَّلام، فحدَّثه بذلك ثابتٌ عن أنسٍ.

وهذا الحديث يأتي إن شاء الله تعالى في «اللِّباس» [ح:٥٨٥٨].

---

(١) زيد في (د): «ﷺ».

(٢) «قال»: ليس في (د).

(٣) في هامش (ل): قال أبو ذرٍّ: والصَّواب: «عبد الله» مكبَّرًا، من «اليونينيَّة». انتهى خطُّ المزِّيِّ.

(٤) «الَّذي»: ليس في (م).

٣١٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ ﵂ كِسَاءً مُلَبَّدًا، وَقَالَتْ: فِي هَذَا نُزِعَ رُوحُ النَّبِيِّ ﷺ. وَزَادَ سُلَيْمَانُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ إِزَارًا غَلِيظًا مِمَّا يُصْنَعُ بِاليَمَنِ، وَكِسَاءً مِنْ هَذِهِ الَّتِي يَدْعُونَهَا المُلَبَّدَةَ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا) ولغير أبي ذرٍّ[1]: «حدَّثني» (مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ) بالمُوحَّدة المفتوحة والشِّين المُعجَمة المُشدَّدة، العبديُّ البصريُّ المُلقَّب ببُندارٍ[2] قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ) بن عبد المجيد الثَّقفيُّ قال: (حَدَّثَنَا أَيُّوبُ) السَّختيانيُّ (عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ) العدويِّ أبي[3] نصرٍ[4] البصريِّ، ولأبي ذرٍّ من غير «اليونينيَّة»: «حدَّثنا حُمَيد بن هلالٍ» (عَنْ أَبِي بُرْدَةَ) بن أبي موسى الأشعريِّ أنَّه (قَالَ: أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ ﵂ كِسَاءً) من[5] صوفٍ (مُلَبَّدًا) مُرقَّعًا (وَقَالَتْ: فِي هَذَا نُزِعَ) بضمِّ النُّون وكسر الزَّاي (رُوحُ النَّبِيِّ ﷺ) وكان لبسه ﵊ له تواضعًا أو اتِّفاقًا لا عن قصدٍ إذ كان يلبس ما وجد.

وهذا الحديث أخرجه في «اللِّباس» [ح:٥٨١٨] أيضًا، وكذا مسلمٌ وأبو داود والتِّرمذيُّ وابن ماجه.

(وَزَادَ سُلَيْمَانُ) هو ابن المغيرة القيسيُّ البصريُّ (عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ) على رواية أيُّوب عن حُمَيد بن هلالٍ عن أبي بردة، ممَّا وصله مسلمٌ عن شيبان بن فرُّوخ، عن سليمان بن المغيرة (قَالَ: أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا[6] عَائِشَةُ إِزَارًا غَلِيظًا مِمَّا يُصْنَعُ بِاليَمَنِ، وَكِسَاءً مِنْ هَذِهِ الَّتِي يَدْعُونَهَا) بالمُثنَّاة التَّحتيَّة، ولأبي ذرٍّ «تدعونها»/ ولـ «مسلمٍ» «الَّتي يسمُّونها» (المُلَبَّدَةَ) بضمِّ الميم وفتح اللَّام والمُوحَّدة المُشدَّدة. د٣/١٤٩٧

٣١٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁: أَنَّ قَدَحَ النَّبِيِّ ﷺ انْكَسَرَ، فَاتَّخَذَ مَكَانَ الشَّعْبِ سِلْسِلَةً مِنْ فِضَّةٍ، قَالَ عَاصِمٌ: رَأَيْتُ القَدَحَ وَشَرِبْتُ فِيهِ.

---

(١) في (ص): «ولأبي ذرٍّ» ليس بصحيح.

(٢) في (ص) و(ل): «بندار» وفي هامشها: «على لغة ربيعة»: منصوب بصورة المرفوع.

(٣) في (ص) و(م): «أبو».

(٤) في (م): «النَّصر».

(٥) في (ص): «فيه».

(٦) في (م): «لنا» وهو خطأ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدَانُ) هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة العتكيُّ المروزيُّ (عَنْ أَبِي حَمْزَةَ) -بالحاء المُهمَلة والزَّاي- محمَّد بن ميمونٍ اليشكريِّ[1] (عَنْ عَاصِمٍ) هو ابن سليمان الأحول (عَنِ ابْنِ سِيرِينَ) محمَّدٍ (عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: أَنَّ قَدَحَ النَّبِيِّ ﷺ انْكَسَرَ، فَاتَّخَذَ مَكَانَ الشَّعْبِ) بفتح[2] الشِّين المُعجَمة، أي: الصَّدع[3] والشَّقِّ (سِلْسِلَةً مِنْ فِضَّةٍ) وفاعل «اتَّخذ»[4] أنسٌ أو النَّبيُّ ﷺ، وجزم بالأوَّل بعضُهم لقوله في روايةٍ: «فجعلت[5] مكان الشَّعب سلسلةً» قال في «الفتح»: ولا حجَّة فيه، لاحتمال أن يكون «فجُعِلت» بضمِّ الجيم على البناء للمجهول، فرجع إلى الاحتمال لإبهام الجاعل، ولأبي ذرٍّ «فاتُّخِذ» مبنيًّا للمفعول «سلسلةٌ» بالرَّفع نائبٌ[6] عن الفاعل.

(قَالَ عَاصِمٌ) الأحول: (رَأَيْتُ القَدَحَ) المذكور (وَشَرِبْتُ فِيهِ[7]) أي: تبرُّكًا به عليه الصلاة والسلام.

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «الأشربة» [ح: ٥٦٣٨].

٣١١٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الجَرْمِيُّ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي: أَنَّ الوَلِيدَ بْنَ كَثِيرٍ حَدَّثَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ الدُّؤَلِيِّ حَدَّثَهُ: أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ عَلِيَّ بْنَ حُسَيْنٍ حَدَّثَهُ: أَنَّهُمْ حِينَ قَدِمُوا المَدِينَةَ مِنْ عِنْدِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ مَقْتَلَ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ -رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ- لَقِيَهُ المِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ فَقَالَ لَهُ: هَلْ لَكَ إِلَيَّ مِنْ حَاجَةٍ تَأْمُرُنِي بِهَا؟ فَقُلْتُ لَهُ: لَا، فَقَالَ لَهُ: فَهَلْ أَنْتَ مُعْطِيَّ سَيْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَغْلِبَكَ القَوْمُ عَلَيْهِ، وَايْمُ اللهِ؛ لَئِنْ أَعْطَيْتَنِيهِ لَا يُخْلَصُ إِلَيْهِمْ أَبَدًا حَتَّى تُبْلَغَ نَفْسِي، إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ ابْنَةَ أَبِي جَهْلٍ عَلَى فَاطِمَةَ عليها السلام، فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ فِي ذَلِكَ عَلَى مِنْبَرِهِ هَذَا وَأَنَا يَوْمَئِذٍ مُحْتَلِمٌ، فَقَالَ: «إِنَّ

---

(١) في هامش (ل): قوله: «اليشكريّ» كذا بخطِّه بالمثنَّاة التَّحتيَّة، أي: وبالشِّين المعجمة، والَّذي في «التَّقريب»: «السُّكريّ» أي: بالسِّين المهملة: نسبة إلى سُكَّر، قال الكِرمانيُّ: لحلاوة كلامه، أو لكونه كان يحمله في كمِّه، وليس ببائع له.

(٢) في (ص): «بضمِّ» ليس بصحيحٍ.

(٣) في (س): «الشَّدع» وهو تحريفٌ.

(٤) زيد في (ص): «أي».

(٥) زيد في (م): «في».

(٦) في (ب) و(س): «نائبًا».

(٧) في هامش (ل): قوله: «وشربت فيه»: انظر ما معنى الظرفيَّة هنا.

فَاطِمَةَ مِنِّي، وَأَنَا أَتَخَوَّفُ أَنْ تُفْتَنَ فِي دِينِهَا». ثُمَّ ذَكَرَ صِهْرًا لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ، فَأَثْنَى عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ إِيَّاهُ، قَالَ: «حَدَّثَنِي فَصَدَقَنِي، وَوَعَدَنِي فَوَفَى لِي، وَإِنِّي لَسْتُ أُحَرِّمُ حَلَالًا وَلَا أُحِلُّ حَرَامًا، وَلَكِنْ -وَاللهِ- لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللهِ أَبَدًا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ) أبو عبد الله[1] (الجَرْمِيُّ) بفتح الجيم وسكون الرَّاء، الكوفيُّ قال: (حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ) بن سعد[2] بن إبراهيم بن عبد الرَّحمن بن عوفٍ القرشيُّ الزُّهريُّ قال: (حَدَّثَنَا أَبِي) إبراهيمُ: (أَنَّ الوَلِيدَ بْنَ كَثِيرٍ) بالمُثلَّثة، المخزوميَّ[3] (حَدَّثَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ) بفتح العين وسكون الميم، و«حَلْحَلة» بفتح الحائين المُهمَلتين وسكون اللَّام الأولى (الدُّؤَلِيِّ) بدالٍ مُهمَلةٍ مضمومةٍ فهمزةٍ مفتوحةٍ، ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ «الدِّيْليِّ» بكسر الدَّال وسكون التَّحتيَّة من غير همزٍ، وصوَّبه عياضٌ[4] (حَدَّثَهُ: أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ) محمَّد بن مسلمٍ الزُّهريَّ (حَدَّثَهُ: أَنَّ عَلِيَّ بْنَ حُسَيْنٍ) هو زين العابدين (حَدَّثَهُ: أَنَّهُمْ حِينَ قَدِمُوا المَدِينَةَ) النَّبويَّة (مِنْ عِنْدِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ مَقْتَلَ) أبيه (حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ -رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ-) في عاشوراء سنة إحدى وستِّين (لَقِيَهُ المِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ) بكسر الميم وسكون السِّين المُهمَلة، و«مَخْرمة»: بفتحها وسكون الخاء المُعجَمة، ولهما صحبةٌ (فَقَالَ لَهُ) أي: قال المِسْوَر لزين العابدين: (هَلْ لَكَ إِلَيَّ مِنْ حَاجَةٍ تَأْمُرُنِي بِهَا؟) قال زين العابدين: (فَقُلْتُ لَهُ: لَا. فَقَالَ لَهُ[5]) المِسْوَر: (فَهَلْ أَنْتَ مُعْطِيَّ) بضمِّ الميم وسكون العين وكسر الطَّاء المُهمَلتين[6] وتشديد التَّحتيَّة، أي: هل أنت معطيَّ (سَيْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ) إيايَّ؟ ولعلَّ[7] هذا السَّيف ذو الفَقَار[8]، وفي «مرآة الزَّمان»: أنَّه عليه الصلاة والسلام وهبه لعليٍّ قبل موته، ثمَّ انتقل إلى

(١) في (م): «عبد الوهَّاب» وفي هامشها: في نسخةٍ: «عبد الله».

(٢) في (م): «سعيد» وهو تحريفٌ.

(٣) في (د): «الجرميَّ» وهو تحريفٌ.

(٤) في هامش (ل): ورأيت بخطِّ المِزِّيِّ، وعبارته: نصَّ القاضي عياض أنَّ ابن حلحلة دِيْليٌّ -بكسر الدَّال وسكون الياء أخت الواو- وصَوَّب ذلك. «فرع اليونينيَّة».

(٥) «له»: سقط من (س).

(٦) في (م): «المُهمَلة».

(٧) في (ص): «ولعلَّه».

(٨) في هامش (ل): قوله: «ذو الفَقَار» بالفتح: سيف العبَّاس بن منبِّه، قُتل يوم بدر كافرًا، فصار إلى النَّبيِّ ﷺ، ثمَّ صار إلى عليٍّ. «قاموس».

آله/، وأراد المِسْور بذلك صيانة سيف/ رسول الله[(١)] ﷺ؛ لئلَّا يأخذه من لا يعرف قدره، كما قال: (فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَغْلِبَكَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ) أي: يأخذونه منك بالقوَّة والاستيلاء (وَايْمُ اللهِ؛ لَئِنْ أَعْطَيْتَنِيهِ لَا يُخْلَصُ) بضمِّ حرف المضارعة وفتح اللَّام مبنيًّا للمفعول، أي: لا يصل السَّيف (إِلَيْهِمْ) ولابن عساكر: «إليه» أي: لا يصل إلى السَّيف أحدٌ (أَبَدًا حَتَّى تُبْلَغَ نَفْسِي) بضمِّ الفوقيَّة وفتح اللَّام، أي: تُقبَض روحي (إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ ابْنَةَ أَبِي جَهْلٍ) جويرية تصغير «جارية» أو جَميلة بفتح الجيم[(٢)] (عَلَى فَاطِمَةَ -؇- فَسَمِعْتُ) بسكون العين (رَسُولَ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ فِي ذَلِكَ عَلَى مِنْبَرِهِ هَذَا، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ مُحْتَلِمٌ[(٣)]) ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والكُشْميهَنيِّ: «المُحْتَلِمُ» (فَقَالَ) ﵊: (إِنَّ فَاطِمَةَ مِنِّي) أي: بضعةٌ منِّي (وَأَنَا أَتَخَوَّفُ أَنْ تُفْتَنَ فِي دِينِهَا). بسبب الغيرة، وقوله: «تُفتَن» بضمِّ أوَّله وفتح ثالثه (ثُمَّ ذَكَرَ) ﵊ (صِهْرًا لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ) وأراد به[(٤)] أبا[(٥)] العاص بن الرَّبيع بن عبد العزَّى بن عبد شمسٍ، وكان زوج ابنته زينب قبل البعثة (فَأَثْنَى عَلَيْهِ) خيرًا (فِي مُصَاهَرَتِهِ إِيَّاهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي فَصَدَقَنِي) -بتخفيف الدَّال- في حديثه (وَوَعَدَنِي) أي: أن يرسل إليَّ زينب (فَوَفَى لِي) بما وعدني، ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «فوفاني» بالنُّون بدل اللَّام (وَإِنِّي لَسْتُ أُحَرِّمُ حَلَالًا وَلَا أُحِلُّ حَرَامًا، وَلَكِنْ -وَاللهِ- لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللهِ أَبَدًا). فيه إشارةٌ إلى إباحة نكاح بنت أبي جهل لعليٍّ ﵁، ولكن نهى عن الجمع بينها وبين ابنته فاطمة ﵂ لأنَّ ذلك يؤذيها، وأذاها يؤذيه ﷺ، وخوف الفتنة عليها بسبب الغيرة، فيكون من جملة مُحرَّمات النِّكاح الجمعُ بين بنت نبيِّ الله ﵊ وبنت عدوِّ الله.

وهذا الحديث أخرجه مسلمٌ في «الفضائل»، ويأتي إن شاء الله تعالى في «النِّكاح» [ح: ٥٢٣٠].

---

(١) في (د) و(م): «النَّبيِّ» وفي نسخة في هامش (د) كالمثبت.

(٢) في (ص): «الميم».

(٣) في هامش (ل): قوله: «وأنا محتلم» قال في «الإصابة»: وهذا يدلُّ على أنَّه ولد قبل الهجرة، لكنَّهم أطبقوا على أنَّه ولد بعدها بسنتين، وقد تأوَّل بعضهم أنَّ قوله: «محتلم» من الحِلْم بالكسر، لا من الحُلم بالضَّمِّ، يريد: أنَّه كان عاقلًا ضابطًا لِمَا يتحمَّله.

(٤) «به»: ليس في (د).

(٥) «أبا»: سقط من (س).

٣١١١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ، عَنْ مُنْذِرٍ، عَنِ ابْنِ الحَنَفِيَّةِ قَالَ: لَوْ كَانَ عَلِيٌّ رضي الله عنه ذَاكِرًا عُثْمَانَ رضي الله عنه ذَكَرَهُ يَوْمَ جَاءَهُ نَاسٌ فَشَكَوْا سُعَاةَ عُثْمَانَ، فَقَالَ لِي عَلِيٌّ: اذْهَبْ إِلَى عُثْمَانَ فَأَخْبِرْهُ أَنَّهَا صَدَقَةُ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، فَمُرْ سُعَاتَكَ يَعْمَلُونَ فِيهَا، فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَقَالَ: أَغْنِهَا عَنَّا، فَأَتَيْتُ بِهَا عَلِيًّا، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: ضَعْهَا حَيْثُ أَخَذْتَهَا.

وبه قال: (حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ) قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) بن عُيَيْنَةَ (عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ) بضمِّ السِّين المُهمَلة وسكون الواو وفتح القاف، أبو[1] بكرٍ الكوفيُّ الثِّقة العابد (عَنْ مُنْذِرٍ) بضمِّ الميم وسكون النُّون وكسر الذَّال المُعجَمة، ابن يَعلى الثَّوريِّ[2] الكوفيِّ (عَنِ ابْنِ الحَنَفِيَّةِ) محمَّد بن عليِّ بن أبي طالبٍ أنَّه (قَالَ: لَوْ كَانَ عَلِيٌّ رضي الله عنه ذَاكِرًا عُثْمَانَ) أي: ابن عفَّان (رضي الله عنه) وروى ابن أبي شيبة من وجهٍ آخر عن محمَّد بن سُوقَة: حدَّثني منذرٌ قال: «كنَّا عند ابن الحنفيَّة فنال[3] بعض القوم من عثمان، فقال: مَهْ. فقلنا[4] له: أكان أبوك يسبُّ عثمان؟ فقال: لو كان ذاكرًا عثمان» -أي: بسوءٍ- كما زاده[5] الإسماعيليُّ، وجواب «لو» قوله: (ذَكَرَهُ يَوْمَ جَاءَهُ نَاسٌ فَشَكَوْا سُعَاةَ عُثْمَانَ) عمَّاله على الزَّكاة، ولم يقف الحافظ ابن حجرٍ على تعيين الشَّاكي ولا المَشْكو (فَقَالَ لِي عَلِيٌّ: اذْهَبْ إِلَى عُثْمَانَ فَأَخْبِرْهُ أَنَّهَا) أي: الصَّحيفة الَّتي أرسل بها إلى عثمان (صَدَقَةُ رَسُولِ اللهِ) أي: مكتوبٌ فيها مصارف صدقة رسول الله (صلى الله عليه وسلم، فَمُرْ سُعَاتَكَ يَعْمَلُونَ فِيهَا) أي: بما فيها، ولأبي ذرٍّ: «يعملوا» بحذف النُّون، ولابن عساكر وأبي ذرٍّ: «بها» بدل «فيها» أي: بهذه الصَّحيفة، قال ابن الحنفيَّة: (فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَقَالَ: أَغْنِهَا[6]) بقطع[7] الهمزة المفتوحة وسكون الغين المُعجَمة وكسر النُّون، أي: اصرفها (عَنَّا) وإنَّما ردَّها لأنَّه كان عنده

د٤٩٨/٣أ

---

(١) في (ب) و(س): «أبي».

(٢) في (ب): «التَّوزيِّ» وهو تصحيفٌ، وفي هامش (ل): «الثَّوريِّ» بالمثلَّثة.

(٣) في (د) و(م): «فقال» وهو تحريفٌ.

(٤) في (م): «فقلت» وهو تحريفٌ.

(٥) في (م): «بسوءٍ أفاده».

(٦) في هامش (ل): قوله: «أَغنِهَا عنَّا» بقطع الألف، أي: اصرفها وسر بها عنَّا، وقيل: كفَّها عنِّي، يقال: أَغنِ عنِّي شرَّك، أي: كُفَّه، ومنه قوله: ﴿لِكُلِّ ٱمْرِيٍٕ مِّنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ﴾ [عبس: ٣٧]، و﴿لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَٰلُهُمْ﴾ [آل عمران: ١٠]، و﴿لَن يُغْنُوا۟ عَنكَ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا﴾ [الجاثية: ١٩] أي: يصرف ويمنع. انتهى من «فرع اليونينيَّة».

(٧) في (ص): «بفتح».

نظيرها (فَأَتَيْتُ بِهَا عَلِيًّا، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: ضَعْهَا حَيْثُ أَخَذْتَهَا).

٣١١٢ - قَالَ الحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوقَةَ قَالَ: سَمِعْتُ مُنْذِرًا الثَّوْرِيَّ، عَنِ ابْنِ الحَنَفِيَّةِ قَالَ: أَرْسَلَنِي أَبِي: خُذْ هَذَا الكِتَابَ فَاذْهَبْ بِهِ إِلَى عُثْمَانَ، فَإِنَّ فِيهِ أَمْرَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّدَقَةِ.

(قَالَ) ولأبي ذرٍّ: «وقال[1]» (الحُمَيْدِيُّ) عبد الله بن الزُّبير شيخ المؤلِّف: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) ابن عيينة قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوقَةَ قَالَ: سَمِعْتُ مُنْذِرًا[2] الثَّوْرِيَّ[3]، عَنِ ابْنِ الحَنَفِيَّةِ قَالَ: أَرْسَلَنِي أَبِي) عليُّ بن أبي طالبٍ فقال[4]: (خُذْ هَذَا الكِتَابَ فَاذْهَبْ بِهِ إِلَى عُثْمَانَ، فَإِنَّ فِيهِ أَمْرَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّدَقَةِ) ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «بالصَّدقة» بالمُوحَّدة بدل «في»، وأراد المؤلِّف بإيراد هذا بيانَ تصريحِ سفيان بالتَّحديث، ومحمَّد بن سُوقَة بسماعه من منذرٍ. وقد ترجم المؤلِّف لأشياء ذكر بعضها دون بعضٍ، ممَّا[5] ذكره ولم يخرج له: حديث الدِّرع، ويحتمل أنَّه أراد أن يكتب حديث عائشة: «أنَّه ﷺ تُوفِّي ودرعه مرهونةٌ» فلم يتَّفق له ذلك، وقد سبق في «البيوع» [ح:٢٩١٦] ومن ذلك: العصا[6]، ولعلَّه قصد كتابة/ حديث ابن عبَّاس: «أنَّه ﷺ كان يستلم الرُّكن بمِحْجَنٍ» وقد مضى في «الحجِّ» [ح:١٦٠٧] ومن ذلك: الشَّعر، وفيه حديث أنسٍ السَّابق في «الطَّهارة» [ح:١٧٠] في قول ابن سيرين: «عندنا شَعَرٌ من شَعَر النَّبيِّ ﷺ» وذِكره للقَدَح يدلُّ على ما عداه من آنيته ﷺ. ٢٠١/٥

٦ - بابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الخُمُسَ لِنَوَائِبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَالمَسَاكِينِ، وَإِيثَارِ النَّبِيِّ ﷺ أَهْلَ الصُّفَّةِ وَالأَرَامِلَ، حِينَ سَأَلَتْهُ فَاطِمَةُ وَشَكَتْ إِلَيْهِ الطَّحْنَ وَالرَّحَى أَنْ يُخْدِمَهَا مِنَ السَّبْيِ، فَوَكَلَهَا إِلَى اللهِ

(بابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الخُمُسَ) من الغنيمة (لِنَوَائِبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ) وهي ما يَنْزل به من

---

(١) في (م): «قال» والمثبت موافق لِمَا في هامش «اليونينيَّة».

(٢) في (م): «غندر» وهو تحريفٌ.

(٣) في (ب): «التَّوزيَّ» وهو تصحيفٌ.

(٤) «فقال»: سقط من (س).

(٥) في (ب) و(س): «فممَّا».

(٦) في هامش (ل): قوله: «ومن ذلك العصا» قال في «الفتح»: وأنَّه ﷺ جعل ينكت بها الأرض، وهي عصًا يمسكها الكبير يتَّكئ عليها، وكان قضيبه ﷺ من شَوْحَط، وكانت عند الخلفاء بعده حتَّى كسرها جهجاه الغفاريُّ في زمن عثمان.

المهمَّات[1] والحوادث (وَالمَسَاكِينِ) أي: لأجلهم (وَ) لأجل (إِيثَارِ النَّبِيِّ ﷺ أَهْلَ الصُّفَّةِ) نصب مفعول المصدر المضاف لفاعله (وَالأَرَامِلَ) عطفٌ على «أهل الصُّفَّة» جمع «أرمل»: الرَّجل الَّذي لا امرأة له، والأرملة[2]: المرأة الَّتي لا زوج لها (حِينَ سَأَلَتْهُ)/ -عليه الصلاة والسلام- ابنته (فَاطِمَةُ) الزَّهراء (وَشَكَتْ إِلَيْهِ الطَّحْنَ) أي: شدَّة ما تقاسيه منه، وللكُشميهنيِّ: «الطَّحِين» بكسر الحاء ثمَّ تحتيَّةٍ ساكنةٍ بعدها (وَ) شدَّة مُقالَبة[3] (الرَّحَى أَنْ يُخْدِمَهَا) بضمِّ الياء من الإخدام، أي: يعطيها خادمًا (مِنَ السَّبْيِ) الَّذي حضر عنده (فَوَكَلَهَا) بتخفيف الكاف، أي: فوَّض أمرها (إِلَى اللهِ).

د٤٩٨/٣ب

٣١١٣ - حَدَّثَنَا بَدَلُ بْنُ المُحَبَّرِ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي الحَكَمُ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ: أَنَّ فَاطِمَةَ عليها السلام اشْتَكَتْ مَا تَلْقَى مِنَ الرَّحَى مِمَّا تَطْحَنُ، فَبَلَغَهَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُتِيَ بِسَبْيٍ، فَأَتَتْهُ تَسْأَلُهُ خَادِمًا، فَلَمْ تُوَافِقْهُ، فَذَكَرَتْ لِعَائِشَةَ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ عَائِشَةُ لَهُ، فَأَتَانَا وَقَدْ دَخَلْنَا مَضَاجِعَنَا، فَذَهَبْنَا لِنَقُومَ فَقَالَ: «عَلَى مَكَانِكُمَا» حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَى صَدْرِي فَقَالَ: «أَلَا أَدُلُّكُمَا عَلَى خَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَاهُ؟ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا فَكَبِّرَا اللهَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَسَبِّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمَا مِمَّا سَأَلْتُمَاهُ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا بَدَلُ بْنُ المُحَبَّرِ) بفتح المُوحَّدة والدَّال المُهمَلة المُخفَّفة، و«المُحبَّر» بضمِّ الميم وفتح الحاء المُهمَلة وفتح المُوحَّدة المُشدَّدة، قال: (أَخْبَرَنَا[4] شُعْبَةُ) بن الحجَّاج قال: (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (الحَكَمُ) بن عُتَيْبة (قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى) عبد الرَّحمن (حَدَّثَنَا) ولأبي ذرٍّ: «أخبرنا» (عَلِيٌّ) هو ابن أبي طالبٍ رضي الله عنه: (أَنَّ فَاطِمَةَ عليها السلام اشْتَكَتْ مَا تَلْقَى مِنَ الرَّحَى مِمَّا تَطْحَنُ) وفي «مسلمٍ»: «ما تلقى من الرَّحى في يدها» (فَبَلَغَهَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُتِيَ بِسَبْيٍ) بضمِّ الهمزة. قال ابن الأثير: السَّبيُ: النَّهبُ وأخذ النَّاس عبيدًا (فَأَتَتْهُ تَسْأَلُهُ خَادِمًا) عبدًا أو جارية (فَلَمْ تُوَافِقْهُ) أي: لم[5] تصادفه ولم تجتمع به، ولـ«مسلمٍ»: «فلم تجده،

---

(١) في هامش (ل): قوله: «من المهمَّات...» إلى آخره، أي: من خير وشرٍّ:

نوائب من خير وشرٍّ كلاهما ... فلا الخير ممدود ولا الشَّرُّ لازب

(٢) في (د): «وأرملة».

(٣) في (د) و(ص) و(م): «مقابلة» ولعلَّ المثبت هو الصَّواب.

(٤) في (م): «أخبرني» والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة».

(٥) «لم»: مثبتٌ من (م).

فلقيت عائشة» (فَذَكَرَتْ لِعَائِشَةَ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ عَائِشَةُ لَهُ، فَأَتَانَا) ﷺ (وَ) الحال أنَّا (قَدْ دَخَلْنَا) ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «أخذنا» (مَضَاجِعَنَا، فَذَهَبْنَا لِنَقُومَ) أي: لأن نقوم (فَقَالَ: عَلَى[1] مَكَانِكُمَا) أي: اِلزَماه، ولـ«مسلمٍ»: «فقعد بيننا» (حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ) بالتَّثنية، ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «قدمه» (عَلَى صَدْرِي) و«حتَّى» غايةٌ لمُقدَّرٍ، أي: «دخل ﷺ في مضجعنا حتَّى[2]» (فَقَالَ: أَلَا أَدُلُّكُمَا عَلَى خَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَاهُ؟) ولابن عساكر وأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «سألتماني» وأسند الضَّمير إليهما، والسَّائل إنَّما هو فاطمة فقط؛ لأنَّ سؤالها كان برضاه (إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا فَكَبِّرَا اللهَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَسَبِّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ) بكسر المُوحَّدة في الموضعين وفتح الميم (فَإِنَّ) ثواب[3] (ذَلِكَ) في الآخرة (خَيْرٌ لَكُمَا مِمَّا سَأَلْتُمَاهُ) من فائدة الخادم خدمة الطَّحن ونحوه، ولابن عساكر وأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «سألتما» بحذف الضَّمير. فإن قلت: لا تطابق[4] بين التَّرجمة والحديث، لأنَّه لم يذكر فيه أهل الصُّفَّة ولا[5] الأرامل؟ أجيب بأنَّه أشار بذلك إلى ما ورد في بعض طرق الحديث كعادته، فعند الإمام أحمد من وجهٍ آخر عن عليٍّ في هذه القصَّة مُطوَّلًا، وفيه: «والله لا أعطيكم وأدع أهل الصُّفَّة تطوي بطونهم من الجوع لا أجد ما أنفق عليهم، ولكنِّي[6] أبيعهم وأنفق عليهم أثمانهم»/. انتهى. د٤٩٩/٣أ

وحديث الباب أخرجه أيضًا في «فضائل عليٍّ» [ح: ٣٧٠٥] وفي «النَّفقات» [ح: ٥٣٦١] و«الدَّعوات» [ح: ٦٣١٨]، ومسلم في «الدَّعوات».

٧- بَابُ قَولِ اللهِ تَعَالَى: ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ﴾ يَعْنِي: لِلرَّسُولِ قَسْمَ ذَلِكَ

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَخَازِنٌ، وَاللهُ يُعْطِي».

(بَابُ) معنى (قَولِ اللهِ تَعَالَى) ولأبي ذرٍّ وابن عساكر: «عزَّ وجلَّ» بدل قوله[7]: «تعالى»:

---

(١) «على»: سقط من (م).

(٢) «حتَّى»: ليس في (م).

(٣) في هامش (ل): الأولى أن يقال: «فإنَّ ذلك، أي: ثوابه»، حتَّى لا يُغيِّر المتن عن محلِّه.

(٤) في (ب) و(س): «مطابقة».

(٥) في (ص): «إلَّا»، وهو تحريفٌ.

(٦) في (د) و(م): «ولكن» والمثبت موافقٌ لما في «مسند أحمد».

(٧) «قوله»: ليس في (د).

(﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ﴾) مبتدأٌ خبرُه محذوفٌ، أي: ثبت لله خمسُه، والجمهور: على أنَّ ذكر الله للتَّعظيم كما في قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَحَقُّ أَن يُرۡضُوهُ﴾ [التَّوبة: ٦٢] وأنَّ[1] المراد: قسم الخُمُس على الخمسة المعطوفين[2] (﴿وَلِلرَّسُولِ﴾ [الأنفال: ٤١]) اللَّام للملك، فله ﷺ خُمُس الخُمُس من الغنيمة، سواءٌ حضر القتال أم لم يحضر، وقال البخاريُّ: (يَعْنِي: لِلرَّسُولِ قَسْمَ ذَلِكَ) فقط لا ملكه، وإنَّما خُصَّ[3] بنسبة الخُمُس إليه، إشارةً إلى أنَّه ليس للغانمين فيه حقٌّ، بل هو مُفوَّضٌ إلى رأيه، وكذلك إلى الإمام بعده، وذهب أبو العالية إلى ظاهر الآية فقال: يُقسَم ستَّة أقسامٍ ويُصرَف[4] سهم الله إلى الكعبة، لِمَا[5] رُوِي أنَّه ﷺ كان/ يأخذ منه قبضةً فيجعلها للكعبة، ثمَّ يقسم ما بقي على خمسةٍ، وقيل: سهم الله لبيت المال، وقيل: مضمومٌ إلى سهم الرَّسول، وسقط قوله «﴿وَلِلرَّسُولِ﴾» لغير أبي ذرٍّ، واستدلَّ البخاريُّ لِمَا ذهب إليه بقوله: (قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ) وهذا طرفٌ من حديث أبي هريرة الآتي -إن شاء الله تعالى- في هذا الباب [ح: ٣١١٧] (وَ) في[6] حديث معاوية السَّابق في «العلم» [ح: ٧١]: «إنَّما أنا» (خَازِنٌ، وَاللهُ يُعْطِي) وذكره[7] موصولًا في «الاعتصام» [ح: ٧٣١٢] بهذا اللَّفظ.

٢٠٢/٥

٣١١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ وَمَنْصُورٍ وَقَتَادَةَ: أَنَّهُمْ سَمِعُوا سَالِمَ بْنَ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: وُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَّا مِنَ الأَنْصَارِ غُلَامٌ، فَأَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ مُحَمَّدًا -قَالَ شُعْبَةُ فِي حَدِيثِ مَنْصُورٍ: إِنَّ الأَنْصَارِيَّ قَالَ: حَمَلْتُهُ عَلَى عُنُقِي، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، وَفِي حَدِيثِ سُلَيْمَانَ: وُلِدَ لَهُ غُلَامٌ، فَأَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ مُحَمَّدًا- قَالَ: «سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي، فَإِنِّي إِنَّمَا جُعِلْتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ». وَقَالَ حُصَيْنٌ: «بُعِثْتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ»، قَالَ عَمْرٌو: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ: سَمِعْتُ سَالِمًا، عَنْ جَابِرٍ: أَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ القَاسِمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي».

---

(١) «أنَّ»: ليس في (د).

(٢) في (د): «المعطوفة».

(٣) في (د): «خصَّه».

(٤) في (ب): «بصرف» وهو تصحيفٌ.

(٥) «لما»: ليس في (د).

(٦) «في»: ليس في (د).

(٧) في (د): «وذُكِرَ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ) هشام بن عبد الملك الطَّيالسيُّ قال: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ) بن الحجَّاج (عَنْ سُلَيْمَانَ) بن مهران الأعمش (وَمَنْصُورٍ) هو ابن المعتمر (وَقَتَادَةَ) بن دعامة: (أَنَّهُمْ سَمِعُوا سَالِمَ بْنَ أَبِي الجَعْدِ) بفتح الجيم وسكون العين المُهمَلة (عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ) الأنصاريِّ (رضي الله عنهما أَنَّهُ قَالَ: وُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَّا مِنَ الأَنْصَارِ غُلَامٌ) اسم الرَّجل أنس بن فَضَالة الأنصاريُّ (فَأَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ مُحَمَّدًا -قَالَ شُعْبَةُ) بن الحجَّاج (فِي حَدِيثِ مَنْصُورٍ) هو ابن المعتمر: (إِنَّ[1] الأَنْصَارِيَّ) يعني: أنس بن فَضَالة (قَالَ: حَمَلْتُهُ) يعني: ولده (عَلَى عُنُقِي، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم) وقال شعبة أيضًا: (وَفِي حَدِيثِ سُلَيْمَانَ) الأعمش: (وُلِدَ لَهُ) أي: لأنسٍ المذكور (غُلَامٌ، فَأَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ مُحَمَّدًا[2]- قَالَ) عليه السلام: (سَمُّوا) بفتح السِّين وضمِّ الميم المُشدَّدة (بِاسْمِي) فيه الإذن في التَّسمية[3] باسمه للبركة الموجودة، ولِمَا فيه من الفأل الحسن من معنى[4] الحمد، ليكون محمودًا، وفيه أحاديث جمعها بعضهم في جزءٍ رويناه (وَلَا تَكَنَّوْا) بفتح أوَّله وثانيه والنُّون المُشدَّدة، وأصله: «تتكنَّوا» فحُذِفت إحدى/ التَّاءين (بِكُنْيَتِي) أبي القاسم (فَإِنِّي إِنَّمَا جُعِلْتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ) أي: أموال المواريث والغنائم وغيرهما عن الله، وليس ذلك لأحدٍ إلَّا له، فلا يُطلَق هذا الاسم بالحقيقة إلَّا عليه، وحينئذٍ فيمتنع التَّكنِّي بذلك مطلقًا، وهذا[5] مذهب أهل الظَّاهر، وعن مالكٍ: يُباح مطلقًا لأنَّ هذا كان في زمن الرَّسول للالتباس بكنيته صلى الله عليه وسلم، وقال ابن جريرٍ: النَّهي للتَّنزيه والأدب لا للتَّحريم. وقال آخرون: النَّهي مخصوصٌ بمن اسمه محمَّدٌ أو أحمد، ولا بأس بالكنية وحدها (وَقَالَ حُصَيْنٌ) بضمِّ الحاء وفتح الصَّاد المهملتين، ابن عبد الرَّحمن السُّلَمِيُّ الكوفيُّ، فيما رواه مسلمٌ موصولًا[6]: (بُعِثْتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ) وإنَّما قال عليه السلام ذلك تطييبًا لنفوسهم لمفاضلته في العطاء (قَالَ) ولأبي ذرٍّ: «وقال» (عَمْرٌو) بفتح العين ابن مرزوقٍ شيخ المؤلِّف -ممَّا وصله أبو

د٣/٤٩٩ب

---

(١) «إنَّ»: سقط من (ص) و(م).

(٢) في هامش (ل): مطلب: «سَمُّوا باسمي».

(٣) في (م): «بالتَّسمية».

(٤) في (د): «مَعين».

(٥) في (م): «وهو».

(٦) قال في الفتح: (٦/٢١٨): «هو من رواية شعبة عن حصين كما سيأتي في الأدب» [٦١٩٦].

نُعيمٍ في «مُستخرَجه»-: (أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ) بن الحجَّاج (عَنْ قَتَادَةَ) بن دعامة أنَّه قال: (سَمِعْتُ سَالِمًا) هو ابن أبي الجعد (عَنْ جَابِرٍ) رضي الله عنه أنَّه قال: (أَرَادَ) أي: الأنصاريُّ (أَنْ يُسَمِّيَهُ القَاسِمَ) أي: أراد الأنصاريُّ أن يسمِّيَ ولدَه القاسم، ومن لازم تسميته به أن يكون أبوه أبا القاسم، فيكون مُكنًّى بكنيته صلى الله عليه وسلم (فَقَالَ[1] النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: سَمُّوا) بفتح المُهمَلة وضمِّ الميم، ولأبي ذرٍّ: «تَسمَّوا» بزيادة فوقيَّةٍ مفتوحةٍ وفتح الميم (بِاسْمِي، وَلَا تَكْتَنُوا) بفتح الفوقيَّتين، بينهما كافٌ ساكنةٌ، ولابن عساكر وأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «ولا تكنَّوا» بفتح الكاف والنُّون المُشدَّدة، أصله: «تتكنَّوا» فحُذِف[2] إحدى التَّاءين (بِكُنْيَتِي).

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «صفة النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم» [ح:٣٥٣٨] وفي «الأدب» [ح:٦١٩٦]، ومسلم في «الاستئذان».

٣١١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: وُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَّا غُلَامٌ، فَسَمَّاهُ القَاسِمَ، فَقَالَتِ الأَنْصَارُ: لَا نَكْنِيكَ أَبَا القَاسِمِ، وَلَا نُنْعِمُكَ عَيْنًا، فَأَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ وُلِدَ لِي غُلَامٌ فَسَمَّيْتُهُ القَاسِمَ، فَقَالَتِ الأَنْصَارُ: لَا نَكْنِيكَ أَبَا القَاسِمِ، وَلَا نُنْعِمُكَ عَيْنًا. فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «أَحْسَنَتِ الأَنْصَارُ، سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي، فَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ[3]) البيكنديُّ قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) الثَّوريُّ (عَنِ الأَعْمَشِ) سليمان بن مهران (عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيِّ) رضي الله عنهما أنَّه (قَالَ: وُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَّا) اسمُه: أنس بن فَضالة (غُلَامٌ، فَسَمَّاهُ القَاسِمَ، فَقَالَتِ الأَنْصَارُ: لَا نَكْنِيكَ) بفتح النُّون الأولى وسكون الكاف وبعد النُّون المكسورة وبعدها تحتية ساكنة[4]، ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «نَكْنِكَ» بحذف التَّحتيَّة (أَبَا القَاسِمِ، وَلَا نُنْعِمُكَ عَيْنًا) بضمِّ النُّون الأولى وسكون الثَّانية وكسر العين المُهمَلة ورفع الميم، ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «ولا نُنْعِمْكَ» بالجزم، أي: لا نكرمك ولا نقرُّ عينك بذلك (فَأَتَى) الأنصاريُّ (النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم

(١) زيد في (م): «له»، وليس في «اليونينيَّة».

(٢) في غير (د) و(ص): «فحُذِفت».

(٣) في (د): «يونس» وهو تحريفٌ.

(٤) في غير (د) و(م): «النُّون الأولى وكسر الثَّانية، بينهما كافٌ ساكنٌ، آخره كافٌ، قبلها».

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ وُلِدَ لِي غُلَامٌ فَسَمَّيْتُهُ القَاسِمَ، فَقَالَتِ الأَنْصَارُ: لَا نَكْنِيكَ)/ بفتح النُّون الأولى وسكون الكاف وبعد النُّون المكسورة تحتيَّةٌ ساكنةٌ، ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «نَكْنِكَ» بحذف التَّحتيَّة (أَبَا القَاسِمِ، وَلَا نُنْعِمُكَ عَيْنًا) ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «ولا نُنْعِمْكَ[1]» بالجزم (فَقَالَ النَّبِيُّ/ ﷺ: أَحْسَنَتِ الأَنْصَارُ، سَمُّوا) بالسِّين المهملة[2] المفتوحة وضمِّ الميم، ولأبي ذرٍّ: «فسمُّوا» بزيادة فاءٍ قبل السِّين، وله أيضًا: «تَسَمَّوا» بزيادة فوقيَّةٍ مفتوحةٍ وفتح الميم (بِاسْمِي، وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي) بفتح التَّاء والكاف والنُّون المُشدَّدة، ولأبي ذرٍّ: «ولا تَكْتَنوا[3]» بسكون الكاف بعدها فوقيَّةٌ والنُّون مُخفَّفةٌ (فَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ).

٢٠٣/٥ د١٥٠٠/٣ا

بيَّن البخاريُّ ﵀[4] الاختلاف على شعبة، هل أراد الأنصاريُّ أن يسمِّي ابنه محمَّدًا أو القاسم؟ وأشار إلى ترجيح أنَّه أراد أن يسمِّيه القاسم بطريق الثَّوريِّ هذه، ويقوِّي ذلك: أنَّه لم يقع الإنكار من الأنصار عليه إلَّا حيث لزم من تسميته[5] ولدِه القاسم أن يصير هو أبا[6] القاسم كما مرَّ.

٣١١٦ - حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَاللهُ المُعْطِي وَأَنَا القَاسِمُ، وَلَا تَزَالُ هَذِهِ الأُمَّةُ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ مُوسَى) بكسر الحاء المُهمَلة، وتشديد المُوحَّدة المروزيُّ، وسقط «ابن موسى» لغير أبي ذرٍّ، قال: (أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ) بن المبارك المروزيُّ (عَنْ يُونُسَ) بن يزيد، الأيليِّ (عَنِ الزُّهْرِيِّ) محمَّد بن مسلم (عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) بضمِّ الحاء مُصغَّرًا، ابن عوفٍ -أحد العشرة المُبشَّرة بالجنة[7]- القرشيِّ الزُّهريِّ (أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ) بن أبي سفيان ﵁ (قَالَ) ولأبي ذرٍّ: «يقول»: (قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا) بالتَّنكير في سياق

---

(١) زيد في (م): «عينًا».

(٢) «المهملة»: مثبتٌ من (م).

(٣) في (د): «لا تكنَّوا»، وليس بصحيحٍ.

(٤) في (د): «رحمة الله تعالى عليه».

(٥) في (د): «تسمية».

(٦) في (ص) و(م): «أبو»، ولا يصحُّ.

(٧) «بالجنَّة»: مثبت من (م).

الشَّرط، وهو كالنَّكرة في سياق النَّفي[1] فيعمُّ، أي: من يُرِدَ اللهُ به جميع الخيرات[2] (يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَاللهُ المُعْطِي وَأَنَا القَاسِمُ) فأعطي كلَّ واحدٍ ما يليق به، وفي «باب من يرد الله به خيرًا يفقِّهه في الدِّين» من «كتاب العلم» [ح: ٧١]: «وإنَّما[3] أنا قاسمٌ» بأداة الحصر. واستُشكِل من حيث إنَّ معناه: ما أنا إلَّا قاسمٌ، وكيف يصحُّ وله صفاتٌ أخرى كالرَّسول والمبشِّر والنَّذير[4]؟ وأُجيب بأنَّ الحصر إنَّما هو بالنِّسبة إلى اعتقاد السَّامع، وهذا ورد في مقامٍ كان السَّامع معتقدًا كونه معطيًا، فلا ينفي[5] إلَّا ما اعتقده السَّامع، لا كلَّ صفةٍ من الصِّفات، وحينئذٍ إن اعتقد أنَّه مُعْطٍ لا قاسمٌ، فيكون من باب قصر القلب، أي: ما أنا إلَّا قاسمٌ، أي: لا مُعْطٍ، وإن اعتقد أنَّه قاسمٌ ومُعْطٍ أيضًا؛ فيكون من قصر الإفراد، أي: لا شركة في الوصفين بل أنا قاسمٌ فقط (وَلَا تَزَالُ هَذِهِ الأُمَّةُ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ) أي: القيامة (وَهُمْ ظَاهِرُونَ) وفيه: بيانُ أنَّ هذه الأمَّة آخر الأمم، وأنَّ عليها تقوم السَّاعة، وإن ظهرت أشراطها وضعف الدِّين فلا بدَّ أن يبقى من أمَّته من يقوم به.

وهذا الحديث سبق في «العلم» [ح: ٧١].

٣١١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ: حَدَّثَنَا هِلَالٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَا أُعْطِيكُمْ وَلَا أَمْنَعُكُمْ، أَنَا قَاسِمٌ أَضَعُ حَيْثُ أُمِرْتُ».

د٣/٥٠٠ب وبه قال/: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ) بكسر السِّين المُهمَلة بعدها نونان[6] بينهما ألفٌ، قال:

---

(١) «وهو كالنَّكرة في سياق النَّفي»: ليس في (س).

(٢) قال السندي في «حاشيته» معقبًا على كلام القسطلاني هذا: فيه أنَّ النَّكرة في سياق النَّفي أو الشَّرط لا تعمُّ بهذا الوجه، أي: بأن يُراد بها جميع الأفراد مرَّةً واحدةً، وإنَّما يعمُّ بمعنى: من يرد الله به خيرًا أيَّ خير كان، كما يقال: ما جاءني رجلٌ، أي: أحدٌ من الرِّجال، وأيضًا: من يرد الله به جميع الخيرات يفقهه في الدِّين يفيدُ أنَّ حيازة جميع الخيرات لا تتمُّ بلا فقهٍ في الدِّين، وهذا قليلُ الجدوى فإنَّه أمرٌ ظاهرٌ، ولا يفيد أنَّ التفقُّه في الدِّين لبيان كيفيَّة إعطاء جميع الخيرات الَّذي يتضمَّنه الشَّرط والجزاء، قد يقصد به ذلك، كما يقال: إذا أردت الوضوء فاغسل وجهك، ونحوه، والله تعالى أعلم.

(٣) زيد في (ص): «قال» وليس بصحيحٍ.

(٤) في (د): «والمنذر».

(٥) في (ب) و(ص): «يبقى».

(٦) في (ص): «نونين» ولا يصحُّ.

(حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ) بضمِّ الفاء وفتح اللَّام آخره مُهمَلةٌ مُصغَّرًا، لقب عبد الملك بن سليمان بن المغيرة قال: (حَدَّثَنَا هِلَالٌ) هو ابن عليٍّ الفهريُّ (عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ) بفتح العين وسكون الميم آخره هاءُ تأنيثٍ، الأنصاريِّ النَّجَّاريِّ (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: مَا أُعْطِيكُمْ وَلَا أَمْنَعُكُمْ) وإنَّما اللهُ المعطي في الحقيقة وهو المانع (أَنَا) ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «إنَّما أنا» (قَاسِمٌ أَضَعُ حَيْثُ أُمِرْتُ). لا برأيي، فمن قسمت له قليلًا فذلك بقدر الله له، ومن قسمت له كثيرًا فبقدر الله أيضًا.

٣١١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الأَسْوَدِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَيَّاشٍ -وَاسْمُهُ نُعْمَانُ- عَنْ خَوْلَةَ الأَنْصَارِيَّةِ ﵂ قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللهِ بِغَيْرِ حَقٍّ، فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ) من الزِّيادة أبو عبد الرَّحمن المقرئ مولى آل عمر بن الخطَّاب قال: (حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ) بكسر العين، الخزاعيُّ، واسمُ أبي أيُّوب: مقلاصٌ، وسقط لغير المُستملي «ابن أبي أيُّوب» (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (أَبُو الأَسْوَدِ) محمَّد ابن عبد الرَّحمن بن نوفلٍ النَّوفليُّ (عَنِ ابْنِ أَبِي عَيَّاشٍ) بالتَّحتيَّة المُشدَّدة آخره شينٌ مُعجَمةٌ (وَاسْمُهُ: نُعْمَانُ) بضمِّ النُّون وسكون العين، الأنصاريِّ الزُّرقيِّ، واسم أبي عيَّاشٍ: عُبَيدٌ أو زيد[(١)] بن معاوية بن الصَّامت[(٢)] (عَنْ خَوْلَةَ) بفتح الخاء المُعجَمة وسكون الواو، بنت قيس بن فهدٍ (الأَنْصَارِيَّةِ) زوج حمزة بن عبد المطَّلب، أو زوج حمزة هي خولة بنت ثامرٍ[(٣)] -بالمُثلَّثة- الخولانيَّة، أو ثامرٌ لقبٌ لقيس بن فهدٍ، وبه جزم ابن المدينيِّ (﵂) أنَّها (قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ) بالخاء والضَّاد المُعجَمتين، من/ الخوض، وهو المشي ٢٠٤/٥ في الماء وتحريكه، ثمَّ استُعمِل في التَّصرُّف في الشَّيء، أي: يتصرَّفون (فِي مَالِ اللهِ) الَّذي جعله لمصالح المسلمين (بِغَيْرِ) قسمة (حَقٍّ) بل بالباطل، واللَّفظ وإن كان أعمَّ من أن يكون بالقسمة

(١) في (م): «يزيد» وهو تحريفٌ.

(٢) في (ب) و(س) و(ص): «الصَّلت» والمثبت موافقٌ لما في التَّراجم.

(٣) في (ب) و(س): «ثائر» والمثبت [موافق] لما في كتب التَّراجم، وفي هامش (س): قوله: «ثائرٌ» هكذا هو في بعض النُّسخ، وفي بعضها: «ثامر» وهي ما في «الفتح» وفي بعض نسخه: «تامر»، وليُحرَّر وكذا في الموضع اللَّاحق.

أو بغيرها، لكنَّ تخصيصه بالقسمة لتُفهَم منه التَّرجمة صريحًا، كما قاله الكِرمانيُّ (فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ القِيَامَةِ). فيه: ردعُ الولاة[1] أن يتصرَّفوا في بيت مال المسلمين بغير حقٍّ.

٨- باب قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «أُحِلَّتْ لَكُمُ الغَنَائِمُ»

وَقَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَعَدَكُمُ ٱللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا﴾ وَهيَ لِلْعَامَّةِ حَتَّى يُبَيِّنَهُ الرَّسُولُ ﷺ.

(بابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: أُحِلَّتْ لَكُمُ الغَنَائِمُ) أي: ولم تحلَّ لغيركم (وَقَالَ اللهُ تَعَالَى) ولأبي ذرٍّ: «عزَّ وجلَّ» بدل قوله: «تعالى» (﴿وَعَدَكُمُ ٱللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا﴾ [الفتح: ٢٠]) هي ما أصابوها معه ﷺ وبعده إلى يوم القيامة ﴿فَعَجَّلَ لَكُمْ هَٰذِهِۦ﴾ أي[2]: غنائم خيبر[3]، واتَّفقوا على أنَّ الآية نزلت في أهل الحديبية، وزاد أبو ذرٍّ: «الآية» (وَهيَ) ولأبي ذرٍّ: «فهي» أي: الغنيمة (لِلْعَامَّةِ) من المسلمين (حَتَّى يُبَيِّنَهُ)/ أي: الاستحقاق (الرَّسُولُ ﷺ) أنَّه للمقاتلين ولأصحاب الخُمُس، فالقرآن مُجملٌ والسُّنَّة[4] مبيِّنةٌ له.

د٣/١٥٠١أ

٣١١٩- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ: حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عُرْوَةَ البَارِقِيِّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الخَيْرُ -الأَجْرُ- وَالمَغْنَمُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ) هو ابن مسرهدٍ قال: (حَدَّثَنَا خَالِدٌ) هو ابن عبد الله بن عبد الرَّحمن الطَّحَّان[5] قال: (حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ) بضمِّ الحاء وفتح الصَّاد المُهمَلتين، ابن عبد الرَّحمن السُّلَمِيُّ (عَنْ عَامِرٍ) الشَّعبيِّ (عَنْ عُرْوَةَ) بن أبي الجعد (البَارِقِيِّ) بالمُوحَّدة والرَّاء والقاف، الأزديِّ (رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أنَّه (قَالَ: الخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا) ولابن عساكر: «بنواصيها» (الخَيْرُ: الأَجْرُ) هو نفس الخير، أي: الثَّواب في الآخرة (وَالمَغْنَمُ) بفتح الميم وسكون المُعجَمة، أي: الغنيمة في الدُّنيا (إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ) فيه: أنَّ الجهاد لا ينقطع أبدًا.

وسبق هذا الحديث في «الجهاد» [ح: ٢٨٥٠].

---

(١) في (ب): «الولادة» وهو تحريفٌ.

(٢) «أي»: ليس في (د).

(٣) في (م): «حُنَين» وهو تحريفٌ.

(٤) في (ص): «والآية» والمثبت هو الصَّواب.

(٥) في (م): «الطَّحاويُّ» وهو تحريفٌ.

٣١٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرُ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُنْفِقَنَّ كُنُوزَهُمَا فِي سَبِيلِ اللهِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ) الحكم بن نافعٍ قال: (حَدَّثَنَا[1] شُعَيْبٌ) هو ابن أبي حمزة قال: (حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ) عبد الله بن ذكوان (عَنِ الأَعْرَجِ) عبد الرَّحمن بن هُرمز (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁: أَنَّ رَسُولَ اللهِ[2] ﷺ قَالَ: إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا) فليس[3] (كِسْرَى بَعْدَهُ) أي: في العراق (وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرُ فَلَا) فليس (قَيْصَرَ بَعْدَهُ) أي: في الشَّأم (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزَهُمَا فِي سَبِيلِ اللهِ[4]). بفتح الفاء والقاف، أو بكسر الفاء وضمِّ القاف، وكلاهما في «اليونينيَّة»، فـ«كنوزٌ» رُفِع على الأوَّل ونُصِب على الثَّاني، وقد صدق الله تعالى رسوله، وأُنفِقت كنوزهما في سبيل الله.

٣١٢١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: سَمِعَ جَرِيرًا، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرُ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللهِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ) هو ابن إبراهيم بن رَاهُوْيَه أنَّه (سَمِعَ جَرِيرًا) بفتح الجيم، ابن عبد الحميد (عَنْ[5] عَبْدِ المَلِكِ) بن عُمَيرٍ الكوفيِّ (عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ) بفتح السِّين المُهمَلة وضم الميم (﵁) أنَّه[6] (قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرُ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ. وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللهِ).

---

(١) في هامش (ل): وفي «الفرع»: «أخبرنا» بدل «حدَّثنا».

(٢) في (م): «النَّبيَّ» والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة».

(٣) «فليس»: مثبتٌ من (د).

(٤) في هامش (ل):

إخباره عن غيوب كالحكاية عن	بلوى تصيب بعثمان بن عفَّان
وما جرى بين كسرى والصَّحابة من	إنفاق كنز ومن تخريب بلدان

(٥) زيد في (م): «بن» وليس بصحيحٍ.

(٦) «أنَّه»: ليس في (د).

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «علامات النُّبوَّة» [ح: ٣٦١٩] و«الأيمان والنُّذور» [ح: ٦٦٢٩]، ومسلم في «الفتن».

٣١٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ الفَقِيرُ: حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «أُحِلَّتْ لِي الغَنَائِمُ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ) بكسر السِّين المُهمَلة، قال: (حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ) بضمِّ الهاء وفتح المُعجَمة، ابن بُشَيرٍ -بضمِّ المُوحَّدة وفتح الشِّين المُعجَمة- الواسطيُّ قال: (أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ) بفتح السِّين المُهمَلة وتشديد التَّحتيَّة، ابن أبي سيَّارٍ، واسمه: وردان الواسطيُّ قال: (حَدَّثَنَا يَزِيدُ الفَقِيرُ) -لأنَّه أُصيب في فقار ظهره- ابن صُهَيبٍ الكوفيُّ قال: (حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ) الأنصاريُّ (رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: أُحِلَّتْ لِي الغَنَائِمُ) هي من خصائصه فلم[1] تحلَّ لأحدٍ غيره/ وأمَّته. د٥٠١/٣ب

وهذا الحديث سبق في «الطَّهارة» في «باب التَّيمم» [ح: ٣٣٥].

٣١٢٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «تَكَفَّلَ اللهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ وَتَصْدِيقُ كَلِمَاتِهِ، بِأَنْ يُدْخِلَهُ الجَنَّةَ، أَوْ يَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ مَعَ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ) بن أبي أُوَيسٍ قال: (حَدَّثَنِي) بالإفراد (مَالِكٌ) الإمام[2] (عَنْ أَبِي الزِّنَادِ) عبد الله بن ذكوان (عَنِ الأَعْرَجِ) عبد الرَّحمن بن هُرمز (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: تَكَفَّلَ اللهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ[3]، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ وَتَصْدِيقُ كَلِمَاتِهِ، بِأَنْ) ولابن عساكر: «أن» (يُدْخِلَهُ) بفضله (الجَنَّةَ) بعد الشَّهادة في الحال، أو بغير حسابٍ ولا عذاب بعد البعث، وتكون فائدة تخصيصه: أنَّ ذلك كفَّارةٌ لجميع خطاياه، ولا تُوزَن مع حسناته، وعبَّر عن تفضُّله تعالى بالثَّواب بلفظ: «تكفَّل الله» لتطمئنَّ به النُّفوس/، وتركن إليه القلوب (أَوْ يَرْجِعَهُ) بفتح الياء لأنَّ «رجع» يتعدَّى بنفسه، أي: أو أن يَرجعَه (إِلَى ٥/٢٠٥

(١) في (د): «فلا».

(٢) «الإمام»: مثبتٌ من (د) و(س).

(٣) في (م): «سبيل الله» والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة».

مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ مَعَ أَجْرٍ) ولابن عساكر وأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «مع ما نال من أجرٍ» أي: بلا غنيمةٍ إن لم يغنموا (أَوْ) من أجرٍ مع (غَنِيمَةٍ) إن غنموا، فالقضيَّة مانعةُ الخلوِّ لا الجمع، لأنَّ الخارج للجهاد ينال الخير بكلِّ حالٍ، فإمَّا أن يُستشهَد فيدخل الجنَّة، وإمَّا أن يرجع بأجرٍ فقط، وإمَّا بأجرٍ وغنيمةٍ معًا، وهذا بخلاف «أو» الَّتي في «أو يَرجعه» فإنَّها تفيد مَنْعَ كليهما.

وهذا الحديث قد سبق في «الإيمان» [ح: ٣٦] و«الجهاد» [ح: ٢٧٨٧].

٣١٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ العَلَاءِ: حَدَّثَنَا ابْنُ المُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «غَزَا نَبِيٌّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ، فَقَالَ لِقَوْمِهِ: لَا يَتْبَعْنِي رَجُلٌ مَلَكَ بُضْعَ امْرَأَةٍ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِيَ بِهَا وَلَمَّا يَبْنِ بِهَا، وَلَا أَحَدٌ بَنَى بُيُوتًا وَلَمْ يَرْفَعْ سُقُوفَهَا، وَلَا أَحَدٌ اشْتَرَى غَنَمًا أَوْ خَلِفَاتٍ وَهُوَ يَنْتَظِرُ وِلَادَهَا، فَغَزَا، فَدَنَا مِنَ القَرْيَةِ صَلَاةَ العَصْرِ أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ لِلشَّمْسِ: إِنَّكِ مَأْمُورَةٌ وَأَنَا مَأْمُورٌ، اللَّهُمَّ احْبِسْهَا عَلَيْنَا، فَحُبِسَتْ حَتَّى فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ، فَجَمَعَ الغَنَائِمَ، فَجَاءَتْ -يَعْنِي: النَّارَ- لِتَأْكُلَهَا، فَلَمْ تَطْعَمْهَا، فَقَالَ: إِنَّ فِيكُمْ غُلُولًا، فَلْيُبَايِعْنِي مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلٌ، فَلَزِقَتْ يَدُ رَجُلٍ بِيَدِهِ، فَقَالَ: فِيكُمُ الغُلُولُ، فَلْيُبَايِعْنِي قَبِيلَتُكَ، فَلَزِقَتْ يَدُ رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ بِيَدِهِ، فَقَالَ: فِيكُمُ الغُلُولُ، فَجَاؤُوا بِرَأْسٍ مِثْلِ رَأْسِ بَقَرَةٍ مِنَ الذَّهَبِ فَوَضَعُوهَا، فَجَاءَتِ النَّارُ فَأَكَلَتْهَا، ثُمَّ أَحَلَّ اللهُ لَنَا الغَنَائِمَ، رَأَى ضَعْفَنَا وَعَجْزَنَا فَأَحَلَّهَا لَنَا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ العَلَاءِ) الهَمْدانيُّ الكوفيُّ قال: (حَدَّثَنَا ابْنُ المُبَارَكِ) عبدُ الله (عَنْ مَعْمَرٍ) هو ابن راشدٍ (عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ) بفتح الهاء وتشديد الميم، و«مُنَبِّهٍ» بضمِّ الميم وفتح النُّون وتشديد المُوحَّدة المكسورة (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه) أنَّه (قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ) ولأبوي ذرٍّ والوقت وابن عساكر: «قال النَّبيُّ» (صلى الله عليه وسلم: غَزَا) أي: أراد (نَبِيٌّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ) أن يغزوَ، وعند الحاكم في «مُستدرَكه» من طريق كعب الأحبار: أنَّ هذا النَّبيَّ هو يوشعُ بن نونٍ، وكان الله تعالى قد نبَّأه بعد موسى عليه السلام وأمره بقتال الجبَّارين (فَقَالَ لِقَوْمِهِ) بني إسرائيل: (لَا يَتْبَعْنِي) بالجزم على النَّهي، ويجوز الرَّفع على النَّفي (رَجُلٌ مَلَكَ بُضْعَ امْرَأَةٍ) بضمِّ المُوحَّدة وسكون المُعجَمة، أي: عقد نكاح امرأةٍ (وَهُوَ) أي: والحال أنَّه (يُرِيدُ أَنْ يَبْنِيَ بِهَا) أي: يدخل عليها وتُزَفَّ إليه (وَلَمَّا يَبْنِ بِهَا) أي: والحال أنَّه لم يدخل عليها، لتعلُّق قلبه غالبًا بها، فيشتغل عمَّا هو عليه من الطَّاعة، وربَّما ضعف فعل جوارحه، بخلاف ذلك بعد الدُّخول (وَلَا) يتبعني (أَحَدٌ بَنَى بُيُوتًا) بالجمع (وَلَمْ يَرْفَعْ سُقُوفَهَا، وَلَا أَحَدٌ) ولابن عساكر وأبي ذرٍّ عن

د٣/١٥٠٢ الحَمُّويي والمُستملي: «ولا آخر» بالخاء المُعجَمة/ والرَّاء (اشْتَرَى غَنَمًا) أي: حوامل (أَوْ خَلِفَاتٍ) بفتح الخاء المُعجَمة وكسر اللَّام بعدها فاءٌ[(١)] مُخفَّفةٌ، جمع خَلِفةٍ، وهي الحامل من النُّوق، وقد تُطلَق على غير النُّوق (وَهْوَ) أي: والحال أنَّه (يَنْتَظِرُ وِلَادَهَا) بكسر الواو وبعد الدَّال هاءٌ، مصدر: وَلَدَ يَلِد وِلَادًا وولادةً، و«أو» في قوله: «غنمًا أو خَلِفاتٍ» للتَّنويع، ويكون قد حذف وصف الغنم بالحمل، لدلالة الثَّاني عليه، ويؤيِّد[(٢)] كونها للتَّنويع رواية أبي يَعلى عن محمَّد بن العلاء: «ولا رجل له غنمٌ أو بقرٌ أو خَلِفاتٌ» ويحتمل أن تكون للشَّكِّ، أي: هل قال: «غنمًا» بغير صفةٍ، أو «خلفاتٍ» أي: بصفة أنَّها حوامل؟ والمراد: ألَّا تتعلَّق قلوبهم بإنجاز ما تركوه مُعوِّقًا.

(فَغَزَا) يوشع بمن تبعه من بني إسرائيل ممَّن لم يتَّصف بتلك الصِّفة (فَدَنَا مِنَ القَرْيَةِ) هي أَرِيْحا بهمزةٍ مفتوحةٍ فراءٍ مكسورةٍ فتحتيَّةٍ ساكنةٍ فحاءٍ مُهمَلةٍ مقصورًا (صَلَاةَ العَصْرِ أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ) وعند الحاكم من روايته عن كعبٍ: «وقت عصر يوم الجمعة، فكادت الشَّمس أن تغرب ويدخل اللَّيل»، وعند ابن إسحاق: «فتوجَّه ببني إسرائيل إلى أريحا فأحاط[(٣)] بها ستَّة أشهرٍ، فلمَّا كان السَّابع نفخوا في القرون، فسقط سور المدينة، فدخلوها وقتلوا الجبَّارين، وكان القتال يوم الجمعة فبقيت منهم بقيَّةٌ، وكادت الشَّمس تغرب وتدخل ليلة السَّبت، فخاف يوشع ﵇ أن يعجزوا لأنَّه لا يحلُّ لهم قتالهم فيه» (فَقَالَ لِلشَّمْسِ: إِنَّكِ مَأْمُورَةٌ) أمرَ تسخيرٍ بالغروب (وَأَنَا مَأْمُورٌ) أمرَ تكليفٍ بالصَّلاة، أو القتال قبل غروبك، وهل مُخاطَبته للشَّمس حقيقةً وأنَّ الله تعالى خلق فيها تمييزًا وإدراكًا؟ يأتي ذلك -إن شاء الله تعالى- في «الفتن» [ح:٣١٩٩] في سجودها تحت العرش واستئذانها من حيث تطلع (اللَّهُمَّ احْبِسْهَا عَلَيْنَا) حتَّى نفرغ من قتالهم (فَحُبِسَتْ) بضمِّ الحاء وكسر المُوحَّدة، أي: رُدَّت على أدراجها، أو وقفت أو بطُؤت حركتها (حَتَّى فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ) ولأبي ذرٍّ عن الكُشميهَنيِّ: «عليهم» (فَجَمَعَ) يوشع (الغَنَائِمَ) زاد في رواية سعيد بن المُسيَّب عن أبي هريرة عند النَّسائيِّ وابن حبَّان: «وكانوا إذا غنموا غنيمةً بعث الله عليها النَّار فتأكلها» (فَجَاءَتْ - يَعْنِي: النَّارَ - لِتَأْكُلَهَا، فَلَمْ تَطْعَمْهَا) بفتح أوَّله وثالثه، أي: لم تَذُق

---

(١) «فاءٌ»: ليس في (ص).

(٢) في غير (د) و(س): «ويؤكِّد».

(٣) في (د): «فأحطَّ».

٢٠٦/٥ طعمَها، وهو على طريق المبالغة؛ إذ كان الأصل أن يُقال/: فلم تأكلها، وكان المجيء علامةً للقبول[١] وعدم الغلول (فَقَالَ) يوشع ﷺ: (إِنَّ فِيكُمْ غُلُولًا) أي: سرقةً من الغنيمة (فَلْيُبَايِعْنِي مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلٌ) أي: فبايعوه (فَلَزِقَتْ يَدُ رَجُلٍ بِيَدِهِ) بكسر الزَّاي (فَقَالَ) يوشع: (فِيكُمُ الغُلُولُ، فَلْيُبَايِعْنِي) بالتَّحتيَّة بعد اللَّام، ولأبي ذرٍّ: «فلتبايعني» بالفوقيَّة (قَبِيلَتُكَ) أي: فبايَعْته (فَلَزِقَتْ يَدُ رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ بِيَدِهِ) وفي رواية ابن المُسيَّب: «رجلين» بالجزم (فَقَالَ) يوشع: (فِيكُمُ الغُلُولُ، فَجَاؤُوْا بِرَأْسٍ/ مِثْلِ رَأْسِ بَقَرَةٍ) ولابن عساكر: «البقرة» بالتَّعريف (مِنَ الذَّهَبِ فَوَضَعُوهَا، فَجَاءَتِ النَّارُ فَأَكَلَتْهَا) قال ابن المُنيِّر: جعل الله علامة الغلول إلزاق يد الغالِّ، وأَلْهم ذلك يوشع فدعاهم للمبايعة حتَّى تقوم له العلامة المذكورة، وكذلك يوفِّق الله تعالى خواصَّ هذه الأمَّة من العلماء لمثل هذا الاستدلال. فقد[٢] رُوِي في الحكايات المُسنَدة عن الثِّقات: أنَّه كان بالمدينة محمَّمَةٌ يُغسَّل[٣] فيها النِّساء، وأنه جيء إليها بامرأةٍ، فبينما هي تُغسَّل[٤] إذ وقفت[٥] عليها امرأةٌ، فقالت: إنَّك زانيةٌ، وضربت يدها على عجيزة المرأة الميتة، فأُلزقت يدها، فحاولت وحاول النِّساء نزع يدها، فلم يمكن ذلك، فرُفِعت إلى والي المدينة، فاستشار الفقهاء، فقال قائلٌ بقطع[٦] يدها، وقال آخر: بقطع بضعةٍ من الميتة، لأنَّ حرمة الحيِّ آكدُ، فقال الوالي: لا أبرم أمرًا حتَّى أؤامر أبا عبد الله، فبعث إلى مالكٍ -رحمه الله- فقال: لا يُقطَع[٧] من هذه ولا من هذه، ما أرى هذه[٨] إلا امرأةً تطلب حقَّها من الحدِّ، فحدُّوا هذه القاذفة، فضربها تسعةً وسبعين سوطًا[٩] ويدها ملتصقةٌ، فلمَّا ضربها تكملة الثَّمانين انحلَّت يدها، فإمَّا أن يكون مالكٌ رحمه الله اطَّلع على هذا الحديث فاستعمله ٥٠٢/٣د ب

---

(١) في (ب): «القبول».

(٢) في هامش (ل): مطلب: قصَّة عجيبة.

(٣) في (م): «يغتسل».

(٤) في (م): «تغتسل».

(٥) في (م) «وقعت».

(٦) في (د): «تقطع»، وفي (م): «نقطع»، وكذا في الموضع اللَّاحق.

(٧) في (ب) و(س): «تُقطَع».

(٨) في (د): «هذا».

(٩) في هامش (ل): ووقع في خطِّه بالصَّاد والتَّاء، فإن ثبت روايةً -أعني: لفظ «صوت» بدل «سوط»- فيكون من قبيل تسمية الشَّيء باسم ما قد ينشأ عنه، فيكون مجازًا مرسلًا، أو من ذكر الملزوم وإرادة لازمه فيكون كناية، والله أعلم.

بنور التَّوفيق في مكانه، وإمَّا أن يكون وُفِّق فوافق، وقد كان إلزاق يد الغالِّ بيد يوشع تنبيهًا على أنَّها يدٌ عليها حقٌّ يطلب أن يتخلَّص[1] منه، أو دليلًا على أنَّها يدٌ ينبغي أن يُضرَب عليها ويُحبَس صاحبها حتَّى يؤدِّيَ الحقَّ إلى الإمام، وهو من جنس شهادة اليد على صاحبها يوم القيامة.

واستُنبِط من هذا الحديث: أنَّ أحكام الأنبياء قد تكون بحسب الأمر[2] الباطن[3].

(ثُمَّ أَحَلَّ اللهُ لَنَا الغَنَائِمَ) خصوصيَّةً لنا، وكان ابتداء ذلك من غزوة بدرٍ (رَأَى) سبحانه وتعالى (ضَعْفَنَا وَعَجْزَنَا فَأَحَلَّهَا لَنَا) رحمةً بنا لشرف نبيِّنا عليه الصلاة والسلام، ولم تحلَّ[4] لغيرنا لئلَّا يكون قتالهم لأجل الغنيمة، لقصورهم في الإخلاص، بخلاف هذه الأمَّة المحمَّديَّة فإنَّ الإخلاص فيهم غالبًا -جعلنا الله من المخلِصين بمنِّه وكرمه- وفي التَّعبير بـ«لنا» تعظيمٌ؛ حيث أدخل عليه الصلاة والسلام نفسه الكريمة معنا، وفي قوله: «إنَّ الله[5] رأى عجزنا وضعفنا» إشارةٌ إلى أنَّ الفضيلة عند الله تعالى هي إظهار العجز والضَّعف بين يديه تعالى.

وهذا الحديث[6] أخرجه أيضًا في «النِّكاح» [ح: ٥١٥٧]، ومسلم في «المغازي».

٩- بَابٌ: الغَنِيمَةُ لِمَنْ شَهِدَ الوَقْعَةَ

هذا (بَابٌ) بالتَّنوين (الغَنِيمَةُ لِمَنْ شَهِدَ الوَقْعَةَ) لا لمن[7] غاب عنها.

٣١٢٥ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: لَوْلَا آخِرُ المُسْلِمِينَ مَا فَتَحْتُ قَرْيَةً إِلَّا قَسَمْتُهَا بَيْنَ أَهْلِهَا كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم خَيْبَرَ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا صَدَقَةُ) هو ابن[8] الفضل المروزيُّ قال: (أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ) هو ابن

---

(١) في (د): «تطلب أن تخلص».

(٢) زيد في (ص): «إلى».

(٣) قوله: «واستُنبِط من هذا...الباطن» جاء في (د) و(م) قَبْلُ عند قوله: «يُضرَب عليها»، ولعلَّه اضطرابٌ.

(٤) في غير (د) و(م): «يُحِلَّها».

(٥) في هامش (ل): قوله: «إنَّ الله» كذا بخطِّه وليس هذا في الحديث المتقدِّم، ولعلَّه ذكره بالمعنى.

(٦) «الحديث»: ليس في (س).

(٧) في (ص): «من».

(٨) «ابن»: سقط من غير (د) و(س).

مهديٍّ البصريُّ (عَنْ مَالِكٍ) الإمام (عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ) مولى عمر بن الخطَّاب (عَنْ أَبِيهِ) أسلم أنَّه (قَالَ: قَالَ عُمَرُ ﵁: لَوْلَا آخِرُ المُسْلِمِينَ)/ الَّذين لم يُوجَدوا[1] بعدُ (مَا فَتَحْتُ[2] قَرْيَةً إِلَّا قَسَمْتُهَا) أي: أرضها خاصَّةً (بَيْنَ أَهْلِهَا) الفاتحين لها، لأنَّ ذلك حقُّهم بطريق الأصالة، لكنَّه ﵁ رأى أنَّه إذا فعل ذلك لم يبقَ شيءٌ لمن يجيء بعدُ ممَّن يسدُّ من الإسلام مسدًّا، فاقتضى حسن نظره ﵁ أن يفعل في ذلك أمرًا يَسَعُ أوَّلهم وآخرهم، فوقفها وضرب عليها الخراج للغانمين ولمن يجيء بعدهم من المسلمين، ومنع بيعها وأنَّ الحكم في أرض العَنْوة أن تُقسَم (كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ) أي: بين من شهدها، كما تُقسَم الغنائم. وقال أبو حنيفة وصاحباه: الإمام بالخيار إن شاء خمَّسها وقسم أربعة أخماسها، وإن شاء تركها أرض خراجٍ، واحتجَّ لهم: بأنَّه ﷺ لم يكن قسم خيبر بكمالها، ولكنَّه قسم طائفةً منها على ما احتجَّ به عمر ﵁ في هذا الحديث، وترك طائفةً منها، فلم يقسمها على ما رُوِي عن ابن عبَّاسٍ وابن عمر وجابرٍ، والَّذي كان قسمه منها هو الشِّقُّ والنَّطاة[3]، وترك سائرها. وعن/ سهل بن أبي حَثْمة[4] -فيما رواه الطَّحاويُّ- قال: «قَسَمَ رسول الله ﷺ خيبر نصفين نصفًا لنوائبه وحاجته، ونصفًا بين المسلمين» ففيه: أنَّه كان وَقَفَ نصفَها لنوائبه وحاجته، وقسم بقيَّتها بين من شهدها، وأنَّ الَّذي وقفه منها هو الَّذي كان دفعه إلى اليهود مزارعةً، على ما في حديث ابن عمر وجابرٍ. قال الطَّحاويُّ: فعلمنا من ذلك أنَّه قَسَم وله أن يَقْسِم، وترك[5] وله أن يترك، فثبت بذلك أنَّ هذا حكم الأراضي[6] المُفتَتَحة، للإمام أن يقسمها إن رأى ذلك صلاحًا[7] للمسلمين كما قَسَم ﵇ ما قَسَمَ من خيبر، وله تركها إن رأى ذلك صلاحًا للمسلمين، وقد فعل عمر ذلك في

د٣/٥٠٣أ

٢٠٧/٥

---

(١) في (ب): «الَّذين يُوجَدون».

(٢) في (د): «افتتحت»، والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة».

(٣) في هامش (ل): «والنَّطَاة» بوزن «حَصَاة» وقال ابن إسحاق: وكانت المقاسم على أموال خيبر على الشقِّ ونَطَاة في سُهمان المسلمين، وكانت الكتيبة سهمَ الله، وسهمَ النَّبيِّ ﷺ، وسهمَ ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل، وطُعم أزواج النَّبيِّ ﷺ، وطعم رجال مشَوا بين النَّبيِّ ﷺ وبين أهل فدك بالصُّلح. «شامي».

(٤) في (د): «خيثمة»، وهو تحريفٌ.

(٥) «وترك»: ضُرِب عليها في (د).

(٦) في (د): «الأرض».

(٧) في (د): «صالحًا» وكذا في الموضع اللَّاحق.

أرض السَّواد بإجماع الصَّحابة، فتركها للمسلمين[١] أرضَ خراجٍ، لينتفع بها من كان في عصره من المسلمين ومن بعدهم. وأجاب الشَّافعيُّ -فيما قاله ابن المنذر-: بأنَّ عمر استطاب أنفس الغانمين الَّذين فتحوا أرض السواد، وتُعقِّب بأنَّه مخالفٌ لتعليل[٢] عمر بقوله: «لولا آخر المسلمين» وأُجيب بأنَّ معناه: لولا آخر المسلمين ما استطيبتُ[٣] أنفس الغانمين. وروى الطَّحاويُّ عن عبد الله بن عمرو بن العاص: «أنَّ أباه لمَّا فتح أرض مصر جمع من كان معه[٤] من الصَّحابة واستشارهم في قسمة أرضها بين من شهدها، كما قسم بينهم غنائمها، وكما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر بين من شهدها[٥]، أو يوقفها حتَّى يراجع عمر رضي الله عنه، فقال نفرٌ منهم -فيهم[٦] الزُّبير بن العوَّام-: والله ما ذاك إليك ولا إلى عمر، إنَّما هي أرضٌ فتحها الله عز وجل علينا، وأَوْجَفْنا/ عليها خيلنا ورجالنا، وحَوَينا[٧] ما فيها، وقال نفرٌ منهم: لا نقسمها حتَّى نراجع أمير المؤمنين فيها، فاتَّفق رأيهم على[٨] أن يكتبوا إلى عمر في ذلك، فكتب إليهم عمر: بسم الله الرحمن الرحيم، أمَّا بعد فقد وصل إليَّ ما كان من إجماعكم على أن تفيئوا[٩] عطايا المسلمين ومؤن من يغزو العدوَّ[١٠] من أهل الكفر، وإني إن قسمتها عليكم لم يكن لمن بعدكم من المسلمين مادَّةٌ يغزون بها عدوَّكم[١١]، ولولا ما أحمل عليه في سبيل الله عز وجل وأدفع عن المسلمين من مؤنهم[١٢] وأجري على ضعفائهم وأهل الدِّيوان[١٣] منهم لقسمتها بينكم، فأوقِفوها فيئًا على من بقي من

د٥٠٣/٣ب

(١) «للمسلمين»: ليس في (د).

(٢) في (د): «تعليل».

(٣) في (ب) و(س): «ما استطبتُ».

(٤) «معه»: ليس في (د).

(٥) قوله: «كما قسم بينهم غنائمها... خيبر بين من شهدها» سقط من (م).

(٦) زيد في غير (ب) و(د): «ابن» ولعلَّ حذفها هو الصَّواب.

(٧) في هامش (ل): «حويته حِوايةً»: ملكته. «تقريب القريب».

(٨) في (م): «إلى».

(٩) في (م): «تقفوا»، وفي هامش (ل): كذا بخطِّه منظَّرًا عليه، والَّذي رأيته في رواية الطَّحاويِّ عن عبد الله بن عَمرو: «على أن تغصبوا عطايا المسلمين ومؤن مَن يغزو العدوَّ من أهل الكفر، وإني إن قسمتها...» إلى آخره.

(١٠) في (د) و(م): «وأن تغزوا أهل العدوِّ»، وكذا هو في مطبوع معاني الآثار للطحاوي.

(١١) في (ب) و(س): «عدوَّهم».

(١٢) في (د): «مؤنتكم».

(١٣) في (ب) و(س): «الدُّيون».

المسلمين حتَّى تنقرض آخِر[1] عصابةٍ تغزو من المؤمنين[2]، والسَّلام عليكم». ولمَّا وضع عمر الخراج على أرض العراق طلبوا منه أن يقسمها بينهم واحتجُّوا عليه بقوله تعالى: ﴿مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ﴾ إلى قوله: ﴿وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [الحشر: ٧] ثم قال: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ﴾ [الحشر: ٨] فأدخلهم معهم، ثمَّ قال: ﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ﴾ يريد: الأنصار، فأدخلهم معهم احتجَّ عليهم بقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ﴾ فأدخل فيهم من يجيء من بعدهم. فإن قلت: لِمَ لا يكون قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ﴾ استئنافًا والخبر في قوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا﴾ [الحشر: ٩-١٠] ويكون الفرق بين هؤلاء الَّذين لم يوجدوا[3] بَعْدُ وبين الَّذين تبوَّؤوا الدَّار وهم الأنصار، وكانوا يحضرون الوقائع، فيستحقُّون كالمهاجرين؟ وأمَّا هؤلاء فلا يوجد فيهم الاستحقاق، ولم تَدْعُ ضرورةٌ إلى العطف لإمكان الاستئناف؟ أُجيب بأنَّ الاستئناف هنا لا يصحُّ، لأنَّه حينئذٍ[4] يكون خبرًا عن كلِّ من جاء بعد الصَّحابة أن يستغفر لهم، وقد وقع خلاف هذا من[5] أكثر الرَّافضة[6] وغيرهم من السَّابِّين غير المستغفرين، فلو كان خبرًا لزم الخُلْف، وهو باطلٌ، فإذا جعلنا ذلك معطوفًا أدخلنا الَّذين جاؤوا من بعدهم في الاستحقاق للغنيمة، وجعلنا قوله: ﴿يَقُولُونَ﴾ جملةً حاليَّةً -كالشَّرط- للاستحقاق؛ كأنَّه قال: يستحقُّون في حالة الاستغفار وبشرطه، ولهذا[7] قال مالكٌ: لا حقَّ لمن سبَّ السَّلف في الفيء، وحينئذٍ فلا يلزم خُلْفٌ، والَّذي تقرَّر: أنَّ مذهب الحنفيَّة والحنابلة أنَّ الإمام مُخيَّرٌ فيما فُتِح عنوةً بين قسمة أرضه -كالمنقولات- ووقفها، وأنَّ[8] مذهب الشَّافعيَّة قسمتها على من حضر الوقعة، وعن المالكيَّة: أنَّها تصير وقفًا بنفس الظُّهور، وقال الشَّافعيَّة في أرض الفيء: يقفها الإمام لتبقى الرَّقبة مُؤبَّدةً، وينتفع بغلَّتها المستحقُّ كلَّ عامٍ، بخلاف المنقول فإنَّه

---

(١) «آخر»: سقط من (د).

(٢) في (د): «المسلمين».

(٣) في (ب): «الَّذين يوجدون».

(٤) زيد في (م): «لا»، ولا يصحُّ.

(٥) في غير (ب) و(س): «ممَّا»، ولعلَّ المثبت هو الصَّواب.

(٦) في (ص): «الرَّوافضة».

(٧) في (د) و(م): «وبهذا».

(٨) «أنَّ»: ليس في (م).

مُعرَّضٌ للهلاك، وبخلاف الغنيمة فإنَّها بعيدةٌ عن نظر الإمام واجتهاده، لتأكُّد حقِّ الغانمين، وأنَّ الإمام إن رأى قسمة أرض الفيء أو بيعها وقسمة ثمنها جاز، لكن لا يُقسَم سهم المصالح، بل يُوقَف وتُصرَف غلَّته/ في المصالح، أو يُباع ويُصرَف ثمنه إليها. د٣/٥٠٤أ

١٠- بابٌ مَنْ قَاتَلَ لِلْمَغْنَمِ هَلْ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ؟

٥/٢٠٨ (بابٌ مَنْ قَاتَلَ لِلْمَغْنَمِ) أي: مع قصد/ أن تكون كلمة الله هي العليا (هَلْ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ؟) ظاهر صنيع المؤلِّف: لا، واحتجَّ له ابن المُنيِّر بأنَّ قصد الغنيمة لا يكون منافيًا للأجر ولا منقصًا له إذا قصد معه إعلاء كلمة الله؛ لأنَّ السَّبب لا يستلزم الحصر، ولو كان قصد المغنم ينافي قصد أن تكون كلمة الله هي العليا؛ لَمَا كان الجواب من الشَّارع عامًّا حيث قال: «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله» [ح:٣١٢٦] ولكان[1] الجواب المطابق أن يُقال: من قاتل للمغنم فليس في سبيل الله. نعم الظَّاهر: أنَّه ينقص، لكنَّه -كما قال في «الفتح»-: إنَّه نقصٌ نسبيٌّ، فليس من قصد إعلاء كلمة الله محضًا في الأجر مثل من ضمَّ إلى هذا القصد قصدًا آخر من غنيمةٍ أو غيرها. وقال العينيُّ: ليس له أجرٌ فضلًا عن النُّقصان؛ لأنَّ المجاهد هو الَّذي يجاهد في سبيل الله لإعلاء كلمة الله، والظَّاهر: أنَّه أراد من قاتل للمغنم فقط من غير قصدٍ لإعلاء كلمة الله.

٣١٢٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ ﵁ قَالَ: قَالَ أَعْرَابِيٌّ لِلنَّبِيِّ ﷺ: الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُذْكَرَ، وَيُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانُهُ، مَنْ فِي سَبِيلِ اللهِ؟ فَقَالَ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ العُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ».

وبه قال: (حَدَّثَنِي) بالإفراد، ولأبي ذرٍّ: «حدَّثنا» (مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ) بالمُوحَّدة المفتوحة والمُعجَمة المُشدَّدة، قال: (حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ) هو لقب محمَّد بن جعفرٍ قال: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ) بن الحجَّاج (عَنْ عَمْرٍو) بفتح العين، ابن مُرَّة أنَّه (قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ) شقيق بن سلمة (قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى) عبد الله بن قيسٍ (الأَشْعَرِيُّ ﵁ قَالَ: قَالَ أَعْرَابِيٌّ) هو لاحق بن ضُمَيرة[2] الباهليُّ (لِلنَّبِيِّ ﷺ: الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ) أي: لأجل الغنيمة (وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُذْكَرَ)

---

(١) في (م): «ولكنَّ».

(٢) في غير (ص): «ضمرة» والمثبت موافقٌ لما في كتب التَّراجم.

بضمِّ الياء مبنيًّا للمفعول، أي: لأجل أن يُذكر بالشَّجاعة عند النَّاس (وَيُقَاتِلُ لِيُرَى) بضمِّ الياء مبنيًّا للمفعول، أي: لأجل أن يُرَى (مَكَانُهُ) بالرَّفع نائبٌ[1] عن الفاعل، أي: مرتبته في الشَّجاعة (مَنْ) ولابن عساكر: «فمن» (فِي سَبِيلِ اللهِ؟ فَقَالَ) عليه الصلاة والسلام: (مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ) أي: كلمة[2] توحيده (هِيَ العُلْيَا) بضمِّ العين (فَهُوَ) المقاتل (فِي سَبِيلِ اللهِ) وإن قصَدَ مع ذلك الغنيمةَ كما سبق، أمَّا لو قصد الغنيمة فقط فليس في سبيل الله، فلا أجر له البتَّة على ما لا يخفى، قال ابن المُنيِّر: فكيف ترجم له بنقص الأجر؟ وجوابه: أنَّ مراده مع قصد الإعلاء كما ذكرته، [ح: قبل٣١٢٦] فتأمَّله[3].

١١- بابُ قِسْمَةِ الإِمَامِ مَا يَقْدَمُ عَلَيْهِ، وَيَخْبَأُ لِمَنْ لَمْ يَحْضُرْهُ أَوْ غَابَ عَنْهُ

(بابُ قِسْمَةِ الإِمَامِ مَا يَقْدَمُ عَلَيْهِ) من هدايا أهل[4] الحرب بين أصحابه، وقوله: «يقدَم» بفتح الدَّال (وَيَخْبَأُ) بفتح التَّحتيَّة والمُوحَّدة (لِمَنْ لَمْ يَحْضُرْهُ) في مجلس القسمة (أَوْ غَابَ عَنْهُ) في غير بلد القسمة.

٣١٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أُهْدِيَتْ لَهُ أَقْبِيَةٌ مِنْ دِيبَاجٍ مُزَرَّرَةٌ بِالذَّهَبِ، فَقَسَمَهَا فِي أُنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَعَزَلَ مِنْهَا وَاحِدًا لِمَخْرَمَةَ بْنِ نَوْفَلٍ، فَجَاءَ وَمَعَهُ ابْنُهُ المِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ، فَقَامَ عَلَى البَابِ، فَقَالَ: ادْعُهُ لِي، فَسَمِعَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم صَوْتَهُ فَأَخَذَ قَبَاءً، فَتَلَقَّاهُ بِهِ وَاسْتَقْبَلَهُ بِأَزْرَارِهِ، فَقَالَ: «يَا أَبَا المِسْوَرِ خَبَأْتُ هَذَا لَكَ، يَا أَبَا المِسْوَرِ خَبَأْتُ هَذَا لَكَ»، وَكَانَ فِي خُلُقِهِ شِدَّةٌ.

وَرَوَاهُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، قَالَ حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ المِسْوَرِ: قَدِمَتْ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَقْبِيَةٌ، تَابَعَهُ اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ) الحجبيُّ البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ) اسم جدِّه: درهمٌ (عَنْ أَيُّوبَ) السَّختيانيِّ (عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ)/ التَّيميِّ الأحول القاضي التَّابعيِّ د٣/٥٠٤ب

(١) في (ب) و(س): «نائبًا».

(٢) «كلمة»: ليس في (م).

(٣) زيد في (م): «وهذا الحديث قد مرَّ» [ح: ١٢٣].

(٤) «أهل»: ليس في (م).

(أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ) وهذا مُرسَلٌ، لكن وقع في رواية الأصيليِّ -كما[1] في «الفتح»- «عن ابن أبي مليكة عن المسور» قال الحافظ ابن حجرٍ: وهو وهمٌ، والمعتمد الأوَّل (أُهْدِيَتْ لَهُ أَقْبِيَةٌ) جمع قباءٍ (مِنْ دِيبَاجٍ مُزَرَّرَةٌ بِالذَّهَبِ) من زررت القميص إذا اتَّخذت له أزرارًا، ولأبي ذرٍّ عن المُستملي: «مُزَرَّدَةٌ» بالدَّال المُهمَلة بدل الرَّاء الأخيرة من الزَّرد، وهو تداخل حلق الدُّروع بعضها في بعضٍ (فَقَسَمَهَا) عليه الصلاة والسلام (فِي أُنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَعَزَلَ مِنْهَا وَاحِدًا لِمَخْرَمَةَ بْنِ نَوْفَلٍ) بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة (فَجَاءَ) أي: مخرمة (وَمَعَهُ ابْنُهُ المِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ) بكسر الميم وسكون السِّين المُهمَلة وفتح الواو (فَقَامَ عَلَى البَابِ) النَّبويِّ (فَقَالَ) لابنه المسور: (ادْعُهُ لِي) أي: عرِّفه -عليه الصلاة والسلام- أنِّي حضرت، وفي روايةٍ [ح:٥٨٦٢]: «قال المسور: فأعظمتُ ذلك، فقال: يا بنيَّ، إنَّه[2] ليس بجبَّارٍ» (فَسَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ صَوْتَهُ) أي: صوت مخرمة (فَأَخَذَ قَبَاءً، فَتَلَقَّاهُ بِهِ) أي: بذلك القباء (وَاسْتَقْبَلَهُ بِأَزْرَارِهِ) الذَّهب، ليريه محاسنه ليرضيه (فَقَالَ: يَا أَبَا المِسْوَرِ، خَبَأْتُ هَذَا لَكَ، يَا أَبَا المِسْوَرِ، خَبَأْتُ هَذَا لَكَ) مرَّتين (وَكَانَ فِي خُلُقِهِ) أي: مخرمة (شِدَّةٌ) ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «شيءٌ» فلاطفه النَّبيُّ ﷺ بما فعله معه[3]، ﴿وَكَانَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٤٣].

(وَرَوَاهُ) أي: هذا[4] الحديث، ولأبي ذرٍّ: «رواه» (ابْنُ عُلَيَّةَ) إسماعيل، واسم أبيه إبراهيم الأسديُّ البصريُّ ممَّا وصله في «الأدب» [ح:٦١٣٢] (عَنْ أَيُّوبَ) السَّختيانيِّ، أي: مرسلًا مثل الرِّواية الأولى (قَالَ) ولأبي ذرٍّ: «وقال» (حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ) ممَّا وصله في «باب شهادة الأعمى» [ح:٢٦٥٧]: (حَدَّثَنَا أَيُّوبُ) السَّختيانيُّ/ (عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ) عبد الله (عَنِ المِسْوَرِ: قَدِمَتْ[5]) ولأبي ذرٍّ: «عن المسور بن مخرمة: قَدِمت» (عَلَى النَّبِيِّ[6] ﷺ أَقْبِيَةٌ) والمِسْور وأبوه مخرمة صحابيَّان، فالحديث موصولٌ في هذا الطَّريق.

٢٠٩/٥

(تَابَعَهُ) أي: تابع أيُّوبَ (اللَّيْثُ) بن سعدٍ الإمام على وصله (عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ) عن المِسْور،

---

(١) زيد في (م): «جاء».

(٢) في (م): «إنِّي»، وهو تحريفٌ.

(٣) في (د): «به».

(٤) «هذا»: ليس في (د).

(٥) «قَدِمَتْ»: سقط من (د).

(٦) في (د): «رسول الله» والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة».

وهذه المتابعة وصلها في «باب كيف يُقبَض المتاع» [ح:٢٥٩٩] في «الهبة»، والحاصل: أنَّه اتَّفق اثنان عن أيُّوب على إرساله، ووصله ثالثٌ عن أيُّوب، ووافقه آخر عن شيخهم، واعتمد المؤلِّف الموصول لحفظ من وصله، فظهر أنَّ رواية الأَصيليِّ الموصولة في الرِّواية الأولى وهمٌ كما مرَّ.

وهذا الحديث قد سبق مرارًا [ح: ٢٦٥٧، ٥٨٠٠، ٦١٣٢].

١٢- بابٌ: كَيْفَ قَسَمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرَ، وَمَا أَعْطَى مِنْ ذَلِكَ فِي نَوَائِبِهِ؟

هذا (بابٌ) بالتَّنوين (كَيْفَ قَسَمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرَ، وَمَا أَعْطَى) عليه الصلاة والسلام (مِنْ ذَلِكَ فِي) ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ/: «(من)» (نَوَائِبِهِ؟). ٣/٥٠٥أ

٣١٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي الأَسْوَدِ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه يَقُولُ: كَانَ الرَّجُلُ يَجْعَلُ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم النَّخَلَاتِ حَتَّى افْتَتَحَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرَ، فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي الأَسْوَدِ) ابن أخت عبد الرَّحمن بن مهديٍّ، واسم أبي الأسود حُمَيدٌ قال: (حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ) سليمان بن طرخان التَّيميِّ أنَّه (قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه يَقُولُ: كَانَ الرَّجُلُ) أي: من الأنصار (يَجْعَلُ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم النَّخَلَاتِ) أي: من عقارهم هديَّةً ليصرفها في نوائبه (حَتَّى افْتَتَحَ قُرَيْظَةَ) أي: حصنًا كان لقريظة (وَ) أجلى (النَّضِيرَ، فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ) نخلاتهم، وكانت النَّضير ممَّا أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم، ممَّا لم يُوجِف عليه بخيلٍ ولا ركابٍ، وانجلى عنها[1] أهلها بالرُّعب، فكانت خالصةً له عليه الصلاة والسلام، فحبس منها لنوائبه وما يعروه، وقَسَمَ أكثرها في المهاجرين خاصَّةً دون الأنصار، وأمرهم أن يُعيدوا إلى الأنصار ما كانوا واسَوهم به لمَّا قدموا عليهم المدينة ولا شيء لهم، فاستغنى الفريقان جميعًا، ثمَّ فُتِحت قريظة لمَّا نقضوا العهد، فحُوصِروا فنزلوا على حكم سعدٍ، وقسمها صلى الله عليه وسلم في أصحابه، وأعطى من نصيبه في نوائبه، أي: في نفقات أهله ومن يطرأ عليه، ويجعل الباقي في السِّلاح والكراع عُدَّةً في سبيل الله.

وهذا الحديث مُختصَرٌ من حديثٍ يأتي إن شاء الله تعالى بتمامه، مع بيان كيفيَّة قسمه[2] عليه السلام

---

(١) في (ص): «منها».

(٢) في (م): «قسمته».

المترجم بها في «المغازي» [ح: ٤٠٣٠، ٤٠٣٣] بعون الله وقوَّته.

١٣- بابُ بَرَكَةِ الغَازِي فِي مَالِهِ حَيًّا وَمَيِّتًا، مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَوُلَاةِ الأَمْرِ

(بابُ بَرَكَةِ الغَازِي فِي مَالِهِ) بالمُوحَّدة، وصحَّفه بعضهم بالمُثنَّاة الفوقيَّة، ويؤيِّده[1] قوله: (حَيًّا وَمَيِّتًا) أي: في حال كونه حيًّا وميِّتًا، فكم من فقيرٍ أغناه الله ببركة غزوه (مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَوُلَاةِ الأَمْرِ)[2].

٣١٢٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قُلْتُ لأَبِي أُسَامَةَ: أَحَدَّثَكُمْ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ؟ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: لَمَّا وَقَفَ الزُّبَيْرُ يَوْمَ الجَمَلِ دَعَانِي، فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ فَقَالَ: يَا بُنَيَّ إِنَّهُ لَا يُقْتَلُ اليَوْمَ إِلَّا ظَالِمٌ أَوْ مَظْلُومٌ، وَإِنِّي لَا أُرَانِي إِلَّا سَأُقْتَلُ اليَوْمَ مَظْلُومًا، وَإِنَّ مِنْ أَكْبَرِ هَمِّي لَدَيْنِي، أَفَتُرَى يُبْقِي دَيْنُنَا مِنْ مَالِنَا شَيْئًا؟! فَقَالَ: يَا بُنَيَّ، بِعْ مَالَنَا فَاقْضِ دَيْنِي، وَأَوْصَى بِالثُّلُثِ، وَثُلُثِهِ لِبَنِيهِ -يَعْنِي: عَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، يَقُولُ: ثُلُثُ الثُّلُثِ- فَإِنْ فَضَلَ مِنْ مَالِنَا فَضْلٌ بَعْدَ قَضَاءِ الدَّيْنِ شَيْءٌ فَثُلُثُهُ لِوَلَدِكَ. قَالَ هِشَامٌ: وَكَانَ بَعْضُ وَلَدِ عَبْدِ اللهِ قَدْ وَازَى بَعْضَ بَنِي الزُّبَيْرِ -خُبَيْبٌ وَعَبَّادٌ- وَلَهُ يَوْمَئِذٍ تِسْعَةُ بَنِينَ وَتِسْعُ بَنَاتٍ. قَالَ عَبْدُ اللهِ: فَجَعَلَ يُوصِينِي بِدَيْنِهِ وَيَقُولُ: يَا بُنَيَّ، إِنْ عَجَزْتَ عَنْهُ فِي شَيْءٍ، فَاسْتَعِنْ عَلَيْهِ مَوْلَايَ، قَالَ: فَوَاللهِ مَا دَرَيْتُ مَا أَرَادَ حَتَّى قُلْتُ: يَا أَبَتِ، مَنْ مَوْلَاكَ؟ قَالَ: اللهُ، قَالَ: فَوَاللهِ مَا وَقَعْتُ فِي كُرْبَةٍ مِنْ دَيْنِهِ إِلَّا قُلْتُ: يَا مَوْلَى الزُّبَيْرِ، اقْضِ عَنْهُ دَيْنَهُ، فَيَقْضِيهِ، فَقُتِلَ الزُّبَيْرُ ﵁، وَلَمْ يَدَعْ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، إِلَّا أَرَضِينَ مِنْهَا الغَابَةُ، وَإِحْدَى عَشْرَةَ دَارًا بِالمَدِينَةِ، وَدَارَيْنِ بِالبَصْرَةِ، وَدَارًا بِالكُوفَةِ، وَدَارًا بِمِصْرَ، قَالَ: وَإِنَّمَا كَانَ دَيْنُهُ الَّذِي عَلَيْهِ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَأْتِيهِ بِالمَالِ فَيَسْتَوْدِعُهُ إِيَّاهُ، فَيَقُولُ الزُّبَيْرُ: لَا، وَلَكِنَّهُ سَلَفٌ، فَإِنِّي أَخْشَى عَلَيْهِ الضَّيْعَةَ، وَمَا وَلِيَ إِمَارَةً قَطُّ وَلَا جِبَايَةَ خَرَاجٍ وَلَا شَيْئًا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي غَزْوَةٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ ﵃. قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الزُّبَيْرِ: فَحَسَبْتُ مَا عَلَيْهِ مِنَ الدَّيْنِ فَوَجَدْتُهُ أَلْفَيْ أَلْفٍ وَمِئَتَيْ أَلْفٍ، قَالَ: فَلَقِيَ حَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ عَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، كَمْ عَلَى أَخِي مِنَ الدَّيْنِ؟ فَكَتَمَهُ. فَقَالَ: مِئَةُ أَلْفٍ. فَقَالَ حَكِيمٌ: وَاللهِ مَا أُرَى أَمْوَالَكُمْ تَسَعُ لِهَذِهِ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللهِ: أَفَرَأَيْتَكَ إِنْ كَانَتْ أَلْفَيْ أَلْفٍ وَمِئَتَيْ أَلْفٍ؟ قَالَ:

---

(١) في هامش (ل): قوله: «ويؤيِّده» كذا بخطِّه، ولعلَّه: «يردُّه» كما يُؤخَذ من «الفتح»، وعبارته: قال عياض: وهي وإن كانت متَّجهة باعتبار أنَّ في القصة ذكر ما خلَّفه الزُّبير، لكنَّ قوله: «حيًّا وميتًا مع النَّبيِّ وولاة الأمر» يدلُّ على أنَّ الصَّواب ما وقع عند الجمهور بالموحَّدة.

(٢) في هامش (م): ووقع في بعض النُّسخ بتنوين الباب، وتعريف البركة للغازي مُطلقًا، حيًّا أو ميتًا، فقال: «بابٌ» -بالتَّنوين- «البركة للغازي».

مَا أُرَاكُمْ تُطِيقُونَ هَذَا، فَإِنْ عَجَزْتُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَاسْتَعِينُوا بِي، قَالَ: وَكَانَ الزُّبَيْرُ اشْتَرَى الغَابَةَ بِسَبْعِينَ وَمِئَةِ أَلْفٍ، فَبَاعَهَا عَبْدُ اللهِ بِأَلْفِ أَلْفٍ وَسِتِّ مِئَةِ أَلْفٍ، ثُمَّ قَامَ فَقَالَ: مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ حَقٌّ فَلْيُوَافِنَا بِالغَابَةِ، فَأَتَاهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ، وَكَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ أَرْبَعُ مِئَةِ أَلْفٍ فَقَالَ لِعَبْدِ اللهِ: إِنْ شِئْتُمْ تَرَكْتُهَا لَكُمْ، قَالَ عَبْدُ اللهِ: لَا، قَالَ: فَإِنْ شِئْتُمْ جَعَلْتُمُوهَا فِيمَا تُؤَخِّرُونَ إِنْ أَخَّرْتُمْ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: لَا، قَالَ: قَالَ فَاقْطَعُوا لِي قِطْعَةً، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: لَكَ مِنْ هَهُنَا إِلَى هَهُنَا، قَالَ: فَبَاعَ مِنْهَا فَقَضَى دَيْنَهُ فَأَوْفَاهُ، وَبَقِيَ مِنْهَا أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ وَنِصْفٌ، فَقَدِمَ عَلَى مُعَاوِيَةَ وَعِنْدَهُ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، وَالمُنْذِرُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَابْنُ زَمْعَةَ، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: كَمْ قُوِّمَتِ الغَابَةُ؟ قَالَ: كُلُّ سَهْمٍ مِئَةَ أَلْفٍ، قَالَ: كَمْ بَقِيَ؟ قَالَ: أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ وَنِصْفٌ، قَالَ المُنْذِرُ بْنُ الزُّبَيْرِ: قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِئَةِ أَلْفٍ. قَالَ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ: قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِئَةِ أَلْفٍ، وَقَالَ ابْنُ زَمْعَةَ: قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِئَةِ أَلْفٍ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: كَمْ بَقِيَ؟ فَقَالَ: سَهْمٌ وَنِصْفٌ، قَالَ: أَخَذْتُهُ بِخَمْسِينَ وَمِئَةِ أَلْفٍ، قَالَ: وَبَاعَ عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ نَصِيبَهُ مِنْ مُعَاوِيَةَ بِسِتِّ مِئَةِ أَلْفٍ، فَلَمَّا فَرَغَ ابْنُ الزُّبَيْرِ مِنْ قَضَاءِ دَيْنِهِ قَالَ بَنُو الزُّبَيْرِ: اقْسِمْ بَيْنَنَا مِيرَاثَنَا، قَالَ: لَا وَاللهِ لَا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ حَتَّى أُنَادِيَ بِالمَوْسِمِ أَرْبَعَ سِنِينَ: أَلَا مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا فَلْنَقْضِهِ، قَالَ: فَجَعَلَ كَلَّ سَنَةٍ يُنَادِي بِالمَوْسِمِ، فَلَمَّا مَضَى أَرْبَعُ سِنِينَ قَسَمَ بَيْنَهُمْ، قَالَ: فَكَانَ لِلزُّبَيْرِ أَرْبَعُ نِسْوَةٍ، وَرَفَعَ الثُّلُثَ، فَأَصَابَ كُلَّ امْرَأَةٍ أَلْفُ أَلْفٍ وَمِئَتَا أَلْفٍ، فَجَمِيعُ مَالِهِ خَمْسُونَ أَلْفَ أَلْفٍ وَمِئَتَا أَلْفٍ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا) ولأبي ذرٍّ: «حدَّثني» (إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ) بن رَاهُوْيَه الحنظليُّ المروزيُّ (قَالَ: قُلْتُ لأَبِي أُسَامَةَ) حمَّاد بن أسامة اللَّيثيِّ: (أَحَدَّثَكُمْ) بهمزة الاستفهام، ولابن عساكر: «حدَّثكم» بإسقاطها (هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ؟) لم يذكر جواب الاستفهام، لكن عند إسحاق بن رَاهُوْيَه في «مُسنَده» بهذا الإسناد: «قال: نعم حدَّثني هشام بن عروة» (عَنْ أَبِيهِ) عروة بن الزُّبير (عَنْ) أخيه (عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ) أنَّه (قَالَ: لَمَّا وَقَفَ الزُّبَيْرُ) بن العوَّام (يَوْمَ) وقعة (الجَمَلِ) الَّتي كانت بين عائشة ومن معها وبين عليٍّ ومن معه رضي الله عنهم، على باب البصرة سنة ستٍّ وثلاثين بعد مقتل[1] عثمان، وأُضيفت الوقعة إلى الجمل[2] لكون عائشة كانت عليه حال الوقعة حتَّى عُقِر (دَعَانِي، فَقُمْتُ إِلَى

(١) في (م): «قتل».

(٢) في هامش (ل): واسم ذلك الجمل عسكر، وكان القتال من ارتفاع النَّهار يوم الخميس إلى صلاة العصر لعشر ليالٍ خلون من جمادى الآخرة، وقطع على خطام الجمل سبعون يدًا من بني ضبَّة، وقيل: ثلاثة عشر ألفًا، وقيل غير ذلك، ولمَّا ظهر عليٌّ رضي الله عنه جاء إلى عائشة رضي الله عنها فقال: غفر الله لك، قالت: ولك، ما أردتُ إلا الإصلاح، ثمَّ أنزلها في دار البصرة وأكرمها واحترمها، وجهَّزها إلى المدينة في أربعين امرأة من ذوات الشَّرف، وجهَّز معها أخاها محمَّدًا، وشيَّعها هو وأولاده رضي الله عنهم أجمعين، كما في «العينيِّ».

جَنْبِهِ فَقَالَ: يَا بُنَيِّ إِنَّهُ لَا يُقْتَلُ اليَوْمَ إِلَّا ظَالِمٌ) عند خصمه (أَوْ مَظْلُومٌ) عند نفسه لأنَّ كِلَا[١] الفريقين كان يتأوَّل أنَّه على الصَّواب، قاله ابن بطَّالٍ. وقال السَّفاقسيُّ: إمَّا صحابيٌّ يتأوَّل فهو[٢] مظلومٌ، وإمَّا غير صحابيٍّ قاتَلَ لأجل الدُّنيا/ فهو ظالمٌ، وقد كان الزُّبير وطلحة وغيرهما من كبار الصَّحابة خرجوا مع عائشة لطلب قَتَلَة عثمان وإقامة الحدِّ عليهم لا لقتال عليٍّ، لأنَّه لا خلاف أنَّ عليًا كان أحقَّ بالإمامة من جميع أهل زمانه، وكان قَتَلَة عثمان لجؤوا إلى عليٍّ، فرأى أنَّه لا يسلِّمهم للقتل حتَّى يُسكِّن حال[٣] الأمَّة، وتجري الأمور على ما أوجب الله، فكان ما قدَّر الله ممَّا جرى به القلم، ولذا قال الزُّبير لابنه لمَّا رأى شدَّة الأمر وأنَّهم لا ينفصلون إلَّا عن تقاتلٍ[٤]: (وَإِنِّي لَا أُرَانِي) بضمِّ الهمزة، أي: لا أظنُّني (إِلَّا سَأُقْتَلُ اليَوْمَ مَظْلُومًا) لأنَّه لم ينوِ قتالًا ولا عَزَم عليه، أو لقوله ﷺ: «بشِّر[٥] قاتل ابن صفيَّة بالنَّار» (وَإِنَّ مِنْ أَكْبَرِ/ هَمِّي لَدَيْنِي) بفتح اللَّام للتَّأكيد (أَفَتُرَى) بهمزة الاستفهام وضمِّ الفوقيَّة، أي: أفتظنُّ، وبفتحها، أي: أفتعتقد (يُبْقِي) بضمِّ أوله وكسر ثالثه، من الإبقاء (دَيْنُنَا) بالرَّفع على الفاعليَّة (مِنْ مَالِنَا شَيْئًا؟!) بالنَّصب على المفعوليَّة، وقال ذلك استكثارًا لِمَا عليه، وإشفاقًا من دينه (فَقَالَ: يَا بُنَيِّ، بِعْ مَالَنَا فَاقْضِ) ولأبي ذرٍّ: «واقضِ» (دَيْنِي، وَأَوْصَى بِالثُّلُثِ) من ماله مطلقًا (وَثُلُثِهِ) أي: وبثلث الثُّلث (لِبَنِيهِ؛ يَعْنِي: عَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ) ولأبي ذرٍّ: «يعني: بني[٦] عبد الله بن الزُّبير» خاصَّة (يَقُولُ: ثُلُثُ الثُّلُثِ) كما ذكرته (فَإِنْ فَضَلَ مِنْ مَالِنَا فَضْلٌ[٧] بَعْدَ قَضَاءِ الدَّيْنِ شَيْءٌ فَثُلُثُهُ)[٨] بضمَّاتٍ[٩] أي: ثلث ذلك الفضل الَّذي أوصيت به من الثُّلث (لِوَلَدِكَ) وسقط قوله «شيءٌ» لابن عساكر، ومقتضاه: أنَّ الفاضل بعد قضاء الدَّين يُصرَف ثُلُثُه لبني عبد الله، وفيه شيءٌ لأنَّه إنَّما أوصى لهم بثلث الثُّلث، ويُحمَل الكلام على أنَّ المراد: فإنْ فَضَلَ بعد الدَّين شيءٌ

(١) في (م): «كلًّا من».
(٢) زيد في (ص): «غير» وليس بصحيحٍ.
(٣) في (م): «تسكن حالة».
(٤) في (د): «قتالٍ».
(٥) في (م): «بشِّروا» وهو تحريفٌ.
(٦) «بني»: مثبتٌ من (د) و(س).
(٧) «فضلٌ»: سقط من (م).
(٨) زيد في (م): «أي ثلث ذلك» وهو تكرارٌ لما سيأتي.
(٩) في (م): «بضمان» وهو تحريفٌ.

يُصرَف لجهة الوصيَّة الَّتي أوصيتها، فثلثه لولدك. وحكى الدِّمياطيُّ عن بعضهم: أنَّ «ثلثه» ليس اسمًا، وإنَّما هو فعل أمرٍ -بفتح المثلَّثة وكسر اللَّام المُشدَّدة- لتصحَّ إضافته إلى ولده، أي: ليكون الثُّلث وصلةً إلى إيصال ثلث الثُّلث إلى أبناء عبد الله، قال الدِّمياطيُّ: فيه نظرٌ.

(قَالَ هِشَامٌ) هو ابن عروة بالسَّند السَّابق: (وَكَانَ بَعْضُ وَلَدِ عَبْدِ اللهِ) بن الزُّبير (قَدْ وَازَى) بالزَّاي المُعجَمة، أي: ساوى[1] (بَعْضَ بَنِي الزُّبَيْرِ) أي: في السِّنِّ، وقال ابن بطَّالٍ: أي: ساوى بنو عبد الله في أنصبائهم من الوصيَّة بعض بني الزُّبير في أنصبائهم من ميراث أبيهم الزُّبير، وهذا أولى، وإلَّا لم يكن لذكر كثرة أولاد الزُّبير معنًى، وتعقَّبه في «الفتح» بأنَّه في تلك الحالة لم يظهر مقدار الموروث ولا المُوصَى به، وأمَّا قوله: «لا يكون[2] له معنًى» فليس كذلك لأنَّ المراد أنَّه خصَّ أولاد عبد الله دون غيرهم لكونهم كثروا[3] وتأهَّلوا حتَّى ساوَوا أعمامهم في ذلك، فجعل لهم نصيبًا من المال ليتوفَّر على أبيهم حصَّته، وفيه: الوصيَّة للحفدة إذا كان لهم آباءٌ في الحياة/ د٣٥/٥٠٦أ يحجبونهم (خُبَيْبٌ) بضمِّ الخاء المعجمة وفتح الموحَّدة مُصغَّرًا، مرفوعًا بدلًا[4]، أو بيانًا[5] من «بعض» في قوله: «وكان بعض» وقول الحافظ ابن حجرٍ: «ويجوز جرُّه على أنَّه بيانٌ للبعض» سهوٌ لأنَّ «بعض» في موضعين[6]، أوَّلهما: مرفوعٌ، اسم «كان» والثَّاني: منصوبٌ على المفعوليَّة (وَعَبَّادٌ) بفتح العين وتشديد المُوحَّدة، هما ولدا عبد الله بن الزُّبير، ولم يكن له يومئذٍ سواهما، وهاشمٌ وثابتٌ (وَلَهُ) أي: للزُّبير لا لابنه[7] عبد الله[8]. ووهم الكِرمانيُّ[9] (يَوْمَئِذٍ) أي: يوم وصيَّته (تِسْعَةُ بَنِينَ) عبد الله وعروة والمنذر أمُّهم أسماء بنت أبي بكرٍ، وعمرٌو[10] وخالدٌ أمُّهما

---

(١) زيد في (م): «بنو عبد الله» ولعلَّه سبق نظرٍ.

(٢) في (ب) و(س): «لم يكن».

(٣) في (د): «كبروا»، وفي هامش (ل): قوله: «لكونهم كثروا» كذا بخطِّه بالثَّاء المثلَّثة، والَّذي في «الفتح»: «كبروا» بالباء الموحَّدة.

(٤) في (ص) و(م): «بدل».

(٥) في (د): «بيانٌ».

(٦) في (د) و(م): «الموضعين».

(٧) في (ص): «ابنه».

(٨) في هامش (ل): «ابن الزُّبير».

(٩) لأنه قال: (وله) أي عبد الله. كواكب (١٣/١٠٠).

(١٠) في (ب): «عمر» وهو تحريفٌ.

أمُّ خالدٍ بنت خالد بن سعيدٍ، ومصعبٌ وحمزة أمُّهما الرَّباب بنت أنيفٍ، وعبيدة[1] وجعفرٌ أمُّهما زينب بنت بِشْرٍ (وَتِسْعُ بَنَاتٍ) خديجة الكبرى وأمُّ الحسن وعائشة أمُّهن أسماء بنت أبي بكرٍ، وحفصة أمُّها زينب، وزينب أمُّها أمُّ كلثوم بنت عقبة، وحبيبة وسودة وهندٌ أمُّهنَّ أمُّ خالدٍ، ورملة أمُّها الرَّباب.

(قَالَ عَبْدُ اللهِ: فَجَعَلَ) الزُّبير (يُوصِينِي بِدَيْنِهِ[2]) أي: بقضائه (وَيَقُولُ: يَا بُنَيَّ[3]، إِنْ عَجَزْتَ عَنْهُ[4] فِي شَيْءٍ) ولأبي ذرٍّ وابن عساكر: «إن عجزت عن شيءٍ منه» (فَاسْتَعِنْ عَلَيْهِ مَوْلَايَ) ﷻ (قَالَ) عبد الله: (فَوَاللهِ مَا دَرَيْتُ) بفتح الرَّاء (مَا أَرَادَ حَتَّى قُلْتُ: يَا أَبَتِ، مَنْ مَوْلَاكَ؟) لعلَّه ظنَّ أن يكون أراد بعض[5] عتقائه، فلما استفهمه (قَالَ: اللهُ. قَالَ) عبد الله: (فَوَاللهِ مَا وَقَعْتُ فِي كُرْبَةٍ) بضمِّ الكاف وبالمُوحَّدة (مِنْ دَيْنِهِ إِلَّا قُلْتُ: يَا مَوْلَى الزُّبَيْرِ اقْضِ عَنْهُ دَيْنَهُ، فَيَقْضِيهِ. فَقُتِلَ الزُّبَيْرُ) غدرًا، فَتَكَ به عمرو بن جُرْمُوزٍ -بضمِّ الجيم والميم بينهما راءٌ ساكنةٌ وآخره زايٌ- وهو نائمٌ، وروى الحاكم من طرقٍ متعدِّدةٍ: أنَّ عليًّا ذكَّرَ الزُّبيرَ بأنَّ النَّبيَّ ﷺ قال له: «لتقاتلنَّ عليًّا وأنت ظالمٌ له»، فرجع لذلك، وعند ابن أبي خيثمة في «تاريخه»: «أنَّه رجع قبل أن يقع القتال»، وعند يعقوب بن سفيان: أنَّ ابن جُرْمُوزٍ قتله بوادي السِّباع (رضي الله عنه، وَلَمْ يَدَعْ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا إِلَّا أَرَضِينَ) بفتح الرَّاء وكسر الضَّاد (مِنْهَا الغَابَةُ) بغينٍ مُعجَمةٍ ومُوحَّدةٍ مُخفَّفةٍ[6]، أرضٌ عظيمةٌ من عوالي المدينة، اشتراها بسبعين ومئة ألفٍ[7]، وبيعت في تَرِكَته بألفِ ألفٍ وستِّ مئة/ ألفٍ (وَإِحْدَى عَشْرَةَ دَارًا بِالمَدِينَةِ) بسكون الشِّين[8] (وَدَارَيْنِ بِالبَصْرَةِ، وَدَارًا بِالكُوفَةِ، وَدَارًا بِمِصْرَ. قَالَ): أي: عبد الله (وَإِنَّمَا) وسقط لأبي ذرٍّ لفظة «قال» وفي روايته عن الحَمُّويي والمُستملي: «وقال: إنَّما» (كَانَ دَيْنُهُ الَّذِي عَلَيْهِ أَنَّ

٢١١/٥

(١) في (ب) و(س) و(م): «عبدة» ولعلَّه تحريفٌ.

(٢) في (م): «الدينه» وهو تحريفٌ.

(٣) زيد في (م): «إنِّي»، وليس في «اليونينيَّة».

(٤) في (م): «منه».

(٥) في (ص): «ببعض».

(٦) «مُخفَّفةٍ»: ليس في (د).

(٧) «ألفٍ»: ليس في (م).

(٨) في هامش (ل): كذا هو مضبوط في «اليونينيَّة» فليعلم. انتهى بخطِّ المزِّيِّ.

الرَّجُلَ كَانَ يَأْتِيهِ بِالمَالِ فَيَسْتَوْدِعُهُ/ إِيَّاهُ، فَيَقُولُ الزُّبَيْرُ: لَا) أقبضه وديعةً (وَلَكِنَّهُ سَلَفٌ) قرضٌ في ذمَّتي (فَإِنِّي أَخْشَى عَلَيْهِ الضَّيْعَةَ) فيُظَنُّ بي التَّقصير في حفظه، وهذا أوثق لربِّ المال وأبقى لمروءة الزُّبير رضي الله عنه (وَمَا وَلِيَ إِمَارَةً قَطُّ) بكسر الهمزة (وَلَا جِبَايَةَ خَرَاجٍ) بكسر الجيم وبالمُوحَّدة[1] (وَلَا شَيْئًا) ممَّا يكون سببًا لتحصيل المال، ولم تكن كثرة ماله من جهةٍ مقتضيةٍ لظنِّ سوءٍ بصاحبها (إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي غَزْوَةٍ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، أَوْ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ رضي الله عنهم) فيكسب من الغنيمة، ولقد كان صاحب ذمَّةٍ وافرةٍ وعقاراتٍ كثيرةٍ. وروى الزُّبير بن بكَّارٍ بإسناده: «أنَّ الزُّبير كان له ألف مملوكٍ يؤدُّون إليه الخراج». وهذا موضع التَّرجمة على ما لا يخفى.

٣/٥٠٦ب

(قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الزُّبَيْرِ) بالإسناد السَّابق: (فَحَسَبْتُ) بفتح السِّين: من الحساب (مَا عَلَيْهِ مِنَ الدَّيْنِ فَوَجَدْتُهُ أَلْفَيْ أَلْفٍ وَمِئَتَيْ أَلْفٍ) بالتَّثنية في الموضعين (قَالَ: فَلَقِيَ حَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ) بالحاء المهملة والزَّاي (عَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ) نُصِب على المفعوليَّة (فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي) أي: في الدِّين (كَمْ عَلَى أَخِي) أي: الزُّبير (مِنَ الدَّيْنِ؟ فَكَتَمَهُ) عبد الله (فَقَالَ) بالفاء، ولأبي ذرٍّ: «وقال»: (مِئَةُ أَلْفٍ) ولم يذكر الباقي لئلَّا يستعظم حكيمٌ ما استدان به[2] الزُّبير، فيظنَّ به عدم الحزم، وبعبد الله عدم الوفاء بذلك، فينظر إليه بعين[3] الاحتياج (فَقَالَ حَكِيمٌ: وَاللهِ، مَا أُرَى) بضمِّ الهمزة، أي: ما أظنُّ (أَمْوَالَكُمْ تَسَعُ) أي: تكفي (لِهَذِهِ) فلمَّا استعظم حكيمٌ أمر مئة ألفٍ احتاج عبد الله أن يذكر له الجميع (فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللهِ: أَفَرَأَيْتَكَ) بفتح التَّاء[4] أي: أخبرني (إِنْ كَانَتْ أَلْفَيْ أَلْفٍ وَمِئَتَيْ أَلْفٍ؟) ولم يكن كتمانه الزَّائد كذبًا[5] لأنَّه أخبر[6] ببعض ما عليه، وهو صادقٌ. نعم من يعتبر مفهوم العدد يرى أنَّه أخبر بغير الواقع. (قَالَ) حكيمٌ: (مَا أُرَاكُمْ تُطِيقُونَ) وفاءَ (هَذَا، فَإِنْ عَجَزْتُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَاسْتَعِينُوا بِي، قَالَ: وَكَانَ الزُّبَيْرُ اشْتَرَى الغَابَةَ بِسَبْعِينَ وَمِئَةِ أَلْفٍ) بالمُوحَّدة بعد السِّين المُهمَلة (فَبَاعَهَا) أي: قوَّمها، وعبَّر بالبيع اعتبارًا بالأوَّل (عَبْدُ اللهِ)

---

(١) في (د): «والمُوحَّدة».

(٢) في (م): «استدانه».

(٣) في (م): «فيظنَّ بعض».

(٤) في (م): «الرَّاء».

(٥) في (ص) و(م): «كذبٌ»، ولا يصحُّ.

(٦) في (م): «أخبره».

ابنه (بِأَلْفِ أَلْفٍ وَسِتِّ مِئَةِ أَلْفٍ، ثُمَّ قَامَ فَقَالَ: مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ حَقٌّ فَلْيُوَافِنَا) أي: فليأتنا (بِالغَابَةِ، فَأَتَاهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ) أي: ابن أبي طالبٍ (وَكَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ أَرْبَعُ مِئَةِ أَلْفٍ. فَقَالَ لِعَبْدِ اللهِ) بن الزُّبير: (إِنْ شِئْتُمْ تَرَكْتُهَا) أي: الأربع مئة ألفٍ (لَكُمْ. قَالَ عَبْدُ اللهِ) له: (لَا) تترك دينك (قَالَ) عبد الله بن جعفرٍ: (فَإِنْ شِئْتُمْ جَعَلْتُمُوهَا فِيمَا تُؤَخِّرُونَ إِنْ أَخَّرْتُمْ، فَقَالَ) بالفاء، ولأبي ذرٍّ: «قال» (عَبْدُ اللهِ) بن الزُّبير له: (لَا) تؤخِّر (قَالَ: قَالَ) عبد الله بن جعفرٍ: (فَاقْطَعُوا لِي قِطْعَةً، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ)/ بن الزُّبير له: (لَكَ مِنْ هَهُنَا إِلَى هَهُنَا، قَالَ: فَبَاعَ مِنْهَا) أي: من الغابة والدُّور، لا من الغابة وحدها (فَقَضَى دَيْنَهُ) أي: دَين أبيه (فَأَوْفَاهُ) جميعه، وكان ألفي[1] ألفٍ كما عند أبي نُعَيمٍ في «المُستخرَج» (وَبَقِيَ مِنْهَا) أي[2]: من الغابة بغير بيعٍ (أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ وَنِصْفٌ، فَقَدِمَ) عبد الله بن الزُّبير (عَلَى مُعَاوِيَةَ) بن أبي سفيان دمشقَ (وَعِنْدَهُ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ) بفتح العين وسكون الميم، ابن عفَّان (وَالمُنْذِرُ بْنُ الزُّبَيْرِ) أخو عبد الله بن الزُّبير (وَابْنُ زَمْعَةَ) بالزَّاي والميم والعين المفتوحات وتُسكَّن الميم، اسمه عبد الله أخو أمِّ المؤمنين سَودة (فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: كَمْ قُوِّمَتِ الغَابَةُ؟) بضمِّ القاف مبنيًّا للمفعول، و«الغابةُ» رفعُ نائبٍ عن الفاعل، ولأبي ذرٍّ: «كم قَوَّمْتَ الغابةَ؟» مبنيًّا للفاعل، «الغابةَ» نُصِب على المفعوليَّة (قَالَ) عبد الله بن الزُّبير: (كُلُّ سَهْمٍ) أي: من أصل ستَّة عشر سهمًا (مِئَةَ أَلْفٍ) بنصب «مئةَ» على نزع[3] الخافض[4] أي: جاء كلُّ سهمٍ بمئة ألفٍ، وهذا يؤيِّد ما سبق أنَّه لم يبع الغابة وحدها؛ لأنَّه سبق أنَّ الدَّين كان ألفَي ألفٍ ومئتي ألفٍ، وأنَّه باع الغابة بألف[5] ألفٍ وستِّ مئة ألفٍ، وأنَّه بقي منها أربعة أسهمٍ ونصفٌ بأربع مئةٍ وخمسين ألفًا، فيكون الحاصل من ثمنها إذ ذاك ألف/ ألفٍ ومئة ألفٍ وخمسين ألفًا خاصَّةً، فيتأخَّر[6] من الدَّين ألفُ ألفٍ وخمسون ألفًا، فكأنَّه باع بها شيئًا من الدُّور، قاله في «الفتح». (قَالَ: كَمْ بَقِيَ؟ قَالَ: أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ وَنِصْفٌ. قَالَ) ولأبي ذرٍّ: «فقال» (المُنْذِرُ بْنُ الزُّبَيْرِ: قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِئَةِ أَلْفٍ، قَالَ) ولأبي ذرٍّ: «وقال» (عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ: قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِئَةِ

د٣٠٧/١٥أ

٥/٢١٢

---

(١) في (د): «ألف» وليس بصحيحٍ.

(٢) «أي»: ليس في (د) و(ص) و(م).

(٣) في (ب): «نزل» وهو تحريفٌ.

(٤) في (ص) و(م): «الحافظ» وهو تحريفٌ.

(٥) في (م): «بألفي» وليس بصحيحٍ.

(٦) في (د) و(م): «فتأخَّر».

أَلْفٍ، وَقَالَ ابْنُ زَمْعَةَ: قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِئَةِ أَلْفٍ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: كَمْ بَقِيَ؟فَقَالَ: سَهْمٌ وَنِصْفٌ. قَالَ: أَخَذْتُهُ) ولأبي ذرٍّ: «(قال: قد أخذته» (بِخَمْسِينَ وَمِئَةِ أَلْفٍ. قَالَ: وَبَاعَ) بالواو، ولأبي ذرٍّ: «فباع» (عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ نَصِيبَهُ مِنْ مُعَاوِيَةَ بِسِتِّ مِئَةِ أَلْفٍ) فربح مئتي ألفٍ (فَلَمَّا فَرَغَ ابْنُ الزُّبَيْرِ مِنْ قَضَاءِ دَيْنِهِ) أي: دَين أبيه (قَالَ بَنُو الزُّبَيْرِ: اقْسِمْ بَيْنَنَا مِيرَاثَنَا، قَالَ: لَا وَاللهِ، لَا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ حَتَّى أُنَادِيَ بِالمَوْسِمِ أَرْبَعَ سِنِينَ: أَلَا مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا، فَلْنَقْضِهِ. قَالَ: فَجَعَلَ كُلَّ سَنَةٍ يُنَادِي بِالمَوْسِمِ): ألا من كان له على الزُّبير دَينٌ فليأتنا نَقْضِهِ[1] (فَلَمَّا مَضَى أَرْبَعُ سِنِينَ) ولم يأته أحدٌ (قَسَمَ بَيْنَهُمْ) قيل: وتخصيص الأربع سنين لأنَّ الغالب أنَّ المسافة الَّتي بين مكَّة وأقطار الأرض سنتان، فيصلُ[2] إلى الأقطار[3] ثمَّ يعود[4] إليه[5]، ولعلَّ الورثة أجازوا هذا التَّأخير/، وإلَّا فمن طلب القسمة بعد وفاء الدَّين الَّذي وقع العلم به أُجيب إليها، فإذا ثبت بعد ذلك شيءٌ استُعيد منه (قَالَ: فَكَانَ) بالفاء، ولأبي ذرٍّ: «وكان» (لِلزُّبَيْرِ أَرْبَعُ نِسْوَةٍ) مات عنهنَّ: أمُّ خالدٍ و[6]الرَّباب وزينب المذكورات قبلُ، وعاتكة بنت زيدٍ، أخت سعيد[7] بن زيدٍ أحد العشرة (وَرَفَعَ) عبد الله (الثُّلُثَ) المُوصَى به (فَأَصَابَ كُلَّ امْرَأَةٍ أَلْفُ أَلْفٍ وَمِئَتَا أَلْفٍ) ولابن عساكر: «ومئتي ألفٍ» (فَجَمِيعُ مَالِهِ) المحتوي على الوصيَّة والميراث والدَّين (خَمْسُونَ أَلْفَ أَلْفٍ وَمِئَتَا أَلْفٍ) وهذا -كما قالوا- من الغلط في الحساب. قال الدِّمياطيُّ -فيما حكاه في «الفتح»-: وإنَّما وقع الوهم في رواية أبي أسامة عند البخاريِّ في قوله في[8] نصيب كلِّ زوجةٍ: «إنَّه ألفُ ألفٍ ومئتا ألفٍ» وإنَّ الصَّواب: أنَّه ألفُ ألفٍ سواء بغير كسرٍ، وإذا اختصَّ الوهم بهذه اللَّفظة وحدها خرج بقيَّة ما فيه على[9] الصِّحَّة لأنَّه يقتضي أن يكون

د٣/٥٠٧ب

(١) في (د): «فلنقضِه».

(٢) في (د) و(م): «فتصل».

(٣) في (د): «فتصل الأخبار».

(٤) في (د) و(م): «تعود».

(٥) في هامش (ل): أو لأنَّ الأربع هي الغاية في الآحاد بحسب ما يمكن أن يتركَّب منه العشرات؛ لأنه يتضمَّن ١و٢و٣و٤، وهي عشرة.

(٦) زيد في (م): «أمّ» ولا يصحُّ.

(٧) في هامش (ل): وقع في خطِّه: «سعد».

(٨) «في»: سقط من (م).

(٩) في (ص): «من» وليس بصحيحٍ.

الثُّمن أربعة آلاف ألفٍ، فلعلَّ بعض رواته[1] لمَّا وقع له ذكر مئتا[2] ألف عند الجملة ذكرها عند نصيب كلِّ زوجةٍ سهوًا، وهذا توجيهٌ حسنٌ، ويؤيِّده ما روى أبو نُعَيمٍ في «المعرفة» من طريق أبي معشرٍ عن هشامٍ عن أبيه قال: «وَرِثت كلُّ امرأةٍ للزُّبير رُبُع الثُّمن ألفَ ألفِ درهمٍ»، وقد وجَّهه الدِّمياطيُّ أيضًا بأحسن منه، فقال ما حاصله: إنَّ قوله: «فجميع مال الزُّبير خمسون ألفَ ألفٍ ومئتا ألفٍ» صحيحٌ، والمراد به: قيمة ما خلَّفه عند موته، وأنَّ الزَّائد على ذلك وهو تسعة آلاف ألفٍ وستُّ مئة ألفٍ بمقتضى ما تحصَّل من ضرب ألف ألفٍ ومئتي ألفٍ، وهو ربع الثُّمن في ثمانيةٍ مع ضمِّ الثُّلث كما تقدَّم. ثمَّ قُدِّر الدَّين حتَّى يرتفع من الجميع تسعةٌ وخمسون ألفَ ألفٍ وثمان مئة ألفٍ[3]، حصل هذا الزَّائد من نماء العقار والأراضي في المدَّة الَّتي أخَّر فيها عبدُ الله بن الزُّبير قَسْمَ التَّركة استبراءً للدَّين كما مرَّ، وهذا التَّوجيه في غاية الحُسْن لعدم[4] تكلُّفه وتبقيةِ[5] الرِّواية[6] الصَّحيحة على وجهها. والظَّاهر: أنَّ الغرض ذكر الكثرة الَّتي نشأت عن البركة في تَرِكةِ الزُّبير، إذ خلَّف دَينًا كثيرًا ولم يخلِّف إلَّا العقار المذكور، ومع ذلك فبُورِك فيه حتَّى تحصَّل[7] منه هذا المال العظيم. وقد جرت للعرب عادةٌ بإلغاء الكسر مرَّةً وجبرها[8] أخرى، فهذا من ذاك، وقد وقع إلغاء الكسر في هذه القصَّة في عدَّة رواياتٍ بصفاتٍ مختلفاتٍ لا نطيل بذكرها. انتهى. مُلخَّصًا من «فتح الباري»، والله أعلم[9].

١٤ - بابٌ: إِذَا بَعَثَ الإِمَامُ رَسُولًا فِي حَاجَةٍ، أَوْ أَمَرَهُ بِالمُقَامِ، هَلْ يُسْهَمُ لَهُ؟

هذا[10] (بابٌ) بالتَّنوين (إِذَا بَعَثَ الإِمَامُ رَسُولًا فِي حَاجَةٍ، أَوْ أَمَرَهُ بِالمُقَامِ) بضمِّ الميم، أي:

---

(١) في (م): «رواية» وهو تصحيفٌ.

(٢) في (م): «مئة» وهو تحريفٌ.

(٣) في (م): «ثمانية آلافٍ» ولعلَّ المثبت هو الصَّواب.

(٤) في (م): «بعدم»، وهو تحريفٌ.

(٥) في (م): «تبقيته».

(٦) في (د) و(م): «الرِّوايات».

(٧) في (م): «حصل».

(٨) في (ب) و(س): «وجبره».

(٩) «والله أعلم»: مثبتٌ من (د).

(١٠) «هذا»: ليس في (د).

ببلده (هَلْ يُسْهَمُ لَهُ؟) أي: مع الغانمين.

٣١٣٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ابْنُ مَوْهَبٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: إِنَّمَا تَغَيَّبَ عُثْمَانُ عَنْ بَدْرٍ، فَإِنَّهُ كَانَتْ تَحْتَهُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَتْ مَرِيضَةً، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَسَهْمَهُ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُوسَى)/ بن إسماعيل المنقريُّ قال: (حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ) الوضَّاح بن عبد الله اليشكريُّ قال: (حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ابْنُ مَوْهَبٍ) بفتح الميم والهاء بوزن جَعْفرٍ، ونسبه لجدِّه لشهرته به، واسم أبيه: عبد الله الأعرج الطَّلحيُّ[1] التَّيميُّ القرشيُّ (عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا) أنَّه (قَالَ: إِنَّمَا تَغَيَّبَ عُثْمَانُ عَنْ) وقعة (بَدْرٍ، فَإِنَّهُ كَانَتْ) ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «كان» (تَحْتَهُ بِنْتُ) ولابن/ عساكر[2]: «ابنة» (رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) رقيَّة (وَكَانَتْ مَرِيضَةً) فتكلَّف الغيبة لأجل تمريضها، وتُوفِّيت ورسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ببدرٍ (فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَسَهْمَهُ) وأسهمه، وقال: «اللَّهمَّ إنَّ عثمان كان في حاجة رسولك» واحتجَّ أبو حنيفة بهذا على أنَّ من بعثه الإمام لحاجةٍ أنَّه[3] يُسهم له، وقال الشَّافعيُّ ومالكٌ وأحمد: لا يُسهَم من الغنيمة إلَّا لمن حضر الوقعة. وأجابوا عن هذا الحديث: بأنَّه خاصٌّ بعثمان، ويدلُّ له قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إنَّ لك أجر رجلٍ ممَّن[4] شهد بدرًا وسهمه» وهذا لا سبيل إلى[5] أن يعمله غيره صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

د٣/١٥٠٨أ ٢١٣/٥

وقد أخرج المؤلِّف هذا الحديث في «المغازي» [ح:٤٠٦٦] وفي «فضل عثمان» [ح:٣٦٩٨]، والتِّرمذيُّ في «المناقب»[6].

---

(١) في (د) و(ص) و(ل): «الطُّليحيُّ» ولعلَّه تحريفٌ، وفي هامش (ل): قوله «الطُّلَيحيُّ» كذا بخطِّه بصورة التَّصغير، والَّذي في «التَّرتيب»: «الطَّلْحيُّ» بفتح الطَّاء وسكون اللَّام ثمَّ حاء مهملة: هذه النِّسبة إلى طلحة بن عبيد الله، والمشهور بها جماعة من أولاد طلحة وأحفاده منهم: عثمان ابن مَوْهَبٍ الطَّلْحيُّ. انتهى باختصار.

(٢) في (د): «ولأبي ذرٍّ»، وفي نسخةٍ كالمثبت، والمثبت موافقٌ لهامش «اليونينيَّة».

(٣) «أنَّه»: ليس في (س).

(٤) «ممَّن»: مثبتٌ من (ب) و(س).

(٥) «إلى»: ليس في (ص).

(٦) زيد في (د): «والله أعلم».

١٥ - بَابٌ: وَمِنَ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الخُمُسَ لِنَوَائِبِ المُسْلِمِينَ

مَا سَأَلَ هَوَازِنُ النَّبِيَّ ﷺ بِرَضَاعِهِ فِيهِمْ فَتَحَلَّلَ مِنَ المُسْلِمِينَ، وَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعِدُ النَّاسَ أَنْ يُعْطِيَهُمْ مِنَ الفَيْءِ وَالأَنْفَالِ مِنَ الخُمُسِ، وَمَا أَعْطَى الأَنْصَارَ، وَمَا أَعْطَى جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ تَمْرَ خَيْبَرَ.

(بَابٌ) بالتَّنوين، ولابن عساكر: «قال أبو عبد الله» -أي: البخاريُّ- «بابٌ» بالتَّنوين أيضًا، وفي بعض الأصول وهو لأبي ذرٍّ: «بابٌ» بالتَّنوين[1] كذلك، قال: (وَمِنَ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الخُمُسَ) من الغنيمة (لِنَوَائِبِ المُسْلِمِينَ) الَّتي تحدث لهم (مَا سَأَلَ هَوَازِنُ النَّبِيَّ ﷺ) برفع «هوازن» على الفاعليَّة، ونصب «النَّبيَّ» على المفعوليَّة (بِرَضَاعِهِ) بفتح الرَّاء، أي: بسبب رضاعه (فِيهِمْ) لأنَّ حليمة السَّعديَّة مرضعته منهم، والمرادُ قبيلةُ هوازن، وأطلقها على بعضهم مجازًا (فَتَحَلَّلَ) عليه الصلاة والسلام (مِنَ المُسْلِمِينَ) أي: استحلَّ من الغانمين ما كان خصَّهم[2] ممَّا غنموه منهم، والواو في قوله: «ومن الدَّليل». قال في «فتح الباري»: عطفٌ على التَّرجمة الَّتي قبل ثمانية أبوابٍ، حيث قال: «الدَّليل على أنَّ الخمس لنوائب رسول الله ﷺ» [قبل ح:٣١١٣] وقال هنا: «لنوائب المسلمين» وقال بعد بابٍ: «ومن الدَّليل على أنَّ الخمس للإمام» [قبل ح:٣١٤٠] والجمع بين هذه التَّراجم أنَّ الخُمُس لنوائب المسلمين، وإلى النَّبيِّ ﷺ مع تولِّي قسمته أن يأخذ منه ما يحتاج إليه بقدر كفايته، والحكم بعده كذلك يتولَّى الإمام ما كان يتولَّاه، وتعقَّبه العينيُّ بأنَّه لا وجه لدعوى هذا العطف البعيد المتخلِّل بين المعطوف والمعطوف عليه أبوابٌ بأحاديثها، وليست هذه بواو العطف، بل مثل هذا يأتي كثيرًا بدون أن يكون معطوفًا على شيءٍ، وتُسمَّى هذه واو الاستفتاح، وهو المسموع من الأساتيذ[3]/ الكبار. انتهى. (وَ) من الدَّليل أيضًا على أنَّ الخمس لنوائب المسلمين: (مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعِدُ النَّاسَ أَنْ يُعْطِيَهُمْ مِنَ الفَيْءِ) وهو ما حصل[4] بغير قتالٍ (وَالأَنْفَالِ مِنَ الخُمُسِ) جمع نَفَلٍ

د٣/٥٠٨ب

---

(١) قوله: «أيضًا وفي بعض... بالتنوين» سقط من (م).

(٢) زيد في (م): «به».

(٣) في (ص): «الأسانيد»، وفي هامش (ل): قال العينيُّ: من الأساتذة، وفي «المصباح»: جمع «أستاذ»، والأستاذ: كلمة عجميَّة ومعناه: الماهر بالشَّيء. «مصباح».

(٤) في (د): «يحصل».

بتحريك الفاء أكثر من إسكانها، وهو أن يشترط الأمير زيادةً على سهم الغنيمة لمن يستعين به فيما[1] فيه نكايةٌ زائدةٌ في العدوِّ، أو توقُّع ظَفَرٍ، أو دفع سوءٍ ليقدم على طليعةٍ بشرط الحاجة إليه، وليس لقدره ضبطٌ، بل يجتهد فيه بقدر العمل، وهو من خمس الخمس، وكذا يكون النَّفل لمن صدر منه في الحرب أثرٌ محمودٌ كمُبارَزةٍ وحُسْن إقدامٍ، زيادةً على سهمه بحسب ما يليق بالحال (وَ) من الدَّليل أيضًا: (مَا أَعْطَى) ﷺ (الأَنْصَارَ، وَمَا أَعْطَى جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ) الأنصاريَّ[2] (تَمْرَ خَيْبَرَ) بالمُثنَّاة الفوقيَّة وسكون الميم.

٣١٣١ - ٣١٣٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ عُفَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: وَزَعَمَ عُرْوَةُ أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الحَكَمِ وَمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ حِينَ جَاءَهُ وَفْدُ هَوَازِنَ مُسْلِمِينَ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبْيَهُمْ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَحَبُّ الحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ، فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ إِمَّا السَّبْيَ، وَإِمَّا المَالَ، وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِهِمْ»، وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ انْتَظَرَهُمْ بِضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ، فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ قَالُوا: فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبْيَنَا، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي المُسْلِمِينَ فَأَثْنَى عَلَى اللهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ هَؤُلَاءِ قَدْ جَاؤُونَا تَائِبِينَ، وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْ أَرُدَّ إِلَيْهِمْ سَبْيَهُمْ، مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُطَيِّبَ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ». فَقَالَ النَّاسُ: قَدْ طَيَّبْنَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ لَهُمْ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّا لَا نَدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ فِي ذَلِكَ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرَفَاؤُكُمْ أَمْرَكُمْ»، فَرَجَعَ النَّاسُ، فَكَلَّمَهُمْ عُرَفَاؤُهُمْ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ قَدْ طَيَّبُوا فَأَذِنُوا. فَهَذَا الَّذِي بَلَغَنَا عَنْ سَبْيِ هَوَازِنَ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ عُفَيْرٍ) اسم أبيه كثيرٌ، ونسبه لجدِّه[3] «عُفَيرٍ» -بضمِّ العين، مُصغَّرًا- لشهرته به (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (اللَّيْثُ) بن سعدٍ الإمام (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد أيضًا (عُقَيْلٌ) بضمِّ العين، ابن خالدٍ (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) محمَّد بن مسلمٍ الزُّهريِّ أنَّه (قَالَ: وَزَعَمَ

(١) في (د): «على ما»، وفي نسخةٍ في هامشها كالمثبت.

(٢) زيد في (م): «من».

(٣) في (د): «إلى جدِّه».

عُرْوَةُ) بن الزُّبير بن العوَّام، والواو في «وزعم» قال في «الفتح»: معطوفٌ[1] على قصَّة الحديبية، ولم أدرك وجهه[2]، وفي «كتاب الأحكام» [ح:٧١٧٦، ٧١٧٧] عن موسى بن عقبة، قال[3] ابن شهابٍ: حدَّثني عروة بن الزُّبير: (أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الحَكَمِ) لم يصحَّ له سماعٌ من النَّبيِّ ﷺ ولا صحبة (وَمِسْوَرَ) ولأبي ذرٍّ: «والمسورَ» (بْنَ مَخْرَمَةَ) له ولأبيه صحبةٌ، لكنَّه إنَّما قدم وهو صغيرٌ مع أبيه بعد الفتح (أَخْبَرَاهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ[4] ﷺ قَالَ حِينَ جَاءَهُ وَفْدُ هَوَازِنَ) حال كونهم (مُسْلِمِينَ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبْيَهُمْ) وعند الواقديِّ: «كان فيهم أبو بَرْقان السَّعديُّ فقال: يا رسول الله، إنْ في هذه الحظائر إلَّا أمَّهاتُك وخالاتُك وحواضنك ومرضعاتك، فامنن علينا منَّ الله/ عليك». وفي شعر زهير بن صُرَدٍ ممَّا رويناه في «المعجم الصَّغير» للطَّبرانيِّ:

٥/٢١٤

أُمنن على نسوةٍ قد كنتَ تَرضَعُها[5] ... إذ فوك تملؤه من مَحْضِها الدِّررُ[6]

(فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَحَبُّ الحَدِيثِ إِلَيَّ) «أَحَبُّ» مبتدأٌ خبرُه قوله: (أَصْدَقُهُ، فَاخْتَارُوا) أن أردَّ إليكم (إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ: إِمَّا السَّبْيَ وَإِمَّا المَالَ، وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ) أي: انتظرت (بِهِمْ، وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ انْتَظَرَهُمْ) ولغير الكُشْميهَنيِّ: «انتظر آخرهم» (بِضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً) لم يقسم السَّبي، وتركه بالجِعرَانة (حِينَ قَفَلَ) أي: رجع (مِنَ الطَّائِفِ) إلى الجِعرَانة، وقسم الغنائم بها، وكان توجَّه إلى الطَّائف فحاصرها[7]، ثمَّ رجع عنها، فجاءه وفد هوازن/ بعد ذلك، فبيَّن لهم أنَّه أخَّر القسم[8] ليحضروا فأبطؤوا (فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ) أي: ظهر لوفد هوازن (أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ) المال أو السَّبي (قَالُوا:

د٣/٥٠٩أ

---

(١) في (ب) و(س): «عطفٌ».

(٢) يقصد الحديث [ح: ٤١٨٠] فما حدَّثنا به عروة هنا هو تتمة لما حدّثنا به عن الحديبية، والله تعالى أعلم.

(٣) «قال»: مثبتٌ من (د) و(س).

(٤) في (م): «النَّبيَّ» والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة».

(٥) في هامش (ل): قوله: «تَرْضِعها»: بفتح الفوقيَّة وسكون الرَّاء وكسر الضَّاد المعجمة.

(٦) في هامش (ل): قوله: «من مَحْضِهَا» بفتح الميم وسكون الحاء المهملة وبالضَّاد المعجمة الساقطة، اللَّبن الخالص، قوله: «والدِّرر» بكسر الدَّال المهملة، جمع «درَّة» وهي كثرة اللَّبن وسيلانه.

(٧) في (د): «فحاصرهم» وفي نسخةٍ كالمثبت.

(٨) في (د): «قسمه».

فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبْيَنَا. فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي المُسْلِمِينَ فَأَثْنَى عَلَى اللهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ) وفد هوازن (هَؤُلَاءِ قَدْ جَاؤُوْنَا) حال كونهم (تَائِبِينَ، وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْ أَرُدَّ إِلَيْهِمْ سَبْيَهُمْ، مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُطَيِّبَ) بضمِّ أوّله وفتح الطَّاء وتشديد التَّحتيَّة المكسورة، أي: يطيِّب نفسه بدفع السَّبي مجَّانًا من غير عوضٍ (فَلْيَفْعَلْ) جواب الشَّرط (وَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ) من السَّبي (حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ) أي: عوضه (مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ) بضمِّ حرف المضارعة من «أفاء» (فَقَالَ النَّاسُ: قَدْ طَيَّبْنَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ لَهُمْ) ولأبي ذرٍّ: «قد[1] طيَّبنا ذلك لرسول الله ﷺ» أي: لأجله (فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّا لَا نَدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ فِي ذَلِكَ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرَفَاؤُكُمْ أَمْرَكُمْ) أراد بذلك التَّقصِّي[2] عن أمرهم استطابةً لنفوسهم (فَرَجَعَ النَّاسُ، فَكَلَّمَهُمْ عُرَفَاؤُهُمْ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ قَدْ طَيَّبُوا) ذلك (فَأَذِنُوا) بالفاء، ولأبي ذرٍّ: «وأذنوا» أي: له عليه الصلاة والسلام أن يردَّ السَّبي إليهم. قال ابن شهاب: (فَهَذَا الَّذِي بَلَغَنَا عَنْ سَبْيِ هَوَازِنَ).

وهذا الحديث قد مرَّ في «الوكالة» [ح: ٢٣٠٧، ٢٣٠٨] و«العتق» [ح: ٢٥٣٩، ٢٥٤٠].

٣١٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي القَاسِمُ بْنُ عَاصِمٍ الكُلَيْبِيُّ -وَأَنَا لِحَدِيثِ القَاسِمِ أَحْفَظُ- عَنْ زَهْدَمٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى، فَأُتِيَ ذِكْرُ دَجَاجَةٍ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللهِ أَحْمَرُ كَأَنَّهُ مِنَ المَوَالِي، فَدَعَاهُ لِلطَّعَامِ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا، فَقَذِرْتُهُ، فَحَلَفْتُ لَا آكُلُ، فَقَالَ: هَلُمَّ فَلأُحَدِّثْكُمْ عَنْ ذَلِكَ: إِنِّي أَتَيْتُ رسول الله ﷺ فِي نَفَرٍ مِنَ الأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ، فَقَالَ: «وَاللهِ لَا أَحْمِلُكُمْ، وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ». وَأُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِنَهْبِ إِبِلٍ، فَسَأَلَ عَنَّا فَقَالَ: «أَيْنَ النَّفَرُ الأَشْعَرِيُّونَ؟» فَأَمَرَ لَنَا بِخَمْسِ ذَوْدٍ غُرِّ الذُّرَى، فَلَمَّا انْطَلَقْنَا قُلْنَا: مَا صَنَعْنَا؟! لَا يُبَارَكُ لَنَا، فَرَجَعْنَا إِلَيْهِ فَقُلْنَا: إِنَّا سَأَلْنَاكَ أَنْ تَحْمِلَنَا، فَحَلَفْتَ أَلَّا تَحْمِلَنَا، أَفَنَسِيتَ؟ قَالَ: «لَسْتُ أَنَا حَمَلْتُكُمْ، وَلَكِنَّ اللهَ حَمَلَكُمْ، وَإِنِّي -وَاللهِ، إِنْ شَاءَ اللهُ- لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَلَّلْتُهَا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ) أبو محمَّدٍ الحجبيُّ قال: (حَدَّثَنَا حَمَّادٌ) هو ابن زيدٍ قال: (حَدَّثَنَا أَيُّوبُ) السَّختيانيُّ (عَنْ أَبِي قِلَابَةَ) بكسر القاف، عبد الله بن زيدٍ الجرميِّ

---

(١) «قد»: مثبتٌ من (ب) و(س).

(٢) في هامش (ل): «التَّقصِّي»: بلوغ الغاية. «قاموس».

(قَالَ) أي: أيُّوب: (وَحَدَّثَنِي) بالإفراد (القَاسِمُ بْنُ عَاصِمٍ الكُلَيْبِيُّ) بضمِّ الكاف مُصغَّرًا (وَأَنَا لِحَدِيثِ القَاسِمِ أَحْفَظُ) من حديث أبي قِلابة (عَنْ زَهْدَمٍ) بفتح الزَّاي وسكون الهاء وبعد الدَّال المُهمَلة المفتوحة ميمٌ، ابن مُضَرِّبٍ[1] الأزديِّ الجرميِّ أنَّه (قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى) عبد الله بن قيسٍ الأشعريِّ (فَأَتَى) بفتح الهمزة والفوقيَّة، بلفظ الماضي من الإتيان (ذِكْرُ دَجَاجَةٍ[2]) بكسر الذَّال المعجمة وسكون الكاف، «دجاجةٍ» بالجرِّ والتَّنوين على الإضافة، وعزاه في «الفتح» لأبي ذرٍّ والنَّسفيِّ، وللأصيليِّ: «فَأُتِيَ» بضمِّ الهمزة مبنيًّا للمفعول «ذَكَرَ» -بفتحاتٍ- «دجاجةً» بالتَّنوين والنَّصب على المفعوليَّة، وكأنَّ الرَّاوي لم يستحضر[3] اللَّفظ كلَّه وحفظ منه لفظ[4] «دجاجة» وفي «النُّذور» [ح: ٦٦٤٩]: «فأُتِي بطعامٍ فيه دجاجٌ»، وهو المراد (وَعِنْدَهُ رَجُلٌ) لم يُسَمَّ (مِنْ بَنِي تَيْمِ اللهِ) بفتح الفوقيَّة وسكون التَّحتيَّة[5] نسبةً إلى بطنٍ من بني بكر بن عبد مناة[6]/ بن كنانة، ومعنى «تيم الله»: عبد الله (أَحْمَرُ) اللَّون (كَأَنَّهُ مِنَ المَوَالِي) أي: من سبي الرُّوم (فَدَعَاهُ لِلطَّعَامِ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا) من النَّجاسة (فَقَذِرْتُهُ) بكسر الذَّال المُعجَمة، أي: فكرهته (فَحَلَفْتُ لَا آكُلُ) ولأبي ذرٍّ: «أن لا آكل» (فَقَالَ) أبو موسى: (هَلُمَّ فَلأُحَدِّثْكُمْ) بجزم المُثلَّثة وكسر اللَّام، ولأبي ذرٍّ وابن عساكر: «فأحدِّثكم» بإسقاط اللَّام (عَنْ ذَلِكَ[7]) أي: عن الطَّريق في حلِّ اليمين: (إِنِّي أَتَيْتُ رسول الله[8] صلى الله عليه وسلم فِي نَفَرٍ مِنَ الأَشْعَرِيِّينَ) من الرِّجال: ما بين الثَّلاثة إلى العشرة (نَسْتَحْمِلُهُ) أي[9]: نطلب منه أن يحملنا ويحمل أثقالنا على الإبل في غزوة تبوك (فَقَالَ)/ عليه الصلاة والسلام: (وَاللهِ

د٥٠٩/٣ب

٢١٥/٥

(١) في هامش (ل): قوله: «مُضَرِّب»: بضمِّ الميم وفتح الضَّاد المعجمة وكسر الرَّاء المشدَّدة وبالباء الموحَّدة.

(٢) في هامش (ل): الَّذي في «الفرع» و«أصله»: «فأُتِيَ»: بضمِّ الهمزة «ذَكَر»: بفتحات «دجاجةً»: بالنَّصب، وفي الهامش لأبي ذرٍّ مصحَّح: «ذَكَر -بفتح أوَّله وثانيه- دجاجة». «منه».

(٣) في (د): «يحضر».

(٤) في (ص): «ذكر».

(٥) في (د): «الياء».

(٦) في (م): «منافٍ» ولعلَّه تحريفٌ.

(٧) في (ص): «ذاك»، وكذا في «اليونينيَّة».

(٨) في هامش (ل): قوله: «رسول الله» كذا بخطِّه، والَّذي في «الفرع»: «النَّبيَّ». انتهى. وفي اليونينية «النبي».

(٩) «أي»: ليس في (د).

لَا[١] أَحْمِلُكُمْ، وَمَا[٢] عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ، وَأُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ) بضمِّ همزة[٣] «أُتِيَ» مبنيًا للمفعول (بِنَهْبِ إِبِلٍ) غنيمةٍ (فَسَأَلَ عَنَّا فَقَالَ: أَيْنَ النَّفَرُ الأَشْعَرِيُّونَ؟) أي: فأتينا (فَأَمَرَ لَنَا بِخَمْسِ ذَوْدٍ) بالإضافة وفتح الذَّال المُعجَمة، ما بين الثِّنتين إلى التِّسعة، أو ما بين الثَّلاث إلى العشرة من الإبل[٤] (غُرِّ الذُّرَى) بضمِّ الغين المُعجَمة وتشديد الرَّاء، و«الذُّرَى» بضمِّ الذَّال المُعجَمة وفتح الرَّاء، أي: ذوي الأسنمة البيض من سمنهنَّ وكثرة شحومهنَّ (فَلَمَّا انْطَلَقْنَا قُلْنَا: مَا صَنَعْنَا[٥]؟! لَا يُبَارَكُ لَنَا) فيما أعطانا (فَرَجَعْنَا إِلَيْهِ) عليه الصلاة والسلام (فَقُلْنَا): يا رسول الله (إِنَّا سَأَلْنَاكَ أَنْ تَحْمِلَنَا، فَحَلَفْتَ أَلَّا تَحْمِلَنَا) بفتح اللَّام (أَفَنَسِيتَ؟) بهمزة الاستفهام الاستخباريِّ (قَالَ) عليه الصلاة والسلام: (لَسْتُ أَنَا[٦] حَمَلْتُكُمْ، وَلَكِنَّ اللهَ حَمَلَكُمْ) يحتمل أنَّه أراد إزالة المنَّة عليهم بإضافة النِّعمة إلى الله تعالى، ولو لم يكن له صنعٌ في ذلك لم يحسن إيراد قوله: (وَإِنِّي -وَاللهِ إِنْ شَاءَ اللهُ- لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ) أي: محلوف يمينٍ، والمراد: ما شأنه أن يكون محلوفًا عليه، وإلَّا فهو قبل اليمين ليس محلوفًا عليه. ولـ«مسلمٍ»: «على أمرٍ»[٧] بدل قوله: «على يمينٍ» (فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا) أي: من الخصلة المحلوف عليها (إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ) أي: منها (وَتَحَلَّلْتُهَا) بالكفَّارة. ومناسبته للتَّرجمة من جهة أنَّهم سألوه فلم يجد[٨] ما يحملهم عليه، ثمَّ حضر[٩] من الغنائم فحملهم منها، وهو محمولٌ على أنَّه حملهم على ما يختصُّ بالخُمُس، وإذا كان له التَّصرُّف بالتَّنجيز من غير تعليقٍ فكذا له التَّصرُّف بتنجيز ما علَّق.

وأخرجه أيضًا في «التَّوحيد» [ح:٧٥٥٥] و«النُّذور» [ح:٦٦٤٩] و«الذَّبائح» [ح:٥٥١٧]

---

(١) في (م): «ما»، والمثبت موافقٌ لِمَا في «اليونينيَّة».

(٢) في (د): «ولا».

(٣) في (م): «الهمزة».

(٤) بهامش اليونينية: [قال] أبو عبيد: الذَّود من إناث الإبل دون الذكور.

(٥) في (ب): «صنعا» وهو تحريفٌ.

(٦) في هامش (ل): قوله: «أنا» ضمير منفصل مؤكِّد للضَّمير المتَّصل لأنَّ «ليس» لا تدخل على الفعل، فأَبعَدَهَا عنه بضميرين.

(٧) مطبوع مسلم (١٦٤٩): «على يمين» أيضًا.

(٨) في غير (د) و(م): «يجدوا»، وفي هامش (ل): أي فلم يجدوا عنده...إلى آخره.

(٩) في (ص): «حضرهم».

و«الكفَّارات» [ح:٦٧٢١] و«المغازي» [ح:٤٣٨٥]، ومسلمٌ في «الأيمان والنُّذور»، والتِّرمذيُّ في «الأطعمة»، والنَّسائيُّ في «الصَّيد» و«النُّذور».

٣١٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً فِيهَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ قِبَلَ نَجْدٍ، فَغَنِمُوا إِبِلًا كَثِيرًا، فَكَانَتْ سِهَامُهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا أَوْ أَحَدَ عَشَرَ بَعِيرًا، وَنُفِّلُوا بَعِيرًا بَعِيرًا.

وبه[1] قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ) التِّنِّيسيُّ قال: (أَخْبَرَنَا مَالِكٌ) الإمام (عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً فِيهَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ) سقط لغير أبي ذرٍّ «ابن عمر» (قِبَلَ نَجْدٍ) بكسر القاف وفتح المُوحَّدة/ أي: جهتها (فَغَنِمُوا إِبِلًا كَثِيرًا) وللأَصيليِّ: «كثيرةً» وزاد مسلمٌ: «وغنمًا» (فَكَانَتْ سِهَامُهُمْ) ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «سُهْمانهم» بضمِّ السِّين وسكون الهاء، جمع سهمٍ، أي: نصيب كلِّ واحدٍ (اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا) ولأبي الوقت وابن عساكر: «اثنا عشر» على لغة من يجعل المُثنَّى بالألف مطلقًا (أَوْ أَحَدَ عَشَرَ بَعِيرًا) بالشَّكِّ من الرَّاوي (وَنُفِّلُوا) بضمِّ النُّون مبنيًّا للمفعول، أي: أُعطِيَ كلُّ واحدٍ منهم زيادةً على السَّهم المستحقِّ له (بَعِيرًا بَعِيرًا) وفي رواية ابن إسحاق عند[2] أبي داود: أنَّ التَّنفيل كان من الأمير، والقسم من النَّبيِّ ﷺ، وظاهر رواية اللَّيث عن نافعٍ عند مسلمٍ: أنَّ ذلك صَدَرَ من أمير الجيش، وأنَّ النَّبيَّ ﷺ كان مقرِّرًا[3] لذلك ومجيزًا له لأنَّه قال فيه: «ولم يغيِّره النَّبيُّ ﷺ» وتقريره بمنزلة فعله، واختُلِف: هل النَّفل يكون من أصل الغنيمة، أو من أربعة أخماسها، أو من خمس الخمس؟ والأصحُّ عند أصحابنا: أنَّه من خمس الخمس، وحكاه النَّوويُّ عن مالكٍ وأبي حنيفة.

د٣/٥١٠أ

٣١٣٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُنَفِّلُ بَعْضَ مَنْ يَبْعَثُ مِنَ السَّرَايَا لأَنْفُسِهِمْ خَاصَّةً سِوَى قَسْمِ عَامَّةِ الجَيْشِ.

---

(١) «وبه»: ليس في (د).

(٢) في (م): «عن» وهو تحريفٌ.

(٣) في (م): «مقرًّا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ) هو ابن عبد الله بن بكيرٍ المخزوميُّ -ونسبه لجدِّه- قال: (أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ) بن سعدٍ الإمام (عَنْ عُقَيْلٍ) بضمِّ العين، ابن خالدٍ (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) محمَّد بن مسلمٍ الزُّهريِّ (عَنْ سَالِمٍ) هو ابن[1] عمر[2] (عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُنَفِّلُ) بضمِّ أوَّله وفتح النُّون وتشديد الفاء مكسورةً، ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «يَنْتَفل» بفتح أوَّله وسكون النُّون وفوقيَّةٍ مفتوحةٍ وتخفيف الفاء (بَعْضَ مَنْ يَبْعَثُ مِنَ السَّرَايَا لأَنْفُسِهِمْ خَاصَّةً سِوَى قَِسْمِ) بفتح القاف بخطِّ الدِّمياطيِّ وبكسرها عن ابن مالكٍ وسكون المُهمَلة (عَامَّةِ الجَيْشِ) أي: من خمس خمس الغنيمة، وقد صحَّ في «التِّرمذيِّ» وغيره: «أنَّه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان ينفل في البَدَاءة الرُّبع، وفي الرَّجعة الثُّلث» والبَدَاءة: السَّريَّة الَّتي يبعثها الإمام قبل دخوله دار الحرب مقدِّمةً له، والرَّجعة: الَّتي يأمرها بالرُّجوع بعد توجُّه الجيش لدارنا، ونقص في البداءة لأنَّهم مستريحون إذ لم يطل بهم[3] السَّفر، ولأنَّ/ الكفَّار في غفلةٍ، ولأنَّ الإمام من ورائهم يستظهرون به، والرَّجعة بخلافها في كلِّ ذلك. ٥/٢١٦

وحديث الباب هذا أخرجه مسلمٌ في «المغازي»، وأبو داود في «الجهاد».

٣١٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ العَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: بَلَغَنَا مَخْرَجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ بِاليَمَنِ، فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ، أَنَا وَأَخَوَانِ لِي، أَنَا أَصْغَرُهُمْ، أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ، وَالآخَرُ أَبُو رُهْمٍ، إِمَّا قَالَ: فِي بِضْعٍ، وَإِمَّا قَالَ: فِي ثَلَاثَةٍ وَخَمْسِينَ أَوِ اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي، فَرَكِبْنَا سَفِينَةً، فَأَلْقَتْنَا سَفِينَتُنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالحَبَشَةِ، وَوَافَقْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَصْحَابَهُ عِنْدَهُ، فَقَالَ جَعْفَرٌ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَنَا هَهُنَا، وَأَمَرَنَا بِالإِقَامَةِ فَأَقِيمُوا مَعَنَا، فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا جَمِيعًا، فَوَافَقْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ، فَأَسْهَمَ لَنَا، أَوْ قَالَ: فَأَعْطَانَا مِنْهَا، وَمَا قَسَمَ لأَحَدٍ غَابَ عَنْ فَتْحِ خَيْبَرَ مِنْهَا شَيْئًا، إِلَّا لِمَنْ شَهِدَ مَعَهُ، إِلَّا أَصْحَابَ سَفِينَتِنَا مَعَ جَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ، قَسَمَ لَهُمْ مَعَهُمْ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ العَلَاءِ) بفتح العين والمدِّ، الهَمْدانيُّ الكوفيُّ قال: (حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ) حمَّاد بن أسامة قال: (حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ) بضمِّ الموحَّدة وفتح الرَّاء (عَنْ) جدِّه

---

(١) زيد في (ب): «ابن».

(٢) في هامش (ل): قوله: «هو ابن عمر» كذا بخطِّه، فهو تجوُّز؛ إذ هو سالم بن عبد الله بن عمر.

(٣) في (ص): «منهم».

د٣/٥١٠ب (أَبِي بُرْدَةَ) عامرٍ أو الحارث (عَنْ) أبيه (أَبِي مُوسَى) عبد الله بن قيسٍ الأشعريِّ/ (رضي الله عنه) أنَّه (قَالَ: بَلَغَنَا مَخْرَجُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم) بفتح الميم وسكون الخاء المُعجَمَة[١]، مرفوعٌ على الفاعليَّة (وَنَحْنُ بِاليَمَنِ) الواو للحال (فَخَرَجْنَا) حال كوننا (مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ، أَنَا وَأَخَوَانِ لِي، أَنَا أَصْغَرُهُمْ، أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ) اسمه عامر بن قيسٍ الأشعريُّ (وَالآخَرُ: أَبُو رُهْمٍ) بضمِّ الرَّاء وبعد الهاء السَّاكنة ميمٌ، اسمه مَجْدِيٌّ -بفتح الميم وسكون الجيم وكسر الدَّال المُهمَلة وتشديد التَّحتيَّة- أو مَجِيْلة، بفتح الميم وكسر الجيم وسكون التَّحتيَّة ثمَّ لامٍ ثمَّ هاءٍ (إِمَّا قَالَ: فِي بِضْعٍ) بكسر الموحَّدة (وَإِمَّا قَالَ: فِي ثَلَاثَةٍ وَخَمْسِينَ أَوِ اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي) من الأشعريِّين (فَرَكِبْنَا سَفِينَةً، فَأَلْقَتْنَا سَفِينَتُنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ) أصحمة (بِالحَبَشَةِ، وَوَافَقْنَا جَعْفَرَ ابْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَصْحَابَهُ عِنْدَهُ) أي: بأرض الحبشة (فَقَالَ جَعْفَرٌ[٢]: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم بَعَثَنَا هَهُنَا) بفتح المُثلَّثة (وَأَمَرَنَا بِالإِقَامَةِ فَأَقِيمُوا، مَعَنَا) بفتح العين (فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا جَمِيعًا، فَوَافَقْنَا النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم) بسكون القاف (حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ، فَأَسْهَمَ لَنَا) أي: من غنيمتها (أَوْ قَالَ: فَأَعْطَانَا مِنْهَا، وَمَا قَسَمَ لأَحَدٍ غَابَ عَنْ فَتْحِ خَيْبَرَ مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا[٣] لِمَنْ شَهِدَ مَعَهُ) عليه الصلاة والسلام (إِلَّا أَصْحَابَ سَفِينَتِنَا مَعَ جَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ) فإنَّه عليه الصلاة والسلام (قَسَمَ لَهُمْ مَعَهُمْ) أي: مع من شهد الفتح، والاستثناء الأوَّل منقطعٌ والثَّاني متَّصلٌ، والإخراج فيه من الجملة الأولى. قال ابن المُنيِّر: وظاهر هذا الحديث عدم المطابقة لِمَا تُرجم به[٤]، فإنَّ الظَّاهر كونه عليه الصلاة والسلام قسم لأصحاب السَّفينة من أصحاب[٥] الغنيمة[٦] مع الغانمين وإن كانوا غائبين تخصيصًا لهم[٧]، لا من الخُمُس؛ إذ لو كان منه لم تظهر الخصوصيَّة، والحديث ناطقٌ بها، ووجه المطابقة: أنَّه إذا جاز أن يجتهد الإمام في أربعة أخماس الغانمين فلأن يجوز اجتهاده في الخُمُس الَّذي لا يستحقُّه مُعيَّنٌ بطريق الأَولى. وقال السَّفاقسيُّ: يحتمل أن يكون أعطاهم برضا بقيَّة الجيش. انتهى. قال في «الفتح»: وبهذا جزم

---

(١) «المعجمة»: ليس في (د).

(٢) في هامش (ل): منصرف في «اليونينيَّة». «منه».

(٣) في هامش (ل): قوله: «إلَّا» مرقوم عليها علامة السُّقوط لأبي ذرٍّ وابن عساكر.

(٤) في (م): «له».

(٥) «أصحاب»: ليس في (ب).

(٦) في هامش (ل): قوله: «من أصحاب الغنيمة» كذا بخطِّه، والَّذي في «الفتح»: من أصل الغنيمة.

(٧) في (ص): «لعمر» ولعلَّه تحريفٌ.

موسى بن عقبة في «مغازيه» وعند البيهقيِّ: «أنَّه ﷺ قبل أن يُسهم لهم كلَّم المسلمين فأشركوهم» وجزم أبو عُبَيدٍ في «كتاب الأموال»: بأنَّه أعطاهم من الخُمُس، وهو الموافق للتَّرجمة. وقال البيضاويُّ: إنَّما أسهم لهم لأنَّهم وردوا عليه قبل حيازة الغنيمة، قال الطِّيبيُّ[1]: وهذا من[2] قول من قال: إنَّه أعطاهم من الخُمُس الَّذي هو حقُّه دون حقوق[3] من شهد الوقعة لأنَّ قوله: «فأسهم» يقتضي القسمة من نفس الغنيمة. وما يُعطَى من الخمس ليس بسهمٍ، وأيضًا الاستثناء في قوله: «إلَّا أصحاب سفينتنا» يقتضي إثبات/ القسمة لهم، والقسمة لا تكون من الخُمُس، ولأنَّ سياق كلام أبي موسى واردٌ على الافتخار والمُباهاة، فيستدعي اختصاصهم بما ليس لأحدٍ غيرهم. د٣/١١٥أ

وهذا الحديث أخرجه أيضًا[4] مُقطَّعًا في «الخُمُس» و«هجرة الحبشة» [ح:٣٨٧٦] و«المغازي» [ح:٤٢٣٠]، ومسلمٌ في «الفضائل».

٣١٣٧ - حَدَّثَنَا عَلِيٌّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ: سَمِعَ جَابِرًا ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَوْ قَدْ جَاءَنِي مَالُ البَحْرَيْنِ لَقَدْ أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا». فَلَمْ يَجِئْ حَتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا جَاءَ مَالُ البَحْرَيْنِ أَمَرَ أَبُو بَكْرٍ مُنَادِيًا فَنَادَى: مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ دَيْنٌ أَوْ عِدَةٌ فَلْيَأْتِنَا، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: لِي كَذَا وَكَذَا. فَحَثَا لِي ثَلَاثًا -وَجَعَلَ سُفْيَانُ يَحْثُو بِكَفَّيْهِ جَمِيعًا، ثُمَّ قَالَ لَنَا: هَكَذَا قَالَ لَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ- وَقَالَ مَرَّةً: فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَسَأَلْتُ فَلَمْ يُعْطِنِي، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَلَمْ يُعْطِنِي، ثُمَّ أَتَيْتُهُ الثَّالِثَةَ فَقُلْتُ: سَأَلْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي، ثُمَّ سَأَلْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي، ثُمَّ سَأَلْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي، فَإِمَّا أَنْ تُعْطِيَنِي، وَإِمَّا أَنْ تَبْخَلَ عَنِّي، قَالَ: قُلْتَ تَبْخَلُ عَلَيَّ؟! مَا مَنَعْتُكَ مِنْ مَرَّةٍ إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُعْطِيَكَ. قَالَ سُفْيَانُ: وَحَدَّثَنَا عَمْرٌو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرٍ، فَحَثَا لِي حَثْيَةً وَقَالَ: عُدَّهَا، فَوَجَدْتُهَا خَمْسَ مِئَةٍ، قَالَ: فَخُذْ مِثْلَهَا مَرَّتَيْنِ، وَقَالَ -يَعْنِي: ابْنَ الْمُنْكَدِرِ-: وَأَيُّ دَاءٍ أَدْوَأُ مِنَ البُخْلِ؟!

---

(١) في هامش (ل): عبارة الطِّيبيِّ: أقول: هذا التَّأويل أظهر ممَّا ذهب إليه من أنَّه ﷺ إنَّما أعطاهم... إلى آخره.

(٢) «من»: ليس في (م)، و ضُرِب عليها في (د).

(٣) في (م): «حقِّ».

(٤) «أيضًا»: ليس في (د).

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَلِيٌّ) هو ابن المدينيّ قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) بن عُيَيْنَةَ (قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ المُنْكَدِرِ) بن عبد الله بن الهُدَير -بالتَّصغير- التَّيميُّ المدنيُّ (سَمِعَ جَابِرًا) الأنصاريَّ (﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَوْ قَدْ جَاءَنِي) بالإفراد، ولأبي ذرٍّ: «جاءنا» بالجمع، ولابن عساكر: «جاء» (مَالُ البَحْرَيْنِ) أي: من جهة الجزية (لَقَدْ أَعْطَيْتُكَ) وسقط لأبي ذرٍّ «لقد»، وللحَمُّويي والمُستملي: «أُعطِيك[1]» بضمِّ الهمزة وكسر الطَّاء وحذف الفوقيَّة (هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا) ثلاثًا (فَلَمْ يَجِئْ) مال البحرين (حَتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا جَاءَ مَالُ البَحْرَيْنِ)[2] من عند العلاء بن الحضرميِّ (أَمَرَ أَبُو بَكْرٍ) ﵁/ (مُنَادِيًا) قيل: إنَّه بلالٌ (فَنَادَى: مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ دَيْنٌ أَوْ عِدَةٌ) بكسر العين وتخفيف الدَّال المُهمَلة، أي: وعدٌ (فَلْيَأْتِنَا) نَفِ له به (فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: لِي كَذَا وَكَذَا. فَحَثَا لِي) -بالمُهمَلة والمُثلَّثة- أبو بكرٍ ﵁ (ثَلَاثًا، وَجَعَلَ سُفْيَانُ) بن عُيَيْنَةَ (يَحْثُو بِكَفَّيْهِ) بالتَّثنية[3] (جَمِيعًا) هذا يقتضي أنَّ الحثْيَة ما يُؤخَذ باليدين جميعًا، والَّذي قاله أهل اللُّغة: إنَّ الحثية ما يملأ الكفَّ، والحفنة ما يملأ الكفَّين، لكن ذكر الهرويُّ: أنَّ الحثية والحفنة بمعنًى، وهذا الحديث شاهدٌ لذلك (ثُمَّ قَالَ لَنَا) أي: سفيان بالسَّند السَّابق: (هَكَذَا قَالَ لَنَا ابْنُ المُنْكَدِرِ) محمَّدٌ (وَقَالَ) أي: سفيان أيضًا بالسَّند السَّابق[4] (مَرَّةً: فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَسَأَلْتُ) بحذف ضمير المفعول، ولأبي الوقت: «فسألته» (فَلَمْ يُعْطِنِي، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَلَمْ يُعْطِنِي، ثُمَّ أَتَيْتُهُ[5] الثَّالِثَةَ فَقُلْتُ: سَأَلْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي، ثُمَّ سَأَلْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي، ثُمَّ سَأَلْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي) ثلاثًا (فَإِمَّا أَنْ تُعْطِيَنِي، وَإِمَّا أَنْ تَبْخَلَ) بفتح أوَّله وسكون المُوحَّدة (عَنِّي) أي: من جهتي، ولأبي الوقت من غير «اليونينيَّة»: «عليَّ» (قَالَ) أي[6]: أبو بكرٍ ﵁: (قُلْتَ): بتاء المخاطبة لجابرٍ (تَبْخَلُ عَلَيَّ؟!) ولأبي ذرٍّ وابن عساكر: «عنِّي» (مَا مَنَعْتُكَ) أي: من العطاء (مِنْ مَرَّةٍ إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُعْطِيَكَ) ومنعه هذا -لعلَّه- لئلَّا يحرص على الطَّلب، أو لئلَّا يزدحم النَّاس عليه، فلم يقصد المنع الكلِّيَّ.

٢١٧/٥

---

(١) في (م): «أعطك» وهو تحريفٌ.

(٢) زيد في (ب): «أي».

(٣) في (د): «بالمثلَّثة».

(٤) «السَّابق»: ليس في (ص) و(م).

(٥) في (ص): «سألته» والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة».

(٦) «أي»: ليس في (د).

(قَالَ سُفْيَانُ) بن عيينة بالسَّند السَّابق: (وَحَدَّثَنَا عَمْرٌو) -بفتح العين- ابن دينارٍ (عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ) أي: ابن الحُسَين بن عليٍّ (عَنْ جَابِرٍ) رضي الله عنه (فَحَثَا لِي) أي: أبو بكرٍ رضي الله عنه (حَثْيَةً) بفتح الحاء من: حثى/ يحثي، ويجوز حثوةً من: حثا يحثو، وهما لغتان[1] (وَقَالَ: عُدَّهَا) أي: فعددتها (فَوَجَدْتُهَا خَمْسَ مِئَةٍ، قَالَ: فَخُذْ مِثْلَهَا مَرَّتَيْنِ) ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «مثليها» بالتَّثنية. قال سفيان: (وَقَالَ -يَعْنِي: ابْنَ الْمُنْكَدِرِ-: وَأَيُّ دَاءٍ أَدْوَأُ مِنَ الْبُخْلِ؟!) وهذا يشعر بأنَّه من كلام ابن المنكدر، لكن في «مُسنَد الحميديِّ» عن سفيان في هذا الحديث: «وقال ابن المنكدر في حديثه» ففيه اتِّصال ذلك إلى أبي بكرٍ، و«أدوأ» بالهمزة[2] على الصَّواب[3] أي: أقبح، والمحدِّثون يروونه: «أَدْوَى» بغير همزٍ، وهو من «دَوَى» إذا كان به مرضٌ في جوفه، فيُحمَل على أنَّهم سهَّلوا الهمزة.

د٥١١/٣ب

وهذا الحديث قد سبق بعضه[4] في «الهبة» [ح: ٢٥٩٨] وغيرها.

٣١٣٨ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقْسِمُ غَنِيمَةً بِالْجِعْرَانَةِ إِذْ قَالَ لَهُ رَجُلٌ: اعْدِلْ، فَقَالَ لَهُ: «شَقِيتَ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ) الفراهيديُّ الأزديُّ مولاهم قال: (حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ) السَّدوسيُّ، وسقط لغير أبوي ذرٍّ والوقت «ابن خالدٍ» قال: (حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ) الأنصاريِّ (رضي الله عنهما) أنَّه (قَالَ: بَيْنَمَا) بالميم (رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقْسِمُ غَنِيمَةً بِالْجِعْرَانَةِ) بكسر الجيم وسكون العين، وهذه الغنيمة[5] كانت غنيمة هوازن، وجواب «بينما» قوله: (إِذْ قَالَ لَهُ رَجُلٌ) هو ذو الخويصرة[6] التَّميميُّ: (اعْدِلْ، فَقَالَ لَهُ: شَقِيتَ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ) بفتح الشِّين المُعجمة

---

(١) في هامش (ل): وما يجيء بالواو والياء فيه قصيدة ذكرها السُّيوطيُّ في «المزهر».

(٢) في (ب) و(س): «بالهمز».

(٣) في هامش (ل): لأنَّه من الدَّاء، والفعل منه: «دَاءَ يَدَاءُ»؛ مثل: «نام ينام». انتهى. كذا بهامش «الفرع».

(٤) في (ص): «ببعضه».

(٥) في غير (د) و(م): «القسمة».

(٦) في هامش (ل): واسمه: حرقوص بن زهير، ووقع في آخر «الصَّحيح»: أنَّه عبد الله بن ذي الخويصرة. «مقدِّمة الفتح».

والفوقيَّة، أي: ضللت أنت أيُّها التَّابع إذا كنتُ لا أعدل[1]؛ لكونك تابعًا ومقتديًا بمن لا يعدل، أو حيث تعتقد في نبيِّك هذا القول لأنَّه لا يصدر عن مؤمنٍ، لكن لا يلائمه[2] حينئذٍ قوله: «إن لم أعدل» إلَّا أن يُقدَّر له جوابٌ محذوفٌ، ولأبوي ذرٍّ والوقت[3] وابن عساكر: «قال: لقد[4] شَقِيتُ» بحذف فاء «فقال» ولفظ «له» وزيادة: «لقد» وضمِّ تاء «شقيت» ومعناه ظاهرٌ ولا محذورَ فيه، والشَّرط لا يستلزم الوقوع لأنَّه ليس ممَّن لا يعدل حتَّى يحصل له الشَّقاء، بل هو عادلٌ فلا يشقى، حاشاه الله ممَّا يكره.

١٦ - بابٌ مَا مَنَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الأُسَارَى مِنْ غَيْرِ أَنْ يُخَمَّسَ

(بابٌ مَا مَنَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الأَسَارَى مِنْ غَيْرِ أَنْ يُخَمَّسَ) لأنَّ[5] له[6] عليه الصلاة والسلام[7] التَّصرُّف في الغنيمة بما يراه مصلحةً.

٣١٣٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي أُسَارَى بَدْرٍ: «لَوْ كَانَ الْمُطْعِمُ بْنُ عَدِيٍّ حَيًّا، ثُمَّ كَلَّمَنِي فِي هَؤُلَاءِ النَّتْنَى لَتَرَكْتُهُمْ لَهُ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ) أبو يعقوب الكوسج المروزيُّ قال: (أَخْبَرَنَا[8] عَبْدُ الرَّزَّاقِ) بن همَّامٍ قال: (أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ) بفتح الميمين بينهما عينٌ مُهمَلةٌ ساكنةٌ، هو ابن راشدٍ (عَنِ الزُّهْرِيِّ) محمَّد بن مسلم ابن شهابٍ (عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ) جُبَير بن مطعمٍ القرشيِّ (رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي أُسَارَى بَدْرٍ: لَوْ كَانَ الْمُطْعِمُ بْنُ عَدِيٍّ) أي: ابن نوفل

---

(١) زيد في (م): «أي».

(٢) في (ص) و(ل): «لائمه»، وهو تحريفٌ، وفي هامش (ل): قوله: «لائمه» كذا في خطِّه، والصَّواب: «لا يلائمه» فسقط لفظ: «لا ي».

(٣) في (د): «ولأبي ذرٍّ ولأبي الوقت».

(٤) «لقد»: مثبتٌ من (د) و(س).

(٥) في (م): «لأنَّه».

(٦) في (ص): «إليه».

(٧) زيد في (م): «له».

(٨) في (ص): «حدَّثنا» والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة».

ابن عبد منافٍ، مات كافرًا في صفر قبل بدرٍ بنحو سبعة أشهرٍ (حَيًّا، ثُمَّ كَلَّمَنِي فِي هَؤُلَاءِ النَّتْنَى) بنونين مفتوحتين بينهما/ فوقيَّةٌ ساكنةٌ مقصورًا، جمع نَتِنٍ/ كزَمِنٍ وزَمْنى، أو جمع نتينٍ كجريحٍ وجرحى (لَتَرَكْتُهُمْ لَهُ) أي: أطلقتهم[1] لأجله بغير فداءٍ، مكافأةً له لمَّا كان أحسن السَّعي في نقض الصَّحيفة الَّتي كتبتها قريشٌ في ألَّا يبايعوا الهاشميَّة والمطَّلبيَّة ولا يناكحوهم، أو لأنَّه عليه الصلاة والسلام لمَّا رجع من الطَّائف لمكَّة رجع في جواره، وفيه دليلٌ على أنَّ للإمام أن يمنَّ على الأسارى من غير فداءٍ، لكن قال أصحابنا الشَّافعيَّة: لو ترك السَّبي للمُطعِم كان يستطيب الغانمين كما فعل في سبي هوازن. قال ابن المُنيِّر: وهذا تأويلٌ ضعيفٌ؛ لأنَّ الاستطابة عقدٌ من العقود الاختياريَّة، يحتمل أن يذعن صاحبها وألَّا يذعن، فكيف بتَّ الرَّسول عليه الصلاة والسلام القول بأنَّه يعطيه إيَّاهم، والأمر موقوفٌ على اختيار من يحتمل ألَّا يختار، والبتُّ في موضع الشَّكِّ لا يليق بمنصب النُّبوَّة؟! والفرق بين هذا وبين سبي هوازن أنَّه عليه الصلاة والسلام لم يعطِ هوازن ابتداءً، بل وقف أمرهم ووعدهم أن يكلِّم المسلمين ويستطيب نفوسهم، بخلاف حديث المطعم، فإنَّه جزم بأنَّه لو كان حيًّا وكلَّمه في السَّبي لأعطاهم إيَّاه، وأجاب في «الفتح»: بأنَّ الَّذي يظهر أنَّ هذا كان باعتبار ما تقدَّم في أوَّل الأمر أنَّ الغنيمة كانت للنَّبيِّ صلى الله عليه وسلم يتصرَّف فيها حيث شاء، وفرض الخُمُس إنَّما نزل بعد قسمة غنائم بدرٍ كما تقرَّر، فلا حجَّة إذًا في هذا الحديث.

218/5 د1512/3أ

وقد أخرج المؤلِّف الحديث أيضًا في «المغازي» [ح: ٤٠٢٤]، وأبو داود في «الجهاد».

١٧ - بَابٌ: وَمِنَ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الخُمُسَ لِلإِمَامِ، وَأَنَّهُ يُعْطِي بَعْضَ قَرَابَتِهِ دُونَ بَعْضٍ: مَا قَسَمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لِبَنِي المُطَّلِبِ وَبَنِي هَاشِمٍ مِنْ خُمُسِ خَيْبَرَ

قَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ: لَمْ يَعُمَّهُمْ بِذَلِكَ، وَلَمْ يَخُصَّ قَرِيبًا دُونَ مَنْ أَحْوَجُ إِلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ الَّذِي أَعْطَى لِمَا يَشْكُو إِلَيْهِ مِنَ الحَاجَةِ، وَلِمَا مَسَّتْهُمْ فِي جَنْبِهِ مِنْ قَوْمِهِمْ وَحُلَفَائِهِمْ.

هذا[2] (بَابٌ) بالتَّنوين (وَمِنَ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الخُمُسَ لِلإِمَامِ، وَأَنَّهُ يُعْطِي بَعْضَ قَرَابَتِهِ دُونَ بَعْضٍ: مَا قَسَمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لِبَنِي المُطَّلِبِ وَبَنِي هَاشِمٍ) والمطَّلب وهاشمٌ ولدا عبد منافٍ (مِنْ خُمُسِ) غنيمة (خَيْبَرَ. قَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ: لَمْ يَعُمَّهُمْ) ولأبي ذرٍّ: «لم يعْمُمْهم» بسكون العين

(١) في (ب) و(س): «لأطلقتهم».

(٢) «هذا»: ليس في (د) و(ص) و(م).

وضمِّ الميم وزيادة ميمٍ[1] أخرى ساكنةٍ، أي: لم يعمَّ[2] عليه الصلاة والسلام قريشًا (بِذَلِكَ) القسم (وَلَمْ يَخُصَّ قَرِيبًا دُونَ مَنْ أَحْوَجُ إِلَيْهِ) أي: إلى القسم. قال ابن مالكٍ: فيه حذفُ العائد على الموصول، وهو قليلٌ. ومنه: قراءة يحيى بن يَعْمَر[3]: ﴿تمامًا على الَّذي أحسنُ﴾ [الانعام: ١٥٤] برفع النُّون، أي: الَّذي هو أحسنُ، وإذا طال الكلام فلا ضعف، ومنه: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى فِى ٱلسَّمَآءِ إِلَٰهٌ وَفِى ٱلْأَرْضِ إِلَٰهٌ﴾ [الزّخرف: ٨٤] أي: وفي الأرض هو إلهٌ. انتهى. لكن في رواية أبوي ذرٍّ والوقت والأصيليِّ: «من هو أحوج إليه» بذكر العائد فاستغنى عن ذكر ما سبق (وَإِنْ كَانَ الَّذِي أَعْطَى) أبعد قرابةً ممَّن لم يُعطِ (لِمَا يَشْكُو إِلَيْهِ مِنَ الحَاجَةِ) تعليلٌ لعطيَّةِ الأبعدِ قرابةً (وَلِمَا مَسَّتْهُمْ) ولأبي ذرٍّ وابن عساكر: «مسَّهم»/ بإسقاط الفوقيَّة (فِي جَنْبِهِ) أي: في جانبه عليه السلام (مِنْ قَوْمِهِمْ) كفَّار قريشٍ (وَحُلَفَائِهِمْ) بحاءٍ مُهمَلةٍ، أي: حلفاء قومهم بسبب الإسلام، وهذا وصله عمر[4] بن شبَّة في «أخبار المدينة» بنحوه.

د٥١٢/٣ب

٣١٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: مَشَيْتُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ إِلَى رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَعْطَيْتَ بَنِي المُطَّلِبِ وَتَرَكْتَنَا، وَنَحْنُ وَهُمْ مِنْكَ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّمَا بَنُو المُطَّلِبِ وَبَنُو هَاشِمٍ شَيْءٌ وَاحِدٌ». قَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ وَزَادَ: قَالَ جُبَيْرٌ: وَلَمْ يَقْسِمِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لِبَنِي عَبْدِ شَمْسٍ وَلَا لِبَنِي نَوْفَلٍ. وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: عَبْدُ شَمْسٍ وَهَاشِمٌ وَالمُطَّلِبُ إِخْوَةٌ لِأُمٍّ، وَأُمُّهُمْ عَاتِكَةُ بِنْتُ مُرَّةَ، وَكَانَ نَوْفَلٌ أَخَاهُمْ لِأَبِيهِمْ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ) التِّنِّيسيُّ قال: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ) بن سعدٍ الإمام (عَنْ عُقَيْلٍ) بضمِّ العين، ابن خالد بن عَقيلٍ -بالفتح- (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) الزُّهريِّ (عَنِ ابْنِ المُسَيَّبِ) بفتح الياء المُشدَّدة، سعيدٌ (عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ) هو ابن نوفلٍ أنَّه (قَالَ: مَشَيْتُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ) وهو من بني عبد شمسٍ (إِلَى رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم) زاد أبو داود والنَّسائيُّ من طريق يونس[5] عن ابن

---

(١) «ميم»: مثبتٌ من (د).

(٢) في (س): «يعمم».

(٣) في هامش (ل): قال ابن حجر في «التَّقريب»: يحيى بن يَعْمَر: بفتح التَّحتيَّة والميم بينهما مهملة. «تقريب».

(٤) في (ص) و(م) و(ل): «عمرو» وهو تحريفٌ، وفي هامش (ل): قوله: «عَمْرو» كذا بخطِّه، والَّذي في «التَّقريب»: عُمرُ بن شبَّة، وهو الصَّواب.

(٥) في (م): «يوسف» وهو تحريفٌ.

شهابٍ: «فيما قَسَمَ من الخُمُس بين بني هاشمٍ وبني المطَّلب» (فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ أَعْطَيْتَ بَنِي الْمُطَّلِبِ وَتَرَكْتَنَا، وَنَحْنُ وَهُمْ مِنْكَ[1] بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ) أي: في الانتساب على عبد منافٍ؛ لأنَّ عبدَ شمسٍ ونوفلًا وهاشمًا[2] والمطَّلب بَنُوه (فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّمَا بَنُو الْمُطَّلِبِ وَبَنُو هَاشِمٍ شَيْءٌ وَاحِدٌ) بالشِّين المُعجَمة، ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «سِيٌّ» بسينٍ مُهمَلةٍ مكسورةٍ وتشديد الياء التَّحتيَّة. قال الخطَّابيُّ: وهو أجود، ولم يبيِّن وجه الأجوديَّة. قال في «المصابيح»: والظَّاهر: أنَّهما سواءٌ، يُقال: هذا سِيُّ هذا: مثلُه ونظيرُه، وفي رواية أبي زيدٍ[3] المروزيِّ فيما[4] حكاه في «الفتح»: «أحدٌ» بغير واوٍ مع همزة الألف، فقيل: هما بمعنًى، وقيل: الأَحَد: الَّذي ينفرد بشيءٍ لم يشاركه فيه غيره، والواحد: أوَّل العدد، وقيل غير ذلك.

(قَالَ) ولأبي ذرٍّ: «وقال» (اللَّيْثُ) بن سعدٍ الإمام بهذا الإسناد، ووصله في «المغازي» [ح: ٤٢٢٩]: (حَدَّثَنِي)/ بالإفراد (يُونُسُ) بن يزيد الأيليُّ (وَزَادَ) على روايته عن عُقَيلٍ: (قَالَ جُبَيْرٌ) هو ابن مطعمٍ: (وَلَمْ يَقْسِمِ النَّبِيُّ ﷺ لِبَنِي عَبْدِ شَمْسٍ) ولابن عساكر: «لعبد شمسٍ[5]» (وَلَا لِبَنِي نَوْفَلٍ) وزاد أبو داود في رواية يونس بهذا الإسناد: «وكان أبو بكرٍ يَقْسم الخمس نحو قسم رسول الله ﷺ، غير أنَّه لم يكن يعطي قربى رسول الله ﷺ، وكان عمر يُعطيهم منه وعثمان بعده» قال الحافظ ابن حجرٍ: وهذه الزِّيادة بيَّن الذُّهليُّ في «جمع حديث الزُّهريِّ» أنَّها مُدرَجةٌ من كلام الزُّهريِّ. ٥/٢١٩

(وَقَالَ) ولأبي ذرٍّ: «قال» (ابْنُ إِسْحَاقَ) محمَّدٌ صاحب «المغازي» ممَّا وصله المؤلِّف في «التَّاريخ»: (عَبْدُ شَمْسٍ) ولأبي ذرٍّ: «وعبد شمسٍ» (وَهَاشِمٌ وَالْمُطَّلِبُ إِخْوَةٌ لأُمٍّ، وَأُمُّهُمْ عَاتِكَةُ بِنْتُ مُرَّةَ) بن هلالٍ من بني سُلَيمٍ (وَكَانَ نَوْفَلٌ أَخَاهُمْ لأَبِيهِمْ) واسم أمِّه واقدة -بالقاف- بنت عديٍّ، وفي هذا/ الحديث حجَّةٌ لإمامنا الشَّافعيِّ ؒ أنَّ سهم ذوي القربى لبني هاشمٍ وبني د٣/٥١٣أ

---

(١) في (م): «عندك» والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة».

(٢) في غير (ب) و(س): «ونوفلٌ وهاشمٌ» ولعلَّ المثبت هو الصَّواب.

(٣) في (د) و(م): «ذرٍّ» والمثبت موافقٌ لما في «الفتح» (٦/٢٨٢).

(٤) في غير (د) و(م): «ممَّا».

(٥) في هامش (ل):

أقولُ لعبد الله لمَّا سقاؤنا ... ونحن بوادي عبد شمسٍ وهاشمِ

المطَّلب دون بني عبد شمسٍ وبني[1] نوفلٍ وإن كان الأربعة أولاد عبد منافٍ؛ لاقتصاره ﷺ في القسمة على بني الأوَّلين مع سؤال بني الآخرين له كما مرَّ، ولأنَّهم لم يفارقوه في جاهليَّةٍ ولا إسلامٍ، حتَّى إنَّه لمَّا بُعِث بالرِّسالة نصروه وذبُّوا عنه؛ بخلاف بني الآخرين بل كانوا يؤذونه، والعبرة بالانتساب إلى الآباء؛ كما صرَّح به في «الرَّوضة»، أمَّا من ينتسب منهم إلى الأمَّهات فلا شيء له؛ لأنَّه ﷺ لم يعط الزُّبير وعثمان مع أنَّ أمَّ كلٍّ منهما هاشميَّةٌ[2].

لطيفةٌ: قال ابن جريرٍ[3]: كان هاشمٌ تَوْأَم أخيه عبد شمسٍ، وإنَّ هاشمًا خرج ورجله[4] ملتصقةٌ برأس عبد شمسٍ، فما تخلَّص حتَّى سال بينهما دمٌ، فتفاءل النَّاس بذلك أن يكون بين أولادهما حروبٌ، فكانت وقعة بني العبَّاس مع بني أميَّة بن عبد شمسٍ سنة ثلاثٍ وثلاثين ومئةٍ من الهجرة.

١٨ - بابٌ مَنْ لَمْ يُخَمِّسِ الأَسْلَابَ، وَمَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ سَلَبُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُخَمِّسَ، وَحُكْمِ الإِمَامِ فِيهِ

(بابٌ مَنْ لَمْ يُخَمِّسِ الأَسْلَابَ) بفتح الهمزة، جمع سَلَبٍ -بفتح اللَّام-: وهو ما على القتيل أو ما[5] في معناه من ثياب، كرانٍ وسلاحٍ ومركوبٍ يُقاتِل عليه، أو ممسكًا عنانه وهو يقاتل راجلًا، وآلته كسَرْجٍ ولجامٍ ومقودٍ، وكذا لباس زينةٍ لأنَّه متَّصلٌ به، وتحت يده كمنطقةٍ وسوارٍ وهِميان[6] وما فيه من نفقةٍ، لا[7] حقيبةٍ[8] مشدودةٍ على الفرس، فلا يأخذها، ولا ما فيها من دراهم وأمتعةٍ كسائر أمتعته المُخلَّفة في خيمته، وعن أحمد: لا تدخل الدَّابَّة، ومشهور مذهب الشَّافعيَّة: أنَّ السَّلَب لا يُخمَّس (وَمَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ سَلَبُهُ) سواءٌ قال الإمام ذلك أم لم يقله (مِنْ غَيْرِ أَنْ يُخَمَّسَ) بفتح الميم المُشدَّدة وكسرها، أي: السَّلب، ولابن عساكر: «من غير

---

(١) زيد في (ص) و(م) و(ل): «عبد»، وليس بصحيحٍ، وفي هامش (ل): وقوله: «عبد نوفل» كذا بخطِّه وهو سبق قلم، والصَّواب: إسقاط لفظ «عبد».

(٢) في (م): «كلًّا منهما أمُّه هاشميَّةٌ».

(٣) في (م): «حجرٍ» وليس بصحيحٍ.

(٤) في (م): «ورجليه».

(٥) في غير (د) و(م): «من».

(٦) في هامش (ل): «الهِميان» بالكسر: التِّكَّة والمِنْطَقَة وكِيسٌ النَّفقة يُشدُّ في الوسط. «قاموس». مثلَّث الهاء، وهو كيس تجعل فيه النفقة. «مصباح».

(٧) في (ص): «إلَّا».

(٨) في هامش (ل): «الحقيبة» وعاء يجمع فيه المتاع، ويجعل على حقو البعير. «منه».

خُمُسٍ»؛ بضمِّ المُعجمة والمُهمَلة[1]. ولأبي ذرٍّ: «الخُمُس» مُعرَّفًا، وعن[2] الحنفيَّة والمالكيَّة: لا يستحقُّه إلَّا إن شرطه له الإمام، وعن مالكٍ: يُخيَّر الإمام بين أن يعطيه السَّلب وبين أن يخمِّسه (وَحُكْمِ الإِمَامِ فِيهِ) أي: في السَّلب، عطفٌ على «من لم يخمِّس» وقال الكِرمانيُّ: فإن قلت: كيف يُتصوَّر قتل القتيل وهو تحصيل الحاصل؟ قلت: المراد من القتيل: المشارف[3] للقتل نحو: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢] أي: الضَّالِّين[4] الصَّائرين إلى التَّقوى، أو هو القتيل بهذا القتل المُستفاد من لفظ «قتل» لا بقتلٍ سابقٍ لئلَّا يلزم تحصيل الحاصل.

٣١٤١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ المَاجِشُونِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: بَيْنَا أَنَا وَاقِفٌ فِي الصَّفِّ يَوْمَ بَدْرٍ، فَنَظَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَشِمَالِي، فَإِذَا أَنَا بِغُلَامَيْنِ مِنَ الأَنْصَارِ حَدِيثَةٍ أَسْنَانُهُمَا، تَمَنَّيْتُ أَنْ أَكُونَ بَيْنَ أَضْلَعَ مِنْهُمَا، فَغَمَزَنِي أَحَدُهُمَا فَقَالَ: يَا عَمِّ، هَلْ تَعْرِفُ أَبَا جَهْلٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ مَا حَاجَتُكَ إِلَيْهِ يَا ابْنَ أَخِي؟ قَالَ: أُخْبِرْتُ أَنَّهُ يَسُبُّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَئِنْ رَأَيْتُهُ لَا يُفَارِقُ سَوَادِي سَوَادَهُ حَتَّى يَمُوتَ الأَعْجَلُ مِنَّا، فَتَعَجَّبْتُ لِذَلِكَ، فَغَمَزَنِي الآخَرُ، فَقَالَ لِي مِثْلَهَا، فَلَمْ أَنْشَبْ أَنْ نَظَرْتُ إِلَى أَبِي جَهْلٍ يَجُولُ فِي النَّاسِ، قُلْتُ: أَلَا إِنَّ هَذَا صَاحِبُكُمَا الَّذِي سَأَلْتُمَانِي، فَابْتَدَرَاهُ بِسَيْفَيْهِمَا فَضَرَبَاهُ حَتَّى قَتَلَاهُ، ثُمَّ انْصَرَفَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرَاهُ فَقَالَ: «أَيُّكُمَا قَتَلَهُ؟» قَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا: أَنَا قَتَلْتُهُ، فَقَالَ: «هَلْ مَسَحْتُمَا سَيْفَيْكُمَا؟» قَالَا: لَا، فَنَظَرَ فِي السَّيْفَيْنِ فَقَالَ: «كِلَاكُمَا قَتَلَهُ»، سَلَبُهُ لِمُعَاذِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الجَمُوحِ، وَكَانَا مُعَاذَ ابْنَ عَفْرَاءَ، وَمُعَاذَ بْنَ عَمْرِو بْنِ الجَمُوحِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ) هو ابن مسرهد قال: (حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ المَاجِشُونِ[5]) بكسر الجيم وضمِّ الشِّين المُعجَمة، بالفارسيَّة: المُورَّد[6]، واسمه: يعقوب (عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ) إبراهيم (عَنْ جَدِّهِ) عبد الرَّحمن/ أنَّه (قَالَ) سقط لفظ «قال» د٥١٣/٣ب

(١) في (ب) و(س): «الميم».

(٢) في (ص): «وعند».

(٣) في هامش (ل): قوله: «من القتيل: المشارف» والَّذي في خطِّه: من القتل المشارف، وفي «الكِرمانيِّ»: المراد من القتيل: هو المشارِف.

(٤) في (د) و(م): «الصَّالحين»، والمثبت موافقٌ لِمَا في «الكواكب الدَّراري» (١١٢/١٣).

(٥) في هامش (ل): قوله: «الماجشون» بضمِّ الجيم، وفي «جامع الأصول»: بفتحها.

(٦) في (د): «الورد».

لأبي ذرٍّ: (بَيْنَا) بغير ميمٍ (أَنَا وَاقِفٌ فِي الصَّفِّ يَوْمَ) وقعة (بَدْرٍ، فَنَظَرْتُ) ولأبي ذرٍّ: «نظرت» (عَنْ يَمِينِي وَشِمَالِي) ولأبي ذرٍّ: «وعن[1] شمالي»، وجواب «بينا» قوله: (فَإِذَا أَنَا بِغُلَامَيْنِ مِنَ الأَنْصَارِ حَدِيثَةٍ أَسْنَانُهُمَا) بالرَّفع فاعل «حديثةٍ» وهي[2] جرٌّ[3] صفةٍ لغلامين، ويجوز الرَّفع، والغلامان: معاذ بن عمرٍو ومعاذ ابن عفراء كما في الحديث (تَمَنَّيْتُ أَنْ أَكُونَ بَيْنَ أَضْلَعَ) بفتح الهمزة وسكون الضَّاد المُعجَمة[4] وبعد اللَّام المفتوحة عينٌ مُهمَلةٌ، أي: أشدَّ وأقوى (مِنْهُمَا[5]) أي: من الغلامين لأنَّ الكهلَ أصبرُ في الحروب، ولابن عساكر وأبي[6] ذرٍّ عن الحَمُّويي: «أصلحَ» بصادٍ وحاءٍ مُهمَلتين (فَغَمَزَنِي أَحَدُهُمَا) أي: الغلامين/ (فَقَالَ: يَا عَمِّ، هَلْ تَعْرِفُ أَبَا جَهْلٍ؟) هو عمرو بن هشامٍ فرعون هذه الأمَّة (قُلْتُ: نَعَمْ. مَا حَاجَتُكَ إِلَيْهِ يَا ابْنَ أَخِي؟ قَالَ: أُخْبِرْتُ) بضمِّ الهمزة مبنيًّا للمفعول (أَنَّهُ يَسُبُّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَئِنْ رَأَيْتُهُ لَا يُفَارِقُ سَوَادِي سَوَادَهُ) بفتح السِّين المُهمَلة فيهما، أي: لا يفارق شخصي شخصَه (حَتَّى يَمُوتَ الأَعْجَلُ مِنَّا[7]) باللَّام لا بالزَّاي، أي: الأقرب أَجَلًا (فَتَعَجَّبْتُ لِذَلِكَ، فَغَمَزَنِي الآخَرُ، فَقَالَ لِي مِثْلَهَا، فَلَمْ أَنْشَبْ) بفتح الهمزة والشِّين المُعجَمة بينهما نونٌ ساكنةٌ آخرهُ مُوحَّدةٌ، أي: فلم ألبث (أَنْ نَظَرْتُ إِلَى أَبِي جَهْلٍ يَجُولُ فِي النَّاسِ) بالجيم، وفي «مسلمٍ»: «يزول» بالزَّاي بدلها، أي: يضطرب في المواضع، لا يستقرُّ على حالٍ (قُلْتُ) ولأبي ذرٍّ: «فقلت»: (أَلَا) بفتح الهمزة وتخفيف اللَّام، للتَّنبيه والتَّحضيض (إِنَّ هَذَا صَاحِبُكُمَا الَّذِي سَأَلْتُمَانِي) أي: عنه (فَابْتَدَرَاهُ بِسَيْفَيْهِمَا) أي: سبقاه مُسْرِعَين (فَضَرَبَاهُ) بهما (حَتَّى قَتَلَاهُ، ثُمَّ

٥/٢٢٠

---

(١) في غير (ب) و(س): «عن»، والمثبت موافقٌ لهامش «اليونينيَّة».

(٢) «وهي»: ليس في (م).

(٣) في (م): «بالجرِّ».

(٤) في (د): «المهملة» وليس بصحيحٍ.

(٥) في هامش (ل): قال في «النِّهاية»: «فتمنَّيت أن أكون بين أضلع منهما» أي: بين رَجلين أقوى من الرَّجلين الَّذي كنت بينهما وأشدّ.

(٦) في (م): «ولأبي».

(٧) في هامش (ل): قوله: «الأعجل منَّا» فإن قلت: فيه الجمع بين الألف واللَّام الدَّاخلة على اسم التفضيل وبين «من» التفضيليَّة؛ قلت: ليست هي الجارَّة للمفضَّل عليه، فلا تتعلَّق باسم التَّفضيل، وإنَّما الجارُّ والمجرور ظرف مستقرٌّ في موضع نصب على الحال في «الأعجل». «دماميني».

انصَرَفَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرَاهُ) بقتله (فَقَالَ: أَيُّكُمَا قَتَلَهُ؟ قَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا: أَنَا قَتَلْتُهُ، فَقَالَ) عليه الصلاة والسلام، ولأبي ذرٍّ «قال»: (هَلْ مَسَحْتُمَا سَيْفَيْكُمَا[1]) أي: من الدَّم (قَالَا: لَا) لم نمسح[2] (فَنَظَرَ) عليه الصلاة والسلام (فِي السَّيْفَيْنِ) ليرى ما بلغ[3] الدَّم من سيفيهما، ومقدار عمق دخولهما في جسد المقتول، ليحكم بالسَّلَب لمن كان أبلغ، ولو مسحاه لَمَا تبيَّن المراد من ذلك[4] (فَقَالَ) عليه السلام: (كِلَاكُمَا قَتَلَهُ، سَلَبُهُ) أي: سَلَبُ أبي جهلٍ (لِمُعَاذِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الجَمُوحِ) بفتح العين وسكون الميم، و«الجَمُوح» بفتح الجيم وضمِّ الميم وبعد الواو حاءٌ مُهمَلَةٌ، لأنَّه هو الَّذي أثخنه (وَكَانَا) أي: الغلامان (مُعَاذَ ابْنَ عَفْرَاءَ) بفتح العين المُهمَلة وبعد الفاء السَّاكنة راءٌ ممدودًا، وهي أمُّه، واسم أبيه الحارث بن رفاعة (وَمُعَاذَ بْنَ عَمْرِو بْنِ الجَمُوحِ) وإنَّما قال: «كلاكما قتله» وإن كان أحدهما هو الَّذي أثخنه تطييبًا لقلب الآخر، وقال المالكيَّة: إنَّما أعطاه لأحدهما لأنَّ/ الإمام مُخيَّرٌ في السَّلَب يفعل فيه ما يشاء، وقال الطَّحاويُّ: لو كان يجب للقاتل لكان السَّلَب مُستحَقًّا بالقتل، ولكان جعله بينهما لاشتراكهما في قتله، فلمَّا خصَّ به أحدهما دلَّ على أنَّه لا يُستحَقُّ بالقتل، وإنَّما يُستحَقُّ بتعيين الإمام. انتهى. وجوابه ما سبق.

د٣/٥١٤أ

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «المغازي» [ح:٣٩٨٨] وكذا مسلمٌ، وزاد في رواية أبي ذرٍّ هنا: «قال محمَّدٌ» يعني: البخاريَّ: «سمع[5] يوسفُ» أي: ابن الماجِشون «صالحًا، وسمع إبراهيمُ أباه» عبد الرَّحمن بن عوفٍ، ولعلَّه أشار بهذه الزِّيادة إلى الرَّدِّ على من قال: «إنَّ بين يوسف وصالحٍ رجلًا[6] وهو عبد الواحد بن أبي عونٍ[7]» فيكون الحديث منقطعًا.

٣١٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ أَفْلَحَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ﷺ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَامَ حُنَيْنٍ، فَلَمَّا التَقَيْنَا

---

(١) في (ص): «سيفكما»، والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة».
(٢) في (ب) و(س): «نمسحهما».
(٣) زيد في (م): «من».
(٤) في (ب): «بذلك».
(٥) في (ص): «سمعت» وهو تحريفٌ.
(٦) في (ص) و(م): «رجلٌ» ولا يصحُّ.
(٧) في (م): «عوفٍ» وهو تحريفٌ.

كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَوْلَةٌ، فَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنَ المُشْرِكِينَ عَلَا رَجُلًا مِنَ المُسْلِمِينَ، فَاسْتَدَرْتُ حَتَّى أَتَيْتُهُ مِنْ وَرَائِهِ حَتَّى ضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ عَلَى حَبْلِ عَاتِقِهِ، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَضَمَّنِي ضَمَّةً وَجَدْتُ مِنْهَا رِيحَ المَوْتِ، ثُمَّ أَدْرَكَهُ المَوْتُ فَأَرْسَلَنِي، فَلَحِقْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ فَقُلْتُ: مَا بَالُ النَّاسِ؟ قَالَ: أَمْرُ اللهِ، ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ رَجَعُوا، وَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلَبُهُ»، فَقُمْتُ فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي؟ ثُمَّ جَلَسْتُ، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلَبُهُ». فَقُمْتُ فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي؟ ثُمَّ جَلَسْتُ، ثُمَّ قَالَ الثَّالِثَةَ مِثْلَهُ، فَقُمْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا لَكَ يَا أَبَا قَتَادَةَ؟» فَاقْتَصَصْتُ عَلَيْهِ القِصَّةَ، فَقَالَ رَجُلٌ: صَدَقَ يَا رَسُولَ اللهِ، وَسَلَبُهُ عِنْدِي، فَأَرْضِهِ عَنِّي، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رضي الله عنه: لَاهَا اللهِ، إِذًا لا يَعْمِدُ إِلَى أَسَدٍ مِنْ أُسْدِ اللهِ يُقَاتِلُ عَنِ اللهِ وَرَسُولِهِ ﷺ يُعْطِيكَ سَلَبَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ»، فَأَعْطَاهُ، فَبِعْتُ الدِّرْعَ، فَابْتَعْتُ بِهِ مَخْرَفًا فِي بَنِي سَلِمَةَ، فَإِنَّهُ لَأَوَّلُ مَالٍ تَأَثَّلْتُهُ فِي الإِسْلَامِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ) الإمام (عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ) الأنصاريِّ (عَنِ ابْنِ أَفْلَحَ) هو عمرو[1] بن كثير بن أفلح بالفاء والحاء المُهمَلة (عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ) نافعٍ (مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ) الحارث بن ربعيٍّ الأنصاريِّ (رضي الله عنه) أنَّه (قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَامَ حُنَيْنٍ) بالحاء المُهمَلة والنُّون مصروفًا، وادٍ بينه وبين مكَّة ثلاثة أميالٍ، وكان في السَّنة الثَّامنة (فَلَمَّا التَقَيْنَا) أي: مع العدوِّ (كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَوْلَةٌ) بالجيم، أي: تقدُّمٌ وتأخُّرٌ، وعبَّر بذلك احترازًا عن لفظ الهزيمة، وكانت هذه الجولة في بعض الجيش لا في رسول الله ﷺ ومن حوله (فَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنَ المُشْرِكِينَ عَلَا رَجُلًا مِنَ المُسْلِمِينَ) أي: ظهر عليه وأشرف على قتله، أو صرعه وجلس عليه، والرَّجلان لم يُسمَّيا (فَاسْتَدَرْتُ) من الاستدارة، ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «فاستدبرت» من الاستدبار (حَتَّى أَتَيْتُهُ مِنْ وَرَائِهِ حَتَّى ضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ عَلَى حَبْلِ عَاتِقِهِ) بفتح الحاء المُهمَلة وسكون المُوحَّدة، عرقٌ، أو عصبٌ عند موضع الرِّداء من العنق، أو ما بين العنق والمنكب (فَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَضَمَّنِي ضَمَّةً وَجَدْتُ مِنْهَا رِيحَ المَوْتِ) استعارةٌ عن أثره، أي: وجدت منه[2] شدَّةً كشدَّة الموت (ثُمَّ أَدْرَكَهُ المَوْتُ فَأَرْسَلَنِي، فَلَحِقْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ) رضي الله عنه (فَقُلْتُ: مَا بَالُ النَّاسِ؟) أي: منهزمين (قَالَ: أَمْرُ اللهِ) أي: قضاؤه، أو المراد: ما حال النَّاس/ بعد الانهزام؟ فقال: أمر الله غالبٌ والعاقبة للمتَّقين (ثُمَّ

٢٢١/٥

(١) في (ص) و(م): «عمر» وكلاهما وقفتُ عليه في التَّراجم.

(٢) «منه»: ليس في (ب).

إنَّ النَّاسَ رَجَعُوا) أي: ثمَّ إنَّ المسلمين رجعوا بعد الهزيمة، وعلى الثَّاني: رجعوا بعد انهزام المشركين (وَجَلَسَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلَبُهُ) قال أبو قتادة[1]: (فَقُمْتُ فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي؟) أي: بقتل ذاك الرَّجل (ثُمَّ جَلَسْتُ، ثُمَّ قَالَ) عليه الصلاة والسلام: (مَنْ) د٣/٥١٤ب ولابن عساكر: «ثمَّ قال الثَّانية مثله: مَنْ» (قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلَبُهُ) أوقع القتل على المقتول باعتبار مآله؛ كقوله تعالى: ﴿أَعْصِرُ خَمْرًا﴾ [يوسف: ٣٦] (فَقُمْتُ فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي؟ ثُمَّ جَلَسْتُ، ثُمَّ قَالَ الثَّالِثَةَ مِثْلَهُ فَقُمْتُ، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: مَا لَكَ يَا أَبَا قَتَادَةَ؟ فَاقْتَصَصْتُ عَلَيْهِ القِصَّةَ، فَقَالَ رَجُلٌ): لم يُسمَّ كذا قال في «الفتح»، وقال في مقدِّمته: ذكر الواقديُّ أنَّ الَّذي شهد له بالسَّلَب هو أسود بن خزاعيٍّ الأسلميُّ، والَّذي أخذ السَّلَب وقع في روايةٍ أخرى عند المصنِّف [ح:٤٣٢٢] أنَّه من قريشٍ، كذا رأيته فليُتأمَّل. فإنَّ سياق الحديث يقتضي أنَّهما واحدٌ (صَدَقَ يَا رَسُولَ اللهِ، وَسَلَبُهُ عِنْدِي، فَأَرْضِهِ) بقطع الهمزة وكسر الهاء (عَنِّي، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رضي الله عنه: لَاهَا اللهِ) بوصل الهمزة وقطعها[2]، وكلاهما مع إثبات ألف «ها» وحذفها كما في «القاموس» و«المغني»[3] وغيرهما، فهي أربعةٌ: النُّطق بلامٍ بعدها التَّنبيه من غير ألفٍ ولا همزةٍ، والثَّاني: بألفٍ من غير همزٍ، والثَّالث: بثبوت الألف وقطع الجلالة، والرَّابع: بحذف الألف وثبوت همزة القطع، والمشهور في الرِّواية: الأوَّل والثَّالث، وفي هذا[4] -كما قال ابن مالكٍ-: شاهدٌ على جواز الاستغناء عن واو القَسَم بحرف التَّنبيه، قال: ولا يكون ذلك إلَّا مع «الله» أي: لم يُسمَع: «لاها الرَّحمن» وأمَّا لفظ الجلالة هنا؛ فجُرَّ لأنَّ «ها» التَّنبيه عوضٌ عن واو القَسَم. وقال ابن مالكٍ: ليست عوضًا عنها، وإن جُرَّ ما بعدها بمُقدَّرٍ لم يُلفَظ به، كما أنَّ نصب المضارع بعد الفاء ونحوه بمُقدَّرٍ، و«لا» للنَّفي، والمعنى: لا والله (إِذًا لَا يَعْمِدُ) بكسر الميم، أي: لا يقصد النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم (إِلَى أَسَدٍ) أي: إلى رجلٍ كأنَّه في الشَّجاعة أسدٌ (مِنْ أُسُدِ اللهِ) بضمِّ الهمزة والسِّين[5] (يُقَاتِلُ عَنِ اللهِ وَرَسُولِهِ صلى الله عليه وسلم) أي: صدر قتاله عن رضا الله ورسوله، أي: بسببهما كقوله تعالى: ﴿وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِى﴾ [الكهف: ٨٢] أو

---

(١) زيد في (م): «قال»، وهو تكرارٌ.

(٢) في (ب) و(س): «بقطع الهمزة ووصلها».

(٣) في (م): «المعين» ولعلَّه تحريفٌ.

(٤) في (م): «وهي».

(٥) في هامش (ل): وضبطه في «الفرع» بضمِّ الهمزة وسكون السين، فقول الشَّارح: «والسِّين» أي: وبالسِّين.

المعنى: يقاتل ذابًّا عن دين الله أعداءَ الله، ناصرًا لأوليائه[1]، أو يقاتل لنصر[2] دين الله وشريعة رسوله، لتكون كلمة الله هي العليا (يُعْطِيكَ سَلَبَهُ) أي: سلب قتيله الَّذي قتله بغير طيب نفسه، وأضافه إليه باعتبار أنَّه ملكه، وقوله: «إذًا» بهمزةٍ مكسورةٍ فذالٍ مُعجَمةٍ مُنوَّنةٍ[3]، حرف جوابٍ وجزاءٍ في جميع الرِّوايات في «الصَّحيحين» وغيرهما، لكن اتَّفق[4] كثيرٌ ممَّن تكلَّم على الحديث إلى[5] تخطئة جهابذة المحدِّثين، ونسبتهم إلى الغلط والتَّصحيف[6]، وأنَّ الصَّواب: «لاها الله[7] ذا» بغير همزةٍ ولا تنوينٍ للإشارة، فقال الخطَّابيُّ: المحدِّثون يروونه «إذًا»، وإنَّما/ هو في كلام العرب: «لاها الله ذا»، والهاء فيه بمنزلة الواو، والمعنى: لا والله يكون ذا، وقال المازنيُّ: الصَّواب: «لاها الله ذا» أي: ذا[8] يميني وقَسَمي، وقال ابن الحاجب: حمل بعض النَّحويِّين إدخال «إذًا» في هذا المحلِّ على الغلط من الرُّواة؛ لأنَّ العرب لا تستعمل «ها الله» إلَّا مع «ذا» وإن سُلِّم استعماله بدون «ذا» فليس هذا موضع «إذًا» لأنَّه للجزاء، وهو هنا على نقيضه، ومعرفة هذا تتوقَّف على أن يُعلَم أنَّ مدخول[9] «إذًا» جزاءٌ لشرطٍ مُقدَّرٍ، على ما نقله في «المُفصَّل» عن الزَّجَّاج، وإذا كان كذلك وجب أن يكون الشَّرط المُقدَّر يصحُّ وقوعه سببًا لِمَا بعد «إذًا» إذ الشَّرط يجب أن يكون سببًا للجزاء، وإذا تقرَّر هذا فقوله: «لاها الله إذًا لا يعمدِ» جوابٌ لمن طلب السَّلَب بقوله: «فأرضه عنِّي» وليس بقاتلٍ، و«يعمد» وقع في الرِّواية مع «لا» فيكون تقدير[10] الكلام: إنَّ أرضاه عنك لا يكون عامدًا إلى أسدٍ فيعطيك سلبه، ولا يصحُّ أن يكون إرضاءُ النَّبيِّ ﷺ القاتلَ عن الطالب سببًا؛ لعدم كونه عامدًا إلى أسدٍ ومعطيًا سلبه الطَّالب، وإذا لم يكن سببًا له بطل كون «لا يعمد» جزاءً للإرضاء، ومقتضى الجزائيَّة: أَلَّا تُذكَر

د٣/١٥١٥أ

(١) في (ص) و(م): «لأولياء الله».

(٢) في (ب) و(س): «لأجل نصر».

(٣) في (م): «مفتوحةٍ» ولا يصحُّ.

(٤) في هامش (ل): ضَمَّن «اتَّفق» معنى «ذَهَب»، فعدَّاه بـ «إلى».

(٥) في (ب) و(س): «على».

(٦) «ونسبتهم إلى الغلط والتَّصحيف»: ليس في (د).

(٧) «لاها الله»: مثبتٌ من (د).

(٨) «ذا»: ليس في (د).

(٩) في (د): «مدلول».

(١٠) في (ب) و(س): «تقرير».

«لا» مع «يعمد»[١]، ويُقال: إذًا يعمد؛ ليصحَّ جوابًا لطالب السَّلَب، فيكون[٢] التَّقدير: إن يرضه عنك يكن عامدًا إلى أسدٍ ومعطيًا سلبه/، فتحقُّق الجزائيَّة لصحَّة كون الإرضاء سببًا لكونه عامدًا إلى أسدٍ من أسد الله معطيًا سلب مقتوله غير القاتل، فقالوا: الظَّاهر: أنَّ الحديث «لاها الله ذا[٣] لا يعمد إلى أسدٍ من أسد الله» فصحَّفها بعض الرُّواة، ثمَّ نُقِلت الرِّواية[٤] المُصحَّفة كذلك. وأجاب أبو جعفرٍ الغرناطيُّ[٥]: بأنَّ «إذًا» جواب شرطٍ مُقدَّرٍ يدلُّ عليه قوله: «صدق فأرضه» فكأنَّ أبا بكرٍ قال: إذًا صدق في أنَّه صاحب السَّلب، إذًا لا يعمد إلى السَّلب فيعطيك حقَّه، فالجزاء على هذا صحيحٌ، لأنَّ صدقه سبب ألَّا يفعل ذلك، وقال الدَّار الحديثيُّ[٦]: لا يجب أن يلازم «ذا[٧]» «ها» القَسَم، كما لا يجب أن يلازم غيرها من حروفه، وتحقيق الجزائيَّة بـ«إذًا لا يعمد» صحيحٌ؛ إذ معناه: إذا صدق أسدٌ غيرك، لا يعمد النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم إلى إبطال حقِّه وإعطاء سلبه إيَّاك.

٥/٢٢٢

وقال الطِّيبيُّ: هو كقولك لمن قال لك: افعل كذا، فقلت له: والله إذًا لا أفعل، فالتَّقدير: إذًا لا يعمد إلى أسدٍ... إلى آخره، قال: ويحتمل أن تكون «إذًا» زائدةً كما قال أبو البقاء. انتهى. نعم في رواية غير أبي ذرٍّ وابن عساكر: «إذًا يَعْمِد» بإسقاط «لا» وحينئذٍ فلا إشكال كما لا يخفى، ويأتي الحديث إن شاء الله تعالى في «المغازي» [ح: ٤٣٢١].

د٣/٥١٥ب

(فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: صَدَقَ) أي[٨]: أبو بكرٍ/ (فَأَعْطَاهُ) أي: أعطى النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم أبا قتادة الدِّرع، وكان الأصل أن يقول: أعطاني، لكنَّه عدل إلى الغيبة التفاتًا وتجريدًا، وإنَّما أعطاه؛ لعلمه أنَّه القاتل بطريقٍ من الطُّرق، فلا يُقال: أعطاه بإقرارٍ من في يده السَّلب، لأنَّ[٩] المال

---

(١) «مع يعمد»: ليس في (د) و(م).

(٢) في (ص): «ليكون».

(٣) «ذا»: ليس في (ص).

(٤) في (م): «الرُّواة».

(٥) في هامش (ل): قوله: «الغَرْنَاطيُّ» بالفتح والسُّكون، إلى غرناطة قرية بالغرب. «لب».

(٦) في نسخةٍ في هامش (د)، وفي (م): «الدَّارقطنيُّ»، ولعلَّ المثبت هو الصَّواب. وفي مصابيح الجامع: قال الإمام الحديثي.

(٧) في (م): «إذًا» وليس بصحيحٍ.

(٨) «أي»: ليس في (د).

(٩) في (م): «إلَّا» ولا يصحُّ.

منسوبٌ لجميع الجيش[1]، فلا اعتبار بإقراره، قال أبو قتادة: (فَبِعْتُ الدِّرْعَ) بكسر الدَّال وسكون الرَّاء، فاشتراه منه حاطب بن أبي بلتعة بسبع أواقٍ (فَابْتَعْتُ) أي: اشتريت (بِهِ مَخْرِفًا) بفتح الميم وكسر الرَّاء، وبفتحها لأبي ذرٍّ مع إسقاط لفظ «به» أي: بستانًا لأنَّه يخترف[2] منه الثَّمر[3] أي: يجتني (فِي بَنِي سَلِمَةَ) بكسر اللَّام، قوم أبي قتادة وهم بطنٌ من الأنصار (فَإِنَّهُ[4] لَأَوَّلُ[5] مَالٍ تَأَثَّلْتُهُ) بمُثنَّاةٍ فوقيَّةٍ فهمزةٍ مفتوحةٍ فمُثلَّثةٍ مُشدَّدةٍ فلامٍ ساكنةٍ ففوقيَّةٍ، أي: تكلَّفت جمعه (فِي الإِسْلَامِ) واستدلَّ به على أنَّ السَّلَب لا يُخمَّس، فيعطى للقاتل أوَّلًا من الغنيمة، ثمَّ المؤن[6] اللَّازمة، كأجرة الحمَّال والحارس، ثمَّ يُقسَم الباقي خمسة أسهمٍ متساويةٍ.

١٩ - بابٌ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْطِي المُؤَلَّفَةَ قُلُوبُهُمْ وَغَيْرَهُمْ مِنَ الخُمُسِ وَنَحْوِهِ، رَوَاهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

(بابٌ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْطِي المُؤَلَّفَةَ قُلُوبُهُمْ) وهم من أسلم ونيَّته ضعيفةٌ، أو كان يُتوقَّع بإعطائه إسلام نظرائه (وَغَيْرَهُمْ) ممَّن تظهر له المصلحة في إعطائه (مِنَ الخُمُسِ وَنَحْوِهِ) الخراج والفيء والجزية (رَوَاهُ) أي: ما ذُكِر (عَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدٍ) الأنصاريُّ المازنيُّ في حديثه الطَّويل المرويِّ موصولًا في «المغازي» [ح: ٤٣٣٠] (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ).

٣١٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ وَعُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ رضي الله عنه قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ قَالَ لِي: «يَا حَكِيمُ، إِنَّ هَذَا المَالَ خَضِرٌ حُلْوٌ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، وَاليَدُ العُلْيَا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى». قَالَ حَكِيمٌ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ لَا أَرْزَأُ أَحَدًا بَعْدَكَ شَيْئًا حَتَّى أُفَارِقَ الدُّنْيَا، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَدْعُو حَكِيمًا لِيُعْطِيَهُ العَطَاءَ فَيَأْبَى أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ دَعَاهُ لِيُعْطِيَهُ فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَ،

---

(١) في (ص): «الخُمُس».

(٢) في (م): «يتخرَّف».

(٣) في (ص): «الثَّمن» وهو تحريفٌ.

(٤) في (ص): «لأنَّه».

(٥) في (ص) و(م): «أوَّل» والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة».

(٦) في (د): «المؤنة».

فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، إِنِّي أَعْرِضُ عَلَيْهِ حَقَّهُ الَّذِي قَسَمَ اللهُ لَهُ مِنْ هَذَا الفَيْءِ فَيَأْبى أَنْ يَأْخُذَهُ، فَلَمْ يَرْزَأْ حَكِيمٌ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى تُوُفِّيَ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ) الفريابيُّ قال: (حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ) عبد الرَّحمن بن عمرو (عَنِ الزُّهْرِيِّ) محمَّد بن مسلم ابن شهابٍ (عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ وَعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ) بن العوَّام (أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ) بحاءٍ مُهمَلَةٍ فزايٍ مُعجَمةٍ، وكان من المُؤلَّفة (رضي الله عنه) أنَّه (قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي) مرَّتين (ثُمَّ قَالَ لِي: يَا حَكِيمُ، إِنَّ هَذَا المَالَ خَضِرٌ) بفتح الخاء وكسر الضَّاد المُعجَمتين، ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «خضرةٌ» بالتَّأنيث باعتبار الأنواع، أو تقديره: كالفاكهة الخَضِرة[1] (حُلْوٌ) بالتَّذكير، فشبَّه المال في الرَّغبة فيه بها[2]، فإنَّ الأخضر مرغوبٌ فيه من حيث النَّظر، والحلو من حيث الذَّوق، فإذا[3] اجتمعا زادا في الرَّغبة (فَمَنْ أَخَذَهُ) ممَّن[4] يدفعه (بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ) منشرحًا بدفعه، فالسَّخاوة راجعةٌ إلى المعطي، أو ترجع إلى الآخذ، أي: من أخذه بغير حرصٍ وطمعٍ (بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ) بأن تعرَّض له (لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، وَكَانَ كَالَّذِي) به الجوع الكاذب (يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ) ويُسمَّى بجوع/ الكَلَب[5]، كلَّما ازداد أكلًا ازداد جوعًا (وَاليَدُ العُلْيَا) بضمِّ العين مقصورًا، المنفِقة[6] أو المتعفِّفة[7] (خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى) الآخذة (قَالَ حَكِيمٌ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ لَا أَرْزَأُ أَحَدًا) بفتح الهمزة وسكون الرَّاء وفتح الزَّاي آخره همزةٌ[8] أي: لا أنقص مال أحدٍ بالأخذ[9] (بَعْدَكَ)[10] بعد سؤالك أو غيرك/ (شَيْئًا حَتَّى أُفَارِقَ الدُّنْيَا) وإنَّما امتنع من الأخذ مطلقًا -وإن كان مباركًا- لسعة الصَّدر

د٣/١٦٥أ
٥/٢٢٣

---

(١) في (م): «الخضراء».

(٢) في هامش (ل): كذا بخطِّه بالإفراد.

(٣) في (م): «فإن».

(٤) في (ص): «فمن» وهو تحريفٌ.

(٥) في هامش (ل): «الكَلَب» بالتَّحريك: العطش، والحرص، والأكل الكثير بلا شبع. «قاموس».

(٦) في (م): «المنفعة» وهو تحريفٌ.

(٧) «أو المتعفِّفة»: ليس في (م).

(٨) في (ص) و(م): «همزٌ».

(٩) زيد في (ب) و(س): «منه».

(١٠) زيد في (ب) و(س): «أي».

مع عدم الإشراف مبالغةً في الاحتراز؛ إذ مقتضى الجِبلَّة الإشرافُ والحرص، والنَّفس شرَّافةٌ، ومن حام حول الحمى يوشك أن يواقعه (فكَانَ) بالفاء، ولابن عساكر: «وكان» (أَبُو بَكْرٍ) الصِّدِّيق رضي الله عنه (يَدْعُو حَكِيمًا لِيُعْطِيَهُ العَطَاءَ فَيَأْبَى) أي: يمتنع (أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ) رضي الله عنه (دَعَاهُ لِيُعْطِيَهُ فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَ) زاد أبو ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «منه» (فَقَالَ) أي: عمر (يَا مَعْشَرَ[1] المُسْلِمِينَ إِنِّي أَعْرِضُ عَلَيْهِ حَقَّهُ الَّذِي قَسَمَ اللهُ لَهُ مِنْ هَذَا الفَيْءِ فَيَأْبَى أَنْ يَأْخُذَهُ) وإنَّما فعل ذلك عمر ليبرِّئ ساحته بالإشهاد عليه (فَلَمْ يَرْزَأْ حَكِيمٌ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ) زاد أبو ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «شيئًا» (بَعْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم حَتَّى تُوُفِّيَ) رضي الله عنه.

٣١٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّهُ كَانَ عَلَيَّ اعْتِكَافُ يَوْمٍ فِي الجَاهِلِيَّةِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَفِيَ بِهِ. قَالَ: وَأَصَابَ عُمَرُ جَارِيَتَيْنِ مِنْ سَبْيِ حُنَيْنٍ، فَوَضَعَهُمَا فِي بَعْضِ بُيُوتِ مَكَّةَ -قَالَ:- فَمَنَّ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى سَبْيِ حُنَيْنٍ، فَجَعَلُوا يَسْعَوْنَ فِي السِّكَكِ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا عَبْدَ اللهِ، انْظُرْ مَا هَذَا؟ فَقَالَ: مَنَّ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى السَّبْيِ، قَالَ: اذْهَبْ فَأَرْسِلِ الجَارِيَتَيْنِ. قَالَ نَافِعٌ: وَلَمْ يَعْتَمِرْ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم مِنَ الجِعْرَانَةِ، وَلَوِ اعْتَمَرَ لَمْ يَخْفَ عَلَى عَبْدِ اللهِ. وَزَادَ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: مِنَ الخُمُسِ. وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ فِي النَّذْرِ، وَلَمْ يَقُلْ: يَوْمٍ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ) محمَّد بن الفضل السَّدوسيُّ قال: (حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ) هو ابن درهمٍ (عَنْ أَيُّوبَ) السَّختيانيِّ (عَنْ نَافِعٍ) مولى ابن عمر: (أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ) كذا رواه حمَّادٌ عن أيُّوب عن نافعٍ مُرسَلًا، لم يذكر ابن عمر، ويأتي في «المغازي» [ح:٤٣٢٠]: أنَّ البخاريَّ نقل: أنَّ بعضهم رواه عن حمَّادٍ موصولًا (إِنَّهُ كَانَ عَلَيَّ اعْتِكَافُ يَوْمٍ) ولا منافاة بين ما في «كتاب الاعتكاف» [ح:٢٠٣٢]: أنَّه نذر ليلةً، لجواز اجتماع نذرهما (فِي الجَاهِلِيَّةِ) قبل الإسلام، وفي رواية جرير بن حازمٍ عند مسلمٍ: أنَّ سؤاله لذلك وقع وهو بالجعرانة بعد أن رجع من الطَّائف (فَأَمَرَهُ) صلى الله عليه وسلم (أَنْ يَفِيَ بِهِ) بالاعتكاف (قَالَ) أي: نافعٌ (وَأَصَابَ عُمَرُ) رضي الله عنه (جَارِيَتَيْنِ) لم يُسمَّيا (مِنْ سَبْيِ حُنَيْنٍ، فَوَضَعَهُمَا فِي بَعْضِ بُيُوتِ مَكَّةَ، قَالَ) أي: نافعٌ فيما أرسله: (فَمَنَّ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى سَبْيِ حُنَيْنٍ) أي: أطلقهم (فَجَعَلُوا

---

(١) في (م): «معاشر».

يَسْعَوْنَ فِي السِّكَكِ، فَقَالَ عُمَرُ) لابنه: (يَا عَبْدَ اللهِ[١]، انْظُرْ مَا هَذَا؟) أي: فنظر وسأل عن سبب سعيهم في السِّكك[٢] (فَقَالَ) ولأبي ذرٍّ: «قال»: (مَنَّ) أي: أطلق[٣] (رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى السَّبْيِ) وفي رواية ابن عيينة عند الإسماعيليِّ: «قلت: ما هذا؟ قالوا: السَّبي أسلموا، فأرسلهم النَّبيُّ ﷺ» (قَالَ)[٤] عمر لابنه رضي الله عنهما: (اذْهَبْ فَأَرْسِلِ الجَارِيَتَيْنِ) بهمزة قطعٍ في «فأرسل» ويُستفاد منه: العملُ بخبر الواحد (قَالَ نَافِعٌ) مولى ابن عمر: (وَلَمْ يَعْتَمِرْ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ الجِعْرَانَةِ) بسكون العين/ كذا رواه أبو النُّعمان مُرسَلًا، ووصله مسلمٌ وابن خزيمة (وَلَوِ اعْتَمَرَ) عليه السلام منها (لَمْ يَخْفَ عَلَى عَبْدِ اللهِ) قال السَّفاقسيُّ: الَّذي ذكره جماعةٌ أنَّه اعتمر من الجِعرانة حين فرغ من حُنَينٍ والطَّائف، وليس في قول نافعٍ حجَّةٌ؛ لأنَّ ابن عمر لم يحدِّث بكلِّ شيءٍ علمه، ولا كلُّ ما علمه حدَّث به نافعًا، ولا كلُّ ما حدَّث به نافعًا حفظه نافعٌ. د٥١٦/٣ب

(وَزَادَ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ أَيُّوبَ) السَّختيانيِّ (عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ) ولأبي ذرٍّ: «وقال»: (مِنَ الخُمُسِ) أي: كانت الجاريتان من الخُمُس، وهذا موصولٌ لكن قال الدَّارقطنيُّ: حمَّادٌ أثبت من جريرٍ في أيُّوب (وَرَوَاهُ) أي: حديثَ الاعتكاف (مَعْمَرٌ) بميمين مفتوحتين بينهما عينٌ مُهمَلةٌ ساكنةٌ، ابن راشد (عَنْ أَيُّوبَ) السَّختيانيِّ (عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ فِي) حديث (النَّذْرِ، وَلَمْ يَقُلْ) فيه: (يَوْمٍ) بالجرِّ والتَّنوين على الحكاية، ولأبي ذرٍّ: «يومَ» بالنَّصب على الظَّرفيَّة.

٣١٤٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ: حَدَّثَنَا الحَسَنُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ رضي الله عنه قَالَ: أَعْطَى رَسُولُ اللهِ ﷺ قَوْمًا وَمَنَعَ آخَرِينَ، فَكَأَنَّهُمْ عَتَبُوا عَلَيْهِ فَقَالَ: «إِنِّي أُعْطِي قَوْمًا أَخَافُ ضَلَعَهُمْ وَجَزَعَهُمْ، وَأَكِلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الخَيْرِ وَالغِنَى، مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ»، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ: مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ حُمْرَ النَّعَمِ، زَادَ أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ الحَسَنَ يَقُولُ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُتِيَ بِمَالٍ أَوْ بِسَبْيٍ فَقَسَمَهُ، بِهَذَا.

---

(١) سقط اسم الجلالة من (ب).

(٢) زيد في (م): «قال».

(٣) في هامش (ل): قوله: «أي: أطلق» هذا التَّفسير للفعل، وهو «مَنَّ» في حدِّ ذاته، أي: بقطع النَّظر عن التَّعدِّي واللُّزوم، لعلمه ممَّا تقدَّم، وإن كان الفعل أيضًا قد علم معناه ممَّا تقدَّم. انتهى تدبَّر.

(٤) زيد في (ب) و(س): «أي».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ) المنقريُّ قال: (حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ) بالحاء المُهمَلة والزَّاي، قال: (حَدَّثَنَا الحَسَنُ) البصريُّ (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ) بفتح العين وإسكان الميم، و«تَغْلِب» بمُثنَّاةٍ فوقيَّةٍ مفتوحةٍ فغينٍ مُعجَمةٍ ساكنةٍ وبعد اللَّام المكسورة مُوحَّدةٌ غير منصرفٍ (ﷺ) أنَّه[1] (قَالَ: أَعْطَى رَسُولُ اللهِ ﷺ قَوْمًا وَمَنَعَ آخَرِينَ، فَكَأَنَّهُمْ عَتَبُوا عَلَيْهِ) قال الخليل: حقيقةُ العتابِ مخاطبةُ الإدلال ومُذاكَرة الموجدة[2] (فَقَالَ) ﷺ: (إِنِّي أُعْطِي قَوْمًا أَخَافُ ضَلَعَهُمْ) بفتح الضَّاد المُعجَمة واللَّام، أي: مرض قلوبهم وضعف يقينهم، كذا في الفرع، بالضَّاد السَّاقطة، وفي بعض الأصول: بالظَّاء المُعجَمة المُشَالَة، وهو الَّذي/ في «اليونينيَّة»، وكذا ذكره في «النِّهاية» في «باب الظَّاء مع اللَّام» وقال: أي: ميلهم عن الحقِّ وضعف إيمانهم، ثمَّ قال: وقيل: إنَّ المائل بالضَّاد (وَجَزَعَهُمْ) بالجيم والزَّاي (وَأَكِلُ) أي: أفوِّض (أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الخَيْرِ وَالغِنَى) بكسر الغين المُعجَمة مقصورًا، ضدَّ الفقر، ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «والغَناء» بفتح الغين المُعجَمة[3] ممدودًا، الكفاية (مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ: مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ) أي: الَّتي قالها في حقِّه وهي إدخاله في أهل الخير والغنى (حُمْرَ النَّعَمِ) بفتح النُّون، واحد الأنعام الرَّاعية، وأكثر ما يقع على الإبل، و«الحُمْر» بضمِّ الحاء المُهمَلة والميم السَّاكنة، والباء في «بكلمة» للبدليَّة.

222/5

وهذا الحديث مرَّ في «كتاب الجمعة» [ح: ٩٢٣].

(زَادَ) ولغير أبي ذرٍّ: «وزاد» (أَبُو عَاصِمٍ) الضَّحَّاك النَّبيل شيخ المؤلِّف، ممَّا سبق في أواخر «الجمعة» [ح: ٩٢٣] موصولًا عن محمَّد بن مَعْمَرٍ عن أبي عاصمٍ (عَنْ جَرِيرٍ) هو ابن حازمٍ أنَّه (قَالَ: سَمِعْتُ الحَسَنَ) البصريَّ (يَقُولُ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُتِيَ) بضمِّ الهمزة وكسر الفوقيَّة (بِمَالٍ أَوْ بِسَبْيٍ) بفتح السِّين المُهمَلة وسكون المُوحَّدة، ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «بشيءٍ» بالشِّين/ المُعجَمة والتَّحتيَّة والهمزة، وهو أشمل (فَقَسَمَهُ، بِهَذَا) الَّذي ذكر[4].

د517/3أ

---

(١) «أنَّه»: ليس في (د).

(٢) في (م): «الموَدَّة».

(٣) «المعجمة»: ليس في (ص) و(م).

(٤) في (م): «ذكره».

٣١٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «إِنِّي أُعْطِي قُرَيْشًا أَتَأَلَّفُهُمْ، لأَنَّهُمْ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ) هشام بن عبد الملك الطَّيالسيُّ قال: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ) بن الحجَّاج (عَنْ قَتَادَةَ) بن دعامة (عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه) أنَّه (قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: إِنِّي أُعْطِي قُرَيْشًا أَتَأَلَّفُهُمْ) أي: أطلب إِلْفَهُمْ (لأَنَّهُمْ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ) أي: قريب عهدٍ بكفرٍ، قال في «المصابيح»: قيل: وصوابه: حديثو عهدٍ، وأجاب: بأنَّه يُقدَّر له موصوفٌ مُفرَدٌ لفظًا، دالٌّ على الجمع معنًى كفريقٍ ونحوه.

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «مناقب قريش» [ح: ٣٧٧٨] وفي «المغازي» [ح: ٤٣٣٤].

٣١٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ نَاسًا مِنَ الأَنْصَارِ قَالُوا لِرَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ مَا أَفَاءَ، فَطَفِقَ يُعْطِي رِجَالًا مِنْ قُرَيْشٍ المِئَةَ مِنَ الإِبِلِ، فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللهُ لِرَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَدَعُنَا، وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ، قَالَ أَنَسٌ: فَحُدِّثَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم بِمَقَالَتِهِمْ، فَأَرْسَلَ إِلَى الأَنْصَارِ، فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ، وَلَمْ يَدْعُ مَعَهُمْ أَحَدًا غَيْرَهُمْ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَهُمْ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: «مَا كَانَ حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ؟» قَالَ لَهُ فُقَهَاؤُهُمْ: أَمَّا ذَوُو رَأْيِنَا يَا رَسُولَ اللهِ فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئًا، وَأَمَّا أُنَاسٌ مِنَّا حَدِيثَةٌ أَسْنَانُهُمْ فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللهُ لِرَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَتْرُكُ الأَنْصَارَ، وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنِّي أُعْطِي رِجَالًا حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ بِكُفْرٍ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالأَمْوَالِ وَتَرْجِعُونَ إِلَى رِحَالِكُمْ بِرَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم؟ فَوَاللهِ مَا تَنْقَلِبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ». قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ قَدْ رَضِينَا، فَقَالَ لَهُمْ: «إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدِي أُثْرَةً شَدِيدَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوُا اللهَ وَرَسُولَهُ صلى الله عليه وسلم عَلَى الحَوْضِ». قَالَ أَنَسٌ: فَلَمْ نَصْبِرْ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ) الحكم بن نافعٍ قال: (أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ) هو ابن أبي حمزة قال: (حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ) محمَّد بن مسلم ابن شهابٍ[1]، ولأبي ذرٍّ: «عن الزُّهريِّ» (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ نَاسًا[2] مِنَ الأَنْصَارِ قَالُوا لِرَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم) وسقطت

(١) «ابن شهابٍ»: ليس في (د).

(٢) في (ص): «أناسًا» والمثبت موافقٌ لِمَا في «اليونينيَّة».

التَّصلية[1] لأبي ذرٍّ (حِينَ) ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «حيث» (أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ[2] ﷺ) وسقطت التَّصلية لأبي ذرٍّ كالسَّابقة (مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ مَا أَفَاءَ[3]، فَطَفِقَ) بكسر الفاء الثَّانية، أي: أخذ (يُعْطِي رِجَالًا مِنْ قُرَيْشٍ المِئَةَ مِنَ الإِبِلِ) يتألَّفهم، وهم -فيما ذكره ابن إسحاق-: أبو سفيان وابنه معاوية، وحكيم بن حزامٍ، والحارث بن الحارث بن كلدة، والحارث بن هشامٍ، وسُهَيل[4] بن عمرٍو، وحُوَيطب بن عبد العزَّى، والعلاء بن حارثة الثَّقفيُّ، وعُيَيْنَةُ بن حصنٍ، وصفوان بن أميَّة، والأقرع بن حابسٍ، ومالك بن عوفٍ النَّصريُّ[5] (فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللهُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ) وسقطت التَّصلية أيضًا لأبي ذرٍّ (يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَدَعُنَا، وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ، قَالَ أَنَسٌ: فَحُدِّثَ) بضمِّ الحاء مبنيًّا للمفعول، أي: أُخبِر (رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمَقَالَتِهِمْ) وعند ابن إسحاق: أنَّ الَّذي أَخْبَرَ النَّبيَّ ﷺ بمقالتهم سعدُ بن عبادة (فَأَرْسَلَ إِلَى الأَنْصَارِ، فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ) جلدٍ تمَّ دباغه (وَلَمْ يَدْعُ) بسكون الدَّال (مَعَهُمْ أَحَدًا غَيْرَهُمْ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ) لهم: (مَا كَانَ حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ؟ قَالَ لَهُ فُقَهَاؤُهُمْ) أي: أصحاب الفهم منهم: (أَمَّا ذَوُو رَأْيِنَا يا رسول الله[6]) بسكون الهمزة، أي: أصحاب رأينا الَّذين مرجع[7] أمورنا إليهم، وفي «اليونينيَّة»: «آرائنا» بهمزةٍ[8] قبل الرَّاء ممدودًا (فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئًا) من ذلك (وَأَمَّا أُنَاسٌ مِنَّا حَدِيثَةٌ أَسْنَانُهُمْ) رُفِع بـ«حديثةٌ» أي: شبَّانٌ[9] لم يدروا الصَّواب (فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللهُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ يُعْطِي قُرَيْشًا/ وَيَتْرُكُ الأَنْصَارَ، وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنِّي أُعْطِي) ولابن عساكر وأبي ذرٍّ: «لَأعطي» د٣/٥١٧ب

(١) في هامش (ل): وفي «القاموس» و«الجوهريِّ»: صلَّى صلاةً، لا تصليةً، لأنَّ التَّصلية تستعمل في الجحيم والنَّار. انتهى. قلنا: كذا قال رحمه الله، ورد ذلك في «تاج العروس» فانظره، مادة «صلو».

(٢) في (م): «رسول الله» والمثبت موافقٌ لِمَا في «اليونينيَّة».

(٣) زيد في (د): «الله عليه»، وهو تكرارٌ.

(٤) في غير (م): «سهل» وهو تحريفٌ.

(٥) في هامش (ل): «النَّصريُّ» بفتح النُّون وبالصَّاد المهملة وفي آخره الراء، هذه النِّسبة إلى بني نصر. «ترتيب».

(٦) «يا رسول الله»: مثبتٌ من (د) و(م) وكذا في «اليونينيَّة».

(٧) في (م): «يرجع» وهو تحريفٌ.

(٨) في (ب) و(س): «بالهمزة».

(٩) زيد في (د): «أي»، و«شبَّانٌ»: ليس في (ص) و(م).

(رِجَالًا حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ) بتنوين «حديثٌ» بغير إضافةٍ، ولأبي ذرٍّ وابن عساكر: «حديثي عهدٍ» (بِكُفْرٍ) بمُثنَّاةٍ تحتيَّةٍ ساكنةٍ بعد المُثلَّثة، مضافٌ للاحقه، وفيه شاهدٌ لسيبويه على إجازة مثل: مررت برجلٍ حسنٍ وجهه، بإضافة «حسنٍ»/ إلى «وجهٍ»، وغيره يخالفه في ذلك، والمسألة مُقرَّرةٌ في كتب العربيَّة بأدلَّتها قاله في «المصابيح» (أَمَا) بفتح الهمزة وتخفيف الميم (تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالأَمْوَالِ وَتَرْجِعُونَ) ولأبي ذرٍّ: «وترجعوا» بحذف النُّون علامة للنَّصب (إِلَى رِحَالِكُمْ) جمع رحلٍ، ما يسكنه الشَّخص، أو ما يستصحبه من المتاع (بِرَسُولِ اللهِ ﷺ؟) وسقطت التَّصلية لأبي ذرٍّ (فَوَاللهِ مَا تَنْقَلِبُونَ بِهِ) وهو رسول الله[1] ﷺ (خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ) من المال، و«ما» موصولٌ[2] مبتدأٌ خبره «خيرٌ» (قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ قَدْ رَضِينَا، فَقَالَ) عليه الصلاة والسلام (لَهُمْ: إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدِي أُثْرَةً شَدِيدَةً) بضمِّ الهمزة وسكون المُثلَّثة، وبفتحهما[3] لأبي ذرٍّ، وبالوجهين قيَّده الجَيَّانيُّ، وبفتحهما[4] للأصيليِّ، أي: سترون بعدي استقلال الأمراء بالأموال وحرمانكم منها (فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوُا اللهَ) يوم القيامة (وَرَسُولَهُ[5] ﷺ عَلَى الحَوْضِ) فتظفروا بالثَّواب الجزيل على الصَّبر (قَالَ أَنَسٌ: فَلَمْ نَصْبِرْ) وسقطت التَّصلية أيضًا لأبي ذرٍّ.

وهذا الحديث قد أخرجه المؤلِّف أيضًا في «غزوة حُنينٍ» [ح:٤٣٣١، ٤٣٣٢، ٤٣٣٣، ٤٣٣٤] من أربعة أوجهٍ.

٣١٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأُوَيْسِيُّ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ: أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ أَنَّهُ: بَيْنَا هُوَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَمَعَهُ النَّاسُ مُقْبِلًا مِنْ حُنَيْنٍ عَلِقَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ الأَعْرَابُ يَسْأَلُونَهُ حَتَّى اضْطَرُّوهُ إِلَى سَمُرَةٍ، فَخَطِفَتْ رِدَاءَهُ، فَوَقَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «أَعْطُونِي رِدَائِي، فَلَوْ كَانَ عَدَدُ هَذِهِ العِضَاهِ نَعَمًا لَقَسَمْتُهُ بَيْنَكُمْ، ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بَخِيلًا وَلَا كَذُوبًا وَلَا جَبَانًا».

---

(١) في (ص) و(م): «الرَّسول».

(٢) في (م): «موصولةٌ».

(٣) في (ص) و(م): «بفتحها» وهو تحريفٌ.

(٤) في (ص): «وبفتحها» وهو تحريفٌ.

(٥) في (م): «ورسول الله» والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة».

٢٢٥/٥

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأُوَيْسِيُّ) بضمِّ الهمزة وفتح الواو مُصغَّرًا، قال: (حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ) أي: ابن إبراهيم بن عبد الرَّحمن بن عوفٍ (عَنْ صَالِحٍ) هو ابن كيسان (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) الزُّهريِّ أنَّه (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ: أَنَّ) أباه (مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد أبي (جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ) ﵁: (أَنَّهُ) قال[1]: (بَيْنَا) بغير ميمٍ (هُوَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَمَعَهُ النَّاسُ) حال كونه (مُقْبِلًا) ولابن عساكر وأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «مَقْفَلَه[2]» بفتح الميم وسكون القاف وفتح الفاء واللَّام، أي: زمان رجوعه (مِنْ) غزوة (حُنَيْنٍ عَلِقَتْ رَسُولَ اللهِ) بكسر لام «علِقت» مُخففةً، ونصب لام «رسولَ»[3] على المفعوليَّة، ولابن عساكر: «برسول الله» (ﷺ الأَعْرَابُ) حال كونهم (يَسْأَلُونَهُ) أن يعطيهم من الغنيمة (حَتَّى اضْطَرُّوهُ) أي: ألجؤوه (إِلَى سَمُرَةٍ) شجرةٍ لها نورٌ أصفر (فَخَطِفَتْ رِدَاءَهُ) بكسر الطَّاء المُهمَلة، الشَّجرة على/ سبيل المجاز، أو الأعراب (فَوَقَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ) ولأبي ذرٍّ: «ثمَّ قال»: (أَعْطُونِي رِدَائِي، فَلَوْ كَانَ عَدَدُ هَذِهِ العِضَاهِ) بكسر العين المُهمَلة وبعد الضَّاد المُعجَمة ألفٌ فهاءٌ وقفًا ووصلًا، شجرٌ عظيمٌ له شوكٌ (نَعَمًا) بفتح النُّون والعين، إبلًا أو: والبقر (لَقَسَمْتُهُ بَيْنَكُمْ، ثُمَّ لَا تَجِدُونِي) ولأبي ذرٍّ: «لا تجدونني» بنونين على الأصل (بَخِيلًا وَلَا كَذُوبًا وَلَا جَبَانًا).

د٥١٨/٣أ

وهذا الحديث سبق في «باب الشَّجاعة في الحرب» [ح: ٢٨٢١].

٣١٤٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الحَاشِيَةِ، فَأَدْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ فَجَذَبَهُ جَذْبَةً شَدِيدَةً حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ أَثَّرَتْ بِهِ حَاشِيَةُ الرِّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَذْبَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: مُرْ لِي مِنْ مَالِ اللهِ الَّذِي عِنْدَكَ، فَالتَفَتَ إِلَيْهِ، فَضَحِكَ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ) هو يحيى[4] بن عبد الله بن بُكَيرٍ المصريُّ قال: (حَدَّثَنَا

---

(١) «قال»: مثبتٌ من (د) و(م).

(٢) في هامش (ل): كذا في «الفرع» وسقطت من خطِّه.

(٣) زيد في (ب) و(س): «الله».

(٤) «يحيى»: ليس في (م).

مَالِكٌ) الإمام (عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ) بن أبي طلحة الأنصاريِّ (عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁) أنَّه (قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ) بضمِّ الموحَّدة وسكون الرَّاء، نوعٌ من الثِّياب معروفٌ، والواو للحال، وفي رواية الأوزاعيِّ: «وعليه رداءٌ» (نَجْرَانِيٌّ) بفتح النُّون وسكون الجيم، نسبةً إلى نجران: بلدٌ[1] باليمن (غَلِيظُ الحَاشِيَةِ، فَأَدْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ) من أهل البادية، لم يُسَمَّ (فَجَذَبَهُ) بجيمٍ فذالٍ مُعجمةٍ فمُوحَّدةٍ (جَذْبَةً شَدِيدَةً حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ[2] النَّبِيِّ ﷺ) أي: ناحية عاتقه الشَّريف؛ وهو ما بين المنكب والعنق (قَدْ أَثَّرَتْ بِهِ حَاشِيَةُ الرِّدَاءِ) وفي رواية همَّامٍ: «حتَّى انشقَّ البُرد[3]، وذهبت حاشيته في عنقه» (مِنْ شِدَّةِ جَذْبَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: مُرْ لِي) وفي رواية الأوزاعيِّ: «أعطني» (مِنْ مَالِ اللهِ الَّذِي عِنْدَكَ، فَالتَفَتَ إِلَيْهِ) ﷺ (فَضَحِكَ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ) وفيه: مزيدُ حِلْمه ﵊، وصبره على الأذى في النَّفس والمال، والتَّجاوز عمَّن يريد تألُّفه على الإسلام، وغير ذلك ممَّا يأتي إن شاء الله تعالى في «اللِّباس» [ح: ٥٨٠٩] و«الأدب» [ح: ٦٠٨٨].

٣١٥٠ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ﵁ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ آثَرَ النَّبِيُّ ﷺ أُنَاسًا فِي القِسْمَةِ، فَأَعْطَى الأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ مِئَةً مِنَ الإِبِلِ وَأَعْطَى عُيَيْنَةَ مِثْلَ ذَلِكَ وَأَعْطَى أُنَاسًا مِنْ أَشْرَافِ العَرَبِ، فَآثَرَهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي القِسْمَةِ، قَالَ رَجُلٌ: وَاللهِ إِنَّ هَذِهِ القِسْمَةَ مَا عُدِلَ فِيهَا، وَمَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهُ اللهِ، فَقُلْتُ: وَاللهِ لأُخْبِرَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «فَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ يَعْدِلِ اللهُ وَرَسُولُهُ؟ رَحِمَ اللهُ مُوسَى، قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ) قال: (حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) بفتح الجيم، ابن عبد الحميد (عَنْ مَنْصُورٍ) هو ابن المعتمر (عَنْ أَبِي وَائِلٍ) شقيق بن سلمة (عَنْ عَبْدِ اللهِ) بن مسعودٍ (﵁) أنَّه (قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ آثَرَ) بمدِّ الهمزة؛ أي/: خصَّ (النَّبِيُّ ﷺ أُنَاسًا فِي القِسْمَةِ) بالزِّيادة (فَأَعْطَى) بيانٌ للقسمة المذكورة، ولأبوي ذرٍّ والوقت: «أعطى» (الأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ) بالحاء المُهمَلة والمُوحَّدة والسِّين المُهمَلة، المجاشعيَّ، أحد المؤلَّفة قلوبهم (مِئَةً مِنَ الإِبِلِ، وَأَعْطَى ٥/٢٢٦

(١) في (د): «بلدةٌ».

(٢) في هامش (ل): «العاتق»: حكي تذكيره وتأنيثه.

(٣) في (م): «الرِّداء» وهو تحريفٌ.

عُيَيْنَةَ) بن حصنٍ الفزاريَّ (مِثْلَ ذَلِكَ) أي: مئةً (وَأَعْطَى أُنَاسًا) آخرين (مِنْ أَشْرَافِ العَرَبِ فَآثَرَهُمْ) بالفاء، ولأبي ذرٍّ وابن عساكر: «وآثرهم» (يَوْمَئِذٍ فِي القِسْمَةِ) على غيرهم (قَالَ رَجُلٌ)/ هو مُعتّب بن قُشَيرٍ المنافق -فيما ذكره الواقديُّ-: (وَاللهِ إِنَّ هَذِهِ القِسْمَةَ) ولأبي الوقت: «لقسمةٌ» (مَا عُدِلَ فِيهَا) بضمِّ العين وكسر الدَّال (وَمَا أُرِيدَ بِهَا) أي: بهذه القسمة (وَجْهُ اللهِ) بالرَّفع نائبٌ[1] عن الفاعل، قال ابن مسعودٍ: (فَقُلْتُ: وَاللهِ لأُخْبِرَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ) عليه الصلاة والسلام: (فَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ يَعْدِلِ اللهُ وَرَسُولُهُ) ﷺ؟ ولم يُنقَل أنَّه عليه الصلاة والسلام عاقبه، فيحتمل -كما قاله المازريُّ- أنَّه لم يفهم منه الطَّعن في النُّبوَّة، وإنَّما نسبه لترك العدل في القسمة، فلعلَّه لم يعاقبه لأنَّه لم يثبت عليه ذلك[2]، وإنَّما نقل عنه واحدٌ، وبشهادة واحدٍ لا يُراق الدَّم (رَحِمَ اللهُ مُوسَى) النَّبيَّ (قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا) الَّذي أُوذيت (فَصَبَرَ).

د٥١٨/٣ب

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «المغازي» [ح: ٤٣٣٦]، ومسلمٌ في «الزَّكاة».

٣١٥١ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ أَسْمَاءَ ابْنَةِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنهما قَالَتْ: كُنْتُ أَنْقُلُ النَّوَى مِنْ أَرْضِ الزُّبَيْرِ الَّتِي أَقْطَعَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى رَأْسِي، وَهُوَ مِنِّي عَلَى ثُلُثَيْ فَرْسَخٍ، وَقَالَ أَبُو ضَمْرَةَ: عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقْطَعَ الزُّبَيْرَ أَرْضًا مِنْ أَمْوَالِ بَنِي النَّضِيرِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ) بفتح الغين المُعجَمة، قال: (حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ) حمَّاد ابن أسامة قال: (حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (أَبِي) عروةُ بن الزُّبير بن العوَّام (عَنْ أَسْمَاءَ ابْنَةِ) ولأبي ذرٍّ: «بنت» (أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنهما) أنَّها (قَالَتْ: كُنْتُ أَنْقُلُ النَّوَى مِنْ أَرْضِ الزُّبَيْرِ الَّتِي أَقْطَعَهُ) أي: أعطاه (رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى رَأْسِي) متعلِّقٌ بـ«أنقل» (وَهو) ولأبي الوقت[3]: «وهي» أي[4]: الأرض الَّتي أقطعه (مِنِّي عَلَى ثُلُثَيْ فَرْسَخٍ) تثنية[5] ثلثٍ (وَقَالَ أَبُو ضَمْرَةَ) بفتح الضَّاد المُعجَمة وسكون الميم، أنس بن عياضٍ (عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ) عروة بن

(١) في (ص) و(م): «نائبًا».

(٢) في (م): «ذاك».

(٣) في (د): «ولأبي ذرٍّ»، ولم أقف على الرِّواية.

(٤) «أي»: ليس في (ص) و(م).

(٥) في غير (د) و(م): «بتثنية».

الزُّبير: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقْطَعَ الزُّبَيْرَ أَرْضًا مِنْ أَمْوَالِ بَنِي النَّضِيرِ) وهذا التَّعليق المُرسَل لم يجد ابن حجرٍ رحمه الله مَنْ وصله، وفائدة ذكره هنا: أنَّ أبا ضمرة خالف أبا أسامة في وصله فأرسله، وتعيين الأرض المذكورة، وأنَّها ممَّا أفاء الله على رسوله من أموال بني النَّضير.

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «النِّكاح» مُطوَّلًا [ح: ٥٢٢٤]، وكذا مسلمٌ، وأخرجه النَّسائيُّ في «عِشْرة النِّساء».

٣١٥٢ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ المِقْدَامِ: حَدَّثَنَا الفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ أَجْلَى اليَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ أَرْضِ الحِجَازِ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى أَهْلِ خَيْبَرَ أَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ اليَهُودَ مِنْهَا، وَكَانَتِ الأَرْضُ لَمَّا ظَهَرَ عَلَيْهَا لِلْيَهُودِ وَلِلرَّسُولِ وَلِلْمُسْلِمِينَ، فَسَأَلَ اليَهُودُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنْ يَتْرُكَهُمْ عَلَى أَنْ يَكْفُوا العَمَلَ، وَلَهُمْ نِصْفُ الثَّمَرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «نُقِرُّكُمْ عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا». فَأُقِرُّوا، حَتَّى أَجْلَاهُمْ عُمَرُ فِي إِمَارَتِهِ إِلَى تَيْمَاءَ وَأَرِيحَا.

وبه قال: (حَدَّثَنِي) بالإفراد، ولأبي ذرٍّ والأصيليِّ: «حدَّثنا» (أَحْمَدُ بْنُ المِقْدَامِ) بكسر الميم الأولى، قال: (حَدَّثَنَا الفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ)[1] بضمِّ الفاء مُصغَّرًا، النُّميريُّ البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ) صاحب «المغازي» (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (نَافِعٌ) مولى ابن عمر (عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ أَجْلَى اليَهُودَ وَالنَّصَارَى) بالجيم، أي: أخرجهم (مِنْ أَرْضِ الحِجَازِ) لقوله عليه الصلاة والسلام: «لا يبقينَّ دينان بجزيرة العرب» ولم يخرجهم الصِّدِّيق؛ لاشتغاله/ بقتال أهل الرِّدَّة، أو لم يبلغه الخبر (وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى أَهْلِ خَيْبَرَ) ولابن عساكر: «على أرض خيبر» (أَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ اليَهُودَ مِنْهَا، وَكَانَتِ الأَرْضُ لَمَّا ظَهَرَ عَلَيْهَا) بفتح أكثرها، قبل أن يسأله اليهود أن يصالحوه بأن ينزلوا عن الأرض (لِلْيَهُودِ وَلِلرَّسُولِ) ولأبي الوقت وابن[2] عساكر: «لمَّا ظهر عليها لله وللرَّسول» (وَلِلْمُسْلِمِينَ) وهو محمولٌ على أنَّه بعد أن صالحهم كانت لله، فلم يبقَ لليهود فيها حقٌّ (فَسَأَلَ اليَهُودُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنْ يَتْرُكَهُمْ عَلَى أَنْ يَكْفُوا العَمَلَ) بفتح الياء وسكون الكاف وتخفيف الفاء من

د٣/٥١٩أ

(١) زيد في (م): «بالإفراد»، ولعلَّه سبق نظرٍ.

(٢) في (م): «ولابن».

«يكفوا» (وَلَهُمْ نِصْفُ الثَّمَرِ) بالمُثلَّثة وفتح الميم (فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: نُقِرُّكُمْ) من التَّقرير، ولأبي ذرٍّ: «نترككم» (عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا، فَأُقِرُّوا) على ذلك (حَتَّى أَجْلَاهُمْ عُمَرُ فِي إِمَارَتِهِ إِلَى تَيْمَاءَ) بفتح الفوقيَّة وسكون التَّحتيَّة، قريةٍ على البحر من بلاد طيِّئ (وأَرِيحَا) بفتح الهمزة وكسر الرَّاء وبالحاء[1] المُهمَلة مقصورًا، قريةٍ بالشَّام، ولأبي ذرٍّ: «أو أريحا» بزيادة الألف للشَّكِّ.

وقد سبق الحديث في «كتاب المُزارَعة» [ح:٢٣٣٨] ومطابقته لِمَا تُرجم به هنا من حيث إنَّه ذكر فيها[2] جهاتٍ قد/ عُلِم من مكانٍ آخر أنَّها كانت جهات عطاءٍ، فبهذا الطَّريق تدخل تحت التَّرجمة، قاله ابن المُنيِّر رحمه الله. ٥/٢٢٧

٢٠- بابٌ مَا يُصِيبُ مِنَ الطَّعَامِ فِي أَرْضِ الحَرْبِ

(بابٌ) حكم (مَا يُصِيبُ) المجاهد (مِنَ الطَّعَامِ فِي أَرْضِ الحَرْبِ).

٣١٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مُحَاصِرِينَ قَصْرَ خَيْبَرَ، فَرَمَى إِنْسَانٌ بِجِرَابٍ فِيهِ شَحْمٌ، فَنَزَوْتُ لآخُذَهُ، فَالتَفَتُّ فَإِذَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ عليه الصلاة والسلام.

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ) هشام بن عبد الملك الطَّيالسيُّ قال: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ) بن الحجَّاج (عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ) العدويِّ البصريِّ (عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ) بضمِّ الميم وفتح الغين المُعجَمة والفاء المُشدَّدة (رضي الله عنه) أنَّه (قَالَ: كُنَّا مُحَاصِرِينَ قَصْرَ خَيْبَرَ، فَرَمَى إِنْسَانٌ) لم يقف الحافظ ابن حجرٍ رحمه الله على اسمه (بِجِرَابٍ) بكسر الجيم لا بفتحها، وما ألطف قول القائل: لا تكسر القَصعة ولا تفتح الجِرَاب، وحكى ابن التِّين اللُّغتين، وقال القزَّاز: بالفتح[3]: وعاءٌ من جلودٍ، وبالكسر: جراب الرَّكيَّة وهو ما حولها[4] من أعلاها إلى أسفلها (فِيهِ شَحْمٌ) بمُعجَمةٍ مفتوحةٍ فمُهمَلةٍ ساكنةٍ (فَنَزَوْتُ) بنونٍ فزاي مفتوحتين فواوٍ ساكنةٍ، أي: وَثَبْتُ مسرعًا

---

(١) في (م): «والحاء».

(٢) في (ص)، وفي هامش (م): «فيه».

(٣) زيد في (ص): «من».

(٤) في هامش (ل): قوله: «وما حولها»: عبارة «القاموس»: ومن البئر: اتِّساعها.

(لَآخُذَهُ، فَالتَفَتُّ فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ، فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ ﷺ) لكونه اطَّلع على حرصي عليه، وتوقيرًا له، وإعراضًا عن خوارم المروءة، وموضع الاستدلال منه: كونه ﷺ لم يُنكر عليه، بل في «مسلمٍ» ما يدلُّ على رضاه ﷺ لأنَّ/ فيه: «أنَّه تبسَّم لمرآه»[1]، بل صرَّح في رواية أبي داود الطَّيالسيِّ حيث قال ﷺ في آخره: «هو لك» وكأنَّه عرف شدَّة حاجته إليه، فسوَّغ له الاستئثار به، قاله في «الفتح». د٥١٩/٣ب

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «المغازي» [ح:٤٢١٤] و«الذَّبائح» [ح:٥٥٠٨]، ومسلمٌ في «المغازي»، وأبو داود في «الجهاد»، والنَّسائيُّ في «الذَّبائح».

٣١٥٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: كُنَّا نُصِيبُ فِي مَغَازِينَا العَسَلَ وَالعِنَبَ فَنَأْكُلُهُ وَلَا نَرْفَعُهُ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ) هو ابن مسرهدٍ قال: (حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ) السَّختيانيِّ (عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ) ولأبوي ذرٍّ والوقت: «أنَّ ابن عمر» (رضي الله عنهما قَالَ: كُنَّا نُصِيبُ فِي مَغَازِينَا العَسَلَ وَالعِنَبَ) زاد أبو نُعَيم من رواية يونس بن محمَّدٍ وأحمد بن إبراهيم عند الإسماعيليِّ، كلاهما عن حمَّاد بن زيدٍ: «والفواكه» وعند الإسماعيليِّ من طريق ابن المُبارَك عن حمَّاد بن زيدٍ[2]: «كنَّا نصيب العسل والسَّمن في المغازي» (فَنَأْكُلُهُ وَلَا نَرْفَعُهُ) إلى النَّبيِّ ﷺ، ولا[3] نحمله للادِّخار.

٣١٥٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ: حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنهما يَقُولُ: أَصَابَتْنَا مَجَاعَةٌ لَيَالِيَ خَيْبَرَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ وَقَعْنَا فِي الحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ، فَانْتَحَرْنَاهَا، فَلَمَّا غَلَتِ القُدُورُ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللهِ ﷺ: أَكْفِئُوا القُدُورَ، فَلَا تَطْعَمُوا مِنْ لُحُومِ الحُمُرِ شَيْئًا، قَالَ عَبْدُ اللهِ: فَقُلْنَا: إِنَّمَا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ لأَنَّهَا لَمْ تُخَمَّسْ، قَالَ: وَقَالَ آخَرُونَ: حَرَّمَهَا البَتَّةَ، وَسَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ فَقَالَ: حَرَّمَهَا البَتَّةَ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ) المنقريُّ قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ) بن زيادٍ العبديُّ البصريُّ، قال: (حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ) بفتح الشِّين المُعجَمة وسكون التَّحتيَّة بعدها مُوحَّدةٌ،

---

(١) في (د): «لمَّا رآه».

(٢) «عن حمَّاد بن زيدٍ»: ليس في (م).

(٣) في غير (د) و(ص): «أو لا».

سليمان بن أبي سليمان الكوفيُّ (قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى) عبدَ الله (رضي الله عنهما يَقُولُ: أَصَابَتْنَا مَجَاعَةٌ) جوعٌ شديدٌ (لَيَالِيَ خَيْبَرَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ وَقَعْنَا فِي الحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ، فَانْتَحَرْنَاهَا) وفي رواية البراء وابن أبي أوفى في «المغازي» [ح: ٤٢٢١]: «فأصابوا حمرًا فطبخوها» (فَلَمَّا غَلَتِ القُدُورُ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم) أبو طلحة: (أَكْفِئُوا) بفتح الهمزة وسكون الكاف وكسر الفاء وبهمزةٍ، ولابن عساكر: «أن[1] أكفئوا» أي: أميلوا (القُدُورَ) لِيُراقَ ما فيها (فَلَا تَطْعَمُوا) بفتح أوَّله وثالثه، أي: فلا تذوقوا (مِنْ لُحُومِ الحُمُرِ شَيْئًا. قَالَ عَبْدُ اللهِ) هو ابن أبي أوفى: (فَقُلْنَا) أي: بعض الصَّحابة: (إِنَّمَا نَهَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم) أي: عنها (لأَنَّهَا لَمْ تُخَمَّسْ) بضمِّ أوله وفتح ثالثه المُشدَّد، أي: لم يُؤخَذ منها الخُمُس (قَالَ: وَقَالَ آخَرُونَ) من الصَّحابة: (حَرَّمَهَا) عليه السلام (البَتَّةَ) أي: قطعًا من البتِّ وهو القطع، والنَّصب على المصدريَّة، قال الشَّيبانيُّ: (وَسَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ فَقَالَ: حَرَّمَهَا البَتَّةَ) وذكر[2] الواقديُّ: أنَّ عدَّة الحُمر الَّتي ذبحوها كانت عشرين أو ثلاثين، كذا رواه بالشَّكِّ.

وسيأتي ما وقع من اختلاف الصَّحابة في علَّة النَّهي عن لحم الحُمر -إن شاء الله تعالى- واستُفيد من هذه الأحاديث: إباحةُ أكل الغانمين -قبل اختيار التَّملُّك وقبل رجوعهم لعمران الإسلام- ما يوجد من القوت والأدم والفاكهة، ونحوها ممَّا يُعتاد أكله للآدميِّ عمومًا، كاللَّحم والشَّحم، والعلف/ للدَّوابِّ -شعيرًا وتبنًا- لِمَا ذُكِر، ولحديث أبي داود والحاكم -وقال: صحيحٌ على شرط البخاريِّ- عن عبد الله بن أبي أوفى قال: «أصبنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بخيبر طعامًا، فكان كلُّ واحدٍ منَّا يأخذ منه قدر كفايته» والمعنى فيه: عِزَّته بدار الحرب غالبًا، لإحراز/ أهله له عنَّا، فجعله الشَّارع مباحًا، ولأنَّه قد يَفْسُد، وقد يتعذَّر نقله، وقد تزيد مؤونة نقله عليه، سواءٌ كان معه طعامٌ يكفيه أم لا، لعموم الأحاديث، ويتزوَّدون منه لقطع المسافة الَّتي بين أيديهم بقدر الحاجة ولو كانوا أغنياء عنه. نعم، لو أكل فوق حاجته لزم[3] قيمته كما صرَّح به في «الرَّوضة» قال الزَّركشيُّ: وكذا ينبغي أن يُقال به في علف الدَّوابِّ، لا الفانيذ[4] والسُّكَّر والأدوية الَّتي تندر

د٣/٢٠ا
٥/٢٢٨

(١) «أن»: سقط من (ص).

(٢) في (ص): «وزاد».

(٣) في (د): «لزمه».

(٤) في هامش (ل): «الفانيذ» بالذَّال المعجمة: ضرب من الحلوى معروف، معرَّب «بانيذ». «قاموس».

الحاجة إليها، ولا انتفاع بمركوبٍ وملبوسٍ من الغنيمة، فلو خالف لزمته الأجرة، كما تلزمه القيمة إذا أتلف بعض الأعيان، فإن احتاج إلى ملبوسٍ لبردٍ أو حرٍّ ألبسه الإمام بالأجرة مدَّة حاجته، ثمَّ يردُّه إلى المغنم، أو حسبه عليه من سهمه، وله القتال بالسِّلاح بلا أجرةٍ للضَّرورة إليه، ويردُّه إلى المغنم بعد زوالها، فإن لم تكن ضرورةٌ لم يَجُزْ له[1] استعماله.

والحديث الأخير أخرجه أيضًا في «المغازي» [ح: ٤٢٢٠]، ومسلمٌ في «الذَّبائح»، والنَّسائيُّ في «الصَّيد»، وابن ماجه في «الذَّبائح».



(١) «له»: ليس في (م).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

٥٨ - بَابُ الجِزْيَةِ وَالموَادَعَةِ مَعَ أَهلِ الذِّمَّةِ والحَرْبِ

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُواْ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾: أَذِلَّاءُ، وَمَا جَاءَ فِي أَخْذِ الجِزْيَةِ مِنَ اليَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالمَجُوسِ وَالعَجَمِ، وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، قُلْتُ لِمُجَاهِدٍ: مَا شَأْنُ أَهْلِ الشَّأْمِ عَلَيْهِمْ أَرْبَعَةُ دَنَانِيرَ، وَأَهْلُ اليَمَنِ عَلَيْهِمْ دِينَارٌ؟ قَالَ: جُعِلَ ذَلِكَ مِنْ قِبَلِ اليَسَارِ.

(بسم الله الرحمن الرحيم) وسقطت البسملة لأبي ذرٍّ (بَابُ الجِزْيَةِ) بكسر الجيم وهي: مالٌ مأخوذٌ من أهل الذِّمَّة، لإسكاننا إيَّاهم في دارنا، أو لحقن دمائهم وذراريِّهم وأموالهم، أو لكفِّنا عن قتالهم (وَالمُوَادَعَةِ) والمراد بها: مُتاركة أهل الحرب مدَّةً مُعيَّنَةً لمصلحةٍ (مَعَ أَهْلِ الذِّمَّةِ وَالحَرْبِ) لفٌّ ونشرٌ مُرتَّبٌ؛ لأنَّ الجزية مع أهل الذِّمَّة والمُوادَعة مع أهل الحرب (وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾) كإيمان الموحِّدين (﴿وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ﴾) يعني: الخمر والميسر (﴿وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ﴾) لا يتديَّنون بدين الإسلام (﴿مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُواْ ٱلْجِزْيَةَ﴾) أي[1]: إن لم يسلموا (﴿عَن يَدٍ﴾) أي: عن قهرٍ وغلبةٍ (﴿وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩]) قال البخاريُّ مفسِّرًا لقوله: ﴿صَٰغِرُونَ﴾: (أَذِلَّاءُ) ولأبي ذرٍّ: «يعني: أذلَّاء» وزاد أبو ذرٍّ وابن عساكر: «والمَسْكَنَة مصدر المسكين» يُقال: فلانٌ «أسكنُ من فلانٍ، أي: أحوجُ منه» فهو من المَسْكَنة، «ولم يذهب -أي: البخاريُّ- إلى السُّكون» ووجه ذكره المسكنة[2] هنا: أنَّه فسَّر الصَّغَار بالذِّلَّة، وجاء في وصف/ أهل الكتاب: ضُربت عليهم الذِّلَّة والمسكنة، فناسب ذكرها عند ذكر الذِّلَّة[3]، وساق في رواية أبي ذرٍّ وابن عساكر: «إلى قوله:

د٣٠/٥٢٠ب

(١) «أي»: مثبتٌ من (م).

(٢) في (د): «المسألة».

(٣) «والمسكنة، فناسب ذكرها عند ذكر الذِّلَّة»: سقط من (د).

﴿وَلَا يُحَرِّمُونَ﴾» ثمَّ قال: «إلى قوله: ﴿وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾» (وَمَا جَاءَ فِي أَخْذِ الجِزْيَةِ مِنَ اليَهُودِ وَالنَّصَارَى) أهل الكتاب (وَالمَجُوسِ) الَّذين لهم شبهةُ كتابٍ (وَالعَجَمِ) وهذا[1] قول أبي حنيفة: تُؤخَذ الجزية من جميع الأعاجم، سواءٌ كانوا من أهل الكتاب أو من المشركين. وعند الشَّافعيِّ وأحمد: لا تُؤخَذ إلَّا ممَّن له كتابٌ أو شبهةُ كتابٍ، فلا تُؤخَذ من عبدة الأوثان والشَّمس والقمر ومن في معناهم، ولا من المُرتَدِّ؛ لأنَّ الله تعالى أمر بقتل جميع المشركين إلَّا[2] أن يسلموا[3] بقوله: ﴿فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [التَّوبة: ٥][4] الآية السَّابقة، وتُؤخَذ أيضًا ممَّن زعم[5] أنَّه متمسِّكٌ[6] بصحف إبراهيم وزبور داود، ومَنْ[7] أحدُ أبويه كتابيٌّ والآخر وثنيٌّ، وعن مالكٍ: تُقبَل من جميع الكفَّار إلَّا من ارتدَّ (وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ) سفيانُ ممَّا وصله عبد الرَّزَّاق: (عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ) بفتح النُّون وكسر الجيم وبعد التَّحتيَّة السَّاكنة حاءٌ مُهمَلةٌ، عبدِ الله (قُلْتُ لِمُجَاهِدٍ: مَا شَأْنُ أَهْلِ الشَّأْمِ) أي: من[8] أهل الكتاب (عَلَيْهِمْ) أي[9]: في الجزية (أَرْبَعَةُ دَنَانِيرَ، وَأَهْلُ اليَمَنِ) من أهل الكتاب (عَلَيْهِمْ) فيها (دِينَارٌ) واحدٌ؟ (قَالَ: جُعِلَ ذَلِكَ مِنْ قِبَلِ اليَسَارِ) بكسر القاف وفتح المُوحَّدة، أي: من جهة اليسار.

وفيه: جواز التَّفاوت في الجزية، وأقلُّها عند الشَّافعيَّة والجمهور: دينارٌ في كلِّ حولٍ، ومن متوسِّط الحال ديناران، ومن الموسر أربعةٌ استحبابًا.

٣١٥٦ - ٣١٥٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرًا قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ وَعَمْرِو بْنِ أَوْسٍ، فَحَدَّثَهُمَا بَجَالَةُ سَنَةَ سَبْعِينَ -عَامَ حَجَّ مُصْعَبُ بْنُ الزُّبَيْرِ بِأَهْلِ البَصْرَةِ- عِنْدَ دَرَجِ زَمْزَمَ، قَالَ: كُنْتُ كَاتِبًا لِجَزْءِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَمِّ الأَحْنَفِ، فَأَتَانَا كِتَابُ عُمَرَ بْنِ

---

(١) في (د): «وهو».

(٢) في غير (د): «إلى» ولعلَّ المثبت هو الصَّواب.

(٣) في هامش (ل): أي: تؤخذ منهم الجزية، وتستمرُّ إلى أن يسلموا، فترفع عنهم.

(٤) قوله: «إلَّا أن يسلموا بقوله: ﴿فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾» سقط من (م).

(٥) في (م): «يزعم».

(٦) في (ص) و(م): «يتمسَّك».

(٧) في (د): «وممَّن».

(٨) «من»: ليس في (ص).

(٩) «أي»: ليس في (ص) و(م).

الخَطَّابِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَةٍ: فَرِّقُوا بَيْنَ كُلِّ ذِي مَحْرَمٍ مِنَ المَجُوسِ، وَلَمْ يَكُنْ عُمَرُ أَخَذَ الجِزْيَةَ مِنَ المَجُوسِ. حَتَّى شَهِدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسِ هَجَرٍ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ) المدينيُّ قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) بن عُيَيْنَةَ (قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرًا) هو ابن دينارٍ (قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ) أبي الشَّعثاء البصريِّ (وَعَمْرِو بْنِ أَوْسٍ) بفتح العين، و«أَوْس» بفتح الهمزة وسكون الواو بعدها سينٌ مُهمَلةٌ، الثَّقفيِّ المكِّيِّ (فَحَدَّثَهُمَا بَجَالَةُ) بفتح المُوحَّدة والجيم المُخفَّفة واللَّام بعدها هاءُ تأنيثٍ، ابن عَبَدَة[1] -بالمهملتين بينهما مُوحَّدةٌ مفتوحاتٍ- التَّميميُّ[2] البصريُّ التَّابعيُّ، وليس له في «البخاريِّ» إلَّا هذا (سَنَةَ سَبْعِينَ) بالموحَّدة بعد السِّين/ (عَامَ حَجَّ مُصْعَبُ بْنُ الزُّبَيْرِ) بن العوَّام (بِأَهْلِ البَصْرَةِ) وحجَّ معه بَجَالَةُ كما عند أحمد، وكان مصعبُ أميرًا على البصرة من قِبَل أخيه عبد الله ابن الزُّبير (عِنْدَ دَرَجِ زَمْزَمَ، قَالَ: كُنْتُ كَاتِبًا لِجَزْءِ بْنِ مُعَاوِيَةَ) بفتح الجيم وبعد الزَّاي السَّاكنة همزةٌ عند المحدِّثين، وقيَّده أهل النَّسب بكسر الزَّاي، بعدها تحتيَّةٌ ساكنةٌ ثمَّ همزةٌ (عَمِّ الأَحْنَفِ) بن قيسٍ، وكان معدودًا في الصَّحابة (فَأَتَانَا كِتَابُ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ) رضي الله عنه (قَبْلَ مَوْتِهِ) أي: قبل[3] موت عمر (بِسَنَةٍ) سنة اثنتين وعشرين: (فَرِّقُوا بَيْنَ كُلِّ/ ذِي مَحْرَمٍ) بينهما زوجيَّةٌ (مِنَ المَجُوسِ) فإن قلت: السُّنَّة ألَّا يكشفوا عن بواطن أمورهم وعمَّا يستحلُّون به من مذاهبهم في الأنكحة وغيرها، أجاب الخطَّابيُّ: بأنَّ أمر عمر رضي الله عنه بالتَّفرقة بين الزَّوجين المرادُ منه: أن يمنعوا من إظهاره للمسلمين والإشادة[4] به في مجالسهم الَّتي يجتمعون فيها للملاك[5]، كما يشترط على النَّصارى ألَّا يظهروا صليبهم ولا يفشوا عقائدهم (وَلَمْ يَكُنْ عُمَرُ) رضي الله عنه (أَخَذَ الجِزْيَةَ مِنَ المَجُوسِ).

٥/٢٢٩ — د٣/١٥٢١أ

(حَتَّى شَهِدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسِ هَجَرٍ) بفتح الهاء والجيم بالصَّرف، ولأبي ذرٍّ: بعدمه، قال الجوهريُّ: اسم بلدٍ، مُذكَّرٌ مصروفٌ. وقال

---

(١) في هامش (ل): يقال: ابن عَبْد؛ بسكون الباءِ بلا هاءٍ. «عيني».
(٢) في (د): «التَّيميُّ»، وهو تحريفٌ.
(٣) «قبل»: مثبتٌ من (م).
(٤) في غير (ص): «والإشارة» وكذا هو في العمدة والكواكب، ولعلَّ المثبت هو الصَّواب.
(٥) كذا في الأصول، والذي في الكواكب والعمدة: «للإملاك» وهو الصواب.

الزَّجَّاجيُّ: يُذكَّر ويُؤنَّث، وفي «التِّرمذيِّ»: فجاءنا كتاب عمر: «انظر[1] مجوسَ مَنْ قِبَلك فخذ منهم الجزية فإنَّ عبد الرَّحمن بن عوف أخبرني... فذكره» وفي «الموطَّأ» بإسنادٍ رواته ثقاتٌ إلَّا أنَّه منقطعٌ: عن جعفر بن محمَّدٍ، عن أبيه: أنَّ عمر قال: لا أدري ما أصنع بالمجوس؟ فقال عبد الرَّحمن بن عوفٍ: أشهد لَسمعت رسول الله ﷺ يقول: «سنُّوا بهم سنَّة أهل الكتاب». قال ابن عبد البرِّ: أي: في الجزية فقط، واستدلَّ بقوله: «سنَّة أهل الكتاب»[2] على أنَّهم ليسوا أهل كتابٍ[3]. نعم روى الشَّافعيُّ وعبد الرَّزَّاق وغيرهما بإسنادٍ حسنٍ عن عليٍّ: «كان المجوس أهل كتابٍ يقرؤونه وعلمٍ يدرسونه، فشرب أميرهم الخمر فوقع على أخته، فلمَّا أصبحَ، دعا أهل الطَّمع فأعطاهم وقال: إنَّ آدم كان يُنكِح أولادَه[4] بناته، فأطاعوه، وقَتَل من خالفه، فأسرى على كتابهم وعلى ما في قلوبهم منه، فلم يبقَ عندهم منه شيءٌ».

وحديث الباب أخرجه أبو داود أيضًا في «الخراج»، والتِّرمذيُّ في «السُّنن»[5]، وكذا النَّسائيُّ.

٣١٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنِ المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَوْفٍ الأَنْصَارِيَّ -وَهْوَ حَلِيفٌ لِبَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا- أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الجَرَّاحِ إِلَى البَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجِزْيَتِهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ هُوَ صَالَحَ أَهْلَ البَحْرَيْنِ، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمُ العَلَاءَ بْنَ الحَضْرَمِيِّ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ البَحْرَيْنِ، فَسَمِعَتِ الأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَوَافَتْ صَلَاةَ الصُّبْحِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا صَلَّى بِهِمِ الفَجْرَ انْصَرَفَ، فَتَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ رَآهُمْ وَقَالَ: «أَظُنُّكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدْ جَاءَ بِشَيْءٍ»، قَالُوا: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «فَأَبْشِرُوا وَأَمِّلُوا مَا يَسُرُّكُمْ، فَوَاللهِ لَا الفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا وَتُهْلِكَكُمْ كَمَا أَهْلَكَتْهُمْ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ) الحكم بن نافعٍ قال: (أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ) هو ابن أبي حمزة (عَنِ

(١) زيد في (ص): «كتاب» وهو تكرارٌ.

(٢) قوله: «قال ابن عبد البرِّ... الكتاب» سقط من (م).

(٣) في (د) و(م): «الكتاب».

(٤) في (م): «أولاد» وهو تحريفٌ.

(٥) في (ب) و(م): «السِّيَر»، وكلاهما صحيحٌ.

الزُّهْرِيِّ) محمَّد بن مسلم ابن شهابٍ أنَّه (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ) بن العوَّام (عَنِ المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَوْفٍ) بفتح العين وسكون الميم (الأَنْصَارِيَّ) عدَّه ابن إسحاق وابن سعدٍ ممَّن شهد بدرًا من المهاجرين، وهو موافقٌ لقوله هنا: (وَهْوَ حَلِيفٌ لِبَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ) لأنَّه يُشعِر بكونه مكِّيًا، ويحتمل أن يكون أصله من الأوس والخزرج، ثمَّ نزل مكَّة وحالف بعض[1] أهلها، فبهذا الاعتبار يكون أنصاريًّا مهاجريًّا (وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الجَرَّاحِ) هو عامر/ بن عبد الله بن الجرَّاح، أمين هذه الأمَّة (إِلَى البَحْرَيْنِ) البلد المشهور بالعراق (يَأْتِي بِجِزْيَتِهَا) أي: بجزية أهلها، وكان أكثر أهلها إذ ذاك المجوس (وَكَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم هُوَ صَالَحَ أَهْلَ البَحْرَيْنِ) في سنة الوفود سنة تسعٍ من الهجرة (وَأَمَّرَ عَلَيْهِمُ العَلَاءَ بْنَ الحَضْرَمِيِّ) الصَّحابيَّ المشهور (فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ) بن الجرَّاح (بِمَالٍ مِنَ البَحْرَيْنِ) وكان فيما رواه ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» عن حُمَيد بن هلالٍ: «مئة ألفٍ، وهو أوَّل خَرَاجٍ قُدِمَ به عليه» (فَسَمِعَتِ الأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَوَافَتْ) من الموافاة، ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «فوافقت» بالقاف بعد[2] الفاء، من المُوافَقة (صَلَاةَ الصُّبْحِ)[3] ولابن عساكر: «فوافت الصُّبح» (مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَلَمَّا صَلَّى بِهِمِ الفَجْرَ انْصَرَفَ، فَتَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ رَآهُمْ وَقَالَ: أَظُنُّكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدْ جَاءَ بِشَيْءٍ، قَالُوا: أَجَلْ) أي: نعم (يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: فَأَبْشِرُوا) بهمزة قطعٍ (وَأَمِّلُوا) بهمزةٍ مفتوحةٍ فميمٍ مكسورةٍ مُشدَّدةٍ من غير مدٍّ من التَّأميل. وقال الزَّركشيُّ: الأملُ: الرَّجاء، يُقال: أمَّلْتُه فهو مأمولٌ، قال الدَّمامينيُّ[4]: مقتضاه: أن/ تكون «وَآمُلُوا» بهمزةٍ وصلٍ وميمٍ مضمومةٍ. انتهى. وضبطها الصَّغانيُّ بالوجهين (مَا يَسُرُّكُمْ) ففيه: البشرى من الإمام لأتباعه وتوسيع أملهم (فَوَاللهِ لَا الفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ) بنصب «الفقر»، مفعول «أخشى» (وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ) بضمِّ أوَّله وفتح ثالثه، و«أن» مصدريَّةٌ، أي: بسط (عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ) وسقط لابن عساكر لفظة «كان» (فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا) ولغير الكُشْميهَنيِّ: «فتنافسوا كما

د٣/٥٢١ب ٥/٢٣٠

(١) «بعض»: ليس في (د).

(٢) في (م): «بدل» وليس بصحيح.

(٣) «صلاة الصُّبح» جاء في (د) و(م) بعد قوله سابقًا: «فوافقت».

(٤) في (د): «الدِّمياطيُّ» وهو في «مصابيح الجامع» (٩/٧).

تنافسوا[1]» بإسقاط الهاء فيهما، والَّذي في الفرع: بإسقاطها في الأولى فقط، وكذا في أصله (وَتُهْلِكَكُمْ كَمَا أَهْلَكَتْهُمْ) فيه: أنَّ المُنافسة في الدُّنيا قد تجرُّ إلى الهلاك في الدِّين[2].

٣١٥٩ - ٣١٦٠ - حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّقِّيُّ: حَدَّثَنَا المُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ الثَّقَفِيُّ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ المُزَنِيُّ وَزِيَادُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ جُبَيْرِ ابْنِ حَيَّةَ قَالَ: بَعَثَ عُمَرُ النَّاسَ فِي أَفْنَاءِ الأَمْصَارِ يُقَاتِلُونَ المُشْرِكِينَ، فَأَسْلَمَ الهُرْمُزَانُ فَقَالَ: إِنِّي مُسْتَشِيرُكَ فِي مَغَازِيَّ هَذِهِ، قَالَ: نَعَمْ، مَثَلُهَا وَمَثَلُ مَنْ فِيهَا مِنَ النَّاسِ مِنْ عَدُوِّ المُسْلِمِينَ مَثَلُ طَائِرٍ لَهُ رَأْسٌ وَلَهُ جَنَاحَانِ وَلَهُ رِجْلَانِ، فَإِنْ كُسِرَ أَحَدُ الجَنَاحَيْنِ نَهَضَتِ الرِّجْلَانِ بِجَنَاحٍ وَالرَّأْسِ، فَإِنْ كُسِرَ الجَنَاحُ الآخَرُ نَهَضَتِ الرِّجْلَانِ وَالرَّأْسُ، وَإِنْ شُدِخَ الرَّأْسُ ذَهَبَتِ الرِّجْلَانِ وَالجَنَاحَانِ وَالرَّأْسُ، فَالرَّأْسُ كِسْرَى، وَالجَنَاحُ قَيْصَرُ، وَالجَنَاحُ الآخَرُ فَارِسُ، فَمُرِ المُسْلِمِينَ فَلْيَنْفِرُوا إِلَى كِسْرَى، وَقَالَ بَكْرٌ وَزِيَادٌ جَمِيعًا، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ قَالَ: فَنَدَبَنَا عُمَرُ، وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْنَا النُّعْمَانَ بْنَ مُقَرِّنٍ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِأَرْضِ العَدُوِّ، وَخَرَجَ عَلَيْنَا عَامِلُ كِسْرَى فِي أَرْبَعِينَ أَلْفًا فَقَامَ تُرْجُمَانٌ فَقَالَ: لِيُكَلِّمْنِي رَجُلٌ مِنْكُمْ، فَقَالَ المُغِيرَةُ: سَلْ عَمَّا شِئْتَ، قَالَ: مَا أَنْتُمْ؟ قَالَ: نَحْنُ أُنَاسٌ مِنَ العَرَبِ، كُنَّا فِي شَقَاءٍ شَدِيدٍ وَبَلَاءٍ شَدِيدٍ، نَمَصُّ الجِلْدَ وَالنَّوَى مِنَ الجُوعِ، وَنَلْبَسُ الوَبَرَ وَالشَّعَرَ، وَنَعْبُدُ الشَّجَرَ وَالحَجَرَ، فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الأَرَضِينَ -تَعَالَى ذِكْرُهُ وَجَلَّتْ عَظَمَتُهُ- إِلَيْنَا نَبِيًّا مِنْ أَنْفُسِنَا، نَعْرِفُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ، فَأَمَرَنَا نَبِيُّنَا رَسُولُ رَبِّنَا ﷺ أَنْ نُقَاتِلَكُمْ حَتَّى تَعْبُدُوا اللهَ وَحْدَهُ أَوْ تُؤَدُّوا الجِزْيَةَ، وَأَخْبَرَنَا نَبِيُّنَا ﷺ عَنْ رِسَالَةِ رَبِّنَا أَنَّهُ مَنْ قُتِلَ مِنَّا صَارَ إِلَى الجَنَّةِ فِي نَعِيمٍ لَمْ يَرَ مِثْلَهَا قَطُّ، وَمَنْ بَقِيَ مِنَّا مَلَكَ رِقَابَكُمْ. فَقَالَ النُّعْمَانُ: رُبَّمَا أَشْهَدَكَ اللهُ مِثْلَهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يُنَدِّمْكَ وَلَمْ يُخْزِكَ، وَلَكِنِّي شَهِدْتُ القِتَالَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، كَانَ إِذَا لَمْ يُقَاتِلْ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ انْتَظَرَ حَتَّى تَهُبَّ الأَرْوَاحُ وَتَحْضُرَ الصَّلَوَاتُ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ) البغداديُّ قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّقِّيُّ) بفتح الرَّاء وكسر القاف المُشدَّدتين، نسبةً إلى الرَّقَّة مدينةٌ بالقرب من الفرات[3]، قال: (حَدَّثَنَا المُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ) بسكون العين المهملة وفتح الفوقيَّة وكسر الميم -وليس هو المُعَمَّر

---

(١) لم يذكر هذا الفرق في اليونينية، وإنما ضبط غير الكُشْمِيْهَنِيِّ: «فتنافسوا».

(٢) في (م): «الدُّنيا»، وهو تكرارٌ.

(٣) في هامش (ل): قوله: «من الفرات» بالتَّاء المبسوطة وقفًا وخطًّا، ومن قالها بالهاء فقد أخطأ. «شامي» بل نبَّه على ذلك النَّوويُّ فيما نقله الحافظ ابن حجر عنه في «باب المعراج»، ووقع بخطِّ الشَّارح بالهاء، وهو سبق قلم.

بفتح المُهمَلة وتشديد الميم المفتوحة، ولا المَعْمَر[1] بن راشدٍ- قال: (حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ) بضمِّ العين وفتح المُوحَّدة مُصغَّرًا، ابن جبير بن حَيَّة (الثَّقَفِيُّ) قال: (حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ) بسكون الكاف (المُزَنِيُّ) البصريُّ (وَزِيَادُ بْنُ جُبَيْرٍ) بضمِّ الجيم وفتح المُوحَّدة، وهو عمُّ سعيد بن عُبيد الله، كلاهما (عَنْ) والد زيادٍ (جُبَيْرِ/ بْنِ حَيَّةَ) بفتح الحاء المهملة والتَّحتيَّة المُشدَّدة، ابن مسعودٍ الثَّقفيِّ أنَّه (قَالَ: بَعَثَ عُمَرُ) بن الخطَّاب رضي الله عنه (النَّاسَ فِي أَفْنَاءِ الأَمْصَارِ) بفتح الهمزة وسكون الفاء وفتح النُّون ممدودًا، و«الأمصار» بالميم، ولم أره بالنُّون في أصلٍ من الأصول، والمِصْرُ: المدينةُ العظيمة (يُقَاتِلُونَ المُشْرِكِينَ) فلمَّا كانوا[2] بالقادسيَّة إذا هم[3] في الجيش الَّذين أرسلهم يَزْدَجَرْد[4] إلى قتال المسلمين، فوقع بينهم قتالٌ عظيمٌ لم يُعهَد مثله مُستهَلَّ المُحرَّم سنة أربع عشرة، وأبلى في ذلك اليوم جماعةٌ من الشُّجعان كطُلَيحة[5] الأسديِّ وعمرو بن معد يكرب وضرار بن الخطَّاب، وأرسل الله تعالى في ذلك اليوم ريحًا شديدةً أرمت خيام الفُرْس من أماكنها، وهرب رستم مقدم الجيش وأدركه المسلمون وقتلوه، وانهزمت[6] الفرس[7]، وقتل المسلمون منهم خلقًا كثيرًا، ولم يزل المسلمون وراءهم إلى أن دخلوا مدينة الملك، وهي المدائن الَّتي فيها إيوان كسرى، وكان الهُرْمُزَان -وهو[8] بضمِّ الهاء وسكون الرَّاء وضمِّ الميم وتخفيف الزَّاي، واسمه رستم- من جملة الهاربين، ووقعت بينه وبين المسلمين وقعةٌ، ثمَّ وقع الصُّلح بينه وبينهم، ثمَّ نقضه، فجمع أبو موسى الأشعريُّ رضي الله عنه الجيش وحاصروه، فسأل الأمان إلى أن يُحمَل إلى عمر رضي الله عنه، فوجَّهه أبو موسى[9] مع أنسٍ إليه (فَأَسْلَمَ

د٣٥/١٥٢٢أ

---

(١) زيد في (ب) و(س) وهامش (ل): أي: بسكون العين.

(٢) في (ص): «كان» ولا يصحُّ.

(٣) في (ب) و(س): «أتاهم» ولعلَّه تحريفٌ.

(٤) في هامش (ل): قوله: «يَزْدَجَرْدُ» كذا في التَّواريخ، وسقطت الدَّال من خطِّه، وسقط أيضًا: «الهرمزان»، وعبارة العينيِّ: وكان الهرمزان في الجيش الَّذين أرسلهم يزدجرد إلى قتال المسلمين.

(٥) في (م): «كطلحة» وهو تحريفٌ.

(٦) في (ب): «وانهزم».

(٧) قوله: «من أماكنها... وانهزمت الفرس»: سقط من (د).

(٨) «وهو»: مثبتٌ من (د).

(٩) زيد في (ب) و(س): «الأشعريُّ رضي الله عنه».

الهُرْمُزَانُ) طائعًا وصار عمر يقرِّبه ويستشيره (فَقَالَ) له: (إِنِّي مُسْتَشِيرُكَ فِي مَغَازِيَّ هَذِهِ) بتشديد ياء «مغازيَّ[1]» أي: فارس وأصبهان وأذربيجان -كما عند ابن أبي شيبة- أي: بأيِّها نبدأ، لأنَّ الهرمزان كان أعلمَ بشأنها من غيره. (قَالَ) الهرمزان: (نَعَمْ، مَثَلُهَا) أي: الأرض الَّتي دلَّ عليها السِّياق (وَمَثَلُ مَنْ فِيهَا مِنَ النَّاسِ مِنْ عَدُوِّ المُسْلِمِينَ مَثَلُ طَائِرٍ لَهُ رَأْسٌ) برفع «مَثَلُ» خبر المبتدأ الَّذي هو «مَثَلُها» وما بعده[2] عطفٌ عليه (وَلَهُ جَنَاحَانِ وَلَهُ رِجْلَانِ، فَإِنْ كُسِرَ) بضمِّ الكاف مبنيًّا للمفعول (أَحَدُ الجَنَاحَيْنِ نَهَضَتِ الرِّجْلَانِ بِجَنَاحٍ وَالرَّأْسُ) بالرَّفع[3] عطفًا[4] على «الرِّجلان»، ولأبي ذرٍّ: «والرَّأسِ» بالجرِّ عطفًا على «بجناحٍ» (فَإِن كُسِرَ الجَنَاحُ الآخَرُ نَهَضَتِ[5] الرِّجْلَانِ وَالرَّأْسُ وَإِنْ شُدِخَ) بضمِّ الشِّين المُعجَمة وبعد الدَّال المُهمَلة المكسورة خاءٌ مُعجَمةٌ، أي: كُسِرَ (الرَّأْسُ ذَهَبَتِ الرِّجْلَانِ وَالجَنَاحَانِ وَالرَّأْسُ) فإذا فات الرَّأس فات الكلُّ (فَالرَّأْسُ كِسْرَى) بكسر الكاف وتُفتَح (وَالجَنَاحُ قَيْصَرُ) غير منصرفٍ، صاحب الرُّوم (وَالجَنَاحُ الآخَرُ فَارِسُ) غير منصرفٍ، اسم الجبل المعروف من العجم، وتُعقِّب هذا بأنَّ كسرى لم يكن رأسًا للرُّوم. وأُجيب بأنَّ/ كسرى كان رأس الكلِّ؛ لأنَّه لم يكن في زمانه ملكٌ أكبر منه؛ لأنَّ سائر ملوك البلاد كانت تهادنه وتهاديه، ولم يقل/ في الحديث: «والرِّجلان» اكتفاءً بالسَّابق للعلم به، فرِجْلٌ قيصر الفرنج مثلًا لاتِّصالها به، وكسرى الهند مثلًا، قاله الكِرمانيُّ (فَمُرِ المُسْلِمِينَ فَلْيَنْفِرُوا) بكسر الفاء (إِلَى كِسْرَى) فإنَّه الرَّأس، وبقطعها يبطل الجناحان.

د٣/٥٢٢ب ٥/٢٣١

(وَقَالَ بَكْرٌ) هو ابن عبد الله المزنيُّ (وَزِيَادٌ) هو ابن جُبَيرٍ (جَمِيعًا، عَنْ جُبَيْرٍ[6] بْنِ حَيَّةَ قَالَ[7]: فَنَدَبَنَا) بفتح الدَّال والمُوحَّدة، أي: طلبنا ودعانا (عُمَرُ) ﵁ للغزو (وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْنَا

---

(١) زيد في (ص): «هذه»، وفي هامش (ل): قوله: «مغازيَّ» أصله قبل الإدغام: وزان «بخاتي» و«كراسي» فلمَّا أضيفت إلى ياء المتكلم أدغمت الياء في الياء، فـ«مغازيَّ» مجرور بكسرة مقدَّرة على الياء المدغمة في ياء المتكلِّم؛ منع من ظهورها التَّعذر، و«مغازيَّ» مضاف وياء المتكلِّم مضاف إليه في محلِّ جرٍّ. انتهى تدبَّر.

(٢) زيد في (ص): «هو».

(٣) في (م): «فالرَّأس».

(٤) في (ص) و(م): «عطفٌ».

(٥) في هامش (ل): بابه: «مَنَعَ». «قاموس».

(٦) زيد في (د): «هو».

(٧) «قال»: مثبتٌ من (م)، وكذا في «اليونينيَّة».

النُّعْمَانَ بْنَ مُقَرِّنٍ) بالميم المضمومة والقاف المفتوحة وبعد الرَّاء المُشدَّدة المكسورة نونٌ، المزنيَّ الصَّحابيَّ أميرًا (حَتَّى إِذَا) أي: سرنا حتَّى إذا (كُنَّا بِأَرْضِ العَدُوِّ) وهي نُهَاوَنْد[1]، وكان قد خرج معهم -فيما رواه ابن أبي شيبة- الزُّبير وحذيفة وابن عمر والأشعث وعمرو بن معد يكرب (وَخَرَجَ) بالواو، وسقطت لأبي ذرٍّ وابن عساكر (عَلَيْنَا عَامِلُ كِسْرَى) بندارٌ كما عند الطَّبريِّ[2] من رواية مبارك بن فَضالة، وعند ابن أبي شيبة: «ذو الجناحين» (فِي أَرْبَعِينَ أَلْفًا) من أهل فارس وكرمان ومن غيرهما -كنهاوند وأصبهان- مئة ألفٍ وعشرة آلافٍ (فَقَامَ تُرْجُمَانٌ) بفتح أَوَّله وضمِّه، لهم لم يُسَمَّ (فَقَالَ: لِيُكَلِّمْنِي رَجُلٌ مِنْكُمْ) بالجزم على الأمر (فَقَالَ المُغِيرَةُ)[3] بن شعبة الصَّحابيُّ: (سَلْ عَمَّا) بألفٍ، ولأبي ذرٍّ وابن عساكر: «عمَّ» (شِئْتَ، قَالَ) أي: التُّرجمان، ولأبوي الوقت وذرٍّ: «فقال»: (مَا أَنْتُمْ؟) بصيغة من لا يعقل احتقارًا (قَالَ) أي: المغيرة: (نَحْنُ أُنَاسٌ مِنَ العَرَبِ، كُنَّا فِي شَقَاءٍ شَدِيدٍ وَبَلَاءٍ شَدِيدٍ، نَمَصُّ الجِلْدَ) بفتح الميم في الفرع وأصله[4] (وَالنَّوَى مِنَ الجُوعِ، وَنَلْبَسُ الوَبَرَ وَالشَّعَرَ، وَنَعْبُدُ الشَّجَرَ وَالحَجَرَ، فَبَيْنَا) بغير ميمٍ (نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الأَرَضِينَ) بفتح الرَّاء (-تَعَالَى ذِكْرُهُ وَجَلَّتْ عَظَمَتُهُ- إِلَيْنَا نَبِيًّا مِنْ أَنْفُسِنَا، نَعْرِفُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ) زاد في رواية ابن أبي شيبة: «في شرف منَّا، أوسطنا حسبًا وأصدقنا حديثًا» (فَأَمَرَنَا نَبِيُّنَا رَسُولُ رَبِّنَا[5] ﷺ أَنْ نُقَاتِلَكُمْ حَتَّى تَعْبُدُوا اللهَ وَحْدَهُ أَوْ تُؤَدُّوا الجِزْيَةَ) وهذا موضع التَّرجمة، وفيه دلالةٌ على جواز أخذها من المجوس، لأنَّهم كانوا مجوسًا. (وَأَخْبَرَنَا نَبِيُّنَا[6] ﷺ عَنْ رِسَالَةِ رَبِّنَا أَنَّهُ مَنْ قُتِلَ مِنَّا) أي: في الجهاد

---

(١) في هامش (ل): قوله: «نُهاوَنْد»؛ بضمِّ النُّون وتخفيف الهاء وفتح الواو وسكون النُّون وفي آخره دال مهملة، وضبطه بعضهم بفتح النُّون [وليس كذلك]. «عيني» -وما بين معقوفين من العمدة-، والَّذي في «المراصد» و«ابن خلِّكان»: بفتح النُّون. انتهى. وفي «القاموس»: «نُِهاوند»؛ مثلَّثة النُّون، الفتح والكسر عن الصغانيِّ، والضَّمُّ من «اللُّباب»: بلد من بلاد الجبل، جنوبيَّ هَمَذَان، أصلُهُ: «نوح أوند» لأنَّه بناها، أو أصله: «ابنهاوند». انتهى. وكانت نهاوند تسمَّى «نوح أوند»؛ يعني: عمَّرها نوح ﵇، فأبدلوا الحاء هاء، وهي مدينة. «عيني».

(٢) في (ب) و(د) و(س): «الطَّبرانيِّ»، والمثبت موافق لما في «الفتح» (٦/٣٠٦).

(٣) زيد في (س) و(ص): «أي».

(٤) في (د): «في الأصل وفرعه».

(٥) في (ص) و(م): «رسول الله» والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة».

(٦) زيد في (ص): «رسول الله».

(صَارَ إِلَى الجَنَّةِ فِي نَعِيمٍ لَمْ يَرَ مِثْلَهَا) أي: الجنَّة (قَطُّ. وَمَنْ بَقِيَ مِنَّا مَلَكَ رِقَابَكُمْ) بالأسر.

وفيه -كما قال الكِرمانيُّ- فصاحةُ المغيرة؛ من حيث إنَّ كلامه مبيِّنٌ لأحوالهم فيما يتعلَّق بدنياهم من المطعوم والملبوس، وبدينهم من العبادة، وبمعاملتهم مع الأعداء من طلب/ التَّوحيد أو الجزية[1]، ولمعادهم في الآخرة إلى كونهم في الجنَّة، وفي الدُّنيا إلى كونهم ملوكًا مُلَّاكًا للرِّقاب.

د٣٠/٥٢٣أ

(فَقَالَ النُّعْمَانُ) بن مُقَرِّنٍ للمغيرة بن شعبة لمَّا أنكر عليه تأخير القتال، وذلك أنَّ المغيرة كان قصده[2] الاشتغال بالقتال أوَّل النَّهار بعد الفراغ من المكالمة مع التُّرجمان: (رُبَّمَا أَشْهَدَكَ اللهُ) أي: أَحْضَرَكَ (مِثْلَهَا) مثل هذه الوقعة (مَعَ النَّبِيِّ ﷺ) وانتظر بالقتال إلى الهبوب (فَلَمْ يُنَدِّمْكَ[3]) على التَّأنِّي والصَّبر (وَلَمْ يُخْزِكَ) بالخاء المُعجَمة بغير نونٍ، ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «ولم يحزنك» بالحاء المُهمَلة والنُّون، والأوَّل أوجه لوفاق سابقه، فطلبك العجلة، لأنَّك لم تضبط (وَلَكِنِّي شَهِدْتُ القِتَالَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ) وضبطت (كَانَ إِذَا لَمْ يُقَاتِلْ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ انْتَظَرَ) بالقتال (حَتَّى تَهُبَّ الأَرْوَاحُ) جمع ريحٍ بالياء، وأصله: رَوْحٌ بالواو بدليل الجمع الَّذي غالب حاله أن يردَّ الشَّيء إلى أصله، فقُلِبت واوُ المُفرَد ياءً لسكونها وانكسار ما قبلها، وحكى ابن جنيٍّ في جمعه: أرياحٌ، قال الزَّركشيُّ لمَّا رآهم[4] قالوا: رياحٌ. قال في «المصابيح»: إنَّ[5] اعتماد[6] صاحب هذا القول على «رياح»[7] وهمٌ، لأنَّ موجب قلب الواو في «رياحٍ» ثابتٌ؛ لانكسار ما قبلها كحِياضٍ جمع حوضٍ، ورياضٍ جمع روضٍ، والمقتضي للقلب في «أرياحٍ» مفقودٌ، والمُعتمَد في هذا إنَّما هو السَّماع. انتهى. وفي «القاموس»:

---

(١) «أو الجزية»: ليس في (د) و(ل)، وفي هامش (ل): عبارة الكِرمانيِّ: «أو الجزية»، فسقط من خطِّه.

(٢) في غير (د) و(م): «قصد».

(٣) في هامش (ل): قوله: «فلم يُنَدِّمْكَ»: بضمِّ الياءِ من الإندام، يقال: أندمه الله فندم، والمعنى: لم يندِّمك فيما لقيت معه من الشِّدَّة. «عيني»، والَّذي في «فرع المزِّيِّ»: بتشديد الدَّال.

(٤) «رآهم»: ليس في (د).

(٥) «إنَّ»: ليس في (د).

(٦) في (ص) و(م): «إنِ اعتمد».

(٧) زيد في (ص) و(م): «فقد».

جمع الرِّيح أرواحٌ وأرياحٌ ورياحٌ ورِيَحٌ كعِنَبٍ، وجمع الجمع أراويح وأراييح. (وَتَحْضُرَ الصَّلَوَاتُ) بعد زوال الشَّمس كما عند ابن أبي شيبة، وزاد في رواية الطَّبريِّ: «ويطيب القتال» وعند ابن أبي شيبة: «وينزل النَّصر».

وفيه: فضيلةُ القتال بعد الزَّوال، ويطابق التَّرجمة أيضًا في تأخير/ النُّعمان المقاتلة وانتظار هبوب الرِّياح، وهذه مُوادعةٌ في هذا الزَّمان مع الإمكان للمصلحة. ٢٣٢/٥

٢ - بابٌ: إِذَا وَادَعَ الإِمَامُ مَلِكَ القَرْيَةِ هَلْ يَكُونُ ذَلِكَ لِبَقِيَّتِهِمْ؟

هذا (بابٌ) بالتَّنوين (إِذَا وَادَعَ) أي: صالح (الإِمَامُ مَلِكَ القَرْيَةِ) على ترك الحرب والأذى (هَلْ يَكُونُ ذَلِكَ لِبَقِيَّتِهِمْ؟) أي: لبقيَّة أهل القرية.

٣١٦١ - حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبَّاسٍ السَّاعِدِيِّ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ تَبُوكَ، وَأَهْدَى مَلِكُ أَيْلَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ بَغْلَةً بَيْضَاءَ، وَكَسَاهُ بُرْدًا، وَكَتَبَ لَهُ بِبَحْرِهِمْ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ) أبو بِشْرٍ الدَّارميُّ البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ) بضمِّ الواو مُصغَّرًا، ابن خالد بن[1] عجلان أبو بكرٍ البصريُّ صاحب الكرابيس (عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى) بفتح العين، ابن عمارة المازنيِّ (عَنْ عَبَّاسٍ) بالموحَّدة المُشدَّدة وآخره مُهمَلةٌ[2]، ابن سهلٍ (السَّاعِدِيِّ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ) عبد الرَّحمن أو المنذر (السَّاعِدِيِّ) رضي الله عنه أنَّه (قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ تَبُوكَ، وَأَهْدَى مَلِكُ أَيْلَةَ) هو ابن العَلْماء كما في «مسلمٍ»، واسمه: يوحنَّا ابن رؤْبة، و«العَلْماء» اسم أمِّه، و«أَيْلَة» بهمزةٍ مفتوحةٍ فتحتيَّةٍ/ ساكنةٍ فلامٍ مفتوحةٍ آخره هاء تأنيثٍ، مدينةٌ على ساحل البحر آخر الحجاز وأوَّل الشَّام (لِلنَّبِيِّ ﷺ بَغْلَةً بَيْضَاءَ) هي دلدل[3] (وَكَسَاهُ) بالواو، ولأبي ذرٍّ: «فكساه» بالفاء، أي: النَّبيُّ ﷺ كسا ملك أيلة (بُرْدًا، وَكَتَبَ لَهُ) عليه الصلاة والسلام، وفي نسخةٍ: «لهم» (بِبَحْرِهِمْ) أي: ببلدتهم. وعند ابن إسحاق: «لمَّا انتهى النَّبيُّ ﷺ إلى تبوك أتى يوحنَّا بن د٥٢٣/٣ب

---

(١) «بن»: سقط من (م).

(٢) في هامش (ل): وقع في خطِّه: «معجمة»، وهو سبق قلم.

(٣) في هامش (ل): قوله: «وهي دلدل»: في «سيرة الشَّاميِّ»: أنَّ «دلدل» أهداها له فروة أو المقوقس، وأنَّ التي أهداها له ملك أيلة اسمها: فضَّة، أو غيرها، فليراجع.

روبة صاحب أيلة فصالحه وأعطاه الجزية، وكتب له رسولُ الله[1] ﷺ كتابًا فهو عندهم: بسم الله الرَّحمن الرَّحيم، هذه أمنةٌ من الله ومحمَّدٍ النَّبيِّ رسول الله ليحنَّة[2] بن رؤبة وأهل أيلة» فبهذه الطَّريق[3] تحصل المطابقة بين الحديث والتَّرجمة، كما قال[4] في «الفتح»، وقد أجمع[5] على أنَّ الإمام إذا صالح ملك القرية يدخل في ذلك الصُّلح بقيَّتهم.

وهذا الحديث سبق في: «باب خرص التَّمر»[6] من «كتاب الزَّكاة» [ح: ١٤٨١] والله أعلم[7].

٣- باب الوَصَاة بِأَهْلِ ذِمَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَالذِّمَّةُ: العَهْدُ، وَالإِلُّ: القَرَابَةُ

(باب الوَصَاة) بفتح الواو والصَّاد المُهمَلة وبعد الألف هاء تأنيثٍ، أي: الوصيَّة، ولغير أبي ذرٍّ: «الوصايا» (بِأَهْلِ ذِمَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ) الَّذين دخلوا في عهده وأمانه، قال البخاريُّ: (وَالذِّمَّةُ) هي (العَهْدُ، وَالإِلُّ) بهمزةٍ مكسورةٍ ولامٍ مُشدَّدةٍ هو: (القَرَابَةُ) وهذا تفسير الضَّحَّاك في قوله تعالى: ﴿لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً﴾ [التَّوبة: ١٠].

٣١٦٢ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ جُوَيْرِيَةَ بْنَ قُدَامَةَ التَّمِيمِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رضي الله عنه قُلْنَا: أَوْصِنَا يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، قَالَ: أُوصِيكُمْ بِذِمَّةِ اللهِ، فَإِنَّهُ ذِمَّةُ نَبِيِّكُمْ، وَرِزْقُ عِيَالِكُمْ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ) بكسر الهمزة وتخفيف التَّحتيَّة، قال: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ) بن الحجَّاج قال: (حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ) بالجيم والرَّاء، نَصْرٌ -بسكون الصَّاد المُهمَلة- الضُّبَعِيُّ (قَالَ: سَمِعْتُ جُوَيْرِيَةَ بْنَ قُدَامَةَ) تصغير جاريةٍ، و«قُدامة» بضمِّ القاف وتخفيف المُهملة

(١) «رسول الله»: مثبتٌ من (د).

(٢) في هامش (ل): قوله: «يُحَنَّة» بضمِّ التَّحتيَّة وفتح الحاء المهملة والنُّون المشدَّدة وتاء تأنيث، ويقال: «يُحنَّا»؛ بالألف بدل التَّاء، ولم أعلم له إسلامًا، وكأنَّه مات على شركه، و«رُؤْبة» بضمِّ الرَّاء وسكون الهمزة وبالموحَّدة. «شامي».

(٣) «الطَّريق»: ليس في (د).

(٤) في (ب) و(س): «قاله».

(٥) زيد في (م): «الأئمَّة».

(٦) في غير (د): «الثَّمر» وهو تصحيفٌ.

(٧) «والله أعلم»: ليس في (ص) و(م).

(التَّمِيمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رضي الله عنه: قُلْنَا) له: (أَوْصِنَا يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ. قَالَ: أُوصِيكُمْ بِذِمَّةِ اللهِ؛ فَإِنَّهُ ذِمَّةُ نَبِيِّكُمْ) صلى الله عليه وسلم (وَرِزْقُ عِيَالِكُمْ) لأنَّ بسبب الذِّمَّة تحصل الجزية الَّتي هي مقسومةٌ على المسلمين، مصروفةٌ في مصالحهم من عيالٍ وغيرها، أو ما ينال في تردُّدهم لأمصار المسلمين.

٤ - باب مَا أَقْطَعَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مِنَ البَحْرَيْنِ، وَمَا وَعَدَ مِنْ مَالِ البَحْرَيْنِ وَالجِزْيَةِ، وَلِمَنْ يُقْسَمُ الفَيْءُ وَالجِزْيَةُ؟

(باب مَا أَقْطَعَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مِنَ البَحْرَيْنِ) أي: من مالها، لأنَّها كانت صلحًا (وَمَا وَعَدَ مِنْ مَالِ البَحْرَيْنِ وَالجِزْيَةِ) من عطف الخاصِّ على العامِّ (وَلِمَنْ يُقْسَمُ الفَيْءُ) الحاصل من أموال الكفَّار من غير حربٍ (وَالجِزْيَةُ؟).

٣١٦٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رضي الله عنه قَالَ: دَعَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم الأَنْصَارَ لِيَكْتُبَ لَهُمْ بِالبَحْرَيْنِ، فَقَالُوا: لَا وَاللهِ حَتَّى تَكْتُبَ لإِخْوَانِنَا مِنْ قُرَيْشٍ بِمِثْلِهَا، فَقَالَ: ذَاكَ لَهُمْ مَا شَاءَ اللهُ عَلَى ذَلِكَ يَقُولُونَ لَهُ، قَالَ: «فَإِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدِي أُثْرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي».

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ يُونُسَ) هو أحمد بن عبد الله بن يونس التَّميميُّ اليربوعيُّ الكوفيُّ قال: (حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ) هو ابن معاوية بن خديجٍ، أبو خيثمة الجعفيُّ الكوفيُّ (عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ) الأنصاريِّ أنَّه (قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رضي الله عنه/ قَالَ: دَعَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم الأَنْصَارَ لِيَكْتُبَ لَهُمْ) د٣/٥٢٤أ أي: ليعيِّن لكلٍّ منهم حصَّةً على سبيل الإقطاع من الجزية والخراج (بِالبَحْرَيْنِ) البلد المشهور بالعراق، وليس المراد تمليكهم[1]، لأنَّ أرض الصُّلح لا تُقسَم ولا تُقطَع، فقد كان عليه الصلاة والسلام صالح أهله وضرب عليهم الجزية (فَقَالُوا: لَا وَاللهِ حَتَّى تَكْتُبَ لإِخْوَانِنَا) المهاجرين (مِنْ قُرَيْشٍ بِمِثْلِهَا، فَقَالَ) عليه الصلاة والسلام: (ذَاكَ لَهُمْ) أي: ذاك المال لقريشٍ (مَا شَاءَ اللهُ عَلَى ذَلِكَ) وكان الأنصار (يَقُولُونَ لَهُ) عليه الصلاة والسلام في شأنهم مصرِّين على ذلك حتَّى (قَالَ) عليه الصلاة والسلام لهم: (فَإِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدِي) أي: من الملوك (أُثْرَةً) بفتح الهمزة والمُثلَّثة/، وبضمِّ الهمزة وسكون ٥/٢٣٣

(١) في (ص) و(ل): «تمليك»، وفي هامش (ل): قوله: «تمليك» من غير ألف؛ كذا بخطِّه بصورة المرفوع على لغة ربيعة.

المُثلَّثة، أي: إيثارًا لأنفسهم عليكم بالدُّنيا، ولا يجعلون لكم في الأمر من نصيبٍ (فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي) زاد أبو ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «عَلَى الحَوْضِ».

ومطابقة الحديث للتَّرجمة من جهة كونه عليه الصلاة والسلام لمَّا أشار على الأنصار بما ذكر فلم[1] يقبلوا فتركه عليه الصلاة والسلام، نزَّل المؤلِّف ما بالقوَّة منزلةَ ما بالفعل، وهو في حقِّه عليه الصلاة والسلام واضحٌ، لأنَّه لا يأمر إلَّا بما يجوز فعله، قاله في «الفتح».

٣١٦٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَخْبَرَنِي رَوْحُ بْنُ القَاسِمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ لِي: «لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ البَحْرَيْنِ قَدْ أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا». فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم وَجَاءَ مَالُ البَحْرَيْنِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَنْ كَانَتْ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم عِدَةٌ فَلْيَأْتِنِي، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَدْ كَانَ قَالَ لِي: «لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ البَحْرَيْنِ لأَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا». فَقَالَ لِي: احْثُهْ، فَحَثَوْتُ حَثْيَةً، فَقَالَ لِي: عُدَّهَا، فَعَدَدْتُهَا فَإِذَا هِيَ خَمْسُ مِئَةٍ، فَأَعْطَانِي أَلْفًا وَخَمْسَ مِئَةٍ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ) المدينيُّ قال: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ) بن معمرٍ الهذليُّ الهرويُّ نزيل بغداد (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (رَوْحُ بْنُ القَاسِمِ) بفتح الرَّاء، العنبريُّ التَّميميُّ البصريُّ (عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ) التَّميميِّ المدنيِّ (عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ) الأنصاريِّ (رضي الله عنهما) أنَّه (قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ لِي: لَوْ قَدْ جَاءَنَا[2] مَالُ البَحْرَيْنِ قَدْ أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا) ثلاثًا (فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم وَجَاءَ مَالُ البَحْرَيْنِ) من عند العلاء بن الحضرميِّ (قَالَ[3] أَبُو بَكْرٍ) الصِّدِّيق رضي الله عنه: (مَنْ كَانَتْ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم عِدَةٌ) بكسر العين وتخفيف الدَّال المُهمَلتين، أي: وعدٌ (فَلْيَأْتِنِي) أفِ له به (فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ[4]: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَدْ كَانَ قَالَ لِي: لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ البَحْرَيْنِ لأَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا) ثلاثًا (فَقَالَ) أبو بكرٍ (لِي: احْثُهْ) بضمِّ المُثلَّثة وكسرها وبهاء السَّكت (فَحَثَوْتُ) بالواو (حَثْيَةً) بالياء وفتح الحاء، فأخذ الفعل من لغةٍ والمصدر من أخرى، وكذا فعلوا في تداخل اللُّغتين من كلمتين (فَقَالَ لِي)

---

(١) في غير (د) و(م): «ولم».

(٢) في (د): «جاء» والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة».

(٣) في (ب) و(س): «فقال» والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة».

(٤) زيد في (م): «له».

أبو بكرٍ: (عُدَّهَا. فَعَدَدْتُهَا فَإِذَا هِيَ خَمْسُ مِئَةٍ، فَأَعْطَانِي أَلْفًا وَخَمْسَ مِئَةٍ) ولأبي ذرٍّ: «فأعطاني خمس مئةٍ» أي[1]: الأولى الَّتي حثاها «وأعطاني ألفًا وخمس مئةٍ» فالجملة ألفان.

٣١٦٥ - وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ: عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ: أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَالٍ مِنَ البَحْرَيْنِ، فَقَالَ: «انْثُرُوهُ فِي المَسْجِدِ»، فَكَانَ أَكْثَرَ مَالٍ أُتِيَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، إِذْ جَاءَهُ العَبَّاسُ؛ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَعْطِنِي إِنِّي فَادَيْتُ نَفْسِي وَفَادَيْتُ عَقِيلًا، قَالَ: «خُذْ». فَحَثَا فِي ثَوْبِهِ، ثُمَّ ذَهَبَ يُقِلُّهُ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ، فَقَالَ: أُمُرْ بَعْضَهُمْ يَرْفَعْهُ إِلَيَّ، قَالَ: «لَا»، قَالَ: فَارْفَعْهُ أَنْتَ عَلَيَّ، قَالَ: «لَا»، فَنَثَرَ مِنْهُ ثُمَّ ذَهَبَ يُقِلُّهُ فَلَمْ يَرْفَعْهُ، فَقَالَ: أُمُرْ بَعْضَهُمْ يَرْفَعْهُ عَلَيَّ، قَالَ: «لَا»، قَالَ: فَارْفَعْهُ أَنْتَ عَلَيَّ، قَالَ: «لَا»، فَنَثَرَ ثُمَّ احْتَمَلَهُ عَلَى كَاهِلِهِ ثُمَّ انْطَلَقَ، فَمَا زَالَ يُتْبِعُهُ بَصَرَهُ حَتَّى خَفِيَ عَلَيْنَا، عَجَبًا مِنْ حِرْصِهِ، فَمَا قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَثَمَّ مِنْهَا دِرْهَمٌ.

(وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ)/ بفتح الطَّاء المُهمَلة وسكون الهاء، الخراسانيُّ ممَّا[2] وصله الحاكم في «مُستَدركه» وابن منده في «أماليه» وأبو نُعيمٍ في «مُستخرَجه»: (عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ) رضي الله عنه أنَّه قال: (أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَالٍ مِنَ البَحْرَيْنِ) بعثه العلاء بن الحضرميِّ من الخراج، وكان مئة ألفٍ كما في «مُصنَّف ابن أبي شيبة» (فَقَالَ: انْثُرُوهُ) بالمُثلَّثة (فِي المَسْجِدِ، فَكَانَ أَكْثَرَ مَالٍ أُتِيَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، إِذْ جَاءَهُ العَبَّاسُ) عمُّه (فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَعْطِنِي) أي: من هذا المال (إِنِّي[3] فَادَيْتُ نَفْسِي وَفَادَيْتُ عَقِيلًا) بفتح العين المهملة وكسر القاف[4]، ابن أبي طالبٍ يوم بدرٍ حين أُسِرا (قَالَ) عليه الصلاة والسلام، ولأبي ذرٍّ: «فقال»: (خُذْ. فَحَثَا فِي ثَوْبِهِ) أي: فحثا العبَّاس في ثوب[5] نفسه (ثُمَّ ذَهَبَ يُقِلُّهُ) بضمِّ الياء وكسر القاف، أي: يرفعه ويحمله (فَلَمْ يَسْتَطِعْ، فَقَالَ) العبَّاس له عليه الصلاة والسلام: (أُمُرْ)[6] بهمزةٍ ساكنةٍ[7] في أوَّله على الأصل (بَعْضَهُمْ) أي: الحاضرين (يَرْفَعْهُ إِلَيَّ) بالجزم جوابًا للأمر، ويجوز الرَّفع على الاستئناف (قَالَ) عليه الصلاة والسلام:

د٣/٢٤٤ب

(١) في (م): «هي».

(٢) في (م): «فيما».

(٣) في (د) و(م): «فإنِّي» والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة».

(٤) زيد في (ص): «أي».

(٥) في (ص): «ثوبه».

(٦) في (ب) وحده «أؤمر».

(٧) في (م): «مكسورةٍ»، وفي هامشها: في نسخةٍ: ساكنةٍ.

(لَا، قَالَ: فَارْفَعْهُ أَنْتَ عَلَيَّ، قَالَ: لَا) أرفعه (فَنَثَرَ) العبَّاس (مِنْهُ، ثُمَّ ذَهَبَ يُقِلُّهُ فَلَمْ يَرْفَعْهُ) ولأبي ذرٍّ وابن عساكر: «فلم يستطع» (فَقَالَ: أُؤْمُرْ) ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «فَمُرْ» بإسقاط الهمزة (بَعْضَهُمْ يَرْفَعْهُ عَلَيَّ، قَالَ: لَا، قَالَ: فَارْفَعْهُ أَنْتَ عَلَيَّ، قَالَ: لَا، فَنَثَرَ[1]) ولأبي ذرٍّ وابن عساكر: «فنثر منه» (ثُمَّ احْتَمَلَهُ عَلَى كَاهِلِهِ) وهو ما بين كتفيه (ثُمَّ انْطَلَقَ، فَمَا زَالَ) النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم (يُتْبِعُهُ بَصَرَهُ) من باب الافتعال[2] (حَتَّى خَفِيَ عَلَيْنَا عَجَبًا مِنْ حِرْصِهِ) بنصب «عجبًا» مفعولٌ مطلقٌ[3] من قبيل ما يجب حذف عامله[4]، أو مفعولٌ[5] له[6] (فَمَا قَامَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم) من المسجد (وَثَمَّ) -بفتح المُثلَّثة- وهناك (مِنْهَا دِرْهَمٌ) وهذا التَّعليق قد مرَّ في: «باب تعليق القِنْو في المسجد» في[7] «كتاب الصَّلاة» [ح: ٤٢١].

٥ - بابُ إِثْمِ مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا بِغَيْرِ جُرْمٍ

(بابُ إِثْمِ مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا) بفتح الهاء، ذمِّيًّا (بِغَيْرِ جُرْمٍ) أي: حقٍّ.

٣١٦٦ - حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ: حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو: حَدَّثَنَا مُجَاهِدٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا لَمْ يَرَحْ رَائِحَةَ الجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا تُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ) أبو محمَّدٍ الدَّارميُّ البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ) ابن زيادٍ قال: (حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو) بفتح الحاء والعين، الفُقَيميُّ الكوفيُّ قال: (حَدَّثَنَا مُجَاهِدٌ) هو ابن جبرٍ (عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو) بفتح العين ابن/ العاص (رضي الله عنهما) وسماع مجاهدٍ من ابن عمرو بن العاص ثابتٌ، وروى الأَصيليُّ فيما ذكره في «الفتح» عن الجرجانيِّ عن ٥/٢٣٤

(١) زيد في (د) و(م): «منه»، وهي رواية أبي ذرٍّ وابن عساكر.
(٢) في (ب) و(س): «الإفعال».
(٣) في غير (د) و(ص) و(م): «مفعولًا مطلقًا».
(٤) في (ص): «فاعله».
(٥) في (ب) و(س): «مفعولًا» وفي (د): «مفعولةً».
(٦) في هامش (ل): قوله: «أو مفعول له» كذا بخطِّه، وفي «الكِرمانيِّ» في «باب القسمة وتعليق القِنْو»: أو مفعول له، فسقطت اللَّام من خطِّه.
(٧) في (ب) و(س) و(م): «من».

الفِرَبْرِيِّ: «ابن عُمر» بضمِّ العين، وهو تصحيفٌ (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أنَّه (قَالَ/: مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا) د٣/١٥٢٥أ ذمِّيًّا، وفي رواية أبي معاوية الآتية: «بغير حقٍّ»[1] (لَمْ يَرَحْ) بفتح التَّحتيَّة والرَّاء في الفرع كأصله[2]، وحكى السَّفاقسيُّ ضمَّ أوَّله وكسر الرَّاء، وابنُ الجوزيِّ فتحَ أوَّله وكسر ثانيه[3]، وكذا هو في «اليونينيَّة» أي: لم يشمَّ (رَائِحَةَ الجَنَّةِ) أوَّل ما يجدها سائر المؤمنين الَّذين لم يقترفوا الكبائر (وَإِنَّ رِيحَهَا تُوجَدُ[4] مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا). وعند التِّرمذيِّ من حديث أبي هريرة: «سبعين خريفًا». وفي «المُوطَّأ»: «خمس مئة»، وجمع بينهما ابن بطَّالٍ بأنَّ الأربعين أقصى أشدِّ العمر وفيها يزيد[5] عمل الإنسان ويقينه ويندم على سالف ذنوبه، فهذا يجد ريحها على مسيرة أربعين عامًا، وأمَّا السَّبعون فحدُّ المعترك وفيها تحصل الخشية والنَّدم لاقتراب الأجل فيجد ريح الجنَّة من مسيرة سبعين[6]، وأمَّا الخمس مئة، فهي زمن الفترة، فيكون من جاء في آخر الفترة واهتدى باتِّباع النَّبيِّ الَّذي كان قبل الفترة ولم يضرَّه طولها فيجد ريح الجنَّة على خمس مئة عامٍ. كذا قال، ولا يخفى ما فيه من التَّكلُّف[7]، والله أعلم.

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «الدِّيات» [ح: ٦٩١٤] وكذا ابن ماجه.

٦ - بابُ إِخْرَاجِ اليَهُودِ مِنْ جَزِيرَةِ العَرَبِ

وَقَالَ عُمَرُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أُقِرُّكُمْ مَا أَقَرَّكُمُ اللهُ بِهِ».

(بابُ إِخْرَاجِ اليَهُودِ مِنْ جَزِيرَةِ العَرَبِ. وَقَالَ عُمَرُ) بن الخطَّاب: (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أُقِرُّكُمْ مَا أَقَرَّكُمُ اللهُ بِهِ) سقط لابن عساكر لفظة «به»، وهذا طرفٌ من قصَّة أهل خيبر السَّابقة موصولةً في «المُزارَعة» [ح: ٢٧٣٠].

---

(١) هذه عبارة الحافظ في الفتح، والمؤلِّف نقل الإحالة ولم ينقل الرواية، والرواية: «من قتل معاهدًا بغير حقٍّ لم يرح رائحة الجنة، وإنه ليوجد ريحها من مسيرة أربعين عامًا». أخرجه ابن أبي شيبة (٣١٤/١٤) والبيهقي (١٣٣/٨).

(٢) «كأصله»: ليس في (د).

(٣) في (د): «ثالثه»، وهو تحريفٌ.

(٤) في (د) و(س): «يوجد» والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة».

(٥) في (ص): «مزيد».

(٦) زيد في (م): «عامًا».

(٧) في (د): «تكليفٍ».

٣١٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ المَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي المَسْجِدِ خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «انْطَلِقُوا إِلَى يَهُودَ»، فَخَرَجْنَا حَتَّى جِئْنَا بَيْتَ المِدْرَاسِ فَقَالَ: «أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الأَرْضَ للهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُجْلِيَكُمْ مِنْ هَذَا الأَرْضِ، فَمَنْ يَجِدْ مِنكُمْ بِمَالِهِ شَيْئًا فَلْيَبِعْهُ، وَإِلَّا فَاعْلَمُوا أَنَّ الأَرْضَ للهِ وَرَسُولِهِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ) التِّنِّيسيُّ قال: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ) بن سعدٍ الإمام (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (سَعِيدٌ المَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ) أبي سعيدٍ كيسان المدنيِّ[1] مولى بني ليثٍ (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) أنَّه (قَالَ: بَيْنَمَا) بالميم (نَحْنُ فِي المَسْجِدِ) وجواب «بينما» قوله: (خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: انْطَلِقُوا إِلَى يَهُودَ[2]، فَخَرَجْنَا) معه (حَتَّى جِئْنَا) ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «حتَّى إذا جئنا» (بَيْتَ المِدْرَاسِ) بكسر الميم وسكون الدَّال المُهمَلة وفتح الرَّاء آخره سينٌ مُهمَلةٌ، أي: بيت العالِم الَّذي يدرس[3] كتابهم[4]، أو البيت الَّذي يدرسون[5] فيه كتابهم (فَقَالَ) عليه الصلاة والسلام لهم[6]: (أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا) مجزومٌ بحذف النُّون بالأمر في الأوَّل وجوابه في الآخر، أي: إن أسلمتم تصيروا سالمين، وهذا آية في البلاغة اللَّفظيَّة والمعنويَّة، وهو من جوامع كَلِمه عليه الصلاة والسلام (وَاعْلَمُوا أَنَّ الأَرْضَ للهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُجْلِيَكُمْ) بضمِّ الهمزة وسكون الجيم، أخرجكم (مِنْ هَذَا الأَرْضِ) ولأبي ذرٍّ: «من هذه الأرض» كأنَّهم قالوا في جواب قوله: «أسلموا تسلموا»: لِمَ قلتَ/ هذا وكرَّرته؟ فقال: اعلموا أنِّي أريد أن أجليكم، فإن أسلمتم سَلِمتم من ذلك، وممَّا هو أشقُّ منه (فَمَنْ يَجِدْ مِنْكُمْ) بكسر الجيم (بِمَالِهِ) أي: بدل ماله، فالباء للبدليَّة (شَيْئًا فَلْيَبِعْهُ) جواب «من» أي: من كان له شيءٌ ممَّا لا يمكن نقله فليبعه (وَإِلَّا) أي: وإن لم تسمعوا ما قلتُ لكم من ذلك (فَاعْلَمُوا أَنَّ الأَرْضَ للهِ وَرَسُولِهِ) ولابن عساكر: «ولرسوله» أي: تعلَّقت مشيئة الله تعالى بأن يورث أرضكم هذه للمسلمين ففارقوها،

د٣/٥٢٥ب

(١) في (م): «المدينيّ» وكلاهما وقفتُ عليه في كتب التَّراجم.

(٢) في (م): «اليهود».

(٣) زيد في (د): «فيه».

(٤) في (م): «كتبهم».

(٥) في (ل): «يدرسوا»، وفي هامش (ل): كذا بخطِّه بحذف النُّون، وفي «العينيّ» وغيره ثبوتها، وهو الصَّواب، ولعلَّها سقطت من قلم الشَّارح.

(٦) «لهم»: ليس في (ص) و(م).

والظَّاهر -كما قاله في «فتح الباري»-: أنَّ اليهود المذكورين بقايا تأخَّروا[1] بالمدينة بعد إجلاء بني قينقاع وقريظة والنَّضير والفراغ من أمرهم؛ لأنَّه كان قبل إسلام أبي هريرة، لأنَّه إنَّما جاء بعد فتح خيبر، وقد أقرَّ عليه الصلاة والسلام يهود خيبر على أن يعملوا في الأرض، واستمرُّوا[2] إلى أن أجلاهم عمر، ولا يصحُّ أن يُقال: إنَّهم بنو النَّضير لتقدُّم ذلك على مجيء أبي هريرة، وأبو هريرة يقول في هذا الحديث: إنَّه كان معه عليه الصلاة والسلام.

ومطابقة الحديث لِمَا تُرجم به من حيث إنَّه عليه الصلاة والسلام همَّ بإخراج يهود[3]، لأنَّه كان يكره أن يكون بأرض العرب غير المسلمين إلى أن حضره[4] الوفاة، فأوصى بإجلائهم من جزيرة العرب، فأجلاهم عمر رضي الله عنه.

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «الإكراه» [ح:٦٩٤٤] و«الاعتصام» [ح:٧٣٤٨] و«المغازي» [ح:٣١٦٧]، وأبو داود في «الخراج»، والنَّسائيُّ في «السِّيَر».

٣١٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ الأَحْوَلِ، سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما يَقُولُ: يَوْمُ الخَمِيسِ، وَمَا يَوْمُ الخَمِيسِ؟ ثُمَّ بَكَى حَتَّى بَلَّ دَمْعُهُ الحَصَى، فَقُلْتُ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ مَا يَوْمُ الخَمِيسِ؟ قَالَ: اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم وَجَعُهُ فَقَالَ: «ائْتُونِي بِكَتِفٍ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا». فَتَنَازَعُوا، وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيٍّ تَنَازُعٌ، فَقَالُوا: مَا لَهُ أَهَجَرَ؟! اسْتَفْهِمُوهُ، فَقَالَ: «ذَرُونِي، فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ، فَأَمَرَهُمْ بِثَلَاثٍ، قَالَ: أَخْرِجُوا المُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ العَرَبِ، وَأَجِيزُوا الوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ»، وَالثَّالِثَةُ إِمَّا أَنْ سَكَتَ عَنْهَا، وَإِمَّا أَنْ قَالَهَا فَنَسِيتُهَا، قَالَ سُفْيَانُ: هَذَا مِنْ قَوْلِ سُلَيْمَانَ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ) هو ابن سلامٍ -كما قاله الحافظ ابن حجرٍ- قال: (حَدَّثَنَا) ولأبي ذرٍّ: «أخبرنا»/ (ابْنُ عُيَيْنَةَ) سفيانُ (عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ الأَحْوَلِ) سقط «الأحول» لأبي ذرٍّ، وسقط لغيره «ابن أبي مسلمٍ» أنَّه (سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ) وهو (سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما يَقُولُ: يَوْمُ ٢٣٥/٥

(١) في (م): «بقاياتٌ أُخِّروا».

(٢) في (ص) و(م): «ويستمرُّوا».

(٣) في (م): «اليهود».

(٤) في (ب) و(س): «حضرته».

الخَمِيسِ) خبر المبتدأ المحذوف أو بالعكس، نحو: يوم الخميس يوم الخميس[1]؛ نحو: أنا أنا، والمراد منه تفخيم أمره في الشِّدَّة والمكروه (وَمَا يَوْمُ الخَمِيسِ؟) أي: أيُّ يومٍ يومُ الخميس، وهو تعظيمٌ للأمر الَّذي وقع فيه (ثُمَّ بَكَى) ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما (حَتَّى بَلَّ دَمْعُهُ الحَصَى، فَقُلْتُ: يَا ابْنَ[2] عَبَّاسٍ) بالموحَّدة والمهملة (مَا يَوْمُ الخَمِيسِ؟ قَالَ: اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم وَجَعُهُ)[3] الَّذي تُوفِّي فيه (فَقَالَ: ائْتُونِي بِكَتِفٍ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا، فَتَنَازَعُوا، وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيٍّ تَنَازُعٌ) وفي «كتاب العلم» [ح: ١١٤]: «فاختلفوا وكثر اللَّغط، قال -أي: النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم-: قوموا عنِّي، ولا ينبغي عندي التَّنازع» فظهر أنَّ قوله: «ولا ينبغي...» إلى آخره من قوله صلى الله عليه وسلم (فَقَالُوا: مَا لَهُ أَهَجَرَ؟!) بهمزةٍ وهاءٍ وجيمٍ وراءٍ مفتوحاتٍ، والهمزة للاستفهام الإنكاريِّ، يعني: أنَّهم أنكروا على من قال/: لا تكتبوا، أي: لا تجعلوه كأمر من هذى في كلامه (اسْتَفْهِمُوهُ) بكسر الهاء (فَقَالَ: ذَرُونِي) أي: اتركوني (فَالَّذِي أَنَا فِيهِ) من المراقبة والتَّأهُّب للقاء الله والفكر في ذلك ونحوه (خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي) ولأبي ذرٍّ: «تدعونني» (إِلَيْهِ -فَأَمَرَهُمْ بِثَلَاثٍ، قَالَ-) ولأبي ذرٍّ: «فقال»: (أَخْرِجُوا المُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ العَرَبِ) ولمَّا لم يتفرَّغ أبو بكرٍ لإجلائهم أجلاهم عمر رضي الله عنهما (وَأَجِيزُوا الوَفْدَ) الواردين (بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ، وَالثَّالِثَةُ؛ إِمَّا أَنْ سَكَتَ) عليه الصلاة والسلام (عَنْهَا) ولابن عساكر: «ونسيت الثَّالثة» ولغير أبي ذرٍّ وابن عساكر: «والثَّالثة خيرٌ إمَّا أن سكت عنها» (وَإِمَّا أَنْ قَالَهَا فَنَسِيتُهَا) قيل: هي بعث أسامة (قَالَ سُفْيَانُ) بن عيينة: (هَذَا مِنْ قَوْلِ سُلَيْمَانَ) الأحول.

د٣/٥٢٦أ

٧- بَابٌ: إِذَا غَدَرَ المُشْرِكُونَ بِالمُسْلِمِينَ هَلْ يُعْفَى عَنْهُمْ؟

هذا (بَابٌ) بالتَّنوين (إِذَا غَدَرَ المُشْرِكُونَ بِالمُسْلِمِينَ هَلْ يُعْفَى عَنْهُمْ؟)

٣١٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا فُتِحَتْ خَيْبَرُ أُهْدِيَتْ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم شَاةٌ فِيهَا سُمٌّ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «اجْمَعُوا إِلَيَّ مَنْ كَانَ هَهُنَا مِنْ يَهُودَ»، فَجُمِعُوا لَهُ، فَقَالَ: «إِنِّي سَائِلُكُمْ عَنْ شَيْءٍ، فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ عَنْهُ؟» فَقَالُوا: نَعَمْ، قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَبُوكُمْ؟» قَالُوا: فُلَانٌ، فَقَالَ: «كَذَبْتُمْ، بَلْ أَبُوكُمْ فُلَانٌ». قَالُوا: صَدَقْتَ،

---

(١) «يوم الخميس» الثانية: ليس في (م).

(٢) في (د): «قلت: يا أبا»، وكذا في «اليونينيَّة».

(٣) زيد في (م): «أي».

قَالَ: «فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُ عَنْهُ؟» فَقَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا القَاسِمِ، وَإِنْ كَذَبْنَا عَرَفْتَ كَذِبَنَا كَمَا عَرَفْتَهُ فِي أَبِينَا، فَقَالَ لَهُمْ: «مَنْ أَهْلُ النَّارِ؟» قَالُوا: نَكُونُ فِيهَا يَسِيرًا، ثُمَّ تَخْلُفُونَا فِيهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «اِخْسَؤُوا فِيهَا، وَاللهِ لَا نَخْلُفُكُمْ فِيهَا أَبَدًا»، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ؟» فَقَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا القَاسِمِ، قَالَ: «هَلْ جَعَلْتُمْ فِي هَذِهِ الشَّاةِ سُمًّا؟» قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «مَا حَمَلَكُمْ عَلَى ذَلِكَ؟» قَالُوا: أَرَدْنَا إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا نَسْتَرِيحُ، وَإِنْ كُنْتَ نَبِيًّا لَمْ يَضُرَّكَ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ) التِّنِّيسيُّ قال: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ) بن سعدٍ الإمام (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (سَعِيدٌ) ولابن عساكر: «سعيد بن أبي سعيدٍ المقبُريُّ» (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه) أنَّه (قَالَ: لَمَّا فُتِحَتْ خَيْبَرُ أُهْدِيَتْ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم شَاةٌ) أهدتها له زينب بنت الحارث اليهوديَّة (فِيهَا سُمٌّ) بتثليث السِّين (فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: اجْمَعُوا إِلَيَّ) ولأبي ذرٍّ وابن عساكر: «لي» (مَنْ كَانَ هَهُنَا مِنْ يَهُودَ، فَجُمِعُوا لَهُ فَقَالَ) عليه الصلاة والسلام لهم: (إِنِّي سَائِلُكُمْ عَنْ شَيْءٍ، فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ عَنْهُ؟) بتشديد الياء، وأصله: صادقون[1]، فلمَّا أُضيف إلى ياء المتكلِّم سقطت النُّون وصار «صادقوي» فاجتمعت الواو والياء وسبقت إحداهما بالسُّكون فقُلِبت الواو ياءً وأُدغِمت في الياء (فَقَالُوا: نَعَمْ، قَالَ) ولأبي ذرٍّ: «فقال» (لَهُمُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: مَنْ أَبُوكُمْ؟ قَالُوا: فُلَانٌ. فَقَالَ) عليه الصلاة والسلام، ولأبي ذرٍّ: «قال»: (كَذَبْتُمْ. بَلْ أَبُوكُمْ فُلَانٌ) قال في المقدِّمة: ما أدري من عَنى بذلك (قَالُوا: صَدَقْتَ. قَالَ: فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ) بتشديد الياء (عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُ[2] عَنْهُ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا القَاسِمِ، وَإِنْ كَذَبْنَا عَرَفْتَ كَذِبَنَا كَمَا عَرَفْتَهُ فِي أَبِينَا. فَقَالَ لَهُمْ: مَنْ أَهْلُ النَّارِ؟ قَالُوا: نَكُونُ فِيهَا يَسِيرًا، ثُمَّ تَخْلُفُونَا فِيهَا) ولأبي ذرٍّ: «تخلفوننا» بنونين على الأصل، فإسقاط النُّون في الأولى لغير ناصبٍ ولا جازمٍ لغةٌ (فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: اِخْسَؤُوا فِيهَا) زجرٌ لهم بالطَّرد والإبعاد، أو دعاءٌ عليهم بذلك، ويُقال لطرد الكلب: اخسأ (وَاللهِ لَا نَخْلُفُكُمْ فِيهَا أَبَدًا) لا يُقال: عُصاة المسلمين يدخلون النَّار لأنَّ يهود[3] لا يخرجون منها بخلاف عُصاة المسلمين، فلا يُتصوَّر معنى الخلافة (ثُمَّ قَالَ) عليه السلام: (هَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ)/ بتشديد الياء كذلك (عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ؟ د٥٢٦/٣ب

(١) في غير (ب) و(س): «صادقين» ولا يصحُّ.

(٢) في (ص): «سألتكم» والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة».

(٣) في (م): «اليهود».

فَقَالُوا) ولأبي ذرٍّ: «قالوا[1]»: (نَعَمْ يَا أَبَا القَاسِمِ. قَالَ: هَلْ جَعَلْتُمْ فِي هَذِهِ الشَّاةِ سُمًّا؟ قَالُوا) ولأبي ذرٍّ: «فقالوا»: (نَعَمْ، قَالَ: مَا حَمَلَكُمْ عَلَى ذَلِكَ؟ قَالُوا: أَرَدْنَا إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا نَسْتَرِيحُ[2]، وَإِنْ كُنْتَ نَبِيًّا لَمْ يَضُرَّكَ) واختُلِف هل عاقب ﷺ اليهوديَّة الَّتي أهدت الشَّاة؟ وفي «مسلمٍ» أنَّهم قالوا: «ألا نقتلها؟ قال: لا[3]»، وعند البيهقيِّ من حديث أبي/ هريرة: «فما عَرَضَ لها» ومن طريق أبي[4] نضرة عن جابرٍ نحوه قال: «[5]فلم يعاقبها» وقال الزُّهريُّ: «أسلمت فتركها» قال البيهقيُّ: يحتمل أن يكون تركها أوَّلًا، ثمَّ لمَّا مات بِشْر بن البراء من الأَكْلَة قتلَها، وبذلك أجاب السُّهيليُّ وزاد: «أنَّه تركها، لأنَّه كان لا ينتقم لنفسه، ثمَّ قتلها بِبِشْرٍ قصاصًا».

٢٣٦/٥

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «المغازي» [ح:٤٢٤٩] و«الطِّبِّ» [ح:٥٧٧٧]، والنَّسائيُّ في «التَّفسير»[6].

٨- بابُ دُعَاءِ الإِمَامِ عَلَى مَنْ نَكَثَ عَهْدًا

(بابُ) جواز (دُعَاءِ الإِمَامِ عَلَى مَنْ نَكَثَ) بالمُثلَّثة أي[7]: نقض (عَهْدًا).

٣١٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا ﵁ عَنِ القُنُوتِ، قَالَ: قَبْلَ الرُّكُوعِ، فَقُلْتُ: إِنَّ فُلَانًا يَزْعُمُ أَنَّكَ قُلْتَ: بَعْدَ الرُّكُوعِ، فَقَالَ: كَذَبَ، ثُمَّ حَدَّثَنَا

---

(١) في (م): «قالوا، ولأبي ذرٍّ: فقالوا» والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة».

(٢) في هامش (ل): قوله: «نستريحُ» كذا بإثبات الياء، وضمِّ الحاء كذا في «الفرع»، وصُحِّح بالقلم على الياء، وجه إثبات الياء ورفع الفعل ظاهر؛ وذلك أنَّ فعل الشرط إذا كان ماضيًا وكان فعل الجزاء مضارعًا فرفع المضارع حسنٌ؛ لأنَّ أداة الشَّرط لم تؤثِّر في لفظ الجزاء، فقولهم: «أردنا إن كنت كاذبًا نستريحُ» كقول الشاعر:

وإن أتـاه خليـل يـوم مسـألة يقولُ لا غائب مالي ولا حَرِمُ

الخليل: المحتاج، من الخَلَّة -بفتح الخاء المعجمة- وهي الحاجة، وقوله: ولا حرم، أي: لا مالي غائب ولا هو محرَّم عليَّ حتَّى أمتنع من الإعطاء.

(٣) زيد في (د): «نقتلها، قال»، وفي (م): «نقتلها» وليسا في «صحيح مسلم».

(٤) «أبي»: سقط من (م).

(٥) زيد في (ص): «نعم».

(٦) في (ص): «السِّيَر» وهو تحريفٌ.

(٧) «أي»: ليس في (د).

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَنَتَ شَهْرًا بَعْدَ الرُّكُوعِ يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ -قَالَ:- بَعَثَ أَرْبَعِينَ أَوْ سَبْعِينَ -يَشُكُّ فِيهِ- مِنَ القُرَّاءِ إِلَى أُنَاسٍ مِنَ المُشْرِكِينَ، فَعَرَضَ لَهُمْ هَؤُلَاءِ فَقَتَلُوهُمْ، وَكَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ عَهْدٌ، فَمَا رَأَيْتُهُ وَجَدَ عَلَى أَحَدٍ مَا وَجَدَ عَلَيْهِمْ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ) محمَّد بن الفضل السَّدوسيُّ قال: (حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ) بتحتيَّةٍ[1] قبل الزَّاي من الزِّيادة -وأسقط بعضهم التَّحتيَّة فقال: «زيد» فأخطأ- قال: (حَدَّثَنَا عَاصِمٌ) هو الأحول (قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا رضي الله عنه عَنِ القُنُوتِ، قَالَ: قَبْلَ الرُّكُوعِ. فَقُلْتُ: إِنَّ فُلَانًا) هو محمَّد بن سيرين (يَزْعُمُ أَنَّكَ قُلْتَ: بَعْدَ الرُّكُوعِ، فَقَالَ: كَذَبَ) أهل الحجاز يطلقون لفظ «كذب» في موضع «أخطأ» (ثُمَّ حَدَّثَنَا) ولأبي ذرٍّ: «ثمَّ حدَّث» (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَنَتَ شَهْرًا بَعْدَ[2] الرُّكُوعِ) وفي حديث أنسٍ في «كتاب الوتر» [ح:١٠٠١]: «أنَّه ﷺ قنت في الصُّبح بعد الرُّكوع» (يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ -قَالَ:- بَعَثَ أَرْبَعِينَ أَوْ سَبْعِينَ -يَشُكُّ فِيهِ- مِنَ القُرَّاءِ) متعلِّقٌ بقوله: «بعث» وهم طائفةٌ من النَّاس نزلوا الصُّفَّة يتعلَّمون القرآن (إِلَى أُنَاسٍ مِنَ المُشْرِكِينَ، فَعَرَضَ لَهُمْ هَؤُلَاءِ) عامر بن الطُّفيل في أحياءٍ، وهم رِعْلٌ وذكوان وعُصَيَّة لمَّا نزلوا بئر معونة قاتلوهم[3] (فَقَتَلُوهُمْ) ولم ينجُ منهم إلَّا كعب بن زيدٍ الأنصاريُّ (وَكَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ عَهْدٌ) فغدروا (فَمَا رَأَيْتُهُ وَجَدَ عَلَى أَحَدٍ مَا وَجَدَ عَلَيْهِمْ) أي: ما حزن على أحدٍ ما حزن عليهم. وفيه: جواز الدُّعاء في الصَّلاة على عدوِّ المسلمين[4].

وهذا الحديث قد سبق في «باب القنوت قبل الرُّكوع وبعده» من «كتاب الوتر» [ح:١٠٠٢].

٩ - بابُ أَمَانِ النِّسَاءِ وَجِوَارِهِنَّ

(بابُ أَمَانِ النِّسَاءِ وَجِوَارِهِنَّ) بكسر الجيم، والمراد هنا: الإجارة.

---

(١) في (م): «بالتَّحتيَّة».

(٢) في (م): «قبل» وليس بصحيحٍ.

(٣) في غير (د) و(م): «فقاتلوهم».

(٤) في هامش (ل):

ولا قنوتَ في سِوى الوتر بلى يَقْنُتُ في الفجر إذا انتهى بَلا

«در المهتدي» «نظم البداية».

٣١٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ: أَنَّ أَبَا مُرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ ابْنَةِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِئٍ ابْنَةَ أَبِي طَالِبٍ تَقُولُ: ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ عَامَ الفَتْحِ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ، وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتُرُهُ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» فَقُلْتُ: أَنَا أُمُّ هَانِئٍ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: «مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانِئٍ» فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ قَامَ فَصَلَّى ثَمَانَ رَكَعَاتٍ مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، زَعَمَ ابْنُ أُمِّي عَلِيٌّ أَنَّهُ قَاتِلٌ رَجُلًا قَدْ أَجَرْتُهُ، فُلَانُ ابْنُ هُبَيْرَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتِ يَا أُمَّ هَانِئٍ». قَالَتْ أُمُّ هَانِئٍ: وَذَلِكَ ضُحًى.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ) التِّنِّيسيُّ قال: (أَخْبَرَنَا مَالِكٌ) الإمام (عَنْ أَبِي النَّضْرِ) بفتح النُّون/ وسكون الضَّاد المُعجَمة، سالم بن أبي أميَّة (مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ) القرشيِّ المدنيِّ (أَنَّ أَبَا مُرَّةَ) بضمِّ الميم وتشديد الرَّاء، يزيد (مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ) -بالهمزة- فاختة (ابْنَةِ) ولأبي ذرٍّ: «بنت» (أَبِي طَالِبٍ) ويُقال: مولى عَقيل بن أبي طالبٍ، مدنيٌّ مشهورٌ بكنيته (أَخْبَرَهُ) ولأبي ذرٍّ: «أنه أخبره» (أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِئٍ ابْنَةَ) ولأبي ذرٍّ: «بنت» (أَبِي طَالِبٍ تَقُولُ: ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ عَامَ الفَتْحِ) وهو بمكَّة (فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ، وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ) رضي الله عنها (تَسْتُرُهُ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ فَقُلْتُ: أَنَا أُمُّ هَانِئٍ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: مَرْحَبًا) أي: أتيتِ سعةً (بِأُمِّ هَانِئٍ) بحرف الجرِّ (فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ) بضمِّ المعجمة، ولأبي ذرٍّ: «من غَسْلِهِ» بفتحها (قَامَ، فَصَلَّى ثَمَانَ) بفتح النُّون، ولأبي ذرٍّ: «ثمانِيَ» بكسر النُّون وبتحتيَّةٍ[1] بعدها مفتوحةٌ (رَكَعَاتٍ مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، زَعَمَ ابْنُ أُمِّي عَلِيٌّ) هو ابن أبي[2] طالبٍ، وكان أخاها من الأب والأمِّ (أَنَّهُ قَاتِلٌ رَجُلًا) اسم[3] فاعلٍ، لا فعل ماضٍ (قَدْ أَجَرْتُهُ) بهمزةٍ مقصورةٍ، أي: أمَّنته (فُلَانُ ابْنُ هُبَيْرَةَ) برفع «فلان» خبر مبتدأٍ محذوفٍ، أي: هو فلانٌ. ولأبي ذرٍّ: «فلانَ ابنَ» بالنَّصب بدلًا من «رجلًا» أو بدلًا من الضَّمير المنصوب، و«هُبَيْرَة» بضمِّ الهاء وفتح الموحَّدة وسكون التَّحتيَّة وبالرَّاء. وهبيرة هو ابن أبي وهبٍ المخزوميُّ وهو زوج أمِّ هانئٍ، وابنه يُسمَّى جعدة. قال ابن عبد البرِّ: لم يكن لهُبَيرة ابنٌ يُسمَّى جعدة من غير أمِّ هانئٍ، فكيف كان عليٌّ يقصد قتل ابن أخته؟ وقال الزُّبير بن بكَّارٍ: فلان ابن هبيرة هو الحارث بن هشامٍ

(١) في (م): «والتَّحتيَّة».

(٢) «أبي»: سقط من (س).

(٣) في (ص): «باسم».

المخزوميُّ (فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتِ يَا أُمَّ هَانِئٍ) أي: أمَّنَّا من أمَّنتيه، أو أنَّ أمانك لذلك الرَّجل كأماننا له، فلا يصحُّ لعليٍّ قتله. وفيه: جواز أمان المرأة، وأنَّ من أمَّنته حَرُم قتله، وبه قال مالكٌ وأبو حنيفة والشَّافعيُّ وأحمد، وعن سحنون وابن الماجشون: هو إلى الإمام إن أجازه جاز، وإن ردَّه رُدَّ. وقال في «المصابيح»: لقائلٍ أن يقول: إن كانت الإجارة منها -يعني: من أمِّ هانئٍ- نافذةً فقد فات الأمر ونفذ الحكم، فلا يوافق قوله/ عليه الصلاة والسلام: «قد أجرنا من أجرت» لأنَّه يكون تحصيلًا للحاصل، فهذا يدلُّ على أنَّه ﷺ هو الَّذي أجار[1]، ولولا تنفيذه لَمَا نفذ جوارها. وهل تنفيذ الجوار على القول/ بأنَّه موقوفٌ إجارةٌ[2] مُؤتنفةٌ[3] أو لا؟ هي قاعدةٌ اختُلِف فيها، كتنفيذ الورثة وصيَّة المورِّث بأزيد من[4] الثُّلث، فقيل: ابتداء عطيَّةٍ منهم، فيُشتَرط شروط العطيَّة من الحوز[5] وغيره، وقيل: لا يُشترَط ذلك، والتَّنفيذ ليس ابتداء عطيَّةٍ، وانظر ما في أمان الآحاد من المسلمين إذا عقدوه لأهل مدينةٍ عظيمةٍ؛ مثل: أن تؤمِّن امرأةٌ أهل القسطنطينيَّة، هل يجب على الإمام تنفيذ ذلك أو إنَّما ينفذ تأمينهم للآحاد؟ يبحث فيه عن النَّصِّ، غير أنَّ المتأخِّرين أجازوا للآحاد إعطاء الأمان وقالوا: مُطلَقًا ومُقيَّدًا، قبل الفتح وبعده، هكذا في «الصُّبح الصَّادع» (قَالَتْ أُمُّ هَانِئٍ: وَذَلِكَ) ولابن عساكر: «وذاك» (ضُحًى).

٢٣٧/٥

د٣/٥٢٧ب

وهذا الحديث قد سبق في «باب الصَّلاة في الثَّوب الواحد مُلتَحِفًا[6] به» في أوائل «كتاب الصَّلاة» [ح: ٣٥٧].

١٠- بابٌ: ذِمَّةُ المُسْلِمِينَ وَجِوَارُهُمْ وَاحِدَةٌ، يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ

هذا[7] (بابٌ) بالتَّنوين (ذِمَّةُ المُسْلِمِينَ وَجِوَارُهُمْ[8] وَاحِدَةٌ) خبر المبتدأ الَّذي هو «ذمَّة

(١) في (م): «أجاز» وهو تصحيفٌ.

(٢) في (م): «إجازةٌ».

(٣) في (م): «مُوثَّقةٌ»، وفي هامشها: في نسخةٍ: «مستأنفةٌ».

(٤) في (ب) و(س): «بما زاد عن».

(٥) في (د) و(م): «الجواز».

(٦) في (ص) و(م): «متلحِّفًا» والمثبت موافقٌ لما في الباب.

(٧) «هذا»: ليس في (د).

(٨) في هامش (ل): «الجُوار» بضمِّ الجيم وكسرها، كما في «النبراس» وغيره.

المسلمين» و«جوارُهم» عطفٌ عليه، والمعنى: أنَّ كلَّ من عقد أمانًا لأحدٍ من أهل الحرب جاز أمانُهُ على جميع المسلمين، دنيًّا[1] كان أو شريفًا، عبدًا أو حرًّا، رجلًا أو امرأةً، واتَّفق مالكٌ والشَّافعيُّ على جواز أمان العبد، قاتَل أو لم يقاتل، وأجازه أبو حنيفة وأبو يوسف إن كان قاتل، وسقط من بعض النُّسخ لفظ «وجوارهم» (يَسْعَى بِهَا) أي: بذمَّة المسلمين، يعني: أمانهم (أَدْنَاهُمْ) أي: أقلُّهم عددًا، فيدخل فيه الواحد والمرأة، لا العبد عند أبي حنيفة إلَّا إن[2] قاتل فيدخل كما مرَّ.

٣١٧٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ: أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَطَبَنَا عَلِيٌّ فَقَالَ: مَا عِنْدَنَا كِتَابٌ نَقْرَؤُهُ إِلَّا كِتَابُ اللهِ وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، فَقَالَ: فِيهَا الجِرَاحَاتُ وَأَسْنَانُ الإِبِلِ، وَالمَدِينَةُ حَرَامٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى كَذَا، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَى فِيهَا مُحْدِثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ، وَمَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ مِثْلُ ذَلِكَ، وَذِمَّةُ المُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ مِثْلُ ذَلِكَ.

وبه قال: (حَدَّثَنِي) بالإفراد، ولأبي ذرٍّ: «حدَّثنا» (مُحَمَّدٌ) هو ابن سلامٍ -كما قاله ابن السَّكن- قال: (أَخْبَرَنَا)[3] ولأبي ذرٍّ: «حدَّثنا» (وَكِيعٌ) هو ابن الجرَّاح (عَنِ الأَعْمَشِ) سليمان ابن مهران (عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ) يزيد بن شريكٍ التَّيميِّ، تيم الرَّباب أنَّه (قَالَ: خَطَبَنَا عَلِيٌّ) هو ابن أبي طالبٍ (فَقَالَ: مَا عِنْدَنَا كِتَابٌ) في أحكام الشَّريعة (نَقْرَؤُهُ) بضمِّ الهمزة (إِلَّا كِتَابُ اللهِ) زاد أبو ذرٍّ: «تعالى» (وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، فَقَالَ: فِيهَا الجِرَاحَاتُ) أي: أحكامها (وَأَسْنَانُ الإِبِلِ) أي: إبل الدِّيات مُغلَّظةً ومُخفَّفةً (وَالمَدِينَةُ حَرَامٌ[4]) يحرم صيدها ونحوه (مَا بَيْنَ عَيْرٍ) بفتح العين المُهمَلة وبعد التَّحتيَّة السَّاكنة راءٌ مُنوَّنةٌ، جبلٍ (إِلَى كَذَا) قيل: جبل أُحُدٍ (فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا) في المدينة (حَدَثًا) بفتح الحاء والدَّال والمُثلَّثة، أمرًا مُنكَرًا ليس معروفًا في السُّنَّة، ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي: «حدثةً» (أَوْ آوَى فِيهَا مُحْدِثًا) بمدِّ «آوى» في اللَّازم والمتعدِّي جميعًا، لكنَّ القصرَ في اللَّازم والمدَّ في المتعدِّي أشهرُ، و«مُحدِثًا» بكسر الدَّال، أي: صاحب الحدث[5]/ د٥٢٨/٣أ

(١) في (ص): «ذمِّيًّا» وهو تحريفٌ.

(٢) في (م): «أنَّ العبد إنْ».

(٣) قوله: «ولأبي ذرٍّ... قال: أخبرنا»: سقط من (م).

(٤) في هامش (ل): قوله: «حرام» كذا بخطِّه، والَّذي في «الفرع»: «حَرَمٌ» بإسقاط الألف.

(٥) زيد في (م): «أي».

الَّذي جاء ببدعةٍ في الدِّين، أو بدل سنَّةٍ (فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ) والمراد باللَّعنة: البعدُ عن رحمة الله والجنَّة أوَّل الأمر، بخلاف الكفَّار فإنَّها البعدُ[1] منها[2] كلَّ البعد[3] أوَّلًا وآخرًا (لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ) أي: فريضةٌ ولا نفلٌ، وقيل غير ذلك، ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «لا يقبل منه الله صَرْفًا ولا عدلًا» (وَمَنْ تَوَلَّى) أي: اتَّخذ أولياء أو موالي (غَيْرَ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ مِثْلُ ذَلِكَ) الَّذي على من أحدث فيها (وَذِمَّةُ المُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ) وهذا مناسبٌ لصدر التَّرجمة، وأمَّا قوله فيها: «يسعى بذمَّتهم أدناهم» فأشار به إلى ما في طريق سفيان عن الأعمش في «باب إثم من عاهد ثمَّ غدر» [ح: ٣١٧٩] من ذكرها ثَمَّ[4]، وعند[5] الإمام أحمد وعند ابن ماجه عن ابن عبَّاسٍ مرفوعًا: «المسلمون تتكافأ دماؤهم، وهم يدٌ على من سواهم، يسعى بذمَّتهم أدناهم» (فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا[6]) بهمزةٍ مفتوحةٍ فخاءٍ مُعجَمةٍ ساكنةٍ وبعد الفاء المفتوحة راءٌ، أي: فمن نقض عهد مسلمٍ[7] (فَعَلَيْهِ مِثْلُ ذَلِكَ) الوعيد المذكور في حقِّ من أحدث في المدينة حدثًا.

وهذا الحديث قد سبق في «باب حَرَم المدينة» [ح: ١٨٧٠].

١١- بابٌ: إِذَا قَالُوا: صَبَأْنَا، وَلَمْ يُحْسِنُوا: أَسْلَمْنَا

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَجَعَلَ خَالِدٌ يَقْتُلُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ». وَقَالَ عُمَرُ: إِذَا قَالَ: مَتْرَسْ، فَقَدْ آمَنَهُ، إِنَّ اللهَ يَعْلَمُ الأَلْسِنَةَ كُلَّهَا، وَقَالَ: تَكَلَّمْ، لَا بَأْسَ.

هذا[8] (بابٌ) بالتَّنوين (إِذَا قَالُوا) أي: المشركون حين يقاتلون: (صَبَأْنَا[9]) بهمزةٍ ساكنةٍ

---

(١) في (ص): «أبعد».

(٢) في (ب): «منهما» وفي (س): «عنهما».

(٣) في (ص): «الإبعاد».

(٤) في (ب): «ثَمَّة».

(٥) في هامش (ل): كذا بخطِّه.

(٦) «مسلمًا»: سقط من (م).

(٧) زيد في (م): «مسلمًا».

(٨) «هذا»: مثبتٌ من (ب) و(س).

(٩) في هامش (ل): قوله: «صبأنا» قال في «المصباح»: صبأ من دين إلى دين يَصْبَأ مهموز بفتحتين، خرج فهو صابئٌ، ثمَّ أُطلِق على طائفة من الكفَّار. انتهى. قال في «القاموس»: كـ«مَنَعَ» و«كَرُم» صبئًا وصُبُوءًا: خرج من دين إلى دين آخر.

(وَلَمْ يُحْسِنُوا) أن[1] يقولوا: (أَسْلَمْنَا) جريًا منهم على لغتهم.

(وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ) رضي الله عنهما[2] ممَّا أخرجه مُطوَّلًا موصولًا في «غزوة الفتح» [ح: ٤٣٣٩]: (فَجَعَلَ خَالِدٌ) هو ابن الوليد لمَّا بعثه عليه الصلاة والسلام إلى بني هدبة[3] فقالوا: صبأنا، وأرادوا/ أسلمنا فلم يقبل ذلك، وجعل (يَقْتُلُ) منهم على ظاهر اللَّفظ (فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم) لمَّا بلغه ذلك: (أَبْرَأُ إِلَيْكَ) ولابن عساكر: «اللَّهمَّ إنِّي أبرأ إليك» (مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ) وهذا يدلُّ على أنَّه يكتفي من كلِّ قومٍ بما[4] يعرف من لغتهم، وقد عذر عليه السلام خالدًا في اجتهاده، ولذلك لم يُقِدْ[5] منه (وَقَالَ عُمَرُ) رضي الله عنه ممَّا وصله عبد الرَّزَّاق: (إِذَا قَالَ: مَتْرَسْ) بفتح الميم وسكون الفوقيَّة وبعد الرَّاء المفتوحة سينٌ مُهمَلةٌ ساكنةٌ، ولابن عساكر: «مِترس» بكسر الميم، ولأبي ذرٍّ: «مِتَّرِس» بكسر الميم وتشديد الفوقيَّة المفتوحة وكسر الرَّاء، كذا في الفرع وأصله، وضبطه في «الفتح» و«العمدة»[6] و«المصابيح» و«التَّنقيح»: «مَتَّرْس» بفتح الميم وتشديد الفوقيَّة المفتوحة وإسكان الرَّاء، وهي كلمةٌ فارسيَّةٌ معناها: لا تخف، لأنَّ «م»[7] كلمةُ نفيٍ عندهم، و«ترس» بمعنى: الخوف (فَقَدْ آمَنَهُ) بمدِّ الهمزة (إِنَّ/ اللهَ يَعْلَمُ الأَلْسِنَةَ كُلَّهَا. وَقَالَ) ولأبي ذرٍّ: «أو قال»[8] أي: عمر رضي الله عنه للهرمزان حين أتوا به إليه واستعجم: (تَكَلَّمْ، لَا بَأْسَ) عليك، فكان ذلك تأمينًا من عمر رضي الله عنه. وهذا وصله ابن أبي شيبة ويعقوب بن أبي سفيان في «تاريخه» بإسنادٍ صحيحٍ عن أنسٍ، وهذا الباب ثابتٌ في رواية الحَمُّويي والمُستملي.

٢٣٨/٥

د٢٨/٣٥ب

١٢- بابُ المُوَادَعَةِ وَالمُصَالَحَةِ مَعَ المُشْرِكِينَ بِالمَالِ وَغَيْرِهِ، وَإِثْمِ مَنْ لَمْ يَفِ بِالعَهْدِ وَقَوْلِهِ: ﴿وَإِن جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا﴾.

(بابُ المُوَادَعَةِ) وهي المُسالَمة[9] على ترك الحرب والأذى (وَالمُصَالَحَةِ مَعَ المُشْرِكِينَ

---

(١) في (ص): «أي».

(٢) في هامش (ل): وفي خطِّه: «عنه»، والصَّواب: «عنهما».

(٣) في البخاري (٤٣٣٩): «إلى بني جذيمة».

(٤) في (م): «ممَّا» وهو تحريفٌ.

(٥) في نسخةٍ في هامش (د) وفي (م): «يقتصَّ».

(٦) لم يذكر في العمدة تشديد التاء (٩٤/١٥).

(٧) في (م): «الميم».

(٨) في (د): «فقال» والمثبت موافقٌ لما في هامش «اليونينيَّة».

(٩) في (م): «المسألة» وهو تحريفٌ.

بِالمَالِ وَغَيْرِهِ) كالأسرى (وَإِثْمِ مَنْ لَمْ يَفِ) ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «يُوفِ» بضمِّ التَّحتيَّة ثمَّ زيادة واوٍ ساكنةٍ وتخفيف الفاء (بِالعَهْدِ، وَقَوْلِهِ) تعالى: (﴿وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلْمِ﴾) وسقط قوله «وقوله[1]» لأبي ذرٍّ، وزاد: «جنحوا: طلبوا السَّلم» بفتح السِّين فيهما، وهو من قول المؤلِّف (﴿فَٱجْنَحْ لَهَا﴾ [الأنفال: ٦١]) وقال أبو عُبيدة: السِّلم والسَّلم واحدٌ، وهو الصُّلح، وقيل: بالفتح: الصُّلح، وبالكسر: الإسلام، زاد ابن عساكر: «﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾» وفي رواية غيره وأبي ذرٍّ بعد قوله: ﴿فَٱجْنَحْ لَهَا﴾ «الآية».

٣١٧٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا بِشْرٌ -هُوَ ابْنُ المُفَضَّلِ-: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ قَالَ: انْطَلَقَ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَهْلٍ وَمُحَيِّصَةُ بْنُ مَسْعُودِ بْنِ زَيْدٍ إِلَى خَيْبَرَ، وَهْيَ يَوْمَئِذٍ صُلْحٌ، فَتَفَرَّقَا، فَأَتَى مُحَيِّصَةُ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ سَهْلٍ وَهْوَ يَتَشَحَّطُ فِي دَمٍ قَتِيلًا، فَدَفَنَهُ، ثُمَّ قَدِمَ المَدِينَةَ، فَانْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ وَمُحَيِّصَةُ وَحُوَيِّصَةُ ابْنَا مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَتَكَلَّمُ، فَقَالَ: «كَبِّرْ كَبِّرْ» وَهْوَ أَحْدَثُ القَوْمِ، فَسَكَتَ، فَتَكَلَّمَا، فَقَالَ: «أَتَحْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ قَاتِلَكُمْ أَوْ صَاحِبَكُمْ؟» قَالُوا: وَكَيْفَ نَحْلِفُ وَلَمْ نَشْهَدْ وَلَمْ نَرَ؟ قَالَ: «فَتُبْرِئُكُمْ يَهُودُ بِخَمْسِينَ». فَقَالُوا: كَيْفَ نَأْخُذُ أَيْمَانَ قَوْمٍ كُفَّارٍ؟ فَعَقَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ) هو ابن مسرهدٍ قال: (حَدَّثَنَا بِشْرٌ) بكسر الموحَّدة وسكون المُعجَمة (هُوَ ابْنُ المُفَضَّلِ) بفتح الضَّاد المُعجَمة المُشدَّدة، ابن لاحقٍ البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى) هو ابن سعيدٍ الأنصاريُّ (عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ) بضمِّ المُوحَّدة وفتح الشِّين المُعجَمة مُصغَّرًا، و«يسار» بتحتيَّةٍ وسينٍ مُهمَلةٍ مُخفَّفةٍ، المدنيِّ مولى الأنصار (عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ) بفتح السِّين المهملة وسكون الهاء، و«حَثْمَة» بفتح الحاء المهملة وسكون المُثلَّثة وفتح الميم، واسمه عبد الله، الأنصاريِّ المدنيِّ أنَّه (قَالَ: انْطَلَقَ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَهْلٍ) الحارثيُّ (وَمُحَيِّصَةُ بْنُ مَسْعُودِ بْنِ زَيْدٍ) بضمِّ الميم وفتح الحاء المُهمَلة وتشديد التَّحتيَّة وفتح الصَّاد المُهمَلة، الأنصاريُّ المدنيُّ، وقيل: الصَّواب: «ابن كعبٍ» بدل «زيدٍ» (إِلَى خَيْبَرَ) في أصحابٍ لهما يمتارون تمرًا (وَهْيَ يَوْمَئِذٍ صُلْحٌ، فَتَفَرَّقَا) أي: ابن سهلٍ ومُحَيِّصَة (فَأَتَى مُحَيِّصَةُ) بن مسعودٍ[2] (إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ سَهْلٍ) فوجده في عينٍ

(١) «وقوله»: ليس في (م).

(٢) «بن مسعودٍ»: مثبتٌ من (د).

قد كُسِرت عنقه وطُرِح فيها (وَهْوَ يَتَشَحَّطُ) بالشِّين المُعجَمة والحاء المُهمَلة، أي: يضطرب (فِي دَمٍ) حال كونه (قَتِيلًا) ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «في دمه» بالضَّمير (فَدَفَنَهُ ثُمَّ قَدِمَ المَدِينَةَ، فَانْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ) أخو عبد الله بن سهلٍ (وَمُحَيِّصَةُ وَ) أخوه (حُوَيِّصَةُ ابْنَا مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ) ليخبروه بذلك (فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَتَكَلَّمُ فَقَالَ) ﵇ له: (كَبِّرْ كَبِّرْ) بالجزم على الأمر، وكرَّره للمبالغة، أي: قدِّم الأسنَّ يتكلَّم (وَهْوَ) أي: عبد الرَّحمن (أَحْدَثُ القَوْمِ) سنًّا (فَسَكَتَ، فَتَكَلَّمَا) أي: مُحَيِّصَة وحُوَيِّصة بقضيَّة/ قتل عبد الله (فَقَالَ) ﵇: (أَتَحْلِفُونَ) أطلق الخطاب للثَّلاثة بعرض اليمين عليهم، ومراده: من يختصُّ به وهو أخوه، لأنَّه كان معلومًا عندهم أنَّ اليمين مختصٌّ بالوارث، وإنَّما أمر أن يتكلَّم الأكبر؛ لأنَّه لم يكن المراد بكلامه[1] حقيقة الدَّعوى؛ لأنَّه لا حقَّ لِابْنَي العمِّ فيها، بل المراد سماع الصُّورة الواقعة وكيفيَّتها، ويحتمل أن يكون عبد الرَّحمن وكَّل الأكبر أو أمره بتوكيله فيها (وَتَسْتَحِقُّونَ قَاتِلَكُمْ) ولأبي ذرٍّ: «دمَ قاتلِكم» (أَوْ صَاحِبَكُمْ؟) بالنَّصب، أو بالجرِّ[2] على رواية أبي ذرٍّ. قال النَّوويُّ: المعنى يثبت حقُّكم على من حلفتم عليه[3]، وذلك الحقُّ أعمُّ من أن يكون قصاصًا/ أو ديةً (قَالُوا: وَكَيْفَ نَحْلِفُ وَلَمْ نَشْهَدْ) قتله (وَلَمْ نَرَ) من قتله؟ (قَالَ) ﵇: (فَتُبْرِئُكُمْ) بسكون المُوحَّدة في الفرع، أي: تبرأ إليكم (يَهُودُ) من دعواكم (بِخَمْسِينَ) أي: يمينًا (فَقَالُوا[4]: كَيْفَ نَأْخُذُ أَيْمَانَ قَوْمٍ كُفَّارٍ؟) قال الخطَّابيُّ: بدأ ﵇ بالمدَّعين في اليمين[5]، فلمَّا نكلوا[6]؛ ردَّها على المُدَّعى عليهم، فلم يرضوا بأيمانهم (فَعَقَلَهُ) أي: أدَّى ديته (النَّبِيُّ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ) من خالص ماله، أو من بيت المال، لأنَّه عاقلة المسلمين ووليُّ أمرهم. وفيه: أنَّ حكم القسامة مخالفٌ لسائر الدَّعاوي من جهة أنَّ اليمين على المدَّعي، وأنَّها[7] خمسون يمينًا، واللَّوث هنا

(١) في (د): «بكلامهم».

(٢) في (م): «بالجزم» وهو تحريفٌ.

(٣) «عليه»: ليس في (د).

(٤) في (ص): «قالوا».

(٥) في (م): «باليمين».

(٦) في (م): «تكلَّموا» ولعلَّه تحريفٌ.

(٧) زيد في (م): «هي».

د٣/٥٢٩أ

٥/٢٣٩

هو العداوة الظَّاهرة بين[1] المسلمين[2] واليهود.

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «الصُّلح» [ح:٢٧٠٢] و«الأدب» [ح:٦١٤٢] و«الدِّيات» [ح:٦٨٩٨] و«الأحكام» [ح:٧١٩٢]، ومسلمٌ في «الحدود»، وأبو داود والتِّرمذيُّ وابن ماجه في «الدِّيات»، والنَّسائيُّ في «القضاء» و«القسامة».

١٣- بابُ فَضْلِ الوَفَاءِ بِالعَهْدِ

(بابُ فَضْلِ الوَفَاءِ بِالعَهْدِ).

٣١٧٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ هِرَقْلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ مِنْ قُرَيْشٍ كَانُوا تِجَارًا بِالشَّامِ فِي المُدَّةِ الَّتِي مَادَ فِيهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَبَا سُفْيَانَ فِي كُفَّارِ قُرَيْشٍ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ) بضمِّ المُوحَّدة مُصغَّرًا، قال: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ) بن سعدٍ الإمام (عَنْ يُونُسَ) بن يزيد الأيليِّ (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) محمَّد بن مسلمٍ الزُّهريِّ (عَنْ عُبَيْدِ اللهِ) بضمِّ العين (بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ[3]) بن مسعودٍ (أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ) صخر (بْنَ حَرْبٍ) ولأبي ذرٍّ وابن[4] عساكر: «ابن حرب بن أميَّة» (أَخْبَرَهُ: أَنَّ هِرَقْلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ مِنْ قُرَيْشٍ كَانُوا تِجَارًا) بكسر الفوقيَّة وتخفيف الجيم، نحو: صاحبٍ وصِحَابٍ، ويجوز ضمُّ الفوقيَّة وتشديد الجيم (بِالشَّامِ) يتعلَّق[5] بـ«تجارًا» أو «بكانوا» أو بوصفٍ آخر لـ«رَكْبٍ» (فِي المُدَّةِ الَّتِي مَادَ فِيهَا) بتخفيف الدَّال ضبطه في «اليونينيَّة» هنا، وفي غيرها: «مادَّ» بالمدِّ والتَّشديد، وهو فعلٌ ماضٍ من المُفاعَلة، يُقال: مادَّ الغريمان إذا اتَّفقا على أجلٍ للدَّين[6] وضربا له زمانًا، وهذه المدَّة هي المدَّة[7] الَّتي هادن (رَسُولُ اللهِ ﷺ أَبَا سُفْيَانَ/ فِي د٥٢٩/٣ب

(١) في (م): «من».

(٢) في (ص) و(م): «أهل الإسلام».

(٣) في (م) تحريفًا: «بن عقبة»، وقوله: «بن عتبة» ليس في (ض) و(م).

(٤) في (د): «ولابن».

(٥) في غير (د) و(ص): «متعلّق».

(٦) في (م): «الدَّين».

(٧) «هي المدَّة»: ليس في (م).

كُفَّارِ قُرَيْشٍ) سنة ستٍّ من الهجرة. ودلالة الحديث على التَّرجمة من بقيَّة الحديث، حيث قال في مدح رسول الله ﷺ [ح:٧]: «وكذلك الرُّسل لا تغدر» وقال ابن بطَّالٍ: أشار البخاريُّ بهذا إلى أنَّ الغدر عند كلِّ أمَّةٍ قبيحٌ مذمومٌ، وليس هو من صفات الرُّسل، وهذا طرفٌ من حديث أبي سفيان السَّابق[1] أوَّل الكتاب [ح:٧].

١٤- بابٌ: هَلْ يُعْفَى عَنِ الذِّمِّيِّ إِذَا سَحَرَ؟

وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ سُئِلَ: أَعَلَى مَنْ سَحَرَ مِنْ أَهْلِ العَهْدِ قَتْلٌ؟ قَالَ: بَلَغَنَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ صُنِعَ لَهُ ذَلِكَ، فَلَمْ يَقْتُلْ مَنْ صَنَعَهُ، وَكَانَ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ.

هذا[2] (بابٌ) بالتَّنوين وسقط[3] لأبي ذرٍّ (هَلْ يُعْفَى عَنِ الذِّمِّيِّ إِذَا سَحَرَ؟ وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ) عبد الله ممَّا وصله في «جامعه» (أَخْبَرَنِي) بالإفراد (يُونُسُ) بن يزيد الأيليُّ (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) الزُّهريِّ أنَّه (سُئِلَ) بضمِّ السِّين مبنيًّا للمفعول (أَعَلَى مَنْ سَحَرَ مِنْ أَهْلِ العَهْدِ قَتْلٌ؟ قَالَ) أي: ابن شهابٍ مجيبًا للسَّائل (بَلَغَنَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ صُنِعَ لَهُ ذَلِكَ) السِّحر (فَلَمْ يَقْتُلْ مَنْ صَنَعَهُ، وَكَانَ) الَّذي صنعه ذمِّيًّا[4] (مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ) ممَّن له عهدٌ. قال ابن بطَّالٍ: ولا حجَّة لابن شهابٍ في هذا[5]، لأنَّه عليه الصلاة والسلام كان لا ينتقم لنفسه، ولأنَّ السِّحر لم يضرَّه في شيءٍ من أمور الوحي ولا في بدنه، وإنَّما كان اعتراه[6] شيءٌ من التَّخيُّل[7].

٣١٧٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى: حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُحِرَ حَتَّى كَانَ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ صَنَعَ شَيْئًا وَلَمْ يَصْنَعْهُ.

وبه قال: (حَدَّثَنِي) بالإفراد، ولأبي ذرٍّ: «حدَّثنا» (مُحَمَّدُ بْنُ[8] المُثَنَّى) العنزيُّ الزَّمِنُ قال:

---

(١) زيد في غير (د) و(س): «في».

(٢) «هذا»: ليس في (د).

(٣) زيد في (ب) و(س) و(م): «لفظ: باب».

(٤) «ذمِّيًّا»: مثبتٌ من (م).

(٥) في (د): «هذه».

(٦) زيد في (م): «في».

(٧) في (ص) و(م): «التَّخييل».

(٨) في هامش (ل): سقط من قلمه لفظة: «ابن».

(حَدَّثَنَا يَحْيَى) بن سعيدٍ الأنصاريُّ قال: (حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد، ولأبي ذرٍّ: «حدَّثنا» (أَبِي) عروة بن الزُّبير بن العوَّام (عَنْ عَائِشَةَ) ﵂: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُحِرَ) بضمِّ أوَّله مبنيًّا للمفعول، والَّذي سحره لبيدُ بن الأعصم[1] اليهوديُّ في مُشطٍ ومُشاطةٍ، ودسَّها في بئر ذروان (حَتَّى كَانَ) ﵊ (يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ صَنَعَ شَيْئًا وَلَمْ يَصْنَعْهُ) ومطابقة الحديث للتَّرجمة من حيث إنَّه عفا عن اليهوديِّ الَّذي سحره. وقال في «فتح الباري»: أشار بالتَّرجمة إلى ما وقع في بقيَّة القصَّة، أي: وهي قوله [ح: ٥٧٦٥]: «يا عائشة أعلمت أنَّ الله قد أفتاني فيما استفتيته فيه؟ أتاني رجلان فقعد أحدهما عند رأسي، والآخر عند رِجْليَّ، فقال الَّذي عند رأسي للآخر: ما بال الرَّجل؟ قال: مطبوبٌ. قال: ومن طبَّه؟ قال: لَبِيد بن الأعصم. قال: وفيم؟ قال: في مُشْطٍ ومُشَاقةٍ[2]. قال: وأين؟ قال: في جُفِّ طلعةٍ ذَكَرٍ تحت راعوفةٍ[3] في بئر ذروان» قالت[4] عائشة ﵂: فأتى النَّبيُّ ﷺ/ البئرَ حتَّى استخرجه فقال: «هذه البئر الَّتي أُريتُها» قال: فاستُخرِج، فقلت: أفلا؟ أي: تنشَّرتَ. فقال: «أما والله قد شفاني، وأنا[5] أكره أن أثير على أحدٍ من النَّاس/ شرًّا[6]». ٥/٢٤٠ د٣/٥٣٠أ

١٥- باب مَا يُحْذَرُ مِنَ الغَدْرِ

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِن يُرِيدُوٓاْ أَن يَخۡدَعُوكَ فَإِنَّ حَسۡبَكَ ٱللَّهُ﴾ الآيَةَ.

(باب مَا يُحْذَرُ) بسكون الحاء المهملة، ولأبي ذرٍّ: «يُحَذَّر» بفتح الحاء وتشديد الذَّال المُعجَمة (مِنَ الغَدْرِ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى) ولأبي ذرٍّ: «وقول الله تعالى»: (﴿وَإِن يُرِيدُوٓاْ أَن يَخۡدَعُوكَ﴾)

---

(١) في (د): «الأصمّ» وهو تحريفٌ.

(٢) في نسخةٍ في هامش (د) وفي (م): «ومُشَاطةٍ»، وفي هامش (ل): قوله: «ومشاقة» و«مشاطة»: روايتان.

(٣) في (د) و(ل): «رعوفةٍ»، وفي هامش (ل): قوله: «رعوفة» ولأبي ذرٍّ: «راعوفة»، قال في «القاموس»: وراعوفة البئر وأراعوفتها: صخرة تترك في أسفل البئر إذا احتُفِرتْ، تكون هناك، ليجلس المستقي عليها حين التَّنقية، أو تكون على رأس البئر، يقوم عليها المستقي.

(٤) «قالت»: سقط من (ب).

(٥) «أنا»: ليس في (ص) و(م).

(٦) في هامش (ل): أي: من تذكير المنافقين، والسِّحر وتعلُّمه، ونحو ذلك، فيؤذي المؤمنين، وهو من باب: ترك المصلحة خوف المفسدة. انتهى. شارح فيما يأتي.

أي: وإن يُرِد[1] الكفَّار بالصُّلح خديعةً، ليتقوَّوا ويستعدُّوا (﴿فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ﴾) أي: كافيك وحده (الآيَةَ) أي: إلى آخرها، ولابن عساكر: «﴿فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ هُوَ الَّذِيٓ أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِۦ﴾ إلى قوله: ﴿عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾» [الأنفال: ٦٢-٦٣].

٣١٧٦ - حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ العَلَاءِ بْنِ زَبْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ بُسْرَ بْنَ عُبَيْدِ اللهِ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا إِدْرِيسَ قَالَ: سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَهْوَ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ فَقَالَ: «اعْدُدْ سِتًّا بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ: مَوْتِي، ثُمَّ فَتْحُ بَيْتِ المَقْدِسِ، ثُمَّ مُوتَانٌ يَأْخُذُ فِيكُمْ كَقُعَاصِ الغَنَمِ، ثُمَّ اسْتِفَاضَةُ المَالِ حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِئَةَ دِينَارٍ فَيَظَلُّ سَاخِطًا، ثُمَّ فِتْنَةٌ لَا يَبْقَى بَيْتٌ مِنَ العَرَبِ إِلَّا دَخَلَتْهُ، ثُمَّ هُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الأَصْفَرِ فَيَغْدِرُونَ، فَيَأْتُونَكُمْ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً، تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ) عبد الله بن الزُّبير قال: (حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ) أبو العبَّاس القرشيُّ قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ العَلَاءِ بْنِ زَبْرٍ[2]) بفتح الزَّاي وسكون المُوحَّدة وبالرَّاء، الرَّبَعِي، بفتح الرَّاء والموحَّدة وكسر العين المهملة (قَالَ: سَمِعْتُ بُسْرَ بْنَ عُبَيْدِ اللهِ) بضمِّ الموحَّدة وسكون المهملة، و«عُبيد الله» بضمِّ العين مُصغَّرًا الحضرميَّ: (أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا إِدْرِيسَ) عائذ الله الخولانيَّ (قَالَ: سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ) الأشجعيَّ (قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَهْو فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ) جلدٍ مدبوغٍ، وسقط لفظة «من» لأبي ذرٍّ وابن عساكر (فَقَالَ: اعْدُدْ سِتًّا) من العلامات (بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ) لقيامها، أو لظهور أشراطها المقتربة[3]، منها: (مَوْتِي، ثُمَّ فَتْحُ بَيْتِ المَقْدِسِ، ثُمَّ مُوْتَانٌ) بضمِّ الميم وسكون الواو آخره نونٌ مُنوَّنةٌ، الموت أو الكثير الوقوع، والمراد به: الطَّاعون، ولابن السَّكن: «موتتان» بلفظ التَّثنية، قال في «الفتح»: وحينئذٍ فهو بفتح الميم. قيل: ولا وجه له هنا (يَأْخُذُ) أي: المُوتان (فِيكُمْ كَقُعَاصِ[4]

---

(١) في (ص): «يريد»، وفي (م): «يريدوا» ولا يصحُّ.

(٢) في (د): «الزَّبر».

(٣) في (م): «المقرَّبة»، وهو تحريفٌ.

(٤) في هامش (ل): «القعص»: الموت الوَحِيُّ، ومات قعصًا: أصابته ضربة أو رمية، فمات مكانه، وكـ«غُرَاب»: داءٌ في الغنم لا يُلبثُها أن تموت. «قاموس» قال العينيُّ: وبعضهم ضبطه بتقديم العين على القاف، ولم أر مَن شَرَح ذلك في شروح «البخاريِّ»، وما ذكره ابن الأثير وابن قُرقول وغيرهما إلا بتقديم القاف على العين.

الغَنَمِ) بضمِّ القاف بعدها عينٌ مُهمَلةٌ فألفٌ فصادٌ مُهمَلةٌ، داءٌ يأخذ الدَّوابَّ فيسيل من أنوفها شيءٌ فتموت فجأةً. ويُقال: إنَّ هذه الآية ظهرت في طاعون عَمَواس في خلافة عمر، ومات منه سبعون ألفًا في ثلاثة أيَّامٍ، وكان ذلك بعد فتح بيت المقدس (ثُمَّ اسْتِفَاضَةُ المَالِ) أي: كثرته، ووقع ذلك في خلافة عثمان رضي الله عنه عند فتح[1] تلك الفتوح العظيمة (حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِئَةَ دِينَارٍ فَيَظَلُّ سَاخِطًا) استقلالًا لذلك المبلغ وتحقيرًا له (ثُمَّ فِتْنَةٌ لَا يَبْقَى بَيْتٌ مِنَ العَرَبِ إِلَّا دَخَلَتْهُ) أوَّلها: قتل عثمان رضي الله عنه (ثُمَّ[2] هُدْنَةٌ) بضمِّ الهاء وسكون الدَّال المهملة، بعدها نونٌ، صلحٌ على ترك القتال بعد التَّحرُّك فيه (تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الأَصْفَرِ) وهم الرُّوم (فَيَغْدِرُونَ) بكسر الدَّال المُهمَلة (فَيَأْتُونَكُمْ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً) بغينٍ مُعجَمةٍ فألفٍ فتحتيَّةٍ، أي: رايةً. قال الجواليقيُّ: لأنَّها غاية المُتَّبَع، إذا وقفتْ وقفَ، وإذا مشت تبعها (تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا) فجملة ذلك تسع مئة ألفٍ وستُّون ألفًا رجلًا[3]، وعند بعضهم -فيما حكاه ابن الجوزيِّ- «غابة» في الموضعين بمُوحَّدةٍ بدل التَّحتيَّة، وهي الأَجَمة، فشبَّه كثرة/ الرِّماح بالأجمة. وفي حديث ذي مِخْبَرٍ -بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح الموحَّدة- عند أبي داود في[4] نحو هذا الحديث: «راية» بدل «غاية»، وفي أوَّله: «ستصالحون الرُّوم صلحًا أمنًا، ثمَّ تغزون أنتم وهم فتُنصَرون، ثمَّ تنزلون مرجًا، فيرفع رجلٌ من أهل الصَّليبِ الصَّليبَ[5] فيقول: غلب الصَّليب، فيغضب رجلٌ من المسلمين، فيقوم إليه فيدفع، فعند ذلك تغدر الرُّوم ويجتمعون للملحمة فيأتون...» فذكره. وعند ابن ماجه مرفوعًا من حديث أبي هريرة: «إذا وقعت الملاحم بعث الله بعثًا من الموالي يؤيِّد الله بهم الدِّين» وله من حديث معاذ بن جبلٍ مرفوعًا: «الملحمة الكبرى وفتح القسطنطينيَّة وخروج الدَّجَّال في سبعة أشهرٍ» وله من حديث عبد الله بن بُسْرٍ رفعه: «بين الملحمة وفتح المدينة ستُّ سنين، ويخرج الدَّجَّال في السَّابعة» وإسناده أصحُّ من إسناد حديث معاذٍ.

د٣٠/٣٥ب

ورواة حديث الباب كلُّهم شاميُّون إلَّا شيخ المؤلِّف فمكِّيٌّ.

---

(١) «فتح»: ليس في (ص).

(٢) في هامش (ل): مطلب: الهدنة تكون بين المسلمين وبين بني الأصفر.

(٣) في (ب) و(س): «ألف رجلٍ»، و«رجلًا»، ليس في (م).

(٤) «في»: ليس في (د).

(٥) «الصَّليب»: مثبتٌ من (د).

١٦- بابٌ: كَيْفَ يُنْبَذُ إِلَى أَهْلِ العَهْدِ؟

وَقَوْلُهُ: ﴿وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَانۢبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَآءٍ﴾ الآيَةَ.

هذا (بابٌ) بالتَّنوين يُذكَر فيه (كَيْفَ يُنْبَذُ) بضمِّ أوَّله وآخره مُعجَمةٌ مبنيًّا للمفعول، أي: يُطرَح (إِلَى أَهْلِ العَهْدِ؟ وَقَوْلُهُ) ولأبي ذرٍّ: «وقول الله سبحانه[1]»: (﴿وَإِمَّا تَخَافَنَّ﴾) يا محمَّد (﴿مِن قَوْمٍ﴾) معاهدين (﴿خِيَانَةً﴾) نقض عهدٍ بأماراتٍ تلوح لك (﴿فَانۢبِذْ إِلَيْهِمْ﴾) فاطرح إليهم عهدهم (﴿عَلَىٰ سَوَآءٍ﴾ [الأنفال: ٥٨]) على عدلٍ وطريق قصدٍ في العهد/، ولا تناجزهم الحرب فإنَّه يكون خيانةً منك، أو ﴿عَلَىٰ سَوَآءٍ﴾ في الخوف أو العلم بنقض العهد، وهو في موضع الحال من النَّابذ على الوجه الأوَّل، أي: بانيًا على[2] طريقٍ سويٍّ، أو منه، أو من المنبوذ إليهم، أو منهما على غيره (الآيَةَ) وسقطت هذه اللَّفظة لابن عساكر وأبي ذرٍّ.

٥/٢٤١

٣١٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه فِيمَنْ يُؤَذِّنُ يَوْمَ النَّحْرِ بِمِنًى: لَا يَحُجُّ بَعْدَ العَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالبَيْتِ عُرْيَانٌ، وَيَوْمُ الحَجِّ الأَكْبَرِ يَوْمُ النَّحْرِ، وَإِنَّمَا قِيلَ: الأَكْبَرُ مِنْ أَجْلِ قَوْلِ النَّاسِ: الحَجُّ الأَصْغَرُ، فَنَبَذَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى النَّاسِ فِي ذَلِكَ العَامِ، فَلَمْ يَحُجَّ عَامَ حَجَّةِ الوَدَاعِ الَّذِي حَجَّ فِيهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مُشْرِكٌ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ) الحكم بن نافعٍ قال: (أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ) هو ابن أبي حمزة (عَنِ الزُّهْرِيِّ) محمَّد بن مسلم ابن شهابٍ أنَّه قال: (أَخْبَرَنَا) ولأبي ذرٍّ: «أخبرني» (حُمَيْدُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) أي: ابن عوفٍ: (أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ[3] قَالَ: بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه) في الحجَّة الَّتي أمَّره صلى الله عليه وسلم عليها قبل حجَّة الوداع (فِيمَنْ يُؤَذِّنُ يَوْمَ النَّحْرِ بِمِنًى: لَا يَحُجُّ بَعْدَ العَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالبَيْتِ عُرْيَانٌ، وَيَوْمُ الحَجِّ الأَكْبَرِ) هو (يَوْمُ النَّحْرِ) هذا قول مالكٍ وجماعةٍ. وقال في «المصابيح»: لا دليل في الحديث المذكور على أنَّ وقوف أبي بكرٍ في ذي الحجَّة، وإنَّما يريد[4] بيوم الحجِّ ويوم النَّحر من الشَّهر الَّذي وقف فيه فيصدق وإن كان وقف في ذي القعدة،

---

(١) في (د): «تعالى» والمثبت موافقٌ لما في هامش «اليونينيَّة».

(٢) في (ص): «عن» ولعلَّه تحريفٌ.

(٣) زيد في (ب) و(س): «رضي الله عنه».

(٤) في (ص): «أُريد».

لأنَّهم كانوا يقفون[١] وينحرون فيه، فلا يدلُّ قوله: «يوم[٢] الحجِّ الأكبر» على أنَّه كان في ذي الحجَّة، والصَّحيح/: أنَّه كان في ذي القعدة[٣] (وَإِنَّمَا قِيلَ: الأَكْبَرُ مِنْ أَجْلِ قَوْلِ النَّاسِ: الحَجُّ[٤] الأَصْغَرُ) عن[٥] العمرة (فَنَبَذَ) أي: طرح (أَبُو بَكْرٍ إِلَى النَّاسِ) عهدهم[٦] (فِي ذَلِكَ العَامِ، فَلَمْ يَحُجَّ عَامَ حَجَّةِ الوَدَاعِ الَّذِي حَجَّ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ مُشْرِكٌ) وموضع التَّرجمة قوله: «فنبذ أبو بكرٍ إلى النَّاس» على ما لا يخفى. د٣/١٥٣١أ

وسبق هذا الحديث في «باب لا يطوف بالبيت عريانٌ» [ح: ١٦٢٢].

١٧- بابُ إِثْمِ مَنْ عَاهَدَ ثُمَّ غَدَرَ

وَقَوْلِهِ: ﴿ٱلَّذِينَ عَٰهَدتَّ مِنۡهُمۡ ثُمَّ يَنقُضُونَ عَهۡدَهُمۡ فِي كُلِّ مَرَّةٖ وَهُمۡ لَا يَتَّقُونَ﴾.

(بابُ إِثْمِ مَنْ عَاهَدَ ثُمَّ غَدَرَ) بأن نقض العهد (وَقَوْلِهِ) بالجرِّ عطفًا على سابقه، ولأبي ذرٍّ: «وقول الله»: (﴿ٱلَّذِينَ عَٰهَدتَّ مِنۡهُمۡ ثُمَّ يَنقُضُونَ عَهۡدَهُمۡ فِي كُلِّ مَرَّةٖ﴾) قال البيضاويُّ: هم يهود قريظة، عاهدهم رسول الله ﷺ ألَّا يمالئوا[٧] عليه، فأعانوا المشركين بالسِّلاح وقالوا: نسينا، ثمَّ عاهدهم، فنكثوا ومالؤوهم[٨] عليه يوم الخندق، وركب كعب بن الأشرف إلى مكَّة فحالفهم، و«من» لتضمين المعاهدة معنى: الأخذ، والمراد بالمرَّة: مرَّة المعاهدة أو المحاربة (﴿وَهُمۡ لَا يَتَّقُونَ﴾ [الأنفال: ٥٦]) سُبَّة[٩] الغدر، ولأبي ذرٍّ بعد قوله: «﴿فِي كُلِّ مَرَّةٖ﴾ الآيةَ»، فأسقط ما بعدها.

٣١٧٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ﵄ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَرْبَعُ خِلَالٍ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا: مَنْ

---

(١) «يقفون»: ليس في (ص)، وزيد في (د): «فيه».

(٢) في (ص): «في».

(٣) زيد في (ص): «أي».

(٤) «الحجُّ»: سقط من (م).

(٥) في (ب): «على».

(٦) في (م): «عقدهم».

(٧) في (م): «يعاونوا».

(٨) في (ص): «مالؤوا».

(٩) في (م): «نسبة».

إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ) الثَّقفيُّ البغلانيُّ قال: (حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) هو ابن عبد الحميد ابن قُرْطٍ، بضمِّ القاف وسكون الرَّاء (عَنِ الأَعْمَشِ) سليمان بن مهران الكوفيِّ (عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ) بضمِّ الميم وتشديد الرَّاء، الهَمْدانيِّ -بسكون الميم- الكوفيِّ التَّابعيِّ (عَنْ مَسْرُوقٍ) أبي عائشة بن الأجدع -بالجيم والدَّال والعين المهملتين- التَّابعيِّ الكوفيِّ (عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو) أي: ابن العاص (رضي الله عنهما) أنَّه (قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: أَرْبَعُ خِلَالٍ) جمع خَلَّةٍ؛ وهي الخصلة (مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا: مَنْ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ) فأخبر بخلاف الواقع، والشَّرطيَّة خبر المبتدأ الَّذي هو «أربعُ خلالٍ» (وَإِذَا وَعَدَ) بخيرٍ في المستقبل (أَخْلَفَ) فلم يَفِ (وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ) وهذا موضع التَّرجمة (وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ) قال البيضاويُّ: يحتمل أن يكون هذا خاصًّا[1] بأبناء زمانه عليه الصلاة والسلام، علم بنور الوحي بواطن أحوالهم وميَّز بين من آمن به صدقًا ومن أذعن له نفاقًا، فأراد تعريف أصحابه حالهم ليكونوا على حذرٍ منهم، ولم يصرِّح بأسمائهم لأنَّه علم أنَّ منهم من سيتوب فلم يفضحهم بين النَّاس، ولأنَّ عدم التَّعيين[2] أوقعُ في النَّصيحة، وأجلب للدَّعوة إلى الإيمان، وأبعد عن النُّفور والمخاصمة، ويحتمل أن يكون عامًّا لينزجر الكلُّ عن هذه الخصال على آكد وجهٍ، إيذانًا بأنَّها طلائع النِّفاق الَّذي هو أسمج القبائح/، كأنَّه كفرٌ مُمَوَّهٌ باستهزاءٍ وخداعٍ مع ربِّ الأرباب، ومسبِّب الأسباب فعلم من ذلك أنَّها منافيةٌ لحال المسلمين، فينبغي للمسلم ألَّا يرتع حولها، فإنَّ من يرتع حول الحمى يوشك أن يقع فيه، ويحتمل أن يكون المراد بالمنافق العرفيَّ، وهو من يخالف سرُّه علنَه مطلقًا، ويشهد له قوله: (وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا). لأنَّ الخصال الَّتي تتمُّ بها المخالفة بين السِّرِّ والعلن لا تزيد على هذا، فإذا نقصت منها واحدةٌ نقص/ الكمال. انتهى. فمن ندر ذلك منه ليس داخلًا في ذلك، والكذب أقبحها ولذلك علَّل[3] سبحانه وتعالى عذابهم به في قوله: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ [البقرة: ١٠] ولم يقل: بما كانوا يصنعون من النِّفاق.

د٥٣١/٣ب — ٢٤٢/٥

(١) في هامش (ل): وفي خطِّه: «خاصّ» على لغة ربيعة.

(٢) في (م): «التَّبيين».

(٣) زيد في (ب) و(س): «الله».

وهذا الحديث سبق في «باب الإيمان» [ح: ٣٤].

٣١٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: مَا كَتَبْنَا عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم إِلَّا القُرْآنَ وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «المَدِينَةُ حَرَامٌ مَا بَيْنَ عَائِرٍ إِلَى كَذَا، فَمَنْ أَحْدَثَ حَدَثًا، أَوْ آوَى مُحْدِثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ، وَذِمَّةُ المُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ، وَمَنْ وَالَى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ) بالمُثلَّثة العبديُّ البصريُّ قال: (أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ) الثَّوريُّ (عَنِ الأَعْمَشِ) سليمان (عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ) يزيد بن شريكٍ التَّيميِّ (عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه) أنَّه (قَالَ: مَا كَتَبْنَا عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم إِلَّا القُرْآنَ وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ) فإن قلتَ: إنَّ «ما» و«إلَّا» يفيدان الحصر عند علماء المعاني، فيفيد التَّركيب أنَّ عليًّا رضي الله عنه ما كتب شيئًا غير القرآن وما في هذه الصَّحيفة. فالجواب[1]: بأنَّ[2] في «مُسنَد الإمام أحمد»: أنَّ عليًّا قال: «ما عهد إليَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئًا خاصَّةً دون النَّاس إلَّا شيئًا سمعته منه فهو في صحيفتي في قراب سيفي، قال: فلم يزالوا به حتَّى أخرج الصَّحيفة» (قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: المَدِينَةُ حَرَامٌ) كحرم[3] مكَّة، لا يحلُّ صيدها[4] ونحو ذلك (مَا بَيْنَ عَائِرٍ) بالمدِّ: جبلٍ معروفٍ (إِلَى كَذَا) وفي روايةٍ: «ما بين عيرٍ وثورٍ» وفي أخرى: «ما[5] بين عيرٍ وأُحُدٍ» ورُجِّحت هذه بأنَّ أُحُدًا بالمدينة وثورًا بمكَّة بل صرَّح بعضهم بتغليط الرَّاوي[6]، وحمله بعضهم على أنَّ المراد: أنَّه حرَّم من المدينة قدر ما بين عيرٍ وثورٍ من مكَّة، أو حرَّم المدينة تحريمًا مثل تحريم ما بين عيرٍ وثورٍ بمكَّة، على حذف مضافٍ (فَمَنْ أَحْدَثَ

---

(١) في غير (ب) و(س): «والجواب».

(٢) في غير (د) و(م): «أنَّ»، وزيد في (ص): «ما».

(٣) في (ص): «كحرمة».

(٤) في هامش (ل): وهل إذا ذبح الصَّيد فيه يصير ميتة، كما إذا ذبح في حرم مكة؟ قال بعضهم: نعم، واعتمده الرَّمليُّ، وصرَّح به ابن حجر. «ع ب د».

(٥) «ما»: مثبتٌ من (م).

(٦) نبَّه العلامة الهوريني رحمه الله بهامش الطبعة البولاقية إلى أنَّ الذي في القاموس أن حذاء أُحُدٍ جانحًا إلى ورائه جبلًا صغيرًا يقال له ثور، وغلط من ادَّعى التصحيف في الحديث فانظره. وقد تبعه العلامة الشرقاوي في شرح الزبيدي.

حَدَثًا) منكرًا ليس بمعروفٍ (أو آوَى مُحْدِثًا) بهمزةٍ ممدودةٍ، و«محدِثًا» بكسر الدَّال، أي: نصر خائنًا[1] وآواه وأجاره من خصمه، وحال بينه وبين أن يُقتَصَّ منه، ويجوز فتح الدَّال، وهو الأمرُ المُبتدَع نفسُه، ويكون معنى الإيواء الرِّضا به والصَّبر عليه، فإذا رضي بالبدعة وأقرَّ فاعلها ولم ينكرها فقد آواه (فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ) فريضةٌ ولا نفلٌ، أو شفاعةٌ ولا فديةٌ (وَذِمَّةُ المُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ) أي: عهدهم؛ لأنَّها يُذَمُّ متعاطيها على إضاعتها/ (يَسْعَى بِهَا) أي: يتولَّاها ويذهب بها (أَدْنَاهُمْ) أي: أقلُّهم عددًا، فإذا أمَّن أحدٌ من المسلمين كافرًا وأعطاه ذمَّته لم يكن لأحدٍ نقضه (فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا) بهمزةٍ مفتوحةٍ فخاءٍ ساكنةٍ مُعجَمةٍ[2]، يُقال: خفرت الرَّجل: أَجَرْته وحفظته، وأخفرتُ الرَّجل، إذا نقضتَ عهده وذمامه، والهمزة فيه[3] للإزالة، أي: أزلت خفارته، كأشكيته إذا أزلت شكواه (فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ، وَمَنْ وَالَى قَوْمًا) أي: اتَّخذهم[4] أولياء (بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ) ظاهره يُوهم أنَّه شرطٌ، وليس شرطًا، لأنَّه لا يجوز له إذا أذنوا له[5] أن يواليَ غيرهم، إنَّما هو بمعنى التَّوكيد لتحريمه، والتَّنبيه على بطلانه، والإرشاد إلى السَّبب فيه، لأنَّه إذا استأذن أولياءه في مُوالَاة غيرهم منعوه، والمعنى: إن سولَّت له نفسه ذلك فليستأذنهم، فإنَّهم يمنعونه (فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ[6] مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ).

د١٥٣٢/٣

وهذا الحديث مرَّ في «باب ذمَّة المسلمين وجوارهم» [ح:٣١٧٢] والغرض منه هنا -كما قال ابن حجرٍ-: «فمن أخفر مسلمًا» أي: نقض عهده كما مرَّ، وقال العينيُّ: يمكن أن تُؤخَذ المُطابَقة من قوله: «فمن أحدث حدثًا...» إلى آخره، لأنَّ[7] في إحداث الحَدَثِ وإيواء المُحدِث والموالاة بغير إذن مواليه معنى الغدر، فلذا[8] استحقَّ هؤلاء اللَّعنة. انتهى.

(١) في غير (د) و(م): «جانيًا».
(٢) «معجمة»: ليس في (د).
(٣) في (د): «منه».
(٤) في (ص): «اتَّخذ».
(٥) «له»: ليس في (م).
(٦) زيد في (م) اسم الجلالة.
(٧) في (م): «فإنَّ».
(٨) في (ص): «فلهذا».

٣١٨٠ - قَالَ أَبُو مُوسَى: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ القَاسِمِ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا لَمْ تَجْتَبُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا؟ فَقِيلَ لَهُ: وَكَيْفَ تَرَى ذَلِكَ كَائِنًا يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: إِيْ وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ عَنْ قَوْلِ الصَّادِقِ المَصْدُوقِ، قَالُوا: عَمَّ ذَاكَ؟ قَالَ: تُنْتَهَكُ ذِمَّةُ اللهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ صلى الله عليه وسلم، فَيَشُدُّ اللهُ عز وجل قُلُوبَ أَهْلِ الذِّمَّةِ، فَيَمْنَعُونَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ.

(قَالَ أَبُو مُوسَى) هو محمَّد بن المُثنَّى شيخ المؤلِّف ممَّا وصله أبو نُعَيمٍ في «المُستخرَج» ولأبي ذرٍّ: «قال» أي: البخاريُّ: «وقال أبو موسى» وقال في «الفتح»: ووقع في بعض نسخ البخاريِّ: «حدَّثنا أبو موسى» قال: والأوَّل هو الصَّحيح، وبه جزم الإسماعيليُّ وأبو نُعَيمٍ وغيرهما، قال: (حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ القَاسِمِ) أبو النَّضر التَّميميُّ قال: (حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ) سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه) أنَّه (قَالَ: كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا لَمْ تَجْتَبُوا) بجيمٍ ساكنةٍ ففوقيَّةٍ ثانيةٍ مفتوحةٍ فمُوحَّدةٍ، من الجباية، أي: لم تأخذوا من الجزية والخراج (دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا؟ فَقِيلَ لَهُ: وَكَيْفَ تَرَى ذَلِكَ كَائِنًا يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: إِيْ) بكسر الهمزة وسكون التَّحتيَّة (وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ عَنْ قَوْلِ الصَّادِقِ المَصْدُوقِ) الَّذي لم/ يقل له إلَّا الصِّدق، يعني: أنَّ جبريل مثلًا لم يخبره إلَّا بالصِّدق (قَالُوا: عَمَّ ذَاكَ[١]؟ قَالَ: تُنْتَهَكُ) بضمِّ الفوقيَّة وسكون النُّون وفتح الفوقيَّة الأخرى والكاف (ذِمَّةُ اللهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ[٢] صلى الله عليه وسلم) أي: يتناول ما لا يحلُّ من الجور والظُّلم (فَيَشُدُّ اللهُ عز وجل) بالشِّين المُعجَمة المضمومة والدَّال المُهمَلة (قُلُوبَ أَهْلِ الذِّمَّةِ، فَيَمْنَعُونَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ) أي: من الجزية.

٥/٢٤٣

وفي هذا[٣] الحديث/: التَّوصية بأهل الذِّمَّة، لِمَا في الجزية الَّتي تُؤخَذ منهم من نفع المسلمين[٤]، وفيه: التَّحذير[٥] من ظلمهم، وأنَّه[٦] متى وقع ذلك نقضوا[٧] العهد، فلم يجتبِ المسلمون منهم شيئًا، فتضيق أحوالهم.

د٣/٥٣٢ب

(١) في (ب) و(س) و(م): «ذلك» والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة».
(٢) في (م): «رسول الله» والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة».
(٣) «هذا»: ليس في (م).
(٤) زيد في (م): «منهم شيئًا فتضيق أحوالهم» وهو سبق نظرٍ.
(٥) في (د): «التَّحرُّز».
(٦) في (م): «فإنَّه».
(٧) في (د): «نُقِض».

١٨ - بابٌ

هذا (بابٌ) بالتَّنوين بغير ترجمةٍ.

٣١٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْزَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الأَعْمَشَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا وَائِلٍ: شَهِدْتَ صِفِّينَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَسَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ يَقُولُ: اتَّهِمُوا رَأْيَكُمْ، رَأَيْتُنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ، وَلَوْ أَسْتَطِيعُ أَنْ أَرُدَّ أَمْرَ النَّبِيِّ ﷺ لَرَدَدْتُهُ، وَمَا وَضَعْنَا أَسْيَافَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا لأَمْرٍ يُفْظِعُنَا إِلَّا أَسْهَلْنَ بِنَا إِلَى أَمْرٍ نَعْرِفُهُ غَيْرِ أَمْرِنَا هَذَا.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدَانُ) هو عبد الله بن عثمان قال: (أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْزَةَ) بالحاء المهملة والزَّاي، محمَّد بن ميمونٍ السُّكَّريُّ[1] المروزيُّ (قَالَ: سَمِعْتُ الأَعْمَشَ) سليمان (قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا وَائِلٍ) شقيق بن سلمة: (شَهِدْتَ صِفِّينَ؟) بكسر الصَّاد المُهمَلة والفاء المُشدَّدة غير منصرفٍ، اسم[2] موضعٍ على الفرات، وقع فيه الحرب بين عليٍّ ومعاوية (قَالَ: نَعَمْ، فَسَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ) بضمِّ الحاء وفتح النُّون مُصغَّرًا (يَقُولُ) وقد كانوا يتَّهمونه بالتَّقصير في القتال يوم صفِّين: (اتَّهِمُوا رَأْيَكُمْ) في هذا القتال -يَعِظُ الفريقين- فإنَّما تقاتلون في الإسلام إخوانكم باجتهادٍ اجتهدتموه (رَأَيْتُنِي) أي: رأيت نفسي (يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ) بفتح الجيم وسكون النُّون، العاصي بن سُهيلٍ[3]، لمَّا جاء إلى النَّبيِّ ﷺ يوم الحديبية من مكَّة مسلمًا وهو يجرُّ قيوده، وكان قد عُذِّب في الله، فقال أبوه: يا محمَّد، هذا[4] أوَّل ما أقاضيك عليه، فردَّ عليه أبا جندلٍ، وكان ردُّه على المسلمين أشقَّ عليهم من سائر ما جرى عليهم (وَلَوْ) بالواو، ولأبي ذرٍّ: «فلو» (أَسْتَطِيعُ أَنْ أَرُدَّ أَمْرَ النَّبِيِّ[5] ﷺ) يوم الحديبية (لَرَدَدْتُهُ) وقاتلت قريشًا قتالًا لا مزيد عليه، فأعلمهم بأنَّه[6] ﷺ كان قد تثبَّت يوم الحديبية في القتال، إبقاءً على المسلمين وصونًا للدِّماء، هذا وهو بمرصاد الوحي وعلى يقين الحقِّ نصًّا بغير اجتهادٍ ولا ظنٍّ، فكيف

---

(١) في (د): «اليشكريُّ» وهو تحريفٌ.

(٢) في (م): «اسمٌ غير منصرفٍ».

(٣) في (د): «سهلٍ» وهو تحريفٌ.

(٤) «هذا»: مثبتٌ من (د).

(٥) في (د): «رسول الله» والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة».

(٦) في (ص): «فإنَّه»، و(م): «أنَّه».

لا يتثبَّت[١] في قتال الفتنة ومظنَّة المحنة وعدم القطع واليقين[٢] (وَمَا وَضَعْنَا أَسْيَافَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا) في الله (لأَمْرٍ يُفْظِعُنَا) يثقل علينا ويشقُّ (إِلَّا أَسْهَلْنَ بِنَا) الضَّمير عائدٌ على الأسياف السَّابق ذكرها، أي: أدنتنا[٣] (إِلَى أَمْرٍ) سهلٍ[٤] (نَعْرِفُهُ) فأدخلتنا فيه (غَيْرِ أَمْرِنَا هَذَا) يعني: أمر الفتنة الَّتي وقعت بين المسلمين، فإنَّها مشكلةٌ حيث جلَّت[٥] المصيبة بقتل المسلمين.

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «الاعتصام» [ح:٧٣٠٨] و«الخُمُس» [ح:٣١٨٢] و«التَّفسير» [ح:٤٨٤٤]، ومسلمٌ في «المغازي»، والنَّسائيُّ في «التَّفسير».

٣١٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو وَائِلٍ قَالَ: كُنَّا بِصِفِّينَ، فَقَامَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ اتَّهِمُوا أَنْفُسَكُمْ، فَإِنَّا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ الحُدَيْبِيَةِ، وَلَوْ نَرَى قِتَالًا لَقَاتَلْنَا، فَجَاءَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَلَسْنَا عَلَى الحَقِّ وَهُمْ عَلَى البَاطِلِ؟ فَقَالَ: «بَلَى». فَقَالَ: أَلَيْسَ قَتْلَانَا فِي الجَنَّةِ وَقَتْلَاهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: «بَلَى». قَالَ: فَعَلَى مَا نُعْطِي الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا؟! أَنَرْجِعُ وَلَمَّا يَحْكُمِ اللهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ؟ فَقَالَ: «ابْنَ الخَطَّابِ؛ إِنِّي رَسُولُ اللهِ، وَلَنْ يُضَيِّعَنِي اللهُ أَبَدًا». فَانْطَلَقَ عُمَرُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: إِنَّهُ رَسُولُ اللهِ، وَلَنْ يُضَيِّعَهُ اللهُ أَبَدًا، فَنَزَلَتْ سُورَةُ الفَتْحِ، فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى عُمَرَ إِلَى آخِرِهَا، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَوَفَتْحٌ هُوَ؟ قَالَ: «نَعَمْ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ) المُسنَديُّ قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ) الكوفيُّ مولى بني أميَّة قال: (حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ) من الزِّيادة (عَنْ أَبِيهِ) عبد العزيز بن سِيَاهٍ -بكسر[٦] المُهمَلة وتخفيف التَّحتيَّة آخره هاءٌ وصلًا/ ووقفًا- قال: (حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ) واسمه: دينارٌ الكوفيُّ (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (أَبُو وَائِلٍ) شقيق بن سلمة (قَالَ: كُنَّا بِصِفِّينَ فَقَامَ سَهْلُ بْنُ

د٥٣٣/٣أ

(١) في (ص): «يثبت».

(٢) في (ص): «والتَّعيين».

(٣) في (د) و(م): «أدَّيننا».

(٤) «سهلٍ»: ليس في (م).

(٥) في (ب): «حلَّت».

(٦) زيد في (م): «السِّين».

حُنَيْفٍ فَقَالَ) لمَّا رأى من أصحاب عليٍّ رضي الله عنه كراهة التَّحكيم: (أَيُّهَا النَّاسُ اتَّهِمُوا أَنْفُسَكُمْ) فيما أدَّاه اجتهاد كلِّ طائفةٍ منكم[1] من مقاتلة الأخرى (فَإِنَّا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ[2] صلى الله عليه وسلم يَوْمَ الحُدَيْبِيَةِ، وَلَوْ نَرَى قِتَالًا لَقَاتَلْنَا، فَجَاءَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ) رضي الله عنه (فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلَسْنَا عَلَى الحَقِّ وَهُمْ) أي: قريشٌ (عَلَى البَاطِلِ؟) ولابن عساكر وأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «وهم على باطلٍ؟» (فقال: بَلَى، فَقَالَ: أَلَيْسَ قَتْلَانَا فِي الجَنَّةِ وَقَتْلَاهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: بَلَى. قَالَ: فَعَلَى مَا) بألفٍ[3] بعد الميم، ولأبي ذرٍّ: «فعلامَ» بإسقاطها (نُعْطِي الدَّنِيَّةَ) بفتح الدَّال وكسر النُّون وتشديد التَّحتيَّة، أي: النَّقيصة (فِي دِينِنَا؟! أَنَرْجِعُ وَلَمَّا) ولأبي ذرٍّ وابن عساكر: «ولم» (يَحْكُمِ اللهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ)؟ ولم يكن سؤال عمر رضي الله عنه وكلامه المذكور شكًّا، بل طلبًا لكشف ما خفي عليه (فَقَالَ) عليه الصلاة والسلام: (ابْنَ الخَطَّابِ) بحذف أداة النِّداء، ولأبي ذرٍّ: «يا ابن الخطَّاب» (إِنِّي رَسُولُ اللهِ) زاد في «الشُّروط» [ح:٢٧٣١]: «ولست أعصيه»/ أي: إنَّما أفعل هذا بوحيٍ ولست أفعله برأيٍ (وَلَنْ يُضَيِّعَنِي اللهُ أَبَدًا، فَانْطَلَقَ عُمَرُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ) رضي الله عنهما (فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ) أبو بكرٍ مجيبًا له: (إِنَّهُ رَسُولُ اللهِ، وَلَنْ يُضَيِّعَهُ اللهُ أَبَدًا) وفيه فضيلة الصِّدِّيق، وغزارة علمه على مالا يخفى (فَنَزَلَتْ سُورَةُ الفَتْحِ) والمراد[4] بـ«الفتح»: صلح الحديبية[5] (فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى عُمَرَ إِلَى آخِرِهَا، فَقَالَ) ولأبي ذرٍّ: «قال» (عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَوَفَتْحٌ هُوَ؟) بواوٍ مفتوحةٍ بعد همزة الاستفهام (قَالَ) عليه الصلاة والسلام: (نَعَمْ) والحاصل: أنَّ سهلًا أعلم أهل صفِّين بما جرى يوم الحديبية من كراهة أكثر النَّاس، ومع ذلك فقد أعقب خيرًا كثيرًا، وظهر أنَّ رأيَ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم في الصُّلح أتمُّ وأحمد من رأيهم في المُناجَزة. وهذا الحديث قد سبق.

٥/٢٤٤

---

(١) «منكم»: ليس في (د).

(٢) في (ب) و(س): «النَّبيِّ»، والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة».

(٣) في (م): «بالألف».

(٤) في هامش (ل): قوله: «والمراد...» إلى آخره قال العينيُّ: فتح الحديبية، وقيل: فتح مكَّة، وقيل: فتح الرُّوم وفتح الإسلام بالسَّيف والسنان، وقيل: الفتح: الحكم، والمختار في هذه الأقاويل: فتح مكَّة، وقيل: فتح الحديبية، وهو الصُّلح الَّذي وقع فيها بين النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم وبين المشركين.

(٥) في (م): «الصُّلح بالحديبية».

٣١٨٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَسْمَاءَ ابْنَةِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنهما قَالَتْ: قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي وَهْيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ، إِذْ عَاهَدُوا رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم وَمُدَّتِهِمْ مَعَ أَبِيهَا، فَاسْتَفْتَتْ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ أُمِّي قَدِمَتْ عَلَيَّ، وَهْيَ رَاغِبَةٌ، أَفَأَصِلُهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، صِلِيهَا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ) الثَّقفيُّ قال: (حَدَّثَنَا حَاتِمٌ) بالحاء المهملة وكسر الفوقيَّة، ولأبي ذرٍّ: «حاتم بن إسماعيل» أي: الكوفيُّ (عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ) عروة بن الزُّبير (عَنْ أَسْمَاءَ ابْنَةِ) ولأبي ذرٍّ وابن عساكر: «بنت» (أَبِي بَكْرٍ[1] رضي الله عنهما) أنَّها (قَالَتْ: قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي) قَتْيلة[2] بنت[3] الحارث بن مدركٍ، كما قاله الزُّبير بن بكَّارٍ (وَهْيَ مُشْرِكَةٌ) جملةٌ حاليَّةٌ (فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ، إِذْ عَاهَدُوا/ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم) يوم الحديبية (وَمُدَّتِهِمْ) الَّتي كانت مُعيَّنةً للصُّلح بينهم وبينه عليه الصلاة والسلام (مَعَ أَبِيهَا) الحارث المذكور (فَاسْتَفْتَتْ) أي: قال عروة: فاستفتت أسماءُ (رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتْ) ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «فاستفتيتُ» بزيادة تحتيَّةٍ بين الفوقيَّتين «رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت[4]»: (يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ أُمِّي قَدِمَتْ عَلَيَّ، وَهْيَ رَاغِبَةٌ) في أن تأخذ منِّي بعض المال، أو راغبةٌ في الإسلام (أَفَأَصِلُهَا؟) بهمزة الاستفهام، ولأبي ذرٍّ: «فأصلها» بحذفها (قَالَ) عليه الصلاة والسلام: (نَعَمْ، صِلِيهَا) فيه: جواز صلة الرَّحم الكافر، وتعلُّق هذا الحديث بما سبق من حيث إنَّ عدم الغدر اقتضى جواز صلة القريب ولو كان على غير دينه. قاله في «العمدة».

د٣/٥٣٣ب

وهذا الحديث قد[5] سبق في «باب الهديَّة[6] للمشركين» من «كتاب الهبة» [ح: ٢٦٢٠].

---

(١) زيد في (م): «الصِّدِّيق».

(٢) في هامش (ل): قوله: «قَتيْلة» ضبطها العينيُّ كالكِرمانيِّ: بفتح القاف وسكون الياء آخر الحروف، واسم أبيها عبد العزَّى، وأسماء وعائشة أختان من جهة الأب فقط. وفي «الإصابة»: قَتْلة بفتح أوَّله وسكون التَّاء المثنَّاة فوق، وقيل: بالتَّصغير، بنت عبد العزَّى بن عبد بن سعد بن نصر، والدة أسماء شقيقة عائشة.

(٣) في (م): «ابنة».

(٤) في (م): «فقالت» وليس بصحيحٍ.

(٥) «قد»: ليس في (د).

(٦) في (د): «الهدنة» وهو تصحيفٌ.

١٩- بابُ المُصَالَحَةِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، أَو وَقْتٍ مَعْلُومٍ

(بابُ المُصَالَحَةِ) مع المشركين (عَلَى) مدَّة (ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، أَو وَقْتٍ مَعْلُومٍ).

٣١٨٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ: حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ ﵁: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَعْتَمِرَ أَرْسَلَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ يَسْتَأْذِنُهُمْ لِيَدْخُلَ مَكَّةَ، فَاشْتَرَطُوا عَلَيْهِ أَلَّا يُقِيمَ بِهَا إِلَّا ثَلَاثَ لَيَالٍ، وَلَا يَدْخُلَهَا إِلَّا بِجُلُبَّانِ السِّلَاحِ، وَلَا يَدْعُوَ مِنْهُمْ أَحَدًا، قَالَ: فَأَخَذَ يَكْتُبُ الشَّرْطَ بَيْنَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَكَتَبَ: هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ، فَقَالُوا: لَوْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ لَمْ نَمْنَعْكَ وَلَبَايَعْنَاكَ، وَلَكِنِ اكْتُبْ: هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، فَقَالَ: «أَنَا -وَاللهِ- مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، وَأَنَا -وَاللهِ- رَسُولُ اللهِ». قَالَ: وَكَانَ لَا يَكْتُبُ، قَالَ: فَقَالَ لِعَلِيٍّ: «امْحُ رَسُولَ اللهِ». فَقَالَ عَلِيٌّ: وَاللهِ لَا أَمْحَاهُ أَبَدًا، قَالَ: «فَأَرِنِيهِ»، قَالَ: فَأَرَاهُ إِيَّاهُ، فَمَحَاهُ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ، فَلَمَّا دَخَلَ وَمَضَى الْأَيَّامُ أَتَوْا عَلِيًّا، فَقَالُوا: مُرْ صَاحِبَكَ فَلْيَرْتَحِلْ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «نَعَمْ»، ثُمَّ ارْتَحَلَ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ) أبو[1] عبد الله الأزديُّ الكوفيُّ قال: (حَدَّثَنَا) بالجمع، ولأبي ذرٍّ: «حدَّثني» (شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ) بضمِّ الشِّين المعجمة[2] وفتح الرَّاء وسكون التَّحتيَّة آخره حاءٌ مُهمَلةٌ، و«مَسْلَمة» بفتح الميم واللَّام، الكوفيُّ قال: (حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ) الكوفيُّ (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (أَبِي) يوسفَ (عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ) عمرو ابن عبد الله السَّبيعيِّ الكوفيِّ (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (الْبَرَاءُ) بن عازبٍ (﵁: أَنَّ النَّبِيَّ) وفي نسخةٍ: «أنَّ رسول الله» (ﷺ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَعْتَمِرَ) في ذي القعدة يوم الحديبية (أَرْسَلَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ يَسْتَأْذِنُهُمْ لِيَدْخُلَ مَكَّةَ، فَاشْتَرَطُوا عَلَيْهِ أَلَّا يُقِيمَ بِهَا) إذا دخلها في العام المقبل (إِلَّا ثَلَاثَ لَيَالٍ) بأيَّامها، وهذا موضع التَّرجمة (وَلَا يَدْخُلَهَا إِلَّا بِجُلُبَّانِ السِّلَاحِ) بضمِّ الجيم واللَّام وتشديد المُوحَّدة، شِبْه الجراب من الأدم، يُوضَع فيه السَّيف مغمودًا (وَلَا يَدْعُوَ مِنْهُمْ أَحَدًا) وفي «الصُّلح» [ح: ٢٦٩٩]: «وألَّا يخرج من أهلها بأحدٍ إن أراد أن يتَّبعه، وألَّا يمنع أحدًا من أصحابه[3] أراد أن يقيم بها» (قَالَ: فَأَخَذَ يَكْتُبُ الشَّرْطَ بَيْنَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَكَتَبَ: هَذَا) إشارةٌ إلى

(١) في (م): «ابن» وليس بصحيحٍ.

(٢) «المعجمة»: ليس في (د).

(٣) زاد في غير (ص) و(م): «إن» وليست في الصحيح.

ما في الذِّهن، مبتدأٌ خبرُه قولُه: (مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ[1]. فَقَالُوا: لَو عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ لَمْ نَمْنَعْكَ) عن البيت (وَلَبَايَعْنَاكَ) بالمُوحَّدة بعد اللَّام، ولابن عساكر وأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «ولتابعناك»[2] بالفوقيَّة بدل المُوحَّدة وبعد الألف مُوحَّدةٌ أخرى بدل التَّحتيَّة (وَلَكِنِ اكْتُبْ: هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، فَقَالَ) عليه الصلاة والسلام: (أَنَا -وَاللهِ- مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، وَأَنَا -وَاللهِ- رَسُولُ اللهِ. قَالَ[3]: وَكَانَ) عليه الصلاة والسلام (لَا يَكْتُبُ. قَالَ: فَقَالَ لِعَلِيٍّ: امْحُ رَسُولَ اللهِ/. فَقَالَ عَلِيٌّ: وَاللهِ لَا أَمْحَاهُ أَبَدًا) لغةٌ في «أمحوه» بالواو/ (قَالَ) عليه الصلاة والسلام: (فَأَرِنِيهِ[4]، قَالَ: فَأَرَاهُ إِيَّاهُ، فَمَحَاهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِيَدِهِ، فَلَمَّا دَخَلَ) عليه الصلاة والسلام مكَّة في العام المقبل (وَمَضَى) ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «ومضت» (الأَيَّامُ) الثَّلاثة الَّتي اشترطوا عليه ألَّا يقيم أكثر منها (أَتَوْا عَلِيًّا، فَقَالُوا: مُرْ صَاحِبَكَ) أي: النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم (فَلْيَرْتَحِلْ) فقد مضى الأَجَل (فَذَكَرَ ذَلِكَ[5] لِرَسُولِ اللهِ) ولأبي ذرٍّ وابن عساكر: «ذلك عليٌّ رضي الله عنه لرسول الله» (صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ ارْتَحَلَ) ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «فارتحل».

د١٥٣٤/٣
٥/٢٤٥

وهذا الحديث قد مرَّ في «باب كيف يُكتَب الصُّلح» من «كتاب الصُّلح» [ح: ٢٦٩٩].

٢٠- بابُ المُوَادَعَةِ مِنْ غَيْرِ وَقْتٍ

وَقَوْلِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «أُقِرُّكُمْ مَا أَقَرَّكُمُ اللهُ بِهِ».

(بابُ المُوَادَعَةِ) أي: المصالحة والمتاركة (مِنْ غَيْرِ) تعيين (وَقْتٍ. وَقَوْلِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم) لأهل خيبر: (أُقِرُّكُمْ مَا) ولأبي ذرٍّ: «على ما» (أَقَرَّكُمُ اللهُ بِهِ) سقط لأبي ذرٍّ وابن عساكر لفظة «به» وهذا طرفٌ من حديثِ ابن عمر، سبق موصولًا في: «باب إذا قال ربُّ الأرض: أقرُّك[6] ما أقرَّك الله» [ح: ٢٣٣٨] وليس في أمر المهادنة حدٌّ معلومٌ، وإنَّما ذلك راجعٌ إلى رأي الإمام، والله أعلم[7].

---

(١) زيد في (د): «صلى الله عليه وسلم».

(٢) في (ص): «ولتبايعنا»، والمثبت موافقٌ لما في هامش «اليونينيَّة».

(٣) «قال»: سقط من (ص) والمثبت موافقٌ لما في هامش «اليونينيَّة».

(٤) في (ص): «فأرينيه» ولا يصحُّ.

(٥) زيد في (م): «عليٌّ» وهي رواية أبي ذرٍّ وابن عساكر.

(٦) زيد في (د): «على» وليس في الباب.

(٧) «والله أعلم»: ليس في (ص) و(م).

٢١ - بابُ طَرْحِ جِيَفِ المُشْرِكِينَ فِي البِئْرِ، وَلَا يُؤْخَذُ لَهُمْ ثَمَنٌ

(بابُ) جواز (طَرْحِ جِيَفِ المُشْرِكِينَ فِي البِئْرِ، وَلَا يُؤْخَذُ لَهُمْ) أي: لجيفهم (ثَمَنٌ) ذكر[1] ابن إسحاق في «مغازيه»: أنَّ المشركين سألوا النَّبيَّ ﷺ أن يبيعهم جسد نوفل بن عبد الله بن المغيرة، وكان قد[2] اقتحم الخندق، فقال النَّبيُّ ﷺ: «لا حاجة لنا بثمنه ولا جسده» قال ابن هشامٍ: بلغنا عن الزُّهريِّ أنَّهم بذلوا فيه عشرة آلافٍ.

٣١٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ عُثْمَانَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ سَاجِدٌ، وَحَوْلَهُ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ المُشْرِكِينَ إِذْ جَاءَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ بِسَلَى جَزُورٍ، فَقَذَفَهُ عَلَى ظَهْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يَرْفَعْ رَأْسَهُ حَتَّى جَاءَتْ فَاطِمَةُ عليها السلام، فَأَخَذَتْ مِنْ ظَهْرِهِ، وَدَعَتْ عَلَى مَنْ صَنَعَ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ المَلأَ مِنْ قُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ أَبَا جَهْلِ بْنَ هِشَامٍ، وَعُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَعُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ، وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلَفٍ - أَوْ أُبَيَّ بْنَ خَلَفٍ -»، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ قُتِلُوا يَوْمَ بَدْرٍ، فَأُلْقُوا فِي بِئْرٍ غَيْرَ أُمَيَّةَ أَوْ أُبَيٍّ، فَإِنَّهُ كَانَ رَجُلًا ضَخْمًا، فَلَمَّا جَرُّوهُ تَقَطَّعَتْ أَوْصَالُهُ قَبْلَ أَنْ يُلْقَى فِي البِئْرِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ عُثْمَانَ) وللحَمُّويي والمُستملي: «عبد الله بن عثمان» وهو اسم: عبدان (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (أَبِي) عثمان بن جبلة (عَنْ شُعْبَةَ) بن الحجَّاج (عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ) السَّبيعيِّ (عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ) بفتح العين، الكوفيِّ الأوديِّ[3] (عَنْ عَبْدِ اللهِ) أي: ابن مسعودٍ (رضي الله عنه) أنَّه (قَالَ: بَيْنَا) بغير ميمٍ (رَسُولُ اللهِ) ولأبي ذرٍّ: «النَّبيُّ» (ﷺ سَاجِدٌ) أي: عند الكعبة (وَحَوْلَهُ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ المُشْرِكِينَ) ولأبي ذرٍّ وابن عساكر: «من المشركين» (إِذْ[4] جَاءَ عُقْبَةُ) بحذف ضمير النَّصب، ولأبي ذرٍّ: «إذ جاءه عقبة» (بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ بِسَلَى جَزُورٍ) بفتح السِّين المهملة وتخفيف اللَّام مقصورًا، وهي اللُّفافة الَّتي يكون فيها الولد في[5] بطن النَّاقة، والجَزُور، بفتح الجيم وضمِّ الزَّاي بمعنى المفعول، أي: المنحور من الإبل (فَقَذَفَهُ) بالفاء قبل القاف، ولأبي ذرٍّ: «وقذفه» أي:

---

(١) في (ص): «زاد».

(٢) «قد»: ليس في (م).

(٣) في (ب) و(م): «الأزديِّ» وهو تحريفٌ.

(٤) في (ب): «إذا» وهو تحريفٌ.

(٥) في (ص): «من».

طرحه (عَلَى ظَهْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يَرْفَعْ رَأْسَهُ حَتَّى جَاءَتْ فَاطِمَةُ) بنته (عليها السلام[1])، فَأَخَذَتْ) ذلك السَّلى (مِنْ ظَهْرِهِ، وَدَعَتْ عَلَى مَنْ صَنَعَ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اللَّهُمَّ[2]) ولأبي ذرٍّ: «فقال: اللَّهمَّ» (عَلَيْكَ المَلأَ)/ نُصِب بنزع الخافض، أي: خُذِ الجماعة (مِنْ) كفَّار (قُرَيْشٍ) وأهلِكْهم، ثمَّ فصَّلَ ما أجملَ فقال: (اللَّهُمَّ عَلَيْكَ أَبَا جَهْلِ بْنَ هِشَامٍ، وَعُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَعُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ، وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلَفٍ -أَوْ أُبَيَّ[3] بْنَ خَلَفٍ-) قال عبد الله: (فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ قُتِلُوا يَوْمَ بَدْرٍ) والمراد: أنَّه رأى أكثرهم، لأنَّ ابن أبي معيطٍ إنَّما حُمِل أسيرًا، وقتله النَّبيُّ ﷺ بعد انصرافه من بدرٍ على ثلاثة أميالٍ ممَّا يلي المدينة (فَأُلْقُوا فِي بِئْرٍ) تحقيرًا لهم، ولئلَّا يتأذَّى النَّاس برائحتهم (غَيْرَ أُمَيَّةَ) بن خلفٍ (أَوْ) غير (أُبَيٍّ، فَإِنَّهُ كَانَ رَجُلًا ضَخْمًا، فَلَمَّا جَرُّوهُ) براءٍ واحدةٍ بعدها واوٌ ساكنةٌ (تَقَطَّعَتْ أَوْصَالُهُ قَبْلَ أَنْ يُلْقَى فِي البِئْرِ).

د٣/٥٣٤ب

وهذا الحديث قد سبق في «باب إذا أُلقِي على ظهر المصلِّي قذرٌ» من «كتاب الطَّهارة» [ح:٢٤٠].

٢٢- بابُ إِثْمِ الغَادِرِ لِلْبَرِّ وَالفَاجِرِ

(بابُ إِثْمِ الغَادِرِ) الَّذي يواعد على أمرٍ ولا يفي به (لِلْبَرِّ وَالفَاجِرِ) أي: سواءٌ كان من برٍّ لفاجرٍ أو برٍّ، أو من فاجرٍ لبَرٍّ أو فاجرٍ.

٣١٨٦- ٣١٨٧- حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ. وَعَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ القِيَامَةِ»، قَالَ أَحَدُهُمَا: «يُنْصَبُ»، وَقَالَ الآخَرُ: «يُرَى يَوْمَ القِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ) هشام بن عبد الملك قال: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ) بن الحجَّاج (عَنْ سُلَيْمَانَ) بن مهران (الأَعْمَشِ) الكوفيِّ (عَنْ أَبِي وَائِلٍ) شقيق بن سلمة (عَنْ عَبْدِ اللهِ) أي: ابن مسعودٍ (وَعَنْ ثَابِتٍ) قال في «الفتح»: قائل ذلك هو شعبة، بيَّنه مسلمٌ في روايته من طريق عبد الرَّحمن بن مهديٍّ عن شعبة عن ثابتٍ (عَنْ أَنَسٍ) كلاهما (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أنَّه (قَالَ: لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ) أي: عَلَمٌ (يَوْمَ القِيَامَةِ، قَالَ أَحَدُهُمَا) أي: أحد الرَّاويين (يُنْصَبُ) أي: اللِّواء/

٥/٢٤٦

---

(١) في هامش (ل): قوله: «عليها السَّلام»: عليها علامة السُّقوط في «فرع المِزِّيِّ».

(٢) «اللَّهمَّ»: ليس في (م).

(٣) «أُبيَّ»: سقط من (س).

(وَقَالَ الآخَرُ: يُرَى يَوْمَ القِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ) ولـ«مسلمٍ» من طريق غندرٍ عن شعبة: «يُقال: هذه غدرة فلان».

٣١٨٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يُنْصَبُ لِغَدْرَتِهِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ) الواشحيُّ قال: (حَدَّثَنَا حَمَّادٌ) ولأبي ذرٍّ: «حمَّاد بن زيدٍ» (عَنْ أَيُّوبَ) السَّختيانيِّ (عَنْ نَافِعٍ) مولى ابن عمر (عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما) أنَّه (قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يُنْصَبُ) زاد أبو ذرٍّ: «يوم القيامة» (لِغَدْرَتِهِ) باللَّام وفتح الغين المُعجَمة، أي: لأجل غدرته في الدُّنيا، أو بقدرها، ولأبي ذرٍّ وابن عساكر: «بغدرته» بالمُوحَّدة بدل اللَّام، أي: بسبب غدرته، والمراد: شهرته في القيامة بصفة الغدر، ليذمَّه أهل الموقف، وفيه: غلظ تحريم الغدر لا سيَّما من صاحب الولاية العامَّة لأنَّ غدره يتعدَّى ضرره، وقيل: المراد: نهيُ الرَّعيَّة عن الغدر بالإمام فلا تخرج عليه.

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «الفتن» [ح: ٧١١١]، ومسلمٌ في «المغازي».

٣١٨٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: «لَا هِجْرَةَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا». وَقَالَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: «إِنَّ هَذَا البَلَدَ حَرَّمَهُ اللهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللهِ، وَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ القِتَالُ فِيهِ لأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَمْ يَحِلَّ لِي إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللهِ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ، لَا يُعْضَدُ شَوْكُهُ، وَلَا يُنَفَّرُ صَيْدُهُ، وَلَا يَلْتَقِطُ لُقَطَتَهُ إِلَّا مَنْ عَرَّفَهَا، وَلَا يُخْتَلَى خَلَاهُ». فَقَالَ العَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِلَّا الإِذْخِرَ، فَإِنَّهُ لِقَيْنِهِمْ وَلِبُيُوتِهِمْ، قَالَ: «إِلَّا الإِذْخِرَ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ) المدينيُّ قال: (حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) هو ابن عبد الحميد (عَنْ مَنْصُورٍ) هو[1] ابن المعتمر السُّلَميِّ الكوفيِّ (عَنْ مُجَاهِدٍ) ابن جبرٍ الإمام في التَّفسير (عَنْ طَاوُسٍ) هو ابن كيسان اليمانيِّ (عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما) أنَّه (قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم/ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: لَا هِجْرَةَ) من مكَّة إلى المدينة بعد الفتح، لأنَّ مكَّة صارت دار إسلامٍ (وَلَكِنْ) لكم

د٣/٣٥أ

(١) «هو»: ليس في (ب) و(م).

طريقٌ في تحصيل الفضائل، وهو (جِهَادٌ) في سبيل الله (وَنِيَّةٌ) في كلِّ شيءٍ من الخير (وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا) بكسر الفاء، أي: إذا طلبكم الإمام للخروج إلى الجهاد فاخرجوا (وَقَالَ) عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ (يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: إِنَّ هَذَا البَلَدَ حَرَّمَهُ اللهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ) ولم يحرِّمه النَّاس (فَهْو حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللهِ) زاد أبو ذرٍّ[١] في رواية الكُشْميهَنيِّ: «إلى يوم القيامة» (وَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ القِتَالُ فِيهِ لأَحَدٍ[٢] قَبْلِي، وَلَمْ يَحِلَّ لِي) القتال فيه (إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، فَهْو حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللهِ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ، لَا يُعْضَدُ) بالرَّفع، ويجوز الجزم، أي: لا يُقطَع (شَوْكُهُ) غير المؤذي، والتَّعبير بالشَّوك يدلُّ على منع قطع سائر الأشجار بالطَّريق الأولى (وَلَا يُنَفَّرُ صَيْدُهُ) فإذا نفَّره أحدٌ[٣] عصى (وَلَا يَلْتَقِطُ) أحدٌ (لُقَطَتَهُ إِلَّا مَنْ عَرَّفَهَا) أبدًا[٤] ولا يتملَّكها، فخالفت لُقَطَةَ[٥] سائرِ البلاد بهذا (وَلَا يُخْتَلَى) بضمِّ أوَّله وسكون المعجمة، أي: لا يُجَزُّ (خَلَاهُ) مقصورٌ، حشيشه الرَّطب (فَقَالَ العَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِلَّا الإِذْخِرَ) النَّبت الزَّكيَّ الرَّائحة المعروف (فَإِنَّهُ لِقَيْنِهِمْ) حدَّادهم وصائغهم (وَلِبُيُوتِهِمْ) ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «وبيوتهم» أي: لسُقُف بيوتهم جيلًا بعد جيلٍ[٦] (قَالَ) عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: (إِلَّا الإِذْخِرَ) وهذا محمولٌ على أنَّه أُوحِي إليه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الحال باستثناء الإذخر وتخصيصه من العموم، أو أُوحِي إليه قبل ذلك أنَّه إن طلب أحدٌ استثناء شيءٍ فاستثنِ، أو أنَّه اجتهد في الجميع، قاله النَّوويُّ.

وهذا الحديث قد سبق في «العلم» [ح:١١٢] و«الحجِّ» [ح:١٥٨٧] وغيرهما.

وهذا آخر «كتاب الجهاد» نجزت كتابته على يد مؤلِّفه في ثامن[٧] عشر جمادى الآخرة سنة تسعٍ وتسع مئةٍ، أعاننا[٨] الله تعالى على التَّكميل، وجعله خالصًا لوجهه الكريم[٩]، ونفع به

(١) في (م): «نعيم» وليس بصحيح.
(٢) زيد في (م): «من».
(٣) «أحدٌ»: مثبتٌ من (د).
(٤) في (م): «ابتداءً».
(٥) في (م): «لقطته».
(٦) «جيلًا بعد جيلٍ»: ليس في (ص).
(٧) في (م): «ثماني».
(٨) في (د): «أعان».
(٩) «الكريم»: ليس في (س).

جيلًا بعد جيلٍ بمنِّه وكرمه[1]، آمين[2].



(١) «جيلًا بعد جيلٍ، بمنِّه وكرمه»: ليس في (د).

(٢) «آمين»: ليس في (ص)، وزيد بعده في (م): «يتلوه بعده «بدء الخلق»، وحسبنا الله ونعم الوكيل»، وزيد في (د): وكان الفراغ من تعليق هذا الجزء المبارك رابع شهر جمادى الأولى من شهور سنة ثمانين وتسعين وألفٍ من الهجرة النَّبويَّة على صاحبها أفضل الصَّلاة والسَّلام وصلَّى الله على سيِّدنا محمَّدٍ وعلى آله وصحبه وسلَّم تسليمًا إلى يوم الدِّين، تمَّ الجزء الثَّالث يتلوه الجزء الرَّابع، ثمَّ كتب في هامشها: قد فرغ من قراءة هذا الجزء وما قبله إلى أوَّل «الصَّحيح» مع شروحه فقيرُ عفوِ مولاه الجليل، الحقير العجلونيُّ إسماعيل، وأسأل الله تعالى بفضله تتميم بقيَّة «الصَّحيح» مع شروحه؛ وذلك بإقرائنا لذلك عقب العصر في كلِّ يومٍ من الأشهر الثَّلاثة -رجبٍ وشعبان ورمضان- في الجامع الأمويِّ تحت القبَّة كتبه سنة (١١٣١هـ).

بسم الله الرحمن الرحيم

٥٩ - كتاب بدء الخلق

(بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لأبي ذرٍّ (كِتَابُ بَدْءِ الخَلْقِ) قال في «القاموس»: بَدَأ به -كَمَنَعَ-: ابتدأ[1]، والشَّيءَ: فعلَه ابتداءً، كابتدأه وأبدأه، واللهُ الخلقَ: خَلَقَهم، و«الخلق» بمعنى: المخلوق، ورقم في «اليونينيَّة» رقم[2] علامة أبي ذرٍّ عن المُستملي بثبوت: «كتاب بدء الخلق».

وقال العينيُّ -كالحافظ ابن حجرٍ-: وقع في رواية النَّسفيِّ «ذكر بدء الخلق» بدل «كتاب بدء الخلق».

١ - مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾

قَالَ الرَّبِيعُ بْنُ خُثَيْمٍ وَالحَسَنُ: كُلٌّ عَلَيْهِ هَيِّنٌ، هَيْنٌ وَهَيِّنٌ مِثْلُ: لَيْنٍ وَلَيِّنٍ، وَمَيْتٍ وَمَيِّتٍ، وَضَيْقٍ وَضَيِّقٍ. ﴿أَفَعَيِينَا﴾ أَفَأَعْيَا عَلَيْنَا حِينَ أَنْشَأَكُمْ وَأَنْشَأَ خَلْقَكُمْ؟ لُغُوبٌ: النَّصَبُ، ﴿أَطْوَارًا﴾: طَوْرًا كَذَا، وَطَوْرًا كَذَا، عَدَا طَوْرَهُ أَيْ: قَدْرَهُ.

(مَا جَاءَ) ولأبي ذرٍّ: «باب ما جاء» (فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ﴾) أي: المخلوق (﴿ثُمَّ يُعِيدُهُۥ﴾)[3] بعد الإهلاك ثانيًا للبعث (﴿وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ [الرُّوم: ٢٧]) أي: الإعادة أسهل عليه من الأصل بالإضافة إلى قدركم والقياس على أصولكم، وإلَّا فهما عليه سواءٌ، لا تفاوُتَ عنده سبحانه بين الإبداء والإعادة، وتذكير ﴿هُوَ﴾ لـ﴿أَهْوَنُ﴾ وسقط لغير أبي ذرٍّ[4] «﴿وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾» (قَالَ) ولأبي ذرٍّ: «وقال» (الرَّبِيعُ) بفتح الرَّاء (بْنُ خُثَيْمٍ) بضمِّ الخاء المُعجَمة وفتح المُثلَّثة وسكون التَّحتيَّة، الثَّوريُّ الكوفيُّ التَّابعيُّ ممَّا

(١) في (ص): «ابتداءً».

(٢) «رقم»: ليس في (ص) و(م).

(٣) زيد في (د): «أي: المخلوق».

(٤) في (د): «لأبي ذرٍّ»، وليس بصحيحٍ.

٢٤٧/٥ وصله الطَّبريُّ[١] من طريق منذرٍ الثَّوريِّ عنه/ (وَ) قال (الحَسَنُ) البصريُّ ممَّا وصله الطَّبريُّ أيضًا من طريق قتادة عنه: (كُلٌّ عَلَيْهِ هَيِّنٌ) بتشديد الياء (هَيْنٌ) بسكونها، ولأبي ذرٍّ: «وَهَيْنٌ» بالواو مع التَّخفيف أيضًا (وَهَيِّنٌ[٢]) بالتَّشديد، يريد: أنَّهما لغتان، كما جاء في ألفاظٍ أُخَر، وهي (مِثْلُ: لَيْنٍ وَلَيِّنٍ، وَمَيْتٍ وَمَيِّتٍ، وَضَيْقٍ وَضَيِّقٍ) ثمَّ أشار المؤلِّف إلى قوله تعالى: (﴿أَفَعَيِينَا﴾ [ق: ١٥]) ﴿بِٱلْخَلْقِ ٱلْأَوَّلِ﴾ أي: (أَفَأَعْيَا عَلَيْنَا حِينَ أَنْشَأَكُمْ وَأَنْشَأَ خَلْقَكُمْ؟) أي: ما أعجزنا الخلقُ الأوَّل حين أنشأناكم وأنشأنا خلقكم حتَّى نعجز عن الإعادة، مِن: عَيِي بالأمر، إذا لم يهتدِ لوجه علمه، والهمزة فيه للإنكار، وعدل عن التَّكلُّم في قوله: ﴿أَنشَأَكُم﴾ إلى الغيبة، التفاتًا. قال الكِرمانيُّ: والظَّاهر: أنَّ لفظ حين أنشأناكم إشارةٌ إلى آيةٍ أخرى مستقلَّةٍ، وأنشأ خلقكم إلى تفسيره، وهو قوله تعالى: ﴿إِذْ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ﴾ [النَّجم: ٣٢] فنقله البخاريُّ[٣] بالمعنى، حيث[٤] قال: حين أنشأكم بدل: ﴿إِذْ أَنشَأَكُم﴾ أو هو محذوفٌ في اللَّفظ واستغنى بالمفسِّر عن المفسَّر (لُغُوبٌ: النَّصَبُ) يشير إلى قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِن لُّغُوبٍ﴾ [ق: ٣٨] أي: من تعبٍ ولا نَصَبٍ ولا إعياءٍ، وهو ردٌّ لِمَا زعمت اليهود من أنَّه تعالى بدأ خلق العالم يوم الأحد، وفرغ منه يوم الجمعة، واستراح يوم السَّبت، واستلقى على العرش، تعالى عن ذلك علوًّا كبيرًا. وقد أجمع علماء الإسلام قاطبةً على أنَّ الله تعالى خلق السَّموات والأرض وما بينهما في ستَّة أيَّامٍ كما دلَّ عليه القرآن. نعم اختلفوا في هذه الأيَّام: أهي كأيَّامنا هذه، أو كلُّ يومٍ كألف سنةٍ؟ على قولين، والجمهور: على أنَّها كأيَّامنا هذه. وعن ابن عبَّاسٍ ومجاهدٍ والضَّحَّاك وكعبٍ[٥]: أنَّ[٦] كلَّ يومٍ كألف سنةٍ ممَّا تعدُّون. رواه ابن جريرٍ وابن أبي حاتمٍ. وحكى ابن جريرٍ في أوَّل/ الأيَّام ثلاثة أقوالٍ: فرُوِي عن د٤١/ب

---

(١) زيد في (ب) و(س): «أيضًا».

(٢) في هامش (ل): المسلمون هَيْنُون لَيْنُون؛ هما تخفيف «الهيِّن» و«الليِّن»، قال ابن الأعرابيِّ: العرب تمدح بالهين واللين مخفَّفين، وتذمُّ بهما مُثقَّلين. «نهاية»، وفي «المصباح»: هان الشَّيء هونًا من باب «قال»، لأنَ وسهل، فهو هَيِّن، ويجوز التَّخفيف فيقال: هَيْن لَيْن، وأكثر ما جاء المدح بالتَّخفيف.

(٣) «البخاريُّ» ليس في (د).

(٤) «حيث»: ليس في (ص) و(م).

(٥) «وكعبٍ»: ليس في (م).

(٦) «أنَّ»: ليس في (د).

محمَّد بن إسحاق أنَّه قال: يقول أهل التَّوراة: ابتدأ الله الخلق يوم الأحد، ويقول أهل الإنجيل: ابتدأ الله الخلق يوم الاثنين، ونقول نحن المسلمون فيما انتهى إلينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: ابتدأ الله[1] الخلق يوم السَّبت، ويشهد له حديث أبي هريرة: «خلق الله التُّربة يوم السَّبت» والقول بأنَّه الأحد رواه ابن جريرٍ عن السُّدِّيِّ عن أبي[2] مالكٍ وأبي صالحٍ عن ابن عبَّاسٍ وعن مرَّة عن ابن مسعودٍ وعن جماعةٍ من الصَّحابة وهو نصُّ التَّوراة، ومال إليه طائفةٌ آخرون، وهو أشبه بلفظ الأحد، فبهذا[3] كمل الخلق في ستَّة أيَّامٍ فكان آخرهنَّ الجمعة، فاتَّخذه المسلمون عيدهم في الأسبوع (﴿أَطْوَارًا﴾) أشار إلى قوله تعالى: ﴿وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا﴾ [نوح: ١٤] أي: (طَوْرًا كَذَا، وَطَوْرًا كَذَا) مرَّتين، أي: خلقهم تاراتٍ؛ إذ خلقهم أوَّلًا عناصر، ثمَّ مُركَّباتٍ، ثمَّ أخلاطًا، ثمَّ نطفًا، ثمَّ علقًا، ثمَّ مضغًا، ثمَّ عظامًا ولحومًا، ثمَّ أنشأهم خلقًا آخر، فإنَّه يدلُّ على أنَّه يمكن أن يعيدهم تارةً أخرى، ويُقال: فلانٌ (عَدَا طَوْرَهُ أَيْ: قَدْرَهُ) أي: جاوزه، وسقط لابن عساكر لفظة «أي».

٣١٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنهما قَالَ: جَاءَ نَفَرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: «يَا بَنِي تَمِيمٍ، أَبْشِرُوا». قَالُوا: بَشَّرْتَنَا فَأَعْطِنَا، فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ، فَجَاءَهُ أَهْلُ اليَمَنِ، فَقَالَ: «يَا أَهْلَ اليَمَنِ، اقْبَلُوا البُشْرَى إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ». قَالُوا: قَبِلْنَا، فَأَخَذَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يُحَدِّثُ بَدْءَ الخَلْقِ وَالعَرْشِ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا عِمْرَانُ، رَاحِلَتُكَ تَفَلَّتَتْ، لَيْتَنِي لَمْ أَقُمْ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ) بالمُثلَّثة، العبديُّ قال: (أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ) الثَّوريُّ (عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ) -بالمعجمة وتشديد الدَّال المُهمَلة الأولى- أبي صخرٍ المحاربيِّ (عَنْ صَفْوَانَ ابْنِ مُحْرِزٍ) بضمِّ الميم وسكون الحاء المهملة وكسر الرَّاء بعدها زايٌ، المازنيِّ البصريِّ (عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ) بضمِّ أوَّله (رضي الله عنهما) أنَّه (قَالَ: جَاءَ نَفَرٌ) عِدَّة رجالٍ من ثلاثةٍ إلى عشرةٍ سنة تسعٍ (مِنْ بَنِي تَمِيمٍ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا بَنِي تَمِيمٍ، أَبْشِرُوا) -بهمزة قطعٍ- بما يقتضي دخول الجنَّة، وذلك حيث عرَّفهم أصول العقائد الَّتي هي المبدأ والمعاد وما بينهما، ولمَّا لم

(١) اسم الجلالة مثبتٌ من (س).

(٢) «أبي»: سقط من (د)، وفي (م): «بن» وليس بصحيحٍ.

(٣) في (ب) و(د) و(م): «ولهذا».

يكن جلُّ اهتمامهم إلَّا بشأن الدُّنيا[(١)] والاستعطاء (قَالُوا) ولأبي ذرٍّ: «فقالوا»: (بَشَّرْتَنَا) وإنَّما جئنا للاستعطاء (فَأَعْطِنَا) من المال، قيل: من القائلين: الأقرعُ بن حابسٍ، كان فيه بعض أخلاق البادية، والفاء فصيحةٌ (فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ) ﷺ أسفًا عليهم كيف آثروا الدُّنيا، أو لكونه لم يكن عنده ما يعطيهم فيتألَّفهم به (فَجَاءَهُ[(٢)] أَهْلُ اليَمَنِ) وهم الأشعريُّون قوم أبي موسى (فَقَالَ) عليه الصلاة والسلام: (يَا أَهْلَ اليَمَنِ، اقْبَلُوا البُشْرَى إِذْ[(٣)] لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ. قَالُوا: [(٤)]قَبِلْنَا)ها[(٥)] (فَأَخَذَ) أي: شرع[(٦)] (النَّبِيُّ ﷺ يُحَدِّثُ بَدْءَ الخَلْقِ) نصبٌ بنزع الخافض (وَالعَرْشِ. فَجَاءَ رَجُلٌ)/ لم يُسَمَّ (فَقَالَ: يَا عِمْرَانُ) يعني: ابن الحُصَين (رَاحِلَتُكَ) بالرَّفع على الابتداء، ولابن عساكر وأبي الوقت: «إنَّ راحلتَك» (تَفَلَّتَتْ) بالفاء، أي: تشردَّت، قال عمران: (لَيْتَنِي لَمْ أَقُمْ) من مجلس رسول الله ﷺ حتَّى لم يفتني سماع كلامه.

٢٤٨/٥

وهذا الحديث أخرجه في «المغازي» [ح: ٤٣٦٥] و«بدء الخلق» [ح: ٣١٩١]/ و«التَّوحيد» [ح: ٧٤١٨]، والتِّرمذيُّ في «المناقب»، والنَّسائيُّ في «التَّفسير».

د٤/١٢أ

٣١٩١ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ: حَدَّثَنَا جَامِعُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ: أَنَّهُ حَدَّثَهُ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنهما قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعَقَلْتُ نَاقَتِي بِالبَابِ، فَأَتَاهُ نَاسٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ فَقَالَ: «اقْبَلُوا البُشْرَى يَا بَنِي تَمِيمٍ» قَالُوا: قَدْ بَشَّرْتَنَا فَأَعْطِنَا -مَرَّتَيْنِ- ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ اليَمَنِ فَقَالَ: «اقْبَلُوا البُشْرَى يَا أَهْلَ اليَمَنِ إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ» قَالُوا: قَبِلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ، قَالُوا: جِئْنَاكَ نَسْأَلُكَ عَنْ هَذَا الأَمْرِ، قَالَ: «كَانَ اللهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرُهُ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى المَاءِ، وَكَتَبَ فِي الذِّكْرِ كُلَّ شَيْءٍ، وَخَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ». فَنَادَى مُنَادٍ: ذَهَبَتْ نَاقَتُكَ يَا ابْنَ الحُصَيْنِ، فَانْطَلَقْتُ فَإِذَا هِيَ يَقْطَعُ دُونَهَا السَّرَابُ، فَوَاللهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ تَرَكْتُهَا.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ) بضمِّ العين، قال: (حَدَّثَنَا أَبِي) حفصٌ النَّخعيُّ

---

(١) في (ل): «لشأن الدُّنيا»، في هامش (ل): قوله: «لشأن الدُّنيا» كذا بخطِّه باللَّام، وفي «المصباح»: واهتمَّ الرَّجل بالأمر: قام به.

(٢) في (م): «فجاء» والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة».

(٣) في (م): «إذا» وهو تحريفٌ.

(٤) في (ل): «قد» وفي هامشها: لفظ «قد» ثابتة في «الفرع»، وسقطت من خطِّه.

(٥) «ها»: ضُرِب عليها في (د).

(٦) في (ص): «أي: شرح» وهو تحريفٌ، وفي (م): «يشرع».

الكوفيُّ قاضي بغداد أوثق أصحاب الأعمش، قال: (حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ) سليمان بن مهران قال: (حَدَّثَنا جَامِعُ بْنُ شَدَّادٍ) المحاربيُّ (عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ) بضمِّ الميم المازنيِّ (أَنَّهُ حَدَّثَهُ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنهما) أنَّه (قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَعَقَلْتُ نَاقَتِي بِالبَابِ. فَأَتَاهُ نَاسٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ فَقَالَ) عليه الصلاة والسلام لهم: (اقْبَلُوا البُشْرَى يَا بَنِي تَمِيمٍ) أي: اقبلوا منِّي ما يقتضي أن تُبشَّروا بالجنَّة من التَّفقُّه في الدِّين (قَالُوا: قَدْ بَشَّرْتَنَا) للتفقُّه (فَأَعْطِنَا -مَرَّتَيْنِ-) أي: من المال (ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ اليَمَنِ) وهم الأشعريُّون، وسقط قوله «أهل» لأبي ذرٍّ (فَقَالَ) عليه الصلاة والسلام لهم[1]: (اقْبَلُوا البُشْرَى[2] يَا أَهْلَ اليَمَنِ إِذْ لَمْ) ولأبي ذرٍّ: «إن لم» (يَقْبَلْهَا[3] بَنُو تَمِيمٍ، قَالُوا): قد[4] (قَبِلْنَا)ها (يَا رَسُولَ اللهِ، قَالُوا: جِئْنَاكَ) بكاف الخطاب مرقومًا[5] عليها علامة الكُشْميهَنيِّ، وفي «الفتح»: حذفها له، وإثباتها لغيره (نَسْأَلُكَ) ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «لنسألك» (عَنْ هَذَا الأَمْرِ) كأنَّهم سألوه عن أحوال هذا العالَم (قَالَ) عليه الصلاة والسلام مجيبًا لهم: (كَانَ اللهُ) في الأزل منفردًا متوحِّدًا (وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرُهُ) وهذا مذهب الأخفش، فإنَّه جوَّز[6] دخول الواو في خبر «كان» وأخواتها، نحو: كان زيدٌ وأبوه قائمٌ، على جعل الجملة خبرًا مع الواو، أو[7] «ولم يكن شيء غيره» حالٌ، أي: كان الله حال كونه لم يكن شيءٌ غيره، وأمَّا ما وقع في بعض الكتب في هذا الحديث: «كان الله ولا شيء معه، وهو الآن على ما عليه كان» فقال ابن تيميَّة: هذه زيادةٌ ليست في شيءٍ من كتب الحديث (وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى المَاءِ) استُشكِل: بأنَّ الجملة الأولى تدلُّ على عدم من سواه، والثَّانية: على وجود العرش والماء، فالثَّانية مناقضةٌ للأولى، وأُجيب بأنَّ الواو في «وكان»[8] بمعنى: ثمَّ، فليس الثَّانية من تمام الأولى، بل مستقلَّةٌ بنفسها، و«كان» فيهما بحسب مدخولها، ففي الأولى بمعنى: الكون

(١) «لهم»: ليس في (د).
(٢) في (ب): «البشر» وهو تحريفٌ.
(٣) في (د): «يقبلوها» وهو تحريفٌ.
(٤) «قد»: ليس في (د).
(٥) في (ص) و(م): «مرقومٌ».
(٦) في (د): «يجوِّز».
(٧) «أو»: سقط من (ص) و(م).
(٨) زيد في (د): «عرشه».

الأزليِّ، وفي الثَّانية بمعنى: الحدوث[1] بعد العدم. وعند الإمام أحمد عن أبي رَزِينٍ لقيط بن عامرٍ العقيليِّ أنَّه قال: يا رسول الله أين كان ربُّنا قبل أن يخلق السَّموات والأرض؟ قال: «[2]في عَمَاءٍ[3] ما فوقه هواءٌ، ثمَّ خلق عرشه على الماء» ورواه عن يزيد بن هارون عن حمَّاد بن سلمة به ولفظه: «أين كان ربُّنا قبل أن يخلق خلقه؟» وباقيه سواءٌ، وأخرجه التِّرمذيُّ عن أحمد بن منيعٍ، وابن ماجه عن أبي بكر ابن أبي شيبة ومحمَّد بن الصَّبَّاح، ثلاثتهم عن يزيد بن هارون. وقال التِّرمذيُّ: حسنٌ. وفي كتاب «صفة العرش» للحافظ محمَّد/ بن عثمان بن أبي شيبة: عن بعض السَّلف: أنَّ العرش مخلوقٌ من ياقوتةٍ حمراء، بُعدُ ما بين قطريه مسيرة خمسين ألف سنةٍ، واتِّساعه خمسون ألف سنةٍ، وبُعدُ ما بين العرش إلى الأرض السَّابعة مسيرة خمسين ألف سنةٍ، وقد ذهب طائفةٌ من أهل الكلام إلى أنَّ العرش فَلَكٌ مستديرٌ من جميع جوانبه، محيطٌ بالعالم من كلِّ جهةٍ، وربَّما سمَّوه الفلك التَّاسع والفلك الأطلس[4]. قال ابن كثيرٍ: وهذا ليس بجيِّدٍ، لأنَّه قد ثبت في الشَّرع: «أنَّ له قوائم تحمله الملائكة» والفلك لا يكون له قوائم ولا يُحمَل، وأيضًا فإنَّ العرش في اللُّغة: عبارةٌ عن السَّرير الَّذي للمَلِك، وليس هو فلك، والقرآن إنَّما نزل بلغة العرب، فهو سريرٌ ذو قوائم، تحمله الملائكة، وكالقبَّة على العالم، وهو سقف المخلوقات. انتهى. وأشار بقوله: «وكان عرشه على الماء» إلى أنَّهما كانا مبدأ[5] العالم، لكونهما خُلِقا قبل كلِّ شيءٍ. وفي حديث أبي رَزِينٍ العقيليِّ مرفوعًا عند الإمام أحمد وصحَّحه التِّرمذيُّ: «إنَّ الماء خُلِق قبل العرش» وعن ابن عبَّاسٍ: «كان الماء على متن الرِّيح». وعند الإمام أحمد وابن حبَّان في «صحيحه» والحاكم وصحَّحه من حديث أبي هريرة: «قلت:

د٤/٢ب

---

(١) في (ص): «الحدث».

(٢) زيد في (م): «كان».

(٣) في هامش (ل): قوله: «في عَمَاءٍ»: «العماء» بالفتح والمدِّ: السَّحاب، قال أبو عبيد: لا ندري كيف كان ذلك العماء؟ وفي رواية: في عمًى -بالقصر- ومعناه: ليس معه شيءٌ، وقيل: هو كلُّ أمر لا تدركه عقولُ بني آدم، ولا يبلغ كنهَه الوصفُ والفِطَنُ، ولا بدَّ في قوله: «أين كان ربُّنا؟» من مضافٍ محذوفٍ، كما حُذِف في قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ٢١٠] ونحوه، فيكون التَّقدير: أين كان عرش ربِّنا؟ ويدلُّ عليه قوله: «وكان عرشُه على الماء»، قال الأزهريُّ: نحن نؤمن به ولا نكيِّفه بصفةٍ، أي: نُجْرِي اللَّفظ على ما جاء عليه من غير تأويلٍ. «نهاية».

(٤) في هامش (ل): أي: الغير كوكب، أي: ليس فيه كوكبٌ يُرَى، فإن صحَّ ما قالوه فالثَّامن الكرسيُّ، والتَّاسع [ذكره ابن] السبكي في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا﴾ [الملك: ٥] إلى آخره.

(٥) في (ص): «مبدآن» وفي (م): «مبتدأ».

يا رسول الله إنّي إذا رأيتك/ طابت نفسي وقرّت عيني، أنبئني عن[1] كلّ شيءٍ. قال: كلُّ شيءٍ خُلِق من الماء» وهذا يدلُّ على أنَّ الماء أصلٌ لجميع المخلوقات ومادَّتها، وأنَّ جميع المخلوقات خُلِقت منه[2]. وروى ابن جريرٍ وغيره عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما: «أنَّ الله عزَّ وجلَّ كان عرشه على الماء، ولم يخلق شيئًا غير ما خلق قبل الماء، فلمَّا أراد أن يخلق الخلق أخرج من الماء دخانًا فارتفع فوق الماء فسما عليه، فسُمِّي سماءً[3]، ثمَّ أَيْبَسَ الماء فجعله أرضًا واحدةً، ثمَّ فتقها فجعلها سبع أرضين، ثمَّ استوى إلى السَّماء وهي دخانٌ، فكان ذلك الدُّخان من نَفَس الماء حين تنفَّس، ثمَّ جعلها سماءً واحدةً، ثمَّ فتقها فجعلها سبع سمواتٍ» وقال الله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَآبَّةٍ مِّن مَّآءٍ﴾ [النور: ٤٥] وقول من قال: «إنَّ المرادَ بالماء النُّطفة الَّتي يُخلَق منها الحيوانات» بعيدٌ لوجهين. أحدهما: أنَّ النُّطفة لا تُسمَّى ماءً مطلقًا بل مُقيَّدًا كقوله: ﴿خُلِقَ مِن مَّآءٍ دَافِقٍ ۝ يَخْرُجُ مِنۢ بَيْنِ ٱلصُّلْبِ وَٱلتَّرَآئِبِ﴾ [الطارق: ٦-٧]. والثَّاني: أنَّ[4] من الحيوانات ما يتولَّد من غير نطفةٍ، كدود الخلِّ والفاكهة، فليس كلُّ حيوانٍ مخلوقًا من نطفةٍ، فدلَّ القرآن على أنَّ كلَّ ما يدبُّ[5] وكلَّ ما فيه حياةٌ من الماء، ولا ينافي هذا قوله: ﴿وَٱلْجَآنَّ خَلَقْنَٰهُ مِن قَبْلُ مِن نَّارِ ٱلسَّمُومِ﴾ [الحجر: ٢٧] وقوله عليه الصلاة والسلام: «خُلِقت الملائكة من نورٍ» فقد دلَّ ما سبق: أنَّ أصل النُّور والنَّار الماء، ولا يُستنكَر خلق النَّار من الماء، فإنَّ الله تعالى جَمَعَ بقدرته بين الماء والنَّار في الشَّجر الأخضر، وذكر الطَّبائعيُّون: أنَّ الماء بانحداره يصير بخارًا، والبخار ينقلب هواءً، والهواء ينقلب نارًا (وَكَتَبَ) أي: قدَّر (فِي) محلِّ (الذِّكْرِ)/ وهو اللَّوح المحفوظ (كُلَّ شَيْءٍ) من الكائنات (وَخَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ، فَنَادَى مُنَادٍ) لم يُسَمَّ: (ذَهَبَتْ نَاقَتُكَ يَا ابْنَ الحُصَيْنِ، فَانْطَلَقْتُ) خلفها (فَإِذَا هِيَ يَقْطَعُ دُونَهَا السَّرَابُ) رفعٌ على الفاعليَّة، وهو بالمُهمَلة، الَّذي تراه نصف النَّهار كأنَّه ماءٌ، والمعنى: فإذا هي يحول بيني وبين رؤيتها السَّراب (فَوَاللهِ لَوَدِدْتُ) بكسر الدَّال الأولى (أَنِّي كُنْتُ تَرَكْتُهَا) ولم

٥/٢٤٩ — د٤/١٣أ

---

(١) زيد في (د): «أصل».

(٢) في هامش (ل): قوله: «وأنَّ جميعَ المخلوقات خُلِقَتْ منه» عبارة «الكشَّاف» في «النُّور»: قالوا: خَلَقَ الملائكة من ريح خَلَقَها من الماء، والجنُّ من نار خلقها منه، وآدمُ من تراب خلقه منه. انتهى. وقد تبرَّأ منه كما ترى، وفي «شرح المقاصد» ما نصُّه: وعنه ظاهر الكتاب والسُّنَّة، وهو ظاهر.

(٣) «فسُمِّي»: سقط من (م).

(٤) «أنَّ»: ليس في (د).

(٥) في هامش (ل): بابه: ضرب. «مصباح».

أقم، لأنَّه قام قبل أن يكمل رسول الله ﷺ حديثه، فتأسَّف على ما فاته من ذلك.

٣١٩٢ - وَرَوَى عِيسَى، عَنْ رَقَبَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَامَ فِينَا النَّبِيُّ ﷺ مَقَامًا، فَأَخْبَرَنَا عَنْ بَدْءِ الخَلْقِ حَتَّى دَخَلَ أَهْلُ الجَنَّةِ مَنَازِلَهُمْ، وَأَهْلُ النَّارِ مَنَازِلَهُمْ، حَفِظَ ذَلِكَ مَنْ حَفِظَهُ، وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ.

(وَرَوَى) ولابن عساكر: «ورواه» (عِيسَى) هو ابن موسى البخاريُّ -بالموحَّدة والخاء المُعجَمة- التَّيميُّ المُلقَّب بغُنْجارٍ -بغينٍ مُعجَمةٍ مضمومةٍ فنونٍ ساكنةٍ فجيمٍ وبعد الألف راءٌ- لاحمرار خدَّيه، المُتوفَّى سنة سبعٍ أو ستٍّ وثمانين ومئةٍ، وليس له في «البخاريِّ» إلَّا هذا الموضع (عَنْ رَقَبَةَ) بفتح الرَّاء والقاف والمُوحَّدة، ابن مصقلة -بالصَّاد المُهمَلة والقاف- العبديِّ الكوفيِّ، كذا للأكثر، وسقط منه رجلٌ بين عيسى ورقبة، وهو أبو حمزة محمَّد بن ميمونٍ السُّكَّريُّ كما جزم به أبو مسعودٍ، وقال الطَّرقيُّ[1]: سقط أبو حمزة من كتاب الفِرَبْريِّ، وثبت في رواية حمَّاد بن شاكرٍ، ولا يُعرَف لعيسى عن رقبة نفسه شيءٌ، وقد وصله الطَّبرانيُّ من طريق عيسى أيضًا[2] عن أبي حمزة عن رقبة (عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ[3] بْنِ شِهَابٍ) الأحمسيِّ الكوفيِّ أنَّه (قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ) بن الخطَّاب (رضي الله عنه يَقُولُ: قَامَ فِينَا النَّبِيُّ ﷺ مَقَامًا) يعني: على المنبر (فَأَخْبَرَنَا عَنْ بَدْءِ الخَلْقِ حَتَّى دَخَلَ أَهْلُ الجَنَّةِ مَنَازِلَهُمْ، وَأَهْلُ النَّارِ مَنَازِلَهُمْ) قال الطِّيبيُّ: «حتَّى» غاية «أخبرنا» أي: أخبرنا مبتدئًا من بدء الخلق حتَّى انتهى إلى دخول أهل الجنَّةِ الجنَّة[4]، ووضع الماضي موضع المضارع للتَّحقيق[5] المستفاد من قول الصَّادق الأمين، ودلَّ ذلك على أنَّه أخبر بجميع أحوال المخلوقات منذ ابتُدئت إلى

---

(١) في (م): «الطَّبريُّ»، والمثبت موافقٌ لما في «الفتح» (٦/٣٣٥)، وفي هامش (ل): الطَّرْقيُّ بالفتح والسُّكون وقاف: إلى قرية بأصبهان. «لبُّ»، منها أبو العبَّاس أحمد بن ثابت بن محمَّد الطَّرْقيُّ، كان حافظًا مُتقِنًا مُكثِرًا من الحديث. انتهى. وفي «الوافي» للصَّلاح الصَّفَديِّ: تُوُفِّيَ سنة إحدى وعشرين وخمسِ مئةٍ، قال: وله تصنيفٌ في قِدَم الرُّوح، قال ابنُ النَّجَّار: له تصانيفُ حسنةٌ، منها: كتاب «اللَّوامع في أطراف الصَّحيحين». انتهى بخطِّ شيخنا عجمي، رحمه الله بهامش «اللُّباب».

(٢) «أيضًا»: مثبتٌ من (م).

(٣) زيد في (ص): «عن» وليس بصحيحٍ.

(٤) «الجنَّة»: ليس في (د).

(٥) في (ب) و(س): «للتَّحقُّق».

أن تفنى إلى أن تُبعَث، وهذا من خوارق العادات، ففيه: تيسير القول الكثير في الزَّمن القليل. وفي حديث أبي زيدٍ الأنصاريِّ عند أحمد ومسلمٍ قال: «صلَّى بنا رسول الله ﷺ صلاة الصُّبح وصعد المنبر، فخطبنا حتَّى[1] حضرت الظُّهر، ثمَّ نزل فصلَّى بنا الظُّهر، ثمَّ صعد المنبر فخطبنا، ثمَّ العصر كذلك حتَّى غابت الشَّمس، فحدَّثنا بما كان وما هو كائنٌ» فبيَّن[2] في هذا المقام المذكور زمانًا ومكانًا في حديث عمر رضي الله عنه، وأنَّه كان على المنبر من أوَّل النَّهار إلى أن غابت الشَّمس. (حَفِظَ ذَلِكَ مَنْ حَفِظَهُ[3]، وَنَسِيَهُ) ولأبي ذرٍّ: «أو نسيه» (مَنْ نَسِيَهُ).

٣١٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أُرَاهُ يَقُولُ اللهُ: شَتَمَنِي ابْنُ آدَمَ، وَمَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَشْتِمَنِي، وَيُكَذِّبُنِي وَمَا يَنْبَغِي لَهُ، أَمَّا شَتْمُهُ فَقَوْلُهُ: إِنَّ لِي وَلَدًا، وَأَمَّا تَكْذِيبُهُ فَقَوْلُهُ: لَيْسَ يُعِيدُنِي كَمَا بَدَأَنِي».

وبه قال: (حَدَّثَنَا) بالجمع، ولغير أبي ذرٍّ: «حدَّثني» (عَبْدُ اللهِ ابْنُ أَبِي/ شَيْبَةَ) هو عبد الله بن محمَّد بن أبي شيبة، واسمُ أبي[4] شيبة: إبراهيمُ بن عثمان/ العبسيُّ الكوفيُّ (عَنْ أَبِي أَحْمَدَ) محمَّد ابن عبد الله الزُّبيريُّ الأزديُّ (عَنْ سُفْيَانَ) الثَّوريِّ (عَنْ أَبِي الزِّنَادِ) عبد الله بن ذكوان (عَنِ الأَعْرَجِ) عبد الرَّحمن بن هُرمز (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه) أنَّه (قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ) ولغير أبي ذرٍّ: «قال النَّبيُّ»[5] (ﷺ: أُرَاهُ) بضمِّ الهمزة: أظنُّه (يَقُولُ[6] اللهُ[7]) عزَّ وجلَّ[8]: (شَتَمَنِي)[9] بلفظ الماضي، ولابن عساكر: بلفظ المضارع، ولأبي ذرٍّ بدل قوله: «أُراه...» إلى آخره: «قَالَ اللهُ تَعَالَى: يَشْتِمُنِي» (ابْنُ آدَمَ) بلفظ المضارع المفتوح الأوَّل وكسر التَّاء، والشَّتم: الوصف بما يقتضي النَّقص

٢٥٠/٥

د٣/٤٥ب

---

(١) في (م): «ثمَّ».

(٢) في (د): «فتبيَّن».

(٣) في (ص): «حفظ» والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة».

(٤) في (م): «أبيه» وهو تحريفٌ.

(٥) «ولغير أبي ذرٍّ: قال النَّبيُّ»: ليس في (د).

(٦) زيد في (م): «قال».

(٧) اسم الجلالة ليس في (د).

(٨) «عزَّ وجلَّ»: ليس في (ص) و(م).

(٩) زيد في (د): «وكذَّبني».

(وَمَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَشْتِمَنِي، وَيُكَذِّبُنِي وَمَا يَنْبَغِي لَهُ) أن يكذِّبني (أَمَّا شَتْمُهُ فَقَوْلُهُ: إِنَّ لِي وَلَدًا) لاستلزامه الإمكان المستدعي[(١)] للحدوث، وذلك غاية النَّقص في حقِّ الباري -تعالى عن ذلك علوًّا كبيرًا- (وَأَمَّا تَكْذِيبُهُ فَقَوْلُهُ: لَيْسَ يُعِيدُنِي كَمَا بَدَأَنِي) وهذا قول منكري البعث من عبَّاد الأوثان، وهو موضع التَّرجمة، وهو من الأحاديث الإلهيَّات.

٣١٩٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ القُرَشِيُّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَمَّا قَضَى اللهُ الخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ العَرْشِ: إِنَّ رَحْمَتِي غَلَبَتْ غَضَبِي».

وبه قال: (حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ) سقط «ابن سعيد» لأبي ذرٍّ، قال: (حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ القُرَشِيُّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ) عبد الله بن ذكوان (عَنِ الأَعْرَجِ) عبد الرَّحمن[(٢)] (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁) أنَّه (قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَمَّا قَضَى اللهُ الخَلْقَ) أي: خلقه كقوله تعالى: ﴿فَقَضَىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَاتٍ﴾ [فصِّلت: ١٢] أو أوجد جنسه. وقال ابن عرفة: قضاء الشَّيء: إحكامه وإمضاؤه والفراغ منه (كَتَبَ) أي: أَمَرَ القلم أن يكتب (فِي كِتَابِهِ[(٣)]، فَهُوَ عِنْدَهُ) أي: فَعِلْمُ ذلك عنده (فَوْقَ العَرْشِ) مكنونًا عن سائر الخلائق[(٤)]، مرفوعًا عن حيِّز الإدراك، ولا تعلُّق لهذا بما يقع في النُّفوس من تصوُّر المكانيَّة -تعالى الله عن صفات المُحدَثات- فإنَّه المباين عن جميع خلقه، المتسلِّط على كلِّ شيءٍ بقهره وقدرته: (إِنَّ رَحْمَتِي) -بكسر الهمزة- حكايةً لمضمون الكتاب[(٥)]، وتُفتَح[(٦)] بدلًا من «كتب» (غَلَبَتْ) وفي رواية شُعَيبٍ عن أبي الزِّناد في «التَّوحيد» [ح: ٧٤٢٢]: «سبقت»[(٧)]

---

(١) في (د): «المتداعي».

(٢) زيد في (ب) و(س): «بن هرمز».

(٣) في هامش (ج) و(ل): وهو غير اللَّوح المحفوظ؛ لأنَّ اللَّوحَ المحفوظَ تحت العرش.

(٤) في (م): «الخلق».

(٥) زيد في (د) و(م): «وهو على وزان قوله» ثمَّ زيد في (د): «تعالى: ﴿كَتَبَ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ﴾» وسيأتي.

(٦) في (م): «وتصحُّ».

(٧) في غير (د) و(م): «تغلب» والمثبت موافقٌ لما في «صحيح البخاريِّ» وفي هامش (ج) و(ل): قوله: «تغلب» كذا بخطِّه، وفي «العينيِّ» و«الفتح»: سبقت، وعبارتهما: وفي رواية شعيب عن أبي الزِّناد في «التَّوحيد»: «سبقت» بدل «غلبت». انتهى. وهو الموافق لِمَا في «باب: وكان عرشه على الماء»، [انتهت هنا حاشية (ج)] وهناك روايةٌ عن غير المذكورين: «إنَّ رحمتي تغلب غضبي» ذكرها في «باب قول الله تعالى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ﴾ [آل عمران: ٢٨]».

(غَضَبِي) والمراد من الغضب لازمُه، وهو إرادة إيصال العذاب إلى من يقع عليه الغضب، لأنَّ السَّبق والغلبة باعتبار التَّعلُّق، أي: تعلُّق الرَّحمة غالبٌ سابقٌ على تعلُّق الغضب، لأنَّ الرَّحمة مقتضى ذاته المُقدَّسة، وأمَّا الغضب فإنَّه متوقِّفٌ على سابقة عملٍ من العبد الحادث. وقال التُّورِبشتيُّ: وفي سبق الرَّحمة بيانُ أنَّ قسط الخلق منها أكثر من قسطهم من الغضب، وإنَّما[1] تنالهم من غير استحقاق، وأنَّ الغضب لا ينالهم إلَّا باستحقاقٍ[2]، ألا ترى أنَّ الرَّحمة تشمل الإنسان جنينًا ورضيعًا وفطيمًا وناشئًا من غير[3] أن يصدر منه شيءٌ[4] من الطَّاعة[5]، ولا يلحقه الغضب إلَّا بعد أن يصدر عنه من المخالفات ما يستحقُّ ذلك. وقال في «المصابيح»: الغضب إرادة العقاب/، والرَّحمة إرادة الثَّواب، والصِّفات لا تُوصَف بالغلبة، ولا يسبق بعضها بعضًا، لكن جاء هذا على الاستعارة، ولا يمتنع أن تُجعَل الرَّحمة والغضب من صفات الفعل لا الذَّات، فالرَّحمة هي الثَّواب والإحسان، والغضب هو الانتقام[6] والعقاب، فتكون الغلبة على بابها، أي: إنَّ رحمتي أكثر من غضبي، فتأمَّله. وقال الطِّيبيُّ: وهو على[7] وزان قوله تعالى: ﴿كَتَبَ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ﴾ [الأنعام: ١٢] أي: أوجب وعدًا أن يرحمهم قطعًا، بخلاف ما يترتَّب عليه مقتضى الغضب[8] والعقاب، فإنَّ الله تعالى كريمٌ يتجاوز[9] بفضله، وأنشد[10]:

د٤/١٤

وإنِّي إذا أوعدتُه أو وعدتُه ... لَمُخلِفُ إيعادي ومنجِزُ مَوعدي[11]

وفي هذا الحديث: تقدُّم خلق العرش على القلم الَّذي كتب المقادير، وهو مذهب الجمهور،

---

(١) في (ب) و(س): «وإنَّها». وفي هامش (ج): «وإنَّها» كذا في الفتح.

(٢) في (د): «بالاستحقاق».

(٣) في (ص) و(ل): «قبل»، وفي هامش (ل) من نسخة كالمثبت.

(٤) في هامش (ج): كتب على هامش نسخة (العجمي): «من قبل أن يصدر».

(٥) في (د): «الطَّاعات».

(٦) في (ب): «الانتفاع» ولعلَّه تحريفٌ.

(٧) «على»: ليس في (د).

(٨) في (د): «العذاب».

(٩) زيد في غير (د) و(م): «عنه».

(١٠) في (م): «وأنشدوا».

(١١) قوله: «وقال الطِّيبيُّ: وهو على... إيعادي ومنجِزُ مَوعدي» جاء في (ص) بعد قوله: «يستحقُّ ذلك» السَّابق.

ويؤيِّده قول أهل اليمن في الحديث السَّابق لرسول الله صلى الله عليه وسلم [ح: ٣١٩١]: «جئنا نسألك عن هذا الأمر، فقال: كان الله ولم يكن شيءٌ غيره، وكان عرشه على الماء» وقد روى الطَّبرانيُّ في صفة اللَّوح من حديث ابن عبَّاسٍ مرفوعًا[1]: «إنَّ الله خلق لوحًا محفوظًا من دُرَّةٍ بيضاء، صفحاتها من ياقوتةٍ حمراء[2]، قلمه نورٌ، وكتابته نورٌ، لله في كلِّ يومٍ ستُّون وثلاث مئة لحظةٍ، يخلق ويرزق، ويميت ويحيي، ويعزُّ ويذلُّ، ويفعل/ ما يشاء[3]» وعند ابن إسحاق عن ابن عبَّاسٍ أيضًا قال: «في صدر اللَّوح المحفوظ لا إله إلا الله وحده، دينه الإسلام، ومحمَّدٌ عبده ورسوله، فمن آمن بالله وصدَّق بوعده واتَّبع رسله أدخله الجنَّة» قال: «واللَّوح لوحٌ من درَّةٍ بيضاء، طوله ما بين السَّماء والأرض، وعرضه ما بين المشرق والمغرب، وحافَّتاه الدُّرُّ والياقوت، ودفَّتاه ياقوتةٌ حمراء، وقلمه[4] نورٌ، وأعلاه[5] معقودٌ بالعرش، وأصله في حَجْر[6] مَلَكٍ». وقال أنس بن مالكٍ وغيره من السَّلف: اللَّوح المحفوظ في جبهة إسرافيل. وقال مقاتلٌ: هو عن يمين العرش.

٥/٢٥١

وحديث الباب أخرجه مسلمٌ في «التَّوبة»، والنَّسائيُّ[7] في «النُّعوت».

٢ - باب مَا جَاءَ فِي سَبْعِ أَرَضِينَ

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ ٱلْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ ٱللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَىْءٍ عِلْمًۢا﴾ ﴿وَٱلسَّقْفِ ٱلْمَرْفُوعِ﴾: السَّمَاءُ، ﴿سَمْكَهَا﴾: بِنَاءَهَا، ﴿ٱلْحُبُكِ﴾: اسْتِوَاؤُهَا وَحُسْنُهَا، ﴿وَأَذِنَتْ﴾: سَمِعَتْ وَأَطَاعَتْ، ﴿وَأَلْقَتْ﴾: أَخْرَجَتْ مَا فِيهَا مِنَ المَوْتَى، ﴿وَتَخَلَّتْ﴾ عَنْهُمْ، ﴿طَحَىٰهَا﴾: دَحَاهَا، السَّاهِرَةُ: وَجْهُ الأَرْضِ، كَانَ فِيهَا الحَيَوَانُ نَوْمُهُمْ وَسَهَرُهُمْ.

(باب مَا جَاءَ فِي) وصف (سَبْعِ أَرَضِينَ[8]) بفتح الرَّاء (وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى) بالجرِّ عطفًا على

(١) زيد في (م): «أيضًا».

(٢) «حمراء»: ليس في (ص) و(م).

(٣) في غير (د): «شاء» والمثبت موافقٌ لما في «الطَّبرانيِّ».

(٤) في هامش (ل) من نسخة: «وكلامُه»؛ كذا بخطِّه.

(٥) في (م): «وكلامه».

(٦) في هامش (ل): قوله: «الحَجْر» بفتح الحاء: حِضْن الإنسان. انتهى كما في «القاموس».

(٧) في (ب): «النَّساء»، وهو تحريفٌ.

(٨) في هامش (ل): أي: في بيان وضعها.

السَّابق، ولأبي ذرٍّ وابن عساكر: «سبحانه» بدل قوله «تعالى»: (﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ سَبۡعَ سَمَٰوَٰتٖ وَمِنَ ٱلۡأَرۡضِ مِثۡلَهُنَّ﴾)[1] في العدد، وفيه دلالةٌ على أنَّ بعضها فوق بعضٍ كالسَّموات، وعن بعض المتكلِّمين: أنَّ المثليَّة في العدد خاصَّة، وأنَّ السَّبع متجاورةٌ. وقال ابن كثيرٍ: ومن حمل ذلك على سبع أقاليم فقد أبعد النُّجعة[2] وخالف القرآن، واختُلِف هل أهل هذه الأرضين يشاهدون السَّماء ويستمدُّون الضَّوء منها؟ فقيل: يشاهدونها من كلِّ جانبٍ من أرضهم ويستمدُّون الضَّوء منها، وهذا قول من جعل الأرض مبسوطةً، وقيل/: لا، وإنَّما خلق الله تعالى لهم ضياءً يشاهدونه، وهذا قول من جعل الأرض كرةً (﴿يَتَنَزَّلُ ٱلۡأَمۡرُ بَيۡنَهُنَّ﴾) بالوحي من السَّماء السَّابعة إلى الأرض السُّفلى (﴿لِتَعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ وَأَنَّ ٱللَّهَ قَدۡ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عِلۡمَۢا﴾ [الطَّلاق: ١٢]) علَّةٌ لـ﴿خَلَقَ﴾ أو لـ﴿يَتَنَزَّلُ﴾ وهو يدلُّ على كمال قدرته وعلمه. وقال ابن جريرٍ: حدَّثنا عمرُو بن عليٍّ ومحمَّد بن مُثنَّى قالا: حدَّثنا محمَّد بن جعفرٍ: حدَّثنا شعبة عن عمرو[3] ابن[4] مرَّة عن أبي الضُّحى عن ابن عبَّاسٍ في هذه الآية قال: «في كلِّ أرضٍ مثل إبراهيم ونحو ما على الأرض من الخلق» هكذا أخرجه مختصرًا وإسناده صحيحٌ. وأخرجه الحاكم والبيهقيُّ من طريق عطاء بن السَّائب عن أبي الضُّحى مُطوَّلًا، وأوَّله: «أي: سبع أرضين، في كلِّ أرضٍ آدم كآدمكم، ونوحٌ كنوحكم، وإبراهيم كإبراهيمكم، وعيسى كعيسى[5] ونبيٌّ كنبيِّكم» قال البيهقيُّ: إسناده صحيحٌ إلَّا أنَّه شاذٌّ بمرَّة، لا أعلم لأبي الضُّحى عليه متابعًا. انتهى. ففيه: أنَّه لا يلزم من صحَّة الإسناد صحَّة المتن كما هو معروفٌ عند أهل هذا الشَّأن، فقد يصحُّ الإسناد ويكون في المتن شذوذٌ أو علَّةٌ تقدح في صحَّته، ومثل هذا لا يثبت بالحديث الضَّعيف، وقال في «البداية»: وهذا محمولٌ إن صحَّ نقله على أنَّ ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما أخذه عن[6] الإسرائيليَّات. انتهى. وعلى تقدير ثبوته يحتمل أن يكون المعنى: ثمَّ من يُقتدَى به مُسمًّى بهذه الأسماء، وهم رسل الرُّسل الَّذين يبلِّغون الجنَّ عن أنبياء الله، ويُسمَّى[7] كلٌّ منهم باسم النَّبيِّ

د٤/٤ب

---

(١) زيد في (م): «الآية».

(٢) في هامش (ج) و(ل): «النُّجْعَة بالضَّمِّ»: طلب الكلأ في مواضعه.

(٣) قوله: «بن عليٍّ ومحمَّد بن مُثنَّى قالا: حدَّثنا محمَّد بن جعفرٍ: حدَّثنا شعبة عن عمرو» سقط من (م).

(٤) «عمرو بن»: سقط من (د).

(٥) في (ب) و(س): «كعيساكم».

(٦) في (ب) و(س): «من».

(٧) في (ص) و(م): «وسُمِّي».

الَّذي يبلِّغ عنه. وقال الإمام أحمد: حدَّثنا شُرَيحٌ: حدَّثنا الحكم[1] بن عبد الملك، عن قتادة، عن الحسن، عن أبي هريرة قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ مرَّت سحابةٌ فقال: «أتدرون ما هذه؟» قال: قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: «العنان وروايا[2] الأرض...» الحديثَ. وفيه: ثمَّ قال: «أتدرون ما هذه تحتَكُم؟» قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: «أرضٌ، أتدرون ما تحتها؟» قلنا: الله ورسوله أعلم، قال: «أرضٌ أخرى» قال[3]: «أتدرون كم بينهما؟» قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: «مسيرة خمس مئة عامٍ[4]، حتَّى عدَّ سبع أرضين[5]» ورواه التِّرمذيُّ عن عبد بن حُمَيدٍ، وغير واحدٍ عن يونس بن محمَّدٍ المؤدِّب، عن شيبان بن عبد الرَّحمن، عن قتادة، قال: حدَّث[6] الحسن عن أبي هريرة وذكره إلَّا أنَّه ذكر: «أنَّ بُعد ما بين كلِّ أرضٍ خمس مئة عامٍ» ثمَّ قال: هذا حديثٌ غريبٌ من هذا الوجه. ويُروَى عن أيُّوب ويونس بن عُبَيدٍ وعليِّ ابن زيدٍ أنَّهم قالوا: لم يسمع الحسن من[7] أبي هريرة، ورواه ابن أبي حاتمٍ في «تفسيره» من حديث أبي جعفرٍ الرَّازي عن قتادة عن الحسن عن أبي هريرة، فذكر مثل لفظ التِّرمذيِّ. ورواه ابن جريرٍ/ في «تفسيره» عن بشر[8] بن[9] يزيد[10] عن سعيد بن أبي عَروبة عن قتادة مُرسَلًا، ولعلَّه د٤/٥أ

---

(١) في (م): «الحاكم» وهو تحريفٌ.

(٢) في هامش (ج): الرواية المزادة، ومن الإبل الحاملة لها، وقيل بالعكس، وسمِّيت السحابة بها. وبنحوه في هامش (ل).

(٣) «قال»: ليس في (د).

(٤) في هامش (ج): وفيه: أنَّ غِلَظ كلِّ سماء كذلك، وكذلك أخرجه البزَّار بسند صحيح. قال البرماويُّ في أوَّل «شرح العمدة»: فإن قيل: في «سنن ابن ماجه» أنَّ بين السَّماء والأرض مسيرةَ ثلاث وسبعين سنةً أو نحوها، وكذا بين كلِّ سماء وسماء، وقال الجوزقانيُّ: إنَّه حديث صحيح، وأيضًا فهذا الحديث موافقٌ لقول علماء الهيئة: إنَّ بين السَّماء والأرض ثلاثين سنة، كلَّ يوم ثلاثين ميلًا إذا صعدتَ على استواء؛ قلتُ: يمكن الجمع بأنَّ اختلاف هذه الأحاديث باعتبارات. انتهى والله أعلم، ثمَّ رأيتُ في «نور الزجاجة» نحوه عن الحافظ ابن حجر.

(٥) في هامش (ج): الرواية المزادة، ومن الإبل الحاملة لها، وقيل بالعكس وسميت السحابة بها. وفي هامش (ل): وفي حديث أبي هريرة مرفوعًا عند أحمد والتِّرمذيِّ: أنَّ بين كلِّ سماءٍ وسماءٍ خمسَ مئة عامٍ، وأنَّ سمكَ كلِّ سماءٍ كذلك، وأنَّ بين كلِّ أرض خمسَ مئةِ عامٍ.

(٦) في (د): «حدَّثنا».

(٧) في (ص): «عن».

(٨) في (د): «بسر» وهو تصحيفٌ.

(٩) في (ص): «عن» وهو تحريفٌ.

(١٠) في (د): «زيد» والمثبت موافقٌ لما في «تفسير الطَّبريِّ».

أشبه. ورواه البزَّار والبيهقيُّ من حديث أبي ذرٍّ الغفاريِّ عن النَّبيِّ ﷺ بنحوه. قال في/ ٥/٢٥٢ «البداية»: ولا يصحُّ إسناده. انتهى. وحكى صاحب «مناهج الفكر» عن أصحاب الآثار ممَّا نقله[1] عن أهل الكتاب: أنَّ الله تعالى لمَّا أراد أن يخلق المكانين[2] خلق جوهرةً ذكروا من طولها وعرضها ما لا تعجز القدرة عن إيجاده، ولا يسع الموحِّد إلَّا التَّمسُّك بعُرى اعتقاده، ثمَّ نظر إليها نظر هيبةٍ فانماعت، وعلا عليها من شدَّة الخوف زبدٌ ودخانٌ، فخلق من الزَّبد الأرض، ومن الدُّخان السَّماء، ثمَّ فتقها سبعًا بعد أن كانت رتقًا، وفسَّروا بهذا قوله تعالى: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ وَهِىَ دُخَانٌ﴾ [فصِّلت: ١١] واختلف أهل الآثار والقدماء في اللَّون المرئيِّ[3] للسَّماء، هل[4] هو أصليٌّ أو عرضيٌّ[5]؟ فذهب الآثاريُّون إلى أنَّه أصليٌّ لحديث: «ما أظلَّت الخضراء ولا[6] أقلَّت الغبراء» وزعم رواة الأخبار: أنَّ الأرض على ماءٍ، والماء على صخرةٍ، والصَّخرة على سنام ثورٍ، والثَّور على كمكمٍ، والكمكم على ظهر حوتٍ، والحوت على الرِّيح، والرِّيح على حجاب ظلمةٍ، والظُّلمة على الثَّرى، وإلى الثَّرى انتهى علم الخلائق. وحكى ابن عبد البرِّ في «كتاب القصد والأمم إلى معرفة أنساب[7] الأُمَم»: أنَّ مقدار المعمور من الأرض[8] مئةٌ وعشرون سنةً؛ تسعون ليأجوج ومأجوج، واثنا عشر للسُّودان، وثمانيةٌ للرُّوم، وثلاثةٌ للعرب، وسبعةٌ لسائر الأمم. انتهى[9].

(١) في (ص): «لعلَّه».

(٢) في (م): «الكائنات».

(٣) في (م): «الَّذي».

(٤) «هل»: ضُرِب عليها في (د).

(٥) في (د): «عرضٌ».

(٦) في (ص): «وما».

(٧) في (م): «إنسان» وهو تصحيفٌ.

(٨) في هامش (ل): قف على المعمور من الأرض.

(٩) في هامش (ج): قال المعين الصَّفويُّ: آيات «فصِّلت» تدلُّ على أنَّ خلق الأرض ودحوها مقدَّم على خلق السَّماء، وفي سورة «النَّازعات» قال: ﴿وَٱلْأَرْضَ بَعْدَ ذَٰلِكَ دَحَىٰهَآ﴾ [النازعات: ٣٠] فقيل: تأويله أنَّ الخلق ليس التَّكوين، بل هو التَّقدير، وهو حكمه أن سيوجَّه بطريق مخصوص إرادةً، وعلى هذا لا يلزم تقديم إحداث الأرض على إحداث السَّماء، والأَولى أنَّ ﴿ثُمَّ﴾ لترتيب الأخبار، لا لترتيب الزَّمان، فكأنَّه قال: أخبركم أنَّه خلق الأرض وجعل فيها كذا وكذا، ثمَّ أخبركم أنَّه استوى إلى السَّماء، ويدلُّ على أنَّ المقصود الإخبار بوقوع هذه الأشياء في غير ترتيبٍ قولُه في «الرَّعد»: ﴿ٱلَّذِى رَفَعَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ [الرعد: ٢] ثمَّ قال: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى مَدَّ ٱلْأَرْضَ وَجَعَلَ﴾ =

وقد خلق الله الأرض قبل السَّماء كما قال[1] تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِي خَلَقَ لَكُم مَّا فِي ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ فَسَوَّىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ﴾ [البقرة: ٢٩] وقال تعالى: ﴿قُلْ[2] أَئِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِٱلَّذِي خَلَقَ ٱلْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ﴾ [فُصِّلت: ٩]. ثمَّ قال: ﴿وَجَعَلَ فِيهَا رَوَٰسِيَ مِن فَوْقِهَا وَبَٰرَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَآ أَقْوَٰتَهَا فِيٓ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَآءً لِّلسَّآئِلِينَ﴾ أي: تتمَّة[3] أربعة أيَّامٍ؛ كقولك: سرت من البصرة إلى بغداد في عشرٍ[4]، وإلى الكوفة في خمس عشرة ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ﴾ أي: قصد نحوها ﴿وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ٱئْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَآ أَتَيْنَا طَآئِعِينَ ۝ فَقَضَىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ﴾ [فُصِّلت: ١٠-١٢] وأمَّا قوله: ﴿ءَأَنتُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَمِ ٱلسَّمَآءُ بَنَىٰهَا ۝ رَفَعَ سَمْكَهَا فَسَوَّىٰهَا ۝ وَأَغْطَشَ لَيْلَهَا وَأَخْرَجَ ضُحَىٰهَا ۝ وَٱلْأَرْضَ بَعْدَ ذَٰلِكَ دَحَىٰهَآ﴾ [النَّازعات: ٢٧-٣٠] فأُجيب عنه بأنَّ الدَّحيَ غير الخلق، وهذا بَعْدَ خلق السَّماء. وبقيَّة مباحث[5] هذا تأتي إن شاء الله تعالى في «تفسير حم السَّجدة» بعون الله وقوَّته [ح: ٤٧٧٩].

وعند الإمام أحمد عن أبي هريرة قال: أخذ رسول الله ﷺ بيدي فقال: «خلق الله التُّربة يوم السَّبت، وخلق الجبال فيها يوم الأحد، وخلق الشَّجر فيها يوم الاثنين، وخلق المكروه يوم الثُّلاثاء، وخلق النُّور/ يوم الأربعاء، وبثَّ الدَّوابَّ فيها يوم الخميس، وخلق آدم بعد العصر يوم الجمعة آخر الخلق، في آخر ساعةٍ من ساعات الجمعة، فيما بين العصر إلى اللَّيل» وهكذا رواه مسلمٌ، لكن اختُلِف فيه على ابن جريجٍ، وقد تُكلِّم فيه؛ فقال البخاريُّ في «تاريخه»: وقال

د٤/٥ب

= فِيهَا رَوَٰسِيَ﴾ [الرعد: ٣]، وظاهر آيات «فصِّلت» جعل الرَّواسي قبل خلق السَّماء، لكنَّ المقصود من الاثنين الإخبار بصدور ذلك منه من غير تعرُّض لترتيب، وكأنَّه لا يندفع الإشكال إلَّا بهذا.

الَّذي يأتي في «السَّجدة» لفظه: «فقال» يعني: ابن عبَّاس «وخلق الأرض في يومين» أي: غير مدحوَّة، ثمَّ خلق السَّماء، ثمَّ استوى إلى السَّماء فسوَّاهنَّ في يومين آخرين، ثمَّ دحا الأرض بعد ذلك في يومين، ودحوها أن أخرج منها الماء والمرعى، وخلق الجبال والجِمال -بكسر الجيم: الإبل- والآكام وما بينها في يومين آخرين، فذلك قوله: ﴿دَحَىٰهَآ﴾ [النازعات: ٣٠]، وأمَّا قوله: ﴿خَلَقَ ٱلْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ﴾ [فصلت: ٩] فجُعِلَت الأرض وما فيها من شيء في أربعة أيَّام، وخُلِقَت السَّماوات في يومين، والحاصل: أنَّ خلق نفس الأرض قبل خلق السَّماء، ودحوها بعده.

(١) زيد في (س) اسم الجلالة.

(٢) «﴿قُلْ﴾»: ليس في (د) و(س).

(٣) في هامش (ل): تَتِمَّةُ كلِّ شيءٍ -بالفتح- غايتُه.

(٤) «في عشرٍ»: سقط من غير (د) و(س).

(٥) في هامش (ل) من نسخةٍ: «مَبْحَث».

بعضهم عن كعب الأحبار: وهو أصحُّ، يعني: أنَّه[1] ممَّا سمعه أبو هريرة وتلقَّاه عن كعبٍ، فوهم بعض الرُّواة فجعله مرفوعًا. وفي متنه غرابةٌ شديدةٌ؛ فمن ذلك أنَّه ليس فيه ذكر خلق[2] السَّموات، وفيه ذكر خلق الأرض وما فيها في سبعة أيَّامٍ، وهذا خلاف القرآن؛ لأنَّ الأرض خُلِقت في أربعة أيَّامٍ، ثمَّ خُلِقت السَّموات في يومين، ووقع في رواية أبي ذرٍّ بعد قوله: «﴿وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾»: «الآيَةَ» فحذف بقيَّتها.

(﴿وَٱلسَّقْفِ﴾) بالجرِّ عطفًا على المجرور السَّابق بواو القَسَم[3]؛ وهو قوله: ﴿وَٱلطُّورِ﴾ (﴿ٱلْمَرْفُوعِ﴾ [الطُّور: ٥]) صفة ﴿ٱلسَّقْفِ﴾ هو (السَّمَاءُ) وهذا تفسير[4] مجاهدٍ؛ كما أخرجه عبد بن حُمَيدٍ وابن أبي حاتمٍ وغيرهما من طريق ابن أبي نَجيحٍ عنهما، واختاره ابن جريرٍ[5]، واستدلَّ[6] سفيان بقوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا ٱلسَّمَآءَ سَقْفًا مَّحْفُوظًا﴾ [الأنبياء: ٣٢] وقال الرَّبيع بن أنسٍ: هو العرش؛ يعني: أنَّه سقفٌ لجميع المخلوقات. (﴿سَمْكَهَا﴾) بفتح السِّين المهملة وسكون الميم، أراد به قوله تعالى: ﴿رَفَعَ سَمْكَهَا﴾ [النَّازعات: ٢٨] أي: (بِنَاءَهَا) بالمدِّ، وهذا تفسير ابن عبَّاسٍ كما أخرجه ابن أبي حاتمٍ، وزاد في رواية غير أبي ذرٍّ وابن عساكر: «كان فيها حيوانٌ». (﴿ٱلْحُبُكِ﴾) ولأبي ذرٍّ وابن عساكر: «والحُبُكُ» يريد: قوله تعالى: ﴿وَٱلسَّمَآءِ ذَاتِ ٱلْحُبُكِ﴾ [الذَّاريات: ٧] أي: (اسْتِوَاؤُهَا وَحُسْنُهَا) قاله ابن عبَّاسٍ[7] كما أخرجه ابن أبي حاتمٍ. وقال الحسن: حُبِكت بالنُّجوم، وعن ابن عبَّاسٍ أيضًا -كما نقله ابن[8] كثيرٍ-: من حسنها أنَّها مرتفعةٌ شفَّافةٌ/ صفيقةٌ، شديدة البناء، متَّسعة الأرجاء، أنيقة البهاء، مُكلَّلةٌ بالنُّجوم الثَّوابت والسَّيَّارات، مُوشَّحةٌ بالشَّمس والقمر والكواكب الزَّاهرات. ٢٥٣/٥

(١) زيد في (ب): «أصحُّ» وهو تكرارٌ.

(٢) «خلق»: ليس في (ص).

(٣) زيد في (ص): «قيل».

(٤) زيد في (ص) و(ل): «بن»، والمثبت موافقٌ لما في «الفتح» (٣٣٩/٦) وفي هامش (ج) و(ل): قوله: «ابن» كذا بخطِّه؛ بزيادة لفظ «ابن»، والَّذي في «ابن حجر» و«العينيِّ» بحذفها.

(٥) في (ب) و(س) ونسخةٍ في هامش (د): «جريجٍ».

(٦) زيد في (ص): «له».

(٧) زيد في (د): «أيضًا».

(٨) زيد في (د): «أبي» ولعلَّ المثبت هو الصَّواب.

وعند الطَّبريِّ[1]: عن عبد الله بن عمرٍو: أنَّ المراد بالسَّماء هنا: السَّابعة. (﴿وَأَذِنَتْ﴾) يشير إلى قوله تعالى: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ ۝ وَأَذِنَتْ﴾ [الانشقاق: ١-٢]. قال ابن عبَّاسٍ من طريق الضَّحَّاك: أي: (سَمِعَتْ وَ) من طريق سعيد بن جُبيرٍ عنه: (أَطَاعَتْ) رواهما ابن أبي حاتمٍ (﴿وَأَلْقَتْ﴾ [الانشقاق: ٤]) أي: (أَخْرَجَتْ مَا فِيهَا مِنَ المَوْتَى ﴿وَتَخَلَّتْ﴾ عَنْهُمْ) قاله مجاهدٌ وغيره (﴿طَحَٰهَا﴾ [الشمس: ٦]) قال مجاهدٌ فيما أخرجه عبد بن حُمَيدٍ: (دَحَاهَا) أي: بسطها (السَّاهِرَةُ) ولأبي ذرٍّ: «﴿بِٱلسَّاهِرَةِ﴾ [النَّازعات: ١٤]» قال عكرمة فيما أخرجه ابن أبي حاتمٍ: (وَجْهُ الأَرْضِ) وقال مجاهدٌ: كانوا بأسفلها فأُخرِجوا إلى أعلاها. وقال ابن عبَّاسٍ: الأرض كلُّها (كَانَ فِيهَا الحَيَوَانُ نَوْمُهُمْ وَسَهَرُهُمْ) وقيل: المراد: أرض القيامة، وعن سهلِ بن سعد السَّاعديِّ: أرضٌ بيضاء عفراء. وقال الرَّبيع بن أنسٍ: ﴿فَإِذَا هُم بِٱلسَّاهِرَةِ﴾ يقول الله تعالى: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ ٱلْأَرْضُ غَيْرَ ٱلْأَرْضِ[2]﴾ [إبراهيم: ٤٨]/ فهي لا تُعَدُّ من هذه الأرض، وهي أرضٌ لم يُعمَل عليها خطيئةٌ، ولم يُهرَق عليها دمٌ. د٤/١٦أ

٣١٩٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ المُبَارَكِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَكَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أُنَاسٍ خُصُومَةٌ فِي أَرْضٍ، فَدَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَذَكَرَ لَهَا ذَلِكَ، فَقَالَتْ: يَا أَبَا سَلَمَةَ، اجْتَنِبِ الأَرْضَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ ظَلَمَ قِيدَ شِبْرٍ طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ) المدينيُّ قال[3]: (أَخْبَرَنَا) ولابن عساكر: «حدَّثنا» (ابْنُ عُلَيَّةَ) بضمِّ العين المهملة وفتح اللَّام وتشديد التَّحتيَّة، اسم أمِّ[4] إسماعيل بن إبراهيم (عَنْ عَلِيِّ بْنِ المُبَارَكِ) الهُنَائيِّ -بضمِّ الهاء وتخفيف النُّون ممدودًا- أنَّه قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ) بالمُثلَّثة، الطَّائيُّ مولاهم (عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الحَارِثِ) بن خالدٍ التَّيميِّ المدنيِّ (عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) بن عوفٍ، واسمه: عبد الله أو إسماعيل (وَكَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أُنَاسٍ) بهمزةٍ مضمومةٍ، ولابن عساكر: «وبين ناسٍ» بحذفها، ولم يقف الحافظ ابن

---

(١) في (م): «الطَّبرانيّ» والمثبت موافقٌ لما في «الفتح» (٦/٣٣٩).

(٢) (﴿غَيْرَ ٱلْأَرْضِ﴾): ليس في (ص) و(م).

(٣) في هامش (ل): قوله: «قال» كذا في خطِّه، وسقطت من جميع المتون المُعتمَدة.

(٤) في (ص): «التَّحتيَّة هو».

حجرٍ على أسمائهم، لكن في «مسلمٍ»: «وكان بينه وبين قومه» (خُصُومَةٌ فِي أَرْضٍ، فَدَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ) ﵂ (فَذَكَرَ لَهَا ذَلِكَ) بلامٍ قبل الكاف، ولأبي ذرٍّ: «ذاك» بإسقاطها (فَقَالَتْ: يَا أَبَا سَلَمَةَ، اجْتَنِبِ الأَرْضَ) فلا تغصب منها شيئًا (فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: مَنْ ظَلَمَ قِيدَ شِبْرٍ) بكسر القاف، أي: قدر شبرٍ، أي: من الأرض (طُوِّقَهُ) بضمِّ الطَّاء المهملة وكسر الواو المُشدَّدة وبالقاف (مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ) بفتح الرَّاء، أي: يوم القيامة، ففيه: التَّنصيص على أنَّ الأرضين سبعٌ، وهو المراد بالتَّرجمة.

وهذا الحديث قد سبق في «باب إثم من ظلم شيئًا من الأرض» من «كتاب المظالم» [ح:٢٤٥٣].

٣١٩٦ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَخَذَ شَيْئًا مِنَ الأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ خُسِفَ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرَضِينَ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ) بكسر الموحَّدة وسكون المُعجَمة، المروزيُّ (قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ) بن المبارك المروزيُّ (عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ) صاحب المغازي (عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ) عبد الله بن عمر بن الخطَّاب ﵄ أنَّه (قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ أَخَذَ شَيْئًا) قلَّ أو كَثُرَ (مِنَ الأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ خُسِفَ بِهِ) أي: بالآخذ غصبًا تلك[1] الأرض المغصوبة (يَوْمَ القِيَامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرَضِينَ) فتصير له كالطَّوق[2] في عنقه بعد أن يطوِّله الله تعالى، أو أنَّ هذه الصِّفات تتنوَّع لصاحب هذه الجناية على حسب قوَّة هذه المفسدة وضعفها، فيُعذَّب بعضهم بهذا، وبعضهم بهذا.

٣١٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الزَّمَانُ قَدِ اسْتَدَارَهُ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ، ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَاتٌ: ذُو القَعْدَةِ وَذُو الحِجَّةِ وَالمُحَرَّمُ، وَرَجَبُ مُضَرَ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى) العَنَزِيُّ الزَّمِن قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ) الثَّقفيُّ قال:

---

(١) في (د): «لتلك».

(٢) في (م): «كطوقٍ».

(حَدَّثَنَا أَيُّوبُ) السَّختيانيُّ (عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ) عبد الرَّحمن (عَنْ) أبيه (أَبِي بَكْرَةَ) نُفَيع بن[1] الحارث الثَّقفيِّ (رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم) أنَّه (قَالَ: الزَّمَانُ) قال التُّوربشتيُّ: اسمٌ لقليل الوقت وكثيره، وأراد به ههنا السَّنة (قَدِ اسْتَدَارَهُ) أي: الله، ولأبي الوقت: «استدار» بحذف الضَّمير، يعني: عاد إلى زمنه المخصوص (كَهَيْئَتِهِ) الهيئة: صورة/ الشَّيء وشكله وحالته، والكاف صفةُ مصدرٍ محذوفٍ، أي: استدار استدارةً مثل حالته، والَّذي في «اليونينيَّة»: «قال[2]: الزَّمان قد استدار كهيئته»[3] (يَوْمَ خَلَقَ) الله (السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ) ولأبي ذرٍّ: «كهيئة» بحذف الضَّمير «يوم خَلَقَ اللهُ[4]» بذكر الفاعل -لا إله إلا هو- ولابن عساكر: «والأرضين» بالجمع (السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا) جملةٌ مُستأنَفةٌ مبيِّنةٌ للجملة الأولى، وأراد: أنَّ الزَّمان في انقسامه إلى الأعوام والأشهر عاد إلى أصل الحساب والوضع الَّذي/ ابتدأ منه، وذلك أنَّ العرب كانوا إذا جاء شهرٌ حرامٌ وهم محاربون أحلُّوه وحرَّموا مكانه شهرًا آخر، حتَّى رفضوا خصوص الأشهر، واعتبروا مُجرَّد العدد، وهو النَّسيء المذكور في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِيٓءُ﴾ أي: تأخير حرمة الشَّهر إلى آخَرَ ﴿زِيَادَةٌ فِي ٱلْكُفْرِ﴾ [التَّوبة: ٣٧]. لأنَّه تحريم ما أحلَّ الله وتحليل ما حرَّمه، فهو كفرٌ آخَرُ ضمُّوه إلى كفرهم. قيل: أوَّل من أحدث ذلك جنادة بن عوفٍ الكنانيُّ، كان يقوم على جملٍ[5] في الموسم[6] فينادي: إنَّ آلهتكم قد أحلَّت لكم المُحرَّم فأحِلُّوه، ثمَّ ينادي في القابل: إنَّ آلهتكم قد حرَّمت عليكم المحرَّم[7] فحرِّموه، يفعل ذلك كلَّ سنةٍ بعد سنةٍ، فينتقل المُحرَّم من شهرٍ إلى شهرٍ حتَّى جعلوه في جميع شهور السَّنة، فلمَّا كانت تلك السَّنة عاد إلى زمنه المخصوص به قبل، ودارت السَّنة كهيئتها[8] الأولى، فاقتضى الدَّور أن يكون الحجُّ في

د٤/٦٦ب — ٥/٢٥٤

---

(١) «بن»: سقط من (د).

(٢) زيد في (د): «إنَّ» وليس في «اليونينيَّة».

(٣) في هامش (ج): لم يكن لأبي الوقت فيه ولا غيره شيء.

(٤) في هامش (ل): قوله: «خلق الله» كذا بخطِّه متنًا بالحمرة، والصَّواب: إسقاطها بدليل رواية أبي ذرٍّ بحذف الضَّمير: «يومَ خَلَقَ اللهُ» بذكر الفاعل.

(٥) في (م): «جبلٍ» وهو تحريفٌ.

(٦) في (م): «المواسم».

(٧) في (ب) و(س): «المحلَّل» والمثبت موافقٌ لما في كتب السِّيرة.

(٨) في (د): «كهيآتها».

ذي الحجَّة كما شرعه الله تعالى[١]، وقول الزَّمخشريِّ: وقد وافقت حجَّة الوداع ذا الحجَّة، وكانت حجَّة أبي بكرٍ قبلها في ذي القعدة قاله مجاهدٌ[٢] وفيه نظرٌ؛ إذ كيف تصحُّ حجَّة[٣] أبي بكرٍ وقد وقعت في ذي القعدة، وأنَّى[٤] هذا وقد قال الله تعالى: ﴿ وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوۡمَ ٱلۡحَجِّ ٱلۡأَكۡبَرِ ﴾ الآية [التَّوبة: ٣]... وإنَّما نُودِي[٥] بذلك في حجَّة أبي بكرٍ، فلو لم تكن في ذي الحجَّة لَمَا قال الله تعالى: ﴿يَوۡمَ ٱلۡحَجِّ ٱلۡأَكۡبَرِ﴾ قاله ابن كثيرٍ. ونقل الحافظ ابن حجرٍ: أنَّ يوسف بن عبد الملك زعم في كتابه «تفضيل الأزمنة»: أنَّ هذه المقالة صدرت من النَّبيِّ ﷺ في شهر مارس[٦]، وهو «آدار بالرُّوميَّة»[٧]، وهو «برمهات»[٨] بالقبطيَّة.

(مِنْهَا) أي: من السَّنة (أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ: ثَلَاثَةٌ) ولابن عساكر: «ثلاثٌ» بحذف التَّاء، لأنَّ الشَّهر الَّذي هو واحدُ الأشهرِ بمعنى اللَّيالي، فاعتُبِر لذلك تأنيثه[٩] (مُتَوَالِيَاتٌ) هي (ذُو القَعْدَةِ وَذُو الحِجَّةِ وَالمُحَرَّمُ، وَرَجَبُ مُضَرَ) عطفٌ على ثلاثٍ، لا على «والمُحرَّم» وأضافه إلى «مضرٍ» لأنَّها كانت تحافظ على تحريمه أشدَّ من محافظة سائر العرب، ولم يكن يستحلُّه أحدٌ من العرب (الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ) ذكره تأكيدًا وإزاحة للرَّيب الحادث فيه من النَّسيء، وقيل: الأشبه أنَّه تأسيسٌ، وذلك أنَّهم -كما مرَّ- كانوا يؤخِّرون الشَّهر من موضعه إلى شهرٍ آخر، فينتقل عن وقته/ الحقيقيِّ، فقال ﷺ: «رجبُ مُضَرَ الَّذي بين جُمَادَى وشعبان، لا رجب الَّذي هو عندكم وقد أنسأتموه» قيل: والحكمة في جعل المُحرَّم أوَّل السَّنَة: ليحصل د٤/٧أ

---

(١) في هامش (ج): هذا بمجرَّده ليس نصًّا صريحًا؛ لجواز كون الحجِّ قبل حجَّة الوداع مشروعًا في الزَّمان المعتاد لهم، ثمَّ تقرَّر الحكم بحجَّة الوداع في غير ذلك الزَّمان المعهود لهم، وعليه فلا يكون حجُّ أبي بكر باطلًا، ولا أنَّه ﷺ أمره بباطل أو أقرَّه عليه، وكثير من الأحكام كانت في ابتداء الإسلام على غير ما استقرَّ عليه الشَّرع آخرًا، والله أعلم، كذا أفاده بعض مشايخنا.

(٢) «قاله مجاهدٌ»: ليس في (ص).

(٣) في (د) و(ص) و(م): «يصحُّ حجُّ».

(٤) في (م): «وإلى» وهو تحريف.

(٥) في (ص): «نوى» وهو تحريفٌ.

(٦) في (م): «وهو مارس». وفي (ص): «وهو شهر آذار».

(٧) قوله: «بالرُّوميَّة»: ليس في (د).

(٨) في (ص): «برهمت».

(٩) قوله: «بحذف التاء؛ لأن... تأنيثه» ضُرِب عليه في (م).

الابتداء بشهرٍ حرامٍ، ويُختَم[1] بشهرٍ حرامٍ، ويتوسَّط[2] بشهرٍ حرامٍ -وهو رجب- وأمَّا توالي شهرين[3] في الآخر، فلإرادة تعضيد[4] الختام، والأعمال بخواتيمها.

وأمَّا مطابقة الحديث للتَّرجمة فقال العينيُّ: تتأتَّى بالتَّعسُّف، لأنَّ الأحاديث المذكورة فيها التَّصريح بسبع أرضين، وهنا المذكور لفظ الأرض فقط، ولكنَّ المراد منه سبع أرضين أيضًا. انتهى[5]. ولا تعسُّف فقد سبق في هذا الحديث هنا أنَّ رواية ابن عساكر: «والأرضين» بالجمع، قال الحافظ ابن كثيرٍ: ومراد البخاريِّ بذكر هذا الحديث هنا: تقرير معنى قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾ [الطَّلاق: ١٢] أي: في العدد، كما أنَّ عدَّة الشُّهور الآن اثنا عشر شهرًا؛ مطابقةً لعدَّة الشُّهور عند الله في كتابه الأوَّل، فهذه مطابقةٌ في الزَّمان، كما أنَّ تلك مطابقةٌ في المكان.

فائدة: السَّنة مشتملةٌ على ثلاث مئةٍ وأربعةٍ وخَمْسين يومًا وخمس يومٍ[6] وسدس يوم[7]، كذا[8] ذكره صاحب «المُهذَّب» من الشَّافعيَّة في «الطَّلاق» قالوا: لأنَّ شهرًا منها ثلاثون، وشهرًا تسعٌ وعشرون، إلَّا ذا الحجَّة فإنَّه تسعٌ وعشرون يومًا وخُمُس يومٍ وسُدُس يومٍ[9]، واستشكله

---

(١) في (ب) و(س): «والختم».

(٢) في (ب) و(س): «والتَّوسُّط».

(٣) في (ص) و(م): «شهران» ولا يصحُّ.

(٤) في (م): «تقضية»، وزيد بعده في (ص): «بعض».

(٥) «انتهى»: ليس في (م).

(٦) «وخمس يومٍ»: سقط من (س) و(ص).

(٧) في هامش (ج): في «كتاب السَّلم» من «شرح الرَّوض»: أنَّ السَّنة الشَّمسيَّة ثلاث مئة وخمسة وستُّون يومًا وربع يوم إلَّا جزءًا من ثلاث مئة جزء من يوم، أوَّلها الحمل، وربَّما جعل النَّيروز والسَّنة الفارسيَّة ثلاث مئة وستِّين يومًا، كلُّ شهر ثلاثون يومًا، ويُزاد في الآخر خمسة يسمُّونها المُسترقة، والسَّنة القمريَّة -ويقال لها: الهلاليَّة والعربيَّة- ثلاث مئة وأربعة وخمسون يومًا وخُمس يوم وسُدسه، وصحَّح الجيليُّ أنَّها ثلاث مئة وخمسة وخمسون يومًا، وقرَّر الفرغانيُّ زيادة الكسرين بأنَّه يزيد في كلِّ ثلاثين سنةً أحد عشر يومًا، فإذا قُسِّطَت على السِّتِّين؛ خصَّ كلَّ سنة خمس وسدس يوم، قال: وهذا إنَّما يحصل باجتماع الشَّمس والقمر، أمَّا برؤية الهلال فلا زيادة. انتهى ملخَّصًا.

(٨) في (د): «كما».

(٩) «يوم»: ليس في (م).

بعضهم وقال: لا أدري ما وجه زيادة الخُمُس والسُّدُس؟! وصحَّح بعضهم: أنَّ السَّنَة الهلاليَّة ثلاثُ مئةٍ وخمسةٌ وخمسون يومًا، وبه جزم ابن دحية في «كتاب التَّنوير» وذلك مقدار قطع البروج الاثني عشر الَّتي ذكرها الله تعالى في كتابه، وسُمِّي العام عامًا؛ لأنَّ الشَّمس عامت فيه حتَّى قطعت جملة الفلك؛ لأنَّها تقطع الفلك[1] كلَّه في السَّنة مرَّةً، وتقطع في كلِّ شهرٍ برجًا من البروج الاثني عشر. قال تعالى: ﴿وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾ [يس: ٤٠] وفرَّق بعضهم بين السَّنة والعام: بأنَّ العام من أوَّل المُحرَّم إلى آخر ذي الحجَّة، والسَّنة من كلِّ يومٍ إلى مثله من[2] القابلة. نقله ابن الخبَّاز[3] في «شرح اللُّمع» له.

وهذا/ الحديث يأتي بأتمَّ من هذا في «حجَّة الوداع» آخر «المغازي» [ح: ٤٤٠٦] إن شاء الله تعالى وبالله المستعان. ٥/٢٥٥

٣١٩٨ - حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ: أَنَّهُ خَاصَمَتْهُ أَرْوَى فِي حَقٍّ زَعَمَتْ أَنَّهُ انْتَقَصَهُ لَهَا إِلَى مَرْوَانَ، فَقَالَ سَعِيدٌ: أَنَا أَنْتَقِصُ مِنْ حَقِّهَا شَيْئًا؟! أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الأَرْضِ ظُلْمًا فَإِنَّهُ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ». قَالَ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ: عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ لِي سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.

وبه قال: (حَدَّثَنِي) بالإفراد، ولأبي ذرٍّ وابن عساكر: «حدَّثنا» (عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ) بضمِّ العين مُصغَّرًا، واسمه في الأصل عبد الله الهبَّاريُّ القرشيُّ الكوفيُّ قال: (حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ) حمَّاد ابن أسامة (عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ) عروة بن الزُّبير بن العوَّام (عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ) بضمِّ النُّون وفتح الفاء، العدويِّ، أحد العشرة المُبشَّرة رضي الله عنهم (أَنَّهُ خَاصَمَتْهُ أَرْوَى) بفتح الهمزة وسكون/ الرَّاء وفتح الواو مقصورًا[4]، بنت أبي أوسٍ[5] -بالسِّين المُهمَلة- (فِي حَقٍّ زَعَمَتْ أَنَّهُ انْتَقَصَهُ لَهَا) وكان أرضًا (إِلَى مَرْوَانَ) بن الحكم، وكان يومئذٍ متولِّي المدينة (فَقَالَ سَعِيدٌ: أَنَا د٤/٧ب

(١) «لأنَّها تقطع الفلك»: ليس في (د).

(٢) «من»: ليس في (ص).

(٣) في هامش (ل): قوله: «ابن الخبَّاز»: هو محمَّد بن أبي بكر.

(٤) زيد في (ب): «بالمهملة» ولعلَّه سبق نظرٍ.

(٥) في (د) و(م): «أويس» ولعلَّه تحريفٌ.

أَنْتَقِصُ مِنْ حَقِّهَا شَيْئًا ؟! أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الأَرْضِ ظُلْمًا فَإِنَّهُ يُطَوَّقُهُ) بفتح الواو المُشدَّدة مبنيًّا للمفعول، أي: يصير كالطَّوق في عنقه (يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ) فيعظم قدر عنقه حتَّى يسع ذلك، كما جاء في غِلَظ جلد الكافر وعِظَم ضرسه، وقد ترك سعيدٌ الحقَّ لأروى ودعا عليها، فقال: اللَّهمَّ إن كانت كاذبةً فأعمِ بصرها، واجعل قبرها في دارها، فتقبَّل الله دعوته فعَمِيت، ومرَّت على بئرٍ في الدَّار فوقعت فيها فكانت قبرها (قَالَ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ) عبد الرَّحمن بن عبد الله: (عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ) عروة (قَالَ: قَالَ لِي[1] سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ) وفي هذا التَّعليق بيانُ لقاء عروة سعيدًا، والتَّصريح بسماعه منه الحديث المذكور، ففي هذه الأحاديث إثبات سبع أرضين، والمراد: أنَّ كلَّ واحدةٍ فوق الأخرى، وفي حديث أبي هريرة عند أحمد مرفوعًا: «إنَّ بين كلِّ أرضٍ والَّتي تليها خمس مئة عامٍ».

٣- بابٌ: فِي النُّجُومِ

وَقَالَ قَتَادَةُ: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِمَصَٰبِيحَ﴾ خَلَقَ هَذِهِ النُّجُومَ لِثَلَاثٍ: جَعَلَهَا زِينَةً لِلسَّمَاءِ، وَرُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ، وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا، فَمَنْ تَأَوَّلَ بِغَيْرِ ذَلِكَ أَخْطَأَ وَأَضَاعَ نَصِيبَهُ وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿هَشِيمًا﴾: مُتَغَيِّرًا، وَالأَبُّ: مَا يَأْكُلُ الأَنْعَامُ، وَالأَنَامُ: الخَلْقُ، ﴿بَرْزَخٌ﴾ حَاجِبٌ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿وَجَنَّٰتٍ أَلْفَافًا﴾: مُلْتَفَّةً، وَالغُلْبُ: المُلْتَفَّةُ، ﴿فِرَٰشًا﴾: مِهَادًا، كَقَوْلِهِ: ﴿وَلَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ﴾، ﴿نَكِدًا﴾: قَلِيلًا.

هذا (بابٌ) بالتَّنوين (فِي) ما جاء في (النُّجُومِ).

(وَقَالَ قَتَادَةُ) فيما وصله عبد بن حُميدٍ: (﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِمَصَٰبِيحَ﴾ [الملك: ٥] خَلَقَ هَذِهِ النُّجُومَ لِثَلَاثٍ: جَعَلَهَا[2] زِينَةً لِلسَّمَاءِ) تضيء باللَّيل إضاءة السُّرُج (وَرُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ) الضَّمير في قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَٰهَا﴾ يعود على جنس المصابيح لا على عينها، لأنَّه لا يرمي بالكواكب الَّتي في السَّماء بل بشهبٍ[3] من دونها، وقد تكون مُستمدَّةً منها (وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا) كما قال تعالى: ﴿وَبِٱلنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾ [النحل: ١٦] (فَمَنْ تَأَوَّلَ[4] بِغَيْرِ ذَلِكَ) وللحَمُّويي

(١) «لي»: سقط من (د).

(٢) في (د): «جُعِلت».

(٣) في (م): «الشُّهب».

(٤) زيد في (م): «فيها» وهي رواية الحمُّويي والمُستملي.

والمُستملي: «فمن تأوَّل فيها بغير ذلك» أي: مَنْ عَلِم أحكامَ ما تدلُّ عليه حركاتها ومقارناتها في سيرها، وأنَّ ذلك يدلُّ على حوادث أرضيَّةٍ فقد (أَخْطَأَ وَأَضَاعَ نَصِيبَهُ وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ) لأنَّ أكثر ذلك حدسٌ وظنونٌ كاذبةٌ ودعاوى باطلةٌ، قال بعضهم[1]: والكواكب الثَّوابت كثيرةٌ لا تدخل تحت الإحصاء، ولا يمكن الوقوف على كمِّيَّتها بالاستقصاء، فلذا اقتصر القدماء منها على ألف كوكبٍ واثنين وعشرين كوكبًا، عرفوا أمكنتها بالرَّصد، فصرفوها في شؤون نفوسهم وأعراضها، وحسموا بالعلم بها أمرًا منها، جمعوا ما تشتَّت منها في صورٍ تخيَّلوها فيها، وقطعوا عليها أسماءً اصطلحوا عليها؛ ليقف الباحث عنها على حقيقتها عند النَّظر إليها، وهي ثمانيةٌ وأربعون صورةً، منها: في النِّصف الشَّماليِّ من الكرة إحدى وعشرون صورةً، ومنها: في وسطها اثنتا عشرة صورةً، وهي البروج، وعليها ممرُّ الشَّمس والقمر والكواكب السَّريعة السَّير، ومنها: في النِّصف الجنوبيِّ خمس عشرة صورةً، وهذه الصُّور تنتظم من مئةٍ وسبعة عشر كوكبًا، وما بقي من الكواكب المعدودة المرصودة -وهي مئةٌ وثمانية عشر كوكبًا- فإنَّها لم تنتظم مع شيءٍ من الصُّور، فأضافوا إلى كلِّ صورةٍ ما كان قريبًا منها وسمَّوه خارج الصُّورة، وذكروا أنَّ منها ما هو في النَّظم مثل الأرض مئة مرَّةٍ وسبع مرَّاتٍ... إلى غير ذلك ممَّا يمكن في القدرة، لكن لم يَرِدْ به نصٌّ عن الشَّارع فيما علمناه، ولأبي العلاء المعرِّي:

والنَّجم تستصغِرُ الأبصارُ رؤيتَه والذَّنبُ للطَّرف لا للنَّجْم في الصِّغَرِ[2]

وقد جرى المؤلِّف على عادته في ذكر[3] تفسير آياتٍ استطرادًا للفائدة، فقال: (وَقَالَ) بالواو، ولأبي ذرٍّ: «قال» (ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿هَشِيمًا﴾ [الكهف: ٤٥]) أي: (مُتَغَيِّرًا) كما ذكره إسماعيل ابن أبي زيادٍ في «تفسيره»، وقال أبو عبيدة: ﴿هَشِيمًا﴾ أي: يابسًا متفتِّتًا (وَالأَبُّ: مَا يَأْكُلُ الأَنْعَامُ) أي: ولا يأكله النَّاس (وَالأَنَامُ: الخَلْقُ[4]) أخرجه ابن أبي حاتمٍ من طريق عليِّ بن أبي

---

(١) في هامش (ج) و(ل): قوله: «قال بعضهم...» إلى آخر البيت حاشيةٌ في خطِّه.

(٢) قوله: «قال بعضهم: والكواكب الثوابت... في الصغر» مثبتٌ من (م).

(٣) «ذكر»: ليس في (م).

(٤) في هامش (ل): المراد بـ«الخلق»: المَخلوق، ومن طريق سماك [عن] عكرمة عن ابن عبَّاس قال: الأنام: النَّاس، وهذا أخصُّ من الَّذي قبله، ومن طريق الحسن قال: الجنُّ والإنس، وعن الشَّعبيِّ قال: وكلُّ ذي روح. «فتح».

طلحة عن ابن عبَّاسٍ وسقطت الواو من «والأنام» لغير أبي ذرٍّ (﴿بَرْزَخٌ﴾[المؤمنون: ١٠٠]) قال ابن عبَّاسٍ فيما وصله ابن أبي حاتمٍ: (حَاجِبٌ) بالمُوحَّدة في آخره، ولابن عساكر وأبي ذرٍّ عن المُستملي والكُشْميهَنيِّ: «حاجزٌ» بالزَّاي بدل المُوحَّدة (وَقَالَ مُجَاهِدٌ) هو ابن جبر[1]، فيما وصله عبد بن حُمَيدٍ في قوله تعالى: (﴿وَجَنَّٰتٍ أَلْفَافًا[2]﴾ [النبأ: ١٦])/ أي: (مُلْتَفَّةً) أي: بعضها على بعضٍ (وَالغُلْبُ: المُلْتَفَّةُ) يريد: ﴿وَحَدَآئِقَ غُلْبًا﴾ [عبس: ٣٠] قاله مجاهدٌ أيضًا (﴿فِرَٰشًا﴾) في قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِى[3] جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ فِرَٰشًا﴾ [البقرة: ٢٢] كما قال قتادة فيما وصله الطَّبريُّ[4]: (مِهَادًا، كَقَوْلِهِ) تعالى: (﴿وَلَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ﴾ [البقرة: ٣٦]) أي: موضع قرارٍ، أو هو بمعنى: المهاد. (﴿نَكِدًا[5]﴾[الأعراف: ٥٨]) من قوله: ﴿وَٱلَّذِى خَبُثَ[6] لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا﴾ قال السُّدِّيُّ فيما أخرجه ابن أبي حاتمٍ: (قَلِيلًا).

د٤/١٨أ

٤ - باب صِفَةِ الشَّمْسِ وَالقَمَرِ ﴿بِحُسْبَانٍ﴾

قَالَ مُجَاهِدٌ: كَحُسْبَانِ الرَّحَى، وَقَالَ غَيْرُهُ: بِحِسَابٍ وَمَنَازِلَ لَا يَعْدُوَانِهَا، حُسْبَانٌ: جَمَاعَةُ الحِسَابِ؛ مِثْلُ: شِهَابٍ وَشُهْبَانٍ، ﴿ضُحَىٰهَا﴾: ضَوْؤُهَا، ﴿أَن تُدْرِكَ ٱلْقَمَرَ﴾: لَا يَسْتُرُ ضَوْءُ أَحَدِهِمَا ضَوْءَ الآخَرِ، وَلَا يَنْبَغِي لَهُمَا ذَلِكَ، ﴿سَابِقُ ٱلنَّهَارِ﴾: يَتَطَالَبَانِ حَثِيثَانِ، ﴿نَسْلَخُ﴾: نُخْرِجُ أَحَدَهُمَا مِنَ الآخَرِ، وَنُجْرِي كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، وَاهِيَةٌ: وَهْيُهَا: تَشَقُّقُهَا، ﴿أَرْجَآئِهَا﴾: مَا لَمْ يَنْشَقَّ مِنْهَا، فَهْيَ عَلَى حَافَتَيْهِ كَقَوْلِكَ: عَلَى أَرْجَاءِ البِئْرِ، ﴿أَغْطَشَ﴾ وَ﴿جَنَّ﴾: أَظْلَمَ، وَقَالَ الحَسَنُ: ﴿كُوِّرَتْ﴾ تُكَوَّرُ حَتَّى يَذْهَبَ ضَوْؤُهَا، ﴿وَٱلَّيْلِ وَمَا وَسَقَ﴾: جَمَعَ مِنْ دَابَّةٍ، ﴿ٱتَّسَقَ﴾: اسْتَوَى، ﴿بُرُوجًا﴾: مَنَازِلَ الشَّمْسِ وَالقَمَرِ،

---

(١) في (د): «جبير».

(٢) في هامش (ل): وقال الطَّبريُّ: ﴿أَلْفَافًا﴾ [النبأ: ١٦]: جمع «لفيفة»، وليس الالتفاف من الغلظ في شيء، إلَّا أن يُراد أنَّه غلظ بالالتفاف. «فتح».

(٣) «﴿ٱلَّذِى﴾»: ليس في (د) و(س).

(٤) في هامش (ل): ومن طريق السُّدِّيِّ بأسانيده: «﴿فِرَٰشًا﴾»: هي فراش يُمشَى عليها، وهي المهاد والقرار. «فتح».

(٥) في هامش (ل): قوله في «الفتح»: ﴿نَكِدًا﴾: قليلًا، أخرجه ابن أبي حاتم من طريق السُّدِّي قال: ﴿لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا﴾ قال: النَّكد: الشَّيء القليل الَّذي لا يَنفع، ومن طريق عليِّ بن أبي طلحة عن ابن عبَّاس قال: هذا مَثَلٌ ضُرِبَ للكافر، كالبلد السَّبَخة المالحة التي لا تخرج منها البركةُ.

(٦) «﴿وَٱلَّذِى خَبُثَ﴾»: ليس في (د) و(ص) (م).

﴿ٱلْحَرُورُ﴾ بِالنَّهَارِ مَعَ الشَّمْسِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الحَرُورُ بِاللَّيْلِ، وَالسَّمُومُ بِالنَّهَارِ، يُقَالُ: يُولِجُ: يُكَوِّرُ، ﴿وَلِيجَةً﴾: كُلُّ شَيْءٍ أَدْخَلْتَهُ فِي شَيْءٍ.

(باب) تفسير (صِفَةِ الشَّمْسِ وَالقَمَرِ: ﴿بِحُسْبَانٍ﴾ [الرَّحمن: ٥] قَالَ مُجَاهِدٌ) فيما وصله الفريابيُّ في تفسيره من طريق ابن أبي نجيحٍ عنه: (كَحُسْبَانِ الرَّحَى) أي: يجريان على حسب الحركة الرَّحويَّة ووضعها (وَقَالَ غَيْرُهُ): ممَّا[1] وصله عبد بن حُمَيدٍ من طريق أبي[2] مالك الغفاري: ﴿بِحُسْبَانٍ﴾: (بِحِسَابٍ[3] وَمَنَازِلَ لَا يَعْدُوَانِهَا) أي: لا يجاوزان[4] المنازل/ (حُسْبَانٌ: جَمَاعَةُ الحِسَابِ) بالتَّعريف لأبوي ذرٍّ والوقت (مِثْلُ: شِهَابٍ وَشُهْبَانٍ) وهذا قول أبي عبيدة في «المجاز» والمعنى: يجريان متعاقِبَين بحسابٍ معلومٍ مُقدَّرٍ في بروجهما ومنازلهما، وتتَّسق بذلك[5] أمور الكائنات السُّفليَّة، وتختلف الفصول والأوقات، وتُعلَم السُّنون والحساب (﴿ضُحَىٰهَا﴾) في قوله: ﴿وَٱلشَّمْسِ وَضُحَىٰهَا﴾ [الشَّمس: ١] قال مجاهدٌ فيما وصله عبد بن حُمَيدٍ: (ضَوْؤُهَا) أي: إذا أشرقت. (﴿أَن تُدْرِكَ ٱلْقَمَرَ﴾) يريد: ﴿لَا ٱلشَّمْسُ يَنۢبَغِى لَهَآ أَن تُدْرِكَ ٱلْقَمَرَ﴾ [يس: ٤٠] قال مجاهدٌ فيما وصله الفريابيُّ في تفسيره: (لَا يَسْتُرُ ضَوْءُ أَحَدِهِمَا ضَوْءَ الآخَرِ، وَلَا يَنْبَغِي لَهُمَا[6]) أي: لا يصحُّ لهما (ذَلِكَ) وقال عكرمة: لكلٍّ منهما سلطانٌ، فلا ينبغي للشَّمس أن تطلع باللَّيل ولا يستقيم، لوقوع التَّدبير على المُعاقَبة، وما ألطف قول[7] ابن الجوزيِّ وقد وصف منافع أثر[8] الشَّمس في العالم، على سبيل التَّذكير[9] والتَّعريف بصنع الله الحكيم اللَّطيف، حيث قال: تبرز الشَّمس بالنَّهار في حلَّة الشُّعاع لانتفاع البصر، فإذا ذهب النَّهار نشرت رداءها المعصفر، ونزلت عن الأشهب

٢٥٦/٥

(١) في (م): «فيما».

(٢) «أبي»: سقط من (م).

(٣) «﴿بِحُسْبَانٍ﴾» ليس في (ب) و(س).

(٤) في (ص): «يتجاوزان».

(٥) «بذلك»: مثبتٌ من (د).

(٦) «لهما»: سقط من (م).

(٧) في (د): «ما قال» وفي نسخةٍ في الهامش كالمثبت.

(٨) في (د): «أثر منافع».

(٩) في (م): «التَّدبير».

فركبت الأصفر، فهي تستتر[1] باللَّيل، لسكون الخلق، وتظهر بالنَّهار لمعايشهم، فتارةً تبعد ليرطب الجوُّ، وينعقد الغيم، ويبرد الهواء ويبرز النَّبات، وتارةً تقرب ليجفَّ الحبُّ، وينضج[2] الثَّمر. وقوله تعالى: (﴿سَابِقُ ٱلنَّهَارِ﴾) يريد: قوله تعالى: ﴿وَلَا ٱلَّيۡلُ سَابِقُ ٱلنَّهَارِۚ﴾ [يس: ٤٠] قال مجاهدٌ فيما وصله الفريابيُّ أيضًا: (يَتَطَالَبَانِ حَثِيثَانِ) أي: سريعان، ولأبوي ذرٍّ والوقت والأَصيليِّ وابن عساكر: «حثيثين» بالنَّصب بالياء، أي[3]: فلا تسبق آيةُ اللَّيل آيةَ النَّهار، وهما النَّيِّران (﴿نَسۡلَخُ﴾ [يس: ٣٧]) أي: (نُخْرِجُ أَحَدَهُمَا مِنَ الآخَرِ) قال ابن كثيرٍ: والمعنى في هذا: أنَّه لا فترة بين اللَّيل والنَّهار، بل كلٌّ منهما يعقب الآخر بلا مهلةٍ[4] ولا تراخٍ، لأنَّهما مُسخَّران دائبين[5] يتطالبان طلبًا حثيثًا، وقال في «الانتصاف»: يُؤخَذ من قوله/ تعالى: ﴿وَلَا ٱلَّيۡلُ سَابِقُ ٱلنَّهَارِۚ﴾ أنَّ النَّهار تابعٌ للَّيل[6]؛ إذ جعل الشَّمس الَّتي هي آية النَّهار غير مدركةٍ للقمر الَّذي هو آية اللَّيل، فنفى الإدراك الَّذي يمكن أن يقع، وهو يستدعي تقدُّم القمر وتبعيَّة الشَّمس، فإنَّه لا يُقال: أدرك السَّابقُ اللَّاحقَ، لكن يُقال: أدرك اللَّاحقُ السَّابق، فالليل إذًا متبوعٌ والنَّهار تابعٌ. فإن قيل: فالآية مصرِّحةٌ بأنَّ اللَّيل لا يسبق النَّهار. فجوابه: أنَّه مشترك الإلزام؛ إذ الأقسام المحتملة ثلاثةٌ: إمَّا تبعيَّة النَّهار للَّيل[7] كمذهب الفقهاء، أو عكسه وهو منقولٌ عن طائفةٍ من النُّحاة، أو اجتماعهما[8] فهذا القسم الثَّالث منفيٌّ بالاتِّفاق، فلم يبقَ إلَّا تبعيَّة النَّهار للَّيل[9] وعكسه، والسُّؤال واردٌ[10] عليهما لا سيَّما من قال: إنَّ النَّهار سابقُ اللَّيلِ يلزم من طريق البلاغة أن يقول: ولا اللَّيل يدرك النَّهار، فإنَّ المتأخِّر إذا نُفِي إدراكه كان أبلغ من نفي

د٤/٨ب

(١) في (س): «تُستَر» وفي (ص): «تتستَّر» وفي (م): «تسير».

(٢) في هامش (ج) و(ل): «جَفَّ»: من بابَي «ضَرَب» و«تَعِب»، و«نَضِج»: من باب «تَعِب». «مصباح».

(٣) في (م): «بالنَّصب باليائين»، و«أي»: ليس في (د).

(٤) في (ب): «مهملةٍ» وهو تحريفٌ.

(٥) في هامش (ل): و«الدَّأْبُ» ويُحرَّك: الشَّأن، والعادة، والسَّوق الشَّديد، والطَّرد، و«الدَّائبان»: الجديدان. «قاموس».

(٦) في (ص) و(م): «اللَّيل».

(٧) في (ب) و(م): «اللَّيل».

(٨) في غير (ب) و(د): «واجتماعهما».

(٩) في (د) و(م): «اللَّيل».

(١٠) في (م): «ورد».

سبقيَّته مع أنَّه ناءٍ عن قوله: ﴿لَا ٱلشَّمْسُ يَنۢبَغِى لَهَآ أَن تُدْرِكَ ٱلْقَمَرَ﴾ نأيًا ظاهرًا، فالتَّحقيق: أنَّ المنفيَّ السَّبقيَّةُ الموجبةُ لتراخي النَّهار عن اللَّيل، وتخلُّل زمنٍ[1] آخر بينهما، فيثبت التَّعاقب، وحينئذٍ يكون القول بسبق[2] اللَّيل مخالفًا لصدر الآية. فإنَّ بين عدم الإدراك الدَّالِّ على التَّأخُّر والتَّبعيَّة وبين السَّبق بونًا بعيدًا، ولوكان تابعًا متأخِّرًا لكان حريًّا أن يُوصَف بعدم الإدراك، ولا يبلغ به عدم السَّبق، فتقدُّم اللَّيل على النَّهار مطابقٌ لصدر الآية صريحًا، ولعجزها بتأويلٍ حسنٍ. انتهى. ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي المُستملي: «ينسلخ: يَخرُج» بلفظ المضارع فيهما، و«يخرج» بالتَّحتيَّة المفتوحة وضمِّ الرَّاء (وَنُجْرِي) بضمِّ أوَّله[3] وكسر ثالثه (كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا) أي: من اللَّيل والنَّهار في فلكٍ، ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «ويَجرِي كلٌّ منهما» بفتح أوَّل «يَجري» وكسر رائه، و«كلٌّ» بالرَّفع مُنوَّنًا (وَاهِيَةٌ) يشير إلى قوله تعالى: ﴿فَهِىَ يَوْمَئِذٍ وَاهِيَةٌ﴾ [الحاقَّة: ١٦] قال الفرَّاء: (وَهْيُهَا) بسكون الهاء (تَشَقُّقُهَا) وقوله: ﴿وَٱلْمَلَكُ عَلَىٰٓ﴾ (﴿أَرْجَآئِهَا﴾ [الحاقَّة: ١٧]) أي: (مَا لَمْ يَنْشَقَّ مِنْهَا، فَهْيَ) أي: الملائكة (عَلَى حَافَتَيْهِ) بالتَّثنية، ولأبي ذرٍّ: «فهو» أي: المَلَك، ولابن عساكر: «فهم»، جمعٌ باعتبار الجنس، وللكشميهنيِّ: «على[4] حافتيها» أي: السَّماء، وعن سعيد بن جُبَيرٍ: على حافَّات الدُّنيا (كَقَوْلِكَ: عَلَى أَرْجَاءِ البِئْرِ) والأرجاء[5]: جمع «رجًا» بالقصر، وقوله تعالى: (﴿أَغْطَشَ﴾ [النازعات: ٢٩]) ﴿لَيْلَهَا﴾ (وَ) قوله: ﴿فَلَمَّا﴾ (﴿جَنَّ﴾) ﴿عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ﴾ [الأنعام: ٧٦] أي: (أَظْلَمَ) فيهما/، ونُقِل تفسير الأوَّل به عن قتادة فيما أخرجه عبد بن حُمَيدٍ، والثَّاني[6] عن أبي عبيدة. ٥/٢٥٧

(وَقَالَ الحَسَنُ) البصريُّ فيما وصله ابن أبي حاتمٍ في قوله تعالى: ﴿إِذَا ٱلشَّمْسُ﴾ (﴿كُوِّرَتْ﴾ [التَّكوير: ١] تُكَوَّرُ) بفتح الواو المُشدَّدة (حَتَّى يَذْهَبَ ضَوْؤُهَا) وأخرج الطَّبريُّ عن ابن عبَّاسٍ: ﴿كُوِّرَتْ﴾ أي: أظلمت. وعن مجاهدٍ: اضمحلَّت. والتَّكوير في الأصل: الجمعُ، وحينئذٍ

---

(١) في (م): «وقتٍ».

(٢) زيد في (م): «النَّهار».

(٣) في هامش (ل): أي: وفتحه كما في «الفرع».

(٤) «على»: ليس في (م).

(٥) قوله: «على حافتيها، أي: السَّماء... كَقَوْلِكَ: عَلَى أَرْجَاءِ البِئْرِ والأرجاء» سقط من (ص).

(٦) زيد في (م): «أيضًا».

فالمراد: أنَّها تُلَفُّ ويُرمَى بها فيذهب ضوؤها، قاله ابن كثيرٍ في «تفسيره» (﴿وَٱلَّيۡلِ وَمَا وَسَقَ﴾ [الانشقاق: ١٧]) ولابن عساكر: «يُقال: وسق» أي: (جَمَعَ مِنْ دَابَّةٍ) وزاد قتادة: ونجمٍ، وقال عكرمة/: ما ساق من ظلمةٍ (﴿ٱتَّسَقَ﴾) يريد: قوله تعالى: ﴿وَٱلۡقَمَرِ إِذَا ٱتَّسَقَ﴾ [الانشقاق: ١٨] أي: (اسْتَوَى) وقوله تعالى: ﴿جَعَلَ فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ (﴿بُرُوجٗا﴾ [الفرقان: ٦١]) أي: (مَنَازِلَ الشَّمْسِ وَالقَمَرِ) وهي اثنا عشر، وقيل: هي قصورٌ في[1] السَّماء للحرس، وقيل: هي الكواكب العظام. (﴿ٱلۡحَرُورُ﴾) ولأبي ذرٍّ: «فالحرور» بالفاء، يريد: قوله تعالى: ﴿وَلَا ٱلظِّلُّ وَلَا ٱلۡحَرُورُ﴾[2] [فاطر: ٢١] وفسَّره بأنَّه يكون (بِالنَّهَارِ مَعَ الشَّمْسِ) قاله أبو عبيدة (وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الحَرُورُ) ولأبي ذرٍّ وابن عساكر: «وقال ابن عبَّاسٍ ورُؤْبَة» -بضمِّ الرَّاء وسكون الهمزة وفتح الموحَّدة- ابن العجَّاج: الحَرُور (بِاللَّيْلِ، وَالسَّمُومُ بِالنَّهَارِ) وتفسير رؤبة ذكره أبو عبيدة عنه في «المجاز» (يُقَالُ: يُولِجُ) أي: (يُكَوِّرُ) بالرَّاء، أي: يلفُّ النَّهار في اللَّيل (﴿وَلِيجَةً﴾) يريد: قوله تعالى: ﴿وَلَا ٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَلِيجَةٗ﴾ [التَّوبة: ١٦] وفسَّره بقوله: (كُلُّ شَيْءٍ أَدْخَلْتَهُ فِي شَيْءٍ) هو قول أبي عبيدة، وزاد بعد قوله: «في[3] شيءٍ»: ليس منه فهو وليجةٌ، والمعنى: لا تتَّخذوا وليًّا ليس من المسلمين.

٣١٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﵁ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لأَبِي ذَرٍّ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ: «تَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ؟» قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّهَا تَذْهَبُ حَتَّى تَسْجُدَ تَحْتَ العَرْشِ، فَتَسْتَأْذِنَ فَيُؤْذَنَ لَهَا، وَيُوشِكُ أَنْ تَسْجُدَ فَلَا يُقْبَلَ مِنْهَا، وَتَسْتَأْذِنَ فَلَا يُؤْذَنَ لَهَا، يُقَالُ لَهَا: ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ، فَتَطْلُعُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَٱلشَّمۡسُ تَجۡرِي لِمُسۡتَقَرّٖ لَّهَاۚ ذَٰلِكَ تَقۡدِيرُ ٱلۡعَزِيزِ ٱلۡعَلِيمِ﴾».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ) قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ) سليمان بن مهران (عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ) يزيد -من الزِّيادة- ابن شريك بن طارقٍ التَّيميِّ الكوفيِّ (عَنْ أَبِي ذَرٍّ) جُنْدُب بن جنادة (﵁) أنَّه (قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لأَبِي ذَرٍّ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ: تَدْرِي) بحذف همزة الاستفهام، والغرض منه: إعلامه بذلك، ولأبي ذرٍّ: «أتدري» (أَيْنَ تَذْهَبُ؟) زاد في «التَّوحيد» [ح: ٧٤٢٤]: «هذه» (قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنَّهَا تَذْهَبُ حَتَّى

(١) في هامش (ل): سقطت «في» من قلم الشَّارح.
(٢) قوله: «ولأبي ذرٍّ: فالحرور بالفاء؛ يريد: قوله تعالى: ﴿وَلَا ٱلظِّلُّ وَلَا ٱلۡحَرُورُ﴾» سقط من (م).
(٣) في (م): «من» وهو تحريفٌ.

تَسْجُدَ تَحْتَ العَرْشِ) منقادةً لله تعالى انقيادَ السَّاجد من المُكلَّفين، أو تشبيهًا لها بالسَّاجد[1] عند غروبها. قال ابن الجوزيِّ: ربَّما أشكل هذا الحديث على بعض النَّاس من حيث إنَّا نراها تغيب في الأرض، وفي القرآن العظيم: أنَّها تغيب ﴿فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ﴾ [الكهف: ٨٦] أي: ذات حمأةٍ، أي: طينٍ، فأين هي من العرش؟ والجواب: أنَّ الأَرَضين السَّبع في ضرب المثال كقُطْب رحًى، والعرش لعظم[2] ذاته بمثابة الرَّحى، فأينما سجدت الشَّمس سجدت تحت العرش، وذلك مستقرُّها. وقال ابن العربيِّ: أنكر قومٌ سجودها، وهو صحيحٌ ممكنٌ لا يحيله العقل، وتأوَّله قومٌ على التَّسخير الدَّائم، ولا مانع أن تخرج عن مجراها[3] فتسجد، ثمَّ ترجع. انتهى. وتعقَّبه في «الفتح» بأنَّه إن أراد بالخروج الوقوف فواضحٌ، وإلَّا فلا دليل على الخروج. قال ابن كثيرٍ: وقد حكى ابن حزمٍ وابن المناديِّ[4] وغير واحدٍ من العلماء الإجماعَ على أنَّ السَّموات كريَّةٌ[5] مستديرةٌ، واستدلَّ لذلك بقوله[6]: ﴿فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾ [يس: ٤٠] قال الحسن[7]: يدورون. وقال ابن عبَّاسٍ: في فلكةٍ مثل فلكة المغزل، ولا تعارض بين هذا وبين الحديث، وليس فيه أنَّ الشمس[8] تصعد

---

(١) في (م): «بالسَّاجدين».

(٢) في (د) و(م): «لعظيم».

(٣) في (ل): «عن مجرها»، وفي هامشها: «عن مجراها» كذا في «العينيِّ» كـ«الفتح».

(٤) في «البداية والنهاية» لابن كثير بدله: «ابن المنيِّر».

(٥) في (م): «كرةٌ».

(٦) زيد في (د): «﴿كُلٌّ﴾».

(٧) زيد في (م): «أي».

(٨) في هامش (ج): ذكر الشَّمس: أنَّ الشَّمس في السَّماء السَّادسة عند المحقِّقين من متأخِّري أهل الهيئة، وفي «المواقف» و«شرحه»: أنَّ الحكماء زعموا أنَّ الأفلاك الثَّابتة بالرَّصد تسعة، تشتمل على أربعة وعشرين فلكًا، تسعة كلِّيَّة، وستَّة تدوير، وثمانية خارجة المراكز، وللقمر فلك آخر موافق المركز يُسمَّى بالجوزاء، أمَّا التِّسعة الكلِّيَّة فهي فلك الأفلاك، وهو المسمَّى عندهم بالفلك الأطلس؛ لأنَّه غير مكوكَب على رأيهم، والمسمَّى بـ«العرش المجيد» في لسان أهل الشَّرع، وتحته فلك الثَّوابت؛ وهو الكرسيُّ، ثمَّ فلك زُحَل، ثمَّ فلك المشتري، ثمَّ فلك المرِّيخ، ثمَّ فلك الشمس، ثمَّ فلك الزُّهرة، ثمَّ فلك عُطارِد، ثمَّ فلك القمر، وهو السَّماء الدُّنيا، قالوا: دلَّ على وجودِها الحركاتُ المختلفة بأنَّه لا بدَّ لها من محالَّ متعدِّدة، ودلَّ على ترتيبها الحُجُب، فما هو أسفل يحجب ما هو أعلى، ثمَّ قال السَّيِّد: وأمَّا الشَّمس فلا تنكسف إلَّا بالقمر، ولا يتصوَّر كسفها بشيء من الكواكب، فهي تحتها وفوق القمر، وبقي الاشتباه في أنَّها فوق الزُّهرة وعطارد أو تحتهما؟ إذ لا سبيل إلى معرفةٍ في الكسف، ولا من اختلاف المنظر؛ فلذلك عدل بطليموس إلى طريقة الاستحسان، فقال: هي كشمسة =

د٤/٩ب إلى[1] فوق السَّموات حتَّى/ تسجد تحت العرش، بل هي تغرب عن أعيننا وهي مستمرَّةٌ في فلكها الَّذي هي فيه، وهو الرَّابع فيما قاله غير واحدٍ من علماء التَّسيير[2]، وليس في الشَّرع ما ينفيه، بل في الحسِّ -وهو الكسوفات- ما يدلُّ عليه ويقتضيه. فإذا ذهبت فيه حتَّى تتوسَّطه، وهو وقت نصف اللَّيل مثلًا في اعتدال الزَّمان فإنَّها تكون[3] أبعد ما تكون تحت العرش، لأنَّها تغيب من جهة وجه العالم، وهذا محلُّ سجودها كما يناسبها، كما أنَّها أقرب ما تكون[4] من العرش وقت الزَّوال من جهتنا، فإذا كانت في محلِّ سجودها (فَتَسْتَأْذِنَ) -عطفٌ على المنصوب السَّابق بـ«حتَّى»- في الطُّلوع من المشرق على عادتها (فَيُؤْذَنَ لَهَا) فتبدو من جهة المشرق، وهي مع ذلك كارهةٌ لعصاة بني آدم أن تطلع عليهم، وهو يدلُّ على أنَّها تعقل كسجودها (وَيُوشِكُ) بكسر المعجمة، أي[5]: يقرب[6] (أَنْ تَسْجُدَ فَلَا يُقْبَلَ مِنْهَا) أي: لا يُؤذَن لها أن تسجد (وَتَسْتَأْذِنَ) في المسير[7] إلى مطلعها (فَلَا يُؤْذَنَ لَهَا، يُقَالُ) ولأبي ذرٍّ عن/ الكُشْميهَنيِّ: «فيُقال» (لَهَا: ارْجِعِي ٥/٢٥٨ مِنْ حَيْثُ جِئْتِ، فَتَطْلُعُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَذَلِكَ[8]) أي: قوله: «فإنَّها[9] تذهب...» إلى آخره (قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا﴾ [يس: ٣٨]) لحدٍّ[10] مُعيَّنٍ ينتهي إليه دورها، فشُبِّه بمستقرِّ

= القلادة، متوسِّطة بين السَّبعة السَّيَّارة؛ أعني: بين العلويَّة وبين السُّفليَّة والقمر، وقد تأكَّد هذا الرَّأي عند بعض المتأخِّرين -كابن سينا ومَن تقدَّمه مِن مُقدَّمي هذه الصِّناعة- أنَّه رأى الزُّهرة عند اجتماعها مع الشَّمس كشامة على صفحتها، ومنهم من ادَّعى أنَّه رآها وعطارد كشامتينِ عليها. انتهى. وفي «تفسير ابن عادل» في «الصَّافَّات»: كونُ هذه الكواكب مركوزة في الفلك الثَّامن لم يتمَّ دليلُ الفلاسفة عليه.

(١) «إلى»: ليس في (ص).

(٢) في (د): «التَّفسير». وفي هامش (ج): قال ابن كثير في «البداية»: التَّسيير علمٌ غالبه صحيح، بخلاف علم الأحكام؛ فإنَّ غالبه باطل.

(٣) «تكون»: ليس في (ص).

(٤) في (ب) و(د): «يكون».

(٥) «أي»: ليس في (ص).

(٦) «يقرب»: ليس في (د).

(٧) في (د): «السَّير».

(٨) في (د): «فذاك».

(٩) في (م): «كأنَّها» وهو تحريف.

(١٠) في (م): «حدٌّ».

المسافر إذا قطع مسيره، أو لكبد[1] السَّماء، فإنَّ حركتها فيه يوجد فيها إبطاءٌ يُظَنُّ أنَّ لها هناك وقفةً، وقال ابن عبَّاسٍ: لا تبلغ مستقرَّها حتَّى ترجع إلى منازلها، وقيل: إلى انتهاء أمرها عند خراب العالم، وقيل: لحَدٍّ لها[2] من مسيرها كلَّ يومٍ في مرأى عيوننا، وهو المغرب، وقيل: منتهى أمرها لكلِّ يومٍ من المشارق والمغارب، فإنَّ لها في دورها ثلاث مئةٍ وستِّين مشرقًا ومغربًا، تطلع[3] كلَّ يومٍ من مطلعٍ، وتغرب من مغربٍ، ثمَّ لا تعود إليهما إلى العام القابل (﴿ذَٰلِكَ﴾) الجري على هذا التَّقدير[4] والحساب الدَّقيق الَّذي يكلُّ الفَطِنُ عن إحصائه[5] (﴿تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ﴾) الغالب بقدرته على كلِّ مقدورٍ (﴿الْعَلِيمِ﴾ [يس:٣٨]) المحيط علمه بكلِّ معلومٍ، وظاهر هذا: أنَّها تجري في[6] كلِّ يومٍ وليلةٍ بنفسها، كقوله تعالى في الآية الأخرى: ﴿وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾ [يس:٤٠] أي: يدورون، وهو مغايرٌ لقول أصحاب الهيئة: إنَّ الشَّمس مُرصَّعةٌ في الفَلَك؛ إذ مقتضاه أنَّ الَّذي يسير هو الفلك، وهذا منهم على طريق الحدس والتَّخمين، فلا عبرة به.

وهذا الحديث أخرجه المؤلِّف أيضًا في «التَّفسير» [ح:٤٨٠٢] و«التَّوحيد» [ح:٧٤٢٤]، ومسلمٌ في «الإيمان»، وأبو داود في «الحروب»، والتِّرمذيُّ في «الفتن» و«التَّفسير»، والنَّسائيُّ في «التَّفسير».

٣٢٠٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ المُخْتَارِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ الدَّانَاجُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الشَّمْسُ وَالقَمَرُ مُكَوَّرَانِ يَوْمَ القِيَامَةِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ) هو ابن مسرهدٍ قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ المُخْتَارِ) قال: (حَدَّثَنَا

(١) في هامش (ل): و«كَبِد» كـ«كَتِفٍ»: الجوف بكماله، ووسطُ الشَّيء ومعظُمه. «قاموس».

(٢) في (م): «لحدِّها».

(٣) زيد في (د): «منه».

(٤) في هامش (ج): وساق عبارة البيضاوي الآتية، وفي هامش (ل): قوله: «على هذا التَّقدير...» إلى آخره كذا بخطِّه، وعبارة القاضي البيضاويِّ: «على هذا التَّقدير المُتضمِّن للحِكَم التي يَكِلُّ الفَطِنُ...» إلى آخره. انتهى. ففيه حذفٌ وزيادةٌ. انتهى تدبَّر.

(٥) في غير (ب) و(س): «إحصائها».

(٦) «في»: ليس في (د).

عَبْدُ اللهِ) بن فيروز (الدَّانَاجُ) بدالٍ مُهمَلةٍ وبعد الألف نونٌ مُخفَّفَةٌ فألفٌ فجيمٌ، مُعرَّبُ «داناه» ومعناه بالفارسيَّة: العالمُ، وهو[1] تابعيٌّ صغيرٌ بصريٌّ (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد/ (أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[2]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم) أنَّه (قَالَ: الشَّمْسُ وَالقَمَرُ مُكَوَّرَانِ) بتشديد الواو المفتوحة، مطويَّان ذاهبا الضَّوء. وزاد البزَّار وابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» والإسماعيليُّ في «مُستخرَجه»: «في النَّار»[3] (يَوْمَ القِيَامَةِ) لأنَّهما عُبِدا من دون الله[4]، وليس المراد من تكويرهما فيها تعذيبهما بذلك، لكنَّه زيادة تبكيتٍ لمن كان يعبدهما في الدُّنيا، ليعلموا أنَّ عبادتهم لهما كانت باطلًا[5].

د٤/١٠أ

٣٢٠١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرٌو: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ القَاسِمِ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّهُ كَانَ يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ) بن يحيى أبو سعيدٍ الجعفيُّ الكوفيُّ (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (ابْنُ وَهْبٍ) عبد الله المصريُّ (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (عَمْرٌو) -بفتح العين- ابن الحارث[6] المصريُّ (أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ القَاسِمِ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ) القاسم بن محمَّد بن أبي بكرٍ الصِّدِّيق رضي الله عنهم (عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّهُ كَانَ يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم) أنَّه (قَالَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ) بفتح أوَّله على أنَّه لازمٌ وسكون الخاء المعجمة وكسر السِّين المهملة، ويجوز ضمُّ أوَّله على أنَّه متعدٍّ، أي: لا يُذْهِبُ اللهُ نورَهما (لِمَوْتِ أَحَدٍ) من العظماء (وَلَا

(١) «وهو»: ليس في (م).

(٢) زيد في (م): «ابن القاسم حدَّثه» وليس بصحيحٍ، وسيأتي في الحديث التَّالي.

(٣) في هامش (ج): وهذا مقدَّم على ما نقله في «الدُّرِّ المنثور» ولفظه: أخرج ابن أبي حاتم من طريق أصبغ عن عليٍّ في قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُم﴾ الآية [الأنبياء: ١٠١] قال: كلُّ شيءٍ يُعبَد من دون الله إلَّا الشَّمس والقمر وعيسى. انتهى. على أنَّ أصبغ إن كان هو ابنَ نُباتة؛ ذكر في «الميزان» أنَّه يروي عن عليٍّ وأنَّه كذَّاب، والله أعلم.

(٤) زيد في (م): «تعالى».

(٥) في (ب) و(د) و(س): «باطلةً». وفي هامش (ج) و(ل): قوله: «باطلًا» كذا بخطِّه، وكذا في «الفتح». انتهى. أي: كانت أمرًا باطلًا.

(٦) «ابن الحارث»: ليس في (د) و(س).

لِحَيَاتِهِ) لم يقل أحدٌ: إنَّ الكسوف لحياة أحدٍ، فَذِكْرُ ذلك إنَّما هو تتميمٌ[١] للتَّقسيم، أو لدفع توهُّم من يقول: لا[٢] يلزم من نفي كونه سببًا للفقد ألَّا يكون سببًا للإيجاد، فعمَّ[٣] عليه الصلاة والسلام النَّفيَ[٤]، لدفع هذا التَّوهُّم، وهذا القول صدر منه صلى الله عليه وسلم لمَّا مات ابنه إبراهيم وقال النَّاس: إنَّما كُسِفت لموته، إبطالًا لِمَا كان أهل الجاهليَّة يعتقدونه من تأثيرهما (وَلَكِنَّهُمَا) أي: خسوفهما (آيَتَانِ) ولأبي ذرٍّ: «آيةٌ» بالإفراد (مِنْ آيَاتِ اللهِ) الدَّالَّة على وحدانيَّته وعظيم قدرته (فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا) بالتَّثنية، أي: كسوف كلٍّ واحدٍ منهما على انفراده، ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «فإذا رأيتموه» أي: الكسوف (فَصَلُّوا) أي: صلاة الكسوف. وحكمة الكسوف: أنَّ الله تعالى لمَّا أجرى في سابق علمه أنَّ الكواكب تُعبَد من دونه -وخاصَّةً النَّيِّرين- قضى عليهما بالخسوف والكسوف، وجعلهما لها[٥] بمنزلة الحتوف، وصيَّر ذلك دلالةً على أنَّهما مع[٦] إشراق نورهما وما يظهر من حسن آثارهما مأموران مقهوران، في مصالح العباد مُسيَّران، وفي يوم القيامة مُكوَّران[٧]، فعَبَدة الشَّمس زعمت أنَّها مَلَكٌ من الملائكة له نفسٌ وعقلٌ، ومنها: نور الكواكب وضياء العالم، وهي مَلَك الفلك. فلذا يستحقُّ[٨] التَّعظيم والسُّجود. ومن سنَّتهم إذا/ نظروا إلى الشَّمس قد أشرقت سجدوا لها، وقالوا: ما أحسنك من نورٍ لا تقدر الأبصار أن تمتدَّ بالنَّظر إليك، فلكِ المجد والتَّسبيح، وإيَّاك نطلب وإليك نسعى لندرك السُّكنى بقربك... إلى غير ذلك ممَّا نُقِل عنهم من/ الخرافات. فسبحان من حجبهم عن رؤية الحقائق، وحاد بهم عن متون الطَّرائق، فجهلوا أنَّ صفات المخلوق تباين صفات الخالق، وأنَّ العبادة لا يستحقُّها إلَّا من هو للحَبِّ والنَّوى فالق.

٢٥٩/٥

د٤٠/١٠ب

---

(١) في (م): «ذلك إمَّا تتميمًا».

(٢) «لا»: سقط من (ص) و(م).

(٣) في هامش (ج): عمَّ المطر وغيره عُمومًا، من «باب قعد»، فهو عامٌّ «مصباح».

(٤) في (م): «اكتفى» وهو تحريفٌ.

(٥) في (د): «لهما» وليس في (م).

(٦) في (م): «من» وهو تحريفٌ.

(٧) في (د) و(ص): «يُكوَّران».

(٨) في (د): «استحقَّ».

وأمَّا مطابقة الحديث للتَّرجمة، فمن حيث إنَّ الكسوف والخسوف العارضين[1] لهما من صفاتهما، وقد مرَّ هذا الحديث في «أبواب كسوف الشَّمس» من «كتاب الصَّلاة» [ح:١٠٤٢].

٣٢٠٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَاذْكُرُوا اللهَ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ) هو إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله المدنيُّ -وسقط «ابن أبي أُويسٍ» لأبي ذرٍّ- قال[2]: (حَدَّثَنِي) بالإفراد (مَالِكٌ) الإمام (عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ) العدويِّ (عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ) بالسِّين المُهمَلة المُخفَّفة (عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما) أنَّه (قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم) يوم مات ابنه إبراهيم: (إِنَّ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ) علامتان يخوِّف الله[3] بهما عباده (لَا يَخْسِفَانِ) بالخاء المعجمة مع فتح أوَّله (لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ) لأنَّهما خلقان مُسخَّران، ليس لهما سلطانٌ في غيرهما، ولا قدرة لهما على الدَّفع عن أنفسهما (فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ) الخسوف (فَاذْكُرُوا اللهَ) وفي حديث أبي بكرة عند المؤلِّف في «باب الصَّلاة في كسوف الشَّمس» [ح:١٠٤٠]: «فصلُّوا وادعوا حتَّى يُكشَف ما بكم».

٣٢٠٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ: أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ قَامَ فَكَبَّرَ وَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ»، وَقَامَ كَمَا هُوَ، فَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً وَهِيَ أَدْنَى مِنَ القِرَاءَةِ الأُولَى، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهِيَ أَدْنَى مِنَ الرَّكْعَةِ الأُولَى، ثُمَّ سَجَدَ سُجُودًا طَوِيلًا، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الآخِرَةِ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ سَلَّمَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَخَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ وَالقَمَرِ: «إِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَافْزَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ) هو يحيى بن عبد الله بن بُكَيرٍ -بضمِّ الموحَّدة وفتح الكاف مُصغَّرًا- قال: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ) بن سعدٍ الإمام (عَنْ عُقَيْلٍ) بضمِّ العين وفتح القاف، ابن

(١) في (ص) و(م): «العارض».

(٢) «قال»: ليس في (د).

(٣) اسم الجلالة مثبتٌ من (ص) و(م).

خالد بن عَقيلٍ -بفتح العين- الأَيْلِيِّ، بفتح الهمزة وسكون التَّحتيَّة (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) محمَّد ابن مسلمٍ الزُّهريِّ أنَّه (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (عُرْوَةُ) بن الزُّبير (أَنَّ عَائِشَةَ ﵂ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَوْمَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ) بفتح الخاء المعجمة والسِّين والفاء (قَامَ) في المسجد لا الصَّحراء، لخوف الفوات بالانجلاء (فَكَبَّرَ) تكبيرة الإحرام بعد أن صفَّ النَّاس وراءه (وَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً) نحوًا من سورة البقرة (ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا) مسبِّحًا فيه قدر مئة آيةٍ من البقرة (ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ) من الرُّكوع (فَقَالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، وَقَامَ كَمَا هُوَ) لم يسجد (فَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً) في قيامه (وَهِيَ أَدْنَى مِنَ القِرَاءَةِ الأُولَى) نحوًا من سورة آل عمران (ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهِيَ) أي: هذه الرَّكعة (أَدْنَى مِنَ الرَّكْعَةِ الأُولَى) مسبِّحًا فيه قدر ثمانين آيةً، وفي الفرع تضبيبٌ على قوله «وهي» وبأعلاه رَقْمُ أبي ذرٍّ وابن عساكر مُصحَّحًا عليهما[1] (ثُمَّ سَجَدَ سُجُودًا طَوِيلًا) مسبِّحًا فيه قدر مئة آيةٍ (ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الآخِرَةِ) بمدِّ الهمزة من غير ياءٍ بعد الخاء (مِثْلَ ذَلِكَ) الَّذي فعله في الرَّكعة الأولى، لكنَّ القراءة في أوَّلها كالنِّساء، وفي ثانيها كالمائدة (ثُمَّ سَلَّمَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ) بمُثنَّاةٍ فوقيَّةٍ وفتح الجيم وتشديد اللَّام، أي: صفت (فَخَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ) في الخطبة (فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ وَالقَمَرِ/: إِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ، لَا يَخْسِفَانِ) بفتح أوَّله[2] وكسر ثالثه (لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا[3])/ بالتَّثنية، أي: كسوف الشَّمس والقمر، ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «رأيتموها» بالإفراد، أي: الكسفة (فَافْزَعُوا) بفتح الزَّاي، أي: التجِئوا وتوجَّهوا (إِلَى الصَّلَاةِ) المعهودة السَّابق فعلها منه ﵊.

د٤٠/١١أ ٢٦٠/٥

٣٢٠٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسٌ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الشَّمْسُ وَالقَمَرُ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا».

وبه قال: (حَدَّثَنِي) بالإفراد، ولأبي ذرٍّ: «حدَّثنا» (مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى) العَنَزيُّ[4] الزَّمِن قال:

---

(١) الذي في اليونينية أنَّ رواية أبي ذرٍّ وكريمة وابن عساكر: «وهو».

(٢) في (ص) و(ج) و(ل): «بضمِّ»، وهو تحريفٌ، وفي هامش (ج) و(ل): قوله: «بضمِّ أوَّله» كذا بخطِّه، وصوابه: بفتح أوَّله، كما في «الفرع».

(٣) في (س): «رأيتموها»، وهي رواية أبي ذرٍّ.

(٤) في (م): «المقبريُّ» وهو تحريفٌ.

(حَدَّثَنَا[1] يَحْيَى) بن سعيدٍ القطَّان (عَنْ إِسْمَاعِيلَ) بن أبي خالدٍ الأحمسيِّ البجليِّ مولاهم الكوفيِّ أنَّه (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (قَيْسٌ) هو ابن أبي حازمٍ، واسمه: عوفٌ الأحمسيُّ البجليُّ (عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ) عقبة بن عمرٍو البدريِّ (رضي الله عنه) قال في «الفتح»: ووقع في بعض النُّسخ: «عن ابن مسعودٍ» بالمُوحَّدة والنُّون، وهو تصحيفٌ (عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم) أنَّه (قَالَ: الشَّمْسُ وَالقَمَرُ لَا يَنْكَسِفَانِ) بكافٍ مفتوحةٍ وكسر السِّين مع فتح أوَّله (لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ) سقط قوله «ولا لحياته» من رواية أبي ذرٍّ (وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا) بالتَّثنية، ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «رأيتموها» بالإفراد، أي: الكسفة (فَصَلُّوا) ركعتين في كلِّ ركعةٍ ركوعان، أو ركعتين كسنَّة الظُّهر.

٥ - باب مَا جَاءَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ ٱلرِّيَٰحَ نُشُرًۢا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦ﴾

﴿قَاصِفًا﴾: تَقْصِفُ كُلَّ شَيْءٍ، ﴿لَوَٰقِحَ﴾: مَلَاقِحَ مُلْقِحَةً، ﴿فَأَصَابَهَآ إِعْصَارٌ﴾: رِيحٌ عَاصِفٌ تَهُبُّ مِنَ الأَرْضِ إِلَى السَّمَاءِ كَعَمُودٍ فِيهِ نَارٌ، ﴿رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ﴾: بَرْدٌ، ﴿نُشُرًا﴾: مُتَفَرِّقَةً.

(باب مَا جَاءَ فِي قَوْلِهِ) تعالى: (﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ[2] ٱلرِّيَٰحَ نُشُرًۢا[3]﴾) جمع نشورٍ[4]، بمعنى: ناشرٍ (﴿بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦ﴾ [الفرقان: ٤٨]): قدَّام رحمته، يعني[5]: المطر، فإنَّ الصَّبا تثير السَّحاب، والشَّمال تجمعه، والجنوب تذرّه، والدَّبُور تفرِّقه. (﴿قَاصِفًا﴾) يريد: قوله تعالى: ﴿فَيُرْسِلَ عَلَيْكُمْ قَاصِفًا مِّنَ ٱلرِّيحِ﴾ [الإسراء: ٦٩] قال أبو عبيدة: هي الَّتي (تَقْصِفُ كُلَّ شَيْءٍ) تأتي عليه. وقوله تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَا ٱلرِّيَٰحَ﴾ (﴿لَوَٰقِحَ﴾ [الحجر: ٢٢]) قال أبو عبيدة: (مَلَاقِحَ) واحدتها: (مُلْقِحَةٌ) ثمَّ حُذِفت منه الزَّوائد، وأنكره غيره وقال: هو بعيدٌ جدًّا، لأنَّ حذف الزَّوائد في مثل هذا بابُه الشِّعر. قال: ولكنَّه لواقح[6]، جمع لاقحةٍ ولاقحٍ، بلا خلافٍ على النَّسب، أي: ذات

---

(١) في (د) و(م): «حدَّثني» والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة».

(٢) في غير (ص) و(م): «﴿يُرْسِلُ﴾»، وهي آية [الأعراف: ٥٧]، والمثبت موافقٌ لِمَا في «اليونينيَّة» وعلى هامشها: في بعض النُّسخ التي بأيدينا: ﴿يُرْسِلُ﴾ وهما آيتان.

(٣) في هامش (ل): قراءة أهل الحجاز والبصرة: بضمِّ النُّون والشِّين، واختاره أبو حاتم وقال: هي جمع «نَشُور» مثل: «صَبُورٍ وصُبُرٍ»، «وشَكُورٍ وشُكُرٍ»، وهي الرِّياح التي تهبُّ من كلِّ ناحيةٍ. «ثعالبي».

(٤) في (د): «نشرٍ».

(٥) في (م): «بمعنى».

(٦) «لواقح»: ليس في (م).

اللِّقاح، وقال ابن السِّكِّيت: اللَّواقح: الحوامل. وقوله تعالى: (﴿فَأَصَابَهَآ إِعْصَارٌ﴾ [البقرة: ٢٦٦]) قال أبو عبيدة: (رِيحٌ عَاصِفٌ تَهُبُّ مِنَ الأَرْضِ إِلَى السَّمَاءِ كَعَمُودٍ فِيهِ نَارٌ) وقوله تعالى: (﴿رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ﴾ [آل عمران: ١١٧]) قال أبو عبيدة: (بَرْدٌ) شديدٌ. وقوله: (﴿نُشُرًا﴾) أي: (مُتَفَرِّقَةً).

٣٢٠٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأُهْلِكَتْ عَادٌ بِالدَّبُورِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا آدَمُ) بن أبي إياسٍ قال: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ) بن الحجَّاج بن الورد، أبو بسطام[(١)] الواسطيُّ ثمَّ البصريُّ (عَنِ الحَكَمِ) بفتحتين، ابن عُتَيبة[(٢)] -مُصغَّرًا- الكنديِّ الكوفيِّ (عَنْ مُجَاهِدٍ) هو ابن جَبْرٍ -بفتح الجيم وسكون المُوحَّدة- المخزوميِّ مولاهم المكِّيِّ، الإمام في التَّفسير (عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أنَّه (قَالَ: نُصِرْتُ)[(٣)] أي: يوم الأحزاب، وكانوا زهاء اثني عشر ألفًا/ حين حاصروا المدينة (بِالصَّبَا[(٤)]) -بفتح الصَّاد مقصورًا-: الرِّيح الَّتي تجيء من ظهرك[(٥)] إذا استقبلت القبلة (وَأُهْلِكَتْ) بضمِّ الهمزة وكسر اللَّام (عَادٌ) قوم هودٍ (بِالدَّبُورِ) -بفتح الدَّال- الَّتي تجيء من قِبَل وجهك إذا استقبلت القبلة، وقد قيل: إنَّ الرِّيح تنقسم[(٦)] إلى قسمين: رحمةٍ وعذابٍ، ثمَّ إنَّ كلَّ قسمٍ ينقسم أربعة أقسامٍ، ولكلِّ قسمٍ اسمٌ، فأسماء[(٧)] أقسام الرَّحمة: المُبشِّرات والنَّشر والمُرسَلات والرَّخاء. وأسماء[(٨)] قسم العذاب: العاصف والقاصف وهما في البحر، والعقيم والصَّرصر وهما في البرِّ، وقد جاء القرآن بكلِّ هذه الأسماء. وقد روى البيهقيُّ في «سننه الكبرى» مرفوعًا: «الرِّيح من روح الله تعالى، تأتي

د٤/١١ب

(١) في هامش (ج) و(ل): قوله: «بِسْطَام» بكسر الموحَّدة أشهر من فتحها، واختُلِف في صَرْفه وعدمه، كذا بخطِّ شيخنا ﵀ على «التَّرتيب».

(٢) في (ص): «عُيَينة» وهو تصحيفٌ.

(٣) زيد في (ص): «بالرُّعب».

(٤) في هامش (ل): قوله: «والصَّبَا»: ريحٌ مَهبُّها من مَطْلَعِ الثُّريَّا إلى بنات نَعْشٍ. انتهى. وتُثنَّى: صَبَيانِ وصَبَوان. «قاموس».

(٥) في هامش (ل): قوله: «الرِّيح التي تجيء من ظهرك...» إلى آخره، هذا لا يمكن تصويرُه إلَّا في قبلةٍ تكون على خطِّ نصف النَّهار جهة الجنوب، كقبلة المدينة المشرَّفة والشَّام وما في معناهما، ويُقَال: مثله في الدَّبور؛ تدبَّر، «بَشْتَكِي».

(٦) في (ص) و(م): «ينقسم».

(٧) في (م): «فأمَّا».

(٨) في (م): «وأمَّا».

بالرَّحمة وتأتي بالعذاب، فلا تسبُّوها، واسألوا الله خيرها، واستعيذوا به[١] من شرِّها»، وقد نزَّل الأطبَّاء كلَّ ريحٍ على طبيعةٍ من الطَّبائع الأربع: فطبع الصَّبا: الحرارة واليبس، ويسمِّيها أهل مصر الرِّيح الشَّرقيَّة، لأنَّ مَهَبَّها[٢] من المشرق[٣]، وتُسمَّى قبولًا، لاستقبالها وجه الكعبة، وطبع الدَّبور: البرد والرُّطوبة، ويُسمِّيها أهل مصر الغربيَّة، لأنَّ مهبَّها من المغرب، وهي تأتي من دبر الكعبة، وطبع الشَّمال: البرد واليبس، وتُسمَّى البحريَّة؛ لأنَّها يُسار بها في البحر على كلِّ حالٍ وقلَّما تهبُّ ليلًا، وطبع الجنوب: الحرارة والرُّطوبة، وتُسمَّى القبليَّة والنَّعامى، لأنَّ مهبَّها من قِبل القطب[٤]، وهي عن يمين مستقبل المشرق، ويسمِّيها أهل مصر المريسيَّة، وهي من عيوب مصر المعدودة، فإنَّها إذا هبَّت عليهم سبع ليالٍ، استعدُّوا للأكفان، وقد جعل الله تعالى بلطيف قدرته الهواء عنصرًا لأبداننا وأرواحنا، فيصل إلى أبداننا بالتَّنفُّس[٥]، فينمي الرُّوح الحيوانيَّ ويزيد في النَّفسانيِّ، فما دام معتدلًا صافيًا لا يخالطه جوهرٌ غريبٌ فهو يحفظ الصِّحَّة ويقوِّيها، وينعش النَّفس ويُحْيِيها، ومن خاصِّيَّته[٦]: أنَّ الله تعالى جعله واسطةً بين الحواسِّ ومحسوساتها، فلا ترى العين شيئًا ما[٧] لم يكن بينه وبينها هواءٌ، وكذلك لا تسمع الأذن ولا يصدق الذَّوق، ولو أنَّ الإنسان فقد الهواء ساعةً لَمَات. وقال كعب الأحبار: لو أنَّ الله تعالى حبس الهواء عن النَّاس، لأنتن ما بين السَّماء والأرض، ولقد أحسن بعض الشُّعراء حيث قال:

إذا خلا الجوُّ من هواءٍ فعيشهم غمَّةٌ وبوس
فهو حياةٌ لكلِّ حيٍّ كأنَّ أنفاسه نفوس

وقد سبقت زيادةٌ لهذا في «باب قول النَّبيِّ ﷺ: نُصِرْتُ بِالصَّبَا» [ح: ١٠٣٥].

---

(١) في (ب): «بالله»، وليس في (م).
(٢) في (ص): «مهبطها» وكذا في الموضع اللَّاحق.
(٣) في غير (ص) و(م): «الشَّرق».
(٤) في هامش (ل): قوله: «لأنَّ مَهبَّها من قِبَل القُطْب» المراد به: ما يُقابله، لا منه نفسه، ويعيِّن ذلك قولُه: «وهي عن يمين مستقبل المشرق». انتهى. تدبَّر «بَشْتَكِي».
(٥) في (م): «بالنَّفَس».
(٦) في (د): «خاصَّته».
(٧) «ما»: ليس في (د).

٣٢٠٦ - حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِذَا رَأَى مَخِيلَةً فِي السَّمَاءِ أَقْبَلَ وَأَدْبَرَ، وَدَخَلَ وَخَرَجَ، وَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ، فَإِذَا أَمْطَرَتِ السَّمَاءُ سُرِّيَ عَنْهُ، فَعَرَّفَتْهُ عَائِشَةُ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «مَا أَدْرِي، لَعَلَّهُ كَمَا قَالَ قَوْمٌ: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُّسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ﴾» الآيَةَ.

٥/٢٦١ وبه قال: (حَدَّثَنَا مَكِّيُّ/ بْنُ إِبْرَاهِيمَ) بن بشير بن فرقدٍ الحنظليُّ البلخيُّ قال: (حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ) عبد الملك بن عبد العزيز/ (عَنْ عَطَاءٍ) هو ابن أبي رباحٍ (عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها) أنَّها (قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ[1] صلى الله عليه وسلم إِذَا رَأَى مَخِيلَةً[2] فِي السَّمَاءِ) بفتح الميم وكسر الخاء المعجمة وبعد التَّحتيَّة السَّاكنة لامٌ مفتوحةٌ، أي: سحابةً يخال فيها المطر (أَقْبَلَ وَأَدْبَرَ، وَدَخَلَ وَخَرَجَ، وَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ) خوفًا أن يحصل من تلك السَّحابة ما فيه ضررٌ بالنَّاس (فَإِذَا أَمْطَرَتِ[3] السَّمَاءُ[4] سُرِّيَ[5]) بضمِّ السِّين[6] مبنيًّا للمجهول[7] أي: كُشِفَ (عَنْهُ) الخوف وأزيل (فَعَرَّفَتْهُ) بتشديد الرَّاء وسكون الفوقيَّة، من التَّعريف، أي: عَرَّفتِ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم (عَائِشَةُ ذَلِكَ) الَّذي عرض له (فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: مَا) ولأبي ذرٍّ: «وما» (أَدْرِي، لَعَلَّهُ كَمَا قَالَ قَوْمٌ) هم عادٌ: (﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا﴾) سحابًا عرض في أفق السَّماء (﴿مُّسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ﴾[الأحقاف: ٢٤]) متوجِّهٌ إليهم (الآيَةَ).

وهذا الحديث أخرجه التِّرمذيُّ في «التَّفسير»، وكذا النَّسائيُّ.

د٤٥/١٢٢أ

٦ - بابُ ذِكْرِ المَلَائِكَةِ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ

وَقَالَ أَنَسٌ: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلَامٍ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: إِنَّ جِبْرِيلَ عليه السلام عَدُوُّ اليَهُودِ مِنَ المَلَائِكَةِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَنَحْنُ الصَّافُّونَ﴾: المَلَائِكَةُ.

(بابُ ذِكْرِ المَلَائِكَةِ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) الملائكة: جمع مَلْأَكٍ على الأصل، كالشَّمائل

(١) في (ل): «كان رسول الله»، وفي هامشها وهامش (ج): كذا بخطِّه: «كان النَّبيُّ» بدل «رسول الله».
(٢) زيد في (م): «رآها» وليس في «اليونينيَّة».
(٣) في (م): «مطرت»، وفي هامش (ج) و(ل): قوله: «فإذا أمطرت» فيه ردٌّ على مَنْ زعم أنَّه لا يُقال: «أمطرت» إلَّا في العذاب. «فتح».
(٤) «السَّماء»: سقط من (م).
(٥) في (ل): وعبارة العينيِّ: يقال: سَرَوتَ الثَّوب وسريته إذا خلعتَه، وسرَّيتَ الحبلَ عن الفرس إذا نزعتَه عنه، والتَّشديد للمبالغة.
(٦) في (م): «الميم» وليس بصحيحٍ.
(٧) وقع في (م) بعد لفظ «أمطرت».

جمع شَمْأَلٍ، والتَّاء لتأنيث الجمع، وتُرِكت الهمزة في المفرد للاستثقال، وهو مقلوب «مألك» من الألوكة؛ وهي الرِّسالة، لأنَّهم وسائط بين الله وبين النَّاس، فهم رسل الله، أو كالرُّسل إليهم، واختلف العقلاء في حقيقتهم بعد اتِّفاقهم على أنَّهم ذواتٌ موجودةٌ قائمةٌ بأنفسها؛ فذهب أكثر المسلمين إلى أنَّها[1] أجسامٌ لطيفةٌ قادرة على التَّشكُّل بأشكالٍ مختلفةٍ، مستدلِّين بأنَّ الرُّسل كانوا يرونهم كذلك، وقالت طائفةٌ من النَّصارى: هي النُّفوس الفاضلة البشريَّة المفارقة للأبدان، وزعم الحكماء: أنَّها[2] جواهر مُجرَّدةٌ مخالفةٌ للنُّفوس النَّاطقة في الحقيقة، منقسمةٌ إلى قسمين: قسم شأنهم الاستغراق في معرفة الحقِّ والتَّنزُّه عن الاشتغال بغيره، كما وصفهم في مُحكَم التَّنزيل فقال: ﴿يُسَبِّحُونَ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٠] وهم العلِّيُّون[3] والملائكة المُقرَّبون. وقسم تدبِّر[4] الأمر من السَّماء إلى الأرض على ما سبق به القضاء وجرى به القلم الإلهيُّ، ﴿لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التَّحريم: ٦] وهم ﴿فَٱلْمُدَبِّرَٰتِ أَمْرًا﴾ [النَّازعات: ٥] فمنهم سماويَّة ومنهم أرضيَّة، فهم بالنِّسبة إلى ما هيَّأهم الله له أقسامٌ: فمنهم: حملة العرش، ومنهم: كروبيُّون[5] الَّذين هم حول العرش، وهم أشراف الملائكة مع حملة العرش، وهم الملائكة المُقرَّبون، ومنهم: جبريل وميكائيل وإسرافيل. وقد ذكر الله تعالى أنَّهم يستغفرون للمؤمنين بظهر الغيب، ومنهم: سكَّان السَّموات السَّبع يعمرونها عبادةً[6] لا يفترون، فمنهم: الرَّاكع دائمًا، والقائم دائمًا، والسَّاجد دائمًا، ومنهم: الَّذين يتعاقبون زمرةً بعد زمرةٍ إلى البيت المعمور كلَّ يومٍ سبعون ألفًا لا يعودون إليه، ومنهم: المُوكَّلون بالجنان/ وإعداد الكرامة لأهلها، وتهيئة الضِّيافة لساكنيها[7] من ملابس ومساكن ومآكل ومشارب وغير ذلك ممَّا لا عينٌ رأت ولا أذنٌ سمعت ولا خَطَرَ على قلب بشرٍ، ومنهم: المُوكَّلون بالنَّار،

د٤/١٢ب

(١) في (ب) و(س): «أنَّهم».

(٢) في (م): «أنَّهم».

(٣) في (د): «العلويُّون».

(٤) في (ب) و(س): «يدبِّر».

(٥) في هامش (ل): «الكَرُوبيُّون» مخفَّفة الرَّاء: سادةُ الملائكة، ويُقَال لكلِّ حيوانٍ وثيقِ المفاصل: إنَّه لَمُكْرَبٌ شديدُ الخَلْقِ، إذا كان شديدَ القُوَى، والأوَّل أشبه. «نهاية».

(٦) في (د): «عمارةً» ولعلَّه تحريفٌ.

(٧) في (د): «لساكنها».

وهم[١] الزَّبانية، ومُقدَّموهم تسعة عشر، وخازنها مالكٌ وهو مُقدَّمٌ على جميع الخزنة، ومنهم: المُوكَّلون بحفظ بني آدم، فإذا جاء قدر الله خلَّوا عنه، ومنهم: المُوكَّلون بحفظ أعمال العباد، لا يفارقون الإنسان إلَّا عند الجنابة[٢] والغائط والغسل[٣]. وقد روى الطَّبرانيُّ من حديث ابن عبَّاسٍ: «أنَّ رسول الله ﷺ قال لجبريل ﵇: على أيِّ شيءٍ أنت؟ قال: على الرِّيح والجنود، قال: وعلى أيِّ شيءٍ ميكائيل؟ قال: على النَّبات والقطر». وفي حديث أنسٍ عند[٤] الطَّبرانيِّ مرفوعًا: «إنَّ ميكائيل ما ضحك منذ خُلِقت النَّار» وورد: أنَّ له أعوانًا يفعلون ما يأمرهم به، فيصرفون الرِّياح والسَّحاب كما يشاء الله تعالى. وروينا: أنَّه ما من قطرةٍ تنزل من السَّماء إلَّا ومعها ملكٌ يقرُّها في الأرض، واتُّفِق على عصمة الرُّسل منهم، كعصمة رسل البشر، وأنَّهم معهم كهم مع أممهم في التَّبليغ وغيره، واختُلِف في غير الرُّسل منهم، فذهب بعضهم إلى القول بعدم عصمتهم، لقصة هاروت وماروت، وما رُوِي عنهما من شرب الخمر والزِّنى والقتل ممَّا[٥] رواه أحمد[٦] مرفوعًا وصحَّحه ابن حبَّان، ومفهوم آية: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ /إِبْلِيسَ أَبَىٰ﴾ الآية [البقرة: ٣٤]. إذ مفهومها[٧] أنَّ إبليس كان منهم، وإلَّا لم يتناوله أمرهم، ولم يصحَّ استثناؤه منهم، قال في «الأنوار»: ولا يَرِدُ على ذلك قوله تعالى: ﴿إِلَّآ إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ ٱلْجِنِّ﴾ [الكهف: ٥٠] لجواز أن يُقال: كان من الجنِّ فعلًا ومن الملائكة نوعًا، ولأنَّ ابن عبَّاسٍ روى: أنَّ من الملائكة ضربًا يتوالدون يُقال لهم: الجنُّ ومنهم إبليس[٨]، وحاصله: أنَّ من الملائكة من ليس بمعصومٍ وإن كان الغالب فيهم العصمة، كما أنَّ من الإنس معصومين وإن كان الغالب فيهم عدمها، ولعلَّ ضربًا من الملائكة لا يخالف الشَّياطين بالذَّات،

٥/٢٦٢

---

(١) في (د): «ومنهم».

(٢) في (م): «الحاجة».

(٣) قوله: «فهم بالنسبة إلى ما هيأهم... والغسل»: سقط من (ص). وهي ثابتة على هامش (ج).

(٤) في (ب): «عن»، وهو تحريفٌ.

(٥) في (م): «كما».

(٦) في هامش (ج) و(ل): سيذكر رواية أحمد قريبًا، ومنها: «مُثِّلت لهما الزُّهرةُ امرأةً...» إلى آخره، إنَّما هو من التمثيل، لا الحقيقة.

(٧) في غير (ب) و(س): «مفهومه» ولعلَّ المثبت هو الصَّواب.

(٨) هذا يحتاج إلى تأمل ولا دليل صريح عليه.

وإنَّما يخالفهم بالعوارض والصِّفات، كالبررة والفسقة من الإنس والجنِّ، والَّذي عليه المحقِّقون: عصمة الملائكة مطلقًا. وأجابوا: بأنَّ إبليس كان جنيًّا نشأ بين أظهر الملائكة، وكان مغمورًا بالألوف منهم فغلبوا عليه، أو أنَّ الجنَّ كانوا مأمورين مع الملائكة، لكن استغنى بذكر الملائكة عن ذكرهم، فإنَّه إذا عُلِم أنَّ الأكابر مأمورون بالتَّذلُّل لأحدٍ والتَّوسُّل به، عُلِم أنَّ الأصاغر أيضًا مأمورون به. وأمَّا قصَّة هاروت وماروت، فرواها الإمام أحمد وابن حبَّان. ولفظ أحمد: حدَّثنا يحيى بن أبي بكيرٍ: حدثنا زهير بن محمَّدٍ، عن موسى بن جُبَيرٍ، عن نافعٍ، عن ابن عمر/: أنَّه سمع النَّبيَّ ﷺ يقول: «إنَّ آدم لمَّا أُهبِط إلى الأرض؛ قالت الملائكة: أي ربِّ ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا ...﴾ الآية [البقرة:٣٠]. قالوا: ربَّنا نحن أطوع لك من بني آدم. قال الله تعالى للملائكة: هلمُّوا ملكين من الملائكة حتَّى نُهبِطهما إلى الأرض، ومُثِّلت لهما الزُّهرة امرأةً من أحسن البشر، فجاءتهما فسألاها نفسها، فقالت: لا والله حتَّى تَكَلَّما بهذه الكلمة من الإشراك، فقالا: والله لا نشرك بالله أبدًا، فذهبت عنهما، ثمَّ رجعت بصبيٍّ تحمله، فسألاها نفسها. فقالت: لا والله حتَّى تقتلا هذا الصَّبيَّ، فقالا: والله لا نقتله أبدًا. فذهبت، ثمَّ رجعت بقدح خمرٍ، فسألاها نفسها. فقالت: لا والله حتَّى تشربا هذا الخمر، فشربا فسكرا فوقعا عليها وقتلا الصَّبيَّ، فلمَّا أفاقا قالت المرأة: والله ما تركتما شيئًا أبيتماه عليَّ إلَّا قد فعلتماه حين سكرتما، فخُيِّرا بين عذاب الدُّنيا وعذاب الآخرة، فاختارا عذاب الدُّنيا» وهذا حديثٌ غريبٌ من هذا الوجه، ورجاله كلُّهم من رجال «الصَّحيحين» إلَّا موسى بن جُبَيرٍ هذا، وهو الأنصاريُّ السُّلَمِيُّ الحذَّاء. وذكره ابن حبَّان في كتاب «الجرح والتَّعديل» ولم يَحْكِ[1] فيه شيئًا، فهو مستور الحال، وقد تفرَّد به عن نافعٍ مولى ابن عمر عن ابن عمر[2] عن النَّبيِّ ﷺ. ورُوِي له متابعٌ من وجهٍ آخر عند ابن مردويه عن نافعٍ عن ابن عمر عن النَّبيِّ ﷺ[3]، لكن رواه عبد الرَّزَّاق في «تفسيره» عن الثَّوريِّ عن موسى بن عقبة عن سالمٍ عن ابن عمر عن كعبٍ قال: «ذكرت الملائكة أعمال بني آدم وما يأتون به[4] من الذُّنوب، فقيل لهم: اختاروا منكم اثنين، فاختاروا هاروت وماروت... الحديث» ورواه ابن جريرٍ من

د٤/١٣أ

---

(١) في (م): «يجد».

(٢) «عن ابن عمر»: ليس في (م).

(٣) قوله: «ورُوِي له متابعٌ من وجهٍ... عن النَّبيِّ ﷺ» سقط من (م).

(٤) «به»: ليس في (ص) و(م).

طريقين عن عبد الرَّزَّاق به[1] عن كعب الأحبار، قال الحافظ ابن كثيرٍ: فهذا أصحُّ وأثبت إلى عبد الله بن عمر، وسالمٌ أثبت في أبيه من مولاه نافعٍ، فدار الحديث ورجع إلى[2] نقل كعب الأحبار عن كتب بني إسرائيل، وقيل: إنَّهما كانا قبيلتين[3] من الجنِّ قاله ابن حزمٍ، وهذا غريبٌ وبعيدٌ عن اللَّفظ. وعند ابن الجوزيِّ في «زاد المسير»: أنَّهما همَّا بالمعصية ولم يفعلاها، ومنهم من قرأ: «الملِكَين» بكسر اللَّام وقال[4]: إنَّهما علجان من أهل فارسٍ قاله الضَّحَّاك. وروى الحاكم في «مُستدرَكه» -وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه-: عن ابن عبَّاسٍ، وابن أبي حاتمٍ عن ابن عبَّاسٍ قال: «لمَّا وقع النَّاس من بعد آدم ﷺ فيما وقعوا فيه من المعاصي... الحديث» وفيه: قال: «وفي ذلك الزَّمان امرأةٌ حسنها في النِّساء كحسن الزُّهرة في سائر الكواكب» وهذا اللَّفظ أحسن ما ورد في شأن الزُّهرة.

(وَقَالَ أَنَسٌ) فيما وصله المؤلِّف في «الهجرة» [ح: ٣٩١١]: (قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلَامٍ) بتخفيف اللَّام/ (لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ جِبْرِيلَ ﷺ عَدُوُّ اليَهُودِ مِنَ المَلَائِكَةِ) رُوِي: أنَّه إنَّما كان عدوًّا لهم، لأنَّه كان[5] يُطلِع الرَّسول عليه الصلاة والسلام على أسرارهم، وأنَّه صاحب كلِّ خسفٍ وعذابٍ (وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ) فيما وصله الطَّبرانيُّ: (﴿لَنَحْنُ الصَّآفُّونَ﴾ [الصافات: ١٦٥]) أي: (المَلَائِكَةُ).

د٤/١٣ب

٣٢٠٧ - حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ وَهِشَامٌ قَالَا: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ ﵄ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا عِنْدَ البَيْتِ بَيْنَ النَّائِمِ وَاليَقْظَانِ -وَذَكَرَ؛ يَعْنِي: رَجُلًا بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ- فَأُتِيتُ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُلِئَ حِكْمَةً وَإِيمَانًا، فَشُقَّ مِنَ النَّحْرِ إِلَى مَرَاقِّ البَطْنِ، ثُمَّ غُسِلَ البَطْنُ بِمَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ مُلِئَ حِكْمَةً وَإِيمَانًا، وَأُتِيتُ بِدَابَّةٍ أَبْيَضَ دُونَ البَغْلِ وَفَوْقَ الحِمَارِ البُرَاقُ، فَانْطَلَقْتُ مَعَ جِبْرِيلَ حَتَّى أَتَيْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ مَعَكَ؟ قِيلَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، وَلَنِعْمَ المَجِيءُ جَاءَ، فَأَتَيْتُ عَلَى آدَمَ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَرْحَبًا

---

(١) «به»: ليس في (د).

(٢) «رجع إلى»: ليس في (د).

(٣) في غير (د) و(م): «قبيلين».

(٤) في (ص): «وقيل».

(٥) «كان»: ليس في (ص) و(م).

بِكَ مِنِ ابْنٍ وَنَبِيٍّ، فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ. قِيلَ: أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، وَلَنِعْمَ المَجِيءُ جَاءَ، فَأَتَيْتُ عَلَى عِيسَى وَيَحْيَى فَقَالَا: مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخٍ وَنَبِيٍّ، فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ الثَّالِثَةَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قِيلَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، وَلَنِعْمَ المَجِيءُ جَاءَ، فَأَتَيْتُ يُوسُفَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، قَالَ: مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخٍ وَنَبِيٍّ، فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ الرَّابِعَةَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قِيلَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ مَعَكَ؟ قِيلَ: مُحَمَّدٌ ﷺ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قِيلَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، وَلَنِعْمَ المَجِيءُ جَاءَ، فَأَتَيْتُ عَلَى إِدْرِيسَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَرْحَبًا مِنْ أَخٍ وَنَبِيٍّ، فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ الخَامِسَةَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قِيلَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، وَلَنِعْمَ المَجِيءُ جَاءَ، فَأَتَيْنَا عَلَى هَارُونَ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ: مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخٍ وَنَبِيٍّ، فَأَتَيْنَا عَلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قِيلَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ مَعَكَ؟ قِيلَ: مُحَمَّدٌ ﷺ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ مَرْحَبًا بِهِ، وَلَنِعْمَ المَجِيءُ جَاءَ، فَأَتَيْتُ عَلَى مُوسَى، فَسَلَّمْتُ فَقَالَ: مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخٍ وَنَبِيٍّ، فَلَمَّا جَاوَزْتُ بَكَى، فَقِيلَ: مَا أَبْكَاكَ؟ قَالَ: يَا رَبِّ، هَذَا الغُلَامُ الَّذِي بُعِثَ بَعْدِي يَدْخُلُ الجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِهِ أَفْضَلُ مِمَّا يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي، فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ السَّابِعَةَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قِيلَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ مَعَكَ؟ قِيلَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ مَرْحَبًا بِهِ، وَنِعْمَ المَجِيءُ جَاءَ، فَأَتَيْتُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، فَسَلَّمْتُ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِكَ مِنِ ابْنٍ وَنَبِيٍّ، فَرُفِعَ لِيَ البَيْتُ المَعْمُورُ، فَسَأَلْتُ جِبْرِيلَ فَقَالَ: هَذَا البَيْتُ المَعْمُورُ، يُصَلِّي فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، إِذَا خَرَجُوا لَمْ يَعُودُوا إِلَيْهِ آخِرَ مَا عَلَيْهِمْ، وَرُفِعَتْ لِي سِدْرَةُ المُنْتَهَى فَإِذَا نَبِقُهَا كَأَنَّهُ قِلَالُ هَجَرَ، وَوَرَقُهَا كَأَنَّهُ آذَانُ الفُيُولِ، فِي أَصْلِهَا أَرْبَعَةُ أَنْهَارٍ: نَهْرَانِ بَاطِنَانِ، وَنَهْرَانِ ظَاهِرَانِ، فَسَأَلْتُ جِبْرِيلَ فَقَالَ: أَمَّا البَاطِنَانِ فَفِي الجَنَّةِ، وَأَمَّا الظَّاهِرَانِ النِّيلُ وَالفُرَاتُ، ثُمَّ فُرِضَتْ عَلَيَّ خَمْسُونَ صَلَاةً، فَأَقْبَلْتُ حَتَّى جِئْتُ مُوسَى، فَقَالَ: مَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: فُرِضَتْ عَلَيَّ خَمْسُونَ صَلَاةً، قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ بِالنَّاسِ مِنْكَ، عَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ المُعَالَجَةِ، وَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَسَلْهُ، فَرَجَعْتُ فَسَأَلْتُهُ، فَجَعَلَهَا أَرْبَعِينَ، ثُمَّ مِثْلَهُ، ثُمَّ ثَلَاثِينَ، ثُمَّ مِثْلَهُ، فَجَعَلَ عِشْرِينَ، ثُمَّ مِثْلَهُ فَجَعَلَ عَشْرًا، فَأَتَيْتُ مُوسَى فَقَالَ مِثْلَهُ، فَجَعَلَهَا خَمْسًا، فَأَتَيْتُ مُوسَى فَقَالَ: مَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: جَعَلَهَا خَمْسًا، فَقَالَ مِثْلَهُ، قُلْتُ: سَلَّمْتُ، فَنُودِيَ: إِنِّي قَدْ أَمْضَيْتُ فَرِيضَتِي، وَخَفَّفْتُ عَنْ عِبَادِي، وَأَجْزِي الحَسَنَةَ عَشْرًا». وَقَالَ هَمَّامٌ: عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «فِي البَيْتِ المَعْمُورِ».

٢٦٣/٥ وبه قال/: (حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ) بضمِّ الهاء وسكون المهملة وفتح المُوحَّدة، القيسيُّ البصريُّ

-ويُقال له: هَدَّابٌ- قال: (حَدَّثَنَا هَمَّامٌ) بفتح الهاء وتشديد الميم الأولى، ابن يحيى بن دينارٍ العَوْذيُّ، بفتح العين المهملة[1] وسكون الواو وبالذَّال المعجمة (عَنْ قَتَادَةَ) بن دعامة.

(وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ) أي: ابن خيَّاطٍ العصفريُّ مذاكرةً، ولفظ المتن: «الخليفة» وفي نسخةٍ: «ح»؛ لتحويل السَّند «وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ»: (حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ) بزاي مضمومةٍ فراءٍ مفتوحةٍ مُصغَّرًا، العيشيُّ[2] البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا سَعِيدٌ) هو ابن أبي عَروبة، واسمه مهران اليشكريُّ (وَهِشَامٌ) هو الدَّستُوائيُّ (قَالَا: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ) قال: (حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ) الأنصاريِّ (رضي الله عنهما) أنَّه (قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: بَيْنَا[3]) بغير ميمٍ (أَنَا عِنْدَ البَيْتِ) الحرام (بَيْنَ النَّائِمِ وَاليَقْظَانِ) هو محمولٌ على ابتداء الحال، ثمَّ استمرَّ يقظان في القصَّة كلِّها، وأمَّا ما وقع في رواية شريكٍ في «التَّوحيد» [ح:٧٥١٧] في آخر الحديث: «فلمَّا استيقظ» فإن قلنا بالتَّعدُّد فلا إشكال، وإلَّا حُمِل على أنَّ المراد بـ«استيقظت»[4]: أنَّه أفاق ممَّا كان فيه من شغل البال بمشاهدة الملكوت، ورجع إلى العالم الدُّنيويِّ، وقال عبدالحقِّ في «الجمع بين الصَّحيحين»: رواية شريكٍ -أنَّه كان نائمًا- زيادةٌ مجهولةٌ[5]، ثمَّ قال: وشريكٌ ليس بالحافظ (وَذَكَرَ) صلى الله عليه وسلم (يَعْنِي: رَجُلًا بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ) وهذا مختصرٌ أوضحته رواية مسلمٍ من طريق سعيدٍ عن قتادة بلفظ: «إذ سمعتُ قائلًا يقول: أحد الثَّلاثة بين الرَّجلين، فأتيت فانطلقوا بي» وقد ثبت أنَّ المراد بالرَّجلين: حمزة وجعفرٍ، فإنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم كان نائمًا بينهما. وقال الكرمانيُّ: «ثلاثة رجالٍ[6] وهم الملائكة تصوَّروا بصورة الإنسان» فليُنظَر، وسقط لغير الأَصيليِّ وأبي الوقت قوله «يعني: رجلًا» (فَأُتِيتُ بِطَسْتٍ[7]) بضمِّ الهمزة مبنيًّا للمفعول،

---

(١) «المهملة»: ليس في (د).

(٢) في (د): «العبسيُّ» وهو تصحيفٌ، وفي هامش (ج) و(ل): قوله: «العَيْشيُّ» بفتح العين وسكون الياء تحتها نقطتان وفي آخرها الشِّينُ المعجمة، منسوبٌ إلى بني عايش بن تيم الله. «ترتيب».

(٣) في هامش (ل): قوله: «بينا» ظرف زمانٍ، أي: بين أوقاتي عند البيت، و«عند» ظرف مكانٍ.

(٤) في هامش (ج) و(ل): قوله: على أنَّ المراد بـ«استيقظت» كذا بخطِّه، والمطابِقُ للمفسَّر حذفُ التَّاء. انتهى تدبَّر.

(٥) في (م): «مجهولٍ».

(٦) في (ص) و(م): «الثَّلاثة رجالٍ».

(٧) في هامش (ل): في الغالب يتَّخذه النَّاس لغسل الأطراف الظاهرة، مبسوط القائم معقوف؛ هو إناء يُعمَل في الغالب من نحاس، وهو فيه دليل على أنَّ فضيلة هذه الإناء؛ إذ إنَّه أُتِي به للنَّبيِّ صلى الله عليه وسلم وخُصِّص به دون غيره. انتهى ابن أبي جمرة.

والطَّست، بفتح الطَّاء وسكون السِّين المهملتين مُؤنَّثٌ (مِنْ ذَهَبٍ مُلِئَ حِكْمَةً وَإِيمَانًا) بضمِّ الميم وكسر اللَّام فهمزةٍ مبنيًّا للمفعول في الماضي، كذا في الفرع وضَبْطِ[1] الدِّمياطيِّ، والتَّذكير باعتبار الإناء، ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «مَلْآن» بفتح الميم وسكون اللَّام وزيادة نونٍ بعد الهمزة، ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «مَلْأَى» بفتح الميم وسكون اللَّام وفتح[2] الهمزة، ولعلَّه من باب/ التَّمثيل، أو مُثِّلت له المعاني كما مُثِّلت له أرواح الأنبياء الدَّارجة بالصُّور الَّتي كانوا عليها (فَشَقَّ) المَلَك، وفي الفرع بضمِّ الشِّين للمفعول (مِنَ النَّحْرِ[3] إِلَى مَرَاقِّ البَطْنِ) بفتح الميم وتخفيف الرَّاء بعدها ألفٌ فقافٌ مُشدَّدةٌ، وأصله: «مراقق» بقافين فأُدغِمت الأولى في الثَّانية، وهو ما سَفُل من البطن ورقَّ من جلده (ثُمَّ غُسِلَ البَطْنُ) المُقدَّس، بضمِّ الغين مبنيًّا للمفعول (بِمَاءِ زَمْزَمَ) الَّذي هو أفضل المياه على ما اختير. وهذا الشَّقُّ غير الَّذي وقع له في زمن حليمة السَّعديَّة (ثُمَّ مُلِئَ) القلب (حِكْمَةً وَإِيمَانًا، وَأُتِيتُ بِدَابَّةٍ أَبْيَضَ) لم يقل: «بيضاء» نظرًا إلى المعنى[4] أي: بمركوبٍ أبيض (دُونَ البَغْلِ وَفَوْقَ الحِمَارِ) هو (البُرَاقُ) ويجوز جرُّه بدلًا[5] من دابَّةٍ، واشتقاقه من البرق لسرعة مشيه، وكان الأنبياء يركبونه (فَانْطَلَقْتُ مَعَ جِبْرِيلَ حَتَّى أَتَيْنَا[6] السَّمَاءَ الدُّنْيَا) لم يذكر مجيئه لبيت المقدس كما في التَّنزيل: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا﴾ [الإسراء: ١] وليس صعوده إلى السَّماء كان على البراق، بل نُصِب له المعراج فرقي فيه[7] كما سيأتي -إن شاء الله تعالى- ولعلَّ الرَّاوي اختصر[8]، أو وقع تعدُّد المعراج (قِيلَ: مَنْ هَذَا؟) ولأبي ذرٍّ: «فلمَّا جئت[9] إلى السَّماء الدُّنيا قال جبريل

د٤/١٤أ

---

(١) في غير (ب) و(س): «وضبطه».

(٢) في (د): «وبفتح».

(٣) في هامش (ل): قوله: «من النَّحر» وفي «الشَّاميِّ»: فشَقَّ من ثُغرة نحره إلى أسفل بطنه، قال في «الغريب»: الثُّغرة بضم المثلَّثة وسكون المعجمة: الموضع المنخفض بين التَّرقوتين.

(٤) في (ص): «للمعنى».

(٥) في (ص) و(م): «بدلٌ».

(٦) زيد في (م): «إلى» وليس في «اليونينيَّة».

(٧) في (ب) و(س): «عليه».

(٨) في (ب) و(س): «اقتصر» وفي (د): «اختصره».

(٩) في هامش (ل): قوله: ولأبي ذرٍّ: «فلمَّا جئت...» إلى آخره كذا بخطِّه، وليست في «الفرع اليونينيِّ» في هذا المحلِّ، إنَّما ذكرها في أوَّل «كتاب الصَّلاة». يراجع.

لخازن السَّماء: افتح. قال: من هذا؟» (قَالَ) ولأبي ذرٍّ: «(قيل)»: (جِبْرِيلُ. قِيلَ: مَنْ مَعَكَ؟ قِيلَ) ولأبي الوقت: «(قال)»: (مُحَمَّدٌ. قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ[1]) للعروج به إلى السَّموات؟ (قَالَ) جبريل: (نَعَمْ. قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ) أي: لقي رحبًا وسعةً (وَلَنِعْمَ المَجِيءُ جَاءَ) قال المظهريُّ: المخصوص بالمدح محذوفٌ، وفيه تقديمٌ وتأخيرٌ تقديره: جاء فَنِعْمَ المجيءُ مجيئُه. وقال في «التَّوضيح»: فيه شاهدٌ على جواز الاستغناء بالصِّلة عن الموصول في «نِعْمَ» إذ التَّقدير: نِعْمَ المجيءُ الَّذي جاءه (فَأَتَيْتُ عَلَى آدَمَ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِكَ مِنِ ابْنٍ وَنَبِيٍّ. فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ/، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ. قِيلَ: مَنْ) وللأصيليِّ: «ومن» (مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ) سقطت التَّصلية لغير أبي ذرٍّ (قِيلَ: أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ) جبريل: (نَعَمْ. قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، وَلَنِعْمَ المَجِيءُ جَاءَ، فَأَتَيْتُ عَلَى عِيسَى وَيَحْيَى) ابني الخالة (فَقَالَا: مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخٍ وَنَبِيٍّ. فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ الثَّالِثَةَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قِيلَ[2]: جِبْرِيلُ. قِيلَ: مَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ) ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «(قال)»: (وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ) جبريل: (نَعَمْ. قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، وَلَنِعْمَ المَجِيءُ جَاءَ. فَأَتَيْتُ يُوسُفَ) ولأبي ذرٍّ: «فأتيت على يوسف» (فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ) سقط لأبي ذرٍّ لفظ «عليه» (قَالَ) ولأبي ذرٍّ: «(فقال)»: (مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخٍ وَنَبِيٍّ. فَأَتَيْنَا[3] السَّمَاءَ الرَّابِعَةَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قِيلَ) ولأبي ذرٍّ: «(قال)»: (جِبْرِيلُ. قِيلَ: مَنْ مَعَكَ؟ قِيلَ[4]: مُحَمَّدٌ ﷺ) سقطت التَّصلية لغير أبي ذرٍّ (قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قِيلَ[5]: نَعَمْ. قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، وَلَنِعْمَ) ولأبي ذرٍّ: «ونِعْمَ» (المَجِيءُ جَاءَ، فَأَتَيْتُ عَلَى إِدْرِيسَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَرْحَبًا[6] مِنْ) ولابن/ عساكر وأبي الوقت: «مرحبًا بك من» (أَخٍ وَنَبِيٍّ) خاطبه بلفظ الأخوَّة وإن كان المناسب لفظ النُّبوَّة، تلطفًا وتأدُّبًا، والأنبياء إخوةٌ (فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ الخَامِسَةَ، قِيلَ: مَنْ

٢٦٤/٥

د١٤/٤٥ب

---

(١) في هامش (ل): قوله: «الخازن: وقد أُرْسِل إليه؟» أراد الاستفهام فحذف الهمزة المعلَّم بها، أي: أوقد أُرْسِل إليه؟ قال العلماء: ليس هذا استفهامًا عن أصل البعث الَّذي هو الرِّسالة، لأنَّه كان مشهورًا في الملكوت الأعلى، بل البعث للمعراج. «غيطي».

(٢) في (ص) و(م): «قال» والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة».

(٣) زيد في (م): «إلى» وليس في «اليونينيَّة».

(٤) في (م): «قال».

(٥) في (ب) و(س): «قال» والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة».

(٦) زيد في (ب) و(س): «به» وفي (م): «بك» وليس في «اليونينيَّة».

هَذَا؟ قَالَ) ولأبي ذرٍّ: «(قيل)»: (جِبْرِيلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟) بالواو (قِيلَ: مُحَمَّدٌ. قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، وَلَنِعْمَ المَجِيءُ جَاءَ. فَأَتَيْنَا عَلَى هَارُونَ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ) سقط لأبي ذرٍّ لفظ «عليه» (فَقَالَ: مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخٍ وَنَبِيٍّ، فَأَتَيْنَا عَلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ. قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قِيلَ: جِبْرِيلُ. قِيلَ: مَنْ مَعَكَ؟ قِيْلَ) وفي نسخةٍ: «(قال)»: (مُحَمَّدٌ ﷺ) سقطت التَّصلية لأبي ذرٍّ (قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟[1] مَرْحَبًا بِهِ) سقط «قال: نعم، قيل» (وَلَنِعْمَ) ولأبي ذرٍّ: «(نِعْمَ)» (المَجِيءُ جَاءَ، فَأَتَيْتُ عَلَى مُوسَى فَسَلَّمْتُ[2]، فَقَالَ) ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «(فسلَّمت عليه، فقال)»: (مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخٍ وَنَبِيٍّ. فَلَمَّا جَاوَزْتُ) بحذف الضَّمير المنصوب (بَكَى) شفقةً على قومه حيث لم ينتفعوا بمتابعته انتفاع هذه الأمَّة بمتابعة نبيِّهم، ولم يبلغ سوادهم مبلغ[3] سوادهم (فَقِيلَ: مَا أَبْكَاكَ؟ قَالَ: يَا رَبِّ، هَذَا الغُلَامُ الَّذِي بُعِثَ بَعْدِي يَدْخُلُ الجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِهِ أَفْضَلُ مِمَّا يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي) أشار إلى تعظيم شأن[4] نبيِّنا ومنَّة الله تعالى عليه حيث أتحفه بتحف الكرامات، وخصوص[5] الزُّلفى والهبات، من غير طول عمر أفناه مجتهدًا في الطَّاعات، والعرب تسمِّي الرَّجل المستجمع السِّنِّ غلامًا ما دامت فيه بقيَّةٌ من القوَّة، فالمراد: استقصار مدَّته مع استكثار فضائله واستتمام سواد أمَّته (فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ السَّابِعَةَ، قِيلَ مَنْ هَذَا؟ قِيلَ: جِبْرِيلُ. قِيلَ: مَنْ مَعَكَ؟ قِيلَ[6]: مُحَمَّدٌ. قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ[7]؟ مَرْحَبًا بِهِ) سقط هنا أيضًا «قال: نعم، قيل»: (وَنِعْمَ) بغير لامٍ، ولأبي ذرٍّ: «(وَلَنِعْمَ)» (المَجِيءُ جَاءَ، فَأَتَيْتُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، فَسَلَّمْتُ) زاد أبو ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «(عليه)» (فَقَالَ: مَرْحَبًا بِكَ مِنِ ابْنٍ وَنَبِيٍّ) سقط لفظ «بك» من بعض النُّسخ، كذا وقع هنا أنَّه رأى إبراهيم في السَّابعة. وفي أوَّل «كتاب الصَّلاة» [ح: ٣٤٩]: في السَّادسة، فإن قيل بتعدُّد الإسراء فلا إشكال، وإلَّا فيحتمل أن يكون رآه في السَّادسة ثمَّ ارتقى هو أيضًا إلى السَّابعة (فَرُفِعَ) بضمِّ الرَّاء، أي[8]: كُشِف (لِيَ) وقرب منِّي[9]

(١) زيد في (د): «قال: نعم».
(٢) «فَسَلَّمْتُ»: مثبتٌ من (د) وكذا في «اليونينيَّة».
(٣) «مبلغ»: ليس في (ص).
(٤) في (م): «أمر».
(٥) «وخصوص»: ليس في (د).
(٦) في (م): «قال» والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة».
(٧) زيد في (د): «قال: نعم، قيل».
(٨) «أي»: ليس في (د).
(٩) زيد في (د): «إليَّ».

(البَيْتُ المَعْمُورُ) المُسمَّى بالضُّرَاح -بضمِّ الضَّاد المُعجَمة وتخفيف الراء آخره حاءٌ مُهمَلةٌ- حيال الكعبة، وعمارته بكثرة من يغشاه من الملائكة (فَسَأَلْتُ جِبْرِيلَ) أي: عنه (فَقَالَ: هَذَا البَيْتُ المَعْمُورُ، يُصَلِّي فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، إِذَا خَرَجُوا لَمْ يَعُودُوا إِلَيْهِ[1] آخِرُ مَا عَلَيْهِمْ) بنصب «آخر» على الظَّرفيَّة، أو بالرَّفع بتقدير: ذلك آخرُ ما عليهم من دخوله[2] (وَرُفِعَتْ لِي[3] سِدْرَةُ المُنْتَهَى) أي: كُشِف لي عنها، وقربت منِّي السِّدرة الَّتي ينتهي إليها ما يهبط/ من فوقها وما يصعد من تحتها من أمر الله[4] (فَإِذَا نَبِقُهَا) بفتح النُّون وكسر المُوحَّدة (كَأَنَّهُ قِلَالُ هَجَرَ) بكسر القاف جمع قُلَّةٍ، و«هَجَر» بفتحاتٍ لا ينصرف. وفي الفرع صرفه (وَوَرَقُهَا كَأَنَّهُ آذَانُ الفُيُولِ) بضمِّ الفاء، جمع فيلٍ: الحيوان المشهور، أي: في الشَّكل لا في المقدار (فِي أَصْلِهَا أَرْبَعَةُ أَنْهَارٍ: نَهْرَانِ بَاطِنَانِ، وَنَهْرَانِ ظَاهِرَانِ، فَسَأَلْتُ جِبْرِيلَ) عنها (فَقَالَ: أَمَّا البَاطِنَانِ فَفِي الجَنَّةِ) نقل النَّوويُّ عن مقاتلٍ: أنَّ الباطنين: السَّلسبيل والكوثر (وَأَمَّا الظَّاهِرَانِ النِّيلُ/ وَالفُرَاتُ) يخرجان[5] من أصلها، ثمَّ يسيران حيث شاء[6] الله، ثمَّ يخرجان من الأرض ويجريان فيها (ثُمَّ فُرِضَتْ عَلَيَّ خَمْسُونَ صَلَاةً. فَأَقْبَلْتُ حَتَّى جِئْتُ مُوسَى. فَقَالَ: مَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: فُرِضَتْ عَلَيَّ خَمْسُونَ صَلَاةً. قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ بِالنَّاسِ مِنْكَ، عَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ المُعَالَجَةِ) قال التُّورِبشتيُّ: أي: مارستهم ولقيت الشِّدَّة فيما أردتُ منهم[7] من الطَّاعة، والمُعالَجة مثل: المُزاوَلة والمُحاوَلة (وَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ) ذلك، ولم يقل: إنَّك وأمَّتك لا تطيقون، لأنَّ العجز مقصورٌ على الأمَّة لا يتعدَّاهم إلى النَّبيِّ ﷺ، فهو لِمَا رزقه الله من الكمال يطيق أكثر من ذلك، وكيف لا؟ وقد جُعِلت قرَّة عينه في الصَّلاة (فَارْجِعْ إِلَى

د٤/١٥أ ٥/٢٦٥

---

(١) في هامش (ج): «إليه» ضُبِّبَ عليه في «اليونينيَّة» مرَّتين.

(٢) في هامش (ج): قال القاضي: والرفع أجود.

(٣) في (م): «إلى» وهو تحريفٌ.

(٤) في هامش (ج) و(ل): ينتهي إليها علمُ الملائكة، ولم يجاوزها أحدٌ إلَّا رسول الله ﷺ.

(٥) في هامش (ج) و(ل): قوله: «يخرجان...» إلى آخره هذا ظاهر السِّياق، إلَّا أنَّ الحافظ ابن كثير في «بدايته» أَوَّله، فقال: وأمَّا الظَّاهران؛ فالنِّيل والفُرات، وفي لفظ البخاريِّ: عنصرهما، أي: مادَّتهما، أو شكلهما، وعلى صفتهما، ونعتهما، وليس في الدُّنيا ممَّا في الجنَّة شيء إلا الأسماء، وكأنَّ المراد -والله أعلم- أنَّ هذه الأنهار تشبه أنهار الجنَّة في صفاتها، وعذوبتها، وجريانها، وأنَّها من جنس تلك، لا أنَّها تخرج من نفس الجنَّة.

(٦) في (م): «يشاء».

(٧) في (م): «عنهم».

رَبِّكَ) أي: إلى الموضع الَّذي ناجيت فيه ربَّك (فَسَلْهُ) أي: التَّخفيف[١] (فَرَجَعْتُ فَسَأَلْتُهُ) أي: التَّخفيف (فَجَعَلَهَا أَرْبَعِينَ) أي: صلاة (ثُمَّ) قال موسى (مِثْلَهُ) أي: ما تقدَّم من المراجعة وسؤال التخفيف (ثُمَّ) جعلها الله تعالى (ثَلَاثِينَ) صلاةً (ثُمَّ) قال موسى أيضًا (مِثْلَهُ، فَجَعَلَ)ـها الله تعالى (عِشْرِينَ) صلاةً (ثُمَّ) قال موسى (مِثْلَهُ، فَجَعَلَ)ـها الله تعالى (عَشْرًا، فَأَتَيْتُ مُوسَى فَقَالَ مِثْلَهُ، فَجَعَلَهَا خَمْسًا، فَأَتَيْتُ مُوسَى فَقَالَ: مَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: جَعَلَهَا) سبحانه وتعالى (خَمْسًا. فَقَالَ: مِثْلَهُ، قُلْتُ: سَلَّمْتُ) بتشديد اللَّام، من التَّسليم، أي: سلَّمت فلم أراجعه تعالى، لأنِّي استحييت منه جلَّ وعلا. وزاد في غير رواية أبي ذرٍّ هنا[٢]: «بخيرٍ» (فَنُودِيَ) من قِبَل الله تعالى: (إِنِّي) بكسر الهمزة (قَدْ أَمْضَيْتُ) أي[٣]: أنفذت (فَرِيضَتِي) بخمس صلواتٍ (وَخَفَّفْتُ عَنْ عِبَادِي) من خمسين إلى خمسٍ (وَأَجْزِي الحَسَنَةَ عَشْرًا) ثواب كلِّ صلاةٍ عشرًا، وفيه: دليلٌ على جواز النَّسخ قبل الوقوع، وأنكره أبو جعفرٍ النَّحَّاس لأنَّ ذلك من البَدَاء[٤]، وهو محالٌ على الله تعالى، ولأنَّ النَّسخ وإن جاز قبل العمل عند من يراه فلا يجوز قبل وصوله إلى المخاطبين، فهو شفاعةٌ شفعها عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، لا نسخٌ[٥]. وأُجيب بأنَّ النَّسخ إنَّما وقع فيما وجب على الرَّسول[٦] من التَّبليغ، وبأنَّ الشَّفاعة لا تنفي النَّسخ فقد تكون/ سببًا له، أو أنَّ[٧] هذا كان خبرًا لا تعبُّدًا فلا يدخله النَّسخ، ومعناه: أنَّه تعالى أخبر رسوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أنَّ على أمَّته خمسين صلاةً في اللَّوح المحفوظ، ولذا قال في الحديث في روايةٍ: «هي خمسٌ وهي[٨] خمسون، والحسنة بعشر أمثالها» فتأوَّله عَلَيْهِ السَّلَامُ على أنَّها خمسون بالفعل، فلم يزل يراجع ربَّه حتَّى بيَّن له أنَّها في الثَّواب[٩] لا بالعمل[١٠].

د٤/١٥ب

---

(١) في هامش (ل): فالتفت النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى جبريل يستشيره، فأشار إليه جبريل أن: نعم، إن شئتَ، «فرجعتُ فسألتُه، فجعلها أربعين...» إلى آخره.

(٢) «هنا»: ليس في (م).

(٣) «أي»: ليس في (ص) و(م).

(٤) في هامش (ج) و(ل): قال في «المصباح»: وبدا له في الأمر: ظهر له ما لم يظهر أوَّلًا، والاسم البَدَاء، مثل: «سَلَام».

(٥) في غير (ب) و(س): «نسخًا» ولعلَّ المثبت هو الصَّواب.

(٦) في (م): «الرُّسل».

(٧) في (د) و(م): «وأنَّ».

(٨) في (د): «وهنَّ».

(٩) في (د): «بالثَّواب».

(١٠) في (ص): «في العمل».

(وَقَالَ هَمَّامٌ) بالإسناد السَّابق -بتشديد الميم الأولى- ابن يحيى العوذيُّ[1]: (عَنْ قَتَادَةَ) ابن دعامة (عَنِ الحَسَنِ) البصريِّ (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: فِي البَيْتِ المَعْمُورِ) يريد: أنَّ سعيد بن أبي عَروبة وهشامًا الدَّستُوائيَّ أدرجا قصَّة البيت المعمور في قصَّة الإسراء، والصَّواب: رواية همَّامٍ هذه، حيث فَصَلها من قصَّة الإسراء، لكن قال يحيى بن معينٍ: لم يصحَّ للحسن سماعٌ من أبي هريرة.

٣٢٠٨ - حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، قَالَ عَبْدُ اللهِ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم -وَهُوَ الصَّادِقُ المَصْدُوقُ- قَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللهُ مَلَكًا، فَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، وَيُقَالُ لَهُ: اكْتُبْ عَمَلَهُ، وَرِزْقَهُ، وَأَجَلَهُ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ، فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ لَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الجَنَّةِ إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ كِتَابُهُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، وَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا الحَسَنُ[2] بْنُ الرَّبِيعِ) بفتح الرَّاء وكسر المُوحَّدة، ابن سليمان البُورَانيُّ -بضمِّ الموحَّدة وسكون الواو وفتح الرَّاء- البجليُّ الكوفيُّ قال: (حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ) بالحاء المهملة السَّاكنة وفتح الواو آخره صادٌ مُهمَلةٌ، سلَّامٌ -بتشديد اللَّام- ابن سُلَيم الحنفيُّ مولى بني حنيفة الكوفيُّ (عَنِ الأَعْمَشِ) سليمان بن مهران (عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ) أبي سليمان الهَمْدانيِّ الكوفيِّ أنَّه قال: (قَالَ عَبْدُ اللهِ) يعني: ابن مسعودٍ رضي الله عنه: (حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم -وَهُو الصَّادِقُ) في قوله (المَصْدُوقُ-) فيما وعده به ربُّه تعالى. قال في «شرح المشكاة»: الأَولى أن تُجعَل الجملة اعتراضيَّةً لا حاليَّةً لتعمَّ الأحوال كلَّها، وأن يكون من عادته ودأبه ذلك، فما أحسن موقعها (قَالَ: إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ) بضمِّ الياء وسكون الجيم وفتح الميم مبنيًّا للمفعول (فِي بَطْنِ أُمِّهِ[3] أَرْبَعِينَ يَوْمًا) أي: يُضَمُّ بعضه إلى بعضٍ بعد الانتشار؛ ليتخمَّر فيها حتَّى يتهيَّأ للخلق، وفي قوله: «خلقُه» تعبيرٌ بالمصدر عن الجثَّة، وحُمِل على أنَّه بمعنى المفعول، كقولهم: هذا ضَرْبُ الأمير، أي: مضروبُه. وقال الخطَّابيُّ: رُوِي عن ابن مسعودٍ في تفسيره: «أنَّ النُّطفة إذا

(١) «العوذيُّ»: ليس في (د).

(٢) في (د): «حسن».

(٣) قوله: «في بطن أمِّه»: جاء في (د) بعد قوله سابقًا: «يُجمَع خلقه».

٥/٢٦٦ وقعت في الرَّحم فأراد الله أن يخلق/ منها بشرًا طارت في بشرة المرأة تحت كلِّ ظفرٍ وشعرٍ، ثمَّ تمكث أربعين ليلةً، ثمَّ تنزل دمًا في الرَّحم، فذلك جمعُها». وهذا رواه ابن أبي حاتمٍ في «تفسيره» وقد رجَّح الطِّيبيُّ هذا التَّفسير فقال: والصَّحابة أعلم النَّاس بتفسير ما سمعوه، وأحقُّهم بتأويله، وأولاهم بالصِّدق فيما يتحدَّثون به، وأكثرهم احتياطًا للتَّوقِّي عن خلافه، فليس لمن بعدهم أن يردَّ عليهم. قال في «الفتح»: وقد وقع في حديث مالك بن الحُوَيرث رفعه ما ظاهره يخالف ذلك، ولفظه: «إذا أراد الله خلق عبدٍ جامع الرَّجلُ المرأةَ، طار/ ماؤه في كلِّ عِرْقٍ وعضوٍ منها، فإذا كان يوم السَّابع جمعه الله ثمَّ أحضره كلّ عرقٍ له دون آدم في أيِّ صورةٍ ما شاء ركَّبك» (ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً) دمًا غليظًا جامدًا (مِثْلَ ذَلِكَ) الزَّمان (ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً) قطعة لحمٍ قدر ما يُمضَغ (مِثْلَ ذَلِكَ) الزَّمان. واختُلِف في أوَّل ما يتشكَّل من الجنين، فقيل: قلبه لأنَّه الأساس ومعدن الحركة[1] الغريزيَّة، وقيل: الدِّماغ لأنَّه مجمع الحواسِّ ومنه تنبعث، وقيل: الكبد لأنَّ فيه النُّموَّ والاغتذاء الَّذي هو قوام[2] البدن، ورجَّحه بعضهم بأنَّه مقتضى النِّظام الطَّبيعيِّ، لأنَّ النُّموَّ هو المطلوب أوَّلًا، ولا حاجة له حينئذٍ إلى حسٍّ ولا حركةٍ إراديَّةٍ، وإنَّما يكون له قوَّة الحسِّ والإرادة عند تعلُّق النَّفس به، بتقديم الكبد ثمَّ القلب ثمَّ الدِّماغ (ثُمَّ يَبْعَثُ اللهُ مَلَكًا) إليه في الطَّور الرَّابع، حين يتكامل بنيانه وتتشكَّل أعضاؤه (فَيُؤْمَرُ) مبنيًّا للمفعول، ولأبي ذرٍّ: «ويُؤمَر» (بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ) يكتبها كما قال (وَيُقَالُ لَهُ: اكْتُبْ عَمَلَهُ وَرِزْقَهُ) غذاءه، حلالًا أو حرامًا، قليلًا أو كثيرًا، أو كلَّ ما ساقه الله تعالى إليه لينتفع به، كالعلم وغيره (وَأَجَلَهُ) طويلًا أو قصيرًا (وَشَقِيٌّ أَو سَعِيدٌ) حسب ما اقتضته حكمته وسبقت كلمته، ورفعُ[3] «شقيٌّ» خبر مبتدأٍ محذوفٍ، وتاليه عطفٌ عليه، وكان حقّ الكلام أن يقول: يكتب سعادته وشقاوته، فعدل عن ذلك حكايةً لصورة ما يكتب، لأنَّه يكتب: شقيٌّ أو سعيدٌ، والظَّاهر: أنَّ الكتابة هي الكتابة المعهودة في صحيفته[4]، وقد جاء ذلك مُصرَّحًا به في روايةٍ لمسلمٍ في حديث حُذَيفة بن أَسِيدٍ[5]: «ثمَّ تُطوَى الصَّحيفة، فلا يزاد فيها ولا يُنقَص»، ووقع في حديث أبي ذرٍّ عنه[6]: «فيقضي الله ما هو قاضٍ،

د١٦/٤أ

---

(١) في (ب) و(س): «الحركات».

(٢) في هامش (ج) و(ل): «القِوَام» بالكسر: ما يُقِيم الإنسانَ من القوت. «مصباح».

(٣) في (م): «ووقع».

(٤) في (ص): «صحيفةٍ».

(٥) في (ل): «أَسِيد»، وفي هامشها: قوله: «أَسِيْد» بفتح الهمزة. «تقريب».

(٦) في (د) و(ب): «عنده».

فيكتب ما هو لاقٍ بين عينيه» (ثُمَّ) بعد كتابة الملك هذه الأربعة (يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ) بعد تمام صورته، ثمَّ إنَّ حكمة تحوُّل الإنسان في بطن أمِّه حالةً بعد حالةٍ مع أنَّ الله تعالى قادرٌ على أن يخلقه في أقلَّ من لمحةٍ: أنَّ في التَّحويل فوائد: منها: أنَّه لو خلقه دفعةً واحدةً لشقَّ على الأمِّ، فجعله أوَّلًا نطفةً، لتعتاد بها[١] مدَّةً، ثمَّ علقةً كذلك، وهَلُمَّ جرًّا، ومنها: إظهار قدرته تعالى، حيث قلبه من تلك الأطوار إلى كونه إنسانًا حَسَنَ الصُّورة متحلِّيًا بالعقل، ومنها: التَّنبيه والإرشاد[٢] على كمال قدرته على الحشر والنَّشر، لأنَّ من قدر على خلق الإنسان من ماءٍ مَهينٍ، ثمَّ من علقةٍ، ثمَّ من مضغةٍ، قادرٌ على إعادته وحشره للحساب والجزاء، قاله المُظَهِّرِيُّ[٣].

(فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ لَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ[٤]) نُصِب بـ«حتَّى»، و«ما» نافيةٌ غير مانعةٍ لها من العمل، أو رُفِع، وهو[٥] الَّذي في الفرع[٦] على أنَّ «حتَّى» ابتدائيَّةٌ. وفي «كتاب القدر» [ح: ٦٥٩٤] من طريق أبي الوليد الطَّيالسيِّ عن شعبة عن الأعمش: «وإنَّ الرَّجل ليعمل بعمل أهل الجنَّة حتَّى ما يكون» (بَيْنَهُ وَبَيْنَ الجَنَّةِ إِلَّا ذِرَاعٌ) أي: ما يبقى[٧] بينه وبين أن يصل إلى الجنَّة إلَّا كمن بقي بينه وبين موضعٍ/ من الأرض ذراعٌ، فهو تمثيلٌ بقرب حاله من الموت، وضابط ذلك بالغرغرة[٨] الَّتي جُعِلت علامةً لعدم قبول التَّوبة (فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ كِتَابُهُ) الَّذي كتبه المَلَك وهو في بطن أمِّه، والفاء للتَّعقيب الدَّالِّ على[٩] حصول السَّبق بغير مهلةٍ (فَيَعْمَلُ) عند ذلك، ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «يعمل» (بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ) أي: فيدخلها (وَيَعْمَلُ) أي: بعمل أهل النَّار (حَتَّى

د٤/١٦ب

---

(١) في (م): «لها» وهو تحريفٌ.

(٢) في (د): «والإشارة».

(٣) في هامش (ل): قوله: «المُظَهِّريُّ» بالضَّمِّ وفتح المعجمة والهاء المشدَّدة: إلى مُظَهَّر جدِّه. «لب».

(٤) في هامش (ل): قوله: «حتَّى ما يكونُ» قال ابن حجر: بالرَّفع، لأنَّ «ما» كفَّت «حتَّى». انتهى. وعبارته في «فتح الإله شرح المشكاة»: «يكون» منصوب بـ«حتَّى»، وفصلُ «ما» النَّافية غيرُ مانعٍ لعمل «حتَّى» أي: إلى ألَّا يكونَ، وجوَّز الرَّفعَ وأنَّ «ما» تُلغي «حتَّى». انتهى. بخطِّ شيخنا عجمي على «شرح الأربعين»، «ل ح ج».

(٥) في (م): «وهذا».

(٦) في (ص): «الرَّفع» وهو تحريفٌ.

(٧) في (د): «بقي».

(٨) في (م): «في الغرغرة».

(٩) في (ص): «عليه».

مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ) أي: فيدخلها، وفيه: أنَّ مصير الأمور في العاقبة إلى ما سبق به القضاء وجرى به القدر.

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «التَّوحيد» [ح:٦٥٩٤] و«القدر» [ح:٧٤٥٤]، ومسلمٌ في «القدر»، وكذا أبو داود والتِّرمذيُّ وابن ماجه، وتأتي بقيَّة مباحثه إن شاء الله تعالى/ بعون الله وقوَّته. ٢٦٧/٥

٣٢٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ: أَخْبَرَنَا مَخْلَدٌ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﵁: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَتَابَعَهُ أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَحَبَّ اللهُ العَبْدَ نَادَى جِبْرِيلَ: إِنَّ اللهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحْبِبْهُ، فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ، فَيُنَادِي جِبْرِيلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبُّوهُ، فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ القَبُولُ فِي الأَرْضِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ) بتخفيف اللَّام -البيكنديُّ- كما ضبطه ابن ماكولا وغيره. قال: (أَخْبَرَنَا مَخْلَدٌ) بفتح الميم وسكون الخاء المُعجَمة، ابن يزيد الحرَّانيُّ قال: (أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ) عبد الملك بن عبد العزيز (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ) الإمام في المغازي (عَنْ نَافِعٍ) أنَّه (قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﵁[1]: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَتَابَعَهُ أَبُو عَاصِمٍ) الضَّحَّاك بن مخلدٍ النَّبيل شيخ المؤلِّف ممَّا ساقه المؤلِّف[2] في «الأدب» [ح:٦٠٤٠] عن عمرو بن عليٍّ عنه (عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ) عبد الملك أنَّه (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) ﵁ (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أنَّه (قَالَ: إِذَا أَحَبَّ اللهُ العَبْدَ نَادَى جِبْرِيلَ) نُصِب على المفعوليَّة: (إِنَّ اللهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحْبِبْهُ) بهمزة قطعٍ مفتوحةٍ فحاءٍ مُهمَلةٍ ساكنةٍ فمُوحَّدةٍ مكسورةٍ وأخرى ساكنةٍ على الفكِّ (فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ. فَيُنَادِي جِبْرِيلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبُّوهُ) بتشديد المُوحَّدة (فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ. ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ القَبُولُ فِي) أهل (الأَرْضِ) ممَّن يعرفه من المسلمين، وزاد رَوْح بن عُبادة عن ابن جريجٍ عند الإسماعيليِّ: «وإذا أبغض[3] عبدًا نادى جبريل ﵇: إنِّي أبغض فلانًا فأبغضه، قال[4]: فيبغضه جبريل. ثمَّ ينادي في أهل

(١) «﵁»: ليس في (د) و(س).

(٢) «المؤلِّف»: مثبتٌ من (د).

(٣) زيد في (ص): اسم الجلالة.

(٤) «قال»: ليس في (د).

السَّماء: إنَّ الله يبغض فلانًا فأبغضوه، فيبغضونه. ثمَّ يُوضَع له البغض في الأرض».

وفيه: أنَّ محبوبَ القلوب محبوبُ الله، ومبغوضها مبغوض الله. ومتن الحديث الَّذي ساقه المؤلِّف بلفظ الرِّواية الثَّانية المُعلَّقة، وفيه مباحث تأتي إن شاء الله تعالى بعون الله في «كتاب الأدب» [ح: ٦٠٤٠].

٣٢١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ المَلَائِكَةَ تَنْزِلُ فِي العَنَانِ -وَهْوَ السَّحَابُ- فَتَذْكُرُ الأَمْرَ قُضِيَ فِي السَّمَاءِ، فَتَسْتَرِقُ الشَّيَاطِينُ السَّمْعَ، فَتَسْمَعُهُ فَتُوحِيهِ إِلَى الكُهَّانِ، فَيَكْذِبُونَ مَعَهَا مِئَةَ كَذْبَةٍ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ) قيل: هو ابن يحيى الذُّهليُّ، وقال أبو ذرٍّ الهرويُّ: «هو البخاريُّ» ورجَّحه الحافظ ابن حجرٍ بأنَّ أبا نُعَيمٍ والإسماعيليَّ لم يجداه من غير رواية البخاريِّ، ولو كان عند غير البخاريِّ لَمَا ضاق عليهما مخرجه، وتعقَّبه العينيُّ بأنَّ عدم وجدانهما للحديث لا يستلزم أن يكون محمَّدٌ هنا هو البخاريّ، وهذا ظاهرٌ لا يخفى، ولم تجر عادة البخاريِّ بأن يذكر اسمه قبل ذكر[1] شيخه، قال: (حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ)/ سعيد بن محمَّد بن الحكم قال: (أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ) بن سعدٍ الإمام قال: (حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ) عُبيد الله، واسم أبي جعفرٍ: يسارٌ القرشيُّ (عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) أبو[2] الأسود (عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ) بن العوَّام (عَنْ عَائِشَةَ ﵂ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ) وسقط لأبي ذرٍّ قوله «زوج النَّبيِّ[3]...» إلى آخره (أَنَّهَا) قالت (سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ المَلَائِكَةَ تَنْزِلُ فِي العَنَانِ) بفتح العين المهملة والنُّون المُخفَّفة (وَهْوَ السَّحَابُ) زنةً ومعنًى، وهو تفسير الرَّاوي لـ«العنان» أدرجه في الحديث، فالسَّحاب مجازٌ عن السَّماء، كما أنَّ السَّماء[4] مجازٌ عن السَّحاب، كما[5] في قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا مِنَ السَّمَآءِ مَآءً طَهُورًا﴾ [الفرقان: ٤٨] في وجهٍ (فَتَذْكُرُ) الملائكة (الأَمْرَ) الَّذي (قُضِيَ فِي السَّمَاءِ) وأصل ذلك:

د٤/١٧أ

(١) «ذكر»: ليس في (م).

(٢) «أبو»: سقط من غير (د).

(٣) في (د): «النَّبيِّ ﷺ».

(٤) في (ص): «السَّحاب» وليس بصحيحٍ.

(٥) «كما»: ليس في (س).

أنَّ الملائكة تسمع في السَّماء ما قضى الله تعالى في كلِّ يومٍ من الحوادث، فيحدِّث بعضهم بعضًا (فَتَسْتَرِقُ الشَّيَاطِينُ السَّمْعَ) أي: تختلسه منهم، والقاف مُخفَّفةٌ (فَتَسْمَعُهُ فَتُوحِيهِ إِلَى الكُهَّانِ) بضمِّ الكاف وتشديد الهاء، جمع كاهنٍ، من يخبر بالمُغيَّبات المُستقبَلة (فَيَكْذِبُونَ مَعَهَا) أي: مع الكلمة المسموعة من الشَّياطين (مِئَةَ كَذْبَةٍ) بفتح الكاف وسكون المعجمة، وفي «اليونينيَّة»: بكسرها (مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ).

٣٢١١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَالأَغَرِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الجُمُعَةِ كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ المَسْجِدِ المَلَائِكَةُ، يَكْتُبُونَ الأَوَّلَ فَالأَوَّلَ، فَإِذَا جَلَسَ الإِمَامُ طَوَوُا الصُّحُفَ، وَجَاؤُوا يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ يُونُسَ) اليربوعيُّ -ونسبه إلى جدِّه، واسم أبيه: عبدُ الله- قال: (حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ) -بسكون العين- ابن إبراهيم بن عبد الرَّحمن بن عوفٍ قال: (حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ) محمَّد بن مسلمٍ الزُّهريُّ[1] (عَنْ أَبِي سَلَمَةَ) بن عبد الرَّحمن بن عوفٍ[2] (وَالأَغَرِّ) بفتح الهمزة و[3]الغين المعجمة آخره راءٌ مُشدَّدةٌ، سلمان الجهنيِّ مولاهم المدنيِّ، وللكُشميهنيِّ: «والأعرج» أي: عبد الرَّحمن بن هُرمز بدل «الأغرِّ»، قال في «الفتح»: والأغرُّ أرجح، لأنَّه مشهورٌ من روايته. نعم أخرجه النَّسائيُّ من وجهٍ آخر عن الزُّهريِّ عن الأعرج وحده (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁) أنَّه (قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الجُمُعَةِ كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ المَسْجِدِ المَلَائِكَةُ) ولأبي ذرٍّ: «ملائكةٌ» (يَكْتُبُونَ)/ الدَّاخل (الأَوَّلَ فَالأَوَّلَ) ٥/٢٦٨ الفاء لترتيب النُّزول من الأعلى إلى الأدنى، وللتَّعاقب الَّذي ينتهي به[4] إلى أعدادٍ كثيرةٍ (فَإِذَا جَلَسَ الإِمَامُ) على المنبر (طَوَوُا الصُّحُفَ) الَّتي كتبوا فيها المبادرين إلى الجمعة (وَجَاؤُوا يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ) أي: الخطبة.

وهذا الحديث قد مرَّ في «كتاب الجمعة» [ح: ٩٢٩] بأتمَّ من هذا.

---

(١) في (د): «مسلم بن شهابٍ».

(٢) زيد في (م): «قال».

(٣) «الهمزة و»: ليس في (د).

(٤) «به»: مثبتٌ من (د).

٣٢١٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: مَرَّ عُمَرُ فِي الْمَسْجِدِ وَحَسَّانُ يُنْشِدُ، فَقَالَ: كُنْتُ أُنْشِدُ فِيهِ وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: أَنْشُدُكَ بِاللهِ أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «أَجِبْ عَنِّي، اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ؟» قَالَ: نَعَمْ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ) المدينيُّ قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) بن عيينة قال: (حَدَّثَنَا) بالجمع، ولأبي ذرٍّ: «حدَّثني»[1] (الزُّهْرِيُّ) محمَّد بن مسلم ابن شهابٍ (عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ) أنَّه/ (قَالَ: مَرَّ عُمَرُ) بن الخطَّاب رضي الله عنه (فِي الْمَسْجِدِ) النَّبويِّ المدنيِّ (وَحَسَّانُ) بن ثابتٍ الأنصاريُّ، والواو للحال (يُنْشِدُ) -بضمِّ أوَّله وكسر ثالثه- الشِّعر[2] في المسجد، فأنكر عليه عمر (فَقَالَ) حسَّان: (كُنْتُ أُنْشِدُ فِيهِ) أي: في المسجد (وَفِيهِ مَنْ هو خَيْرٌ مِنْكَ) يعني: رسول الله ﷺ (ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ) رضي الله عنه (فَقَالَ: أَنْشُدُكَ بِاللهِ[3] أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ) بهمزة الاستفهام الاستخباريِّ (يَقُولُ): يا حسَّان (أَجِبْ عَنِّي) أي: قل جواب هجاء المشركين عن جهتي (اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ؟) جبريل، وإضافة الرُّوح إلى القدس؛ وهو الطُّهر، كقولهم: حاتم الجود. وهذا موضع التَّرجمة. وإنَّما دعا له بذلك، لأنَّ عند أخذه في الطَّعن والهجو في المشركين وأنسابهم مظنَّة الفحش من الكلام وبذاذة[4] اللِّسان، وقد يؤدِّي ذلك إلى أن يتكلَّم عليه[5]، فيحتاج إلى التَّأييد من الله بأن يقدِّسه من ذلك بروح القدس؛ وهو جبريل (قَالَ) أبو هريرة: (نَعَمْ) سمعته ﷺ يقول ذلك. وسياق البخاريِّ لهذا الحديث -كما نبَّه

د٤/١٧ب

---

(١) زيد في (ب) و(س): «بالإفراد».

(٢) «الشِّعر»: مثبتٌ من (د) و(س).

(٣) في هامش (ج): قال في «النِّهاية»: أي: سألتك بالله تعالى، نشدتك الله، وأنشدك الله وبالله، وناشدتك الله وبالله؛ أي: سألتُك وأقسمتُ عليك، ونشدته نشدةً ونشدانًا ومُناشدة، وتعدِّيه إلى مفعولين إمَّا لأنَّه بمنزلة «دعوت» حيث قالوا: نشدتك الله وبالله؛ كما قالوا: دعوت زيدًا وبزيد، أو لأنَّهم ضمَّنوه معنى «ذكَّرت»، وأمَّا «أنشدتك بالله» فخطأ. انتهى. وفي «المنهل»: «نشد» إمَّا بمعنى «ذكَّر» من التَّذكير، أو بمعنى «طلب»، فالمعنى على الأوَّل: ذكَّرتك بالله بأن أقسمتُ عليك بالله، وقلتُ: بالله لتفعلنَّ، وعلى الثَّاني بمعنى «نشدتُ لك» على حدِّ: ﴿أَغَيْرَ اللَّهِ أَبْغِيكُمْ إِلَٰهًا﴾؟ [الأعراف: ١٤٠] أي: أبغي لكم، والمعنى: طلبت لك مِنَ الله مِن بينِ جميعِ ما يُحلَف به لأحلِّفك به.

(٤) في (ب) و(س): «وبذاءة».

(٥) «عليه»: ليس في (د).

عليه الإسماعيليُّ - يقتضي أنَّه مُرسَل سعيد بن المُسيَّب، فإنَّه لم يحضر مراجعة عمر رضي الله عنه وحسَّان، لكن عند الإسماعيليِّ -من رواية عبد الجبَّار بن العلاء عن سفيان- ما يقتضي أنَّ أبا هريرة حدَّث سعيدًا بذلك بعد وقوعه.

وهذا الحديث قد سبق في «باب الشِّعر في المسجد» [ح: ٤٥٣] من أوائل «الصَّلاة».

٣٢١٣ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ البَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لِحَسَّانَ: أُهْجُهُمْ، أَوْ هَاجِهِمْ، وَجِبْرِيلُ مَعَكَ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ) الحوضيُّ البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ) بن الحجَّاج (عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ) الأنصاريِّ الكوفيِّ (عَنِ البَرَاءِ) بن عازبٍ (رضي الله عنه) أنَّه (قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لِحَسَّانَ) بن ثابتٍ رضي الله عنه:

(أُهْجُهُمْ) بضمِّ الهمزة والجيم، أمرٌ من هجا يهجو هجوًا، وهو نقيض المدح، وفي الفرع: «اهجهم» بهمزة وصل[1] (أَو هَاجِهِمْ) من المهاجاة، والشَّكُّ من الرَّاوي، أي: جازِهم[2] بهجوهم (وَجِبْرِيلُ مَعَكَ) بالتَّأييد والمعونة. وفيه[3]: جواز هجو الكفَّار وأذاهم ما لم يكن لهم أمانٌ؛ لأنَّ الله تعالى قد أمر بالجهاد فيهم والإغلاظ عليهم؛ لأنَّ في الإغلاظ بيانًا لبغضهم والانتصار منهم بهجاء[4] المسلمين، ولا يجوز ابتداءً لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٨].

تنبيهٌ: قوله: «قال النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم لحسَّان» يفهم أنَّه من مُسنَد البراء بن عازبٍ، وعند التِّرمذيِّ أنَّه من رواية البراء عن حسَّان، كما أفاده في «الفتح».

٣٢١٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ حُمَيْدَ بْنَ هِلَالٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى غُبَارٍ سَاطِعٍ فِي سِكَّةِ بَنِي غَنْمٍ. زَادَ مُوسَى: مَوْكِبُ جِبْرِيلَ.

(١) نبَّه العلَّامة الهوريني رحمه الله إلى أنَّ قوله: «بهمزة وصل» لا تظهر مقابلته لما قبله تأمَّل.

(٢) في (د) و(ص) و(م): «جازيهم» ولا يصحُّ.

(٣) زيد في (م): «دليل».

(٤) في (ص) و(م): «لهجاء».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ) التَّبوذكيُّ قال: (حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) هو ابن حازمٍ[1] الأزديُّ البصريُّ.

(ح) للتَّحويل. (وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ)[2] بن رَاهُوْيَه قال: (أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي)/ جرير بن حازمٍ (قَالَ: سَمِعْتُ حُمَيْدَ بْنَ هِلَالٍ) أي: ابن هُبَيرة العدويَّ البصريَّ (عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ ﵁) أنَّه (قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى غُبَارٍ سَاطِعٍ فِي سِكَّةِ بَنِي غَنْمٍ) بكسر سين «سِكَّة» وفتح الغين المعجمة وسكون النُّون من[3] «غَنْم» أي: زقاق بني غَنْمٍ[4]. قال الحافظ ابن حجرٍ: بطنٌ من الخزرج، وهم من ولد غنم بن مالك بن النَّجَّار، منهم: أبو أيُّوب الأنصاريُّ وآخرون. (زَادَ مُوسَى) بن إسماعيل التَّبوذكيُّ في روايته فيما وصله في «المغازي» [ح:٤١١٨] عنه: (مَوْكِبُ جِبْرِيلَ) ﵇ برفع «موكبُ» في الفرع على أنَّه خبر مبتدأٍ محذوفٍ تقديره: هذا موكبُ جبريل، ويجوز نصبه بتقدير[5]: انظر موكبَ، وجرُّه بدلًا[6] من لفظ «غبار»، والموكب نوعٌ من السَّير وجماعة[7] الفرسان، أو جماعة ركَّابٍ يسيرون برفقٍ.

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «المغازي» [ح:٤١١٨].

د٤/١١٨

٣٢١٥ - حَدَّثَنَا فَرْوَةُ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّ الحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: كَيْفَ يَأْتِيكَ الوَحْيُ؟ قَالَ: «كُلُّ ذَاكَ، يَأْتِي المَلَكُ أَحْيَانًا فِي مِثْلِ صَلْصَلَةِ الجَرَسِ، فَيَفْصِمُ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ مَا قَالَ، وَهْوَ أَشَدُّهُ عَلَيَّ، وَيَتَمَثَّلُ لِي المَلَكُ أَحْيَانًا رَجُلًا، فَيُكَلِّمُنِي فَأَعِي مَا يَقُولُ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا فَرْوَةُ)/ بفتح الفاء وسكون الرَّاء وفتح الواو، ابن أبي المَغْراء الكنديُّ الكوفيُّ قال: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ) بضمِّ الميم وكسر الهاء، قاضي الموصل (عَنْ هِشَامِ بْنِ

٥/٢٦٩

(١) في هامش (ل): قوله: «ابن حازم» أي: بالمهملة والزَّاي. «كِرماني».

(٢) زيد في (م): «هو».

(٣) زيد في (م): «ابن»، وليس بصحيحٍ.

(٤) زيد في (م): «بن مالكٍ» وسيأتي.

(٥) في (م): «تقديره».

(٦) في (ص) و(م): «بدلٌ».

(٧) زيد في (م): «من».

عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ) عروة بن الزُّبير بن العوَّام (عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّ الحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ) المخزوميَّ ﵁ (سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ) يحتمل أن يكون الحارث أخبر عائشة بذلك فيكون مُرسَلًا، أو حضرت هي ذلك فيكون من مُسنَدها، لكن قد أخرج ابن منده الحديث من طريق عبد الله بن الحارث عن هشامٍ عن أبيه عن عائشة عن الحارث بن هشام قال: سألت: (كَيْفَ يَأْتِيكَ الوَحْيُ؟) أي: حامله، فإسناد الإتيان إلى الوحي مجازٌ، أو صفة الوحي نفسه، فإسناد الإتيان حقيقةٌ (قَالَ) ﷺ: (كُلُّ ذَاكَ) بغير لامٍ (يَأْتِي المَلَكُ) جبريل ﵇، ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «يأتيني الملك» (أَحْيَانًا) أي: أوقاتًا (فِي مِثْلِ صَلْصَلَةِ الجَرَسِ) أي: مشابهًا صوت الجلجل الَّذي يُعلَّق برؤوس الدَّوابِّ (فَيَفْصِمُ) بفتح التَّحتيَّة وسكون الفاء وكسر الصَّاد المُهمَلة من باب ضرب يضرب، أي: يُقْلِع[1] (عَنِّي) ما يغشاني (وَقَدْ وَعَيْتُ) بفتح العين، أي: فهمت وحفظت (مَا قَالَ) الملك (وَهْوَ أَشَدُّهُ عَلَيَّ، وَيَتَمَثَّلُ) أي: يتصوَّر (لِي المَلَكُ) جبريل (أَحْيَانًا رَجُلًا[2]) كدِحْيَة أو غيره؛ تأنيسًا، والقدر الزَّائد من خلقته لا يفنى، بل يخفى على الرَّائي فقط (فَيُكَلِّمُنِي فَأَعِي مَا يَقُولُ) أي: الَّذي يقوله، وقد مرَّ هذا الحديث أوَّل الكتاب [ح: ٢].

٣٢١٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللهِ دَعَتْهُ خَزَنَةُ الجَنَّةِ: أَيْ فُلُ هَلُمَّ» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: ذَاكَ الَّذِي لَا تَوَى عَلَيْهِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا آدَمُ) بن أبي إياسٍ قال: (حَدَّثَنَا شَيْبَانُ) قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ) بالمُثلَّثة (عَنْ أَبِي سَلَمَةَ) بن عبد الرَّحمن (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁) أنَّه (قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ/ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ) أي: درهمين أو دينارين (فِي سَبِيلِ اللهِ دَعَتْهُ خَزَنَةُ الجَنَّةِ) الملائكة: (أَيْ فُلُ) بضمِّ الفاء واللَّام وتُفتَح، حُذِفت منه[3] الألف والنُّون لغير[4] ترخيمٍ، أي: يا[5] فلان (هَلُمَّ) أي: اقرب وتعال، وهو اسم فعلٍ لا يتصرَّف عند أهل الحجاز، وفعلٌ يُؤنَّث ويُجمَع عند

د٤/١٨ب

(١) في (ب): «يقطَع».

(٢) في هامش (ل): قوله: «رجلًا»، فـ«رجلًا» منصوب على الحال، وليس مشتقًّا ولا مؤوَّلًا به.

(٣) في (م): «من» وهو تحريفٌ.

(٤) في (د): «بغير».

(٥) «يا»: مثبتٌ من (د).

تميمٍ، وأصله عند البصريِّين: ها لمَّ، من لمَّ إذا قصد، حُذِفت الألف لتقدير السُّكون في اللَّام، فإنَّها الأصل، وعند الكوفيِّين: هل أمَّ، فحُذِفت الهمزة بإلقاء حركتها على اللَّام (فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ) الصِّدِّيق رضي الله عنه: (ذَاكَ الَّذِي لَا تَوَى) بفتح الفوقيَّة والواو، لا هلاكَ ولا ضياعَ ولا بأسَ (عَلَيْهِ) أن يدخل بابًا ويترك آخر (قَالَ) ولأبي ذرٍّ: «فقال» (النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم): أي: لأبي بكرٍ (أَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ).

وهذا الحديث سبق في «الجهاد» [ح: ٢٨٤١].

٣٢١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ لَهَا: «يَا عَائِشَةُ، هَذَا جِبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكِ السَّلَامَ»، فَقَالَتْ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، تَرَى مَا لَا أَرَى، تُرِيدُ: النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم.

وبه قال: (حَدَّثَنَا) ولأبي ذرٍّ: «حدَّثني» بالإفراد (عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ) المُسنَديُّ قال: (حَدَّثَنَا هِشَامٌ) هو ابن يوسف الصَّنعانيُّ قاضي اليمن قال: (أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ) هو ابن راشدٍ (عَنِ الزُّهْرِيِّ) محمَّد بن مسلم ابن شهابٍ (عَنْ أَبِي سَلَمَةَ) بن عبد الرَّحمن (عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ لَهَا: يَا عَائِشَةُ، هَذَا جِبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكِ السَّلَامَ) بفتح ياء «يقرأ» من الثُّلاثيِّ (فَقَالَتْ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ) ولأبي ذرٍّ[(١)]: «ورحمت الله»[(٢)] بالتَّاء المجرورة (تَرَى مَا لَا أَرَى. تُرِيدُ: النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم) وفيه: أنَّ الرُّؤية حالةٌ يخلقها الله تعالى في الحيِّ، ولا يلزم من حصول المرئيِّ واجتماع سائر الشَّرائط الرُّؤية كما لا يلزم من عدمها عدمها، قاله في «الكواكب» وإنَّما لم يواجهها جبريل كما واجه مريمَ[(٣)]، احترامًا لمقام سيِّدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وهذا الحديث أخرجه المؤلِّف أيضًا في «الاستئذان» [ح: ٦٢٤٩] و«الرِّقاق» [ح: ٦٢٠١]، وفي «فضل

---

(١) في هامش (ل): أي: الهرويّ، أي: في نسخته: بالتَّاء المجرورة.

(٢) زيد في (ب) و(س): «وبركاته» وضُرِب عليها في (د).

(٣) في هامش (ل): قوله: «مريمَ» منصوب مفعول به بفتحة ظاهرة في آخره، وهو ممنوع من الصَّرف للعلميَّة والتَّأنيث المعنويِّ، كزينب، فإنَّها لا تُصرف، إلَّا إذا نُكِّرت، قال السُّيوطيُّ في «الأشباه»:

وعثمانُ إبراهيمُ طلحةُ زينبُ ... ومع عُمَرٍ قل حضرمَوْتُ يُسَطر

فأحمدُ فاعدد سبعةً جاء صرفها ... إذا نُكِّرت والباب في ذاك يُحصَرُ

عائشة» [ح: ٣٧٦٨]، ومسلمٌ في «الفضائل»، والتِّرمذيُّ في «المناقب»، والنَّسائيُّ في «عِشْرة النِّساء».

٣٢١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ. (ح): قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عُمَرَ بْنِ ذَرٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم لِجِبْرِيلَ: «أَلَا تَزُورُنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا؟» قَالَ: فَنَزَلَتْ: ﴿وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا﴾ الآيَةَ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ) الفضل بن دُكَينٍ قال: (حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ) بضمِّ العين وفتح الذَّال المعجمة وتشديد الرَّاء.

(ح) لتحويل السَّند: (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد، ولأبي ذرٍّ: «وحدَّثنا» بواو العطف والجمع (يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ) هو ابن أعين أبو زكريَّا البيكنديُّ -وسقط لأبي ذرٍّ «ابن جعفر»- قال: (حَدَّثَنَا وَكِيعٌ) واللَّفظ له (عَنْ عُمَرَ بْنِ ذَرٍّ، عَنْ أَبِيهِ) ذرِّ بن عبد الله الهَمْدانيِّ -بسكون الميم- (عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما) أنَّه (قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم لِجِبْرِيلَ) عليه السلام/: (أَلَا تَزُورُنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا؟) بتخفيف اللَّام، للعرض أو التَّحضيض أو التَّمنِّي (قَالَ: فَنَزَلَتْ) آية: (﴿وَمَا نَتَنَزَّلُ[1] إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾) والتَّنزُّل: النُّزول على[2] مهلٍ/، لأنَّه مطاوع «نزل»، وقد يُطلَق بمعنى: النُّزول مطلقًا، كما يُطلَق «نزَّل» بمعنى: «أنزل» والمعنى: وما نتنزَّل وقتًا غبَّ وقتٍ إلَّا بأمر الله على ما تقتضيه حكمته (﴿لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا﴾ الآيَةَ [مريم: ٦٤]) وهو[3] ما نحن فيه من الأماكن والأحايين[4]، لا ننتقل من مكانٍ إلى مكانٍ أو لا نتنزَّل[5] في زمانٍ دون زمانٍ إلا بأمره ومشيئته.

٢٧٠/٥
د٤/١١٩أ

---

(١) في هامش (ل): قال العِزِّيُّ في «تصريفه»: والقسم الثَّاني ما كان ماضيه على خمسة أحرف: أمَّا أوَّله التَّاء، مثل: تفعَّل بزيادة التَّاء وتكرير العين، نحو: تكسَّر يتكسَّر تكسُّرًا، وهو -أي باب «تفعَّل»- لمطاوعة فعَّل، نحو: كسَّرته فتكسَّر، والمطاوعة: حصول الأثر عن تعلُّق الفعل المتعدِّي بمفعوله، فإنَّك إذا قلت: كسرتُه، فالحاصل له التَّكسُّر. «شرح السَّعد»، وقال المناويُّ في «التَّوقيفات»: المطاوعة: حصول الأثر عن تعلُّق الفعل المتعدِّي بمفعوله، نحو: كسرتُ الإناء فتكسَّر، فيكون تكسَّر مطاوعًا، أي: موافقًا لفاعل الفعل المتعدِّي؛ وهو «كسرت».

(٢) في (م): «عن».

(٣) «هو»: ليس في (د).

(٤) في هامش (ج): «والأحايين» جمع «أحيان» جمع «حين».

(٥) في غير (د) و(م): «ننزل».

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «التَّفسير» [ح: ٤٧٣١] و«التَّوحيد» [ح: ٧٤٥٥] و«بدء الخلق»، والتِّرمذيُّ في «التَّفسير»، وكذا النَّسائيُّ.

٣٢١٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ عَلَى حَرْفٍ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ) بن أبي أويسٍ (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (سُلَيْمَانُ) بن بلالٍ (عَنْ يُونُسَ) بن يزيد الأيليِّ (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) محمَّد بن مسلمٍ الزُّهريِّ (عَنْ عُبَيْدِ اللهِ) بضمِّ العين (بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ) ﵇ القرآن (عَلَى حَرْفٍ) أي: لغةٍ أو وجهٍ من الإعراب (فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ) أطلب منه أن يطلب من الله الزِّيادة على الحرف توسعةً وتخفيفًا، ويسأل جبريل ربَّه تعالى ويزيده (حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ) وليس المراد أن يكون في الحرف الواحد سبعة أوجهٍ، والاختلاف اختلاف تنوُّعٍ وتغايرٍ، لا تضادٍّ وتناقضٍ؛ إذ هو مُحالٌ في القرآن، وذلك يرجع إلى سبعةٍ، وذلك إمَّا في الحركات من غير تغيُّرٍ[1] في المعنى والصُّورة، نحو: البُخْل بِمَعًا، ويحسَب بوجهين، أو بتغيُّرٍ في المعنى فقط نحو: ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ﴾ [البقرة: ٣٧] وإمَّا في الحروف بتغيُّرٍ في المعنى لا الصُّورة، نحو: ﴿تَبْلُوا﴾ و﴿تَتْلُوا﴾ [يونس: ٦١] أو عكس ذلك، نحو: ﴿الصِّرَٰطَ﴾ و﴿السِّرَٰطِ﴾ [الفاتحة: ٦] أو بتغيرهما، نحو: ﴿يَأْتَلِ﴾ و﴿يَتَأَلَّ﴾ [النور: ٢٢] وإمَّا في[2] التَّقديم والتَّأخير، نحو: ﴿فَيَقْتُلُونَ﴾ و﴿يُقْتَلُونَ﴾ [التوبة: ١١١] أو في الزِّيادة والنُّقصان، نحو: ﴿أَوْصَىٰ﴾ و﴿وَصَّىٰ﴾ [البقرة: ١٣٢] وإمَّا نحو: الاختلاف في الإظهار والإدغام وغيرهما ممَّا يُسمَّى بالأصول، فليس من الاختلاف الَّذي يتنوَّع فيه اللَّفظ أو المعنى، لأنَّ هذه الصِّفات المتنوِّعة في أدائه لا تُخرِجه عن أن يكون لفظًا واحدًا، ولئن فُرِض فيكون من الأوَّل.

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «فضائل القرآن» [ح: ٤٩٩١]، ومسلمٌ في «الصَّلاة».

---

(١) في (م): «تغيير».

(٢) «في»: ليس في (م).

٣٢٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، وَكَانَ جِبْرِيلُ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ، فَيُدَارِسُهُ القُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ أَجْوَدُ بِالخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ المُرْسَلَةِ. وَعَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ. وَرَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ وَفَاطِمَةُ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ القُرْآنَ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ) المروزيُّ المجاور بمكَّة قال: (أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ) بن المبارك قال: (أَخْبَرَنَا يُونُسُ) بن يزيد الأيليُّ (عَنِ الزُّهْرِيِّ) محمَّد بن مسلم ابن شهابٍ (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ) بن عتبة بن مسعودٍ (عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما) أنَّه[1] (قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَجْوَدَ النَّاسِ) بنصب «أجودَ»، خبر «كان» (وَكَانَ أَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ) برفع «أجودُ» اسم «كان» وخبرها محذوفٌ وجوبًا، نحو قولك: أخطب ما يكون الأمير قائمًا، و«ما» مصدريَّةٌ، أي: أجود أكوان[2] الرَّسول، و«في رمضان» سدَّ/ مسدَّ الخبر، أي: حاصلًا فيه (حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ) عليه السلام؛ إذ في ملاقاته زيادة ترقٍّ (وَكَانَ جِبْرِيلُ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ، فَيُدَارِسُهُ القُرْآنَ) نصب مفعول ثانٍ لـ«يدارسه» على حدِّ: جاذبته الثَّوب (فَلَرَسُولُ اللهِ) ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «فإنَّ رسول الله» (صلى الله عليه وسلم حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ أَجْوَدُ بِالخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ المُرْسَلَةِ) يحتمل أنَّه أراد بها الَّتي أُرسِلت بالبشرى بين يدي رحمة الله، وذلك لعموم نفعها، قال الله تعالى: ﴿وَٱلْمُرْسَلَٰتِ عُرْفًا﴾ [المرسلات: ١] وأحد الوجوه في الآية: أنَّه أراد بها الرِّياح المُرسَلات للإحسان، وانتصاب ﴿عُرْفًا﴾ بالمفعول، فلهذا المعنى[3] في المرسلة شبَّه نشر جوده بالخير في العباد بنشر الرِّيح القطر[4] في البلاد، وشتَّان ما بين الأثرين، فإنَّ أحدهما يحيي القلب بعد موته، والآخر يحيي الأرض بعد موتها، وقد كان عليه الصلاة والسلام يبذل[5] المعروف قبل أن

د٤/١٩ب

(١) «أنَّه»: ليس في (د).

(٢) في (م): «كون».

(٣) في (ج) و(ص) و(ل): «فلهذه المعاني» وفي هامش (ل) من نسخة كالمثبت.

(٤) في غير (د) و(م): «العطر».

(٥) في هامش (ل): بَذَلَ يَبذُلُهُ ويَبْذِلُه: أعطاه وجاد به. «قاموس».

يُسأَل، وإذا أحسن عاد، وإن وجد جاد، وإن لم يَجِد وعد ولم يُخْلِفِ الميعاد، ويظهر منه آثار ذلك في رمضان أكثر ممَّا يظهر منه في غيره، قاله التُّورِبشتيُّ.

(وَعَنْ عَبْدِ اللهِ) بن المبارك أنَّه (قَالَ[1]: حَدَّثَنَا) ولأبي ذرٍّ: «أخبرنا» (مَعْمَرٌ) هو ابن راشدٍ (بِهَذَا الإِسْنَادِ) موصولًا عن محمَّد بن مقاتلٍ، فابن المبارك يرويه عن يونس الأيليِّ ومَعْمَرٍ (نَحْوَهُ) أي: معناه (وَرَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ) ممَّا وصله في/ «فضائل القرآن» [ح:٤٩٩٨] (وَفَاطِمَةُ) الزَّهراء ممَّا وصله في «علامات النُّبوَّة» [ح: ٣٦٢٤] (رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ القُرْآنَ) أي: في كلِّ سنةٍ مرَّةً، وأنَّه عارضه في العام الَّذي قُبِض فيه مرَّتين... الحديث. ورُوِي: أنَّ قراءة زيدٍ[2] هي القراءة الَّتي قرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم على جبريل عليه السلام مرَّتين في العام الَّذي قُبِض فيه.

٢٧١/٥

٣٢٢١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ أَخَّرَ العَصْرَ شَيْئًا، فَقَالَ لَهُ عُرْوَةُ: أَمَا إِنَّ جِبْرِيلَ قَدْ نَزَلَ فَصَلَّى أَمَامَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ عُمَرُ: اعْلَمْ مَا تَقُولُ يَا عُرْوَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ بَشِيرَ بْنَ أَبِي مَسْعُودٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «نَزَلَ جِبْرِيلُ فَأَمَّنِي، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ»؛ يَحْسُبُ بِأَصَابِعِهِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ) بن سعيدٍ قال: (حَدَّثَنَا لَيْثٌ[3]) هو ابن سعدٍ الإمام (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) محمَّد بن مسلمٍ الزُّهريِّ: (أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ أَخَّرَ العَصْرَ شَيْئًا) صفةُ مصدرٍ محذوفٍ، أي: أخَّر تأخيرًا يسيرًا، أي: أخَّر صلاة العصر حتَّى عبر شيءٌ من وقته (فَقَالَ لَهُ) أي: لعمر (عُرْوَةُ) ابن الزُّبير بن العوَّام: (أَمَا إِنَّ جِبْرِيلَ) بتخفيف «أَمَا» حرف استفتاحٍ بمنزلة «أَلَا»، وتكون بمعنى «حقًّا» ذكره سيبويه، ولا تشاركها «ألا» في ذلك، وفي «اليونينيَّة»: «إِمَّا» بتشديد الميم وبفتح الهمزة وكسرها (قَدْ نَزَلَ فَصَلَّى أَمَامَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم) بفتح همزة «أمام»[4] أي: قدَّامه (فَقَالَ عُمَرُ) بن عبد العزيز: (اعْلَمْ مَا تَقُولُ يَا عُرْوَةُ) أي: تأمَّل ما تقول وتذكَّر (قَالَ) أي: عروة: (سَمِعْتُ بَشِيرَ بْنَ أَبِي مَسْعُودٍ) بفتح الموحَّدة وكسر الشِّين المُعجَمة (يَقُولُ: سَمِعْتُ)

---

(١) في هامش (ل): قوله: «قال» كذا في خطِّه، وسقطت من «الفرع».

(٢) في هامش (ل): قوله: «زيد» أي: ابن ثابت.

(٣) في (د): «اللَّيث».

(٤) في (م): «الهمزة».

د٤٠/١٢٠أ أبي (أَبَا مَسْعُودٍ) عقبة بن عمرٍو البدريَّ (يَقُولُ: سَمِعْتُ/ رَسُولَ اللهِ ﷺ) كأنَّ عروة يقول: كيف لا أعلم ما أقول؟! وأنا صحبت وسمعت ممَّن صحب وسمع صاحب رسول الله ﷺ، وسمع منه هذا (يَقُولُ: نَزَلَ جِبْرِيلُ فَأَمَّنِي، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ) قال ذلك أبو مسعودٍ أو الرَّسول ﷺ حال كونه (يَحْسُبُ) بضمِّ السِّين (بِأَصَابِعِهِ) أي: يعقدها، ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «(قال: فحسب بأصابعه») (خَمْسَ صَلَوَاتٍ) وهذا يدلُّ على مزيد إتقانه وضبطه لأحوال النَّبيِّ ﷺ.

ومرَّ هذا الحديث أوَّل «المواقيت» من «كتاب الصَّلاة» [ح: ٥٢١].

٣٢٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَالَ لِي جِبْرِيلُ: مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا دَخَلَ الجَنَّةَ، أَوْ لَمْ يَدْخُلِ النَّارَ، قَالَ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: وَإِنْ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ) بفتح الموحَّدة وتشديد الشِّين المعجَمة، قال: (حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ) محمَّدٌ القسمليُّ (عَنْ شُعْبَةَ) بن الحجَّاج (عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ) الأسديِّ[١]، وسقط لغير أبي ذرٍّ «ابن أبي ثابتٍ» (عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ) الجهنيِّ (عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه) أنَّه (قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ) وفي نسخةٍ: «(قال رسول الله») ﷺ: قَالَ لِي جِبْرِيلُ) عليه السلام: (مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا دَخَلَ الجَنَّةَ) أي: عاقبتُه دخولُها وإن كان له ذنوبٌ جمَّةٌ، أو ترك من الأركان شيئًا لكنَّ أمره إلى الله إن شاء عفا عنه وأدخله الجنَّة، وإن شاء عذَّبه بقدر ذنوبه، ثمَّ أدخله الجنَّة برحمته (أَوْ لَمْ يَدْخُلِ النَّارَ) دخولًا تخليديًّا (قَالَ) أي[٢]: أبو ذرٍّ: (وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟) قال ابن مالكٍ: حرف الاستفهام مُقدَّرٌ لا بدَّ من تقديره: أي: أو إن زنى أو إن[٣] سرق؟ (قَالَ) ﷺ: (وَإِنْ) بحذف فعل الشَّرط والاكتفاء بحرفه[٤]، وإنَّما ذكر من الكبائر هذين النَّوعين ولم يقتصر على أحدهما؛ لأنَّ الذَّنب إمَّا حقُّ الله وهو الزِّنا، أو حقُّ العباد وهو أخذ مالهم بغير حقٍّ.

---

(١) في (د): «الإسنويِّ» وهو تحريفٌ.

(٢) «أي»: ليس في (د).

(٣) «إن»: مثبتٌ من (د).

(٤) في (م): «بحذفه» وهو تحريفٌ.

٣٢٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «المَلَائِكَةُ يَتَعَاقَبُونَ: مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ، وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الفَجْرِ وَالعَصْرِ، ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ، فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ، فَيَقُولُ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ يُصَلُّونَ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ) الحكم بن نافع قال: (أَخْبَرَنَا[1] شُعَيْبٌ) هو ابن أبي حمزة (قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ) عبد الله بن ذكوان (عَنِ الأَعْرَجِ) عبد الرَّحمن بن هُرمز (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه) أنَّه (قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ) صلى الله عليه وسلم، ولأبي ذرٍّ: «(عن النَّبيِّ)» (صلى الله عليه وسلم: المَلَائِكَةُ يَتَعَاقَبُونَ) مبتدأٌ وخبرٌ، أي: يأتي بعضهم عقب بعضٍ، بحيث إذا نزلت طائفةٌ منهم صدرت الأخرى (مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ، وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ) بيانٌ للتَّعاقب. وقال الأكثرون: هم حَفَظَة الكتاب، وقال في «شرح المشكاة»: كرَّر «ملائكة» وأتى بها نكرةً؛ دلالةً على أنَّ الثَّانية غير الأولى، كقوله تعالى: ﴿غُدُوُّهَا شَهْرٌ وَرَوَاحُهَا شَهْرٌ﴾ [سبأ: ١٢] (وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الفَجْرِ وَالعَصْرِ) ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «وفي صلاة العصر» واجتماعهم في هذين الوقتين من كرم الله تعالى/ ولطفه[2] بعباده؛ ليكون شهادةً لهم بما شهدوه من الخير (ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ) فيه: أنَّ ملائكة اللَّيل لا يزالون حافظين العباد إلى الصُّبح، وكذلك[3] ملائكة النَّهار إلى اللَّيل[4]، ودليلٌ لقول الأكثرين (فَيَسْأَلُهُمْ)/ ربُّهم (وَهُوَ أَعْلَمُ) تعبُّدًا لهم كما تُكتَب الأعمال، وهو أعلم بالجميع (فَيَقُولُ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ؟) زاد أبو ذرٍّ: «عبادي» (فَيَقُولُونَ[5]) ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «فقالوا» (تَرَكْنَاهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ يُصَلُّونَ) وفي نسخةٍ: «وهم يصلُّون» والجملة حاليَّةٌ عليهما.

د٤٥/٢٠ب — ٢٧٢/٥

---

(١) في (د) و(ص): «حدَّثنا»، والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة».

(٢) في (د): «لطف الله تعالى وكرمه».

(٣) في (د) و(م): «وكذا».

(٤) في هامش (ج): قوله: «إلى اللَّيل» قد يُستَدَلُّ له بحديث: «عجِّلوا الرَّكعتين قبل المغرب؛ لتُرفَعا مع العمل» أخرجه البيهقيُّ عن حذيفة، ثمَّ رأيتُ في «شرح الشَّمائل» لابن حجر ما نصُّه: وركعتان بعد المغرب ينبغي ندبُ الوصل بينها وبين الفرض وإن لم أرَ من ذكره؛ لخبر رَزين: «من صلَّى بعد المغرب قبل أن يتكلَّم -أي: بغير الذِّكر الوارد كما هو ظاهر- رُفِعت صلاته في علِّيِّين».

(٥) في (م): «فقالوا» وهي رواية أبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي.

وسبق الحديث في «فضل صلاة العصر» من «كتاب الصَّلاة» [ح: ٥٥٥].

٧- بابٌ: إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ: آمِينَ، وَالمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ: آمِينَ، فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ

هذا[1] (بابٌ) -بالتَّنوين- يُذكر فيه: (إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ: آمِينَ، وَالمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ: آمين، فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا) أي: إحدى الكلمتين (الأُخْرَى) في وقت التَّأمين، أو في الخشوع والإخلاص (غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ) وسقط «آمين» الثَّانية، ولفظ: «باب» لأبي ذرٍّ، وهو أولى، لأنَّه يلزم من إثباته وجود ترجمةٍ بغير حديثٍ، وكون الأحاديث التَّالية لا تعلُّق لها به، فالظَّاهر أنَّه بالسَّند السَّابق عن أبي اليمان عن شُعَيبٍ عن أبي الزِّناد عن الأعرج عن أبي هريرة، ومن جملة ترجمة الملائكة، وقد ساق الإسماعيليُّ حديث: «يتعاقبون...» إلى آخره. ثمَّ قال: وبهذا الإسناد إذا قال أحدكم: «آمين» فلو قال البخاريُّ: «وبهذا الإسناد» أو «وبه» لزال الإشكال.

٣٢٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ: أَخْبَرَنَا مَخْلَدٌ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ: أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ: أَنَّ القَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَدَّثَهُ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: حَشَوْتُ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وِسَادَةً فِيهَا تَمَاثِيلُ كَأَنَّهَا نُمْرُقَةٌ، فَجَاءَ فَقَامَ بَيْنَ البَابَيْنِ وَجَعَلَ يَتَغَيَّرُ وَجْهُهُ، فَقُلْتُ: مَا لَنَا يَا رَسُولَ اللهِ؟! قَالَ: «مَا بَالُ هَذِهِ الوِسَادَةِ؟» قَالَتْ: وِسَادَةٌ جَعَلْتُهَا لَكَ لِتَضْطَجِعَ عَلَيْهَا، قَالَ: «أَمَا عَلِمْتِ أَنَّ المَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ، وَأَنَّ مَنْ صَنَعَ الصُّورَةَ يُعَذَّبُ يَوْمَ القِيَامَةِ يَقُولُ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ) هو ابن سَلَامٍ قال: (أَخْبَرَنَا) ولأبي ذرٍّ: «حدَّثنا» (مَخْلَدٌ) بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة، ابن يزيد قال: (أَخْبَرَنَا[2] ابْنُ جُرَيْجٍ) عبد الملك بن عبد العزيز (عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ) بضمِّ الهمزة وفتح الميم وتشديد التَّحتيَّة، ابن عمرو بن سعيد بن العاص الأمويِّ القرشيِّ المكِّيِّ: (أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ: أَنَّ القَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ) أي: ابن أبي بكرٍ الصِّدِّيق (حَدَّثَهُ، عَنْ) عمَّته (عَائِشَةَ رضي الله عنها) أنَّها (قَالَتْ: حَشَوْتُ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وِسَادَةً) بكسر الواو، مخدَّةً (فِيهَا تَمَاثِيلُ) جمع تمثالٍ، أي: صورة حيوانٍ أو غيره (كَأَنَّهَا نُمْرُقَةٌ) بضمِّ النُّون والرَّاء بينهما ميمٌ ساكنةٌ وبالقاف، وسادةٌ صغيرةٌ (فَجَاءَ) عليه الصلاة والسلام (فَقَامَ بَيْنَ البَابَيْنِ) ولأبي ذرٍّ عن

(١) «هذا»: ليس في (د).

(٢) في (ص): «حدَّثنا» والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة».

الحَمُّويي: «بين النَّاس» (وَجَعَلَ يَتَغَيَّرُ وَجْهُهُ، فَقُلْتُ: مَا لَنَا يَا رَسُولَ اللهِ؟!) أي: ما الَّذي فعلناه حتَّى تغيَّر وجهك؟! (قَالَ: مَا بَالُ هَذِهِ الوِسَادَةِ؟) أي: ما شأنها فيها تماثيل؟! (قَالَتْ) ولأبي ذرٍّ عن المُستملي والكُشْميهَنيِّ: «قلت»: (وِسَادَةٌ جَعَلْتُهَا لَكَ لِتَضْطَجِعَ عَلَيْهَا، قَالَ) عليه الصلاة والسلام: (أَمَا عَلِمْتِ أَنَّ المَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ) لكونها معصية فاحشة، وفيها مضاهاةٌ لخلق الله تعالى، وهؤلاء الملائكة غير الحفظة[1]؛ لأنَّهم لا يفارقون المُكلَّفين (وَأَنَّ مَنْ صَنَعَ الصُّورَةَ) الحيوانيَّة (يُعَذَّبُ يَوْمَ القِيَامَةِ) فهو من الكبائر، لهذا التَّوعُّد العظيم (يَقُولُ) أي: الله تعالى لهم[2]، استهزاءً بهم وتعجيزًا لهم، ولأبي ذرٍّ: «فيقول» (أَحْيُوا) بفتح الهمزة (مَا خَلَقْتُمْ)[3].

٣٢٢٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا طَلْحَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «لَا تَدْخُلُ المَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةُ تَمَاثِيلَ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ)/ محمَّدٌ المروزيُّ قال: (أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ) بن المبارك المروزيُّ قال: (أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ) هو ابن راشدٍ (عَنِ الزُّهْرِيِّ) محمَّد بن مسلم ابن شهابٍ (عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ) بتصغير الأوَّل، ابن عتبة بن مسعودٍ: (أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا طَلْحَةَ) زيد بن سهلٍ الأنصاريَّ (يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: لَا تَدْخُلُ المَلَائِكَةُ) غير الحَفَظَة (بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ[4]) يحرم اقتناؤه أو أعمّ، قيل: وامتناعهم من الدُّخول، لأكله[5] د٤/٢١أ

(١) في هامش (ج): قوله: «وهؤلاء الملائكة غير الحفظة» كذا نقله في «الحبائك» عن الخطَّابيِّ، ثمَّ ذكر عدَّة أحاديث مصرِّحة بأنَّ الملائكة الكرام الكاتبين لا يفارقون الإنسانَ إلَّا حين يأتي أهلَه، وحين يدخل الخلاء، وحين يغتسل.

(٢) «لهم»: ليس في (د).

(٣) والحديث سبق في البيوع (٢١٠٥) وسيأتي في اللباس (٥٩٥٧) (٥٩٦١) والتوحيد (٧٥٥٧).

(٤) في هامش (ج): في «الحبائك»: قال الحليميُّ ثمَّ القونويُّ: إنَّ الحديث محمول على أنَّهم لا يدخلون بيتًا فيه شيء من ذلك دخولَ إكرامٍ لصاحبه ودعاء له وتبرُّك عليه، ولا يمنع ذلك من دخولهم لكتابة الأعمال وقبض الأرواح، والكلب فيه شيئان مباينان لاختيار الأخيار؛ أحدهما: أنَّه سبُعٌ عادٍ، والآخر: أنَّه نجسٌ لا يُؤمَن أن ينجِّس إناءً أو بساطًا أو طعامًا من حيث لا يشعر به صاحبه أو يشعر... إلى آخره. انتهى. وقال الخطَّابيُّ: المراد الملائكة الَّذين ينزلون بالرَّحمة والبركة.

(٥) في (د): «لأجل».

النَّجاسة وقبح رائحته (وَلَا صُورَةُ تَمَاثِيلَ) من إضافة العامِّ[١] إلى الخاصِّ. قال النَّوويُّ: الأظهر أنَّ الحكم عامٌّ في كلِّ كلبٍ وكلِّ صورةٍ[٢]، وأنَّهم يمتنعون من الجميع، لإطلاق الحديث، ولأنَّ الجرو الَّذي كان في بيت النَّبيِّ ﷺ تحت السَّرير كان له فيه عذرٌ ظاهرٌ لأنَّه لم يعلم به، ومع هذا امتنع جبريل من[٣] دخول البيت، وعلَّله بالجرو.

تنبيهٌ: قال الدَّارقطنيُّ: لم يذكر الأوزاعيُّ ابن عبَّاسٍ في إسناده، يعني: حيث روى هذا الحديث عن الزُّهريِّ عن عبيد الله، والقول قول من أثبته، قال: ورواه سالمٌ أبو النَّضر عن[٤] عُبَيد الله بن عبد الله[٥]، نحو رواية الأوزاعيِّ. قال الحافظ ابن حجرٍ: هو عند التِّرمذيِّ والنَّسائيِّ من طريق أبي النَّضر عن عُبَيد الله بن عبد الله قال: دخلت على أبي طلحة... نحوه، وأخرج النَّسائيُّ رواية الأوزاعيِّ فأثبت ابن عبَّاسٍ تارةً وأسقطه أخرى، ورجَّح رواية من أثبته. انتهى. واختار ابن الصَّلاح الحكم للنَّاقصة.

٢٧٣/٥ وهذا الحديث/ أخرجه المؤلِّف أيضًا في «بدء الخلق» [ح:٣٣٢٢] و«المغازي» [ح:٤٠٠٢] و«اللِّباس» [ح:٥٩٤٩]، ومسلمٌ في «اللِّباس»[٦]، والتِّرمذيُّ في «الاستئذان»، والنَّسائيُّ في «الصَّيد»، وابن ماجه في «اللِّباس».

٣٢٢٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنَا عَمْرٌو: أَنَّ بُكَيْرَ بْنَ الأَشَجِّ حَدَّثَهُ: أَنَّ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الجُهَنِيَّ رضي الله عنه حَدَّثَهُ، وَمَعَ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عُبَيْدُ اللهِ الخَوْلَانِيُّ الَّذِي كَانَ فِي حَجْرِ مَيْمُونَةَ رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، حَدَّثَهُمَا زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ: أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَدْخُلُ المَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ» قَالَ بُسْرٌ: فَمَرِضَ زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ، فَعُدْنَاهُ فَإِذَا نَحْنُ فِي بَيْتِهِ بِسِتْرٍ فِيهِ تَصَاوِيرُ، فَقُلْتُ لِعُبَيْدِ اللهِ الخَوْلَانِيِّ: أَلَمْ يُحَدِّثْنَا فِي التَّصَاوِيرِ؟ فَقَالَ: إِنَّهُ قَالَ: «إِلَّا رَقْمٌ فِي ثَوْبٍ» أَلَا سَمِعْتَهُ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: بَلَى قَدْ ذَكَرَهُ.

---

(١) في هامش (ل): قوله: «من إضافة العامِّ...» إلى آخره، وهو -أي: التِّمثال- وإن كان في الأصل الصُّورة المطلقة؛ فالمراد منه هنا: صورةُ الحيوان. انتهى الشَّيخ زكريَّا.

(٢) في هامش (ج): لأنَّ المراد به هنا صورة الحيوان.

(٣) في (د): «عن».

(٤) «عن»: سقط من (د).

(٥) «بن عبد الله»: ليس في (ص) و(م).

(٦) «ومسلمٌ في «اللِّباس»»: ليس في (ص).

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ) هو ابن صالح المصريُّ، كما جزم به أبو نُعَيمٍ قال: (حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ) عبد الله المصريُّ قال: (أَخْبَرَنَا عَمْرٌو) بفتح العين، هو[1] ابن الحارث المصريُّ: (أَنَّ بُكَيْرَ بْنَ الأَشَجِّ) بضمِّ الموحَّدة وفتح الكاف مُصغَّرًا، و«الأشجّ» بفتح الهمزة والشِّين المعجمة وبالجيم المُشدَّدة (حَدَّثَهُ: أَنَّ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ) بضمِّ الموحَّدة وسكون المهملة، و«سعِيد» بكسر العين مولى الحضرميِّ من أهل المدينة (حَدَّثَهُ: أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الجُهَنِيَّ) الصَّحابيَّ (رضي الله عنه حَدَّثَهُ، وَمَعَ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ) المذكور (عُبَيْدُ اللهِ) -بضمِّ العين- ابن الأسود (الخَوْلَانِيُّ الَّذِي كَانَ فِي حَجْرِ مَيْمُونَةَ رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، حَدَّثَهُمَا زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ) الجهنيُّ: (أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ) زيدًا (حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لَا تَدْخُلُ المَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ) حيوانيَّةٌ أو غيرها (قَالَ بُسْرٌ) المذكور: (فَمَرِضَ زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ) الجهنيُّ رضي الله عنه (فَعُدْنَاهُ فَإِذَا نَحْنُ فِي بَيْتِهِ بِسِتْرٍ) بكسر السِّين (فِيهِ تَصَاوِيرُ، فَقُلْتُ لِعُبَيْدِ اللهِ الخَوْلَانِيِّ: أَلَمْ يُحَدِّثْنَا) أي: زيد بن خالدٍ (فِي التَّصَاوِيرِ؟) أي[2]/: عن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم: أنَّ الملائكة لا تدخل بيتًا تكون فيه (فَقَالَ) عبيد الله الخولانيُّ: (إِنَّهُ) أي: زيدًا (قَالَ: إِلَّا رَقْمٌ) بفتح الرَّاء وسكون القاف، أي: إلَّا نقشٌ ووشيٌ (فِي ثَوْبٍ، أَلَا) بالتَّخفيف (سَمِعْتَهُ؟) استفهامٌ (قُلْتُ: لَا) لم أسمعه (قَالَ: بَلَى) قد سمعته[3] (قَدْ ذَكَرَهُ)[4] أي: الحديث، ولأبي ذرٍّ: «ذكر[5]» بإسقاط ضمير المفعول، ومفهومه: جواز ما كان رَقْمًا في ثوبٍ، والجمهور -كما قاله النَّوويُّ- على تحريم اتِّخاذ المصوَّر فيه صورة حيوانٍ ممَّا يُلبَس -ثوبٌ أو عمامةٌ أو سترٌ مُعلَّقٌ، ونحو ذلك- ممَّا لا يُعَدُّ ممتهنًا، فإن كان في بساطٍ يُداس ومخدَّةٍ ووسادةٍ ونحوهما[6] ممَّا يُمتَهن فليس بحرامٍ، لكن يمنع دخول ملائكة الرَّحمة ذلك البيت، ولا فرق في هذا كلِّه بين ما له ظلٌّ وما لا ظلَّ له. وقال بعض السَّلف: إنَّما يُنهَى عمَّا كان له ظلٌّ، ولا بأس بالصُّورة الَّتي ليس لها ظلٌّ، وهذا مذهبٌ باطلٌ فإنَّ السِّتر الَّذي أنكر صلى الله عليه وسلم لا يشكُّ فيه أحدٌ أنَّه مذمومٌ، وليس لصورته ظلٌّ. وقال الزُّهريُّ: النَّهي في الصُّورة على العموم، وكذلك

د٤/٢١ب

---

(١) «هو»: ليس في (د).

(٢) «أي»: ليس في (د).

(٣) في (م): «سمعت».

(٤) في (د) و(م): «فذكره» والمثبت موافقٌ لِمَا في «اليونينيَّة».

(٥) «ذكر»: ليس في (د) و(ص).

(٦) في (ص): «ونحوها».

استعمال ما هي فيه ودخول البيت الَّذي هي فيه، سواءٌ كانت رقمًا في ثوبٍ أو غير رقمٍ، وسواءٌ كانت في حائطٍ أو ثوبٍ أو بساطٍ مُمتهَنٍ أو غير مُمتهَنٍ، عملًا بظاهر الأحاديث لا سيَّما حديث النُّمرقة [ح: ٢١٠٥] قال النَّوويُّ: وهذا مذهبٌ قويٌّ. انتهى.

وهذا الحديث أخرجه المؤلِّف [ح: ٥٩٥٨] ومسلمٌ وأبو داود في «اللِّباس»، والنَّسائيُّ في «الزِّينة».

٣٢٢٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرٌو، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: وَعَدَ النَّبِيَّ ﷺ جِبْرِيلُ فَقَالَ: إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ وَلَا كَلْبٌ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ) أبو سعيدٍ الجعفيُّ الكوفيُّ، سكن مصر (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (ابْنُ وَهْبٍ) عبدُ الله (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد أيضًا (عَمْرٌو) بفتح العين، قال في «الفتح»: وظنَّ بعضهم أنَّه ابن الحارث، وهو خطأٌ لأنَّه لم يُدرك سالمًا، ولأبوي الوقت وذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ[1]: «عُمَر» بضمِّ العين، وهو ابن محمَّد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطَّاب وهو الصَّواب (عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ) عبد الله بن عمر بن الخطَّاب[2] أنَّه (قَالَ: وَعَدَ النَّبِيَّ ﷺ جِبْرِيلُ) أن ينزل فلم ينزل، فسأله النَّبيُّ ﷺ عن السَّبب (فَقَالَ) جبريل ﵇: (إِنَّا) معاشرَ الملائكة (لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ وَلَا كَلْبٌ).

وأورد المؤلِّف هذا الحديث هنا مختصرًا[3]، وأورده[4] في «اللِّباس» [ح: ٥٩٦٠] تامًّا، وتأتي مباحثه فيه إن شاء الله تعالى بعون الله وقوَّته.

٣٢٢٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الإِمَامُ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ المَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ) هو ابن أبي أُوَيسٍ (قَالَ[5]: حَدَّثَنِي) بالإفراد (مَالِكٌ) الإمام

---

(١) هذا ذهول من المؤلِّف ﵀ لأن أبا الوقت ليس له رواية عن الكشميهني.

(٢) قوله: «وهو الصواب... الخطاب» سقط من (م).

(٣) قوله: «وأورد المؤلِّف هذا الحديث هنا مختصرًا»: ليس في (م).

(٤) زيد في (م): «المؤلِّف».

(٥) «قال»: سقط من (د).

(عَنْ سُمَيٍّ) بضمِّ السِّين المهملة وفتح الميم وتشديد التَّحتيَّة، مولى أبي بكر بن عبد الرَّحمن ابن الحارث بن هشام بن المغيرة (عَنْ أَبِي صَالِحٍ) عبد الله بن ذكوان (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: إِذَا قَالَ الإِمَامُ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ) بدون الواو، وفي بعضها: بالواو، والأمران جائزان، ولا ترجيح لأحدهما على الآخر في مختار أصحابنا، قيل: وفيه دليلٌ لمن قال: لا يزيد المأموم/ على: «ربَّنا لك الحمد»/ ولا يقول: «سمع الله لمن حمده» وأُجيب بأنَّا لا نسلِّم أنَّه[1] دليلٌ له[2]؛ إذ ليس فيه نفي الزِّيادة. ولئن سلَّمنا فهو معارَضٌ بما[3] ثبت أنَّه ﷺ جمع بينهما، وثبت أنَّه ﷺ قال [ح:٦٣١]: «صلُّوا كما رأيتموني أصلِّي» وفي قوله: «سمع الله لمن حمده» حال الارتفاع و«ربَّنا لك الحمد» حال الانتصاب، التفاتٌ من الغيبة إلى الخطاب (فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلُهُ) بالحمد (قَوْلَ المَلَائِكَةِ) به (غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ) وهذا نظير ما ثبت في التَّأمين.

د٤/١٢٢أ ٥/٢٧٤

وقد سبق هذا الحديث في «صفة الصَّلاة» في «باب فضل: اللَّهمَّ ربَّنا لك الحمد» [ح:٧٩٦].

٣٢٢٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ المُنْذِرِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَتِ الصَّلَاةُ تَحْبِسُهُ، وَالمَلَائِكَةُ تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ مَا لَمْ يَقُمْ مِنْ صَلَاتِهِ أَوْ يُحْدِثْ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ المُنْذِرِ) الحزاميُّ -بالزَّاي- قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ) بضمِّ الفاء آخره حاءٌ مُهمَلةٌ مُصغَّرًا، قال: (حَدَّثَنَا أَبِي) فُلَيح بن سليمان، وفُلَيحٌ لقبه[4]، واسمه: عبد الملك (عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ) العامريِّ المدنيِّ (عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ) بفتح العين وسكون الميم، الأنصاريِّ، وُلِد في الزَّمن النَّبويِّ، قال ابن أبي حاتمٍ: ليست له صحبةٌ (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أنَّه (قَالَ: أَحَدُكُمْ) ولغير أبي ذرٍّ: «إنَّ أحدكم» (فِي صَلَاةٍ مَا دَامَتِ الصَّلَاةُ تَحْبِسُهُ، وَالمَلَائِكَةُ) ما دام في مُصلَّاه (تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ) زاد في نسخةٍ: «اللَّهمَّ، ارحمه» والمغفرة سترُ الذُّنوب، والرَّحمة إفاضة الإحسان عليه،

---

(١) في (م): «بأنَّه» ثمَّ زيد في (س): «لا» وليس بصحيحٍ.

(٢) في (م): «لهم».

(٣) في (م): «لما».

(٤) في (د): «القبُ».

و«الملائكة» جمعٌ مُحلًّى باللَّام فيفيد الاستغراق (مَا لَمْ يَقُمْ مِنْ) موضع (صَلَاتِهِ أَوْ) ما لم (يُحْدِثْ) أي: ينتقض وضوؤه. قال ابن بطَّالٍ: الحدث في المسجد خطيئةٌ يُحرَم بها المُحدِثُ استغفارَ الملائكة ودعاءهم المرجوَّ بركته.

وهذا الحديث قد سبق في «باب الحدث في المسجد» [ح: ٤٤٥] و«باب من جلس في المسجد ينتظر الصَّلاة» [ح: ٦٥٩].

٣٢٣٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ عَلَى المِنْبَرِ ﴿وَنَادَوْا يَٰمَٰلِكُ﴾. قَالَ سُفْيَانُ: فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللهِ: (وَنَادَوْا يَا مَالِ).

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ) المدينيُّ قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) بن عُيَيْنَةَ (عَنْ عَمْرٍو) هو ابن دينارٍ (عَنْ عَطَاءٍ) هو ابن أبي رباحٍ (عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى، عَنْ أَبِيهِ) يَعلى بن أميَّة التَّميميِّ، أنَّه (قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ عَلَى المِنْبَرِ: ﴿وَنَادَوْا يَٰمَٰلِكُ﴾ [الزُّخرف: ٧٧]) وهو اسم خازن النَّار، ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «يا مالِ» (قَالَ سُفْيَانُ) بن عيينة: (فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللهِ) هو ابن مسعودٍ: («وَنَادَوْا يَا مَالِ») مُرخَّمٌ حُذِفت كافه واللَّام مكسورةٌ، ويجوز ضمُّها.

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «صفة النَّار» [ح: ٣٢٦٦] و«التَّفسير» [ح: ٤٨١٩]، ومسلمٌ في «الصَّلاة»، وأبو داود والنَّسائيُّ في «الحروف»[1]، وزاد النَّسائيُّ في «التَّفسير».

٣٢٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ ﵂ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهُ: أَنَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ مِنْ يَوْمِ أُحُدٍ؟ قَالَ: «لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكِ مَا لَقِيتُ، وَكَانَ أَشَدُّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ العَقَبَةِ، إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَالِيلَ بْنِ عَبْدِ كُلَالٍ فَلَمْ يُجِبْنِي إِلَى مَا أَرَدْتُ، فَانْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَى وَجْهِي، فَلَمْ أَسْتَفِقْ إِلَّا وَأَنَا بِقَرْنِ الثَّعَالِبِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظَلَّتْنِي، فَنَظَرْتُ فَإِذَا فِيهَا جِبْرِيلُ فَنَادَانِي فَقَالَ: إِنَّ اللهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ، وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ، فَنَادَانِي مَلَكُ الجِبَالِ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، فَقَالَ: ذَلِكَ فِيمَا شِئْتَ، إِنْ شِئْتَ أَنْ أُطْبِقَ عَلَيْهِمُ الأَخْشَبَيْنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللهَ وَحْدَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا».

---

(١) في هامش (ل): قوله: «في الحروف»: في القراءات، فإنَّ أبا داود ترجم لها بقوله: «كتاب الحروف»؛ يُراجَع.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ) التِّنِّيسيُّ قال: (أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ) عبد الله (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (يُونُسُ) بن يزيد الأيليُّ[١] (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) الزُّهريِّ (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (عُرْوَةُ) بن الزُّبير (أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم) وسقط «زوج النَّبيِّ...» إلى آخره لأبي ذرٍّ[٢] (حَدَّثَتْهُ: أَنَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمٌ/ كَانَ أَشَدَّ مِنْ يَوْمِ) غزوة (أُحُدٍ؟ قَالَ) عليه الصلاة والسلام: (لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكِ) قريشٍ (مَا لَقِيتُ، وَكَانَ أَشَدُّ) بالرَّفع، ولأبي ذرٍّ: بالنَّصب (مَا لَقِيتُ[٣] مِنْهُمْ يَوْمَ العَقَبَةِ) الَّتي بمنًى[٤]. و«أشدَّ»: خبر «كان»، واسمها[٥] عائدٌ إلى مُقدَّرٍ وهو مفعولُ قولِه: «لقد لقيت»، و«يوم العقبة» ظرفٌ، وكأنَّ المعنى: كان ما لقيت من قومك يوم العقبة أشدَّ ما لقيت منهم (إِذْ) أي: حين (عَرَضْتُ نَفْسِي) في شوَّالٍ سنة عشرٍ من المبعث بعد موت أبي طالبٍ وخديجة وتوجُّهه إلى الطَّائف (عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَالِيلَ) بتحتيَّةٍ وبعد الألف لامٌ مكسورةٌ فتحتيَّةٌ ساكنةٌ فلامٌ[٦] (بْنِ عَبْدِ كُلَالٍ) بضمِّ الكاف وتخفيف اللَّام وبعد الألف لامٌ أخرى، واسمه كنانة، وهو من أكابر أهل الطَّائف من ثقيفٍ، لكنَّ الَّذي في السِّيَر: أنَّ الَّذي كلَّمه هو عبد يَالِيلَ نفسه لا ابنه، وعند أهل النَّسب: أنَّ عبد كلالٍ أخوه لا أبوه، وأنَّه عبد يَالِيلَ بن عمرو[٧] بن عمير بن عوفٍ (فَلَمْ يُجِبْنِي إِلَى مَا أَرَدْتُ) وعند موسى بن عقبة: «أنَّه صلى الله عليه وسلم توجَّه إلى الطَّائف رجاءَ أن يؤووه[٨]، فعمد إلى ثلاثة نفرٍ من ثقيفٍ وهم سادتُهم، وهم إخوةٌ عبد يَالِيلَ وحبيبٌ ومسعود بنو عمرٍو، فعرض عليهم نفسه، وشكا إليهم ما انتهك منه قومه، فردُّوا عليه أقبح ردٍّ، ورضخوه[٩] بالحجارة حتَّى أدمَوا رجليه». (فَانْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَى وَجْهِي) أي: الجهة المواجهة لي/، وقال الطِّيبيُّ: أي

د٤/٢٢ب

٥/٢٧٥

(١) «الأيليُّ»: ليس في (م).

(٢) في (د): «النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم لأبي ذرٍّ»، و«إلى آخره»: ليس في (ص).

(٣) في هامش (ل): وسقطت لفظة «ما لقيت» لأبي ذرٍّ كما في «الفرع»، ونبَّه عليها الشَّارح بالقلم.

(٤) في هامش (ج) و(ل): قوله: «التي بمنًى...» إلى آخره، قال شيخنا «ع ش» في حاشيته على «المواهب»: لعلَّ المراد بها هنا: موضعٌ مخصوصٌ بالطَّائف، اجتمع فيها مع الأنصار حين بايعوه صلى الله عليه وسلم.

(٥) في (ص): «واسمه».

(٦) في (م): «ثمَّ لامٌ».

(٧) «بن عمرو»: ليس في (ص).

(٨) في (م): «يردَّه».

(٩) في (د): «ورموه».

انطلقت حيران[1] هائمًا لا أدري أين أتوجَّه من شدَّة ذلك (فَلَمْ أَسْتَفِقْ) ممَّا أنا فيه من الغمِّ (إِلَّا وَأَنَا بِقَرْنِ الثَّعَالِبِ) -بالمُثلَّثة- جمع ثعلبٍ: الحيوان[2] المعروف، وهو ميقات أهل نجدٍ، ويُسمَّى قرن المنازل أيضًا، وهو بينه وبين مكَّة يومٌ وليلةٌ (فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظَلَّتْنِي، فَنَظَرْتُ) إليها (فَإِذَا فِيهَا جِبْرِيلُ) ﵇ (فَنَادَانِي فَقَالَ: إِنَّ اللهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ، وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ) ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «وقد بعث الله إليك» (مَلَكَ الجِبَالِ) الَّذي سُخِّرت له وبيده أمرُها (لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ) قال رسول الله ﷺ: (فَنَادَانِي مَلَكُ الجِبَالِ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، فَقَالَ: ذَلِكَ) كما قال جبريل، أو كما سمعت منه (فِيمَا) ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «فما» (شِئْتَ) استفهامٌ جزاؤه مُقدَّرٌ، أي: فعلتُ، وعند الطَّبرانيِّ عن مقدام[3] بن داود عن عبد الله بن يوسف شيخ المؤلِّف: «فقال: يا محمَّد إنَّ الله بعثني إليك وأنا ملك الجبال لتأمرني بأمرك فيما[4] شئت» (إِنْ شِئْتَ أَنْ أُطْبِقَ) بضمِّ الهمزة وسكون الطَّاء وكسر الموحَّدة (عَلَيْهِمِ الأَخْشَبَيْنِ) بالخاء والشِّين المعجمتين، جبلَي مكَّة أبا قبيسٍ ومقابله قُعَيْقِعَان، وقال الكِرمانيُّ: ثورٌ، ووهَّموه[5]، وسُمِّيا بذلك، لصلابتهما وغلظ حجارتهما (فَقَالَ) بالفاء، ولأبي الوقت/: «قال» (النَّبِيُّ ﷺ: بَلْ أَرْجُو) ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «أنا[6] أرجو» (أَنْ يُخْرِجَ اللهُ) بضمِّ الياء من الإخراج (مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللهَ) أي: يوحِّده، وقوله: (وَحْدَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا) تفسيره، وهذا من مزيد شفقته على أمَّته، وكثرة حلمه وصبره، جزاه الله عنَّا ما هو أهله، وصلَّى الله[7] عليه وسلَّم.

د٤/١٢٣أ

وهذا الحديث أخرجه المؤلِّف أيضًا في «التَّوحيد» [ح:٧٣٨٩]، ومسلمٌ في «المغازي»، والنَّسائيُّ[8] في «البعوث».

---

(١) في غير (ب) و(س): «حيرانًا» ولعلَّ المثبت هو الصَّواب.

(٢) في (ص) و(م): «للحيوان».

(٣) في (د): «مقداد» وهو تحريفٌ.

(٤) في (م): «بما».

(٥) في (م): «ودهموه» وهو تحريفٌ.

(٦) في هامش (ل): لفظ «أنا» بدل «بل».

(٧) اسم الجلالة مثبتٌ من (ص) و(م).

(٨) في الكبرى: (٧٦٥٩).

٣٢٣٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ قَالَ: سَأَلْتُ زِرَّ بْنَ حُبَيْشٍ عَنْ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ۞ فَأَوْحَىٰٓ إِلَىٰ عَبْدِهِۦ مَآ أَوْحَىٰ﴾. حَدَّثَنَا ابْنُ مَسْعُودٍ: أَنَّهُ رَأَى جِبْرِيلَ لَهُ سِتُّ مِئَةِ جَنَاحٍ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ) بن سعيدٍ قال: (حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ) الوضَّاح بن عبد الله اليشكريُّ قال: (حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ) سليمان بن أبي سليمان فيروز (الشَّيْبَانِيُّ) الكوفيُّ (قَالَ: سَأَلْتُ زِرَّ ابْنَ حُبَيْشٍ) بكسر الزَّاي وتشديد الرَّاء، و«حُبَيشٍ» بضمِّ الحاء المهملة وفتح الموحَّدة وبعد[1] التَّحتيَّة مُعجمةٌ مُصغَّرًا، الأسديَّ (عَنْ قَوْلِ اللهِ[2] تَعَالَى: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ۞ فَأَوْحَىٰٓ إِلَىٰ عَبْدِهِۦ مَآ أَوْحَىٰ﴾ [النَّجم: ٩-١٠]) قال: (حَدَّثَنَا[3] ابْنُ مَسْعُودٍ: أَنَّهُ) ﷺ (رَأَى جِبْرِيلَ) عليه الصلاة والسلام في صورته الَّتي خُلِق عليها (لَهُ سِتُّ مِئَةِ جَنَاحٍ) بين كلِّ جناحين كما بين المشرق والمغرب.

وهذا الحديث يأتي إن شاء الله تعالى في «سورة النَّجم» من «التَّفسير» [ح: ٤٨٥٦].

٣٢٣٣ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه: ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰٓ﴾ قَالَ: رَأَى رَفْرَفًا أَخْضَرَ سَدَّ أُفُقَ السَّمَاءِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا حَفْصُ[4] بْنُ عُمَرَ) الحوضيُّ قال: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ) بن الحجَّاج (عَنِ الأَعْمَشِ) سليمان (عَنْ إِبْرَاهِيمَ) النَّخعيِّ (عَنْ عَلْقَمَةَ) بن يزيد (عَنْ عَبْدِ اللهِ) بن مسعودٍ (رضي الله عنه) في قوله عزَّ وجلَّ: (﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰٓ﴾ [النجم: ١٨] قَالَ: رَأَى رَفْرَفًا) بساطًا (أَخْضَرَ) ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «خَضِرًا» بفتح الخاء وكسر الضَّاد المعجمتين (سَدَّ أُفُقَ السَّمَاءِ) أي: أطرافها، وعند النَّسائيِّ والحاكم من حديث ابن مسعودٍ: «أبصر نبيُّ الله ﷺ جبريل عليه السلام على رفرفٍ قد ملأ ما بين السَّماء والأرض» قال الخطَّابيُّ: الرَّفرف يحتمل أن يكون أجنحة جبريل عليه السلام، بسطها كما تُبسَط الثِّياب[5].

---

(١) «وبعد»: ليس في (م).

(٢) في (م): «قوله» والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة».

(٣) في (م): «أخبرنا» والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة».

(٤) «حفص»: سقط من (م).

(٥) في هامش (ل): وعبارة الخطَّابيِّ: وقد يحتمل أن يكون قد أراد بالرَّفرف: أجنحةً تَبَسَّطها جبريلُ كما تُبسَط الثِّياب. انتهى يراجع.

وهذا الحديث ذكره أيضًا في «سورة النَّجم» [ح: ٤٨٥٨].

٣٢٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيُّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، أَنْبَأَنَا القَاسِمُ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ أَعْظَمَ، وَلَكِنْ قَدْ رَأَى جِبْرِيلَ فِي صُورَتِهِ وَخَلْقِهِ سادًّا مَا بَيْنَ الأُفُقِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ) بن أبي الثَّلج البغداديُّ قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ) بن المثنَّى بن عبد الله بن أنس بن مالكٍ (الأَنْصَارِيُّ) البصريُّ (عَنِ ابْنِ عَوْنٍ) هو عبد الله بن عون بن أَرْطَبان[1] المزنيِّ البصريِّ قال: (أَنْبَأَنَا[2] القَاسِمُ) بن محمَّد بن أبي بكرٍ الصِّدِّيق ﵄ (عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ) تعالى (عَنْهَا) أنَّها (قَالَتْ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا) ﷺ (رَأَى رَبَّهُ) بعيني[3] رأسه يقظةً (فَقَدْ أَعْظَمَ) أي: دخل في أمرٍ عظيمٍ، أو المفعول[4] محذوفٌ، وفي «مسلمٍ»: «فقد أعظم على الله الفِرْية» وهي بكسر الفاء وإسكان الرَّاء: الكذب، والجمهور: على ثبوت[5] رؤيته ﵇ لربِّه بعيني رأسه/، ولا يقدح في ذلك حديث عائشة ﵂؛ إذ[6] لم تخبره[7] أنَّها سمعته ﵇ يقول: «لم أرَ ربِّي» وإنَّما ذكرت متأوِّلةً لقوله/ تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ [الشورى: ٥١] ولقوله تعالى: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ [الأنعام: ١٠٣] (وَلَكِنْ قَدْ رَأَى جِبْرِيلَ فِي صُورَتِهِ) في هيئته[8] (وَخَلْقِهِ) -بفتح الخاء وسكون اللَّام- الَّذي خُلِق عليه، حال كونه (سَادًّا مَا بَيْنَ الأُفُقِ) ولغير أبي ذرٍّ[9]: «وخَلْقُهُ سادٌّ» برفعهما.

د٤/٢٣ب ٥/٢٧٦

---

(١) في هامش (ج) و(ل): قوله: «أَرْطَبان»، قال ابن الأثير: بفتح الهمزة وسكون الرَّاء وفتح الطَّاء المهملة وتخفيف البَّاء وبالنُّون. «ترتيب».

(٢) «أنبأنا» سقط من (د).

(٣) في (د): «بعين» وفي (م): «يعني» وهو تحريفٌ.

(٤) في غير (ب) و(س): «الخبر» ولعلَّ المثبت هو الصَّواب.

(٥) في (د): «إثبات».

(٦) في (م): «إن» وهو تحريفٌ.

(٧) في (د): «تخبر».

(٨) في (د): «وهيئته».

(٩) في (د) و(ص): «ولأبي ذرٍّ» والمثبت موافقٌ لما في هامش «اليونينيَّة».

٣٢٣٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنِ ابْنِ الأَشْوَعِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ ﵂: فَأَيْنَ قَوْلُهُ: ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ ۞ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ﴾؟ قَالَتْ: ذَاكَ جِبْرِيلُ كَانَ يَأْتِيهِ فِي صُورَةِ الرَّجُلِ، وَإِنَّهُ أَتَاهُ هَذِهِ الْمَرَّةَ فِي صُورَتِهِ الَّتِي هِيَ صُورَتُهُ، فَسَدَّ الأُفُقَ.

وبه قال: (حَدَّثَنِي) بالإفراد، ولأبي ذرٍّ: «حدَّثنا» (مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ) هو البيكنديُّ -كما جزم به الجيَّانيُّ[1]- قال: (حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ) حمَّاد بن أسامة قال: (حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ) خالدٌ الهَمْدانيُّ (عَنِ ابْنِ الأَشْوَعِ) بفتح الهمزة وبعد الواو المفتوحة عينٌ مهملةٌ، هو سعيد بن عَمرو -بفتح العين- ابن أشوع، ونسبه[2] إلى جدِّه (عَنِ الشَّعْبِيِّ) عامر بن شراحيل (عَنْ مَسْرُوقٍ) هو ابن الأجدع أنَّه (قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ ﵂) لمَّا أنكرت رؤيته عليه الصلاة والسلام لربِّه تعالى: (فَأَيْنَ قَوْلُهُ) تعالى[3]، أي: فما وجه قوله تعالى: (﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ ۞ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ﴾ [النجم: ٨-٩]؟ قَالَتْ: ذَاكَ جِبْرِيلُ) أي: ذاك الدُّنوُّ إنَّما هو دنوُّ جبريل (كَانَ يَأْتِيهِ فِي صُورَةِ الرَّجُلِ) دحية أو غيره (وَإِنَّهُ أَتَاهُ[4] هَذِهِ الْمَرَّةَ فِي صُورَتِهِ الَّتِي هِيَ صُورَتُهُ) ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «وإنَّما أتى هذه المرَّة في صورته الَّتي هي[5] صورته» أي: الحقيقيَّة (فَسَدَّ الأُفُقَ) وكذا رآه ﵇ مرَّةً[6] أخرى عند سدرة المنتهى على صورته الحقيقيَّة من غير تشكُّلٍ، ويأتي مزيدٌ لذلك إن شاء الله تعالى في «سورة[7] النَّجم» [ح: ٤٨٥٥] بحول الله وقوَّته.

٣٢٣٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ، عَنْ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي، قَالَا: الَّذِي يُوقِدُ النَّارَ مَالِكٌ خَازِنُ النَّارِ، وَأَنَا جِبْرِيلُ، وَهَذَا مِيكَائِيلُ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُوسَى) هو ابن إسماعيل التَّبوذكيُّ قال: (حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) هو ابن حازمٍ

(١) زيد في (م): «وبه» وليس بصحيحٍ.

(٢) في (د): «نسبة».

(٣) «تعالى»: ليس في (د).

(٤) زيد في (د): «في».

(٥) في (م): «هو» وكذا في «اليونينيَّة».

(٦) «مرَّةً»: ليس في (د).

(٧) في (ص): «بسورة».

الأزديُّ البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ) عمران بن ملحان العطارديُّ البصريُّ (عَنْ سَمُرَةَ) بن جندبٍ أنَّه (قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ) في المنام، ورؤيا الأنبياء وحيٌ (رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي، قَالَا) ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «فقالا[1]» وعن الحَمُّويي والمُستملي: «فقال» أي: أحدهما: (الَّذِي يُوقِدُ النَّارَ مَالِكٌ خَازِنُ النَّارِ، وَأَنَا جِبْرِيلُ، وَهَذَا مِيكَائِيلُ) ساقه هنا مختصرًا جدًّا. وبتمامه في أواخر[2] «الجنائز» [ح:١٣٨٦] وفيه: «أنَّهما أخرجاه إلى أرضٍ مُقدَّسةٍ، وأنَّه رأى رجلًا معه كَلُّوبٌ من حديدٍ يدخله في شِدْق آخر -يعني: فيشقُّه- وآخر يَشْدَخُ رأس آخر بصخرةٍ، ونهرًا من دمٍ فيه رجلٌ وآخر قائمٌ على شطِّه بين يديه حجارةٌ، فأقبل الَّذي في النَّهر فإذا أراد أن يخرج رمى الرَّجلُ بحجرٍ في فيه فردَّه حيث كان، وروضةً خضراء فيها شجرةٌ عظيمةٌ في أصلها شيخٌ وصِبْيانٌ، ورجلًا قريبًا من الشَّجرة بين يديه نارٌ يوقدها، وأنَّهما قالا له/: إنَّ الرَّجل[3] الَّذي يُشَقُّ شدقه الكذَّابُ، والَّذي يشدخ[4] رأسه صاحبُ القرآن الَّذي ينام عنه باللَّيل ولم يعمل فيه[5] بالنَّهار، والَّذي في النَّهر آكلُ الرِّبا، والشَّيخ الَّذي في أصل الشَّجرة إبراهيم الخليل ﵇، والصِّبيان أولاد النَّاس، والَّذي يوقد النَّار مالكٌ خازن النَّار».

د٤/١٢٤أ

٣٢٣٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَأَبَتْ، فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا لَعَنَتْهَا المَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ». تَابَعَهُ شُعْبَةُ، وَأَبُو حَمْزَةَ، وَابْنُ دَاوُدَ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ) هو ابن مسرهدٍ قال: (حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ) الوضَّاح اليشكريُّ (عَنِ الأَعْمَشِ) سليمان (عَنْ أَبِي حَازِمٍ) بالحاء المهملة والزَّاي، سلمان[6] الأشجعيِّ (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁) أنَّه (قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ) كناية عن الجماع

---

(١) في (ب): «فقال» وهي رواية الحَمُّويي والمُستملي.

(٢) في (ب) و(س): «آخر».

(٣) في (د): «هذا» وفي الهامش نسخةٌ كالمثبت.

(٤) في (ص): «شدخ».

(٥) في (ص): «به».

(٦) في (د): «سليمان» وهو تحريفٌ.

(فَأَبَتْ) زاد في «النِّكاح» [ح:٥١٩٣] من طريق شعبة: «أن تجيء» (فَبَاتَ غَضْبَانَ[١] عَلَيْهَا لَعَنَتْهَا المَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ) ظاهره -كما قاله سيِّدي عبد الله بن أبي جمرة[٢]- اختصاص اللَّعن بما إذا وقع ذلك ليلًا لقوله: «حتَّى تصبح» وكأنَّ السِّرَّ فيه: تأكيد[٣] ذلك الشَّأن في اللَّيل وقوَّة الباعث إليه، ولا يلزم من ذلك أنَّه يجوز لها الامتناع في النَّهار[٤]، وإنَّما خصَّ اللَّيل بالذِّكر، لأنَّه المظنَّة لذلك.

(تَابَعَهُ) أي: تابع أبا[٥] عوانة (شُعْبَةُ) بن الحجَّاج، فيما وصله في «النِّكاح» [ح:٥١٩٣] (وَأَبُو حَمْزَةَ) بالحاء المهملة والزَّاي، محمَّد بن ميمونٍ السُّكَّريُّ[٦]، قال في المقدِّمة: متابعة أبي حمزة لم أرها (وَابْنُ دَاوُدَ) عبد الله الخُرَيبيُّ -بالخاء المعجمة المضمومة والرَّاء المفتوحة وبعد التَّحتيَّة السَّاكنة موحَّدةٌ مُصغَّرًا- فيما وصله مُسدَّدٌ في «مُسنَده الكبير» (وَأَبُو مُعَاوِيَةَ) محمَّد بن خازمٍ -بالخاء والزَّاي المعجمتين- فيما وصله مسلمٌ و[٧] النَّسائيُّ، الخمسة[٨] (عَنِ الأَعْمَشِ) وسقط في الفرع: شعبة، وثبت في غيره[٩]، وشرح عليه العينيُّ كـ«الفتح».

٣٢٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ﵄: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «ثُمَّ فَتَرَ عَنِّي الوَحْيُ فَتْرَةً، فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ، فَرَفَعْتُ بَصَرِي قِبَلَ السَّمَاءِ، فَإِذَا المَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءٍ قَاعِدٌ عَلَى كُرْسِيٍّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، فَجُئِثْتُ مِنْهُ حَتَّى هَوَيْتُ إِلَى الأَرْضِ، فَجِئْتُ أَهْلِي فَقُلْتُ: زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُدَّثِّرُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَٱلرُّجۡزَ فَٱهۡجُرۡ﴾». قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: وَالرِّجْزُ: الأَوْثَانُ.

---

(١) زيد في (د) و(م): «حالٌ» وليس بصحيحٍ.

(٢) في (ص) و(م): «حمزة» وهو تصحيفٌ.

(٣) في (ب) و(س): «تأكُّد».

(٤) في (ص): «نهارًا».

(٥) في (م): «أبو» ولا يصحُّ.

(٦) في الأصول الخطية: «اليشكري» والتصحيح من مصادر الترجمة.

(٧) «مسلمٌ و»: ليس في (م).

(٨) يريد أبا عوانة وشعبة وأبا حمزة وابن داود وأبا معاوية.

(٩) في هامش (ج): أي: «لغير أبي ذرٍّ». وفي هامش (ل): قوله: وسقط في «الفرع...» إلى آخره كذا بخطِّه، والَّذي في «الفرع» بخطِّ المِزِّيِّ ثبوت «شعبة» لأبي ذرٍّ، وسقوطها لغيره.

٢٧٧/٥ وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ/ يُوسُفَ) التِّنِّيسيُّ قال: (أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ) بن سعدٍ الإمام قال: (حَدَّثَنِي) بالإفراد (عُقَيْلٌ) بضمِّ العين مُصغَّرًا، ابن خالد بن عَقِيلٍ -بفتح العين وكسر القاف- (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) محمَّد بن مسلمٍ الزُّهريِّ أنَّه (قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ) بن عبد الرَّحمن بن عوفٍ (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ) الأنصاريُّ (رضي الله عنهما: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: ثُمَّ فَتَرَ عَنِّي الوَحْيُ) أي: احتبس (فَتْرَةً) طويلةً، مدَّتها ثلاث سنين (فَبَيْنَا) بغير ميمٍ (أَنَا أَمْشِي) وجواب «بينا» قوله: (سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ، فَرَفَعْتُ بَصَرِي قِبَلَ السَّمَاءِ) بكسر القاف وفتح الموحَّدة، جهتها (فَإِذَا المَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي) ولأبي ذرٍّ: «قد جاءني» (بِحِرَاءٍ) وهو جبريل، و«حراء» بالصَّرف وعدمه (قَاعِدٌ عَلَى كُرْسِيٍّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ) وسقط لغير أبي ذرٍّ لفظة[1] «قاعدٌ[2]» (فَجُئِثْتُ)[3] بجيمٍ مضمومةٍ فهمزةٍ مكسورةٍ فمُثلَّثةٍ ساكنةٍ ففوقيَّةٍ، أي:

د٤٥/٢٤ب رعبت (مِنْهُ حَتَّى هَوِيْتُ) سقطتُ (إِلَى الأَرْضِ) بكسر الواو[4]/، وللحَمُّويي والمُستملي: «فجُثِثْتُ» بمُثلَّثتين من غير همزٍ، أي: سقطتُ (فَجِئْتُ أَهْلِي) لذلك (فَقُلْتُ لهم: زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي) مرَّتين (فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُدَّثِّرُ﴾ [المدَّثر: ١] إِلَى قَوْلِهِ) عزَّ وجلَّ: (﴿وَٱلرُّجۡزَ فَٱهۡجُرۡ﴾ [المدَّثر: ٥]) وسقط لغير أبي ذرٍّ لفظ[5] «قوله: وَالرِّجْزَ»، وزاد أبو ذرٍّ: «﴿قُمۡ فَأَنذِرۡ﴾» (قَالَ أَبُو سَلَمَةَ) ابن عبد الرَّحمن: (وَالرِّجْزُ: الأَوْثَانُ) جمع وثنٍ: ما له جثَّةٌ من خشبٍ أو حجارةٍ أو غيرهما.

٣٢٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ. وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي العَالِيَةِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَمِّ نَبِيِّكُمْ -يَعْنِي: ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما- عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي مُوسَى رَجُلًا آدَمَ طُوَالًا جَعْدًا، كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ، وَرَأَيْتُ عِيسَى رَجُلًا مَرْبُوعًا مَرْبُوعَ الخَلْقِ إِلَى الحُمْرَةِ وَالبَيَاضِ، سَبْطَ الرَّأْسِ، وَرَأَيْتُ مَالِكًا خَازِنَ النَّارِ، وَالدَّجَّالَ فِي آيَاتٍ أَرَاهُنَّ اللهُ إِيَّاهُ، فَلَا تَكُنْ فِي مِرْيَةٍ مِنْ لِقَائِهِ». قَالَ أَنَسٌ وَأَبُو بَكْرَةَ: عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «تَحْرُسُ المَلَائِكَةُ المَدِينَةَ مِنَ الدَّجَّالِ».

---

(١) في (د): «لفظ».

(٢) في (ص) و(م): «قد» وهو تحريفٌ.

(٣) في (س): «فجُئِثت» وهي رواية الحَمُّويي والمُستملي.

(٤) نبَّه العلامة الهوريني رحمه الله بهامش الطبعة البولاقية إلى أنَّ قوله: «بكسر الواو» هكذا في النسخ، والصواب بفتح الواو لأنه من باب ضرب وأما مكسورها فمعناه الميل والحب لا السقوط المقصود هنا. تأمَّل. انتهى.

(٥) «لفظ»: مثبتٌ من (ص) و(م).

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ) بالموحَّدة والمعجمة المُشدَّدة، أبو بكرٍ بندارٌ العبديُّ قال[1]: (حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ) محمَّد بن جعفرٍ البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ) بن الحجَّاج (عَنْ قَتَادَةَ) بن دعامة.

قال البخاريُّ: (وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ) بن خيَّاطٍ: (حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ) قال: (حَدَّثَنَا سَعِيدٌ) هو ابن أبي عَروبة واللَّفظ له (عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي العَالِيَةِ) رُفَيع الرِّياحيِّ البصريِّ أنَّه قال: (حَدَّثَنَا ابْنُ عَمِّ نَبِيِّكُمْ) صلى الله عليه وسلم (يَعْنِي: ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم) أنَّه (قَالَ: رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي) إلى المسجد الأقصى (مُوسَى) عليه السلام (رَجُلًا أَدَمَ) بقصر الهمزة، أسمر، والَّذي في «اليونينيَّة»: بمدِّ الهمزة فقط (طُوَالًا) بضمِّ الطَّاء المهملة وتخفيف الواو (جَعْدًا) بفتح الجيم وسكون العين المهملة، ليس بسبطٍ (كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ) أي: في طوله وسمرته، و«شَنُوءَة[2]» بفتح الشِّين المعجمة وبعد النُّون المضمومة همزةٌ مفتوحةٌ فهاء[3] تأنيثٍ، قبيلةٌ من قحطان (وَرَأَيْتُ عِيسَى) ابن مريم (رَجُلًا مَرْبُوعًا) أي: لا طويلًا ولا قصيرًا (مَرْبُوعَ الخَلْقِ) بفتح الخاء المعجمة[4]، معتدله، حال كونه مائلًا لونه (إِلَى الحُمْرَةِ وَالبَيَاضِ) فلم يكن شديدهما (سَبِطَ الرَّأْسِ) بفتح السِّين وسكون الموحَّدة وكسرها وفتحها، مسترسل الشَّعر[5] (وَرَأَيْتُ مَالِكًا خَازِنَ النَّارِ، وَالدَّجَّالَ) الأعور (فِي) جملة (آيَاتٍ) أُخَر (أَرَاهُنَّ اللهُ إِيَّاهُ) صلى الله عليه وسلم، ولعلَّه أراد قوله تعالى: ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰٓ﴾ [النَّجم: ١٨] وحينئذٍ فيكون في الكلام التفاتٌ، حيث وضع «إيَّاه» موضع «إيَّاي» أو الرَّاوي نقل معنى ما تَلَفَّظ به (فَلَا تَكُنْ فِي مِرْيَةٍ) شكٍّ (مِنْ لِقَائِهِ) يعني: موسى، فيكون -كما في «الكشَّاف»- ذكر عيسى وما يتبعه من الآيات مستطردًا[6] لذكر موسى، وإنَّما قطعه عن متعلَّقه وأخَّره ليشمل معناه الآيات على سبيل التَّبعيَّة والإدماج، أي: لا تكن -يا محمَّد- في رؤية ما رأيت من الآيات في شكٍّ، فعلى هذا الخطابُ في

(١) «قال»: ليس في (د).

(٢) في (د): «وشنونة» وهو تحريفٌ، وفي هامش (ل): قوله: «شَنُوْءَة»: اسم قبيلة بطن من الأزد، طوال القامات. «كرماني».

(٣) في (م): «فتاء».

(٤) «المعجمة»: مثبتٌ من (د).

(٥) في هامش (ج): «ليس فيه تكسر».

(٦) في (م): «استطرادًا».

قوله: [1]«فلا تكن» للنَّبيِّ ﷺ، والكلام كلُّه متَّصلٌ ليس فيه تغييرٌ من الرَّاوي إلَّا لفظة: «إيَّاه» وقيل قوله: «أراهنَّ الله...» إلى آخره من كلام الرَّاوي، أدرجه بالحديث دفعًا[2] لاستبعاد السَّامعين، وإماطةً لما عسى أن يختلج في صدورهم، وقال المُظْهَريُّ: الخطاب في «فلا تكن» خطابٌ عامٌّ لمن سمع/ هذا الحديث إلى يوم القيامة، والضَّمير في «لقائه» عائدٌ إلى الدَّجَّال، أي: إذا كان خروجه موعودًا، فلا تكن في شكٍّ من لقائه، ذكره في «شرح المشكاة» (قَالَ أَنَسٌ) ﵁ فيما وصله المؤلِّف في «باب لا يدخل المدينة[3] الدَّجَّال» [ح: ١٨٨١] من أواخر «الحجِّ» (وَأَبُو بَكْرَةَ) نُفَيعٌ فيما وصله في «الفتن» [ح: ٧١٢٥] كلاهما (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: تَحْرُسُ المَلَائِكَةُ المَدِينَةَ مِنَ الدَّجَّالِ) أن يدخلها/.

د٤/١٢٥ — ٥/٢٧٨

٨- بابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ الجَنَّةِ وَأَنَّهَا مَخلُوقَةٌ

قَالَ أَبُو العَالِيَةِ: ﴿مُّطَهَّرَةٌ﴾ مِنَ الحَيْضِ، وَالبَوْلِ، وَالبُزَاقِ، ﴿كُلَّمَا رُزِقُوا﴾: أُتُوا بِشَيْءٍ، ثُمَّ أُتُوا بِآخَرَ، ﴿قَالُوا هَٰذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِن قَبْلُ﴾: أُتِينَا مِنْ قَبْلُ، ﴿وَأُتُوا بِهِ مُتَشَابِهًا﴾: يُشْبِهُ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَيَخْتَلِفُ فِي الطُّعُومِ، ﴿قُطُوفُهَا﴾ يَقْطِفُونَ كَيْفَ شَاؤُوا ﴿دَانِيَةٌ﴾: قَرِيبَةٌ، الأَرَائِكُ: السُّرُرُ، وَقَالَ الحَسَنُ: النَّضْرَةُ فِي الوُجُوهِ، وَالسُّرُورُ فِي القَلْبِ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿سَلْسَبِيلًا﴾: حَدِيدَةُ الجِرْيَةِ، ﴿غَوْلٌ﴾ وَجَعُ البَطْنِ، ﴿يُنزَفُونَ﴾: لَا تَذْهَبُ عُقُولُهُمْ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿دِهَاقًا﴾: مُمْتَلِئًا، ﴿كَوَاعِبَ﴾: نَوَاهِدَ، الرَّحِيقُ: الخَمْرُ، التَّسْنِيمُ: يَعْلُو شَرَابَ أَهْلِ الجَنَّةِ، ﴿خِتَامُهُ﴾: طِينُهُ ﴿مِسْكٌ﴾، ﴿نَضَّاخَتَانِ﴾: فَيَّاضَتَانِ، يُقَالُ: مَوْضُونَةٌ: مَنْسُوجَةٌ، مِنْهُ: وَضِينُ النَّاقَةِ، وَالكُوبُ: مَا لَا أُذْنَ لَهُ وَلَا عُرْوَةَ، وَالأَبَارِيقُ: ذَوَاتُ الآذَانِ وَالعُرَا، ﴿عُرُبًا﴾ مُثَقَّلَةً، وَاحِدُهَا: عَرُوبٌ، مِثْلُ: صَبُورٍ وَصُبُرٍ، يُسَمِّيهَا أَهْلُ مَكَّةَ: العَرِبَةَ، وَأَهْلُ المَدِينَةِ: الغَنِجَةَ، وَأَهْلُ العِرَاقِ: الشَّكِلَةَ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿رَوْحٌ﴾: جَنَّةٌ وَرَخَاءٌ، وَرَيْحَانٌ: الرِّزْقُ، وَالمَنْضُودُ: المَوْزُ، وَالمَخْضُودُ: المُوقَرُ حَمْلًا، وَيُقَالُ أَيْضًا: لَا شَوْكَ لَهُ، وَالعُرُبُ: المُحَبَّبَاتُ إِلَى أَزْوَاجِهِنَّ، وَيُقَالُ: مَسْكُوبٌ: جَارٍ، وَ﴿فُرُشٍ مَّرْفُوعَةٍ﴾: بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ، ﴿لَغْوًا﴾: بَاطِلًا، ﴿تَأْثِيمًا﴾: كَذِبًا، أَفْنَانٌ: أَغْصَانٌ، ﴿وَجَنَى الْجَنَّتَيْنِ دَانٍ﴾: مَا يُجْتَنَى قَرِيبٌ، ﴿مُدْهَامَّتَانِ﴾: سَوْدَاوَانِ مِنَ الرِّيِّ.

(بابُ مَا جَاءَ) من الأخبار (فِي صِفَةِ الجَنَّةِ وَأَنَّهَا مَخْلُوقَةٌ) وموجودةٌ الآن.

---

(١) زيد في (م): «في» وهو تكرارٌ.

(٢) في (د): «رفعًا».

(٣) في (د): «باب المدينة لا يدخلها».

(قَالَ أَبُو العَالِيَةِ) رُفَيعٌ الرِّياحيُّ، ممَّا وصله ابن أبي حاتمٍ: (﴿مُّطَهَّرَةٌ﴾ [النساء: ٥٧]) من قوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ[(١)] فِيهَآ أَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ﴾ أي: (مِنَ الحَيْضِ، وَالبَوْلِ، وَالبُزَاقِ) بالزَّاي، ولأبي ذرٍّ: «والبُصاق» بالصَّاد، وزاد ابن أبي حاتمٍ: «ومن المنيِّ والولد» (﴿كُلَّمَا رُزِقُوا۟﴾ [البقرة: ٢٥]) أي: (أُتُوا بِشَيْءٍ، ثُمَّ أُتُوا بِآخَرَ) غيره (﴿قَالُوا۟ هَٰذَا ٱلَّذِى رُزِقْنَا مِن قَبْلُ﴾) أي: (أُتِينَا[(٢)] مِنْ قَبْلُ) فيُقال لهم: كلوا فإنَّ اللَّون واحدٌ والطَّعم مختلفٌ، أو المراد بالقبليَّة: ما كان في الدُّنيا، ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «أوتينا» بواوٍ بعد الهمزة، بمعنى: الإعطاء، وصوَّبه السَّفاقسيُّ، والأوَّل بمعنى[(٣)]: المجيء (﴿وَأُتُوا۟ بِهِۦ مُتَشَٰبِهًا﴾ [البقرة: ٢٥] يُشْبِهُ بَعْضُهُ بَعْضًا) في اللَّون (وَيَخْتَلِفُ فِي الطُّعُومِ) ولأبي ذرٍّ: «في الطَّعم» بالإفراد، قال ابن عبَّاسٍ: «ليس في الدُّنيا ممَّا في الجنَّة إلَّا الأسماء» رواه ابن جريرٍ[(٤)] (﴿قُطُوفُهَا﴾) أي: (يَقْطِفُونَ) بكسر الطَّاء (كَيْفَ شَاؤُوْا) رواه عبد بن حُميدٍ من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء (﴿دَانِيَةٌ﴾ [الحاقة: ٢٣]) أي: (قَرِيبَةٌ) قال الكِرمانيُّ: فإن قلت: كيف فسَّر القطوف بـ«يقطفون»؟ قلت: جعل قطوفها دانيةً، جملةٌ حاليَّةٌ، وأخذ لازمها (الأَرَائِكُ) هي (السُّرُرُ) زاد ابن عبَّاسٍ: «في الحِجَال»[(٥)] (وَقَالَ الحَسَنُ) البصريُّ: أي: في قوله تعالى: ﴿وَلَقَّىٰهُمْ نَضْرَةً وَسُرُورًا﴾ [الإنسان: ١١] (النَّضْرَةُ فِي الوُجُوهِ، وَالسُّرُورُ فِي القَلْبِ) رواه عبد بن حُميدٍ من طريق[(٦)] مبارك بن فَضالة عنه (وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿سَلْسَبِيلًا﴾ [الإنسان: ١٨]) في قوله تعالى: ﴿عَيْنًا فِيهَا تُسَمَّىٰ سَلْسَبِيلًا﴾ [الإنسان: ١٨] (حَدِيدَةُ الجِرْيَةِ) بفتح الحاء وبدالين مهملاتٍ، أي: قويَّة الجرية. ورُوِي عن مجاهدٍ أيضًا قال: تجري شبيه السَّيل، أي: في قوَّة الجري، وعن عكرمة -فيما رواه ابن أبي حاتمٍ-: السَّلسبيل اسم العين[(٧)]. (﴿غَوْلٌ﴾) أي: (وَجَعُ البَطْنِ) ولأبي ذرٍّ: «بطنٍ» (﴿يُنزَفُونَ﴾ [الصَّافَّات: ٤٧]) أي: (لَا تَذْهَبُ عُقُولُهُمْ) بل هي[(٨)] ثابتةٌ مع اللَّذَّة

---

(١) في هامش (ج): بخطه «ولكم» والتلاوة: «ولهم».

(٢) في هامش (ج): بخطه بغير واو بعد الهمزة.

(٣) في (م): «المعنى» وهو تحريفٌ.

(٤) في (ب): «جريجٍ» وفي (م): «جُبير» وهو تحريفٌ.

(٥) في هامش (ج) و(ل): «الحِجَال» جمع «حَجَلَة» بالتَّحريك: بيتٌ، كالقُبَّة يُستَر بالثِّياب، ويكون له أزرارٌ كبارٌ. «نهاية».

(٦) زيد في (م): «إسرائيل عبد بن أبي إسحاق من طريق» وفيه تكرارٌ واضطرابٌ.

(٧) في (م): «للعين».

(٨) «هي»: ليس في (م).

والطَّرب (وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿دِهَاقًا﴾) أي: (مُمْتَلِئًا) وصله عبد بن حُمَيدٍ من طريق عكرمة عنه. (﴿كَوَاعِبَ﴾ [النَّبأ: ٣٣-٣٤]) قال ابن عبَّاسٍ: أي: (نَوَاهِدَ) جمع ناهدٍ، وهي الَّتي بدا ثديها، وهذا وصله ابن أبي حاتمٍ (الرَّحِيقُ [المطفِّفين: ٢٥]) هو (الخَمْرُ) وصله ابن جريرٍ من طريق عليِّ بن أبي طلحة عن ابن عبَّاسٍ[1] (التَّسْنِيمُ [المطفِّفين: ٢٧])[2]: شيءٌ (يَعْلُو شَرَابَ أَهْلِ الجَنَّةِ) وصله عبد بن حُمَيدٍ بإسنادٍ صحيحٍ عن سعيد بن جُبَيرٍ عن ابن عبَّاسٍ، وزاد: وهو صِرْفٌ/ للمقرَّبين، ويُمزَج لأصحاب اليمين. (﴿خِتَٰمُهُۥ﴾ [المطفِّفين: ٢٦]) أي: (طِينُهُ ﴿مِسْكٌ﴾)[3] وصله ابن أبي حاتمٍ من طريق مجاهدٍ، وعن أبي الدَّرداء فيما رواه ابن جريرٍ، قال: «شرابٌ أبيض مثل الفضَّة[4] يختِمون به شرابهم، ولو أنَّ رجلًا من أهل الدُّنيا أدخل إصبعه فيه ثمَّ أخرجها لم يبقَ ذو روحٍ إلَّا وجد طيبها[5]»، وقيل: المراد بالختام: ما يبقى في أسفل الشَّراب من الثُّفل[6]، وهذا يدلُّ على أن أنهارها تجري على المسك، ولذلك يرسب منه في الإناء في آخر[7] الشَّراب كما يرسب الطِّين في آنية الدُّنيا (﴿نَضَّاخَتَانِ﴾ [الرَّحمن: ٦٦]) أي: (فَيَّاضَتَانِ) وصله ابن أبي حاتمٍ من طريق عليِّ بن أبي طلحة عن ابن عبَّاسٍ (يُقَالُ: مَوْضُونَةٌ: مَنْسُوجَةٌ) بالجيم (مِنْهُ: وَضِينُ النَّاقَةِ) وهو كالحزام للسَّرج «فعيلٌ» بمعنى «مفعولٍ» لأنَّه مضفورٌ، وقال السُّدِّيُّ: مرمولةٌ[8] بالذَّهب واللُّؤلؤ، وقال عكرمة: مُشبَّكةٌ بالدُّرِّ والياقوت (وَالكُوبُ) -بضمِّ الكاف- من الكيزان: (مَا لَا أُذُنَ لَهُ وَلَا عُرْوَةَ، وَالأَبَارِيقُ: ذَوَاتُ الآذَانِ وَالعُرَا) ولأبي ذرٍّ: «ذات» بغير واوٍ (﴿عُرُبًا﴾ [الواقعة: ٣٧] مُثَقَّلَةً[9]) أي[10]: مضمومة الرَّاء (وَاحِدُهَا عَرُوبٌ، مِثْلُ: صَبُورٍ وَصُبُرٍ) وزنًا (يُسَمِّيهَا أَهْلُ مَكَّةَ: العَرِبَةَ) بفتح العين

د٤/٢٥ب

---

(١) «عن ابن عبَّاسٍ»: مثبتٌ من (د).

(٢) زيد في (ب) و(س): «أي».

(٣) «﴿مِسْكٌ﴾»: سقط من (د).

(٤) في (م): «البيضة» وهو تحريفٌ.

(٥) في (د): «ريحها».

(٦) في غير (ب) و(س): «التُّفل»، وفي هامش (ج) و(ل): الثُّفل، أي -بالمثلَّثة، مثل: «قفل»-: حثالة الشَّيء، وهو الثَّخين الَّذي يبقى أسفل الصَّافي.

(٧) في (د): «أواخر».

(٨) في هامش (ج): «أي مزيَّنة». وفي هامش (ل): ورمل السَّرير أو الحصير: زيَّنه بالجوهر ونحوِه، كما في «القاموس».

(٩) في هامش (ج) و(ل): قلت: مرادهم بالتَّثقيل: الضَّمُّ، وبالتَّخفيف: الإسكانُ. «فتح».

(١٠) «أي»: ليس في (د).

وكسر الرَّاء وفتح المُوحَّدة[1]، وعند الطَّبريِّ من طريق تميم بن حَذْلَم[2]: العَرِبَة: الحسنة التَّبعُّل، كانت العرب تقول إذا كانت المرأة حسنة التَّبعُّل: إنَّها لَعَرِبَةٌ (وَ) يسمِّيها (أَهْلُ المَدِينَةِ: الغَنِجَةَ) بالغين المعجمة المفتوحة والنُّون المكسورة والجيم المفتوحة، وعند ابن أبي حاتمٍ من طريق زيد بن أسلم قال: «هي الحسنة[3] الكلام» (وَ) يسمِّيها (أَهْلُ العِرَاقِ: الشَّكِلَةَ) بفتح الشِّين المعجمة وكسر الكاف، وعن ابن عبَّاسٍ: العُرُب: العواشق لأزواجهنَّ، وأزواجهنَّ لهنَّ عاشقون. (وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿رَوْحٌ﴾ [الواقعة: ٨٩]: جَنَّةٌ وَرَخَاءٌ، وَرَيْحَانٌ: الرِّزْقُ) أخرجه البيهقيُّ في «شُعَبه» (وَالمَنْضُودُ [الواقعة: ٢٩]) هو (المَوْزُ) رواه ابن أبي حاتمٍ عن أبي/ ٥/٢٧٩ سعيدٍ (وَالمَخْضُودُ [الواقعة: ٢٨]) هو (المُوقَرُ حَمْلًا) بفتح قاف «الموقر» وحاء «حملًا» (وَيُقَالُ أَيْضًا): المخضود: الَّذي (لَا شَوْكَ لَهُ) وقال مجاهدٌ: ﴿مَّنضُودٍ﴾ متراكمُ الثَّمر، يُذكِّر بذلك قريشًا، لأنَّهم كانوا يعجبون من وَجٍّ، وظلاله من طلحٍ وسدرٍ. وقال السُّدِّيُّ: ﴿مَّنضُودٍ﴾: مصفوف، وروى ابن أبي حاتمٍ من حديث[4] الحسن بن سعدٍ عن شيخٍ من هَمْدان قال: سمعت عليًّا يقول في: ﴿طَلْحٍ مَّنضُودٍ﴾ قال: طلعٌ منضودٌ. قال ابن كثيرٍ[5]: فعلى هذا يكون من وصف السِّدر، وكأنَّه وصفه بأنَّه مخضودٌ، وهو الَّذي لا شوك له، وأنَّ طلعه منضودٌ، وهو كثرة ثمره (وَالعُرُبُ) بضمِّ العين والرَّاء، ولأبي ذرٍّ: «والعُرْب» بسكون الرَّاء: (المُحَبَّبَاتُ إِلَى أَزْوَاجِهِنَّ) رواه ابن أبي حاتمٍ عن ابن عبَّاسٍ من طريق سعيد بن جُبَيرٍ. (وَيُقَالُ: مَسْكُوبٌ [الواقعة: ٣١]) أي: (جَارٍ) و(﴿فُرُشٍ مَّرْفُوعَةٍ﴾ [الواقعة: ٣٤]) أي: (بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ) وصله الفريابيُّ عن مجاهدٍ، وقيل:[6]

---

(١) «وفتح الموحَّدة»: ليس في (د). وفي نسخة (ج): بفتح العين وكسر الموحدة. وفي هامشها: «كذا بخطه» ولعله «وكسر الراء وفتح الموحدة».

(٢) في (د): «حزامٍ» وهو تحريفٌ، وفي هامش (ج) و(ل): قوله: «حَذْلَم»: بفتح الحاء المهملة وسكون الذَّال المعجمة وفتح اللَّام. انتهى بخطِّ شيخنا، وقال في «القاموس»: «حَذْلَم» كجعفر، القصير المُلَزَّزُ الخَلْقِ، وتميم ابن حذلم تابعيٌّ. انتهى. و«المُلَزَّز» كمعظَّم: المُجْتَمِع الخَلْق. «قاموس».

(٣) في (م): «حسنة».

(٤) في (د): «طريق».

(٥) في هامش (ل): قال: فقيل له: أفلا تغيِّرُها؟ قال: إنَّ القرآن لا يُهاج اليوم، فظهر بذلك فسادُ الاعتراض، وأنَّ الَّذي وقع في الأصل هو الصَّواب، فالله أعلم. «فتح».

(٦) زيد في (م): «هي».

العالية، وذُكِر أنَّ ارتفاعها مسيرة خمس مئة عامٍ، وقيل: هي النِّساء، لأنَّ المرأة يُكنَّى عنها بالفراش/ (﴿لَغْوًا﴾) أي: (بَاطِلًا، ﴿تَأْثِيمًا﴾ [الواقعة: ٢٥]) أي: (كَذِبًا) وصله الفريابيُّ عن مجاهدٍ (أَفْنَانٌ [الرَّحمن: ٤٨]) أي: (أَغْصَانٌ ﴿وَجَنَى ٱلْجَنَّتَيْنِ دَانٍ﴾) أي: (مَا يُجْتَنَى قَرِيبٌ) وصله الطَّبريُّ عن مجاهدٍ (﴿مُدْهَآمَّتَانِ﴾ [الرَّحمن: ٥٤]) أي: (سَوْدَاوَانِ مِنَ الرِّيِّ) وصله الفريابيُّ عن مجاهدٍ.

د٤/٢٦أ

٣٢٤٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ فَإِنَّهُ يُعْرَضُ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالغَدَاةِ وَالعَشِيِّ، فَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ يُونُسَ) اليربوعيُّ الكوفيُّ -ونسبه لجدِّه، واسم أبيه عبد الله- قال: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ) الإمام (عَنْ نَافِعٍ) مولى ابن عمر (عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما) أنَّه (قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ فَإِنَّهُ يُعْرَضُ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالغَدَاةِ وَالعَشِيِّ) أي: فيهما بأن يحيا منه جزءٌ ليدرِك ذلك، أو العرضُ على الرُّوح فقط (فَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ) أي: فالمعروض عليه من مقاعد أهل الجنَّة، فحذف[1] المبتدأ والمضاف المجرور بـ«من» وأقام المضاف إليه مقامه، وحينئذٍ فالشَّرط والجزاء متغايران لا متَّحدان (وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؛ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ) أي: فمقعده من مقاعد أهلها يُعرَض عليه.

وهذا الحديث سبق في «باب الميِّت يُعرَض عليه مقعده بالغداة والعشيِّ» من «الجنائز» [ح: ١٣٧٩].

٣٢٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ: حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ زَرِيرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «اطَّلَعْتُ فِي الجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الفُقَرَاءَ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ) هشام بن عبد الملك الطَّيالسيُّ قال: (حَدَّثَنَا سَلْمُ[2] بْنُ زَرِيرٍ) بفتح السِّين المهملة وسكون اللَّام، و«زَرِير» بفتح الزَّاي وكسر الرَّاء وبعد التَّحتيَّة السَّاكنة راءٌ أخرى، العطارديُّ البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ) -بالجيم- عمران بن ملحان العطارديُّ

---

(١) في (م): «محذوف».

(٢) في (ص) و(م): «مسلم» وهو تحريف.

البصريُّ (عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ) بضمِّ الحاء وفتح الصَّاد المهملتين رضي الله عنه (عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم) أنَّه (قَالَ: اطَّلَعْتُ فِي الجَنَّةِ) بتشديد الطَّاء، أي: أشرفت ليلة الإسراء، أو في المنام لا في صلاة الكسوف (فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الفُقَرَاءَ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ) أي: لِمَا يغلب عليهنَّ من[1] الهوى والميل إلى عاجل زينة الدُّنيا والإعراض عن الآخرة لنقص[2] عقلهنَّ وسرعة انخداعهنَّ. قاله القرطبيُّ، وقال المهلَّب: لكفرهنَّ العشير. وموضع التَّرجمة قوله: «اطَّلعت في الجنَّة» لدلالته على وجودها حالة اطِّلاعه.

والحديث أخرجه أيضًا في «الرِّقاق» [ح:٦٤٤٩] و«النِّكاح» [ح:٥١٩٨]، والتِّرمذيُّ في «صفة جهنَّم»، والنَّسائيُّ في «عِشْرة النِّساء» و«الرِّقاق».

٣٢٤٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم إِذْ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الجَنَّةِ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَتَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرٍ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا القَصْرُ؟ فَقَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ، فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا». فَبَكَى عُمَرُ وَقَالَ: أَعَلَيْكَ أَغَارُ يَا رَسُولَ اللهِ؟

وبه قال: (حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ) هو سعيد بن الحكم بن محمَّد بن أبي مريم[3] الجُمحيُّ مولاهم البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ) بن سعدٍ الإمام (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (عُقَيْلٌ) بضمِّ العين، ابن خالدٍ (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) محمَّد بن مسلمٍ الزُّهريِّ أنَّه (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (سَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَا) بغير ميم (نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ) ولأبوي الوقت وذرٍّ: «عند النَّبيِّ» (صلى الله عليه وسلم إِذْ قَالَ: بَيْنَا) بغير ميم[4] (أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي) أي: رأيت نفسي (فِي الجَنَّةِ) ورؤيا الأنبياء حقٌّ (فَإِذَا امْرَأَةٌ) هي أمُّ سُلَيمٍ (تَتَوَضَّأُ) وضوءًا شرعيًّا، فيُؤوَّل بكونها محافظةً/ في الدُّنيا على العبادة، أو لغويًّا لتزداد وضاءةً وحسنًا، لا لتزيل وسخًا لتنزيه الجنَّة عنه (إِلَى جَانِبِ قَصْرٍ) زاد التِّرمذيُّ من حديث أنسٍ: «من ذهبٍ» (فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا القَصْرُ؟ د٤/٢٦ب

(١) «من»: ليس في (ص).

(٢) في (د): «بنقص».

(٣) قوله: «هو سعيد بن الحكم بن محمد بن أبي مريم» سقط من (د).

(٤) قوله: «صلى الله عليه وسلم إذ... ميم» سقط من (ص).

فَقَالُوا): يحتمل أنَّه جبريل ومن معه (لِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ) زاد في «النِّكاح» [ح:٥٢٢٦]: «فأردت أن أدخله» (فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ) بفتح الغين/ المعجمة (فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا، فَبَكَى عُمَرُ) لمَّا سمع ذلك سرورًا به[1] أو تشوُّقًا[2] إليه (وَقَالَ) عمر رضي الله عنه: (أَعَلَيْكَ أَغَارُ يَا رَسُولَ اللهِ؟) هذا من القلب، والأصل: أعليها أغار منك؟ ٥/٢٨٠

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «مناقب عمر رضي الله عنه» [ح:٣٦٨٠].

٣٢٤٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عِمْرَانَ الجَوْنِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ قَيْسٍ الأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الخَيْمَةُ دُرَّةٌ مُجَوَّفَةٌ، طُولُهَا فِي السَّمَاءِ ثَلَاثُونَ مِيلًا، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا لِلْمُؤْمِنِ أَهْلٌ لَا يَرَاهُمُ الآخَرُونَ». قَالَ أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ وَالحَارِثُ ابْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ: سِتُّونَ مِيلًا.

وبه قال: (حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ) بكسر الميم وسكون النُّون، الأنماطيُّ السُّلَمِيُّ مولاهم البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا هَمَّامٌ) بفتح الهاء وتشديد الميم الأولى، ابن يحيى بن حبَّان[3] البصريُّ (قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عِمْرَانَ) عبد الملك بن حبيبٍ (الجَوْنِيَّ) بجيمٍ مفتوحةٍ فواوٍ ساكنةٍ فنونٍ مكسورةٍ فتحتيَّةٍ (يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ قَيْسٍ الأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ) عبد الله أبي موسى الأشعريِّ (أَنَّ النَّبِيَّ) ولأبي ذرٍّ: «عن النَّبيِّ» (صلى الله عليه وسلم قَالَ: الخَيْمَةُ) هي بيتٌ مُربَّعٌ من بيوت الأعراب (دُرَّةٌ مُجَوَّفَةٌ) بفتح الواو المُشدَّدة (طُولُهَا فِي السَّمَاءِ ثَلَاثُونَ مِيلًا) الميل[4]: ثلث فرسخٍ، وللسَّرخسيِّ والمُستملي: «دُرٌّ مُجوَّفٌ[5]، طوله» بالتَّذكير في الثَّلاثة على معنى الخيمة، وهو[6] الشَّيء السَّاتر (فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا) أي: من الخيمة (لِلْمُؤْمِنِ أَهْلٌ) ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والكُشْميهَنيِّ: «من أهلٍ» (لَا يَرَاهُمُ الآخَرُونَ).

---

(١) في (ص): «منه».

(٢) في (م): «شوقًا».

(٣) في هامش (ج) و(ل): قوله: «ابن حِبَّان» كذا بخطِّه تبعًا للعينيِّ، والَّذي في «التَّهذيب»: همَّام بن يحيى بن دينار العوذيُّ البصريُّ، روى عن عطاء وأبي عمران الجونيِّ، وعنه: حِبَّانُ بن هلال، ويزيدُ بن هارون، وحجَّاجُ بن مِنهال وغيرُهم.

(٤) «الميل»: ليس في (ص).

(٥) في (م): «مُجوَّفة» وهو تحريفٌ.

(٦) في (ص): «وهي».

وهذا الحديث أخرجه في «تفسير سورة الرَّحمن» [ح: ٤٨٧٩]، ومسلمٌ والتِّرمذيُّ في «صفة الجنَّة»، والنَّسائيُّ في «التَّفسير».

(قَالَ أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ) عبد العزيز بن عبد الصَّمد العمِّيُّ، فيما وصله في «سورة الرَّحمن» [ح: ٤٨٧٩] (وَالحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ) بضمِّ العين مُصغَّرًا من غير إضافةٍ لشيءٍ، ابن قدامة الأَيَاديُّ -بفتح الهمزة[1] وتخفيف التَّحتيَّة- فيما وصله مسلمٌ، كلاهما (عَنْ أَبِي عِمْرَانَ) الجونيِّ: (سِتُّونَ مِيلًا) لكنَّ الَّذي في «الرَّحمن» [ح: ٤٨٧٩] بلفظ: «عرضُها»، فليُتأمَّل.

٣٢٤٤ - حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «قَالَ اللهُ: أَعْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ فَاقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾».

وبه قال: (حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ) عبد الله بن الزُّبير المكِّيُّ قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) بن عيينة قال: (حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ) عبد الله بن ذكوان (عَنِ الأَعْرَجِ) عبد الرَّحمن بن هُرمز (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه) أنَّه (قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: قَالَ اللهُ) عزَّ وجلَّ: (أَعْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ) في الجنَّة (مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ) بتنوين «عينٌ» و«أذنٌ»، والَّذي في «اليونينيَّة»: بفتحهما (وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ) في قوله[2]: «أعددت» دليلٌ على أنَّ الجنَّة مخلوقةٌ، وقول الطِّيبيِّ: «إنَّ تخصيص البشر لأنَّهم الَّذين ينتفعون بما أُعِدَّ[3] لهم ويهتمُّون بشأنه بخلاف الملائكة» معارَضٌ بما زاده ابن مسعودٍ في حديثه المرويِّ عند ابن أبي حاتمٍ: «ولا يعلمه ملكٌ مُقرَّبٌ ولا نبيٌّ مُرسَلٌ» (فَاقْرَؤُوا/ إِنْ شِئْتُمْ) هو قول أبي هريرة كما في سورة «السَّجدة» [ح: ٤٧٧٩]: (﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السَّجدة: ١٧]) قال الزَّمخشريُّ: لا تعلم النُّفوس كلُّهنَّ ولا نفسٌ واحدةٌ منهنَّ، لا ملكٌ مُقرَّبٌ، ولا نبيٌّ مُرسَلٌ أيَّ نوعٍ عظيمٍ من الثَّواب ادَّخره لأولئك وأخفاه عن[4] جميع

د٤/١٢٧أ

(١) في هامش (ج) و(ل): قوله: «بفتح الهمزة» كذا بخطِّه، والَّذي في «التَّقريب»: الإياديُّ؛ بكسر الهمزة. انتهى وهو الصَّواب.

(٢) زيد في (م): «تعالى».

(٣) زيد في (م): اسم الجلالة.

(٤) في (د) و(ص): «من».

خلائقه، لا يعلمه إلَّا هو، ممَّا تقرُّ به عيونهم، ولا مزيد على هذه العِدَة ولا مطمح وراءها. انتهى. وهذا الحديث أخرجه المؤلِّف أيضًا في «سورة السَّجدة» [ح: ٤٧٧٩] وكذا التِّرمذيُّ.

٣٢٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَلِجُ الجَنَّةَ صُورَتُهُمْ عَلَى صُورَةِ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ، لَا يَبْصُقُونَ فِيهَا، وَلَا يَمْتَخِطُونَ، وَلَا يَتَغَوَّطُونَ، آنِيَتُهُمْ فِيهَا الذَّهَبُ، أَمْشَاطُهُمْ مِنَ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ، وَمَجَامِرُهُمُ الأُلُوَّةُ، وَرَشْحُهُمُ المِسْكُ، وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ، يُرَى مُخُّ سُوقِهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ مِنَ الحُسْنِ، لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ، قُلُوبُهُمْ قَلْبٌ وَاحِدٌ، يُسَبِّحُونَ اللهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ) المروزيُّ المجاور بمكَّة[1] قال: (أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ) بن المبارك المروزيُّ قال: (أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ) هو ابن راشدٍ البصريُّ الأزديُّ (عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ) بكسر الموحَّدة[2] المشدَّدة، الصَّنعانيِّ أخي وهبٍ (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه) أنَّه (قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: أَوَّلُ زُمْرَةٍ) أي: جماعةٍ (تَلِجُ الجَنَّةَ) تدخلها (صُورَتُهُمْ عَلَى صُورَةِ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ) في الإضاءة والحسن (لَا يَبْصُقُونَ) بالصَّاد (فِيهَا) أي[3]: في الجنَّة (وَلَا يَمْتَخِطُونَ، وَلَا يَتَغَوَّطُونَ) زاد جابرٌ في حديثه المرويِّ في «مسلمٍ»: «طعامهم ذلك جُشَاءٌ كريح المسك» وزاد المؤلِّف في «صفة آدم» [ح: ٣٣٢٧]: «ولا يبولون» وفي الرِّواية الثَّانية [ح: ٣٢٤٦]: «لا يسقمون» ففيه سلب صفات النَّقص عنهم (آنِيَتُهُمْ فِيهَا) أي: في الجنَّة (الذَّهَبُ) زاد في الثَّانية [ح: ٣٢٤٦]: «والفضَّة» (أَمْشَاطُهُمْ[4] مِنَ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ) يمتشطون بها، لا لاتِّساخ شعورهم، بل للتَّلذُّذ (وَمَجَامِرُهُمُ) بفتح الميم الأولى (الأُلُوَّةُ[5]) بفتح الهمزة وتُضَمُّ، وبضمِّ اللَّام وتشديد الواو، وحُكِي: كسر الهمزة وتخفيف الواو، وفي «اليونينيَّة»: وتُسكَّن اللَّام. قال الأصمعيُّ: أراها فارسيَّةً عُرِّبت: العود الهنديُّ الَّذي يتبخَّر به، أو المراد/: عود مجامرهم الأَلوَّة، ويؤيِّده ٥/٢٨١

(١) في (ص): «مكَّة».

(٢) «الموحَّدة»: ليس في (د).

(٣) «أي»: ليس في (د) و(ص) و(م).

(٤) في هامش (ل): والمُشط؛ مُثلَّث الميم، والضَّمُّ أفصح. «فتح».

(٥) في هامش (ل): فإن قلت: المجامرُ جمعٌ، والأُلُوَّة مفردٌ؛ فلا مطابقةَ بين المبتدأ والخبر، قلت: الأُلُوَّة جنسٌ، فإن قلت: مجامر الدُّنيا كلُّها أيضًا كذلك؛ قلت: لا؛ إذ في الجنَّة نفس المِجْمَرة؛ هي العود. «كِرماني».

الرِّواية الآتية قريبًا -إن شاء الله تعالى- [ح:٣٢٤٦]: «وَقودُ مَجامرهم الألوَّة» لأنَّ المراد[1] الجمر الَّذي يُطرَح عليه، واستُشكِل: بأنَّ العود إنَّما يفوح ريحه بوضعه في النَّار، والجنَّة لا نار فيها. وأُجيب باحتمال أن يكون في الجنَّة نارٌ لا تسلُّط[2] لها على الإحراق إلَّا[3] إحراق ما يُتبخَّر به خاصَّةً، ولم يخلق الله فيها قوَّةً يتأذَّى بها من يمسُّها[4] أصلًا، أو يُستعمَل العود بغير نارٍ[5]، وإنَّما سُمِّيت مِجْمَرةً باعتبار ما كان في الأصل، أو يفوح بغير استعمالٍ (وَرَشْحُهُمُ المِسْكُ) أي: عرقهم كالمسك في طيب ريحه (وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ) من نساء الدُّنيا، والتَّثنية بالنَّظر إلى أنَّ أقلَّ ما لكلِّ واحدٍ منهم زوجتان، وقيل: بالنَّظر إلى قوله تعالى: ﴿جَنَّتَانِ﴾ [الرَّحمن: ٤٦] و﴿عَيْنَانِ﴾ [الرَّحمن: ٥٠] فليُتأمَّل. ويأتي قريبًا -إن شاء الله تعالى- من طريق عبد الرَّحمن بن أبي[6] عمرة عن أبي هريرة: «لكلِّ امرئٍ زوجتان من الحور العين» [ح: ٣٢٥٤] وعند الفريابيِّ[7] عن أبي أُمامة عن رسول الله ﷺ قال: «ما من عبدٍ[8] يدخل الجنَّة إلَّا ويُزوَّج ثنتين وسبعين زوجةً، ثنتين[9] من الحور العِين[10] وسبعين من أهل ميراثه من أهل الدُّنيا،

(١) في (د): «مرادهم».

(٢) في (م): «تسليط».

(٣) في (م): «لا» وهو تحريفٌ.

(٤) في (د) و(م): «يمسكها».

(٥) في هامش (ج): كذا بخطِّه، والذي في الفتح: «أو يشتعل أو يفوح بغير اشتعال». وفي هامش (ل): قوله: «أو يُستعمَل العودُ بغير نارٍ» كذا بخطِّه، وكذا قوله: «أو يفوح بغير استعمال». انتهى. وعبارة «الفتح»: ويجاب: باحتمال أن يَشتعِل بغير نارٍ، بل بقوله: «كن...» إلى أن قال: «أو يفوح بغير اشتعال»، فما في خطِّ الشَّارح سبق قلم. انتهى تدبَّر.

(٦) قوله: «أبي» زيادة لا بدَّ منها ليست في النسخ.

(٧) في (م): «الفَرَبْريِّ» وهو تحريفٌ.

(٨) في هامش (ل): «قوله: «ما من عبد» كذا بخطِّه، وفي «ابن ماجه»: «ما من أحد»، وقوله: «من أهل الدُّنيا» كذا بخطِّه والَّذي في «ابن ماجه» أيضًا و«ابن عديٍّ»: «من أهل النَّار» قال ابن ماجه: ميراثه من أهل النَّار؛ يعني: رجالًا يدخلون النَّار، فورث أهل الجنَّة نساءهم، كما ورثت امرأة فرعون. انتهى. وقوله: «وقال النَّسائيُّ: ثقة» كذا بخطِّه، والَّذي في «التَّهذيب»: قال النَّسائيُّ: ليس بثقةٍ.

(٩) في (د): «ثنتان» وفي غير (س): «اثنتين» وليس في (م).

(١٠) «العِين»: مثبتٌ من (د).

د٤/٢٧ب ليس منهنَّ امرأةٌ إلَّا لها قُبُلٌ شهيٌّ وله ذَكَرٌ لا ينثني» وفيه: خالد بن يزيد بن/ عبد الرَّحمن[١] الدِّمشقيُّ، وهَّاه ابن معينٍ وقال: ليس بشيءٍ. وقال النَّسائيُّ: ليس ثقةً. وقال الدَّارقطنيُّ: ضعيفٌ. وذكر له ابن عديٍّ هذا الحديث ممَّا[٢] أُنكِر عليه. وعند أبي نُعَيمٍ عن أنسٍ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «للمؤمن في الجنَّة ثلاثٌ وسبعون زوجةً، فقلنا: يا رسول الله، أَوَله قوَّة ذلك؟ قال: إنَّه ليُعطَى قوَّة مئةٍ» وفيه: أحمد بن حفصٍ السَّعديُّ له مناكير، والحجَّاج بن أرطاة. قال ابن القيِّم: والأحاديث الصَّحيحة إنَّما فيها أنَّ لكلٍّ منهم زوجتين، وليس في الصَّحيح زيادةٌ على ذلك، فإن كانت هذه الأحاديث محفوظةً فإمَّا أن يُراد بها ما لكلٍّ واحدٍ من السَّراري زيادةً على الزَّوجتين، وإمَّا أن يُراد أنَّه يُعطَى قوَّة من يجامع هذا العدد، ويكون هذا هو المحفوظ فرواه بعض هؤلاء بالمعنى فقال: له كذا وكذا زوجةً، ويحتمل أن يكون تفاوتهم في عدد النِّساء بحسب تفاوتهم في الدَّرجات. قال: ولا ريب أنَّ للمؤمن في الجنَّة أكثر من اثنتين[٣] لِمَا في «الصَّحيحين» من حديث أبي عمران الجونيِّ عن أبي بكر بن عبد الله بن قيسٍ عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنَّ للمؤمن في الجنَّة لخيمةً من لؤلؤةٍ مُجوَّفةٍ، طولها ستُّون ميلًا، للعبد المؤمن فيها أهلون يطوف عليهم، لا يرى بعضهم بعضًا[٤]» وقوله: «زوجتان» بتاء التَّأنيث قد تكرَّرت في الحديث، والأشهر تركها وأنكرها الأصمعيُّ[٥]، فذكر له قول الفرزدق:

وإنَّ الَّـذي يسـعى ليفسـدَ زوجتـي ... لَساعٍ إلى أُسْد الشَّرَى[٦] يَسْتَنيلُها[٧]

فسكت ولـم يَحِرْ[٨] جوابًا.

---

(١) زيد في (د): «ابن عمرة» ولم أقف عليه في التَّراجم.

(٢) في (م): «فيما».

(٣) في (د): «ثنتين».

(٤) في (د): «بعضهم».

(٥) في هامش (ل): يقول: إنَّما هي زوجٌ، قال: فأنشدناه قول الفرزدق، فسكت.

(٦) في (م): «الثَّرى» وهو تحريفٌ، وفي هامش (ج) و(ل): «الشَّرى» كـ«عَلَى»: طريقٌ في سَلمى كثيرةُ الأُسْد، وجُبَيْل بتهامة كثير السِّباع. «قاموس».

(٧) في هامش (ج) و(ل): «يستنيلها» كذا بخطِّه بالنُّون، والَّذي في «الفتح» كـ«الصِّحاح»: يستبيلها، بالموحَّدة بدل النُّون، أي: يطلب منها أن تبول.

(٨) في (م): «يجب».

(يُرَى) بضمِّ أوَّله مبنيًّا للمفعول (مُخُّ سُوقِهِمَا) بضمِّ الميم وتشديد الخاء المعجمة والرَّفع، مفعولًا[1] ناب عن فاعله، ما في داخل العظم (مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ) والجلد (مِنَ الحُسْنِ) والصَّفاء[2] البالغ، ورقَّة البشرة ونعومة الأعضاء، وفي حديث أبي سعيدٍ المرويِّ عند أحمد: «ينظر وجهه في خدِّها أصفى من المرآة» وفي حديث ابن مسعودٍ عند ابن حبَّان في «صحيحه» مرفوعًا: «إنَّ المرأة من نساء أهل الجنَّة ليرى بياض ساقها من وراء سبعين حُلَّةً، حتَّى يُرَى مخُّها» وذلك أنَّ[3] الله تعالى يقول: ﴿كَأَنَّهُنَّ ٱلۡيَاقُوتُ وَٱلۡمَرۡجَانُ﴾ [الرَّحمن: ٥٨] فأمَّا الياقوت، فإنَّه حجرٌ لو أدخلت فيه سلكًا، ثمَّ استصفيته لَرَأيته[4] من ورائه، ولأبي ذرٍّ: «يَرى» مبنيًّا للفاعل «مخَّ سوقهما» بنصب «مخَّ» على المفعوليَّة (لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ) بين أهل الجنَّة (وَلَا تَبَاغُضَ) لصفاء قلوبهم ونظافتها من الكدورات (قُلُوبُهُمْ قَلْبٌ وَاحِدٌ) أي: كقلبٍ واحدٍ، ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «قلب رجلٍ واحدٍ» (يُسَبِّحُونَ اللهَ) متلذِّذين به لا متعبِّدين (بُكْرَةً وَعَشِيًّا) نُصِب على الظَّرفيَّة، أي: مقدارهما، يعلمون ذلك قيل: بستارةٍ تحت العرش إذا نُشِرت يكون النَّهار لو كانوا في الدُّنيا، وإذا طُوِيت يكون اللَّيل لو كانوا فيها، أو المراد: الدَّيمومة، كما تقول العرب: أنا عند فلانٍ/ صباحًا ومساءً، لا بقصد الوقتين المعلومين بل الدَّيمومة، قاله في «شرح المشكاة» وفي حديث/ جابرٍ عند مسلمٍ: «يُلهَمون التَّسبيح والتَّكبير كما تُلهَمون النَّفس» وحينئذٍ فلا كلفة عليهم في ذلك، وذلك[5] لأنَّ قلوبهم تنوَّرت بمعرفة ربِّهم تعالى وامتلأت بحبِّه.

د٤/١٢٨أ

٥/٢٨٢

وهذا الحديث أخرجه التِّرمذيُّ في «صفة الجنَّة» أيضًا.

٣٢٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ، وَالَّذِينَ عَلَى إِثْرِهِمْ كَأَشَدِّ كَوْكَبٍ إِضَاءَةً، قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ، لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ، كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا يُرَى مُخُّ سَاقِهَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ مِنَ الحُسْنِ، يُسَبِّحُونَ اللهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا،

---

(١) في (ص) و(م): «مفعولٌ».

(٢) في (م): «والضِّياء».

(٣) في (ص): «بأنَّ».

(٤) في (ص): «لأريته».

(٥) «وذلك»: ليس في (ص).

لَا يَسْقَمُونَ، وَلَا يَمْتَخِطُونَ، وَلَا يَبْصُقُونَ، آنِيَتُهُمُ الذَّهَبُ وَالفِضَّةُ، وَأَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ، وَقُودُ مَجَامِرِهِمُ الأُلُوَّةُ -قَالَ أَبُو اليَمَانِ: يَعْنِي: العُودَ- وَرَشْحُهُمُ المِسْكُ». وَقَالَ مُجَاهِدٌ: الإِبْكَارُ أَوَّلُ الفَجْرِ، وَالعَشِيُّ مَيْلُ الشَّمْسِ أَنْ تُرَاهُ تَغْرُبَ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ) الحكم بن نافعٍ قال: (أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ) هو ابن أبي حمزة قال: (حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ) عبد الله بن ذكوان (عَنِ الأَعْرَجِ) عبد الرَّحمن بن هُرمز (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: أَوَّلُ زُمْرَةٍ) جماعةٍ (تَدْخُلُ الجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ القَمَرِ) في الإضاءة والحسن (لَيْلَةَ البَدْرِ، وَالَّذِينَ) يدخلون الجنَّة (عَلَى إِثْرِهِمْ) بكسر الهمزة وسكون المُثلَّثة، ولأبي ذرٍّ: «أَثَرِهم» بفتحهما، أي: عقبهم، أو: بعدهم (كَأَشَدِّ كَوْكَبٍ إِضَاءَةً) بإفراد المضاف إليه ليفيد الاستغراق في هذا النَّوع من الكواكب، يعني[1]: إذا انقضت كوكبًا كوكبًا رأيتهم كأشدِّه[2] إضاءةً، قاله في «شرح المشكاة» (قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ) تفسيرٌ لقوله: «قلوبهم على قلب رجلٍ واحدٍ» (لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ) وفي حديث أبي هريرة عند أحمد مرفوعًا في صفة أدنى أهل الجنَّة منزلةً: «وإنَّ له من الحور لاثنتين وسبعين زوجةً سوى أزواجه من الدُّنيا» ولـ«مسلمٍ» من حديث أبي سعيدٍ[3] في[4] صفة الأدنى أيضًا: «ثمَّ تدخل عليه زوجتاه» (كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا[5] يُرَى[6] مُخُّ سَاقِهَا) ولأبي ذرٍّ: «يَرى[7]» مبنيًّا للفاعل «مخَّ ساقها» (مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ[8] مِنَ الحُسْنِ) تتميمٌ صونًا من توهُّم ما يتصوَّر في تلك الرُّؤية ممَّا ينفر عنه[9] الطَّبع (يُسَبِّحُونَ اللهَ) متلذِّذين بالتَّسبيح (بُكْرَةً وَعَشِيًّا)

---

(١) في (د): «حتَّى».

(٢) في (د): «كأشدِّ».

(٣) في هامش (ج): «أبي سعيد»، وسقط من قلم الشارح، وعبارة الفتح: وفي حديث أبي سعيد عند مسلم في «صفة أدنى أهل الجنة». وبنحوه في هامش (ل).

(٤) «أبي سعيدٍ في»: ليس في (د).

(٥) «منهما»: سقط من (م)، وفي هامش (ل): وسقط لفظ «منهما» من قلم الشَّارح، وهي ثابتة في «الفرع».

(٦) في (د): «ليُرى».

(٧) «يَرى»: ليس في (م).

(٨) في هامش (ج): «لحمها، كذا في الفرع المزي بحذف أداة التعريف» وفي هامش (ل): قوله: «اللَّحم» بالألف واللَّام كذا بخطِّه، والَّذي في «الفرع»: «من وراء لحمها». انتهى. أي بالإضافة.

(٩) في (د): «منه».

أي: في[1] مقدارهما؛ إذ لا بُكرة ثمَّة ولا عشيَّة؛ إذ لا طلوع ولا غروب (لَا يَسْقَمُونَ) إذ هي دار صحَّةٍ لا سُقمٍ (وَلَا يَمْتَخِطُونَ، وَلَا يَبْصُقُونَ) لكمالهم، فليس لهم فضلةٌ تُستقذر (آنِيَتُهُمُ الذَّهَبُ وَالفِضَّةُ) في «الطَّبرانيِّ» بإسنادٍ قويٍّ من حديث أنسٍ مرفوعًا: «إنَّ أدنى أهل الجنَّة لَمن يقوم على رأسه عشرةُ آلاف خادمٍ، بيدِ كلِّ واحدٍ منهم[2] صحفتان، واحدةٌ من ذهبٍ، والأخرى من فضَّةٍ». (وَأَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ) وفي الأولى[3] [ح: ٣٢٤٥]: «من الذَّهب والفضَّة» (وَقُودُ مَجَامِرِهِمُ الأُلُوَّةُ) بفتح الهمزة وضمِّ اللَّام -وبضمٍّ فسكونٍ- وتشديد الواو، ولأبي ذرٍّ: «وَوقودُ» بزيادة واو العطف (قَالَ أَبُو اليَمَانِ) الحكم بن نافعٍ: (يَعْنِي) بالألوَّة: (العُودَ) الَّذي يتبخَّر به (وَرَشْحُهُمُ المِسْكُ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ) فيما وصله الطَّبريُّ: (الإِبْكَارُ) بكسر الهمزة (أَوَّلُ الفَجْرِ، وَالعَشِيُّ مَيْلُ الشَّمْسِ[4] أَنْ تُرَاهُ) ولأبي ذرٍّ: «إلى أن أُراه» بضمِّ الهمزة، أي: أظنُّه (تَغْرُبَ) الشَّمس.

٣٢٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ المُقَدَّمِيُّ: حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيَدْخُلَنَّ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا -أَوْ سَبْعُ مِئَةِ أَلْفٍ- لَا يَدْخُلُ أَوَّلُهُمْ حَتَّى يَدْخُلَ آخِرُهُمْ، وَجُوهُهُمْ عَلَى صُورَةِ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ المُقَدَّمِيُّ) بضمِّ الميم وفتح القاف والدَّال المشدَّدة، قال/: (حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ) النُّميريُّ، بالنُّون المضمومة مُصغَّرًا (عَنْ أَبِي حَازِمٍ) سلمة بن دينارٍ الأعرج المدنيِّ (عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ) السَّاعديِّ (﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أنَّه (قَالَ: لَيَدْخُلَنَّ مِنْ أُمَّتِي) الجنَّة (سَبْعُونَ أَلْفًا -أَو سَبْعُ مِئَةِ أَلْفٍ-) زاد في «الرِّقاق» [ح: ٦٥٤٣] من طريق سعيد بن أبي مريم عن أبي غسَّان عن أبي حازمٍ: «شكَّ في أحدهما». ولـ«مسلمٍ» من طريق عبد العزيز بن محمَّدٍ عن أبي حازمٍ: «لا يدري أبو حازمٍ أيَّهما»[5]، وفي حديث ابن عبَّاسٍ في

د٤٠/٢٨ب

---

(١) «في»: ليس في (د).

(٢) «منهم»: مثبتٌ من (م).

(٣) في (م): «الأوَّل».

(٤) في هامش (ل): قوله: «أوَّلُ الفجر، والعَشيُّ: ميل الشَّمس...» إلى آخره، قال الطَّبريُّ: الإبكار مصدرٌ، يقول: أبكر فلان في حاجته يُبكِر إبكارًا، إذا خرج من بين طلوع الفجر إلى وقت الضُّحى، وأمَّا العشِيُّ؛ فمن بعد الزَّوال. «فتح».

(٥) مسلم (٢١٩) وهو في البخاري أيضًا (٦٥٥٤).

«الرِّقاق» [ح: ٦٥٤١] وصفهم بأنَّهم: «كانوا لا يكتوون ولا يَسْتَرْقون ولا يتطيَّرون، وعلى ربِّهم يتوكَّلون» وفي حديث أبي أمامة عند التِّرمذيِّ مرفوعًا: «وعدني ربِّي أن يدخل من أمَّتي سبعين[1] ألفًا لا حساب عليهم ولا عقاب، مع كلِّ ألفٍ سبعون ألفًا، وثلاثُ حثياتٍ من حثيات ربِّي عَزَّ وَجَلَّ» والمراد بالمعيَّة في قوله: «مع كلِّ ألفٍ سبعون ألفًا» مجرَّد دخولهم الجنَّة بغير حسابٍ وإن دخلوها[2] في الزُّمرة الثَّانية أو الَّتي بعدها. وفي حديث جابرٍ عند الحاكم والبيهقيِّ في «البعث» مرفوعًا: «من زادت حسناته على سيِّئاته فذلك الَّذي يدخل الجنَّة بغير حسابٍ، ومن استوت حسناته وسيِّئاته فذاك الَّذي يُحاسَب حسابًا يسيرًا، ومن أوبق نفسه فهو الَّذي يُشفَع فيه بعد أن يُعذَّب» وفي التَّقييد بقوله: «أمَّتي» إخراج غير الأمَّة المحمَّديَّة من العدد المذكور. فإن قلت: هذا معارضٌ بحديث أبي برزة الأسلميِّ/ مرفوعًا عند مسلمٍ[3]: «لا تزول قدما عبدٍ يوم القيامة حتَّى يُسأَل عن أربعٍ: عن عمره فيمَ أفناه، وعن جسده فيمَ أبلاه، وعن علمه ما عمل فيه، وعن ماله من أين اكتسبه وفيمَ أنفقه؟» إذ هو عامٌّ لأنَّه نكرةٌ في سياق النَّفي. أُجيب بأنَّه مخصوصٌ بمن يدخل الجنَّة بغير حسابٍ، وبمن[4] يدخل النَّار من أوَّل وهلةٍ، وزاد في رواية أبي[5] غسَّان [ح: ٦٥٤٣]: «متماسكين آخذٌ[6] بعضهم ببعضٍ» (لَا يَدْخُلُ أَوَّلُهُمْ) الجنَّة (حَتَّى يَدْخُلَ آخِرُهُمْ) بأن يدخلوا صفًّا واحدًا[7] دفعةً واحدةً (وَجُوهُهُمْ عَلَى صُورَةِ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ) ليس فيه نفي دخول أحدٍ من هذه الأمَّة المحمَّديَّة على الصِّفة المذكورة من الشَّبه بالقمر، والجملة حاليَّةٌ بدون الواو.

٢٨٣/٥

---

(١) في هامش (ج): «أن يدخل من أمَّتي» كذا بخطِّه، والَّذي في «سنن التِّرمذيِّ»: «وعدني ربِّي أن يُدخِل الجنَّة من أمَّتي سبعين ألفًا لا حساب عليهم ولا عذاب» فسقط من قلم الشَّارح لفظ: «الجنَّة»، [ووقع] إبدال «العذاب» بـ«العقاب».

(٢) في (ص): «دخولها».

(٣) كذا في الفتح أيضًا (٤١٤/١١)، والحديث أخرجه الترمذي (٢٤١٧)، ولم أجده عند مسلم ولا أشار له ابن الأثير في جامع الأصول فتأمل.

(٤) في غير (د) و(ص): «وبمن».

(٥) «أبي»: سقط من (ص).

(٦) في (ب) و(س): «آخذًا».

(٧) زيد في (م): «أو».

٣٢٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الجُعْفِي: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتادة قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ رضي الله عنه قَالَ: أُهْدِيَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم جُبَّةُ سُنْدُسٍ، وَكَانَ يَنْهَى عَنِ الحَرِيرِ، فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْهَا، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْ هَذَا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الجُعْفِي) المُسنَديُّ قال: (حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ) المؤدِّب البغداديُّ قال: (حَدَّثَنَا شَيْبَانُ) بن عبد الرَّحمن النَّحويُّ (عَنْ قَتَادَةَ) بن دعامة أنَّه (قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ رضي الله عنه قال: أُهْدِيَ) بضمِّ الهمزة (لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم جُبَّةُ سُنْدُسٍ) برفع «جبَّة» نائبٌ[1] عن الفاعل، والسُّندس: ما رقَّ من الدِّيباج، وهو ما ثخن وغلظ من ثياب الحرير، وكان الَّذي أهداها أكيدر دومة (وَكَانَ) عليه الصلاة والسلام (يَنْهَى عَنِ) استعمال (الحَرِيرِ، فَعَجِبَ[2] النَّاسُ مِنْهَا) أي: من الجبَّة، زاد في «اللِّباس» [ح:٥٨٣٦]/: فقال: «أتعجبون من هذا؟» قلنا: نعم (فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْ هَذَا) الثَّوب. د٢٩/٤أ

٣٢٤٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ البَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رضي الله عنهما قَالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم بِثَوْبٍ مِنْ حَرِيرٍ، فَجَعَلُوا يَعْجَبُونَ مِنْ حُسْنِهِ وَلِينِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الجَنَّةِ أَفْضَلُ مِنْ هَذَا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ) هو ابن مسرهدٍ قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ) القطَّان (عَنْ سُفْيَانَ) ابن عيينة[3] أنَّه قال[4]: (حَدَّثَنِي) بالإفراد (أَبُو إِسْحَاقَ) عمرو بن عبد الله الهَمْدانيُّ السَّبيعيُّ (قَالَ: سَمِعْتُ البَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رضي الله عنهما قَالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم بِثَوْبٍ مِنْ حَرِيرٍ، فَجَعَلُوا) يعني: الصَّحابة (يَعْجَبُونَ مِنْ حُسْنِهِ وَلِينِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الجَنَّةِ أَفْضَلُ مِنْ هَذَا) قال الخطَّابيُّ: إنَّما ضرب المثل بالمناديل لأنَّها ليست من عِلْيَة[5] الثِّياب، بل تُبتذَل[6] في أنواعٍ من المرافق، فيُمسَح بها الأيدي، ويُنفَض بها الغبار عن البدن،

---

(١) في (ب) و(س): «نائبًا».

(٢) في (ص): «فتعجَّب».

(٣) في هامش (ج): في نسخة «العجمي»: سفيان، وفي هامشها: بخطِّه، أبو إسحاق يروي عنه السُّفيانان.

(٤) «بن عيينة أنَّه قال»: ليس في (د)، و«بن عيينة»: ليس في (ص) و(م).

(٥) في (د): «حلية». وفي هامش (ج): عِلْيَة الناس وعِلْيهم -مكسورتين- جلَّتهم «قاموس».

(٦) في هامش (ج): بخطِّه: «تتبدَّل».

ويُغطَّى بها ما يُهدَى في الأطباق، وتُتَّخذ لفافًا للثِّياب... فصار سبيلها سبيل الخادم، وسبيل سائر الثِّياب سبيل المخدوم، فإذا كان أدناها هكذا[1] فما ظنُّك بعليَّتها؟!

٣٢٥٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «مَوْضِعُ سَوْطٍ فِي الجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ) المدينيُّ قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) بن عيينة (عَنْ أَبِي حَازِمٍ) سلمة بن دينارٍ الأعرج[2] (عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ) رضي الله عنه أنَّه (قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: مَوْضِعُ سَوْطٍ[3] فِي الجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا) لأنَّ نعيم الجنَّة دائمٌ لا انقضاء له، مع ما اشتمل عليه من البهجة الَّتي يعجز الوصف عنها، وخُصَّ السَّوط بالذِّكر، قال التُّورِبشتيُّ: لأنَّ من شأن الرَّاكب إذا أراد النُّزول في منزلٍ أن يُلقِي سوطه قبل أن ينزل، مُعلِمًا بذلك المكان الَّذي يريده لئلَّا يسبقه إليه أحدٌ.

٣٢٥١ - حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عَبْدِ المُؤْمِنِ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ فِي الجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِئَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عَبْدِ المُؤْمِنِ) بفتح الرَّاء وبعد الواو السَّاكنة حاءٌ مُهمَلةٌ، البصريُّ المقرئ قال: (حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ) بتقديم الزَّاي مُصغَّرًا، البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا سَعِيدٌ) هو ابن أبي عَروبة (عَنْ قَتَادَةَ) بن دعامة أنَّه قال: (حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم) أنَّه (قَالَ: إِنَّ فِي الجَنَّةِ لَشَجَرَةً) هي طوبى كما عند أحمد والطَّبرانيِّ وابن حبَّان من حديث عتبة ابن عبدٍ السُّلَميِّ (يَسِيرُ الرَّاكِبُ) الجواد المُضمَر السَّريع (فِي ظِلِّهَا) أي: ناحيتها (مِئَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا) وليس في الجنَّة شمسٌ ولا أذًى.

٣٢٥٢ - ٣٢٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ فِي الجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ

---

(١) في (د): «كذا».

(٢) «الأعرج»: ليس في (ص).

(٣) زيد في (د) و(م): «أحدكم» وليس في «اليونينيَّة».

الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِئَةَ سَنَةٍ، وَاقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ﴾». "«وَلَقَابُ قَوْسِ أَحَدِكُمْ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ أَوْ تَغْرُبُ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ) العوقيُّ -بفتح الواو وبعدها قافٌ- قال: (حَدَّثَنَا فُلَيْحُ ابْنُ سُلَيْمَانَ) الخزاعيُّ المدنيُّ قال: (حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ) العامريُّ المدنيُّ، وقد يُنسَب إلى جدِّه أسامة (عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ) بفتح العين وسكون الميم، الأنصاريِّ النَّجَّاريِّ (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أنَّه (قَالَ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً) اسمها طوبى، يُذكَر أنَّه[1] ليس في الجنَّة دارٌ إلَّا فيها غصنٌ من أغصانها (يَسِيرُ الرَّاكِبُ/ فِي ظِلِّهَا) ناحيتها (مِئَةَ سَنَةٍ) زاد في الأولى [ح:٣٢٥١]: «لا يقطعها» (وَاقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ﴾ [الواقعة:٣٠]) وعند ابن جريرٍ عن[2] أبي هريرة قال: «إنَّ[3] في الجنَّة/ لشجرةً يسير الرَّاكب في ظلِّها مئة سنةٍ، اقرؤوا إن شئتم: ﴿وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ﴾» فبلغ ذلك كعبًا فقال: «صدق، والَّذي أنزل التَّوراة على موسى والفرقان على محمَّدٍ؛ لو أنَّ رجلًا ركب حِقَّةً أو جذعةً ثمَّ دار بأصل تلك الشَّجرة ما بلغها حتَّى يسقط هرمًا، إنَّ الله غرسها بيده، ونفخ فيها[4] من روحه، وإنَّ أفنانها[5] لمن وراء سور[6] الجنَّة، وما في الجنَّة نهرٌ إلَّا وهو يخرج من أصل تلك الشَّجرة» وفي حديث ابن عبَّاسٍ موقوفًا[7] عند ابن[8] أبي حاتمٍ: «فيشتهي بعضهم ويذكر لَهْوَ الدُّنيا، فيرسل الله ريحًا من الجنَّة فتحرِّك تلك الشَّجرة بكلِّ لهوٍ في الدُّنيا» قال ابن كثيرٍ: أثرٌ غريبٌ وإسناده جيِّدٌ قويٌّ[9].

د٢٩/٤ب — ٢٨٤/٥

---

(١) في (د): «أن».

(٢) في (م): «عند» وهو تحريفٌ.

(٣) «إنَّ»: ليس في (ص).

(٤) في هامش (ل): قوله: «ونَفَخَ فيها...» إلى آخره مجازٌ عن جريان أثره فيها: وهو الحياة. انتهى. قال الله تعالى: ﴿وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي﴾ [الحجر: ٢٩] حتَّى جرى آثاره في تجاويف أعضائه، فحيي، وأصل النَّفخ: إجراءُ الرِّيح في تجويف جسم. «بيضاوي»، قال الشِّهاب: فَجَعْلُ الرُّوح منفوخًا فيه مجازٌ عن جريان أثره.

(٥) في (م): «أغصانها».

(٦) في (د): «أسوار».

(٧) في (م): «مرفوعًا» وهو تحريفٌ.

(٨) «ابن»: سقط من (د).

(٩) في تفسير ابن كثير (٣٦٨/١٣) زيادة: «حسن».

(وَلَقَابُ قَوْسِ أَحَدِكُمْ) أي: قدره (فِي الجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ) في الدُّنيا من متاعها (أو تَغْرُبُ) عليه.

٣٢٥٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ المُنْذِرِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ، وَالَّذِينَ عَلَى آثَارِهِمْ كَأَحْسَنِ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً، قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، لَا تَبَاغُضَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَحَاسُدَ، لِكُلِّ امْرِئٍ زَوْجَتَانِ مِنَ الحُورِ العِينِ، يُرَى مُخُّ سُوقِهِنَّ مِنْ وَرَاءِ العَظْمِ وَاللَّحْمِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ المُنْذِرِ) بن إسحاق الحزاميُّ قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ) قال: (حَدَّثَنَا أَبِي) فُلَيح بن سليمان (عَنْ هِلَالٍ) هو ابن هلالٍ العامريِّ (عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ) الأنصاريِّ (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم) أنَّه (قَالَ: أَوَّلُ زُمْرَةٍ) جماعةٍ (تَدْخُلُ الجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ) في الحسن والإضاءة (وَالَّذِينَ) يدخلونها (عَلَى آثَارِهِمْ كَأَحْسَنِ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً) بضمِّ الدَّال وتشديد الرَّاء والتَّحتيَّة مضيءٍ متلألئٍ كالزُّهَرة في صفائه وزهرته[1]، منسوبٌ إلى الدُّرِّ، أو «فِعِّيلٌ» كمِرِّيقٍ[2]، من الدَّرء[3] -بالهمزة- فإنَّه يدفع الظَّلام بضوئه (قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، لَا تَبَاغُضَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَحَاسُدَ) لطهارة قلوبهم عن الأخلاق الذَّميمة (لِكُلِّ امْرِئٍ) زاد في السَّابقة [ح:٣٢٤٦]: «منهم» (زَوْجَتَانِ مِنَ الحُورِ العِينِ) سبق قريبًا من طريق همَّام بن منبِّهٍ عن أبي هريرة بلفظ [ح:٣٢٤٥]: «ولكلِّ واحد منهم زوجتان» ولم يقل فيه: «من الحور العين» وفُسِّر: بأنَّهما من نساء الدُّنيا، لحديث أبي هريرة مرفوعًا في صفة أدنى أهل الجنَّة: «وإنَّ له من الحور العين لاثنتين وسبعين زوجةً سوى أزواجه من الدُّنيا» فليُنظَر ما في ذلك، وعن[4] عبد الله بن أبي[5] أوفى مرفوعًا: «إنَّ

(١) «وزهرته»: ليس في (م).

(٢) في (د): «كبريق»، وفي هامش (ل): قوله: «كمريق» المريق: العصفر. «شهاب».

(٣) في هامش (ل): ولا يجوز أن تَضُمَّ الدَّالَ وتهمزَ، لأنَّه ليس في الكلام «فُعِّيلٌ»، ومثالُ دُرِّيٍّ: «فُعْلِيٌّ»، منسوب إلى الدُّرِّ. انتهى. لأبي بكر السِّجستانيِّ الحنبليِّ في «غريب القرآن» قال الشِّهاب الخفاجيُّ على «البيضاويِّ»: ومثله سيبويه: من أبنيتهم.

(٤) في (ب) و(س): «وعند».

(٥) «أبي»: سقط من (د).

الرَّجل من أهل الجنَّة ليُزوَّج خمس مئة حوراء، وأربعة آلاف بِكْرٍ، وثمانية آلاف ثيِّبٍ، يعانق كلَّ واحدةٍ منهنَّ مقدار عمره[1] في الدُّنيا» رواه البيهقيُّ، وفي إسناده راوٍ لم يُسَمَّ (يُرَى مُخُّ) بضمِّ الياء مبنيًّا للمفعول، ولأبي ذرٍّ: «يَرى» أي: المرء مخَّ (سُوقِهِنَّ) أي: ما في داخل العظم (مِنْ وَرَاءِ العَظْمِ وَاللَّحْمِ) من الصَّفاء. وفي حديث أبي هريرة مرفوعًا من طريق محمَّد بن كعبٍ القُرَظيِّ[2] عن رجلٍ من الأنصار عند أبي يَعلى والبيهقيِّ: «وإنَّه لينظر إلى مخِّ ساقها كما ينظر أحدكم إلى السِّلك في قصبة الياقوت، كبده لها مرآةٌ وكبدها له مرآةٌ...». الحديث.

٣٢٥٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ أَخْبَرَنِي قَالَ: سَمِعْتُ البَرَاءَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ لَمَّا مَاتَ إِبْرَاهِيمُ قَالَ: «إِنَّ لَهُ مُرْضِعًا فِي الجَنَّةِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ) السُّلَمِيُّ مولاهم البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ) بن الحجَّاج (قَالَ[3] عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ) الأنصاريُّ الكوفيُّ التَّابعيُّ: (أَخْبَرَنِي) بالإفراد (قَالَ: سَمِعْتُ البَرَاءَ) في باب/ «ما قيل في أولاد المسلمين» [ح:١٣٨٢] من طريق أبي الوليد هشام بن عبد الملك: حدَّثنا شعبة عن عديِّ بن ثابتٍ أنَّه سمع البراء (رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم) أنَّه (قَالَ: لَمَّا مَاتَ إِبْرَاهِيمُ) أي: ابن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم (قَالَ) عليه الصلاة والسلام: (إِنَّ لَهُ مُرْضِعًا فِي الجَنَّةِ) وعند الإسماعيليِّ: مرضعًا ترضعه في الجنَّة، ولم يقل: مرضعةً بالهاء، لأنَّ المراد الَّتي من شأنها الإرضاع أعمُّ من أن تكون في حالة الإرضاع. د٤/١٣٠أ

٣٢٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الجَنَّةِ يَتَرَاءَيُونَ أَهْلَ الغُرَفِ مِنْ فَوْقِهِمْ؛ كَمَا يَتَرَاءَيُونَ الكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ الغَابِرَ فِي الأُفُقِ مِنَ المَشْرِقِ أَوِ المَغْرِبِ، لِتَفَاضُلِ مَا بَيْنَهُمْ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ تِلْكَ مَنَازِلُ الأَنْبِيَاءِ لَا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ؟ قَالَ: «بَلَى، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، رِجَالٌ آمَنُوا بِاللهِ وَصَدَّقُوا المُرْسَلِينَ».

---

(١) في (ل): «عُمُر»، وفي هامشها وهامش (ج): قوله: «عُمُرٍ في الدُّنيا» كذا بخطِّه مضبوطًا بالقلم: مقدار عُمُرٍ في الدُّنيا، والَّذي في «البدور السافرة» عن البيهقيِّ في الحديث المذكور: «مقدار عُمُره في الدُّنيا»، ثمَّ أخرجه عبد الرَّحمن بن ساباط موقوفًا، وصحَّحه. انتهى. كذا بخطِّ شيخنا عجمي.

(٢) في هامش (ل): بضمِّ القاف، وفتح الرَّاء.

(٣) زيد في (م): «حدَّثنا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ) القرشيُّ الأويسيُّ (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (مَالِكُ بْنُ أَنسٍ) الإمام[١]، وسقط لأبي ذرٍّ «ابن أنسٍ» (عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ) بضمِّ السِّين وفتح اللَّام المدنيِّ (عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ) بالتَّحتيَّة والمهملة المُخفَّفة (عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أنَّه (قَالَ: إِنَّ أَهْلَ الجَنَّةِ يَتَرَاءَيُونَ) بفتح التَّحتيَّة والفوقيَّة فهمزةٍ مفتوحةٍ فتحتيَّةٍ مضمومةٍ، بوزن «يتفاعلون» (أَهْلَ الغُرَفِ مِنْ فَوْقِهِمْ، كَمَا يَتَرَاءَيُونَ) بفتح التَّحتيَّة والفوقيَّة والهمزة بعدها تحتيَّةٌ مضمومةٌ، ولأبي ذرٍّ: «تتراءَون»[٢] بفوقيَّتين من غير تحتيَّةٍ بعد الهمزة (الكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ) بضمِّ الدَّال والتَّحتيَّة بغير همزٍ، الشَّديد الإضاءة (الغَابِرَ)/ بالموحَّدة بعد الألف، أي: الباقي في الأفق بعد انتشار ضوء الفجر، وإنَّما يستنير في ذلك الوقت الكوكب الشَّديد الإضاءة، وفي «الموطَّأ»: الغائر -بالتَّحتيَّة بدل الموحَّدة- يريد: انحطاطه من الجانب الغربيِّ. قال التُّورِبشتيُّ: وهي[٣] تصحيفٌ، وفي «التِّرمذيِّ»: الغارب، بتقديم الرَّاء على الموحَّدة[٤] (فِي الأُفُقِ) أي: طرف السَّماء (مِنَ المَشْرِقِ أَوِ المَغْرِبِ) قال في «شرح المشكاة»: فإن قلت: ما فائدة تقييد الكوكب بالدُّرِّيِّ ثمَّ بالغابر في الأفق؟ وأجاب: بأنَّه للإيذان بأنَّه من باب التَّمثيل الَّذي وجهُه مُنتزَعٌ من عدَّة أمورٍ مُتوهَّمةٍ في المشبَّه، شبَّه رؤية الرَّائي في الجنَّة صاحبَ الغرفة برؤية الرَّائي الكوكب المستضيء الباقي في جانب المشرق أو المغرب[٥] في الاستضاءة مع البُعد، فلو اقتُصِر على الغائر[٦] لم يصحَّ، لأنَّ الإشراق يفوت عند الغور[٧]، اللَّهمَّ إلَّا أن[٨]

٢٨٥/٥

(١) «الإمام»: ليس في (م).

(٢) في هامش (ج): قوله: «ولأبي ذرٍّ: يتراءَون... إلى آخره» هذه الرِّواية اقتصر عليها الحافظ ابن حجر في «الفتح» ولم يعرِّج على الرِّواية الأولى، وكذا صاحب «المشارق» و«جمع الصَّحيحين» والسُّيوطيُّ في «الجامعين» وإنَّما أشار إليها الزَّركشيُّ ولم يقيِّدها، وإنَّما قيَّدها شيخ الإسلام زكريَّا، وتبعه الشَّارح، وعبارة العيزريِّ: «يتراءَون» بالهمز، وروي: «يترايَون» بالياء، بإبدال الهمزة ياءً.

(٣) في (ب) و(س): «وهو».

(٤) في هامش (ج) و(ل): وفي «العينيِّ» كـ«الفتح»، وفي رواية الأصيليِّ: «العازب» بالمهملة والزَّاي، قال عياضٌ: معناه الَّذي يبعد؛ للعزوب.

(٥) في (ص): «الشَّرق أو الغرب».

(٦) في (د): «الغابر».

(٧) في (د) و(م): «الغروب» وكذا في الموضع اللَّاحق.

(٨) زيد (د) وفي (م): «يُقال».

يُقدَّر: المستشرف على الغور، كقوله تعالى: ﴿فَإِذَا[1] بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٤] أي: شارفن بلوغ أجلهنَّ، لكن لا يصحُّ هذا المعنى في الجانب الشَّرقيِّ. نعم على التَّقدير؛ كقولهم:

.... متقلِّدًا سيفًا ورُمحًا

و:

علفته[2] تبنًا وماءً باردًا ....

أي: طالعًا في الأفق من المشرق وغابرًا[3] في المغرب (لِتَفَاضُلِ مَا بَيْنَهُمْ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ تِلْكَ) الغرف المذكورة (مَنَازِلُ الأَنْبِيَاءِ) عليهم الصلاة والسلام (لَا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ؟ قَالَ) صلى الله عليه وسلم: (بَلَى، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ) أي: نعم هي منازل الأنبياء بإيجاب الله تعالى لهم، ولكن قد يتفضَّل الله تعالى على غيرهم بالوصول إلى تلك المنازل، ولأبي ذرٍّ فيما حكاه السَّفاقسيُّ: «بل» الَّتي للإضراب، قال القرطبيُّ[4]: والسِّياق يقتضي أن يكون الجواب بالإضراب. وإيجاب الثَّاني: أي: بل هم (رِجَالٌ آمَنُوا بِاللهِ) حقَّ إيمانه (وَصَدَّقُوا المُرْسَلِينَ) حقَّ تصديقهم، وكلُّ أهل الجنَّة مؤمنون مصدِّقون، لكن امتاز هؤلاء بالصِّفة المذكورة. وفي حديث أبي سعيدٍ عند التِّرمذيِّ: «وإنَّ أبا بكرٍ وعمر منهم[5] وأَنْعَما[6]» وعنده أيضًا عن عليٍّ مرفوعًا: «إنَّ في الجنَّة غرفًا يُرَى ظهورها من بطونها، وبطونها/ من ظهورها» فقال أعرابيٌّ: لمن هي يا رسول الله؟ قال: «هي لمن أَلَانَ الكلامَ، وأدام الصِّيام، وصلَّى باللَّيل والنَّاس نيام». وقال الكِرمانيُّ: بلى، أي: يبلغها المؤمنون[7] المصدِّقون، فإن قلت: فحينئذٍ لا يبقى في

د٤/٣٠ب

(١) في غير (ب) و(س): «حتَّى إذا» والمثبت موافقٌ لما في التَّنزيل. وفي هامش (ج): التِّلاوة: ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ﴾ [البقرة: ٢٣٤].

(٢) في (ب) و(س): «علفتها».

(٣) في (ل): «غائرًا» وفي هامشها: وغارتِ العينُ غُؤُورًا، من باب «قَعَد»: انخسفت. «مصباح».

(٤) «قال القرطبيُّ»: ليس في (م).

(٥) في (د) و(ص) و(ل): «منهما»، وفي هامش (ج) و(ل): قوله: «وإنَّ أبا بكر وعمر منهما» كذا بخطِّه بالتثنية، والَّذي في «جامع التِّرمذيِّ»: «منهم» بصيغة الجمع.

(٦) في هامش (ج) و(ل): قوله: «وَأَنْعَمَا» أي: زَادَا وفَضَلا، يقال: أحسنت إليَّ وأنعمت، أي: زدت عليَّ الإنعام، وقيل: معناه: صارا في النَّعيم ودخلا فيه، كما يقال: أشمل، إذا دخل في الشمال. «نهاية».

(٧) قوله: «بلى، أي: يبلغها المؤمنون المصدِّقون، فإن قلت: فحينئذٍ لا يبقى في غير الغرف أحدٌ، لأنَّ أهل الجنَّة كلَّهم مؤمنون» زيادة من (د). وهي بهامش (ل).

غير الغرف أحدٌ، لأنَّ أهل الجنَّة كلَّهم مؤمنون مصدِّقون، المصدِّقون بجميع الرُّسل ليس إلَّا أمَّة محمَّدٍ ﷺ، فيبقى مؤمنو سائر الأمم فيها. انتهى. فالغرف[1] لهذه الأمَّة؛ إذ تصديق جميع الرُّسل إنَّما يتحقَّق لها بخلاف غيرهم من الأمم، وإن كان فيهم[2] من صدَّق بمن سيجيء من بعده من الرُّسل فهو بطريق التَّوقُّع، قاله في «الفتح».

وهذا الحديث أخرجه مسلمٌ في «صفة الجنَّة».

٩ - باب صِفَةِ أَبْوَابِ الجَنَّةِ

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الجَنَّةِ»، فِيهِ عُبَادَةُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(باب صِفَةِ أَبْوَابِ[3] الجَنَّةِ، وَقَالَ[4] النَّبِيُّ ﷺ) ممَّا[5] وصله في «الصِّيام» [ح:١٨٩٧]: (مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ) أي: من أيِّ شيءٍ كان صنفين أو متشابهين، كبعيرين أو درهمين (دُعِيَ مِنْ بَابِ الجَنَّةِ) وفي «الصَّوم» [ح:١٨٩٧]: «نُودِي من أبواب الجنَّة: يا عبد الله هذا خيرٌ». (فِيهِ) أي: في هذا الباب (عُبَادَةُ) بن الصَّامت (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) قال: «من شهد أن لا إله إلا الله...». الحديث، وفيه: «أدخله الله من أبواب الجنَّة الثَّمانية أيُّها شاء» [ح:٣٤٣٥].

٣٢٥٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ ابْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فِي الجَنَّةِ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابٍ، فِيهَا بَابٌ يُسَمَّى الرَّيَّانَ، لَا يَدْخُلُهُ إِلَّا الصَّائِمُونَ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ) الجُمحيُّ مولاهم المصريُّ[6]، وهو سعيد بن الحكم ابن محمَّد بن أبي مريم قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ) بضمِّ الميم وفتح الطَّاء وتشديد الرَّاء المكسورة آخره فاءٌ، أبو غسَّان (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (أَبُو حَازِمٍ) سلمة بن دينارٍ (عَنْ سَهْلِ

---

(١) في (د): «فالغرفة».

(٢) في (م): «منهم».

(٣) في هامش (ج): أي: بيان ذكر أبوابها، فأراد بـ«صفتها» ذكرها، وقيل: أراد بها تسميتها؛ كتسمية أحدها ريَّانًا، وفي أخرى مرَّت في «الجهاد»: ومَن كان مِن أهل الجهاد؛ دُعِيَ من باب الجهاد.

(٤) في هامش (ج): كذا في الفرع وأصله.

(٥) في غير (د) و(م): «فيما».

(٦) في غير (د): «البصريُّ» ولعلَّه تحريفٌ.

ابنِ سَعْدٍ) السَّاعديِّ (رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم) أنَّه (قَالَ[1]: فِي الجَنَّةِ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابٍ[2]، فِيهَا بَابٌ يُسَمَّى الرَّيَّانَ، لَا يَدْخُلُهُ إِلَّا الصَّائِمُونَ) مجازاةً لهم، لِمَا كان يصيبهم من العطش في صيامهم، وفي «الصِّيام» [ح:١٨٩٧]: ذكر باب الصَّلاة[3] وباب الجهاد وباب الصَّدقة، وفي «نوادر الأصول»: باب الرَّحمة، وهو باب التَّوبة. قال: وسائر الأبواب مقسومةٌ على أعمال البرِّ: باب الزَّكاة، باب الحجِّ، باب العمرة. وعند عياضٍ: باب الكاظمين الغيظ، باب الرَّاضين، الباب الأيمن الَّذي يدخل منه من لا حساب عليه. وعند الآجريِّ مرفوعًا من حديث أبي هريرة: «باب الضُّحى»، وفي «الفردوس» مرفوعًا من حديث ابن عبَّاسٍ: «باب الفرح، لا يدخل منه إلَّا مُفرِّح الصِّبيان» وعند التِّرمذيِّ: «باب الذِّكر» وعند ابن بطَّالٍ: «باب الصَّابرين» وفي حديث عتبة بن غزوان عند مسلمٍ: «أنَّ المصراعين من مصاريع[4] الجنَّة/ بينهما مسيرة أربعين سنةً» ولأبي ذرٍّ: تقديم هذا الحديث المُسنَد على المُعلَّقين، والله أعلم[5]. ٢٨٦/٥

١٠- بابُ صِفَةِ النَّارِ وَأَنَّهَا مَخْلُوقَةٌ

﴿غَسَاقًا﴾ يُقَالُ: غَسَقَتْ عَيْنُهُ، وَيَغْسِقُ الجُرْحُ، وَكَأَنَّ الغَسَاقَ وَالغَسْقَ وَاحِدٌ، غِسْلِينَ: كُلُّ شَيْءٍ غَسَلْتَهُ فَخَرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ فَهُوَ غِسْلِينَ، «فِعْلِينَ» مِنَ الغَسْلِ مِنَ الجُرْحِ وَالدَّبَرِ، وَقَالَ عِكْرِمَةُ: ﴿حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾: حَطَبُ بِالحَبَشِيَّةِ، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿حَاصِبًا﴾: الرِّيحُ العَاصِفُ، وَالحَاصِبُ: مَا تَرْمِي بِهِ الرِّيحُ، وَمِنْهُ: حَصَبُ جَهَنَّمَ، يُرْمَى بِهِ فِي جَهَنَّمَ، هُمْ حَصَبُهَا، وَيُقَالُ: حَصَبَ فِي الأَرْضِ: ذَهَبَ، وَالحَصَبُ: مُشْتَقٌّ مِنَ الحَصْبَاءِ. صَدِيدٌ: قَيْحٌ وَدَمٌ، ﴿خَبَتْ﴾ طَفِئَتْ، ﴿تُورُونَ﴾: تَسْتَخْرِجُونَ، أَوْرَيْتُ: أَوْقَدْتُ، ﴿لِلْمُقْوِينَ﴾ لِلْمُسَافِرِينَ، وَالقِيُّ: القَفْرُ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: صِرَاطُ الجَحِيمِ: سَوَاءُ الجَحِيمِ وَوَسَطُ الجَحِيمِ، ﴿لَشَوْبًا مِّنْ حَمِيمٍ﴾: يُخْلَطُ طَعَامُهُمْ وَيُسَاطُ بِالحَمِيمِ، ﴿زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ﴾: صَوْتٌ شَدِيدٌ،

---

(١) زيد في (د): «إنَّ».

(٢) في هامش (ج): أبواب الجنَّة أكثر من ثمانية؛ كما صرَّح به جماعةٌ، وهو ظاهر الحديث، وأمَّا الجِنان فقيل: أربع، وقيل: سبع، فليراجع «تفسير السُّبكيِّ» وغيره.

(٣) في هامش (ج): في نسخة (العجمي): الصيام، وشطب عليه، وكتب الهامش: بخطه الصلاة، يعني: مع ذكر الرَّيَّان للصَّائمين، قوله: «الرَّيَّان» ضدُّ العطشان، وأصله: الرَّوْيان، اجتمعت الواو والياء، وسبقَت إحداهما بالسُّكون، فأُبدِلَت الواو ياءً، ثمَّ أُدغمَت في الياء.

(٤) في (د): «مصارع».

(٥) «والله أعلم»: ليس في (ص) و(م).

وَصَوْتٌ ضَعِيفٌ، ﴿وِرْدًا﴾ عِطَاشًا، ﴿غَيًّا﴾: خُسْرَانًا، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿يُسْجَرُونَ﴾: تُوقَدُ بِهِمُ النَّارُ، ﴿وَنُحَاسٌ﴾: الصُّفْرُ، يُصَبُّ عَلَى رُؤُوسِهِمْ، يُقَالُ: ﴿ذُوقُوا﴾: بَاشِرُوا وَجَرِّبُوا، وَلَيْسَ هَذَا مِنْ ذَوْقِ الفَمِ، مَارِجٌ: خَالِصٌ مِنَ النَّارِ، مَرَجَ الأَمِيرُ رَعِيَّتَهُ إِذَا خَلَّاهُمْ يَعْدُو بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، ﴿مَّرِيجٍ﴾: مُلْتَبِسٌ، مَرِجَ أَمْرُ النَّاسِ: اخْتَلَطَ، ﴿مَرَجَ ٱلْبَحْرَيْنِ﴾ مَرَجْتَ دَابَّتَكَ: تَرَكْتَهَا.

(بابُ صِفَةِ النَّارِ وَأَنَّهَا مَخْلُوقَةٌ)[1] الآن (﴿غَسَّاقًا﴾ [النبأ: ٢٥]) في قوله تعالى: ﴿إِلَّا حَمِيمًا وَغَسَّاقًا[2]﴾ (يُقَالُ: غَسَقَتْ) بفتح السِّين (عَيْنُهُ) إذا سال ماؤها، وقال الجوهريُّ: إذا أظلمت، وقيل: البارد الَّذي يَحْرِق ببرده، وقيل: المُنتن (وَيَغْسِقُ الجُرْحُ) بكسر السِّين إذا سال منه ماءٌ أصفر، ولعلَّ المراد في الآية: ما يسيل من صديد أهل النَّار المشتمل على شدَّة البرودة وشدَّة النَّتن (وَكَأَنَّ[3] الغَسَاقَ/ وَالغَسْقَ) بفتحتين، ولأبي ذرٍّ: «والغسيق» بتحتيَّةٍ ساكنةٍ بعد السِّين المكسورة (وَاحِدٌ) في كون المراد بهما الظُّلمة (غِسْلِينَ)[4] في قوله تعالى: ﴿وَلَا طَعَامٌ إِلَّا مِنْ غِسْلِينٍ﴾[5] [الحاقة: ٣٦] هو[6] (كُلُّ شَيْءٍ غَسَلْتَهُ فَخَرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ فَهُو غِسْلِينَ، «فِعْلِينَ» مِنَ الغَسْلِ) بفتح الغين (مِنَ الجُرْحِ)[7] بضمِّ الجيم (وَالدَّبَرِ) بفتح الدَّال المهملة والموحَّدة، ما يصيب الإبل من الجراحات. (وَقَالَ عِكْرِمَةُ) فيما[8] وصله ابن أبي حاتمٍ: (﴿حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾: حَطَبٌ بِالحَبَشِيَّةِ) وتكلَّمت بها العرب فصارت عربيَّةً، ولم يقل ابن أبي حاتمٍ: بالحبشيَّة (وَقَالَ غَيْرُهُ) غير

د٣١/٤أ

(١) في هامش (ج): أي: «خلافًا للمعتزلة».

(٢) في هامش (ج): قوله: ﴿غَسَّاقًا﴾ [النبأ: ٢٥] أي: ماءً باردًا، أو ظلامًا، أو ماء صديدًا؛ كما أشار إلى ذلك بقوله: يقال... إلى آخره. انتهى. فتفسير «غسقت عينه» بما إذا سال منها ماء بارد، وبأنها أظلمت، و«يغسق الجرح» بما إذا سال منه ماء صديد.

(٣) في هامش (ج): قوله: «وكأنَّ...» إلى آخره فيه إشارة إلى أنَّه قال ذلك، فكان جزمًا.

(٤) في هامش (ج): «فِعْلين»، هذا بيان وزنه.

(٥) في هامش (ج): قوله: «غسلين» معناه: غُسالة، وقوله: «من الغسل» أي: مأخوذ منه، ولا ينافي هذه الآية قولُه تعالى: ﴿لَّيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ إِلَّا مِن ضَرِيعٍ﴾ [الغاشية: ٦] فهي نوعٌ من الشَّوك لا ترعاه دابَّة لخبثه؛ لأنَّ الضَّريع يقال للتسمين أيضًا، أو هما طائفتان؛ طائفة يُجازَون بالطَّعام مِن غسلين، وطائفة بالطَّعام مِن ضَريع، بحسب استحقاقهما لذلك.

(٦) زيد في (م): «هو»، وهو تكرارٌ.

(٧) في هامش (ج): قوله: «من الجرح والدَّبر» «مِن» متعلِّقة بـ«الغسل».

(٨) في (م): «ممَّا».

عكرمة: (﴿حَاصِبًا﴾[1] [الإسراء: ٦٨] الرِّيحُ العَاصِفُ) الشَّديد (وَالحَاصِبُ: مَا تَرْمِي بِهِ الرِّيحُ) لأنَّ الحصبَ الرَّمي (وَمِنْهُ: حَصَبُ[2] جَهَنَّمَ، يُرْمَى بِهِ فِي جَهَنَّمَ، هُمْ) أي: أهل النَّار (حَصَبُهَا) بفتح الحاء والصَّاد (وَيُقَالُ: حَصَبَ فِي الأَرْضِ) أي: (ذَهَبَ، وَالحَصَبُ) بفتحتين (مُشْتَقٌّ مِنَ الحَصْبَاءِ) ولغير أبي ذرٍّ: «من حصباء الحجارة وهي الحصى» (صَدِيدٌ) بالرَّفع، ولأبي ذرٍّ: بالجرِّ في قوله تعالى: ﴿وَيُسْقَىٰ مِن مَّآءٍ صَدِيدٍ﴾ [إبراهيم: ١٦] هو (قَيْحٌ وَدَمٌ) قاله[3] أبو عبيدة (﴿خَبَتْ﴾) في قوله تعالى: ﴿كُلَّمَا خَبَتْ﴾ [الإسراء: ٩٧] أي: (طَفِئَتْ[4]) بفتح الطَّاء وكسر الفاء وبعدها همزةٌ (﴿تُورُونَ﴾) في قوله تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱلنَّارَ ٱلَّتِي تُورُونَ﴾[5] [الواقعة: ٧١] أي: (تَسْتَخْرِجُونَ)[6] يُقال: (أَوْرَيْتُ) أي: (أَوْقَدْتُ) قاله أبو عبيدة (﴿لِّلْمُقْوِينَ﴾) في قوله تعالى: ﴿وَمَتَٰعًا لِّلْمُقْوِينَ﴾ [الواقعة: ٧٣]. أي: (لِلْمُسَافِرِينَ) رواه الطَّبريُّ عن ابن عبَّاسٍ (وَالقِيُّ) بكسر القاف وتشديد التَّحتيَّة (القَفْرُ) الَّذي لا نبات فيها[7] ولا ماء (وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ) فيما ذكره الطَّبريُّ: (صِرَاطُ الجَحِيمِ [الصَّافَّات: ٢٣]) أي: (سَوَاءُ الجَحِيمِ وَوَسَطُ الجَحِيمِ). (﴿لَشَوْبًا مِّنْ حَمِيمٍ﴾[8] [الصَّافَّات: ٦٧] يُخْلَطُ طَعَامُهُمْ وَيُسَاطُ) بالسِّين المهملة. ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «ويُحرَّك» (بِالحَمِيمِ) وكلُّ شيءٍ خلطته بغيره فهو مشوبٌ (﴿زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ﴾ [هود: ١٠٦] صَوْتٌ شَدِيدٌ، وَصَوْتٌ ضَعِيفٌ) فالأوَّل للأوَّل، والثَّاني للثَّاني؛ كذا فسَّره[9] ابن عبَّاسٍ فيما أخرجه الطَّبريُّ وابن أبي حاتمٍ، وعنه: الزَّفير في الحلق، والشَّهيق في الصَّدر، وعنه: هو صوتٌ كصوت

---

(١) في هامش (ج): أي: قوله تعالى: ﴿أَوْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا﴾ [الإسراء: ٦٨].

(٢) في هامش (ل): قال الخليل: ﴿حَصَبُ﴾ [الأنبياء: ٩٨]: ما هُيِّئ للوقود من الحطب، فإن لم يهيَّأ لذلك فليس بحصب، وروى الفرَّاء عن عليٍّ وعائشة ﵄: أنَّهما قرأاها (حطب) بالطَّاء، وروى الطَّبريُّ عن ابن عباس: أنَّه قرأها بالضَّاد المعجمة، قال: وكأنَّه أراد أنهم الَّذين يُسجَّر بهم النار، فهو حضب. «عيني».

(٣) في غير (د): «قال»، والمثبت موافقٌ لِمَا في «الفتح» (٣٨٢/٦).

(٤) في هامش (ج) و(ل): قال في «المصباح»: طَفِئَتِ النَّار تَطْفَأُ بالهمز، من باب «تَعِبَ»، طُفُوءًا على «فُعُول»: خمدت.

(٥) في هامش (ج): قوله: ﴿تُورُونَ﴾ أصله: توريُون؛ نُقِلَت ضمَّة الياء إلى الرَّاء، وحُذِفَت الياء؛ لالتقاء السَّاكنين.

(٦) في هامش (ج): أي: «من الشَّجر الأخضر».

(٧) في (ب) و(س): «فيه».

(٨) في هامش (ج): ﴿ثُمَّ إِنَّ لَهُمْ عَلَيْهَا لَشَوْبًا مِّنْ حَمِيمٍ﴾ [الصافات: ٦٧].

(٩) في (ص): «ذكره».

الحمار، أوَّله زفيرٌ، وآخره شهيقٌ (﴿وِرۡدٗا﴾) في قوله تعالى: ﴿وَنَسُوقُ[1] ٱلۡمُجۡرِمِينَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وِرۡدٗا﴾ [مريم: ٨٦] أي: (عِطَاشًا) قاله ابن عبَّاسٍ أيضًا (﴿غَيًّا﴾) في قوله تعالى: ﴿فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيًّا﴾ [مريم: ٥٩] أي: (خُسْرَانًا) وعن ابن مسعودٍ عند الطَّبريِّ[2]: «وادٍ في جهنَّم يُقذَف فيه الَّذين يتَّبعون الشَّهوات» وعند البيهقيِّ عنه[3]: «نهرٌ في جهنَّم، بعيد القعر، خبيث الطَّعم» (وَقَالَ مُجَاهِدٌ) فيما أخرجه عبد بن حُمَيدٍ: (﴿يُسۡجَرُونَ﴾ [غافر: ٧٢] تُوقَدُ بِهِمُ النَّارُ) ولأبي ذرٍّ: «لهم» باللَّام بدل الموحَّدة، والأوَّل أوجه. (﴿وَنُحَاسٞ﴾) في قوله تعالى: ﴿يُرۡسَلُ عَلَيۡكُمَا شُوَاظٞ مِّن نَّارٖ وَنُحَاسٞ﴾ [الرَّحمن: ٣٥] هو (الصُّفْرُ)[4] يُذَاب، ثمَّ (يُصَبُّ عَلَى رُؤُوْسِهِمْ) أخرجه عبد بن حُمَيدٍ عن مجاهدٍ أيضًا (يُقَالُ: ﴿ذُوقُواْ﴾)[5] يشير إلى قوله تعالى: ﴿وَقِيلَ لَهُمۡ ذُوقُواْ عَذَابَ ٱلنَّارِ[6]﴾ [السَّجدة: ٢٠] أي: (بَاشِرُوا) العذاب/ (وَجَرِّبُوا، وَلَيْسَ هَذَا مِنْ ذَوْقِ الفَمِ) فهو من المجاز (مَارِجٌ) في قوله تعالى: ﴿وَخَلَقَ ٱلۡجَآنَّ مِن مَّارِجٖ مِّن نَّارٖ﴾ [الرَّحمن: ١٥] أي: (خَالِصٍ مِنَ النَّارِ) يُقال: (مَرَجَ الأَمِيرُ[7] رَعِيَّتَهُ إِذَا خَلَّاهُمْ يَعْدُو) بالعين المهملة (بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ) أي: تركهم يظلم بعضهم بعضًا (﴿مَّرِيجٍ﴾) في قوله تعالى: ﴿فَهُمۡ فِيٓ أَمۡرٖ مَّرِيجٍ﴾ [ق: ٥] أي: (مُلْتَبِسٌ) ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «منتشرٌ» قال في «الفتح»: وهو تصحيفٌ (مَرِجَ) بفتح الميم وكسر الرَّاء (أَمْرُ[8] النَّاسِ) أي: (اخْتَلَطَ، ﴿مَرَجَ ٱلۡبَحۡرَيۡنِ﴾[9] [الرَّحمن: ١٩]) قال أبو عبيدة: هو كقولك: (مَرَجْتَ دَابَّتَكَ) أي: (تَرَكْتَهَا).

د٤/٣١ب

---

(١) في (د): «يوم نسوق»، والمثبت موافقٌ لما في التَّنزيل، وفي هامش (ج) و(ل): قوله: ﴿وَنَسُوقُ﴾: هي التِّلاوة، ووقع في خطِّه: يوم نسوق.

(٢) في (ص): «الطَّبرانيِّ»، وكلاهما صحيحٌ.

(٣) «عنه»: ليس في (م).

(٤) في هامش (ج): «هو النُّحاس المُذاب».

(٥) في هامش (ج): غرضه: أنَّ الذَّوق بمعنى المباشرة والتَّجربة، لا بمعنى ذوق الفم، وهذا من المجاز؛ أن يستعمل الذَّوق -وهو ممَّا يتعلَّق بالأجسام- في المعاني؛ كما في قوله تعالى: ﴿فَذَاقُواْ وَبَالَ أَمۡرِهِمۡ﴾ [التغابن: ٥].

(٦) في جميع النُّسخ: «الحريق»، وليس بصحيحٍ.

(٧) في هامش (ج): قوله: يقال «مرج الأمير» هذا يناسب «مارج» لفظًا.

(٨) «أمر»: سقط من (ب).

(٩) في هامش (ج): قوله: ﴿مَرَجَ ٱلۡبَحۡرَيۡنِ﴾ [الفرقان: ٥٣] أي: خلَّاهما لا يلتبس أحدهما بالآخر.

٣٢٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُهَاجِرٍ أَبِي الحَسَنِ قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ رضي الله عنه يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فِي سَفَرٍ فَقَالَ: «أَبْرِدْ»، ثُمَّ قَالَ: «أَبْرِدْ» حَتَّى فَاءَ الفَيْءُ؛ يَعْنِي: لِلتُّلُولِ، ثُمَّ قَالَ: «أَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ فَإِنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ) هشام بن عبد الملك قال: (حَدَّثَنَا[1] شُعْبَةُ) بن الحجَّاج (عَنْ مُهَاجِرٍ) بالتَّنوين (أَبِي الحَسَنِ) التَّيميِّ[2] مولاهم الكوفيِّ الصَّائغ أنَّه (قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ) الهَمْدانيَّ الكوفيَّ (يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ) جندب بن جنادة (رضي الله عنه/ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ٢٨٧/٥ صلى الله عليه وسلم فِي سَفَرٍ فَقَالَ) عليه الصلاة والسلام لبلالٍ المؤذِّن: (أَبْرِدْ) أي: بالظُّهر، لأنَّها الصَّلاة الَّتي يشتدُّ الحرُّ غالبًا في أوَّل وقتها، ولا فرق بين السَّفر والحضر، لِمَا لا يخفى (ثُمَّ قَالَ: أَبْرِدْ حَتَّى فَاءَ الفَيْءُ؛ يَعْنِي: لِلتُّلُولِ) أي[3]: مال الظِّلُّ تحت التُّلول (ثُمَّ قَالَ: أَبْرِدُوا[4] بِالصَّلَاةِ) الَّتي يشتدُّ الحرُّ غالبًا[5] في أوَّل وقتها، بقطع الهمزة والجمع (فَإِنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ) أي: من سعة تنفُّسها حقيقةً.

وهذا الحديث سبق في «الصَّلاة» [ح: ٥٣٥].

٣٢٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «أَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ) البيكنديُّ الفريابيُّ قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) بن عيينة[6] (عَنِ الأَعْمَشِ) سليمان (عَنْ ذَكْوَانَ) أبي صالحٍ (عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه) أنَّه (قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: أَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ) أي: أخِّروها حتَّى تذهب شدَّة الحرِّ (فَإِنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ

---

(١) «حدَّثنا»: سقط من (ص).

(٢) في (د): «التَّميميِّ» وهو تحريفٌ.

(٣) في (ب) و(س): «يعني».

(٤) في (م): «ابدؤوا» وفي هامشها: «في نسخةٍ: أبردوا».

(٥) «غالبًا»: ليس في (م).

(٦) في (ب) و(د) و(ل) و(م): «الثَّوريُّ»، وفي هامش (ل) من نسخة كالمثبت، وفي هامش (س) و(ل): قوله: «عيينة» كذا بخطِّه، وهو موافقٌ لما في «العينيِّ» و«شيخ الإسلام» كذا بهامش نسخةٍ معتمدةٍ، ووقع في نسخ الطَّبع: الثَّوريُّ. وبنحوه في هامش (ج).

جَهَنَّمَ) والفيح -كما قال اللَّيث[1]- سطوع الحرِّ[2]، يُقال: فاحت القدر تفيح فيحًا، إذا غلَت، وأصله: السَّعة، ومنه: أرضٌ فيحاء، أي: واسعةٌ. وقال المزِّيُّ[3]: «من» هنا لبيان الجنس -أي: من جنس فيح جهنَّم- لا للتَّبعيض، وذلك نحو ما رُوِي عن عائشة بسندٍ جيِّدٍ ثابتٍ[4]: «من أراد أن يسمع خرير الكوثر فليجعل إصبعيه في أذنيه» أي: يسمع مثل خرير الكوثر[5]. انتهى. وكأنَّه يحاول بذلك حمل الحديث على التَّشبيه لا على الحقيقة، وهو القول الثَّاني، ولقائلٍ أن يقول: «من» محتملةٌ للجنس وللتَّبعيض على كلٍّ من القولين، أي: من جنس الفيح حقيقةً أو[6] تشبيهًا، أو بعض الفيح حقيقةً أو تشبيهًا.

٣٢٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «اشْتَكَتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا، فَقَالَتْ: رَبِّ أَكَلَ بَعْضِي بَعْضًا، فَأَذِنَ لَهَا بِنَفَسَيْنِ: نَفَسٍ فِي الشِّتَاءِ، وَنَفَسٍ فِي الصَّيْفِ، فَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ فِي الحَرِّ، وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الزَّمْهَرِيرِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ) الحكم بن نافعٍ قال: (أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ) هو ابن أبي حمزة (عَنِ الزُّهْرِيِّ) محمَّد بن مسلم ابن شهابٍ أنَّه (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) بن عوفٍ (أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ[7] صلى الله عليه وسلم: اشْتَكَتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا) حقيقةً/ بلسان المقال بحياةٍ يخلقها الله تعالى فيها، أو مجازًا بلسان الحال عن غليانها وأكلها[8] بعضها بعضًا (فَقَالَتْ): يا (رَبِّ أَكَلَ بَعْضِي بَعْضًا، فَأَذِنَ لَهَا) ربُّها (بِنَفَسَيْنِ) حمله البيضاويُّ على المجاز، وغيره على الحقيقة، وهو في الأصل ما يخرج من الجوف ويدخل فيه من الهواء

د٤/١٣٢أ

(١) في (د): «المهلَّب» ولعلَّه تحريفٌ.

(٢) زيد في (م): «كما».

(٣) في هامش (ج): «المزِّيُّ وتبعه ابن كثير».

(٤) قال المناوي في «التيسير شرح الجامع الصغير» (١/٨٩): فيه ضعف وانقطاع.

(٥) قوله: «فليجعل... الكوثر» سقط من (م).

(٦) زيد في (م): «حكمًا؛ أي».

(٧) في (م): «النَّبيُّ» والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة».

(٨) في (ب) و(س): «وأكل».

(نَفَسٍ فِي الشِّتَاءِ، وَنَفَسٍ فِي الصَّيْفِ) بجرِّ «نفسٍ»[١] على البدليَّة (فَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ فِي) ولأبي ذرٍّ: «من» (الحَرِّ، وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الزَّمْهَرِيرِ) من ذلك التَّنفُّس، والَّذي خلق المَلَك من الثَّلج والنَّار قادرٌ على إخراج الزَّمهرير من النَّار.

٣٢٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ هُوَ العَقَدِيُّ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ الضُّبَعِيِّ قَالَ: كُنْتُ أُجَالِسُ ابْنَ عَبَّاسٍ بِمَكَّةَ، فَأَخَذَتْنِي الحُمَّى، فَقَالَ: ابْرُدْهَا عَنْكَ بِمَاءِ زَمْزَمَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «الحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَابْرُدُوهَا بِالمَاءِ»، أَوْ قَالَ: «بِمَاءِ زَمْزَمَ» شَكَّ هَمَّامٌ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا) وفي نسخةٍ[٢]: «حدَّثني» (عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ) المُسنَديُّ قال: (حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ) عبد الملك (هُوَ العَقَدِيُّ) بفتح العين المهملة والقاف -وسقط ذلك لغير أبي ذرٍّ- قال: (حَدَّثَنَا هَمَّامٌ) بفتح الهاء وتشديد الميم، ابن يحيى البصريُّ (عَنْ أَبِي جَمْرَةَ[٣]) بالجيم المفتوحة والميم السَّاكنة وبالرَّاء المفتوحة، نصر بن عمران[٤] (الضُّبَعِيِّ) -بضمِّ الضَّاد المعجمة وفتح الموحَّدة- أنَّه (قَالَ: كُنْتُ أُجَالِسُ ابْنَ عَبَّاسٍ بِمَكَّةَ، فَأَخَذَتْنِي الحُمَّى، فَقَالَ: ابْرُدْهَا) بوصل الهمزة وسكون الموحَّدة وضمِّ الرَّاء، من الثُّلاثيِّ، من: برَّد الماء حرارة جوفي[٥]، أي: أطفأها[٦]. زاد في «اليونينيَّة»: قطع الهمزة وكسر الرَّاء (عَنْكَ بِمَاءِ زَمْزَمَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: الحُمَّى) ولأبي ذرٍّ: «هي الحُمَّى» (مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ) من حرارتها حقيقةً، أُرسِلت إلى الدُّنيا نذيرًا للجاحدين، وبشيرًا للمُقرَّبين أنَّها كفَّارةٌ لذنوبهم، أو حرُّ الحُمَّى شبيهٌ بحرِّ جهنَّم (فَأَبْرِدُوهَا بِالمَاءِ) فكما أنَّ النَّار تُزال بالماء، كذلك حرارة الحُمَّى، وقوله: «فابردوها» بصيغة الجمع مع وصل الهمزة، وهو الصَّحيح المشهور في الرِّواية، وفي الفرع وأصله: قطعها مفتوحةً أيضًا مع كسر الرَّاء، وحكاه عياضٌ، لكن قال الجوهريُّ: هي لغةٌ رديئةٌ

---

(١) «نَفَس»: ليس في (م).

(٢) في (ص): «ولأبي ذرٍّ».

(٣) في هامش (ل): «أبو جمرة»: ثقة ثبت، من الثَّالثة، مات سنة ثمان وعشرين، أي: ومئة.

(٤) في هامش (ج) و(ل): قوله: «نصر بن عمران» كذا في «التَّقريب»، ووقع في خطِّه: «نَصْرَان» بزيادة ألف ونون بين «نصر» و«ابن»، وهو سبق قلم.

(٥) في (د): «الجوف».

(٦) في هامش (ج) و(ل): قوله: «أي أطفأها» كذا بخطِّه، وعبارة «القاموس»: طَفِئَت النار كَ«سَمِعَ» طُفُوءًا ذهب لهبها، كانطفأت وأطفأتُها.

(أَوْ قَالَ: بِمَاءِ زَمْزَمَ، شَكَّ هَمَّامٌ) هو ابن يحيى البصريُّ، وفي رواية عفَّان عن همَّام عند أحمد: «فأبرِدوها بماء زمزم» ولم يشكَّ، وهو يردُّ على من قال: إنَّ ذكر ماء زمزم ليس قيدًا لشكِّ راويه، وبه جزم ابن حبَّان فقال[1]: إنَّ شدَّة الحُمَّى تُبْرَد بماء زمزم دون غيره من المياه. وتُعقِّب -على تقدير: أن لا شكَّ في ذكر ماء زمزم- بأنَّ الخطاب لأهل مكَّة خاصَّةً، لتيسير ماء زمزم عندهم.

٣٢٦٢ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الحُمَّى مِنْ فَوْرِ جَهَنَّمَ، فَابْرُدُوهَا عَنْكُمْ بِالمَاءِ».

وبه قال: (حَدَّثَنِي) بالإفراد، ولأبي ذرٍّ: «حدَّثنا» (عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ) بفتح العين وسكون الميم/، و«عبَّاسٍ» بالمُوحَّدة والسِّين المهملة، أبو عثمان البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ) ابن مهديٍّ قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) الثَّوريُّ (عَنْ أَبِيهِ) سعيد بن مسروقٍ الثَّوريِّ (عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ) بفتح عين «عباية» وكسر راء «رِفاعة» أنَّه (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ) بفتح الخاء المعجمة وكسر الدَّال المهملة آخره جيمٌ ؓ (قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: الحُمَّى مِنْ فَوْرِ جَهَنَّمَ) بفتح الفاء وسكون الواو/ أي: من شدَّة حرِّها، وفورة[2] الحرِّ: شدَّته (فَابْرُدُوهَا) بوصل الهمزة وضمِّ الرَّاء على المشهور، وبقطعها وكسر الرَّاء (عَنْكُمْ بِالمَاءِ) زاد أبو هريرة -عند ابن ماجه-: «البارد».

٥/٢٨٨ د٤/٣٢ب

٣٢٦٣ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَابْرُدُوهَا بِالمَاءِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ) بن زياد بن درهم أبو غسَّان النَّهديُّ الكوفيُّ قال: (حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ) هو ابن معاوية قال: (حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ) أبيه (عُرْوَةَ) بن الزُّبير (عَنْ عَائِشَةَ ﵂، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أنَّهُ (قَالَ: الحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَابْرُدُوهَا) بالوصل والقطع كما مرَّ [ح:٣٢٦٢] (بِالمَاءِ).

---

(١) في (ب): «وقال».

(٢) في (ص): «فور».

٣٢٦٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوهَا بِالمَاءِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ) هو ابن مسرهدٍ (عَنْ يَحْيَى) بن سعيدٍ القطَّان (عَنْ عُبَيْدِ اللهِ) بضمِّ العين مصغَّرًا، ابن عمر أنَّه (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أنَّه (قَالَ: الحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوهَا بِالمَاءِ) وليس في هذه الأحاديث كيفيَّة التَّبريد المذكور، وأولى ما يُحمَل عليه ما فعلته أسماء بنت أبي بكرٍ -كما في «مسلمٍ»-: «أنَّها كانت تُؤتَى بالمرأة الموعوكة فتصبُّ الماء في جيبها»، وفي غيره: «أنَّها كانت ترشُّ على بدن المحموم شيئًا من الماء بين ثدييه وثوبه»، فالصَّحابيُّ ولا سيَّما[1] أسماءَ الَّتي هي ممَّن كان يلازم بيت النَّبيِّ ﷺ أعلم بالمراد من غيرها، والأطبَّاء يسلِّمون أنَّ الحُمَّى الصَّفراويَّة يُدبَّر[2] صاحبها بسقي الماء البارد[3] الشَّديد البرودة، ويسقونه الثَّلج ويغسلون أطرافه بالماء البارد، ويحتمل أن يكون ذلك لبعض الحُمَّيات دون بعضٍ. قال في «الفتح»: وهذا أوجه، فإنَّ خطابه ﷺ قد يكون عامًّا، وهو الأكثر، وقد يكون خاصًّا، فيحتمل أن يكون هذا

---

(١) في هامش (ل): قوله: «لا سيَّما»: «وَسِيّ» مشدَّد، وحكى الأخفش تخفيفه، ومعناه: مثل، ضُمَّ إليه «ما»، وهو منصوب بـ«لا» لأنَّه مضاف، فـ«ما» زائدة للتَّأكيد، و«أسماء» مجرور بالفتحة؛ لأنَّه غير منصرف، ويجوز رفعه خبر المحذوف، و«ما» موصولة أو موصوفة، ونصبه بإضمار فعل، و«ما» نكرة موصوفة تأمَّل، وقال شيخ الإسلام في «شرح البهجة الكبير» عند قول المتن «لا سيَّما» الحاوي: أنَّ الحركات الثَّلاث جائزة فيما بعد سيَّما، معرفة كان أو نكرة، ومَنْعُ الجمهور نصبَهُ معرفةً مبنيٌّ على أنَّ نصبَهُ لا يكون إلَّا على التَّمييز، وهو ممنوع. انتهى ﵀، وأطال في ذلك فراجعه، وفي «المغني»: يجوز في الاسم الَّذي بعد «سيَّما» الجرُّ والرَّفع مطلقًا، والنَّصب أيضًا إذا كان نكرة، وقد روي بهنَّ «ولا سيما يومٌ»، والجرُّ أرجحُها وهو على الإضافة، و«ما» زائدة بينهما؛ مثلها في: ﴿أَيَّمَا ٱلْأَجَلَيْنِ﴾ [القصص: ٢٨] والرَّفع على أنَّه خبر لمضمر محذوف، و«ما» موصولة، ثمَّ قال: وأمَّا انتصاب المعرفة نحو: ولا سيَّما زيدًا؛ فمنعه الجمهور، وقال ابن الدهَّان: لا أعرف له وجهًا. «مغني اللبيب».

(٢) في هامش (س): قوله: يدبَّر، أي: يُعالَج؛ كما يُؤخَذ من كتب اللُّغة، وفي هامش (ج): «أي يعالج ففي القاموس: عالجه معالجه وعلاجًا: زاوله وداواه». وفي هامش (ل): قوله: «يدبَّر صاحبها» أي يصالح بسقي الماء، قال في «المصباح»: ودبَّرت الأمر تدبيرًا، إذا فعلته عن فكر ورويَّة، وتدبَّرته تدبُّرًا: نظرت في دبره؛ وهو عاقبته وآخره. وعبارة المصباح في هامش (ج) أيضًا.

(٣) زيد في (م): «و».

مخصوصًا بأهل الحجاز وما والاهم؛ إذ كانت أكثر الحُمَّيات الَّتي تعرض لهم من العرضيَّة الحادثة عن شدَّة الحرارة[1]، وهذه ينفعها[2] الماء شربًا واغتسالًا.

وبقية مباحث هذا تأتي إن شاء الله تعالى في «كتاب الطِّبِّ» [ح: ٥٧٢٣] بعون الله تعالى.

٣٢٦٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «نَارُكُمْ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنْ كَانَتْ لَكَافِيَةً، قَالَ: «فُضِّلَتْ عَلَيْهِنَّ بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْءًا، كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (مَالِكٌ[3]) إمام دار الهجرة رحمه الله (عَنْ[4] أَبِي الزِّنَادِ) عبد الله بن ذكوان (عَنِ الأَعْرَجِ) عبد الرَّحمن بن هُرمز (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: نَارُكُمْ) هذه الَّتي توقدونها في جميع الدُّنيا (جُزْءٌ) واحدٌ (مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ) لم أعرف القائل (إِنْ كَانَتْ) هذه النَّار (لَكَافِيَةً) في إحراق الكفَّار وتعذيب الفجَّار، فهلَّا اكتفى بها؟ (قَالَ) عليه الصلاة والسلام مجيبًا له: إنَّها (فُضِّلَتْ عَلَيْهِنَّ) بضمِّ الفاء وتشديد الضَّاد المعجمة، أي: على نيران الدُّنيا (بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ[5] جُزْءًا، كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا) أعاد عليه السلام حكاية تفضيل نار جهنَّم ليتميَّز عذاب الله من عذاب الخلق/. وقال حجَّة الإسلام: نار الدُّنيا لا تناسب نار جهنَّم، ولكن لمَّا كان أشدُّ عذابٍ في[6] الدُّنيا عذاب هذه النَّار، عُرِف عذاب[7] جهنَّم بها، وهيهات لو وجد أهل الجحيم مثل هذه النَّار لخاضوها هربًا ممَّا هم فيه، وفي رواية أحمد: «جزءٌ من مئة جزءٍ» والحكم للزَّائد[8]. وعند ابن ماجه من

د٤/١٣٣أ

(١) في (م): «الحرِّ».

(٢) في (م): «صفتها».

(٣) زيد في (م): «بن أنس».

(٤) زيد في (ب): «بن» وليس بصحيح.

(٥) في (ص) و(م): «تسعين» وهو تحريفٌ.

(٦) «في»: ليس في (د).

(٧) زيد في (ب) و(س): «نار».

(٨) في هامش (ج): أو أنَّ الإخبار بالقليل لا ينافي الكثير؛ بناءً على القول بأنَّ العدد لا مفهوم له، فيحتمل أنَّه صلى الله عليه وسلم أخبر بأحدهما في وقتٍ وبالآخر في آخر.

حديث أنسٍ مرفوعًا: «وإنَّها -يعني: نار الدُّنيا- لتدعو الله ألَّا يعيدها فيها».

٣٢٦٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، سَمِعَ عَطَاءً يُخْبِرُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ عَلَى المِنْبَرِ: ﴿وَنَادَوْا يَـٰمَـٰلِكُ﴾.

وبه قال: (حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ) الثَّقفيُّ مولاهم البغلانيُّ قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) بن عيينة (عَنْ عَمْرٍو) -بفتح العين- ابن دينارٍ أنَّه (سَمِعَ عَطَاءً) هو ابن أبي[1] رباحٍ (يُخْبِرُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى، عَنْ أَبِيهِ) يَعلى بن أميَّة التَّميميِّ (أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ عَلَى المِنْبَرِ: ﴿وَنَادَوْا يَـٰمَـٰلِكُ﴾ [الزُّخرف: ٧٧])[2] هو اسم خازن النَّار.

وسبق هذا الحديث في «ذكر الملائكة» [ح: ٣٢٣٠].

٣٢٦٧ - حَدَّثَنَا عَلِيٌّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قِيلَ لأُسَامَةَ: لَوْ أَتَيْتَ فُلَانًا فَكَلَّمْتَهُ، قَالَ: إِنَّكُمْ لَتُرَوْنَ أَنِّي لَا أُكَلِّمُهُ إِلَّا أُسْمِعُكُمْ، إِنِّي أُكَلِّمُهُ فِي السِّرِّ دُونَ أَنْ أَفْتَحَ بَابًا لَا أَكُونُ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ، وَلَا أَقُولُ لِرَجُلٍ أَنْ كَانَ عَلَيَّ أَمِيرًا: إِنَّهُ خَيْرُ النَّاسِ، بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالُوا: وَمَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «يُجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ القِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ فِي النَّارِ، فَيَدُورُ كَمَا يَدُورُ الحِمَارُ بِرَحَاهُ، فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ، فَيَقُولُونَ: أَيْ فُلَانُ، مَا شَأْنُكَ؟! أَلَيْسَ كُنْتَ تَأْمُرُنَا بِالمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ المُنْكَرِ؟ قَالَ: كُنْتُ آمُرُكُمْ بِالمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ، وَأَنْهَاكُمْ عَنِ المُنْكَرِ وَآتِيهِ». رَوَاهُ غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَلِيٌّ) هو ابن عبد الله المدينيُّ قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) بن عيينة (عَنِ[3] الأَعْمَشِ) سليمان بن مهران[4] (عَنْ أَبِي وَائِلٍ) شقيق/ بن سلمة أنَّه (قَالَ: قِيلَ لأُسَامَةَ) بن زيد ٥/٢٨٩ ابن الحارث: (لَو أَتَيْتَ فُلَانًا) هو عثمان بن عفَّان رضي الله عنه (فَكَلَّمْتَهُ) فيما وقع من الفتنة بين النَّاس والسَّعي في إطفاء نائرتها[5]، وجواب «لو» محذوفٌ، أو هي[6] للتَّمنِّي (قَالَ) أسامة: (إِنَّكُمْ

(١) لفظة: «أبي» زيادة من كتب التراجم.

(٢) زيد في (م): «أي».

(٣) في (د): «حدَّثنا».

(٤) «بن مهران»: ليس في (ص) و(م).

(٥) في (م): «نائرها».

(٦) في (ص) و(م): «هو» وسقط من (د).

لَتُرَوْنَ) بفتح الفوقيَّة وبضمِّها أيضًا، أي: لتظنُّون (أَنِّي لَا أُكَلِّمُهُ) يعني: عثمان (إِلَّا أُسْمِعُكُمْ) بضمِّ الهمزة، أي: إِلَّا[1] بحضوركم وأنتم تسمعون (إِنِّي أُكَلِّمُهُ[2] فِي السِّرِّ) طلبًا للمصلحة[3] (دُونَ أَنْ أَفْتَحَ بَابًا) من أبواب الفتن بتهييجها بالمجاهرة بالإنكار، لما في المجاهرة به[4] من التَّشنيع المؤدِّي إلى افتراق الكلمة وتشتيت[5] الجماعة (لَا أَكُونُ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ، وَلَا أَقُولُ لِرَجُلٍ: أَنْ كَانَ) بفتح الهمزة، أي: لأن كان (عَلَيَّ أَمِيرًا: إِنَّهُ خَيْرُ النَّاسِ، بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالُوا: وَمَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ) ﷺ (يَقُولُ: يُجَاءُ بِالرَّجُلِ) بضمِّ الياء وفتح الجيم (يَوْمَ القِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ) جمع قِتْبٍ -بكسر القاف-: الأمعاء، والاندلاق -بالدَّال المهملة والقاف-: الخروج بسرعةٍ، أي: تنصبُّ أمعاؤه من جوفه وتخرج من دبره (فِي النَّارِ، فَيَدُورُ كَمَا يَدُورُ الحِمَارُ بِرَحَاهُ، فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ، فَيَقُولُونَ) له: (أَيْ فُلَانُ) ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «يا فلان» (مَا شَأْنُكَ) الَّذي أنت فيه؟! (أَلَيْسَ كُنْتَ تَأْمُرُنَا[6] بِالمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ المُنْكَرِ؟) استفهامٌ استخباريٌّ، ولأبي ذرٍّ: «وتنهانا عن المنكر؟» (قَالَ: كُنْتُ آمُرُكُمْ بِالمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ، وَأَنْهَاكُمْ عَنِ المُنْكَرِ وَآتِيهِ رَوَاهُ) أي: الحديث (غُنْدَرٌ) هو محمَّد بن جعفرٍ (عَنْ شُعْبَةَ) بن الحجَّاج (عَنِ الأَعْمَشِ)/ سليمان فيما وصله البخاريُّ في «كتاب الفتن» [ح: ٧٠٩٨]. د٤/٣٣ب

وهذا الحديث أخرجه أيضًا مسلم في آخر الكتاب.

١١- بابُ صِفَةِ إِبْلِيسَ وَجُنُودِهِ

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿يُقْذَفُونَ﴾: يُرْمَوْنَ، ﴿دُحُورًا﴾: مَطْرُودِينَ، ﴿وَاصِبٌ﴾: دَائِمٌ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿مَدْحُورًا﴾: مَطْرُودًا، يُقَالُ: ﴿مَرِيدًا﴾: مُتَمَرِّدًا، بَتَّكَهُ: قَطَّعَهُ، ﴿وَاسْتَفْزِزْ﴾: اسْتَخِفَّ، ﴿بِخَيْلِكَ﴾:

---

(١) في (د): «لا» وهو خطأٌ.

(٢) في (د): «لأكلمه».

(٣) في هامش (ج): حاصله: أُكلِّمه طلبًا للمصلحة، لا تهييجًا للفتنة؛ لأنَّ المجاهرة على الأمراء بالإنكار فيها شناعةٌ عليهم تؤدِّي إلى افتراق الكلمة، وفي الحديث: الأدبُ مع الأمراء واللُّطف بهم وتبليغهم قول النَّاس؛ ليكفُّوا عنه.

(٤) «به»: ليس في (ص) و(م).

(٥) في (م): «وتشتُّت».

(٦) في (ب): «تأمر».

الفُرْسَانُ، وَالرَّجْلُ: الرَّجَّالَةُ، وَاحِدُهَا: رَاجِلٌ؛ مِثْلُ: صَاحِبٍ وَصَحْبٍ، وَتَاجِرٍ وَتَجْرٍ، ﴿لَأَحْتَنِكَنَّ﴾: لأَسْتَأْصِلَنَّ، ﴿قَرِينٌ﴾: شَيْطَانٌ.

(بابُ صِفَةِ[1] إِبْلِيسَ[2]) وهو شخصٌ روحانيٌّ[3] خُلِق من نار السَّموم، وهو أبو الجنِّ والشَّياطين كلِّهم، وهل كان من الملائكة أم لا؟ وآية البقرة -وهي قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُواْ لِأٓدَمَ فَسَجَدُوٓاْ إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰ[4]﴾ [البقرة: ٣٤]- تدلُّ على أنَّه منهم، وإلَّا لم يتناوله أمرهم ولم يصحَّ استثناؤه منهم، ولا يَرِدُ على ذلك قوله تعالى: ﴿إِلَّآ إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ ٱلْجِنِّ﴾ [الكهف: ٥٠] لجواز أن يُقال: إنَّه كان من الجنِّ فعلًا ومن الملائكة نوعًا، ولأنَّ ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما روى: «أنَّ من الملائكة ضربًا يتوالدون[5] يُقال لهم: الجنُّ، ومنهم: إبليس» ولمن زعم أنَّه لم يكن من الملائكة أن يقول: إنَّه كان جنِّيًّا نشأ بين أظهر الملائكة، وكان مغمورًا بالألوف منهم فغُلِّبوا عليه، ولعلَّ ضربًا من الملائكة لا يخالف الشَّياطين بالذَّات، وإنَّما يخالفهم بالعوارض والصِّفات؛ كالبَرَرَة والفَسَقَة من الإنس والجنِّ يشملهما[6]، وكان إبليس من هذا الصِّنف[7]. وعن مقاتلٍ: لا من الملائكة ولا من الجنِّ، بل خُلِق منفردًا من النَّار، ولحسنه كان يُقال له: طاوس الملائكة، ثمَّ مسخه الله تعالى، وكان اسمه عزازيل، ثمَّ إبليس[8] بَعْدُ، وهذا يؤيِّد قول القائل: بأنَّ «إبليس» عربيٌّ، لكن قال ابن الأنباريِّ: لو كان عربيًّا لصُرِف، كإكليلٍ (وَ) في بيان

---

(١) في هامش (ل): الفرق بين الصِّفة والوصف: أنَّ الصِّفة ما قام بالموصوف، والوصف فعل الواصف.

(٢) في هامش (ج): قوله: «إبليس» هو اسم أعجميٌّ عند الأكثر؛ ولهذا مُنِعَ من الصَّرف للعلميَّة والعُجْمة، وقيل: اسم عربيٌّ مأخوذ من «أبلس» إذا يَئِسَ، وكان اسمه عزازيل، وقيل: الحارث، وقيل: الحكم، وكنيته أبو مُرَّة، وقيل: أبو الحرِّ، وقيل: أبو كردوسة.

(٣) في هامش (ل): «والملائكة الرُّوحانيُّون»: يروى بضمِّ الرَّاء وفتحها، كأنَّه نسب إلى «الرُّوح» أو «الرَّوح» وهو نسيم الرِّيح، والألف والنُّون من زيادات النَّسب، ويريد به: أنَّهم أجسام لطيفة لا يدركها البصر. «نهاية».

(٤) «﴿أَبَىٰ﴾»: ليس في (د).

(٥) في (ل): «يتولَّدون» وفي هامشها وهامش (ج): قوله: «يتولَّدون» كذا بخطِّه.

(٦) في هامش (ل): قوله: «يشملهما»: فاعله ضمير مستتر يعود على قوله: «ولعلَّ ضربًا...». تأمَّله.

(٧) في هامش (ج) و(ل): وصحَّح النَّوويُّ أنَّه كان من الملائكة، ثُمَّ أُبلِس ومُسِخَ ولُعِنَ، واعتمده الرَّملي في «فتاويه».

(٨) في (ل): «أُبلِس»، وفي هامشها: قوله: «أُبلِس» بضمِّ الهمزة: مبنيٌّ لِمَا لم يسمَّ فاعله كذا بخطِّه، وفي «ثمَّ أبلس» أي: ثمَّ سُمِّيَ بعد «عزازيل» بـ«إبليس»، وهو ظاهر يتأمَّل.

(جُنُودِهِ) الَّتي يبثُّها في الأرض لإضلال بني آدم[1]، وفي «مسلمٍ» من حديث جابرٍ مرفوعًا: «عرش إبليس على البحر، فيبعث سراياه فيفتنون النَّاس، فأعظمهم عنده أعظمهم فتنةً». (وَقَالَ مُجَاهِدٌ) فيما وصله عبد بن حُمَيدٍ في قوله تعالى: (﴿يُقْذَفُونَ﴾ [الصافات: ٨]) ولأبي ذرٍّ: «﴿وَيُقْذَفُونَ﴾»[2] أي: (يُرْمَوْنَ) وفي قوله تعالى: (﴿دُحُورًا﴾[3] [الصَّافات: ٩]) أي: (مَطْرُودِينَ) وفي قوله تعالى: (﴿وَاصِبٌ﴾[4] [الصَّافات: ٩]) أي: (دَائِمٌ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ) فيما وصله الطَّبريُّ من طريق عليِّ بن أبي طلحة عنه في قوله تعالى: (﴿مَّدْحُورًا﴾[5] [الأعراف: ١٨]) أي: (مَطْرُودًا) وفي قوله تعالى: ﴿شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا﴾ [النِّساء: ١١٧] (يُقَالُ: ﴿مَّرِيدًا﴾) أي: (مُتَمَرِّدًا) وفي قوله تعالى: ﴿فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ [النِّساء: ١١٩] يُقال: (بَتَّكَهُ)[6] أي: (قَطَّعَهُ) وفي[7] قوله تعالى: (﴿وَٱسْتَفْزِزْ﴾[8] [الإسراء: ٦٤]) أي: (اسْتَخِفَّ، ﴿بِخَيْلِكَ﴾[9] [الإسراء: ٦٤] الفُرْسَانُ، وَالرَّجْلُ)[10] في قوله تعالى: ﴿وَرَجِلِكَ﴾ [الإسراء: ٦٤] (الرَّجَّالَةُ) بتشديد الرَّاء والجيم المفتوحتين (وَاحِدُهَا[11]: رَاجِلٌ مِثْلُ: صَاحِبٍ وَصَحْبٍ، وَتَاجِرٍ وَتَجْرٍ) قاله أبو عبيدة، وفي قوله تعالى: (﴿لَأَحْتَنِكَنَّ﴾[12] [الإسراء: ٦٢]) أي: (لأَسْتَأْصِلَنَّ) من الاستئصال. وفي قوله تعالى: (﴿قَرِينٌ﴾[13] [الصَّافَّات: ٥١]) أي: (شَيْطَانٌ) قاله مجاهدٌ فيما رواه ابن أبي حاتمٍ.

---

(١) في هامش (ل): فائدة: قال في «آكام المرجان» للسُّبكيِّ: و«النِّساء»: اسم للإناث من بنات آدم خاصَّة، و«الرِّجال»: إنَّما أطلق على الجنِّ، لأجل مقابلة اللَّفظ في قوله تعالى: ﴿[وَ]أَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ﴾ [الجن: ٦].

(٢) على هامش (ج): «معناها: يرمون» انتهى. وهي نص مشروحة في البخاري.

(٣) في هامش (ج): جعل المصدر بمعنى اسمِ المفعول جمعًا.

(٤) في هامش (ج): أي: في قوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ﴾ [الصافات: ٩].

(٥) في هامش (ج): وقوله: ﴿مَّدْحُورًا﴾ يعني: في قوله تعالى: ﴿فَتُلْقَىٰ فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَّدْحُورًا﴾ [الإسراء: ٣٩].

(٦) في هامش (ج): قوله: «بتَّكه» أي: ماضي «يبتِّكنَّ».

(٧) «في»: ليس في (م).

(٨) في هامش (ج): أي: في قوله تعالى: ﴿وَٱسْتَفْزِزْ مَنِ ٱسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ﴾ [الإسراء: ٦٤].

(٩) في هامش (ج): قوله: ﴿بِخَيْلِكَ﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿وَأَجْلِبْ عَلَيْهِم بِخَيْلِكَ﴾ [الإسراء: ٦٤].

(١٠) في هامش (ج): قوله: «والرَّجْلُ» أي: في قوله تعالى: ﴿وَرَجِلِكَ﴾ [الإسراء: ٦٤].

(١١) في هامش (ج): قوله: «واحدها» أي: واحد الرَّجل المفسَّر بالرجالة.

(١٢) في هامش (ج): قوله: ﴿لَأَحْتَنِكَنَّ﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿لَأَحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُۥ﴾ [الإسراء: ٦٢].

(١٣) في هامش (ج): قوله: ﴿قَرِينٌ﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿فَهُوَ لَهُۥ قَرِينٌ﴾ [الزخرف: ٣٦].

٣٢٦٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا عِيسَى، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سُحِرَ النَّبِيُّ ﷺ. وَقَالَ اللَّيْثُ: كَتَبَ إِلَيَّ هِشَامٌ أَنَّهُ سَمِعَهُ وَوَعَاهُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سُحِرَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى كَانَ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا يَفْعَلُهُ، حَتَّى كَانَ ذَاتُ يَوْمٍ دَعَا وَدَعَا، ثُمَّ قَالَ: «أَشَعَرْتِ أَنَّ اللهَ أَفْتَانِي فِيمَا فِيهِ شِفَائِي أَتَانِي رَجُلَانِ، فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالآخَرُ عِنْدَ رِجْلَيَّ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلآخَرِ: مَا وَجَعُ الرَّجُلِ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ، قَالَ: وَمَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ: لَبِيدُ بْنُ الأَعْصَمِ، قَالَ: فِي مَاذَا؟ قَالَ: فِي مُشُطٍ وَمُشَاقَةٍ وَجُفِّ طَلْعَةٍ ذَكَرٍ، قَالَ: فَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي بِئْرِ ذَرْوَانَ». فَخَرَجَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ لِعَائِشَةَ حِينَ رَجَعَ: «نَخْلُهَا كَأَنَّهَا رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ». فَقُلْتُ: اسْتَخْرَجْتَهُ؟ فَقَالَ: «لَا، أَمَّا أَنَا فَقَدْ شَفَانِي اللهُ، وَخَشِيتُ أَنْ يُثِيرَ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا، ثُمَّ دُفِنَتِ البِئْرُ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى) الفرَّاء الرَّازي الصَّغير قال: (أَخْبَرَنَا عِيسَى) بن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعيُّ (عَنْ/ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ) عروة بن الزُّبير (عَنْ عَائِشَةَ) رضي الله عنها[1] أنَّها (قَالَتْ: سُحِرَ النَّبِيُّ ﷺ) بضمِّ السِّين وكسر الحاء المهملتين مبنيًّا للمفعول، لمَّا رجع من الحديبية. (وَقَالَ اللَّيْثُ)/ بن سعدٍ فيما وصله عيسى بن حمَّادٍ في نسخته[2] رواية أبي بكر بن أبي داود عنه: (كَتَبَ إِلَيَّ هِشَامٌ: أَنَّهُ سَمِعَهُ) أي: الحديث (وَوَعَاهُ) أي: حفظه (عَنْ أَبِيهِ) عروة (عَنْ عَائِشَةَ) رضي الله عنها أنَّها (قَالَتْ: سُحِرَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى كَانَ يُخَيَّلُ) بضمِّ التَّحتيَّة وفتح الخاء المعجمة مبنيًّا للمفعول (إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ) من أمور الدُّنيا[3]. وفي رواية ابن عيينة عند المؤلِّف في «الطِّبِّ» [ح: ٥٧٦٥]: «حتَّى كان يرى أنَّه يأتي النِّساء» (وَمَا يَفْعَلُهُ) وفي «جامع مَعْمَرٍ» عن الزُّهريِّ: «أنَّه عليه السلام لبث كذلك سنةً» (حَتَّى كَانَ ذَاتُ يَوْمٍ) بنصب «ذات»[4]، ويجوز رفعها، وقد قيل: إنَّها مقحمةٌ[5]، وقيل: بل هي من إضافة الشَّيء إلى نفسه على رأي من يجيزه (دَعَا وَدَعَا)[6] مرَّتين. ولـ«مسلمٍ» من رواية ابن نُمَيرٍ: «فدعا، ثمَّ دعا، ثمَّ دعا»[7]

٥/٢٩٠

د٤٠/٣٤أ

(١) في هامش (ل): ثبت التَّرضِّي في «الفرع»، وفي خطِّ الشَّارح بالسواد.

(٢) في (د): «نسخة» ثمَّ زيد في (م): «في».

(٣) في هامش (ج): قوله: «أمور الدُّنيا» لا أمر النُّبوَّة؛ لعصمة الله له فيه مِنَ الخطأ.

(٤) زيد في (د): «يوم».

(٥) في هامش (ل): أي: زائدة، أي: حتَّى كان يومًا من الأيَّام دعا ودعا.

(٦) في هامش (ج): قوله: «دعا ودعا» أي: دعا غيره لأمر، ثمَّ خُيِّلَ له أنَّه ما دعاه، فدعاه ثانيًا.

(٧) «ثمَّ دعا»: ليس في (ب).

بالتَّكرير[١] ثلاثًا، وهو المعهود من عادته (ثُمَّ قَالَ) لعائشة: (أَشَعَرْتِ) أي: أَعَلِمْتِ (أَنَّ اللهَ) عَزَّوَجَلَّ (أَفْتَانِي فِيمَا فِيهِ شِفَائِي) وللحُميديِّ: «أفتاني في أمرٍ استفتيته فيه» أي: أجابني فيما دعوته، فأطلق على الدُّعاء استفتاءً، لأنَّ الدَّاعي طالبٌ والمجيب مُسْتَفتًى، أو المعنى: أجابني عمَّا سألته عنه، لأنَّ دعاءه كان[٢] أن يطلعه الله على حقيقة ما هو فيه، لِمَا اشتبه عليه من الأمر (أَتَانِي رَجُلَانِ) وعند الطَّبرانيِّ[٣] من طريق مُرجًّى[٤] بن رجاءٍ عن هشامٍ: «أتاني ملكان» وعند ابن سعدٍ في روايةٍ منقطعةٍ: «أنَّهما جبريل وميكائيل» (فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا) هو جبريل، كما جزم به الدِّمياطيُّ في «السِّيرة» (عِنْدَ رَأْسِي، وَ) قعد (الآخَرُ) وهو ميكائيل (عِنْدَ رِجْلَيَّ) بالتَّثنية (فَقَالَ أَحَدُهُمَا) وهو ميكائيل (لِلآخَرِ) وهو جبريل: (مَا وَجَعُ الرَّجُلِ؟) فيه إشعارٌ بوقوع ذلك في المنام؛ إذ لوكان يقظةً؛ لخاطباه وسألاه، وفي رواية ابن عيينة عند الإسماعيليِّ: «فانتبه من نومه ذات يومٍ»، لكن في حديث ابن عبَّاسٍ بسندٍ ضعيفٍ عند[٥] ابن سعدٍ: «فهبط عليه ملكان وهو بين النَّائم واليقظان» (قَالَ) أي: جبريل لميكائيل: (مَطْبُوبٌ) بفتح الميم وسكون الطَّاء المهملة[٦] ومُوحَّدتين بينهما واوٌ، مسحورٌ، كنَّوا[٧] عن السِّحر بالطِّبِّ، كما كنَّوا عن اللَّديغ بالسَّليم تفاؤلًا (قَالَ) أي: ميكائيل لجبريل: (وَمَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ) جبريل لميكائيل: طبَّهُ (لَبِيدُ بْنُ الأَعْصَمِ) بفتح اللَّام وكسر الموحَّدة، و«الأَعْصَم» بهمزةٍ مفتوحةٍ فعينٍ ساكنةٍ فصادٍ مفتوحةٍ مهملتين فميمٍ، اليهوديُّ (قَالَ: فِي مَاذَا؟ قَالَ: فِي مُشْطٍ)[٨] بضمِّ الميم وإسكان الشِّين، وقد يُكسَر أوَّله مع إسكان ثانيه، وقد يُضَمُّ ثانيه مع ضمِّ أوَّله فقط، واحد الأمشاط: الآلة الَّتي يُمشَّط بها الشَّعر[٩]، وفي حديث عَمْرة[١٠] عن عائشة: أنَّه مشطه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

---

(١) في (د): «بالتَّكرار».

(٢) في (م): «لأنَّه دعا».

(٣) في (م): «الطَّبريِّ» وهو تحريفٌ.

(٤) في هامش (ل): كـ«مُعَلًّى». انتهى بخطِّ شيخنا عجمي.

(٥) في (د): «عن».

(٦) «المهملة»: ليس في (ب) و(د).

(٧) زيد في (م): «به».

(٨) في هامش (ج): قوله: «مُشُط» بضمِّ الميم وسكون الشِّين وضمِّها، وبكسر الميم وسكون الشِّين: ما يُسرَّح به الشَّعر.

(٩) في (م): «الشُّعور».

(١٠) في (س) و(ص): «عروة» والمثبت موافقٌ لما في «الفتح» (١٠/٢٤٠).

(وَمُشَاقَةٍ)[1] بالقاف: ما يُستخرَج من الكتَّان (وَجُفِّ/ طَلْعَةٍ) بضمِّ الجيم وتشديد الفاء د٣٤/٤ب والإضافة وتنوين «طلعةٍ» (ذَكَرٍ) بالتَّنوين أيضًا، صفةٌ لـ«جفٍّ» وهو وعاء الطَّلع وغشاؤه إذا جفَّ (قَالَ) ميكائيل لجبريل: (فَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ) جبريل: هو[2] (فِي بِئْرِ ذَرْوَانَ)[3] -بذالٍ مُعجَمةٍ مفتوحةٍ وراءٍ ساكنةٍ- بالمدينة[4] في بستان بني زُرَيقٍ -بتقديم الزَّاي المضمومة على الرَّاء- من اليهود. وقال البكريُّ والأصمعيُّ: بئر[5] أَرْوَان، بهمزةٍ بدل المعجمة، وغَلَّط القائل بالأوَّل، وكلاهما صحيحٌ، ويأتي بيان ذلك إن شاء الله تعالى في «كتاب الطِّبِّ» [ح:٥٧٦٦] بعون الله تعالى.

(فَخَرَجَ إِلَيْهَا) إلى البئر المذكورة (النَّبِيُّ ﷺ) زاد في «الطِّبِّ» [ح:٥٧٦٦]: «في أناسٍ من أصحابه» ويأتي -إن شاء الله تعالى- ذكر تسمية من سُمِّي منهم (ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ لِعَائِشَةَ حِينَ رَجَعَ: نَخْلُهَا) الَّتي إلى جانبها (كَأَنَّهَا) أي: النَّخيل، ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «كأنَّه» أي: النَّخل[6] (رُؤُوْسُ الشَّيَاطِينِ)[7] كذا وقع هنا، والتَّشبيه إنَّما هو لـ«رؤوس النَّخل» وفي «الطِّبِّ» [ح:٥٧٦٣]: «وكأنَّ رؤوس نخلها رؤوس[8] الشَّياطين» أي: في قبح المنظر، قالت عائشة: (فَقُلْتُ: اسْتَخْرَجْتَهُ؟ فَقَالَ) ﷺ: (لَا) لم أستخرجه (أَمَّا) بفتح الهمزة وتشديد الميم (أَنَا فَقَدْ شَفَانِي اللهُ، وَخَشِيتُ أَنْ يُثِيرَ ذَلِكَ) استخراجه[9] (عَلَى النَّاسِ شَرًّا[10]) كتذكُّر السِّحر

---

(١) في هامش (ج): أي: حين يُمشَق؛ أي: يُجذَب ليمتدَّ ويطول، وفي نسخة: «مشاطة» بالطاء بدل القاف؛ أي: ما يخرج من الشَّعر بالمُشط.

(٢) «هو»: ليس في (ب).

(٣) في هامش (ج): قوله: «في بئر ذروان» وفي نسخة: بئر ذي أروان.

(٤) في (د): «في المدينة».

(٥) زيد في (د): «ذي».

(٦) في (م): «النَّخيل».

(٧) في هامش (ج): قوله: «كأنَّها رؤوس الشياطين» فيه قولان؛ أحدهما: أنَّها مستدقَّة كرؤوس الحيَّات، والحيَّة يقال لها: الشَّيطان، والثَّاني: فاحشة المنظر، سمِجة الأشكال، فهو مثَلٌ في استقباح الصورة وسوء المنظَر.

(٨) في (ب): «من».

(٩) في هامش (ل): قوله: «استخراجه» كذا بخطِّه، فسقط من قلمه «أي» التَّفسيريَّة.

(١٠) في هامش (ج): قوله: «شرًّا» أي: في إشهاره؛ لئلَّا يقع بين المسلمين وقومِ السَّاحر فتنةٌ، قوله: «ثمَّ دفنت» أي: ليستتر آثار الحرام.

٥/٢٩١ وتعلُّمه، وهو من باب ترك المصلحة خوف المفسدة (ثُمَّ دُفِنَتِ البِئْرُ) بضمِّ الدَّال وكسر الفاء/، مبنيًّا للمفعول. وفي «الطِّبِّ» [ح: ٥٧٦٥] من طريق سفيان بن عيينة عن ابن جريج عن آل عروة[١] عن عروة: فأتى النَّبيُّ ﷺ البئر حتَّى استخرجه، ثمَّ قال: «فاستُخرِج» قال[٢]: فقلتُ: ألا تنشَّرتَ[٣]؟ فقال: «أما واللهِ[٤] قد شفاني، وأكره أن أثير على أحدٍ من الناس شرًّا» فأثبت[٥] استخراج السِّحر، وجعل سؤال عائشة عن النُّشرة، وزيادته مقبولةٌ، لأنَّه أثبت من بقيَّة من روى هذا الحديث، لا سيَّما وقد كرَّر استخراج السِّحر مرَّتين في روايته كما ترى، فبَعُد[٦] من الوهم، وزاد ذكر النُّشرة وجعل جوابه ﷺ عنها، وفي رواية عمرة عن عائشة: «أنَّه وجد[٧] في الطَّلعة تمثالًا من شمعٍ -تمثال النَّبيِّ ﷺ- وإذا فيه إبرٌ مغروزةٌ، وإذا وترٌ فيه إحدى عشرة عقدةً، فنزل جبريل بالمُعوِّذتين، فكلَّما قرأ آيةً انحلَّت عقدةٌ، وكلَّما نزع إبرةً وجد لها ألمًا، ثمَّ يجد بعدها راحةً» ومطابقة الحديث لِمَا تُرجم به[٨] من جهة أنَّ السِّحر إنَّما يتمُّ باستعانة الشَّياطين على ذلك. وأخرجه في «الطِّبِّ» [ح: ٥٧٦٣] أيضًا وكذا النَّسائيُّ.

٣٢٦٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عُقَدٍ، يَضْرِبُ عَلَى كُلِّ عُقْدَةٍ مَكَانَهَا: عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ، فَإِنِ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقَدُهُ كُلُّهَا، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ، وَإِلَّا؛ أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلَانَ».

---

(١) «عن آل عروة»: ليس في (د).

(٢) «قال»: ليس في (م).

(٣) في (م): «نشرت».

(٤) في هامش (ل): قوله: «أَمَا والله» قال الشَّارح في «الطِّبِّ»: «أما» بالتَّخفيف، «والله»: جرٌّ بواو القسم، ولابن عساكر وأبوي ذرٍّ والوقت: «أمَّا اللهُ» بتشديد الميم وحذف الواو والرَّفع.

(٥) في هامش (ل): قوله: «فأثبت» أي: البخاريُّ في «الطِّبِّ» من طريق سفيان بن عيينة... إلى آخره، وزيادة ابن عيينة مقبولة.

(٦) في (د): «فيُعَدُّ»، وهو تحريفٌ، وفي (ص): «فيبعد».

(٧) «وجد»: ليس في (ص).

(٨) في (د): «له».

وبه قال: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ) اقتصر أبو ذرٍّ[(١)] على قوله: «إسماعيل» وأسقط ما بعده (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (أَخِي) عبد الحميد بن أبي أُويسٍ (عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ) التَّيميِّ مولاهم المدنيِّ (عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ) الأنصاريِّ (عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ) إبليس أو أحد أعوانه (عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ) مؤخَّره (إِذَا هُو نَامَ ثَلَاثَ عُقَدٍ[(٢)]، يَضْرِبُ عَلَى[(٣)] كُلِّ عُقْدَةٍ مَكَانَهَا) أي: في مكان القافية قائلًا: باقٍ (عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ) قال في «المُغْرِب»: يُقال: ضرب الشَّبكة على الطَّائر[(٤)]: ألقاها عليه، و«عليك» إمَّا خبرٌ لقوله: «ليلٌ» أي: ليلٌ طويلٌ عليك، أو إغراءٌ، أي: عليك بالنَّوم أمامك ليلٌ، فالكلام جملتان، والثَّانية مستأنفةٌ كالتَّعليل للأولى، وقيل: «يضرب»: يحجب الحسَّ عن النَّائم حتَّى لا يستيقظ (فَإِنِ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ) واحدةٌ من الثَّلاث (فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ) ثانيةٌ (فَإِنْ صَلَّى) فرضًا أو نفلًا (انْحَلَّتْ عُقَدُهُ) الثَّلاثة (كُلُّهَا) فلو نام متمكِّنًا ثمَّ انتبه فصلَّى ولم يذكر ولم يتوضَّأ انحلَّت الثَّلاثة، لأنَّ الصَّلاة مستلزمةٌ للوضوء والذِّكر (فَأَصْبَحَ) لِمَا وفِّق له من وظائف الطَّاعة الَّتي تُسرع به[(٥)] إلى مقام الزُّلفى، وترقِّيه إلى السَّعادة العظمى (نَشِيطًا) قد خلص من نفث[(٦)] الشَّيطان في عُقَد[(٧)] نفسه الأمَّارة (طَيِّبَ النَّفْسِ، وَإِلَّا) بأن ترك الثَّلاثة المذكورة (أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلَانَ[(٨)]) لبقاء أثر تثبيط الشَّيطان وظفره به.

د٤/٣٥أ

---

(١) في (ص): «داود» وهو تحريفٌ.

(٢) في هامش (ل): قوله: «ثلاثَ عقد...» إلى آخره: التَّقييد بالثَّلاث إمَّا للتَّأكيد، أو لأنَّ الَّذي تنحلُّ به عقدته ثلاثة أشياء؛ الذِّكر والوضوء والصَّلاة، فكأنَّ الشَّيطان منعه عن كلِّ واحدة منها بعقدة عقدها على قافيته، ولعلَّ تخصيص القفا لأنَّه محلُّ الواهمة، ومحالُّ تصرُّفها، وهي أطوع القوى للشيطان وأسرعها إجابة إلى دعوته، «طيبي على المشكاة».

(٣) «على»: مثبتٌ من (د) و(س).

(٤) في (م): «الطَّريق».

(٥) في (د) و(م): «يسرع بها».

(٦) في (م): «نفس».

(٧) في (د): «عقدة».

(٨) في هامش (ج) و(ل): «الكَسَل» محرَّكة: التَّثاقل عن الشَّيء والفتور فيه، كَسِلَ كـ«فَرِحَ»، فهو كَسِيلٌ، والجمع: كُسالى مثلَّثة الكاف، وكَسالِي بكسر اللام، وكَسْلَى كـ«قَتْلَى»، «قاموس».

وهذا الحديث[1] سبق في «التَّهجُّد» [ح: ١١٤٢].

٣٢٧٠ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم رَجُلٌ نَامَ لَيْلَهُ حَتَّى أَصْبَحَ، قَالَ: «ذَاكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنَيْهِ -أَوْ قَالَ: - فِي أُذُنِهِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ) هو ابن محمَّد بن أبي شيبة -واسمُ أبي شيبة: إبراهيمُ بن عثمان بن عيسى[2] العبسيُّ الكوفيُّ، أخو أبي بكرٍ- قال: (حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) هو ابن عبد الحميد الرَّازي (عَنْ مَنْصُورٍ) هو ابن المعتمر (عَنْ أَبِي وَائِلٍ) شقيق بن سلمة (عَنْ عَبْدِ اللهِ) يعني: ابن مسعودٍ (رضي الله عنه) أنَّه[3] (قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم رَجُلٌ نَامَ لَيْلَهُ) ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «ليلةً» (حَتَّى أَصْبَحَ) وقد أخرج سعيد بن منصورٍ هذا الحديث، وفيه: أنَّ ابن مسعودٍ قال: وايْمُ الله لقد بال في أذن صاحبكم ليلةً[4]، يعني: نفسه، فيحتمل أن يُفسَّر به المبهم هنا (قَالَ) عليه الصلاة والسلام: (ذَاكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانُ[5]) حقيقةً أو مجازًا (فِي أُذُنَيْهِ) بالتَّثنية (أَوقَالَ: فِي أُذُنِهِ) بالإفراد، فإن قلت: لِمَ خصَّ الأُذنَ، والعينُ أنسب بالنَّوم؟ أجاب الطِّيبيُّ: بأنَّه إشارةٌ إلى ثقل النَّوم، لأنَّ المسامع[6] موارد الانتباه بالأصوات، وخصَّ البول من بين

(١) زيد في (م): «قد».

(٢) زيد في (م) و(ل): «بن عثمان»، وفي هامش (ج) و(ل): قوله: «إبراهيم بن عثمان بن عيسى بن عثمان» كذا بخطِّه، والَّذي في «شرح مسلم» للإمام النَّوويِّ: إبراهيم بن عثمان ابن خُوَاسْتي، بخاء معجمة مضمومة ثمَّ واو مخفَّفة ثمَّ ألف ثمَّ سين مهملة ساكنة ثمَّ تاء مثنَّاة من فوق ثمَّ ياء مثنَّاة من تحت. انتهى مختصرًا.

(٣) «أنَّه»: ليس في (د).

(٤) في (د): «ليله».

(٥) في هامش (ل): قوله: «بال الشَّيطان...» إلى آخره: هو تمثيل، شبَّه تثاقل نومه وإغفاله عن الصَّلاة وعدم انتباهه لصوت المؤذِّن مع إحساس سمعه إيَّاه، بحال من يُبَل في أذنه، فيثقل سمعُهُ ويفسد حسُّهُ، وقيل: هو كناية عن استهانة الشَّيطان والاستخفاف به، فإنَّ من عادة المستخِفِّ بالشَّيء أن يبول عليه، وقال الخطَّابيُّ: البول ضارٌّ مفسد، فلهذا ضُرِب به المثل، قال التُّوربشتيُّ: يحتمل أن يقال: إنَّ الشَّيطان ملأ سمعه بالأباطيل، فأحدث في أذنه وقرًا عن استماع دعوته، قيل: معنى «بال»: سخر منه وظهر عليه حتَّى نام عن طاعة الله. «طيبي».

(٦) في (د) و(م): «للسَّامع».

الأخبثين، لأنَّه مع خباثته أسهل مدخلًا في تجاويف الخروق[1] والعروق ونفوذه فيها، فيورث الكسل في جميع الأعضاء.

وهذا الحديث مرَّ في «التَّهجُّد» [ح: ١١٤٤] أيضًا.

٣٢٧١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «أَمَا إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ وَقَالَ: بِسْمِ اللهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَرُزِقَا وَلَدًا لَمْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ) المنقريُّ قال: (حَدَّثَنَا هَمَّامٌ) هو ابن يحيى (عَنْ مَنْصُورٍ) هو ابن المعتمر (عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ) بفتح الجيم وسكون العين، رافع الغطفانيِّ الأشجعيِّ مولاهم الكوفيِّ (عَنْ كُرَيْبٍ) هو ابن أبي مسلمٍ الهاشميِّ مولاهم المدنيِّ مولى ابن عبَّاسٍ (عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ/ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم) أنَّه/ (قَالَ: أَمَا) بتخفيف الميم (إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ) زوجته، وهو كنايةٌ عن الجماع، ولأبي داود: «لو أنَّ أحدكم إذا أراد أن يأتي أهله» وعند الإسماعيليِّ من رَوْاية روح بن القاسم عن منصورٍ: «لو أنَّ أحدكم إذا جامع امرأته ذكر الله» (وَقَالَ) بالواو: (بِسْمِ اللهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا) أي[2]: أبعد منَّا (الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا) من الولد (فَرُزِقَا وَلَدًا) ذكرًا أو أنثى (لَمْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ) -بضمِّ الرَّاء المُشدَّدة وفتحها[3]- في بدنه أو دينه، واستُبعِد لانتفاء العصمة. وأُجيب بأنَّ اختصاص من اختصَّ بالعصمة بطريق الوجوب لا بطريق الجواز، أو لم يفتنه بالكفر، أو لم يشارك أباه[4] في جماع أمِّه، كما رُوِي عن مجاهدٍ: أنَّ الَّذي يجامع ولا يُسمِّي يلتفُّ الشَّيطان على إحليله فيجامع معه، وروى الطُّرطوشيُّ[5] في «باب

د٤/٣٥ب
٥/٢٩٢

(١) في هامش (ل): قوله: «تجاويف الخروق» كذا في «الطِّيبيِّ»، وفي خط الشَّيخ: «الحروف» أي: بالحاء المهملة والفاء.

(٢) «أي»: مثبتٌ من (م).

(٣) في هامش (ل): قوله: «بضم الرَّاء وفتحها» واقتصر عليهما لعلَّة الرِّواية، وأنت خبير بجواز الكسر أيضًا، لأنَّ أصله: «لم يضرُرْه»، نقلت حركة الرَّاء الأولى في الضَّاد قبلها، فالتقى ساكنان فأدغم، وحرَّكه بالضَّمِّ لأنَّه الأصل، ثم بالفتح لأنَّه أخفُّ، ثمَّ بالكسر لأنَّه الأصل في التَّخلُّص من السَّاكنين. انتهى يتدبَّر.

(٤) في (ل): «أبيه»، وفي هامشها وهامش (ج): قوله: «أبيه» كذا بخطِّه، وصوابه: «أباه» أو «أبَهُ».

(٥) في هامش (ل): «طُرطوشة» بالضَّمِّ وتفتح: بلد بالأندلس. «قاموس».

تحريم الفواحش» و«باب من أيِّ شيءٍ يكون المخنَّث[1]؟» بسنده إلى ابن عبَّاسٍ، قال: «المخنَّثون[2] أولاد الجنِّ، قيل لابن عبَّاسٍ: كيف ذاك[3]؟ قال: إنَّ الله عزَّ وجلَّ ورسوله صلى الله عليه وسلم نهيا أن يأتي الرَّجل امرأته وهي حائضٌ، فإذا أتاها سبقه إليها الشَّيطان، فحملت، فجاءت بالمخنَّث».

وحديث الباب هذا سبق في «الطَّهارة» [ح:١٤١] ويأتي إن شاء الله تعالى في هذا الباب [ح:٣٢٨٣] وفي «النِّكاح» [ح:٥١٦٥] بعون الله تعالى.

٣٢٧٢ - ٣٢٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ: أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَدَعُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَبْرُزَ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَدَعُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَغِيبَ». «وَلَا تَحَيَّنُوا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، أَوِ الشَّيْطَانِ». لَا أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَ هِشَامٌ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ) هو ابن سَلَامٍ قال: (أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ) بفتح العين المهملة وسكون الموحَّدة، ابن سليمان (عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ) عروة بن الزُّبير (عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما) أنَّه (قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ) أي: طرفها الأعلى من قرصها (فَدَعُوا الصَّلَاةَ) أي: الَّتي لا سبب لها (حَتَّى تَبْرُزَ) أي: تظهر (وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَدَعُوا الصَّلَاةَ) الَّتي لا سبب لها (حَتَّى تَغِيبَ).

(وَلَا تَحَيَّنُوا) بفتح الفوقيَّة والحاء المهملة وتشديد التَّحتيَّة، وأصله: لا تتحيَّنوا بتاءين حُذِفت إحداهما تخفيفًا، أي: لا تقصدوا (بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، أَو الشَّيْطَانِ) جانبي رأسه. قال الحافظ ابن حجرٍ -كالكِرمانيِّ-: يُقال: إنَّه ينتصب في محاذاة مطلع الشَّمس، حتَّى إذا طلعت كانت بين جانبي رأسه لتقع السَّجدة له إذا سجد عَبَدَةُ الشَّمس لها[4]، ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «الشَّياطين» بالجمع بدل «الشَّيطان»

(١) في هامش (ج) و(ل): والمؤنَّث: المخنَّث، كالمِئناث «قاموس». وزاد في هامش (ل) قال في «خنث»: المخنَّث: الَّذي يتكسَّر كالنِّساء.

(٢) في غير (د) و(م): «المؤنَّثون».

(٣) في (د) و(ب): «ذلك».

(٤) في هامش (ل): واستشكله ابن عبد السَّلام قال: كان ينبغي أن يصلِّي لله في وقت يعبد فيه غيره رغمًا لأنف =

المفرَد المُعرَّف[1]. قال عبدة بن سليمان: (لَا أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَ هِشَامٌ) بالتَّنكير أو بالتَّعريف. والحديث مضى في «باب الصَّلاة بعد الفجر» من «كتاب الصَّلاة» [ح: ٥٨٢].

٣٢٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْ أَحَدِكُمْ شَيْءٌ وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَمْنَعْهُ، فَإِنْ أَبَى فَلْيَمْنَعْهُ، فَإِنْ أَبَى فَلْيُقَاتِلْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ) بفتح الميمين بينهما عينٌ مهملةٌ ساكنةٌ، عبد الله بن عمرٍو[2] المنقريُّ المقعَد قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ) بن سعيدٍ قال: (حَدَّثَنَا يُونُسُ) بن عُبَيدٍ العبديُّ البصريُّ (عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ) العدويِّ أبي نصرٍ البصريِّ (عَنْ أَبِي صَالِحٍ)/ ذكوان الزَّيَّات (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) ولأبي ذرٍّ: «عن أبي سعيدٍ»[3] الخدريِّ، وضُبِّب في الفرع على «أبي هريرة» أنَّه (قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْ أَحَدِكُمْ شَيْءٌ) آدميٌّ أو غيره (وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَمْنَعْهُ) من المرور ما استطاع ندبًا بالإجماع (فَإِنْ أَبَى) إلَّا أن يمرَّ (فَلْيَمْنَعْهُ، فَإِنْ أَبَى فَلْيُقَاتِلْهُ) قيل: المراد بالمقاتلة قوَّة المنع من غير أن ينتهي إلى الأعمال المنافية[4] للصَّلاة، أي: يردُّه بأسهل ما يمكن به الرَّدُّ إلى أن ينتهي إلى المقاتلة، حتَّى لو أتلفَ منه شيئًا في ذلك لا ضمان عليه، وقيل: المراد: المقاتلة ابتداءً، لكن لا ينتهي إلى المقاتلة بالسِّلاح ولا بما يؤدِّي إلى الهلاك إجماعًا، لأنَّه مخالفٌ لقاعدة الإقبال على الصَّلاة والاشتغال بها والسُّكون إليها، وكان محلُّ الإجماع في ذلك في الابتداء، وإلَّا فإذا انتهى الأمر إليه جاز، ولا قَوَد، وفي الدِّية خلافٌ (فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ) أي: معه شيطانٌ، أو هو شيطان الإنس، أو إنَّما حمله على ذلك الشَّيطان، أو إنَّما فَعَلَ فِعْلَ الشَّيطان، أو المراد: قرين الإنسان، فيكون شيطانه هو الحامل له على ذلك.

د٤/١٣٦أ

وهذا الحديث سبق في «باب يردُّ المصلِّي من مرَّ بين يديه» من «كتاب الصَّلاة» [ح: ٥٠٩].

= أعدائه، وقال: لا أعلم له جوابًا، إلا أنِّي أرجو أن يفهمني الله مرادَ رسوله ﷺ بنهيه في ذلك، ذكره عنه صاحب «الخادم». «ع ب ر» على التَّحرير.

(١) في (م): «المعروف» وهو تحريفٌ.

(٢) في (ب): «عمر» وهو تحريفٌ.

(٣) زيد في غير (ب) و(د): «أي».

(٤) في (م): «المناسبة» ولا يصحُّ.

٣٢٧٥ - وَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ الهَيْثَمِ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: وَكَّلَنِي رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ، فَأَتَانِي آتٍ، فَجَعَلَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ: لأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم... فَذَكَرَ الحَدِيثَ، فَقَالَ: إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الكُرْسِيِّ، لَنْ يَزَالَ مِنَ اللهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرُبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ، ذَاكَ شَيْطَانٌ».

(وَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ الهَيْثَمِ) بالمثلَّثة بعد التَّحتيَّة السَّاكنة، مؤذِّن البصرة -فيما وصله الإسماعيليُّ والنَّسائيُّ-: (حَدَّثَنَا عَوْفٌ) بفتح العين المهملة وبعد الواو السَّاكنة فاءٌ، الأعرابيُّ (عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ) ابن أبي عمرة الأنصاريِّ البصريِّ/ (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه) أنَّه (قَالَ: وَكَّلَنِي) بتشديد الكاف، ولأبي ذرٍّ: «وكَلني» بتخفيفها (رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم بِحِفْظِ زَكَاةِ) الفطر من (رَمَضَانَ، فَأَتَانِي آتٍ، فَجَعَلَ يَحْثُو) بالحاء المهملة والمثلَّثة، يأخذ بكفَّيه (مِنَ الطَّعَامِ) أي: التَّمر (فَأَخَذْتُهُ) يعني: الآتي (فَقُلْتُ) له: (لأَرْفَعَنَّكَ) أي: لأذهبنَّ بك (إِلَى رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم... فَذَكَرَ الحَدِيثَ) بتمامه كما سبق في «الوكالة» [ح: ٢٣١١] (فَقَالَ) أي: الآتي بعد إتيانه ثلاث مرَّاتٍ وأخذه من الطَّعام، وقوله: «إنَّه لا يعود» في كلِّ مرَّة: «دعني أعلِّمك كلماتٍ ينفعك الله بها. قلت: ما هنَّ[1]؟ قال»: (إِذَا أَوَيْتَ) أي: أتيت (إِلَى فِرَاشِكَ) للنَّوم وأخذت مضجعك (فَاقْرَأْ آيَةَ الكُرْسِيِّ) زاد في «الوكالة» [ح: ٢٣١١]: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥] حتَّى تختم الآية، فإنَّك (لَنْ يَزَالَ مِنَ اللهِ حَافِظٌ) ولأبي ذرٍّ: «عليك من الله حافظٌ» (وَلَا يَقْرُبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ) بضمِّ الرَّاء والباء الموحَّدة، ولأبي ذرٍّ: «ولا يقربك» بفتح الرَّاء[2] (فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم) لأبي هريرة لمَّا ذكر له مقالته: (صَدَقَكَ) -بتخفيف الدَّال- فيما ذكره من فضل[3] آية الكرسيِّ (وَهُوَ كَذُوبٌ، ذَاكَ[4] شَيْطَانٌ) من الشَّياطين.

٢٩٣/٥

٣٢٧٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ابْنُ الزُّبَيْرِ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا؟ مَنْ خَلَقَ كَذَا؟ حَتَّى يَقُولَ: مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟ فَإِذَا بَلَغَهُ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ، وَلْيَنْتَهِ».

---

(١) في (م): «هذا».

(٢) في (م): «الياء» وهو تحريف.

(٣) في (ب) و(س): «فضائل».

(٤) في (د): «ذلك».

وبه قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ) المخزوميُّ مولاهم[1]/ المصريُّ -ونسبه لجدِّه لشهرته د٤/٣٦ب به[2]، واسم أبيه عبدُ الله- قال: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ) بن سعدٍ الإمام (عَنْ عُقَيْلٍ) بضمِّ العين مُصغَّرًا، ابن خالدٍ، الأيليِّ (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) محمَّد بن مسلمٍ الزُّهريِّ أنَّه (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (عُرْوَةُ ابنُ الزُّبَيْرِ) وسقط «ابن الزُّبير» لغير أبي ذرٍّ (قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﵁: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ) يوسوس في صدره (فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا؟ مَنْ خَلَقَ كَذَا؟) بالتَّكرار مرَّتين (حَتَّى يَقُولَ: مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟ فَإِذَا بَلَغَهُ) أي: إذا بلغ قوله: «من خلق ربَّك؟» (فَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ) من وسوسته، بأن يقول: أعوذ بالله من الشَّيطان الرَّجيم، قال[3] تعالى: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ﴾ [الأعراف: ٢٠٠] (وَلْيَنْتَهِ) عن[4] الاسترسال معه في ذلك، وليبادر إلى قطعه بالإعراض عنه فإنَّه تندفع الوسوسة عنه، لأنَّ الأمر الطَّارئ بغير أصلٍ يُدفَع بغير نظرٍ في دليلٍ؛ إذ لا أصل له يُنظَر فيه. قال الخطَّابيُّ: لو أذن ﷺ في محاجَّته لكان الجواب سهلًا على كلِّ موحِّدٍ، ولكان الجواب مأخوذًا من فحوى كلامه، فإنَّ أوَّل كلامه يناقض آخره، لأنَّ جميع المخلوقات -من مَلَكٍ وإنسٍ وجنٍّ وحيوانٍ وجمادٍ- داخلٌ تحت اسم الخلق، ولو فتح هذا الباب الَّذي ذكره للزم منه أن يُقال: ومن خلق ذلك الشَّيء؟ ويمتدُّ القول في ذلك إلى ما لا يتناهى، والقول بما لا يتناهى فاسدٌ، فسقط السُّؤال من أصله.

وهذا الحديث أخرجه مسلم في «الإيمان»، وأبو داود في «السُّنَّة»، والنَّسائيُّ في «اليوم واللَّيلة».

٣٢٧٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي أَنَسٍ مَوْلَى التَّيْمِيِّينَ: أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ﵁ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الجَنَّةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ، وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ) المخزوميُّ مولاهم[5] المصريُّ قال: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ) بن سعدٍ (قَالَ حَدَّثَنِي) بالإفراد (عُقَيْلٌ) بضمِّ العين، ابن خالدٍ (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) محمَّد الزُّهريِّ

(١) في هامش (ج): «مولاهم» سقطت الهاء والميم من قلم الشَّارح.

(٢) «به»: ليس (ص) و(م).

(٣) زيد في غير (د) و(س): اسم الجلالة.

(٤) في (م): «من» وهو تحريفٌ.

(٥) في هامش (ل): قوله: «مولاهم»، وسقط من قلمه الهاء والميم.

(قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (ابْنُ أَبِي أَنَسٍ) نافعٌ (مَوْلَى التَّيْمِيِّينَ[١]: أَنَّ أَبَاهُ) مالك بن أبي[٢] عامرٍ (حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ) في «الصِّيام» [ح:١٨٩٩] من رواية غير[٣] أبي ذرٍّ وابن عساكر: «شهر رمضان» (فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الجَنَّةِ) حقيقةً علامة للملائكة على دخول رمضان وتعظيم حرمته، أو كنايةٌ عن تنزُّل الرَّحمة، ولأبي ذرٍّ: «أبواب السَّماء» ولا تضادَّ في ذلك، لأنَّ أبواب السَّماء يُصعَد منها إلى الجنَّة (وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ) حقيقةً أو كنايةً عن تنزُّه أنفس الصُّوَّام عن رجس الفواحش، والتَّخلُّص من البواعث على المعاصي بقمع الشَّهوات (وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ) مسترقو السَّمع حقيقةً، لأنَّ رمضان كان وقتًا لنزول[٤] القرآن إلى سماء الدُّنيا، وكانت الحراسة قد وقعت بالشُّهب، كما قال الله تعالى: ﴿وَحِفْظًا مِّن كُلِّ شَيْطَٰنٍ مَّارِدٍ﴾ [الصَّافَّات: ٧] فزيدوا التَّسلسل في رمضان مبالغةً في الحفظ، وقيل غير ذلك كما في «كتاب الصَّوم» [ح: ١٨٩٩].

٣٢٧٨ - حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا عَمْرٌو قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: فَقَالَ: حَدَّثَنَا أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «إِنَّ مُوسَى قَالَ لِفَتَاهُ: آتِنَا غَدَاءَنَا، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ، فَإِنِّي نَسِيتُ الحُوتَ، وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ، وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى النَّصَبَ حَتَّى جَاوَزَ المَكَانَ الَّذِي أَمَرَ اللهُ بِهِ».

د٤/١٣٧أ وبه قال/: (حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ) عبد الله بن الزُّبير قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) بن عُيَيْنَةَ قال[٥]: (حَدَّثَنَا عَمْرٌو) هو ابن دينارٍ (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ/ عَبَّاسٍ: فَقَالَ) فيه اختصارٌ[٦] ذكره في «العلم» [ح:١٢٢] بلفظ: «قلت لابن عبَّاسٍ: إنَّ نوفًا البِكَاليَّ[٧] ٥/٢٩٤

(١) في (د): «التَّميميِّين» وهو تحريفٌ.

(٢) «أبي»: سقط من (د).

(٣) في (د): «من غير رواية».

(٤) في (م): «وقت نزول».

(٥) «قال»: ليس في (م).

(٦) زيد في (د) و(م): «حذف».

(٧) في هامش (ج) و(ل): قوله: «نَوْف» بفتح النُّون وسكون الواو والفاء: ابن فَضالة؛ بفتح الفاء وتخفيف المعجمة، البِكالي؛ بكسر الموحَّدة وتخفيف الكاف، ابن امرأة كعب، أي: الحبر، شاميٌّ مستور، وإنَّما كذَّب ابنُ عبَّاس ما رواه عن أهل الكتاب. «تقريب»، «البِكاليُّ» بالكسر والتَّخفيف ولام: إلى بني بكال؛ بطن من حمير. «لب».

يزعم أنَّ موسى ليس بموسى بني إسرائيل، إنَّما هو موسى آخر، فقال: كذب عدوُّ الله» (حَدَّثَنَا أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ مُوسَى قَالَ لِفَتَاهُ) فيه اختصارٌ أيضًا، ولفظه: «قال: قام موسى النَّبيُّ ﷺ خطيبًا في بني إسرائيل، فسُئِل: أيُّ النَّاس أعلم؟ فقال: أنا أعلم، فعتب الله عليه إذ لم يَرُدَّ العلمَ إليه، فأوحى الله إليه أنَّ عبدًا[1] من عبادي بمجمع البحرين[2] هو أعلم منك، قال: ربِّ، وكيف به؟ فقيل له: احمل حوتًا في مكتلٍ، فإذا فقدته فهو ثَمَّ، فانطلق وانطلق معه فتاه يوشع بن نونٍ، وحملا حوتًا في مكتلٍ، حتَّى كانا عند الصَّخرة وضعا رؤوسهما وناما، فانسلَّ الحوت من المكتل فاتَّخذ سبيله في البحر سربًا، وكان لموسى وفتاه عجبًا، فانطلقا بقيَّة ليلتهما ويومهما، فلمَّا أصبح قال موسى لفتاه»: (آتِنَا غَدَاءَنَا) بفتح الغين المعجمة والدَّال المهملة، أي: الطَّعام الَّذي يُؤكَل أوَّل النَّهار (قَالَ: أَرَأَيْتَ[3]) أي: أخبرت[4] ما دهاني (إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ، فَإِنِّي نَسِيتُ الحُوتَ) أي: فقدته، أو نسيت ذكره بما[5] رأيت (وَمَا أَنْسَانِيهِ) أي: وما أنساني ذكره (إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ) نسبه للشَّيطان هضمًا لنفسه (وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى النَّصَبَ حَتَّى جَاوَزَ المَكَانَ الَّذِي أَمَرَ اللهُ) ﷻ (بِهِ) وللكُشْمِيهَنيِّ: «الَّذي أمره الله» وأسقط[6] هنا قوله «لقد لقينا من سفرنا هذا نصبًا»، وغرضه من ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَنسَىٰنِيهُ إِلَّا ٱلشَّيۡطَٰنُ أَنۡ أَذۡكُرَهُۥ﴾ [الكهف: ٦٣] كما لا يخفى.

---

(١) في هامش (ل): قوله: «أنَّ عبدًا...» إلى آخره: قال في «باب العلم»: بفتح الهمزة، وفي «فرع اليونينيَّة»: بكسرها على تقدير، فقال: إنَّ عبدًا، والمراد: الخضر.

(٢) في هامش (ج) و(ل): قوله: «بمجمع البحرين»: أراد ملتقى بحر فارس والرُّوم ممَّا يلي المشرق، وقيل: طنجة، وقيل: إفريقية. «خازن» ومثله الشارح فيما تقدَّم في «العلم».

(٣) في هامش (ج) و(ل): عبارة السَّيِّد الصَّفويِّ: «أرأيت»: بمعنى: أخبرني، أو بمعنى: أعلمت ما جرى. وزاد في هامش (ل) قوله: «أرأيت ما دهاني» أي: أخبرني ما أصابني إصابة شقَّت عليَّ كالدَّاهية، قال ناظر الجيش: جاءت «أرأيت» ليس بعدها منصوب ولا استفهام، بل جملة مصدَّرة بالفاء كما في هذه الآية، فزعم أبو الحسن أنَّها أُخرجت عن بابها، وضُمِّنت معنى «إمَّا» أو «تَنَبَّه»، فالهاء جوابها، لا جواب «إذ» لأنَّها لا تجاب إلَّا مقرونة بـ«ما»، وقال أبو حيَّان: يمكن أن يكون ممَّا حذف منه المفعولان اختصارًا، والتقدير: أرأيت أمرنا إذ أوينا ما عاقبته؟ انتهى بخطِّ شيخنا عجمي.

(٤) في (د): «أخبرني».

(٥) في (م): «لما».

(٦) في (م): «وسقط».

٣٢٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يُشِيرُ إِلَى الْمَشْرِقِ فَقَالَ: «هَا، إِنَّ الفِتْنَةَ هَهُنَا، إِنَّ الفِتْنَةَ هَهُنَا؛ مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ) القعنبيُّ (عَنْ مَالِكٍ) الإمام (عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ) العدويِّ مولاهم (عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما) أنَّه (قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يُشِيرُ إِلَى الْمَشْرِقِ فَقَالَ: هَا[1]) بالقصر من غير همزٍ، حرف تنبيهٍ (إِنَّ الفِتْنَةَ هَهُنَا، إِنَّ الفِتْنَةَ هَهُنَا) مرَّتين (مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ) نسب الطُّلوع لقرن الشَّيطان مع أنَّ الطُّلوع للشَّمس، لكونه مقارنًا لطلوعها[2]، ومراده عليه الصلاة والسلام: أنَّ منشأ الفتنة من جهة المشرق، وهذا من أعلام نبوَّته عليه الصلاة والسلام، فقد وقع ذلك كما أخبر.

٣٢٨٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا اسْتَجْنَحَ اللَّيْلُ، أَوْ كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ فَكُفُّوا صِبْيَانَكُمْ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ العِشَاءِ فَحُلُّوهُمْ، وَأَغْلِقْ بَابَكَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ، وَأَطْفِئْ مِصْبَاحَكَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ، وَأَوْكِ سِقَاءَكَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ، وَخَمِّرْ إِنَاءَكَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ؛ وَلَوْ تَعْرُضُ عَلَيْهِ شَيْئًا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ) أبو زكريَّا البخاريُّ البيكنديُّ قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيُّ) هو من شيوخ المؤلِّف، رُوِيَ عنه هنا[3] بالواسطة، قال: (حَدَّثَنَا) بالجمع وضُبِّب عليها بالفرع، ولأبي ذرٍّ: «حدَّثني» (ابْنُ جُرَيْجٍ) عبد الملك بن عبد العزيز (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (عَطَاءٌ) هو ابن أبي رباحٍ (عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم /) أنَّه (قَالَ: إِذَا اسْتَجْنَحَ[4] اللَّيْلُ) بسينٍ مهملةٍ ساكنةٍ ففوقيَّةٍ مفتوحةٍ فجيمٍ ساكنةٍ فنونٍ مفتوحةٍ فحاءٍ مهملةٍ، أي: أقبل ظلامه حين تغيب الشَّمس، وسقط لفظ «اللَّيل» لغير أبي ذرٍّ (أَو كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ)

د٣٧/٤ب

(١) «ها»: سقط من (ص).

(٢) في (م): «لها».

(٣) «هنا»: ليس في (ص).

(٤) في (د): «استنجح» وهو تحريف.

بضمِّ الجيم وكسرها وسكون النُّون، وفي «اليونينيَّة»: ضمُّ الجيم وفتحها[1]، أي: طائفةٌ منه، و«كان» تامَّةٌ، أي: حصل، ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «أو قال[2]: جنح اللَّيل» (فَكُفُّوا صِبْيَانَكُمْ) أي: ضمُّوهم وامنعوهم من الانتشار ذلك الوقت (فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ) لأنَّ حركتهم في اللَّيل أمكن منها لهم في النَّهار، لأنَّ الظَّلام أجمع للقوى الشَّيطانيَّة، وعند انتشارهم يتعلَّقون بما يمكنهم التَّعلُّق به، فلذا خيف على الصِّبيان من إيذائهم (فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ العِشَاءِ) أي: فإذا[3] ذهب بعض الظُّلمة لامتدادها (فَحُلُّوهُمْ) بالحاء المهملة المضمومة، ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «فخَلُّوهم» بالخاء المعجمة المفتوحة وضمِّها[4] في «اليونينيَّة» (وَأَغْلِقْ بَابَكَ) بقطع الهمزة والإفراد خطابٌ لمفردٍ[5]، والمراد به كلُّ واحدٍ[6]، فهو عامٌّ بحسب المعنى (وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ) عليه (وَأَطْفِئْ) بالهمز[7] (مِصْبَاحَكَ) بقطع الهمزة، أمرٌ من الإطفاء خوفًا من الفويسقة أن تجرَّ الفتيلة فتحرق البيت. وفي «سنن أبي داود» من حديث ابن عبَّاسٍ: «جاءت فأرةٌ فأخذت تجرُّ الفتيلة، فجاءت بها وألقتها بين يدي رسول الله ﷺ على الخُمْرة الَّتي كان قاعدًا عليها، فأحرقت منها موضع[8] درهم»، والمصباح عامٌّ يشمل السِّراج وغيره. نعم القنديل المعلَّق إن أُمِنَ منها فلا بأس؛ لانتفاء العلَّة (وَاذْكُرِ/ اسْمَ اللهِ) عليه (وَأَوْكِ سِقَاءَكَ) بكسر المهملة والمدِّ، أي: اشدد فم قربتك بخيطٍ أو غيره (وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ) عليه (وَخَمِّرْ) بالخاء المعجمة المفتوحة والميم المشدَّدة المكسورة والرَّاء، غطِّ (إِنَاءَكَ) صيانةً من الشَّيطان، لأنَّه لا يكشف غطاءً، ولا يحلُّ سقاءً، ولا يفتح بابًا، ولا يؤذي صبيًّا، وفي تغطية الإناء أيضًا أمنٌ من الحشرات وغيرها، ومن الوباء الَّذي ينزل في ليلةٍ من السَّنة؛ إذ ورد: أنَّه «لا يمرُّ بإناءٍ ليس عليه غطاءٌ، أو شيءٍ ليس عليه وكاءٌ، إلَّا نزل

٥/٢٩٥

(١) قوله: «وفي اليونينية:... وفتحها» سقط من (د).

(٢) زيد في (د): «كان»، وليس بصحيحٍ.

(٣) «فإذا»: ليس في (د) و(م).

(٤) في (د): «وضمِّ اللَّام».

(٥) في غير (د) و(ص): «خطابًا لمفرد».

(٦) «واحدٍ»: ليس في (ص) و(م).

(٧) «بالهمز»: ليس في (د).

(٨) في (م) وفي نسخةٍ في هامش (د): «قدر».

فيه»، وعن اللَّيث: والأعاجم[١] يتَّقون ذلك في كانون الأوَّل[٢]. (وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ) عليه (وَلَو تَعْرُضُ) بضمِّ الرَّاء وتُكسَر (عَلَيْهِ) على الإناء (شَيْئًا) عودًا أو نحوه، تجعله عليه عرضًا -بخلاف الطُّول- إن لم تقدر على ما تغطِّيه به، والأمر في كلِّها للإرشاد.

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «الأشربة» [ح:٥٦٢٣]، وكذا مسلمٌ وأبو داود، وأخرجه النَّسائيُّ في «اليوم واللَّيلة».

٣٢٨١ - حَدَّثَنِي مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بْنَةِ حُيَيٍّ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُعْتَكِفًا، فَأَتَيْتُهُ أَزُورُهُ لَيْلًا فَحَدَّثْتُهُ، ثُمَّ قُمْتُ، فَانْقَلَبْتُ فَقَامَ مَعِي لِيَقْلِبَنِي، وَكَانَ مَسْكَنُهَا فِي دَارِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، فَمَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الأَنْصَارِ، فَلَمَّا رَأَيَا النَّبِيَّ ﷺ أَسْرَعَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَى رِسْلِكُمَا، إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ». فَقَالَا: سُبْحَانَ اللهِ! يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا سُوءًا، أَوْ قَالَ شَيْئًا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا) بالجمع، ولغير أبي ذرٍّ: «حدَّثني» (مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ) بفتح الغين المعجمة وسكون التَّحتيَّة، المروزيُّ، وسقط لأبي ذرٍّ «ابن غيلان» قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) ابن همَّامٍ قال: (أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ) هو ابن راشدٍ (عَنِ الزُّهْرِيِّ) محمَّد بن مسلم ابن شهابٍ (عَنْ عَلِيٍّ) زين العابدين[٣] (بْنِ حُسَيْنٍ) يعني: ابن عليِّ بن أبي طالبٍ (عَنْ صَفِيَّةَ بْنَةِ حُيَيٍّ) ولأبي ذرٍّ/: «بنت[٤] حييٍّ» (قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُعْتَكِفًا) في مسجده (فَأَتَيْتُهُ أَزُورُهُ لَيْلًا فَحَدَّثْتُهُ، ثُمَّ قُمْتُ، فَانْقَلَبْتُ) أي[٥]: فرجعت (فَقَامَ) ﷺ (مَعِي لِيَقْلِبَنِي) بفتح التَّحتيَّة وسكون القاف (وَكَانَ مَسْكَنُهَا فِي دَارِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، فَمَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الأَنْصَارِ) قيل: هما أُسيد بن حُضَيرٍ وعبَّاد بن بِشْرٍ (فَلَمَّا رَأَيَا النَّبِيَّ ﷺ أَسْرَعَا) في المشي (فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ) لهما شفقةً ورأفةً بهما: (عَلَى رِسْلِكُمَا) بكسر الرَّاء، على هينتكما، فما هنا شيءٌ تكرهانه (إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ

د٤/٣٨أ

---

(١) زيد في (م): «كانوا».

(٢) الحديث أخرجه مسلم في «صحيحه» من طرق، منها طريق الليث هذا (٢٠١٤).

(٣) في (د): «عن زين العابدين عليٍّ».

(٤) في (د): «بنت حييٍّ... ابنة»، وليس بصحيح.

(٥) «أي»: ليس في (د).

حُيَيٍّ، فَقَالَا: سُبْحَانَ اللهِ! يَا رَسُولَ اللهِ) أي: تنزَّه الله عن[1] أن يكون رسوله متَّهمًا بما لا ينبغي (قَالَ) ﷺ: (إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ) حقيقةً، لِمَا خلق الله فيه من القوَّة والاقتدار على ذلك. وقال القاضي عبد الجبَّار فيما نقله صاحب «آكام المرجان»[2]: إذا صحَّ ما دللنا عليه من رقَّة أجسامهم وأنَّها[3] كالهواء لم[4] يمتنع دخولهم في أبداننا، كما يدخل الرِّيح والنَّفس المتردِّد -الَّذي هو الرُّوح- في أبداننا، ولا يؤدِّي ذلك إلى اجتماع الجواهر في حيِّزٍ واحدٍ، لأنَّها لا تجتمع إلَّا على طريق المجاورة لا على سبيل الحلول، وإنَّما تدخل في أجسامنا كما يدخل الجسم الرَّقيق في الظُّروف. وقال ابن عقيلٍ[5]: إن قال قائلٌ: كيف الوسوسة من إبليس وكيف وصوله إلى القلب؟ قل[6]: هو كلامٌ -على ما قيل- تميل إليه النُّفوس[7] والطَّبع، وقد قيل: يدخل في جسد ابن آدم، لأنَّه جسمٌ لطيفٌ، وهو أنَّه يحدِّث النَّفس بالأفكار الرَّديئة. قال الله تعالى: ﴿يُوَسْوِسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ﴾ [النَّاس: ٥] فإن قالوا: هذا لا يصحُّ، لأنَّ القسمين باطلان، أمَّا حديثه فلو كان موجودًا لسُمِع بالآذان، وأمَّا دخوله في[8] الأجسام فالأجسام لا تتداخل، ولأنَّه نارٌ فكان يجب أن يحرق الإنسان. قل[9]: أمَّا حديثه فيجوز أن يكون شيئًا تميل إليه النَّفس، كالسِّحر الَّذي يُتوِّقُ[10] النَّفسَ إلى المسحور وإن لم يكن صوتًا، وأمَّا قوله: لو أنَّه دخل فيه لتداخلت الأجسام ولاحترق الإنسان، فغلطٌ، لأنَّه ليس بنارٍ محرقةٍ وإنَّما أصل خلقتهم من نارٍ، والجسم اللَّطيف يجوز أن يدخل إلى مخاريق الجسم الكثيف، كالرُّوح عندكم والهواء الدَّاخل في جميع الأجسام، والجنُّ جسمٌ لطيفٌ، وقيل: المراد بإجرائه مجرى الدَّم:

---

(١) «عن»: ليس في (ص).

(٢) في هامش (ج) و(ل): واسم صاحب «آكام المرجان» محمَّدُ بن عبد الله، الشِّبلي الدِّمشقيُّ الحنفيُّ. وزاد في هامش (ج): «من تلامذة المزي والذهبي».

(٣) «وأنَّها»: ليس في (م).

(٤) في (د): «لا».

(٥) في هامش (ل): أي: «الحنبلي».

(٦) في (د): «قيل».

(٧) في (ب) و(س): «النَّفس».

(٨) «في»: ليس في (م).

(٩) في (م): «قلت».

(١٠) في (م): «يفوق» ولعلَّه تحريفٌ.

المجاز عن كثرة وسوسته[١]، فكأنَّه لا يفارقه، كما أنَّ دمه لا يفارقه، وذكر أنَّه يلقي وسوسته في مسامِّ لطيفةٍ من البدن بحيث يصل إلى القلب. وعن ابن عبَّاسٍ فيما[٢] رواه عبد الله بن أبي داود السِّجستانيُّ[٣]، قال: «مثل الشَّيطان كمثل ابن عرسٍ، واضعٌ فمه على فم القلب فيوسوس إليه، فإذا ذكر الله خنس». وعن عروة بن رُوَيم: أنَّ عيسى/ ابن مريم دعا ربَّه أن يريه موضع الشَّيطان[٤] من ابن آدم، فإذا برأسه مثل الحيَّة واضعٌ رأسه على ثمرة القلب[٥]، فإذا ذكر الله خنس[٦] برأسه[٧]، وإذا تُرِك[٨] منَّاه وحدَّثه. وعن عمر بن عبد/ العزيز -فيما حكاه السُّهيليُّ-: أنَّ رجلًا سأل ربَّه أن يريه موضع الشَّيطان، فرأى جسدًا يُرَى داخله من خارجه، والشَّيطان في صورة ضفدعٍ، عند نغض[٩] كتفه[١٠]، حذاء قلبه، له خرطومٌ كخرطوم البعوضة، وقد أدخله إلى قلبه يوسوس، فإذا ذكر اللهَ العبدُ خنس، وعن أنسٍ[١١] مرفوعًا: «إنَّ الشَّيطان واضعٌ خطمه على قلب ابن آدم، فإن[١٢] ذكر الله خنس، وإن نسي التقم قلبه» رواه ابن أبي الدُّنيا. (وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ) الشَّيطان (فِي قُلُوبِكُمَا سُوءًا، أَو قَالَ: شَيْئًا) فتهلكان، فإنَّ ظنَّ[١٣] السُّوء بالأنبياء كفرٌ، أعاذنا الله من ذلك ومن سائر المهالك بمنِّه وكرمه.

د٤/٣٨ب ٥/٢٩٦

وهذا الحديث تقدَّم في «الاعتكاف» [ح: ٢٠٣٥].

---

(١) في (د): «الوسوسة».

(٢) في (د): «ممَّا».

(٣) في (د) و(م): «السَّختيانيُّ» وفي نسخةٍ في هامش (د) كالمثبت، وفي هامش (ل): «إلى سجستان».

(٤) في هامش (ل): مطلب: موضع الشَّيطان.

(٥) في هامش (ج): «ثمرة القلب» بالمثلَّثة؛ من «النِّهاية». وفي هامش (ل): وفي «النِّهاية» في حديث ابن عبَّاس: أنَّه أخذ بثمرة لسانه، أي: طرفه، قاله في باب الثَّاء المثلَّثة، وعليه: فثمرة القلب: طرفه.

(٦) في هامش (ج) و(ل): قوله: خنس عنه يخنُس ويخنِس خنسًا وخنوسًا. «قاموس».

(٧) «برأسه»: ليس في (ص).

(٨) في (د): «تركه».

(٩) في (م): «نقض» ولعلَّه تصحيفٌ.

(١٠) في (ب) و(س): «كتفيه».

(١١) في (ص): «ابن عبَّاسٍ» والمثبت موافقٌ لما في «الفتح» (٦/٦٥١).

(١٢) في (م): «فإذا».

(١٣) في (د): «الظَّنَّ».

٣٢٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَرَجُلَانِ يَسْتَبَّانِ، فَأَحَدُهُمَا احْمَرَّ وَجْهُهُ وَانْتَفَخَتْ أَوْدَاجُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي لأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا ذَهَبَ عَنْهُ ما يَجِدُ، لَوْ قَالَ: أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ذَهَبَ عَنْهُ ما يَجِدُ». فَقَالُوا لَهُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «تَعَوَّذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ»، فَقَالَ: وَهَلْ بِي جُنُونٌ؟

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدَانُ) لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزيُّ (عَنْ أَبِي حَمْزَةَ) -بالحاء المهملة والزَّاي- محمَّد بن ميمونٍ السُّكَّريِّ[1] المروزيِّ (عَنِ الأَعْمَشِ) سليمان بن مهران (عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ) الأنصاريِّ الكوفيِّ (عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ) بضمِّ السِّين مُصغَّرًا، و«صُرَد»[2] بضمِّ الصَّاد المهملة وبعد الرَّاء المفتوحة دالٌ مهملةٌ، الخزاعيِّ رضي الله عنه أنَّه (قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَرَجُلَانِ) قال الحافظ بن حجرٍ: لم أعرف اسمهما[3] (يَسْتَبَّانِ) يتشاتمان[4] (فَأَحَدُهُمَا احْمَرَّ وَجْهُهُ وَانْتَفَخَتْ أَوْدَاجُهُ) من شدَّة الغضب، والودج: عرقٌ في المذبح من الحلق، وعبَّر بالجمع على حدِّ قوله: أزجُّ الحواجب (فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنِّي لأَعْلَمُ كَلِمَةً لَو قَالَهَا ذَهَبَ عَنْهُ ما يَجِدُ) من الغضب (لَو قَالَ: أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ) لم يقل: الرَّجيم (ذَهَبَ عَنْهُ ما يَجِدُ) لأنَّ الغضب من نزغات الشَّيطان (فَقَالُوا لَهُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: تَعَوَّذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ) في «سنن أبي داود»: أنَّ الَّذي قال له ذلك معاذ بن جبلٍ (فَقَالَ: وَهَلْ بِي جُنُونٌ؟) ظنَّ أنَّه لا يستعيذ من الشَّيطان إلَّا من به جنونٌ، ولم يعلم أنَّ الغضب نوعٌ من مسِّ الشَّيطان، ولذا يخرج به عن[5] صورته ويزيِّن له إفساد ماله، كتقطيع ثوبه وكسر آنيته. وعند أبي داود من حديث عطيَّة[6] السَّعديِّ رفعه[7]: «إنَّ الغضب من الشَّيطان» وقال النَّوويُّ: هذا كلام من لم يفقه في دين الله، ولم يتهذَّب بأنوار الشَّريعة

---

(١) في هامش (ل): وإنَّما قيل له: السُّكري؛ لحلاوة منطقه. «ترتيب».

(٢) «بضمِّ السِّين، مُصغَّرًا، وصُرَدٍ»: ليس في (د).

(٣) في غير (ب) و(س): «أسماءهما»، وفي هامش (ج) و(ل): قوله: «لم أعرف أسماءهما» هذا على حدِّ قوله تعالى: ﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤]. انتهى بخطِّ شيخنا عجمي، قال الجلال المحليُّ: لاستثقال الجمع بين تثنيتين فيما هو كالكلمة.

(٤) في هامش (ج): كذا في «الفتح» في «الأدب» حديث ابن صُرَد: استبَّ رجلان، فانطلق إليه الرَّجل.

(٥) في (ب): «من».

(٦) في هامش (ل): أي: ابن عروة. «تقريب».

(٧) في غير (د) و(ص): «يرفعه».

المطهَّرة، ولعلَّه كان من المنافقين أو[1] من جفاة الأعراب.

د٤/١٣٩أ وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «الأدب» [ح:٦٠٤٨]، وكذا مسلمٌ وأبو داود/، وأخرجه النَّسائيُّ في «اليوم واللَّيلة».

٣٢٨٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ قَالَ: اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنِي، فَإِنْ كَانَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ لَمْ يَضُرُّهُ الشَّيْطَانُ، وَلَمْ يُسَلَّطْ عَلَيْهِ»، قَالَ: وَحَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَهُ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا آدَمُ) ابن أبي إياسٍ قال: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ) بن الحجَّاج قال: (حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ) هو ابن المعتمر (عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ) بفتح الجيم وسكون العين المهملة، رافعٍ الأشجعيِّ مولاهم الكوفيِّ التَّابعيِّ (عَنْ كُرَيْبٍ) بضمِّ الكاف وفتح الرَّاء آخره مُوحَّدةٌ مُصغَّرًا، مولى ابن عبَّاسٍ (عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ) ﵄ أنَّه (قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَو أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ) زوجته، وهو كنايةٌ عن الجماع (قَالَ: اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي الشَّيْطَانَ) بإفراد «جنِّبني»، وفي طريق موسى بن إسماعيل عن همَّامٍ عن منصورٍ السَّابقة قريبًا في هذا الباب [ح:٣٢٧١] وطريق عليِّ بن المدينيِّ عن جريرٍ عن منصورٍ في «باب التَّسمية على كلِّ حالٍ وعند الوقاع» من «الطَّهارة» [ح:١٤١] قال: «بسم الله، اللَّهمَّ جنِّبنا الشَّيطان»، لكنَّه بواوٍ قبل «قال» في هذا الباب (وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنِي) بالإفراد أيضًا، والمراد: الولد وإن كان اللَّفظ أعمَّ (فَإِنْ كَانَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ) في «الطَّهارة» [ح:١٤١]: «فقُضِي بينهما ولدٌ» (لَمْ يَضُرُّهُ الشَّيْطَانُ، وَلَمْ يُسَلَّطْ عَلَيْهِ[2]) قال القاضي عياضٌ: لم يحمله أحدٌ على العموم في جميع الضَّرر[3] والإغواء والوسوسة (قَالَ) شعبة بن الحجَّاج: (وَحَدَّثَنَا الأَعْمَشُ) سليمان (عَنْ سَالِمٍ) هو ابن أبي الجعد (عَنْ[4] كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَهُ) وفائدة ذكر هذا الإعلام بأنَّ لشعبة فيه شيخين.

---

(١) زيد في (م): «كان».

(٢) «ولم يُسلَّط عليه»: سقط من (د).

(٣) في (ص): «الصُّور».

(٤) في (م): «قال».

٣٢٨٤ - حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: أَنَّهُ صَلَّى صَلَاةً فَقَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ عَرَضَ لِي، فَشَدَّ عَلَيَّ يَقْطَعُ الصَّلَاةَ عَلَيَّ، فَأَمْكَنَنِي اللهُ مِنْهُ»، فَذَكَرَهُ.

وبه[1] قال: (حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ) هو ابن غيلان المروزيُّ قال: (حَدَّثَنَا شَبَابَةُ) بفتح الشِّين المعجمة وتخفيف الموحَّدة وبعد الألف مُوحَّدةٌ أخرى، ابن سوارٍ الفزاريُّ المروزيُّ قال[2]: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ[3]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ) -بكسر الزَّاي وتخفيف التَّحتيَّة- الجمحيِّ (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: أَنَّهُ صَلَّى صَلَاةً فَقَالَ) أي: بعد أن فرغ من الصَّلاة: (إِنَّ الشَّيْطَانَ عَرَضَ لِي، فَشَدَّ عَلَيَّ يَقْطَعُ الصَّلَاةَ عَلَيَّ) يحتمل أن يكون قطعها بمروره بين يديه/، وإليه ذهب الإمام أحمد في روايةٍ عنه، لأنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم حكم بقطع الصَّلاة من مرور الكلب الأسود، فقيل: ما بال الأحمر من الأبيض من الأسود؟ فقال[4]: الكلب الأسود شيطان الكلاب، والجنُّ يتصوَّرون بصورته، ويحتمل أن يكون قطعها بأن يصدر من العفريت أفعالٌ يحتاج إلى دفعها بأفعالٍ تكون منافيةً للصَّلاة فيقطعها بتلك الأفعال. وفي «باب الأسير أو الغريم يُربَط في المسجد» [ح: ٤٦١] من «كتاب الصَّلاة» من طريق رَوْحٍ ومحمَّد بن جعفرٍ عن شعبة عن محمَّد بن زيادٍ: «إنَّ عفريتًا من الجنِّ تفلَّت عليَّ البارحة -أو كلمةً نحوها- ليقطع عليَّ[5] الصَّلاة» (فَأَمْكَنَنِي اللهُ مِنْهُ، فَذَكَرَهُ) أي: الحديث بتمامه وهو: «فأردت أن أربطه إلى/ ساريةٍ من سواري المسجد حتَّى تصبحوا وتنظروا إليه[6]، فذكرت[7] قول أخي سليمان: ﴿رَبِّ ٱغۡفِرۡ لِي وَهَبۡ لِي[8] مُلۡكٗا لَّا يَنۢبَغِي لِأَحَدٖ مِّنۢ بَعۡدِيٓۖ﴾ [ص: ٣٥]» وفيه إشارةٌ إلى أنَّه صلى الله عليه وسلم كان يقدر على ذلك إلَّا أنَّه تركه رعايةً لسليمان.

٢٩٧/٥ — د٤/٣٩ب

(١) «به»: ليس في (د).
(٢) «قال»: مثبتٌ من (د).
(٣) «حدَّثنا شعبة»: سقط من (ب).
(٤) في (ب): «فقيل».
(٥) في (ص): «عليه».
(٦) في هامش (ل): وسقط من خطِّه لفظ: «كلُّكم».
(٧) في (د): «فتذكَّرت» وفي نسخةٍ كالمثبت.
(٨) في (ل): «ربِّ هب لي»، وفي هامش (ل): قوله: «ربِّ هب لي» كذا بخطِّه، والتِّلاوة: ﴿رَبِّ ٱغۡفِرۡ لِي وَهَبۡ لِي﴾ [ص: ٣٥] فسقط منه «اغفر لي» و«الواو»، وفي «باب الأسير والغريم يربط في المسجد»: «فذكرت قول أخي سليمان: ربِّ هب لي ملكًا»، ورقم على «ربِّ» علامة السُّقوط يُراجَع.

٣٢٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ، وَلَهُ ضُرَاطٌ، فَإِذَا قُضِيَ أَقْبَلَ، فَإِذَا ثُوِّبَ بِهَا أَدْبَرَ، فَإِذَا قُضِيَ أَقْبَلَ حَتَّى يَخْطِرَ بَيْنَ الإِنْسَانِ وَقَلْبِهِ، فَيَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا وَكَذَا، حَتَّى لَا يَدْرِي أَثَلَاثًا صَلَّى أَمْ أَرْبَعًا، فَإِذَا لَمْ يَدْرِ ثَلَاثًا صَلَّى أَوْ أَرْبَعًا سَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ) بن واقدٍ -بالقاف- أبو عبد الله الفريابيُّ قال: (حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ) أبو عمرٍو عبد الرَّحمن بن عمرٍو (عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ) بالمثلَّثة (عَنْ أَبِي سَلَمَةَ) بن عبد الرَّحمن بن عوفٍ (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه) أنَّه (قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ[1] صلى الله عليه وسلم: إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ، وَلَهُ ضُرَاطٌ) زاد في «باب إذا لم يدرِ كم صلَّى ثلاثًا أو أربعًا» [ح: ١٢٣١]: «حتَّى لا يسمع الأذان» (فَإِذَا قُضِيَ) الأذان (أَقْبَلَ) الشَّيطان (فَإِذَا ثُوِّبَ بِهَا) بالمثلَّثة، أي[2]: أُقيم (أَدْبَرَ) الشَّيطان (فَإِذَا قُضِيَ) التَّثويب (أَقْبَلَ) الشَّيطان (حَتَّى يَخْطِرَ) بكسر الطَّاء المهملة. قال في «الأساس»: خطر الرَّجل برُمحه إذا مشى به بين الصَّفَّين، وهو يخطر في مشيه: يهتزُّ. قال الحماسيُّ:

ذكرتك والخَطِّيُّ يخطر بيننا

والمعنى هنا: أنَّ الشَّيطان يدخل ويحجز (بَيْنَ الإِنْسَانِ وَقَلْبِهِ) بوسوسته[3] (فَيَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا وَكَذَا، حَتَّى لَا يَدْرِي) ذلك المصلِّي من الوسوسة (أَثَلَاثًا) بالهمزة[4] (صَلَّى أَمْ أَرْبَعًا، فَإِذَا لَمْ يَدْرِ ثَلَاثًا) بإسقاط الهمزة (صَلَّى أَو أَرْبَعًا) بالواو، و[5] السَّابقة: بالميم (سَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ) قبل السَّلام بعد أن يأخذ بالأقلِّ، فيأتي بركعةٍ يتمُّ بها، ومبحث ذلك سبق في بابه.

٣٢٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «كُلُّ بَنِي آدَمَ يَطْعُنُ الشَّيْطَانُ فِي جَنْبَيْهِ بِإِصْبَعِهِ حِينَ يُولَدُ غَيْرَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، ذَهَبَ يَطْعُنُ فَطَعَنَ فِي الحِجَابِ».

---

(١) في (ص): «رسول الله» والمثبت موافقٌ لما في «اليونينيَّة».

(٢) «أي»: ليس في (د).

(٣) في هامش (ل): قال التُّوربشتيُّ في «شرح المصابيح»: الوسوسة: هي الخطرة الرديئة من أحاديث النَّفس وهَوَاجس الضَّمير، وهي التي تهجم على الإنسان من غير اختيار.

(٤) «أثلاثًا»: ليس في (د).

(٥) زيد في (ب) و(س): «في».

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ) الحكم بن نافعٍ قال: (أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ) هو ابن أبي حمزة الحمصيُّ (عَنْ أَبِي الزِّنَادِ) عبد الله بن ذكوان (عَنِ الأَعْرَجِ)[1] عبد الرَّحمن بن هُرمز (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه) أنَّه (قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: كُلُّ بَنِي آدَمَ يَطْعُنُ الشَّيْطَانُ) بضمِّ العين (فِي جَنْبَيْهِ) بالتَّثنية في الفرع وأصله، ونسبها[2] في «فتح الباري» لأبي ذرٍّ والجرجانيِّ، قال: وللأكثر: «جنبه» بالإفراد (بِإِصْبَعِهِ) بالإفراد، ولأبي ذرٍّ: «بإصبعيه» بالتَّثنية في الفرع (حِينَ يُولَدُ) زاد في «آل عمران» من طريق الزُّهريِّ عن ابن المسيَّب عن أبي هريرة: «فيستهلُّ صارخًا من مسِّ الشَّيطان إيَّاه» [ح:٤٥٤٨] (غَيْرَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ[3]، ذَهَبَ يَطْعُنُ فَطَعَنَ فِي الحِجَابِ) أي[4]: الجلدة الَّتي يكون فيها الجنين، وهي المشيمة، وفي «آل عمران»: «إلَّا مريم وابنها» [ح:٤٥٤٨] فقيل: يحتمل اقتصاره هنا على عيسى دون ذكر أمِّه، أنَّه بالنِّسبة إلى الطَّعن في الجنب، وذاك[5] بالنِّسبة إلى المسِّ. قال في «الفتح»: والَّذي يظهر أنَّ بعض الرُّواة حفظ ما لم يحفظ الآخر، والزِّيادة من الحافظ مقبولةٌ، وزاد أيضًا في «آل عمران» وغيرها [ح:٤٥٤٨]: ثمَّ يقول أبو هريرة: واقرؤوا إن شئتم: ﴿وَإِنِّيٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ﴾ [آل عمران: ٣٦]/، وفيه: أنَّهما حُفِظا ببركة دعاء حنَّة أمِّ مريم، ولم يكن لمريم ذريَّةٌ غير عيسى. د٤/٤٠أ

٣٢٨٧ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ المُغِيرَةِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: قَدِمْتُ الشَّأْمَ قَالُوا: أَبُو الدَّرْدَاءِ، قَالَ: أَفِيكُمُ الَّذِي أَجَارَهُ اللهُ مِنَ الشَّيْطَانِ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ صلى الله عليه وسلم؟ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُغِيرَةَ، وَقَالَ: الَّذِي أَجَارَهُ اللهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ صلى الله عليه وسلم يَعْنِي: عَمَّارًا.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ) بن زياد بن درهمٍ أبو غسَّان النَّهديُّ الكوفيُّ قال: (حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ) بن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعيُّ (عَنِ المُغِيرَةِ) بن مِقْسم الضَّبِّيِّ (عَنْ إِبْرَاهِيمَ) النَّخعيِّ (عَنْ عَلْقَمَةَ) بن قيسٍ النَّخعيِّ الكوفيِّ، أنَّه (قَالَ: قَدِمْتُ الشَّأْمَ، قَالُوا: أَبُو

(١) زيد في (ب) و(س): «عن» وهو تكرارٌ.
(٢) في (ص): «ونسبه».
(٣) في هامش (ج) و(ل): ومثله بقيَّة الأنبياء، كما نصَّ عليه النَّوويُّ عن القاضي عياض. «عيني».
(٤) في (م): «إلى» وهو تحريفٌ.
(٥) في (ب): «وذلك».

الدَّرْدَاءِ) اسمه: عُويمر بن مالكٍ الأنصاريُّ الخزرجيُّ، وفي نسخةٍ بهامش الفرع: «فقلت: من ههنا؟ قالوا: أبو الدَّرداء» (قَالَ) أي: أبو الدَّرداء[1] بعد مجيئه: (أَفِيكُمُ الَّذِي أَجَارَهُ اللهُ مِنَ الشَّيْطَانِ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ؟) قيل: بقوله عليه الصلاة والسلام [ح:٤٤٧]: «ويح عمَّار، يدعوهم إلى الجنَّة ويدعونه إلى/ النَّار» أو بقوله عليه الصلاة والسلام المرويِّ في «التِّرمذيِّ» من حديث عائشة: «ما خُيِّر عمَّارٌ بين أمرين إلَّا اختار أرشدهما» فكونه يختار الأرشد يقتضي أنَّه أُجير من الشَّيطان الَّذي من شأنه أن يأمر بالغيِّ.

٢٩٨/٥

وبه قال: (حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ) الواشحيُّ قال: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ) بن الحجَّاج (عَنْ مُغِيرَةَ) ابن مِقْسمٍ، إلى آخره (وَقَالَ: الَّذِي أَجَارَهُ اللهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ يَعْنِي: عَمَّارًا) هو ابن ياسرٍ، وكان من السَّابقين الأوَّلين إلى الإسلام.

٣٢٨٨ - قَالَ: وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ: أَنَّ أَبَا الأَسْوَدِ أَخْبَرَهُ عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «المَلَائِكَةُ تَتَحَدَّثُ فِي العَنَانِ -وَالعَنَانُ: الغَمَامُ- بِالأَمْرِ يَكُونُ فِي الأَرْضِ، فَتَسْمَعُ الشَّيَاطِينُ الكَلِمَةَ، فَتَقُرُّهَا فِي أُذُنِ الكَاهِنِ كَمَا تُقَرُّ القَارُورَةُ، فَيَزِيدُونَ مَعَهَا مِئَةَ كَذْبَةٍ».

(قَالَ[2]: وَقَالَ اللَّيْثُ) بن سعدٍ الإمام ممَّا وصله أبو نُعَيمٍ في «المستخرَج» من طريق أبي حاتمٍ الرَّازي عن أبي صالح كاتب اللَّيث عن اللَّيث[3] قال: (حَدَّثَنِي) بالإفراد (خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ) -من الزِّيادة- السَّكسكيُّ[4] (عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ) اللَّيثيِّ المدنيِّ (أَنَّ أَبَا الأَسْوَدِ) محمَّد بن عبد الرَّحمن (أَخْبَرَهُ عُرْوَةُ) ولأبي ذرٍّ: «أخبره عن عروة» (عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أنَّه (قَالَ: المَلَائِكَةُ تَتَحَدَّثُ) ولأبي ذرٍّ: «تَحدَّث» بإسقاط إحدى التَّاءين تخفيفًا (فِي العَنَانِ) بفتح العين المهملة، متعلِّق بـ«تتحدَّث» (وَالعَنَانُ: الغَمَامُ) جملة اعتراضٍ بين المتعلِّق

---

(١) زيد في (د): «أي».

(٢) في هامش (ج)(ل): أي: البخاريُّ.

(٣) ذكر العيني وصله من طريق آخر فقال: «أورد هذا التعليق في باب ذكر الملائكة: قال: حدثنا محمد: حدثنا ابن أبي مريم، أخبرنا الليث».

(٤) في هامش (ج) و(ل): بالكاف السَّاكنة وسينين مهملتين مفتوحتين آخره كاف. انتهى. نسبة إلى السَّكاسك، أو بطن من الأزد، ووادي السَّكاسك: وادٍ نزلته السكاسك حين قدموا الشَّام زمن عمر رضي الله عنه، «ترتيب».

والمتعلِّق (بِالأَمْرِ) حال كونه (يَكُونُ فِي الأَرْضِ، فَتَسْمَعُ) بغير تاءٍ بعد السِّين، ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «فتستمع» (الشَّيَاطِينُ الكَلِمَةَ) من الملائكة (فَتَقُرُّهَا) بفتح الفوقيَّة وضمِّ القاف والرَّاء المشدَّدة (فِي أُذُنِ الكَاهِنِ) ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «في آذان» بالجمع «الكاهن» (كَمَا تُقَرُّ) بضمِّ الفوقيَّة وفتح القاف (القَارُورَةُ) أي: كما تطبق القارورة برأس الوعاء الَّذي يفرغ فيها، أو[1] يلقيها في آذان[2] الكاهن كما يستقرُّ الشَّيء في قراره، أو يكون لِمَا يلقيه حسٌّ كحسِّ القارورة عند تحريكها على[3] اليد أو على الصَّفا (فَيَزِيدُونَ مَعَهَا) أي: مع الكلمة (مِئَةَ كَذْبَةٍ) بفتح الكاف وسكون الذَّال، وفي الفرع: بكسرها مع كشطٍ فوق الذَّال، وكذا في «اليونينيَّة» بالكسر أيضًا، وزاد في «ذكر الملائكة» [ح: ٣٢١٠]: «من عند أنفسهم»/ وذُكِر الحديث موصولًا من غير هذا الوجه. د٤٠/٤ب

٣٢٨٩ - حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «التَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَالَ: هَا، ضَحِكَ الشَّيْطَانُ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ) اسم جدِّه: عاصم بن صُهَيبٍ[4] الواسطيُّ مولى قُرَيبة بنت محمَّد[5] بن أبي بكرٍ الصِّدِّيق قال: (حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ) محمَّد بن عبد الرَّحمن (عَنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ) بضمِّ الموحَّدة (عَنْ أَبِيهِ) كيسان (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم) أنَّه (قَالَ: التَّثَاؤُبُ) بالمثلَّثة بعد الفوقيَّة وبالهمزة[6]، وهو التَّنفُّس الَّذي ينفتح منه الفم لدفع البخارات المحتقنة[7] في عضلات الفكِّ (مِنَ الشَّيْطَانِ) لأنَّه ينشأ من الامتلاء وثقل النَّفس وكدورة الحواسِّ، ويورِّث الغفلة والكسل وسوء الفهم، وذلك كلُّه بواسطة الشَّيطان. لأنَّه هو

(١) زيد في (م): «أن».

(٢) في (د): «أذن».

(٣) في (م): «مع».

(٤) في (د): «وُهَيب» وفي نسخةٍ كالمثبت.

(٥) في هامش (ل): محمَّد له رواية. «تقريب».

(٦) في (د) و(ص): «والهمزة».

(٧) في (م): «المتحقِّقة».

الَّذي يزيِّن للنَّفس شهواتها فلذا أُضيف إليه (فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ) قال في «الفتح»: أي: يأخذ في أسباب ردِّه، وليس المراد أنَّه يملك ردَّه، لأنَّ الَّذي وقع لا يُرَدُّ حقيقةً، وقيل: المعنى: إذا أراد أن يتثاءب، وقال الكِرمانيُّ: أي: ليكظم وليضع يده على الفم، لئلَّا يبلغ الشَّيطان مراده من تشويه صورته ودخوله فمه[1] (فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَالَ: هَا) مقصورٌ من غير همزٍ: حكايةُ صوتِ[2] المتثائب (ضَحِكَ الشَّيْطَانُ) فرحًا بذلك. وأخرج ابن أبي شيبة والبخاريُّ في «التَّاريخ» من مُرسَل يزيد بن الأصمِّ: ما تثاءب النَّبيُّ ﷺ قطُّ، وعند الخطَّابيِّ من طريق مسلمة بن عبد الملك بن مروان: «ما تثاءب نبيٌّ قطُّ».

٣٢٩٠ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: قَالَ هِشَامٌ أَخْبَرَنَا عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ هُزِمَ المُشْرِكُونَ، فَصَاحَ إِبْلِيسُ: أَيْ عِبَادَ اللهِ أُخْرَاكُمْ، فَرَجَعَتْ أُولَاهُمْ فَاجْتَلَدَتْ هِيَ وَأُخْرَاهُمْ، فَنَظَرَ حُذَيْفَةُ فَإِذَا هُوَ بِأَبِيهِ اليَمَانِ فَقَالَ: أَيْ عِبَادَ اللهِ، أَبِي أَبِي، فَوَاللهِ مَا احْتَجَزُوا حَتَّى قَتَلُوهُ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: غَفَرَ اللهُ لَكُمْ، قَالَ عُرْوَةُ: فَمَا زَالَتْ فِي حُذَيْفَةَ مِنْهُ بَقِيَّةُ خَيْرٍ حَتَّى لَحِقَ بِاللهِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى) أبو السُّكَين[3] الطَّائيُّ قال: (حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ) حمَّاد بن أسامة (قَالَ هِشَامٌ أَخْبَرَنَا عَنْ أَبِيهِ) عروة بن الزُّبير (عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها) أنَّها (قَالَتْ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ) وقعة (أُحُدٍ هُزِمَ المُشْرِكُونَ، فَصَاحَ إِبْلِيسُ: أَيْ عِبَادَ اللهِ[4]) يريد: المسلمين (أُخْرَاكُمْ) أي: احذروا[5] الَّذين من ورائكم متأخِّرين عنكم، أو اقتلوهم، ومراده -عليه اللَّعنة- تغليطهم ليقاتل المسلمون بعضهم بعضًا (فَرَجَعَتْ أُولَاهُمْ) قاصدين لقتال أخراهم، ظانِّين أنَّهم من المشركين (فَاجْتَلَدَتْ) -بالجيم- فاقتتلت (هِيَ وَأُخْرَاهُمْ، فَنَظَرَ حُذَيْفَةُ فَإِذَا هُو بِأَبِيهِ اليَمَانِ[6]) بتخفيف الميم من غير ياءٍ بعد النُّون؛ يقتله المسلمون يظنُّونه من المشركين (فَقَالَ:

---

(١) في (د): «فيه».

(٢) في (ص) و(م): «صورة».

(٣) في هامش (ل): بضمِّ المهملة مُصغَّرًا.

(٤) في هامش (ج): سقطت الجلالة لغير أبي ذرٍّ.

(٥) في (م): «يأخذوا» وهو تحريفٌ.

(٦) في هامش (ج) و(ل): «اليمان» واسمه حُسَيل مصغَّر «الحسل» بمهملتين، أسلم مع حذيفة، وهاجر إلى المدينة. «عيني».

أَيْ عِبَادَ اللهِ) هذا (أَبِي) هذا (أَبِي)/ لا تقتلوه، وسقط لفظ الجلالة[1]، أي: من «عباد الله» لغير أبي ذرٍّ كما في الفرع وأصله[2] (فَوَاللهِ مَا احْتَجَزُوا) بالحاء السَّاكنة والفوقيَّة والجيم المفتوحتين والزَّاي المضمومة، ما انفصلوا عنه (حَتَّى قَتَلُوهُ. فَقَالَ حُذَيْفَةُ: غَفَرَ اللهُ لَكُمْ) عذرهم لكونهم قتلوه وهم يظنُّونه من الكافرين (قَالَ عُرْوَةُ) بن الزُّبير: (فَمَا زَالَتْ فِي حُذَيْفَةَ مِنْهُ بَقِيَّةُ خَيْرٍ) دعاءٌ واستغفارٌ لقاتل أبيه (حَتَّى لَحِقَ بِاللهِ) عَزَّ وَجَلَّ، وعند ابن[3] إسحاق: فقال حذيفة: قتلتم أبي؟ قالوا/: والله ما عرفناه، وصَدَقوا. فقال حذيفة: يغفر الله لكم، فأراد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يَدِيَهُ فتصدَّق حذيفة بدمه[4] على المسلمين، فزاده ذلك عند رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خيرًا. ٢٩٩/٥ د٤١/٤أ

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «المغازي» [ح: ٤٠٦٥] و«الدِّيات[5]» [ح: ٦٨٩٠].

٣٢٩١ - حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ التِفَاتِ الرَّجُلِ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «هُوَ اخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ أَحَدِكُمْ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ) بفتح الرَّاء وكسر الموحَّدة، ابن سليمان أبو عليٍّ الكوفيُّ[6] البورانيُّ[7] قال: (حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ) سَلَّام بن سُلَيم[8] الكوفيُّ (عَنْ أَشْعَثَ) بشينٍ معجمةٍ فعينٍ مهملةٍ فمُثلَّثةٍ (عَنْ أَبِيهِ) سُلَيم -بضمِّ السِّين وفتح اللَّام- أبي الشَّعثاء المحاربيِّ الكوفيِّ (عَنْ مَسْرُوقٍ) هو ابن الأجدع الكوفيِّ، أنَّه (قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ التِفَاتِ الرَّجُلِ) برأسه يمينًا أو شمالًا (فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: هُوَ اخْتِلَاسٌ) اختطافٌ

---

(١) في هامش (ل): قوله: «وسقط لفظ الجلالة» كذا بخطِّه في هذا المحلِّ، والَّذي في «الفرع»: سقوطها من قول إبليس، لا من قول حذيفة.

(٢) في هامش (ج): أي: من صياح «عباد الله» لغير أبي ذرٍّ كما في «الفرع».

(٣) في (ب) و(م): «أبي» والمثبت موافقٌ لما في «الفتح» (٤٢٠/٧).

(٤) في (م): «بديته».

(٥) في هامش (ج) و(ل): وسقطت التاء من قلم الشَّارح.

(٦) زيد في (م): «عن» وليس بصحيحٍ.

(٧) في هامش (ج) و(ل): قوله: «البورانيُّ» كذا بخطِّه «البُورانيُّ» بالضَّمِّ وراءٍ، نسبة إلى عمل البواري من القصب ونحوه، «لب»، وهو الحصير المنسوج، كما في «القاموس».

(٨) في (د): «سليمان» وهو تحريفٌ.

بسرعةٍ (يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ أَحَدِكُمْ) لأنَّ الالتفات لمَّا كان فيه ذهاب الخشوع استُعير لذهابه اختلاس الشَّيطان، تصويرًا لقبح ذلك بالمختلس، لأنَّ المصلِّي مستغرقٌ في مناجاة مولاه وهو مقبلٌ عليه، والشَّيطان مراصدٌ له منتظرٌ لفوات ذلك، فإذا التفت المصلِّي اغتنم الشَّيطان الفرصة فيختلسها منه[1].

وقد مرّ هذا الحديث في «باب الالتفات» من «كتاب الصَّلاة» [ح: ٧٥١].

٣٢٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو المُغِيرَةِ: حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا الوَلِيدُ: حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللهِ، وَالحُلُمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ حُلْمًا يَخَافُهُ فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ، وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنْ شَرِّهَا، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو المُغِيرَةِ) عبد القدُّوس بن الحجَّاج الخولانيُّ الحمصيُّ قال: (حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ) عبد الرَّحمن بن عمرٍو (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (يَحْيَى) بن أبي كثيرٍ (عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ) أبي[2] قتادة الحارث بن ربعيٍّ الأنصاريِّ رضي الله عنه (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ).

قال البخاريُّ: (حَدَّثَنِي) بالإفراد، ولأبي ذرٍّ: «وحدَّثني» (سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[3]) المعروف بابن ابنة[4] شرحبيل الدِّمشقيُّ قال: (حَدَّثَنَا الوَلِيدُ) بن مسلمٍ الدِّمشقيُّ قال: (حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ) عبد الرَّحمن (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ) -بالمثلَّثة- قال: (حَدَّثَنِي) بالإفراد أيضًا[5] (عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ) صرَّح بتحديث ابن أبي قتادة[6] ليحيى (عَنْ

(١) في هامش (ل): أي: فسلبه تلك الحالة، وروى أبو داود والنَّسائيُّ عن أبي ذرٍّ: قال رسول الله ﷺ: «لا يزال الله مقبلًا على العبد في صلاته ما لم يلتفت، فإذا التفت انصرف عنه». «ع ب».

(٢) في هامش (ج) و(ل): وسقط من خطِّه لفظ «أبي» وإثباتها هو الصَّواب.

(٣) في هامش (ل): أي: «ابن عيسى».

(٤) في (د): «بنت».

(٥) «أيضًا»: ليس في (د).

(٦) في هامش (ج) و(ل): قوله: «بتحديث أبي قتادة» كذا بخطِّه، وصوابه: ابن أبي قتادة، كما في «الفتح»، وزاد في هامش (ل): وفائدة الطَّريق الثَّانية وإن كانت أعلى منها [التصريح فيها] بتحديث عبد الله بن أبي قتادة ليحيى.

أَبِيهِ) أبي قتادة أنَّه (قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللهِ) «الصَّالحةُ» صفةٌ موضِّحةٌ لـ«الرُّؤيا» لأنَّ غير الصَّالحة تُسمَّى بالحُلُم، أو مخصِّصةٌ، والصَّلاح إمَّا باعتبار صورتها، أو باعتبار تعبيرها (وَالحُلُمُ) بضمِّ الحاء المهملة واللَّام، وهو الرُّؤيا الغير الصَّالحة (مِنَ الشَّيْطَانِ) لأنَّه هو الَّذي يُريها للإنسان(١) ليحزنه ويسيء ظنَّه بربِّه (فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ) بفتح الحاء واللَّام (حُلْمًا) بضمِّ الحاء المهملة(٢) وسكون اللَّام (يَخَافُهُ) في موضع نصبٍ صفةٌ لـ«حلمًا» (فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ) طردًا للشَّيطان (وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنْ شَرِّهَا) أي: الرُّؤيا السَّيِّئة (فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ).

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «التَّعبير» [ح: ٦٩٨٦]، والنَّسائيُّ في «اليوم واللَّيلة».

٣٢٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، فِي يَوْمٍ مِئَةَ مَرَّةٍ كَانَتْ لَهُ عَدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِئَةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِيَتْ عَنْهُ مِئَةُ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمْسِيَ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ) التِّنِّيسيُّ قال: (أَخْبَرَنَا مَالِكٌ) الإمام (عَنْ سُمَيٍّ) بضمِّ السِّين المهملة وبفتح الميم(٣) وتشديد التَّحتيَّة (مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ) أي: ابن عبد الرَّحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة القرشيِّ المخزوميِّ المدنيِّ (عَنْ أَبِي صَالِحٍ) ذكوان الزَّيَّات (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ(٤)، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، فِي يَوْمٍ مِئَةَ مَرَّةٍ كَانَتْ) ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «كان» أي: القول المذكور (لَهُ عَدْلَ) بفتح العين، أي(٥): مثل ثواب إعتاق (عَشْرِ رِقَابٍ) بسكون الشِّين، وفي «اليونينيَّة»: بفتحها (وَكُتِبَتْ لَهُ مِئَةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِيَتْ عَنْهُ مِئَةُ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ

---

(١) في (د): «الإنسان».

(٢) «المهملة»: مثبتٌ من (د).

(٣) «الميم»: سقط من (م).

(٤) زيد في (م): «يحيي ويميت».

(٥) «أي»: ليس في (د).

د٤١/٤ب لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ) بكسر الحاء المهملة، أي[1]: حصنًا (يَوْمَهُ) نُصِب على/ الظَّرفيَّة (ذَلِكَ حَتَّى يُمْسِيَ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلَ/ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ) قال القاضي ٥/٣٠٠ عياضٌ: ذكر هذا العدد من المئة دليلٌ على أنَّها غايةٌ للثَّواب المذكور، وأمَّا قوله: «إلَّا أحدٌ عمل أكثر من ذلك» فيحتمل أن يُراد الزِّيادة على هذا[2] العدد، فيكون لقائله من[3] الفضل بحسابه، لئلَّا يظنُّ أنَّها من الحدود الَّتي نُهي عن اعتدائها، وأنَّه لا فضل في الزِّيادة عليها، كما في ركعات السُّنن المحدودة[4] وأعداد الطَّهارة، ويحتمل أن يُراد بالزِّيادة من غير هذا الجنس من الذِّكر وغيره، أي: إلَّا أن يزيد أحدٌ عملًا آخر من الأعمال الصَّالحة، وظاهر إطلاق الحديث يقتضي أنَّ الأجر يحصل لمن قال هذا التَّهليل في اليوم، متواليًا أو متفرِّقًا[5]، في مجلسٍ أو مجالس، في أوَّل النَّهار أو في آخره، لكنَّ الأفضل أن يأتي به متواليًا في أوَّل النَّهار، ليكون له حرزًا في جميع نهاره، وكذلك في أوَّل اللَّيل ليكون له حرزًا في جميع ليله.

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «الدَّعوات» [ح:٦٤٠٣]، وكذا مسلمٌ والتِّرمذيُّ، وأخرجه ابن ماجه في «ثواب التَّسبيح».

٣٢٩٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الحَمِيدِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ: أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَاهُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: اسْتَأْذَنَ عُمَرُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُكَلِّمْنَهُ وَيَسْتَكْثِرْنَهُ، عَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ قُمْنَ يَبْتَدِرْنَ الحِجَابَ، فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَضْحَكُ، فَقَالَ عُمَرُ: أَضْحَكَ اللهُ سِنَّكَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّاتِي كُنَّ عِنْدِي، فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ ابْتَدَرْنَ الحِجَابَ» قَالَ عُمَرُ: فَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ كُنْتَ أَحَقَّ أَنْ يَهَبْنَ، ثُمَّ قَالَ: أَيْ عَدُوَّاتِ أَنْفُسِهِنَّ، أَتَهَبْنَنِي وَلَا تَهَبْنَ رَسُولَ اللهِ ﷺ؟! قُلْنَ: نَعَمْ، أَنْتَ أَفَظُّ وَأَغْلَظُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا لَقِيَكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ سَالِكًا فَجًّا إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ».

---

(١) في (ص): «أو» ولعلَّه تحريفٌ.

(٢) «هذا»: ليس في (د).

(٣) «من»: ليس في (د).

(٤) زيد في (م): «المعدودة».

(٥) في (ص) و(م): «مُفرَّقًا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ) المدينيُّ قال: (حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ) قال: (حَدَّثَنَا أَبِي) إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرَّحمن بن عوفٍ (عَنْ صَالِحٍ) هو ابن كيسان (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) محمَّد بن مسلمٍ الزُّهريِّ أنَّه (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (عَبْدُ الحَمِيدِ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ) العدويُّ أبو عمرٍو المدنيُّ (أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ) الزُّهريَّ أبا القاسم المدنيَّ نزيل الكوفة (أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَاهُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ) مالك بن وُهَيبٍ[1]، أحد العشرة رضي الله عنهم (قَالَ: اسْتَأْذَنَ عُمَرُ) رضي الله عنه (عَلَى رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ مِنْ قُرَيْشٍ) هنَّ من أزواجه[2] (يُكَلِّمْنَهُ) عليه الصلاة والسلام (وَيَسْتَكْثِرْنَهُ) من النَّفقة، حال كونهنَّ (عَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ) زاد في «المناقب» [ح:٣٦٨٣]: «على صوته» ولعلَّه كان قبل تحريم رفع الصَّوت على صوته[3]، أو كان ذلك من طبعهنَّ (فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ) في الدُّخول (قُمْنَ) حال كونهنَّ (يَبْتَدِرْنَ الحِجَابَ) أي: يتسارعن إليه، ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «في الحجاب» (فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم) أن يدخل، فدخل (وَرَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَضْحَكُ) جملةٌ حاليَّةٌ (فَقَالَ عُمَرُ: أَضْحَكَ اللهُ سِنَّكَ يَا رَسُولَ اللهِ) يريد: لازم الضَّحك، وهو السُّرور (قَالَ) صلى الله عليه وسلم: (عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّاتِي) بالمثنَّاة الفوقيَّة، ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «اللَّائي» بالهمزة بدل الفوقيَّة (كُنَّ عِنْدِي) يتكلَّمن (فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ ابْتَدَرْنَ الحِجَابَ) هيبةً منك (قَالَ عُمَرُ: فَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ كُنْتَ أَحَقَّ أَنْ يَهَبْنَ) بفتح الهاء من الهيبة (ثُمَّ قَالَ) عمر رضي الله عنه لهنَّ: (أَيْ عَدُوَّاتِ أَنْفُسِهِنَّ، أَتَهَبْنَنِي وَلَا تَهَبْنَ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم؟!) بفتح الهاء/ فيهما كالسَّابقة (قُلْنَ: نَعَمْ، أَنْتَ أَفَظُّ وَأَغْلَظُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم) «أفظُّ» و«أغلظ» بالمعجمتين بصيغة «أفعل» التَّفضيل، من الفظاظة والغلظة، وهو يقتضي الشَّركة في أصل الفعل، ويعارضه قوله تعالى: ﴿وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩] فإنَّه يقتضي أنَّه لم يكن فظًّا ولا غليظًا. وفي حديث صفته[4] في التَّوراة ممَّا أخرجه البيهقيُّ وغيره عن كعب الأحبار[5]: «ليس

د٤٢/٤أ

(١) في (د): «وهبٍ» ولعلَّ المثبت هو الصَّواب.

(٢) في (د): «نسائه».

(٣) «على صوته»: ليس في (د).

(٤) في (ب): «صفيَّة» وهو تحريفٌ.

(٥) «الأحبار»: مثبتٌ من (ب) و(س).

بفظٍّ ولا غليظٍ»[1] وأجاب الزُّركشيُّ: بأنَّ «أفعل» التَّفضيل قد يجيء لا[2] للمشاركة في أصل الفعل؛ كقولهم: العسل أحلى من الخلِّ، قال في «المصابيح»: وهو كلامٌ إقناعيٌّ لا تحرير فيه، وتحريره: أنَّ لـ «أفعل» حالاتٍ[3]:

إحداها -وهي الأصليَّة-: أن يدلَّ على ثلاثة أمورٍ: أحدها: اتِّصافُ من هو له بالحدث الَّذي اشتُقَّ منه، وبهذا المعنى كان وصفًا، والثَّاني: مشاركة مصحوبه له في تلك الصِّفة، والثَّالث: تمييز موصوفه على مصحوبه فيها[4]، وبكلٍّ من هذين المعنيين فارق غيره من الصِّفات.

الحالة الثَّانية: أن يبقى على معانيه الثَّلاثة، ولكن يُخلَع منه قيد المعنى الثَّاني ويخلفه قيدٌ[5] آخر، وذلك أنَّ المعنى الثَّاني -وهو الاشتراك- كان مُقيَّدًا بتلك الصِّفة الَّتي هي المعنى الأوَّل، فيصير مقيَّدًا بالزِّيادة الَّتي هي المعنى الثَّالث. ألا ترى أنَّ المعنى في قولهم: «العسل أحلى من الخلِّ» أنَّ[6] للعسل حلاوةً، وأنَّ تلك الحلاوة ذات زيادةٍ، وأنَّ زيادة حلاوة العسل أكثر من زيادة/ حموضة الخلِّ؟ قاله ابن هشامٍ في «حاشية التَّسهيل» وهو بديعٌ[7] جدًّا. ٥/٣٠١

الحالة الثَّالثة: أن يُخلَع منه المعنى الثَّاني وهو المشاركة، وقيد المعنى الثَّالث وهو كون الزِّيادة على مصاحبه[8]، فيكون للدَّلالة على الاتِّصاف بالحدث وعلى زيادةٍ مطلقةٍ لا مقيَّدةٍ، وذلك نحو قولك: يوسف أحسن إخوته. انتهى[9].

وحاصله: أنَّ الأفظَّ هنا بمعنى: فظٍّ. قال في «الفتح»: وفيه نظرٌ للتَّصريح بالتَّرجيح المقتضي لحمل «أفعل» على بابه، والجواب: أنَّ الَّذي في الآية يقتضي نفي وجود ذلك له صفةً

---

(١) هو في البخاري [٢١٢٥] من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص.

(٢) «لا»: سقط من (م).

(٣) في (م): «حالان» وهو تصحيفٌ.

(٤) في هامش (ج): أن يخلع عنه ما امتاز به عن الصِّفات، ويتجرَّد للمعنى الوصفيِّ الحالة الثَّالثة.

(٥) في (م): «فيه».

(٦) في (م): «أي».

(٧) في (ب): «بعيدٌ» وهو خطأٌ.

(٨) في (ص): «صاحبه».

(٩) هذه حالات ثلاثة، وفي المصابيح أربع حالات راجعها فيه؟

لازمةً فلا يستلزم ما في الحديث، بل مجرَّد وجود[1] الصِّفة له في بعض الأحوال، وهو عند إنكار المنكر مثلًا، فقد أمره[2] الله تعالى بالإغلاظ على الكافرين والمنافقين في قوله تعالى: ﴿وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ٧٣] فالنَّفي بالنِّسبة إلى المؤمنين، والأمر بالنِّسبة إلى الكافرين والمنافقين، أو النَّفي محمولٌ على طبعه الكريم الَّذي جُبِل عليه، والأمر محمولٌ على المعالجة، وكان عمر مبالِغًا في الزَّجر عن المكروهات مطلقًا، وفي طلب المندوبات كلِّها، فلذا قالت[3] النسوة له ذلك (قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا لَقِيَكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ سَالِكًا فَجًّا) بفاءٍ مفتوحةٍ فجيمٍ مُشدَّدةٍ، طريقًا واسعًا (إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ) قال النَّوويُّ: هذا الحديث محمولٌ/ على ظاهره، وأنَّ الشَّيطان يهرب إذا رآه. وقال القاضي عياضٌ: يحتمل أن يكون على سبيل ضرب المَثَل، وأنَّ عمر فارق سبيل الشَّيطان وسلك طريق السَّداد، فخالف كلَّ ما يحبُّه الشَّيطان، وسقط لأبي ذرٍّ «والَّذي نفسي بيده». د٤/٤٢ب

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «فضل عمر» [ح: ٣٦٨٣]، ومسلمٌ في «الفضائل»، والنَّسائيُّ في «المناقب» و«اليوم واللَّيلة».

٣٢٩٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ -أُرَاهُ أَحَدُكُمْ- مِنْ مَنَامِهِ فَتَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْثِرْ ثَلَاثًا فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبِيتُ عَلَى خَيْشُومِهِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا) ولغير أبي ذرٍّ بالإفراد (إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ) بالحاء المهملة والزَّاي، ابن محمَّد ابن حمزة بن مصعب بن الزُّبير بن العوَّام القرشيُّ الأسديُّ الزُّبيريُّ (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (ابْنُ أَبِي حَازِمٍ) -بالحاء المهملة والزَّاي- عبد العزيز، واسم أبي حازمٍ: سلمة بن دينارٍ (عَنْ يَزِيدَ) بن عبد الله بن أسامة بن الهاد (عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ) ابن الحارث التَّيميِّ القرشيِّ (عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ) بن عبيد الله بن عثمان التَّيميِّ القرشيِّ (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أنَّه (قَالَ: إِذَا اسْتَيْقَظَ -أُرَاهُ) بضمِّ الهمزة، أي[4]: أظنُّه (أَحَدُكُمْ- مِنْ مَنَامِهِ) سقط لأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ

---

(١) في (م): «وجوب».

(٢) في (د): «أمر».

(٣) في (س) و(ص): «قال».

(٤) «أي»: ليس في (د).

«أراه أحدكم» (فَتَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْثِرْ ثَلَاثًا) بأن يُخرِج ما في أنفه من أذًى بنفسه بعد الاستنشاق، لِمَا فيه من تنقية مجرى النَّفس الَّذي به تلاوة القرآن، وبإزالة ما فيه تصحُّ مجاري الحروف (فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبِيتُ عَلَى خَيْشُومِهِ) حقيقةً، لأنَّ الأنف أحد المنافذ الَّتي يتوصَّل منها إلى القلب، لاسيَّما وليس من منافذ الجسم ما ليس عليه غلقٌ سواه وسوى الأُذنين، وقد جاء في التَّثاؤب الأمرُ بكظمه من أجل دخول الشَّيطان حينئذٍ في الفم، ويحتمل أن يكون على الاستعارة، فإنَّه ينعقد من الغبار ورطوبة الخياشيم قذرٌ يوافق الشَّيطان، قاله القاضي عياضٌ. وقال التُّورِبشتيُّ والبيضاويُّ: الخيشوم هو أقصى الأنف المتَّصل بالبطن المقدَّم من الدِّماغ، الَّذي هو موضع الحسِّ المشترك[1] ومستقرُّ الخيال، فإذا نام تجتمع فيه الأخلاط وييبس عليه المخاط، ويَكِلُّ الحسُّ، ويتشوَّش الفكر، فيرى أضغاث أحلامٍ، فإذا قام من نومه وترك الخيشوم بحاله استمرَّ الكسل والكلال، واستعصى عليه النَّظر الصَّحيح، وعسر الخضوع والقيام على حقوق الصَّلاة وأدائها. ثمَّ قال التُّورِبشتيُّ: ما ذُكِر هو من طريق الاحتمال، وحقُّ الأدب دون الكلمات النَّبويَّة -الَّتي هي مخازن الأسرار[2] الرُّبوبيَّة ومعادن الحكم الإلهيَّة- ألَّا يتكلَّم في هذا الحديث وأخواته بشيءٍ، فإنَّ[3] الله تعالى خصَّ رسوله[4] ﷺ بغرائب المعاني، وكاشفه عن حقائق الأشياء ما يقصر عن بيانه باع الفهم، ويَكِلُّ عن إدراكه بصر العقل. انتهى.

وظاهر الحديث يقتضي أن يحصل هذا لكلِّ نائمٍ، ويحتمل أن يكون مخصوصًا بمن لم يحترز من الشَّيطان بشيءٍ من الذِّكر، كما في حديث آية الكرسيِّ [ح:٢٣١١]: «ولا يقربك شيطانٌ» وسقط/ للمُستملي قوله «يبيت»[5]. ٣٠٢/٥

وهذا الحديث أخرجه مسلمٌ والنَّسائيُّ في «الطَّهارة».

---

(١) في هامش (ل): قوله: «الحِسّ المشترك»: وهو من الحواسِّ الخمس الباطنة، وهي: الحسُّ المشترك، والخيال، والواهمة، والحافظة، والمخيِّلة، وتسمَّى المشاعر لكونها مواضع الشعور والإفهام.

(٢) في (ب) و(س): «لأسرار».

(٣) في (س): «لأنَّ».

(٤) في (س) و(م): «رسول الله».

(٥) قوله: «وسقط للمُستملي... يبيت»: جاء في غير (ب) و(س) بعد قوله الآتي: «والنَّسائيُّ في الطَّهارة»، ولعلَّ المثبت هو الصَّواب.

١٢- بابُ ذِكْرِ الجِنِّ وَثَوَابِهِمْ وَعِقَابِهِمْ

لِقَوْلِهِ: ﴿يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِى﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾. ﴿بَخْسًا﴾: نَقْصًا، قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿وَجَعَلُوا۟ بَيْنَهُۥ وَبَيْنَ ٱلْجِنَّةِ نَسَبًا﴾ قَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ: المَلَائِكَةُ بَنَاتُ اللهِ، وَأُمَّهَاتُهُمْ بَنَاتُ سَرَوَاتِ الجِنِّ، قَالَ اللهُ: ﴿وَلَقَدْ عَلِمَتِ ٱلْجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ﴾ سَتُحْضَرُ لِلْحِسَابِ، ﴿جُندٌ مُّحْضَرُونَ﴾ عِنْدَ الحِسَابِ.

(بابُ ذِكْرِ) وجود (الجِنِّ[1] وَ) ذكر (ثَوَابِهِمْ) على الطَّاعات (وَ) ذكر (عِقَابِهِمْ) على المعاصي، وقد دلَّت على وجودهم/ نصوص الكتاب والسُّنَّة، مع إجماع[2] كافَّة العلماء في عصر الصَّحابة والتَّابعين عليه، وتواتر نقله[3] عن الأنبياء -صلوات الله وسلامه عليهم- تواترًا ظاهرًا يعلمه الخاصُّ والعامُّ، فلا عبرة بإنكار الفلاسفة والباطنيَّة وغيرهم ذلك، وفي «المبتدأ» لإسحاق بن بشرٍ القرشيِّ: عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: «خلق الله تعالى الجنَّ قبل آدم بألفي سنةٍ» وفي «ربيع الأبرار» للزَّمخشريِّ: عن أبي هريرة[4] مرفوعًا: «إنَّ الله خلق الخلق أربعة أصنافٍ: الملائكة والشَّياطين والجنَّ والإنس، ثمَّ جعل هؤلاء الأربعة[5] عشرة أجزاءٍ فتسعةٌ منهم الملائكة وجزءٌ واحدٌ الشَّياطين والجنُّ والإنس، ثمَّ جعل هؤلاء الثَّلاثةَ عشرةَ أجزاءٍ فتسعةٌ منهم الشَّياطين[6] وواحدٌ[7] الجنُّ والإنس، ثمَّ جعل الجنَّ والإنس عشرة أجزاءٍ فتسعةٌ منهم الجنُّ وواحدٌ منهم الإنس» قال صاحب «آكام المرجان»: فعلى هذا تكون نسبة الإنس من الخلق كنسبة الواحد من الألف، ونسبة الجنِّ من الخلق كنسبة التِّسعة من الألف، ونسبة الشَّياطين من الخلق كنسبة التِّسعين من الألف، ونسبة الملائكة من الخلق

د٤/١٤٣أ

(١) في هامش (ج) و(ل): الجنُّ: أجسام هوائيَّة قادرة على التَّشكُّل بأشكال مختلفة، لها عقول وأفهام وقدرة على الأعمال الشاقَّة. «منه».

(٢) في (د): «اجتماع».

(٣) في (م): «فعله».

(٤) «عن أبي هريرة»: ليس في (م).

(٥) «الأربعة»: ليس في (د).

(٦) في (م): «الجنُّ» ولا يصحُّ.

(٧) زيد في (ب) و(م): «منهم».

كنسبة التِّسع مئةٍ من الألف، وقد ثبت في القرآن والسُّنَّة: أنَّ أصل الجنِّ النَّار، كما أنَّ أصل الإنس الطِّين. فإن قلت: إذا ثبت أنَّهم من النَّار، فكيف تحرقهم الشُّهب عند استراقهم السَّمع، والنَّار لا تحرق النَّار؟ أجيب بأنَّه ليس المراد أنَّ الجنِّيَّ نارٌ حقيقةً وإن كان أصله منها، كما أنَّ الآدميَّ ليس طينًا وإن كان أصله منه، وفي حديث عروض الشَّيطان[1] له في صلاته: أنَّه خنقه[2] حتَّى وجد برد ريقه على يده، ولو كانت ذاته نارًا محرقةً لَمَا كان له ريقٌ باردٌ، بل ولا ريقَ أصلًا. وقد اختُلِف في صفتهم: فقال أبو يَعلى بن الفرَّاء: هم أجسامٌ مُؤلَّفةٌ وأشخاصٌ مُركَّبةٌ[3]، يجوز أن تكون رقيقةً، وأن تكون كثيفةً؛ إذ لا يمكن معرفتها على التَّعيين إلَّا بالمشاهدة، أو بإخبار الله تعالى أو رسوله ﷺ، وكلٌّ مفقودٌ، وقول المعتزلة: «إنَّما هم أجسامٌ رقيقةٌ ولرقَّتهم لا نراهم» مردودٌ، فإنَّ الرِّقَّة ليست بمانعةٍ[4] عن الرُّؤية، ويجوز أن يخفى عن رؤيتنا بعض الأجسام الكثيفة إذا لم يخلق الله فينا إدراكها، وقد روى[5] إسحاق في «المبتدأ» عن عكرمة عن ابن عبَّاسٍ: لمَّا خلق الله سوميا[6] أبا الجنِّ -وهو الَّذي خُلِقَ من مارجٍ من نارٍ- قال تبارك وتعالى: تَمَنَّ، قال: أتمنَّى أن نَرى ولا نُرَى، وأن نغيب في الثَّرى، وأن يصير كهلُنا شابًّا، قال: فأُعطِي ذلك، فهم يَرون ولا يُرَون، وإذا ماتوا، غُيِّبوا في الثَّرى، ولا يموت كهلهم[7] حتَّى يعود شابًّا، يعني: مثل الصَّبيِّ، ثمَّ يُرَدُّ إلى أرذل العمر. انتهى. فخلق الله تعالى في عيون الجنِّ إدراكًا يرون به الإنس ولا يرونهم[8]. لأنَّه تعالى لم يخلق لهم ذلك الإدراك، قال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾ [الأعراف: ٢٧] وهو يتناول أوقات الاستقبال من غير تخصيصٍ. قال ابن عساكر في كتاب/ «الزَّهادة في طلب الشَّهادة» فيما نقله

د٤/٤٣ب

(١) في (ص) و(م): «الشَّياطين».

(٢) في (د) و(م): «له حقيقةٌ».

(٣) في (د) و(م): «مُؤلَّفةٌ»، وفي هامش (ج) و(ل): عبارة «الفتح»: وأشخاص ممثَّلة.

(٤) في (م): «مانعةً».

(٥) زيد في غير (ب) و(س): «ابن»، وفي هامش (ج) و(د) و(ل): قوله: «ابن إسحاق» كذا بإثبات «ابن» بخطِّه، وصوابه: إسقاط لفظ «ابن» كما تقدَّم عند قوله: «وفي المبتدأ لإسحاق».

(٦) في هامش (ج): تقدَّم أوَّل «باب صفة إبليس» أنَّه أبو الجنِّ.

(٧) زيد في (د) و(م): «إلَّا».

(٨) في (ب): «يراهم»، ثمَّ زيد في (د): «الإنس».

عنه في «الآكام»[(١)]: وممَّن تُرَدُّ شهادته ولا تسلم له عدالته من يزعم أنَّه يرى الجنَّ عيانًا، ويدَّعي أنَّ له منهم إخوانًا، ثمَّ روى بسنده إلى حرملة[(٢)] قال: سمعت الشَّافعيَّ يقول: من زعم أنَّه يرى الجنَّ، أبطلنا شهادته، لقوله تعالى في كتابه الكريم: ﴿إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾ [الأعراف: ٢٧] وعن الرَّبيع: سمعت الشَّافعيَّ رحمه الله يقول: من زعم من أهل العدالة أنَّه يرى الجنَّ أبطلنا[(٣)] شهادته، لأنَّ الله تعالى يقول: ﴿إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمْ﴾... الآية[(٤)]، إلَّا أن يكون نبيًّا. قال في «الفتح»: وهذا محمولٌ على من يدَّعي رؤيتهم على صورهم الَّتي خُلِقوا عليها، وأمَّا من زعم أنَّه يراهم بعد أن يتطوَّروا[(٥)] على صورة شيءٍ من الحيوان فلا، وقد تواترت الأخبار بتطوُّرهم في صورٍ شتَّى فيتصوَّرون في صورة[(٦)] بني آدم، كما أتى الشَّيطان قريشًا في صورة سراقة بن مالك بن جُشْعم[(٧)] لمَّا أرادوا الخروج إلى بدرٍ، ﴿وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمُ ٱلْيَوْمَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَإِنِّى جَارٌ لَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٤٨] وفي صورة شيخٍ نجديٍّ لمَّا اجتمعوا بدار النَّدوة/. وفي صورة الحيَّات. ففي «التِّرمذيِّ» عن أبي سعيدٍ الخدريِّ مرفوعًا: «إنَّ بالمدينة نفرًا من الجنِّ، فإذا رأيتم من هذه الهوامِّ شيئًا فآذنوه ثلاثًا، فإذا[(٨)] بدا لكم فاقتلوه» وفي صورة الكلاب. واختُلِف في ذلك، فقيل: هو تخييلٌ فقط، ولا قدرة لهم على تغيير خلقتهم والانتقال في الصُّور، وإنَّما يجوز أن يعلِّمهم الله كلماتٍ وضربًا من ضروب الأفعال إذا تكلَّموا بها وفعلوها نقلهم الله تعالى من صورةٍ إلى صورةٍ، فيُقال: إنَّهم قادرون على التَّصوير والتَّخييل على معنى أنَّهم قادرون على قولٍ إذا قالوه نقلهم الله من صورةٍ إلى أخرى، وأمَّا تصوير أنفسهم فذلك محالٌ، لأنَّ انتقال

٣٠٣/٥

(١) في (د): «الإكمال» ولعلَّه تحريفٌ.

(٢) عبارة آكام المرجان: «سمعت بعض أصحابنا -قال التستري: أظنه حرملة- سمعت الشافعي».

(٣) في (ب) و(س) و(ص): «أُبطِلت».

(٤) في هامش (ل): استشكله ابن قاسم في حواشي «التُّحفة» في «موانع النِّكاح»: بأنَّ غاية ما في الآية إثبات حالة مخصوصة وهي تمكُّنهم من رؤيتنا في حالة لا نراهم فيها، وليس فيها عموم ولا حصر، وذلك ينافي أنَّ لنا حالة أخرى نراهم فيها خصوصًا، وقد وردت الأدلَّة برؤيتهم فليُتأمَّل.

(٥) في (ب): «يتصوَّروا»، والمثبت موافقٌ لما في «الفتح» (٣٩٦/٦)، وكذا في الموضع اللَّاحق.

(٦) في (ب) و(س): «بصورة».

(٧) في (ج) و(ل): «جعشم»، وفي هامشهما: قوله: «جعشم» قال في «القاموس»: كـ«قُنفُذ» و«جُنْدُب»: القصير، والطَّويل الجسيم؛ ضدٌّ، وسراقة بن مالك بن جعشم: صحابيٌّ.

(٨) في (د): «فإن».

الصُّورة إلى[١] أخرى إنَّما يكون بنقض البنية وتفريق الأجزاء، وإذا نُقِضت بطلت[٢] الحياة واستحال وقوع الفعل بالجملة، وكذا القول في تشكُّل الملائكة، وقد ذكر ابن أبي الدُّنيا في «مكائد الشَّيطان»[٣] وابن أبي شيبة -قال ابن حجرٍ: بإسنادٍ صحيحٍ-: إنَّ الغيلان ذُكِروا عند عمر فقال: إنَّ أحدًا لا يستطيع أن يتغيَّر عن صورته الَّتي خلقه الله تعالى عليها، ولكن لهم سَحَرةٌ كسَحَرتكم، فإذا رأيتم ذلك فأذنوا. وفي حديث عبد الله بن عُبَيد بن عُمَير قال: سُئِل رسول الله ﷺ عن الغيلان. قال: «هم سَحَرة الجنِّ» ورواه إبراهيم بن هراسة[٤] عن جرير بن حازم بن عبد الله بن عُبَيدٍ، عن جابرٍ وصله. وروى الطَّبرانيُّ بإسنادٍ حسنٍ عن أبي ثعلبة الخشنيِّ رضي الله عنه: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «الجنُّ ثلاثة أصنافٍ: صنفٌ لهم أجنحةٌ يطيرون في الهواء، وصنفٌ حيَّاتٌ، وصنفٌ يحلُّون ويظعنون» ورواه الحاكم وقال: صحيح الإسناد. وفي حديث أبي الدَّرداء مرفوعًا: «خلق الله الجنَّ ثلاثة أصنافٍ: صنفٌ حيَّاتٌ وعقارب وخشاش الأرض، وصنفٌ كالرِّيح في الهواء، وصنفٌ كبني آدم عليهم الحساب والعقاب[٥]. وخلق الله بني آدم أصنافًا[٦]: صنفٌ منهم[٧]/ كالبهائم. قال الله تعالى: ﴿إِنۡ هُمۡ إِلَّا كَٱلۡأَنۡعَٰمِ بَلۡ هُمۡ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: ٤٤] وصنفٌ

د٤/٤٤أ

---

(١) زيد في (ص): «صورةٍ».

(٢) زيد في (ب) و(س): «تلك».

(٣) في (م): «الشَّياطين».

(٤) في هامش (ج) و(ل): قوله: «إبراهيم بن هراسة» أي: براء وسين مهملة، كما في «القاموس» وزاد في هامش (ل): قال في «القاموس»: أرض هَرِسة، وكـ«سَحَاب...» إلى أن قال: متروك الحديث.

(٥) في هامش (ج): قوله: «وصنف كبني آدم عليهمُ الحساب والعقاب» ظاهرٌ في أنَّه لا حساب ولا عقاب على الصِّنفين الأوَّلين، ولعلَّ وجه ذلك فقدانهم مَناط التَّكليف؛ وهو العقل، وحينئذٍ فقد يُقال: إنَّ حكمكم حكمُ مَن لم يُكلَّف مِنَ الإنس، أو حكم البهائم، وعلى كلِّ حالٍ فلا يُشكِلُ هذا على عموم رسالته ﷺ لكافَّة الثقلين بالإجماع المعلوم مِنَ الدِّين بالضَّرورة، حتَّى إنَّ مَن أنكر رسالتَه إلى الجنِّ كفر قطعًا، فليُتأمَّل وليراجع، ولا يُشكِل أيضًا على عموم ما ثبت أنَّ الجنَّ كالإنس مسؤولون ومحاسبون، وتوزَن أعمالهم، ويُثابون ويُعاقبون؛ وذلك لأنَّه قد ثبت أنَّه خصَّ من عموم ذلك في الإنس دخول قوم الجنَّة وآخرين النَّار بغير حساب.

(٦) في هامش (ج) و(ل): قوله: «بني آدم أصناف» كذا بخطِّه، والَّذي في «الجامعين الكبير والصَّغير»: وخلق الله الإنس ثلاثة أصناف؛ صنف كالبهائم... إلى آخره، فحذف المضاف وهو «ثلاثة»، وأبقى المضاف إليه وهو «أصناف»، وأبدل «الإنس» بـ«بني آدم»، وذكر آيةً غير الآية المذكورة في «الجامع الكبير» فلتحرَّر الرِّواية.

(٧) «منهم»: ليس في (د).

أجسادهم أجساد بني آدم وأرواحهم أرواح الشَّياطين، وصنفٌ في ظلِّ الله يوم لا ظلَّ إلَّا ظلُّه» قال[١] ابن حبَّان: رواه يزيد بن سفيان الرُّهاويُّ، عن أبي المنيب، عن يحيى بن أبي كثيرٍ، عن أبي سلمة، عن أبي الدَّرداء ويزيد بن سفيان ضعَّفه يحيى وأحمد وابن المدينيِّ.

واختُلِف في الجنِّ هل يأكلون ويشربون؟ والصَّحيح الَّذي عليه الجمهور: أنَّهم يأكلون ويشربون، ويدلُّ لذلك الأحاديث الصَّحيحة والعمومات الصَّريحة. منها: حديث أميَّة بن مَخْشِيٍّ[٢] عند أبي داود: كان رسول الله ﷺ جالسًا ورجلٌ يأكل، ولم يسمِّ حتَّى إذا[٣] لم يبق من طعامه إلَّا لقمةٌ، فلمَّا رفعها إلى فِيْهِ، قال: بسم الله أوَّله وآخره، فضحك رسول الله ﷺ، ثمَّ قال: «ما زال الشَّيطان يأكل معه، فلمَّا ذكر اسم الله استقاء ما في بطنه» وفي «الصَّحيحين»[٤] أنَّ الجنَّ سألوه ﷺ الزَّاد فقال: «كلُّ عظمٍ ذُكِر اسم الله عليه يقع في يد أحدهم[٥] أوفر ما يكون[٦] لحمًا، وكلُّ بعرٍ علفٌ لدوابِّهم»، وفي «البخاريِّ»: أنَّ الرَّوث والعظم طعام الجنِّ[٧] [ح: ٣٨٦٠] وفي أبي داود: «كلُّ عظمٍ لم يُذكَر اسم الله عليه» فالأوَّل: محمولٌ على الجنِّ المؤمنين، والثَّاني: في حقِّ الشَّياطين. وفي هذا ردٌّ على من زعم أنَّ الجنَّ لا تأكل ولا تشرب[٨]، وتأوَّل قوله ﷺ: «إنَّ الشَّيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله» على المجاز، أي: أكلٌ يحبُّه الشَّيطان ويدعو إليه ويزيِّنه. قال ابن عبد البرِّ: وهذا ليس بشيءٍ، ولا معنى لحمل شيءٍ من الكلام على المجاز إذا أمكنت فيه الحقيقة بوجهٍ مّا، وأمَّا قول بعضهم: أكل الجنِّ صحيحٌ، ولكنَّه تشمُّمٌ واسترواحٌ، لا مضغٌ و[٩]بلعٌ،

---

(١) في (م): «قاله» ولعلَّه تحريفٌ.

(٢) في هامش (ج) و(ل): قوله: «مَخْشِيٍّ» بفتح الميم وسكون المعجمة وكسر الشِّين بعدها ياء.

(٣) «إذا»: ليس في (د).

(٤) كذا قال، والحديث في مسلم (٤٥٠) والترمذي (٤٢٥٨).

(٥) في (ب): «أحدكم».

(٦) في (د): «يأكلون» والمثبت موافقٌ لكتب الأحاديث.

(٧) قوله: «وفي البخاري... طعام الجنِّ»: جاء في (ص) بعد قوله سابقًا: «في بطنه».

(٨) في هامش (ج): لا ريب أنَّه إن زعم أنَّ جميع الجنِّ لا يأكلون ولا يشربون؛ فالحديث نصٌّ في الرَّدِّ عليه، وإن زعم أنَّ بعضهم لا يأكل ولا يشرب؛ احتمل ذلك، وبهذا قال السُّهيليُّ في الصِّنف الَّذين كالرِّيح في الهواء: لعلَّ هذا الصِّنف هو الَّذي لا يأكل ولا يشرب، ثمَّ رأيتُ ما سيأتي.

(٩) زيد في غير (د) و(ص): «لا».

وإنَّما المضغ والبلع لذوي الجثث، فلا دليل عليه، وكونهم أجسادًا رقيقةً لا يمنع أن يكونوا ممَّن يأكل ويشرب، وبالجملة فالقائلون: إنَّ الجنَّ لا تأكل ولا تشرب إن أرادوا جميعهم فباطلٌ، لمصادمتهم الأحاديث الصَّحيحة، وإن أرادوا صنفًا منهم فمحتملٌ، لكنَّ العمومات تقتضي أنَّ الكلَّ يأكلون ويشربون. وقول الله تعالى: ﴿لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌّ﴾ [الرحمن: ٥٦] يدلّ على أنه يتأتّى من الجنّ الطمث وهو الافتضاض، وهو الجماع الَّذي يكون معه تدمية من الفرج، أو المسيس من المجامعة، وكذا قوله تعالى: ﴿أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِي﴾ [الكهف: ٥٠]/ فإنه يدلّ على أنهم يتناكحون لأجل الذرية، ورقَّتهم لا تمنع من توالدهم إذا كان ما يلدونه رقيقًا، ألا ترى أنّا قد نرى من الحيوان ما لا يتبين للطافته إلا بالتأمّل، ولا يمنع ذلك من التوالد، وغالب ما توجد الجنّ في مواضع النجاسات كالحمّامات والحشوش والمزابل، وكثير من أهل الضلالات والبدع -المُظْهِرين للزهد والعبادة على غير الوجه الشرعيّ- يأوون إلى مواضع الشياطين/ المنهيِّ عن الصلاة فيها، يقع لهم فيها بعض مكاشفات، لأن الشياطين تنزل عليهم فيها، وتخاطبهم ببعض الأمر كما تُخاطب الكهّان، وكما كانت تدخل في الأصنام وتكلِّم عابديها.

٣٠٤/٥

د٤٤/٤ب

واختلف: هل هم مكلّفون؟ فذهب الحشويّة[(١)] إلى أنهم مضطرّون إلى أفعالهم وليسوا مكلّفين، والَّذي عليه الجمهور: أنهم مكلّفون مخاطبون مثابون على الطاعات معاقبون على المعاصي (لِقَوْلِهِ) عزَّ وجلَّ: (﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ﴾) في موضع رفع صفة لرسل (﴿يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي﴾ [الأنعام: ١٣٠] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾) وسقط لأبي ذر «إلى قوله: ﴿عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾» وقال: «الآية» ويحتمل أن تكون ﴿يَقُصُّونَ﴾ صفة ثانية[(٢)] لـ﴿رُسُلٌ﴾، وأن تكون في موضع نصب على الحال وصاحبها ﴿رُسُلٌ﴾ وإن كان نكرة؛ لتخصيصه بالوصف أو الضمير المستتر في منكم، وزعم الفرَّاء: أن في الآية حذف مضاف، أي: ألم يأتكم رسل من أحدكم، يعني: من جنس الإنس، كقوله تعالى: ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ﴾ [الرَّحمن: ٢٢] وإنَّما يخرجان من الملح، فالتَّقدير: يخرج[(٣)]

---

(١) في هامش (ل): هم طائفة يقولون: إنَّ الفرض والسُّنَّة بمعنًى واحد.

(٢) «ثانية»: ليس في (ص).

(٣) «يخرج»: ليس في (د).

من أحدهما، وإنَّما يحتاج(1) إلى ذلك، لأنَّ الرُّسل عنده مختصَّةٌ بالإنس، يعني: أنَّه يعتقد أنَّ الله تعالى ما أرسل للجنِّ رسولًا منهم، بل إنَّما أرسل إليهم الإنس، ولم يرسل من الجنِّ إلَّا بواسطة رسالة الإنس، لقوله تعالى: ﴿وَلَّوْا إِلَىٰ قَوْمِهِم مُّنذِرِينَ﴾ [الأحقاف: ٢٩] وعلى هذا فلا يحتاج إلى تقدير مضافٍ، وإن قلنا: إنَّ رسل الجنِّ من الإنس، لأنَّه يُطلق عليهم رسلٌ مجازًا لكونهم رسلًا بواسطة رسالة الإنس، والإجماع على أنَّ نبيَّنا ﷺ مبعوثٌ إلى الثَّقلين -الجنِّ والإنس-، وتمسَّك قومٌ -منهم الضَّحَّاك- وقالوا: بُعِث إلى كلٍّ من الثَّقلين رسلٌ منهم، وإنَّ الله تعالى أرسل إلى الجنِّ رسولًا منهم، اسمه: يوسف. قال ابن جريرٍ: وأمَّا الَّذين قالوا بقول الضَّحَّاك، فإنهم قالوا: إنَّ الله تعالى أخبر أنَّ من الجنِّ رسلًا أُرسِلوا إليهم، ولو جاز أن يكون خبره عن رسل الجنِّ بمعنى: أنَّهم رسل الإنس، جاز أن يكون خبره عن رسل الإنس بمعنى(2): أنَّهم رسل الجنِّ. قالوا: وفي فساد هذا المعنى ما يدلُّ على أنَّ الخبرين جميعًا بمعنى الخبر عنهم أنَّهم رسل الله تعالى؛ لأنَّ ذلك هو المعروف في الخطاب دون غيره.

قال في «الآكام»: ويدلُّ لِمَا قاله الضَّحَّاك حديثُ ابن عبَّاسٍ عند الحاكم قال: ﴿وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾ [الطَّلاق: ١٢] قال: سبع أرضين، في كلِّ أرضٍ نبيٌّ كنبيِّكم، وآدم كآدمكم، ونوحٌ كنوحكم، وإبراهيم كإبراهيمكم، وعيسى كعيسى(3). قال الذَّهبيُّ: إسناده حسنٌ، وله شاهدٌ عند الحاكم أيضًا عن ابن عبَّاسٍ، قال في قوله: ﴿سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾ قال: في كلِّ أرضٍ نحو إبراهيم ﷺ. قال الذَّهبيُّ: حديثٌ على شرط الشَّيخين، رجاله أئمَّةٌ(4)، وإذا تقرَّر

---

(١) في (د): «احتاج».

(٢) «بمعنى»: ليس في (د).

(٣) في غير (د): «كعيساكم» والمثبت موافقٌ لما في «المستدرك».

(٤) في هامش (ج): قال الجلال السُّيوطيُّ: ولم أزَل أتعجَّبُ من تصحيح الحاكم له حتَّى رأيتُ البيهقيَّ قال: إسناده صحيح، ولكنَّه شاذٌّ بالمرَّة؛ أي: لأنَّه لا يلزم من صحَّة الإسناد صحَّة المتن، فقد يكون فيه ما يمنع صحَّته، فهو ضعيف، قال: ويمكن تأويله على أنَّ المراد بهم النُّذر الَّذين كانوا يبلِّغون الجنَّ عن أنبياء البشر، ولا يبعُد أن يسمَّى كلٌّ منهم باسم النَّبيِّ الَّذي يبلِّغ عنه، هذا كلامه، وفي «المقاصد الحسنة»: قال ابن كثير بعد عزوِ الحديث لابن جَرير: هو محمولٌ -إن صحَّ نقلُه عن ابن عبَّاس- على أنَّه أخذه مِن الإسرائيليَّات، وذلك وأمثالُه إذا لم يخبر به ويصحَّ سنده عن معصوم؛ فهو مردود على قائله.

أنَّهم مُكلَّفون، فهم مُكلَّفون بالتَّوحيد وأركان الإسلام، وأمَّا ما عداه من الفروع، فاختُلِف فيها لِمَا ثبت من النَّهي عن الرَّوث والعظم، وأنَّهما زاد الجنِّ. واختُلِف[1] هل يُثابون على الطَّاعات؟ فروى ابن أبي الدُّنيا عن ليث بن أبي سُلَيم قال: ثواب الجنِّ أن يُجاروا من النَّار، ثمَّ يُقال لهم: كونوا ترابًا. ورُوِيَ/ عن أبي حنيفة نحوه، وذهب الجمهور -وهو مذهب الأئمَّة الثَّلاثة-: أنَّهم يُثابون على الطَّاعة. وعن مالكٍ: أنَّه استدلَّ على[2] أنَّ عليهم العقاب ولهم الثَّواب[3] بقوله تعالى: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ جَنَّتَانِ﴾ [الرحمن: ٤٦] ثمَّ قال: ﴿فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ [الرَّحمن: ٤٧] والخطاب للإنس والجنِّ، فإذا ثبت أنَّ فيهم مؤمنين والمؤمن من شأنه أن يخاف مقام ربِّه ثبت المطلوب، وهل يدخلون الجنَّة كالإنس؟ والجمهور: على أنَّهم يدخلونها ولا يأكلون فيها ولا يشربون، بل يُلهَمون التَّسبيح والتَّقديس[4]. وحكاه الكمال الدَّميريُّ عن مجاهدٍ واستغربه. وقال الحارث المحاسبيُّ: نراهم فيها ولا يرونا عكس ما في الدُّنيا/، وقيل: لا يدخلونها بل يكونون[5] في ربضها، وهذا مأثورٌ عن مالكٍ والشَّافعيِّ وأحمد، وقيل: إنَّهم على الأعراف، وتوقَّف بعضهم عن الجواب في هذا.

د٤/١٤٥أ

٥/٣٠٥

(﴿بَخْسًا﴾) في قوله تعالى: ﴿فَمَن يُؤْمِنۢ بِرَبِّهِۦ فَلَا يَخَافُ بَخْسًا وَلَا رَهَقًا[6]﴾ [الجنّ: ١٣] أي[7]: (نَقْصًا) قاله يحيى الفرَّاء. والمراد: النَّقص في الجزاء، وفي الآية دليلٌ على ثبوت أنَّهم مُكلَّفون (قَالَ) ولأبي الوقت: «وقال» (مُجَاهِدٌ) فيما وصله الفريابيُّ في قوله تعالى: (﴿وَجَعَلُواْ بَيْنَهُۥ﴾)

---

(١) في هامش (ل): مطلب: ثواب الجنِّ.

(٢) «على»: ليس في (م).

(٣) قوله: «على أن عليهم... الثواب»، جاء في (د) بعد قوله الآتي: «﴿جَنَّتَانِ﴾».

(٤) في هامش (ج): وقال الإمام السُّبكيُّ في «تفسيره»: الجنُّ مواقِعون في الدُّنيا الجنِّيَّات، ولا يواقِعون الإنسيَّات إلَّا ما جاء في الحديث فيما إذا لم يسمِّ ابنُ آدم التفَّ الشَّيطان على ذَكَره، وفي الآخرة يواقعون ما أعدَّ الله لهم مِن الحور العين والجنِّيَّات. انتهى. وفي «فتاوى ابن حجر» عن ابن مفلح الحنبليِّ: أنَّهم مكلَّفون في الجملة، كافرُهم في النَّار، ومؤمنهم في الجنَّة؛ كغيرهم بقدر ثوابهم، خلافًا لمن قال: لا يأكلون ولا يشربون فيها، أو أنَّهم في رَبضِها.

(٥) في غير (ب): «يكونوا» ولعلَّ المثبت هو الصَّواب.

(٦) «﴿وَلَا رَهَقًا﴾»: مثبتٌ من (د).

(٧) «أي»: ليس في (د).

سبحانه وتعالى (﴿وَبَيْنَ ٱلْجِنَّةِ نَسَبًا﴾ قالَ[1]): هم (كُفَّارُ قُرَيْشٍ) قالوا: (المَلَائِكَةُ بَنَاتُ اللهِ، وَأُمَّهَاتُهُمْ) ولأبي ذرٍّ: «وأمَّهاتهنَّ» والأولى أوجه (بَنَاتُ سَرَوَاتِ الجِنِّ) بفتحاتٍ، أي: ساداتهم (قَالَ اللهُ) عَزَّ وَجَلَّ: (﴿وَلَقَدْ عَلِمَتِ ٱلْجِنَّةُ إِنَّهُمْ﴾) أي: قائلي هذا القول، وهم الكفَّار (﴿لَمُحْضَرُونَ﴾ [الصَّافَّات: ١٥٨]) أي: (سَتُحْضَرُ لِلْحِسَابِ) وسُمِّي الملائكة جِنَّةً[2]، لاجتنانهم عن الأبصار. (﴿جُندٌ مُّحْضَرُونَ﴾ [يس: ٧٥]) في سورة يس، أي: (عِنْدَ الحِسَابِ) ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «مُحضَرٌ» بالإفراد، والصَّواب الأوَّل، وهو لفظ القرآن.

٣٢٩٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ لَهُ: «إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الغَنَمَ وَالبَادِيَةَ، فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ أَوْ بَادِيَتِكَ فَأَذَّنْتَ بِالصَّلَاةِ فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ، فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ المُؤَذِّنِ جِنٌّ وَلَا إِنْسٌ وَلَا شَيْءٌ إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ». قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ) بن سعيدٍ (عَنْ مَالِكٍ) الإمام (عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ) عبد الله (أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ لَهُ) أي: لعبد الله: (إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الغَنَمَ وَ) تحبُّ (البَادِيَةَ) الصَّحراء الَّتي لا عمارة فيها لأجل إصلاح الغنم بالرَّعي، وهو في الغالب يكون فيها (فَإِذَا كُنْتَ فِي) أي[3]: بين (غَنَمِكَ) في غير باديةٍ أو فيها (أَو) في (بَادِيَتِكَ) من غير غنمٍ أو معها، أو[4] هو شكٌّ من الرَّاوي (فَأَذَّنْتَ بِالصَّلَاةِ) أي: أَعْلَمْتَ بوقتها (فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ) بالأذان (فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ المُؤَذِّنِ) أي: غايته (جِنٌّ وَلَا إِنْسٌ وَلَا شَيْءٌ) من حيوانٍ أو جمادٍ بأن يخلق الله تعالى له إدراكًا (إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ) ليشتهر بالفضل وعلوِّ الدَّرجة[5] (قَالَ أَبُو سَعِيدٍ) الخدريُّ: (سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

(١) «قال»: سقط من (د).

(٢) في (د): «جنًّا».

(٣) «أي»: ليس في (ب).

(٤) «أو»: ليس في (د).

(٥) في (م): «الدَّرجات».

وسبق هذا الحديث في «باب رفع الصَّوت بالنِّداء» من «كتاب الأذان» [ح: ٦٠٩]، والمراد منه هنا قوله[1]: «فإنَّه لا يسمع مدى[2] صوت المؤذِّن جنٌّ إلَّا شهد له» إذ إنَّه يدلُّ على أنَّ الجنَّ يُحشَرون يوم القيامة.

١٣- باب قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَآ إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾

﴿مَصْرِفًا﴾: مَعْدِلًا، ﴿صَرَفْنَآ﴾ أَيْ: وَجَّهْنَا.

د٤/٤٥ب

(باب قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ) وسقط لفظ «باب» لغير أبي ذرٍّ: (﴿وَإِذْ صَرَفْنَآ إِلَيْكَ نَفَرًا﴾) دون العشرة، والجمع أنفارٌ (﴿مِّنَ ٱلْجِنِّ﴾ [الأحقاف: ٢٩] إِلَى قَوْلِهِ) جلَّ وعلا: (﴿أُوْلَٰٓئِكَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [الأحقاف: ٣٢]) أي: حيث أعرضوا عن إجابة من هذا شأنه (﴿مَصْرِفًا﴾) أي: (مَعْدِلًا) قاله أبو عبيدة، ومراده قوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَجِدُواْ عَنْهَا مَصْرِفًا﴾ [الكهف: ٥٣] (﴿صَرَفْنَآ﴾) في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَآ إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ﴾ [الأحقاف: ٢٩] قال المؤلِّف: (أَيْ: وَجَّهْنَا) وكان ذلك حين انصرف صلى الله عليه وسلم راجعًا من الطَّائف إلى مكَّة حين يئس من ثقيفٍ. وعن ابن عبَّاسٍ: أنَّ الجنَّ كانوا سبعةً من جنِّ نصيبين، فجعلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم رسلًا إلى قومهم. وعن مجاهدٍ فيما ذكره ابن أبي حاتمٍ: كانوا ثلاثةً من حرَّان وأربعةً من نصيبين، وسمَّى منهم ابن دريدٍ وغيره: شاصر وماصر، ومُنشَّى وماشي، والأحقب، وعند ابن إسحاق: حسَّا ومسَّا وأنين[3] والأخصم، وعند ابن سلامٍ: عمرو ابن جابرٍ، وذكر ابن أبي الدُّنيا: زوبعة، ومنهم سرق[4]، وقيل: إنَّهم كانوا اثني عشر ألفًا.

١٤- بابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ﴾

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الثُّعْبَانُ: الحَيَّةُ الذَّكَرُ مِنْهَا، يُقَالُ: الحَيَّاتُ أَجْنَاسٌ: الجَانُّ وَالأَفَاعِي وَالأَسَاوِدُ، ﴿ءَاخِذٌ بِنَاصِيَتِهَآ﴾ فِي مُلْكِهِ وَسُلْطَانِهِ، يُقَالُ: ﴿صَٰٓفَّٰتٍ﴾: بُسُطٌ أَجْنِحَتَهُنَّ، ﴿يَقْبِضْنَ﴾: يَضْرِبْنَ بِأَجْنِحَتِهِنَّ.

(باب قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَبَثَّ﴾) نشر وفرَّق (﴿فِيهَآ﴾) في الأرض (﴿مِن كُلِّ دَآبَّةٍ﴾ [لقمان: ١٠])

---

(١) في (د): «قوله هنا».

(٢) في هامش (ل): سقط من قلمه لفظ «مدى» المذكورة في المتن.

(٣) في (د): «والأبين».

(٤) هناك اختلاف في طريقة رسم هذه الأسماء في المصادر.

ما دبَّ من الحيوان (قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ) فيما وصله ابن أبي حاتم: (الثُّعْبَانُ) في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا هِيَ ثُعْبَانٌ مُّبِينٌ﴾ [الأعراف: ١٠٧] (الحَيَّةُ الذَّكَرُ مِنْهَا) وقُيِّد بالذَّكر، لأنَّ لفظ الحيَّة شاملٌ للذَّكر والأنثى. قال المؤلِّف: (يُقَالُ: الحَيَّاتُ أَجْنَاسٌ: الجَانُّ) بتشديد النُّون، الحيَّة البيضاء (وَالأَفَاعِي) جمع أفعى، وهي الأنثى من الحيَّات، والذَّكر منها أُفعُوانٌ، بضمِّ الهمزة والعين (وَالأَسَاوِدُ) جمع أسود، قال أبو عبيدة: حيَّةٌ فيها سوادٌ، وهي أخبث الحيَّات. وزعموا أنَّ الحيَّة تعيش ألف سنةٍ، وهي في كلِّ سنةٍ تسلخ[1] جلدها. ومن غريب أمرها: أنَّها إذا لم تجد طعامًا عاشت بالنَّسيم، وتقتات به الزَّمن الطَّويل، وإذا كَبِرتْ صغر جرمها، ولا تَرِدُ الماء ولا تريده، إلَّا أنَّها لا تملك نفسها عن الشَّراب إذا شمَّته، لِمَا في طبعها من الشَّوق إليه، فهي إذا وجدته شربت منه حتَّى تسكر، وربما كان السُّكر سبب هلاكها، وتهرب من الرَّجل العريان، وتفرح بالنَّار وتطلبها/ طلبًا شديدًا، وتحبُّ اللَّبن حبًّا شديدًا (﴿ءَاخِذُۢ بِنَاصِيَتِهَآ﴾) في قوله تعالى: ﴿مَّا مِن دَآبَّةٍ إِلَّا هُوَ ءَاخِذُۢ بِنَاصِيَتِهَآ﴾ [هود: ٥٦] أي: (فِي مُلْكِهِ) بضمِّ الميم في غير «اليونينيَّة»[2]، والَّذي في «اليونينيَّة»: كسرها (وَسُلْطَانِهِ) قاله أبو عبيدة. (يُقَالُ: ﴿صَٰٓفَّٰتٖ﴾) أي: (بُسُطٌ) بضمِّ الموحَّدة والمهملة مرفوعٌ مُنوَّنٌ (أَجْنِحَتَهُنَّ) بنصب التَّاء (﴿يَقۡبِضۡنَ﴾) أي: (يَضْرِبْنَ بِأَجْنِحَتِهِنَّ) قاله أبو عبيدة أيضًا في قوله تعالى: ﴿أَوَلَمۡ يَرَوۡاْ[3] إِلَى ٱلطَّيۡرِ فَوۡقَهُمۡ صَٰٓفَّٰتٖ وَيَقۡبِضۡنَ﴾ [الملك: ١٩].

٣٠٦/٥

٣٢٩٧ - ٣٢٩٨ - ٣٢٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى المِنْبَرِ يَقُولُ: «اقْتُلُوا الحَيَّاتِ، وَاقْتُلُوا ذَا الطُّفْيَتَيْنِ وَالأَبْتَرَ، فَإِنَّهُمَا يَطْمِسَانِ البَصَرَ، وَيَسْتَسْقِطَانِ الحَبَلَ». قَالَ عَبْدُ اللهِ: فَبَيْنَا أَنَا أُطَارِدُ حَيَّةً لأَقْتُلَهَا فَنَادَانِي أَبُو لُبَابَةَ: لَا تَقْتُلْهَا، فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ أَمَرَ بِقَتْلِ الحَيَّاتِ، قَالَ: إِنَّهُ نَهَى بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ ذَوَاتِ البُيُوتِ، وَهْيَ العَوَامِرُ. وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: عَنْ معمرٍ: فَرَآنِي أَبُو لُبَابَةَ أَو زَيْدُ بْنُ الخَطَّابِ.

وَتَابَعَهُ يُونُسُ وَابْنُ عُيَيْنَةَ وإِسْحَاقُ الكَلْبِيُّ وَالزُّبَيْدِيُّ، وَقَالَ صَالِحٌ، وَابْنُ أَبِي حَفْصَةَ وَابْنُ مُجَمِّعٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: رَآنِي أَبُو لُبَابَةَ وَزَيْدُ بْنُ الخَطَّابِ.

---

(١) في هامش (ج) و(ل): سلخت الشاة سلخًا من باب «نَفَعَ» وباب «قَتَلَ». «مصباح».

(٢) «في غير اليونينيَّة»: ليس في (د) و(ص).

(٣) في هامش (ج) و(ل): قوله: ﴿أَوَلَمۡ يَرَوۡاْ﴾ كذا التِّلاوة، وفي خطِّه: «ألم يروا» بإسقاط «الواو».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ) المُسنَديُّ قال: (حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ) الصَّنعانيُّ قال: (حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ) هو ابن راشدٍ (عَنِ الزُّهْرِيِّ) محمَّد بن مسلم ابن شهابٍ (عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ[1] ﷺ يَخْطُبُ[2] عَلَى المِنْبَرِ يَقُولُ: اقْتُلُوا الحَيَّاتِ، وَاقْتُلُوا ذَا الطُّفْيَتَيْنِ) بضمِّ الطَّاء المهملة وسكون الفاء/، تثنية طفيةٍ، وهو الَّذي على ظهره خطَّان أبيضان (وَالأَبْتَرَ) الَّذي لا ذَنَب له أو قصيره[3]، أو الأفعى الَّتي قدر شبرٍ أو أكثر قليلًا (فَإِنَّهُمَا يَطْمِسَانِ البَصَرَ) أي: يمحوان نوره (وَيَسْتَسْقِطَانِ) بسينين مهملتين ساكنتين بينهما فوقيَّةٌ مفتوحةٌ، وضُبِّب عليها في الفرع، وفي نسخةٍ به: «ويُسْقِطان» (الحَبَلَ) بفتح الحاء المهملة والموحَّدة، أي: الولد إذا نظرت إليهما الحامل. ومن الحيَّات نوعٌ إذا وقع نظره على إنسانٍ مات من ساعته، وآخر إذا سَمِعَ صوتَه مات، وإنَّما أمر بقتل ذي الطُّفيتين والأبتر، لأنَّ الشَّيطان لا يتمثَّل بهما، قاله الدَّاوديُّ، وهو مُتعقَّبٌ بما سيأتي قريبًا إن شاء الله تعالى [ح: ٣٣١١].

د٤/١٤٦أ

(قَالَ عَبْدُ اللهِ) بن عمر ﵄: (فَبَيْنَا) بغير ميمٍ (أَنَا أُطَارِدُ) أي: أتبع وأطلب (حَيَّةً لأَقْتُلَهَا) أي: لأن أقتلها (فَنَادَانِي أَبُو لُبَابَةَ:) بضمِّ اللَّام وتخفيف الموحَّدة. قال الكِرمانيُّ: اسمه رِفاعة على الأصحِّ -بكسر الرَّاء وبالفاء- ابن عبد المنذر الأوسيُّ النَّقيب. وقال الحافظ ابن حجرٍ: صحابيٌّ مشهورٌ اسمه بَشِيرٌ، بفتح الموحَّدة وكسر المعجمة، وقيل: مُصغَّرٌ، وقيل: بتحتيَّةٍ ومُهمَلةٍ مُصغَّرًا، وشذَّ من قال: اسمه مروان (لَا تَقْتُلْهَا. فَقُلْتُ) له: (إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ أَمَرَ بِقَتْلِ الحَيَّاتِ، قَالَ) ولأبي ذرٍّ: «فقال» (إِنَّهُ نَهَى بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ ذَوَاتِ البُيُوتِ) أي: اللَّاتي توجدن في البيوت، لأنَّ الجنِّيَّ يتمثَّل بها، وخصَّصه مالكٌ ببيوت المدينة، وفي «مسلمٍ»: «إنَّ بالمدينة جنًّا قد أسلموا، فإذا رأيتم منهم شيئًا فآذنوه ثلاثة أيَّامٍ، فإذا[4] بدا لكم بعد ذلك

---

(١) في هامش (ل): قوله: «سمع النَّبيَّ» أي: سمع إدراكٍ، ومتعلَّقه الأصوات، وهذا يتعدَّى بنفسه لواحد فقط؛ نحو قوله تعالى: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ ...﴾ الآيةَ [المجادلة: ١].

(٢) في هامش (ل): فجملة «يخطب» من الفعل والفاعل المستتر مفعولٌ ثانٍ عند أبي عليٍّ الفارسيِّ، وعند غيره حال. انتهى. لأنَّ «سمع» إن دخلت على ما يُسمَع تعدَّت لواحد فقط؛ إذ أفعال الحواسِّ لا تتعدَّى إلَّا إلى واحد، وإن دخلت على ما لا يسمع فلم يقل: بأنَّها تتعدَّى إلى مفعولين إلَّا أبو عليٍّ الفارسيُّ، وتبعه صاحب «الآجرُّوميَّة».

(٣) في (د): «قصيرٌ».

(٤) في (د): «فإن».

فاقتلوه، فإنَّما هو شيطانٌ». قال الزُّهريُّ: (وَهْيَ العَوَامِرُ) أي: سكَّانها من الجنِّ، سُمِّين لطول لبثهنَّ فيها من العمر، وهو طول البقاء.

(وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ) بن همَّامٍ الصَّنعانيُّ (عَنْ مَعْمَرٍ) هو ابن راشدٍ، أي: عن الزُّهريِّ: (فَرَآنِي أَبُو لُبَابَةَ أَو زَيْدُ بْنُ الخَطَّابِ) أخو عمر، على الشَّكِّ في اسم الَّذي لقي عبد الله بن عمر. (وَتَابَعَهُ) أي: تابع مَعْمَرًا (يُونُسُ) بن يزيد فيما وصله مسلمٌ (وَابْنُ عُيَيْنَةَ) سفيان ممَّا[1] وصله أحمد (وَإِسْحَاقُ) بن يحيى (الكَلْبِيُّ) فيما ذكره في نسخته (وَالزُّبَيْدِيُّ) -بضمِّ الزَّاي وفتح الموحَّدة- محمَّد بن الوليد الحمصيُّ[2] فيما وصله مسلمٌ (وَقَالَ صَالِحٌ) هو ابن كيسان ممَّا وصله مسلمٌ وأبو عَوانة (وَابْنُ أَبِي حَفْصَةَ) محمَّدٌ البصريُّ ممَّا ذكره في نسخته[3] من طريق أبي أحمد بن عديٍّ موصولةً (وَابْنُ مُجَمِّعٍ) بميمٍ مضمومةٍ فجيمٍ مفتوحةٍ فميمٍ مُشدَّدةٍ مكسورةٍ[4] إبراهيم بن إسماعيل الأنصاريُّ المدنيُّ، ممَّا وصله البغويُّ وابن السَّكن في «كتاب الصَّحابة» (عَنِ الزُّهْرِيِّ) محمَّد بن مسلمٍ (عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: رَآنِي) ولأبي ذرٍّ عن المُستملي: «فرآني» (أَبُو لُبَابَةَ وَزَيْدُ/ بْنُ الخَطَّابِ) كلاهما من غير شكٍّ. د٤/٤٦ب

وهذا الحديث أخرجه مسلمٌ.

١٥- بابٌ: خَيْرُ مَالِ المُسْلِمِ غَنَمٌ يَتْبَعُ بِهَا شَعَفَ الجِبَالِ

هذا (بابٌ) بالتَّنوين (خَيْرُ مَالِ المُسْلِمِ غَنَمٌ) اسم جنسٍ يشمل الذُّكور والإناث (يَتْبَعُ) بسكون الفوقيَّة (بِهَا شَعَفَ الجِبَالِ) بفتح الشِّين المعجمة والعين المهملة، أعلاها.

٣٣٠٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الرَّجُلِ غَنَمٌ يَتْبَعُ بِهَا شَعَفَ الجِبَالِ وَمَوَاقِعَ القَطْرِ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الفِتَنِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (مَالِكٌ) الإمام الأعظم

---

(١) في (د): «فيما».

(٢) في (م): «الجهنيُّ» وهو تحريفٌ.

(٣) في (د): «نسخةٍ».

(٤) في هامش (ل): ومفتوحة، كما في «العينيِّ».

(عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ) الأنصاريِّ (عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ) سعد بن مالكٍ (الخُدْرِيِّ رضي الله عنه) أنَّه (قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: يُوشِكُ) بكسر المعجمة، يَقْرُب (أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الرَّجُلِ) ولأبي ذرٍّ: «المسلم» بدل «الرَّجل» (غَنَمٌ) رفع اسم «كان» مُؤخَّرًا/، نكرةٌ موصوفةٌ، ونصب «خير» خبرها مُقدَّمًا. وفي «اليونينيَّة» في نسخةٍ: «غنمًا» نصب خبرها، و«خيرُ» رفع اسمها، ويجوز رفعها على الابتداء والخبر، ويُقدَّر في «يكون» ضمير الشَّأن (يَتْبَعُ بِهَا شَعَفَ الجِبَالِ) رؤوسها (وَمَوَاقِعَ القَطْرِ) بطون الأودية والصَّحاري، أي: يتبع بها مواقع العشب والكلأ[1] في شِعَاف[2] الجبال حال كونه (يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الفِتَنِ) طلبًا لسلامته لا لقصدٍ دنيويٍّ، والباء للمصاحبة أو للسَّببيَّة.

٣٠٧/٥

وهذا الحديث سبق في «باب من الدِّين الفرار من الفتن» [ح: ١٩].

٣٣٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «رَأْسُ الكُفْرِ نَحْوَ المَشْرِقِ، وَالفَخْرُ وَالخُيَلَاءُ فِي أَهْلِ الخَيْلِ وَالإِبِلِ، وَالفَدَّادِينَ أَهْلِ الوَبَرِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الغَنَمِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ) التِّنِّيسيُّ قال: (أَخْبَرَنَا مَالِكٌ) الإمام (عَنْ أَبِي الزِّنَادِ) عبد الله بن ذكوان (عَنِ الأَعْرَجِ) عبد الرَّحمن بن هرمز (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: رَأْسُ الكُفْرِ نَحْوَ المَشْرِقِ) يُنصَب[3] «نحوَ» لأنَّه ظرفٌ، وهو مستقرٌّ في محلِّ رفع خبر المبتدأ، ولأبي ذرٍّ عن الكُشْميهَنيِّ: «قِبَل المشرق» أي: أكثر الكفرة من جهة المشرق، وأعظم أسباب الكفر منشؤه منه، ومنه يخرج الدَّجَّال. قال في «الفتح»: وفي ذلك إشارةٌ إلى شدَّة كفر المجوس، لأنَّ مملكة الفرس ومن أطاعهم من العرب كانت من جهة المشرق بالنِّسبة إلى المدينة، وكانوا في غاية القوَّة والتَّكبُّر والتَّجبُّر، حتَّى مزَّق مَلِكُهم[4] كتابَ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم إليه، واستمرَّت الفتن من قِبَل المشرق (وَالفَخْرُ) بالخاء المعجمة؛ كإعجاب النَّفس (وَالخُيَلَاءُ)

---

(١) في هامش (ل): «العُشبُ»: الكلأُ الرَّطب في أوَّل الرَّبيع، و«الكلأ»؛ مهموز: العشب رطبًا كان أو يابسًا، قاله ابن فارس. «مصباح».

(٢) في (د): «شعاب».

(٣) في (د): «بنصب».

(٤) في هامش (ل): أي: إلى أن مَزَّقَ مَلِكُهُم... إلى آخره.

بضمِّ الخاء المعجمة وفتح التَّحتيَّة ممدودًا[1]، الكِبْر واحتقار الغير (فِي أَهْلِ الخَيْلِ وَالإِبِلِ وَالفَدَّادِينَ) بفتح الفاء والدَّال المشدَّدة المهملة -وحُكِي تخفيفها- وبعد الألف أخرى مُخفَّفةٌ مكسورةٌ. قال في «القاموس»: الفدَّاد: مالك المئين من الإبل إلى الألف، والمتكبِّر، والجمع: الفدَّادون، وهم أيضًا: الجمَّالون والرُّعيان والبقَّارون والحمَّارون والفلَّاحون وأصحاب الوبر[2]، والَّذين تعلو أصواتهم في حروثهم/ ومواشيهم، والمكثِرون من الإبل، وقال الخطَّابيُّ: إن رويتَه بتشديد الدَّال فهو جمع فدَّادٍ[3]، وهو الشَّديد الصَّوت، وذلك من دأب أصحاب الإبل، وإن رويتَه بتخفيفها فهو جمع الفدَّان[4]، وهو آلة الحرث البقر، وعلى هذا فالمراد: أصحاب الفدادين، فهو على حذف مضافٍ، وإنَّما ذمَّ ذلك لأنَّه يشغل عن أمر الدِّين ويلهي عن الآخرة، وذلك يفضي إلى قساوة القلب، وقال القرطبيُّ: ليس في رواية الحديث إلَّا التَّشديد، وهو الصَّحيح على ما قاله الأصمعيُّ وغيره، وقال ابن فارسٍ: في الحديث: «الجفاء والقسوة في الفدادين»[ح:٣٤٩٨] أي: أصحاب الحروث والمواشي (أَهْلِ الوَبَرِ) بفتح الواو والموحَّدة، بيانٌ للفدَّادين. أي: ليسوا من أهل الحضر. بل من أهل البدو، وقال في «القاموس»: المَدَر -مُحرَّكةً-: المدن والحضر. (وَالسَّكِينَةُ) بفتح السِّين وتخفيف الكاف، وفي «القاموس»: بكسرها -مُشدَّدةً-: الطَّمأنينة. وقال ابن خالويه: السَّكينة: مصدر سكن سكينةً، وليس في المصادر له شبيهٌ إلَّا قولهم: عليه ضريبةٌ، أي: خراجٌ معلومٌ (فِي أَهْلِ الغَنَمِ) لأنَّهم في الغالب دون أهل الإبل في التَّوسُّع والكثرة، وهما من سبب الفخر والخيلاء. وفي حديث أمِّ هانئٍ المرويِّ في «ابن ماجه»: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال لها: «اتَّخذي الغنم فإنَّ فيها بركةً».

د٤/١٤٧ا

٣٣٠٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسٌ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: أَشَارَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ نَحْوَ اليَمَنِ فَقَالَ: «الإِيمَانُ يَمَانٍ هَهُنَا، أَلَا إِنَّ القَسْوَةَ وَغِلَظَ القُلُوبِ فِي الفَدَّادِينَ عِنْدَ أُصُولِ أَذْنَابِ الإِبِلِ، حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ فِي رَبِيعَةَ وَمُضَرَ».

---

(١) في (د): «ممدودٌ».

(٢) «وأصحاب الوبر»: مثبتٌ من (ب) و(س)، وكذا في «القاموس».

(٣) في هامش (ل): من فَدَّ يفدُّ؛ إذا رفع صوته.

(٤) في (د): «الفداد» وهو تحريفٌ، وفي هامش (ل): «الفدَّان» بالتَّثقيل: آلة الحرث، ويطلق على الثَّورين يحرث عليهما في قران. «مصباح».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ) هو ابن مسرهدٍ قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى) هو القطَّان (عَنْ إِسْمَاعِيلَ) بن أبي خالدٍ الأحمسيِّ، مولاهم البجليِّ[1] (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (قَيْسٌ) هو ابن أبي حازمٍ البجليِّ (عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو أَبِي مَسْعُودٍ) الأنصاريِّ البدريِّ أنَّه (قَالَ: أَشَارَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ نَحْوَ اليَمَنِ فَقَالَ: الإِيمَانُ يَمَانٍ) مبتدأٌ وخبرٌ، وأصله: يمنيٌّ بياء النِّسبة، فحذفوا الياء للتَّخفيف وعوَّضوا الألف بدلها، أي: الإيمان منسوبٌ إلى أهل اليمن، وحمله ابن الصَّلاح على ظاهره وحقيقته، لإذعانهم إلى الإيمان من غير كبير[2] مشقَّةٍ على المسلمين، بخلاف غيرهم، ومن اتَّصف بشيءٍ وقوي إيمانه به نُسِب ذلك الشَّيء إليه، إشعارًا بكمال حاله فيه، فكذا حال أهل اليمن حينئذٍ، وحال الوافدين منهم في حياته وفي أعقابه، كأُوَيسٍ القرنيِّ وأبي مسلمٍ الخَولانيِّ وشبههما ممَّن سَلِمَ قلبه وقوي إيمانه، فكانت نسبة الإيمان إليهم بذلك إشعارًا بكمال إيمانهم، من غير أن يكون في ذلك/ نفيٌ له عن غيرهم، فلا منافاة بينه وبين قوله ٣٠٨/٥ عليه الصلاة والسلام: «الإيمان في أهل الحجاز» ثمَّ المراد بذلك: الموجودون منهم حينئذٍ، لا كلُّ أهل اليمن في كلِّ زمانٍ، فإنَّ اللَّفظ لا يقتضيه. وصرفه بعضهم عن ظاهره، من حيث إنَّ مبدأ الإيمان من مكَّة، ثمَّ من المدينة حرسهما الله تعالى وردَّني إليهما ردًّا جميلًا. وحكى أبو عُبَيدٍ في ذلك أقوالًا، فقيل: مكَّة لأنَّها من تهامة، وتهامة[3] من أرض اليمن، وقيل: مكَّة والمدينة، فإنَّه يُرْوَى في[4] الحديث أنَّه ﷺ قاله[5] وهو بتبوكَ/، ومكَّة والمدينة حينئذٍ بينه وبين اليمن، د٤/٤٧ب وأشار إلى ناحية اليمن، وهو يريد مكَّة والمدينة، فقال: «الإيمان يمانٍ» فنسبهما إلى اليمن[6]؛ لكونهما حينئذٍ من ناحية اليمن، وقيل: المراد الأنصار، لأنَّهم[7] يمانيُّون في الأصل،

(١) في غير (ب) و(س): «العجليِّ»، وهو تحريفٌ، وفي هامش (ج) و(ل): صوابه: «البَجَليُّ» كما في «التَّقريب» أي: بالموحَّدة بدل العين المهملة.

(٢) في (ص) و(م): «كثير».

(٣) «وتهامة»: ليس في (د).

(٤) زيد في (ب): «هذا».

(٥) «قاله»: ليس في (ج) و(ل)، وفي هامش (ج): لعلَّه «قاله» وفي هامش (ل): قوله: «فإنَّه يروى في الحديث: أنَّه ﷺ قال: وهو بتبوك»، وسقط من خطِّه لفظ «قال».

(٦) قوله: «وأشار إلى ناحية اليمن... فنسبهما إلى اليمن»: سقط من (د).

(٧) «لأنَّهم»: ليس في (د).

فنُسِب الإيمان إليهم لكونهم أنصاره، وعُورِض: بأنَّ في بعض طرقه عند مسلمٍ: «أتاكم أهل اليمن» [ح:٤٣٨٨] والأنصار من جملة المخاطَبين بذلك، فهم إذًا غيرهم، وفي قوله في حديث الباب: «أشار بيده نحو اليمن» إشارةٌ إلى أنَّ المراد به أهلها حينئذٍ، لا الَّذين كان أصلهم منها (هَهُنَا، أَلَا) بالتَّخفيف (إِنَّ القَسْوَةَ وَغِلَظَ القُلُوبِ فِي الفَدَّادِينَ) أي: المصوِّتين (عِنْدَ أُصُولِ أَذْنَابِ الإِبِلِ) عند سوقهم لها (حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ) -بالتَّثنية- جانبا رأسه، لأنَّه ينتصب في محاذاة مطلع الشَّمس، حتَّى إذا طلعت كانت بين قرني[1] رأسه، أي: جانبيه، فتقع السَّجدة له حين يسجد عبدة الشَّمس (فِي رَبِيعَةَ وَمُضَرَ) متعلِّقٌ بـ«الفدَّادين». وقال الكِرمانيُّ: بدلٌ منه. وقال النَّوويُّ: أي: القسوة في ربيعة ومضر الفدَّادين، والمراد: اختصاص المشرق بمزيدٍ من تسلُّط الشَّيطان ومن الكفر، كما[2] في الحديث الآخر [ح:٣٣٠١]: «رأس الكفر نحو المشرق» وكان ذلك في عهده صلى الله عليه وسلم حين قال ذلك، ويكون حين يخرج الدَّجَّال من المشرق، وهو فيما بينهما منشأ الفتن العظيمة، ومثار الكَفَرة التُّرْك العاتية الشَّديدة البأس.

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «الطَّلاق» [ح:٥٣٠٣] و«المناقب» [ح:٣٤٩٨] و«المغازي» [ح:٤٣٨٧]، ومسلمٌ في «الإيمان».

٣٣٠٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ فَاسْأَلُوا اللهَ مِنْ فَضْلِهِ، فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهِيقَ الحِمَارِ فَتَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِنَّهُ رَأَى شَيْطَانًا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ) بن سعيدٍ قال: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ) هو ابن سعدٍ الإمام (عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ) بن شُرَحْبيلِ بن حَسَنَة القرشيِّ (عَنِ الأَعْرَجِ) عبد الرَّحمن بن هُرْمُز (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ[3] النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ[4]) بكسر الدَّال المهملة وفتح التَّحتيَّة، جمع ديكٍ، ويُجمَع ديكٌ[5] في القلَّة: على أدياكٍ، وفي الكثرة: على ديوكٍ ودِيَكةٍ (فَاسْأَلُوا اللهَ

(١) زيد في (م): «الشَّيطان».
(٢) زيد في غير (د) و(م): «قال».
(٣) في (د): «عن».
(٤) في هامش (ج): بخطِّه في «اليونينيَّة»: «صياح الدِّيَكة» بفتح ياء «الدِّيَكة».
(٥) «ديكٌ»: مثبتٌ من (د).

مِنْ فَضْلِهِ، فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا) -بفتح اللَّام- رجاء تأمينه على دعائكم واستغفاره لكم، وشهادته لكم بالتَّضرُّع والإخلاص، فتحصل الإجابة، وفيه: استحباب الدُّعاء عند حضور الصَّالحين، وأعظم ما في الدِّيك من الخواصِّ العجيبة معرفة الأوقات اللَّيليَّة، فيقسِّط أصواته عليها تقسيطًا لا يكاد يغادر منه[1] شيئًا، سواءٌ طال اللَّيل[2] أو قصر، ويوالي صياحه قبل الفجر وبعده، فسبحان من هداه لذلك! ولهذا أفتى القاضي حسينٌ والمتولِّي والرَّافعيُّ بجواز اعتماد الدِّيك المُجرَّب في أوقات الصَّلوات. وأخرج الإمام أحمد وأبو داود وصحَّحه ابن حبَّان من حديث زيد بن خالدٍ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «لا تسبُّوا الدِّيك[3] فإنَّه يدعو إلى الصَّلاة» قال الحَليميُّ: فيه دليلٌ على أنَّ كلَّ من استُفيد منه خيرٌ لا ينبغي أن يُسَبَّ ويُستهان، بل حقُّه أن يُكرَم ويُشكَر ويُتلقَّى بالإحسان، وليس معنى دعاء الدِّيك إلى الصَّلاة أنَّه يقول بصراخه: صلُّوا، أو حانت الصَّلاة، بل معناه: أنَّ العادة جرت أنَّه يصرخ صرخاتٍ متتابعةً عند طلوع الفجر وعند الزَّوال، فطرةً فطره الله عليها، فيذكُرُ النَّاسُ بصراخه الصَّلاةَ، ولا يجوز لهم/ أن يصلُّوا بصراخه من غير دلالةٍ سواها، إلَّا من جُرِّبَ منه ما لا يُخلَفُ، فيصير ذلك له إشارةً، والله الموفِّق (وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهِيقَ الحِمَارِ) جمعه حميرٌ وحمرٌ وأحمرةٌ (فَتَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ) من شرِّه وشرِّ وسوسته (فَإِنَّهُ رَأَى شَيْطَانًا) ولأبي ذرٍّ: «فإنَّها رأت شيطانًا».

د٤/١٤٨أ

وهذا الحديث أخرجه مسلمٌ في «الدَّعوات»، وأبو داود في «الأدب»، والتِّرمذيُّ في «الدَّعوات»، والنَّسائيُّ في «التَّفسير» و«اليوم واللَّيلة».

٣٣٠٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا رَوْحٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ: سَمِعَ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللهِ ﵄: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ -أَوْ أَمْسَيْتُمْ- فَكُفُّوا صِبْيَانَكُمْ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَحُلُّوهُمْ، وَأَغْلِقُوا الأَبْوَابَ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا مُغْلَقًا»، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ نَحْوَ مَا أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ وَلَمْ يَذْكُرْ: «وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ».

---

(١) في (د): «منها».

(٢) في غير (م): «النَّهار»، ولعلَّ المثبت هو الصَّواب، وفي هامش (ج) و(ل): قوله: «طال النَّهار...» إلى آخره، كذا بخطِّه.

(٣) في هامش (ل): فائدة: قال الدَّاوديُّ: ينبغي أن يُتعلَّم من الدِّيك خمس خصال: حسن الصَّوت، والقيام في السَّحَر، والسَّخاء، والغيرة، وكثرة النِّكاح. «عيني».

وبه قال: (حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ) هو ابن رَاهُوْيَه، كما عند أبي نُعَيمٍ، أو/ ابن منصور بن كوسج المروزيُّ قال: (أَخْبَرَنَا رَوْحٌ) بفتح الرَّاء وبعد الواو السَّاكنة حاءٌ مهملةٌ، ابن عُبادة (قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ) عبد الملك بن عبد العزيز (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (عَطَاءٌ) هو ابن أبي رباحٍ أنَّه (سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ) الأنصاريَّ (رضي الله عنهما) قَالَ: (قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ) بضمِّ الجيم[1] وسكون النُّون، ظلامه، أو أوَّل ظلامه (أَو أَمْسَيْتُمْ) بالشَّكِّ من الرَّاوي، أي[2]: دخلتم في المساء (فَكُفُّوا صِبْيَانَكُمْ) عن الانتشار (فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ) وربَّما يتعلَّقون بهم فيؤذونهم (فَإِذَا ذَهَبَ) ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «فإذا ذهبت» (سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَحُلُّوهُمْ) بالحاء المهملة المضمومة، ولأبي ذرٍّ عن المُستملي والحَمُّويي: «فخلُّوهم» بالخاء المعجمة المفتوحة (وَأَغْلِقُوا الأَبْوَابَ) بقطع همزة «وأغلقوا» (وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ) عليها (فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا مُغْلَقًا).

وهذا الحديث سبق في «باب صفة إبليس وجنوده» [ح: ٣٢٨٠].

(قَالَ) ابن جريجٍ: (وَأَخْبَرَنِي) بالإفراد (عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ) أنَّه (سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ) يروي هذا الحديث (نَحْوَ مَا أَخْبَرَنِي) بالإفراد (عَطَاءٌ، وَ) لكنَّه (لَمْ يَذْكُرْ) قوله: (وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ) كما ذكره عطاءٌ في روايته.

٣٣٠٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «فُقِدَتْ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يُدْرَى مَا فَعَلَتْ، وَإِنِّي لَا أُرَاهَا إِلَّا الفَأْرَ، إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الإِبِلِ لَمْ تَشْرَبْ، وَإِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ شَرِبَتْ». فَحَدَّثْتُ كَعْبًا فَقَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُهُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ لِي مِرَارًا؟ فَقُلْتُ: أَفَأَقْرَأُ التَّوْرَاةَ؟!

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ) التَّبوذكيُّ قال: (حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ) بضمِّ الواو مُصغَّرًا، ابن خالد بن عجلان الباهليُّ مولاهم البصريُّ (عَنْ خَالِدٍ) ولغير أبي[3] ذرٍّ: «حدَّثنا خالدٌ» هو

---

(١) في (د): «بالجيم».

(٢) «أي»: ليس في (ص) و(م).

(٣) في (م): «ولأبي» وليس بصحيحٍ.

الحذَّاء (عَنْ مُحَمَّدٍ) هو ابن سيرين (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أنه (قَالَ: فُقِدَتْ) بضمِّ الفاء وكسر القاف مبنيًّا للمفعول (أُمَّةٌ) رُفِع نائبًا[1] عن الفاعل، طائفةٌ (مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يُدْرَى) بضمِّ التَّحتيَّة وفتح الرَّاء (مَا فَعَلَتْ، وَإِنِّي لَا أُرَاهَا) بضمِّ الهمزة، لا أظنُّها (إِلَّا الفَأْرَ) بإسكان الهمزة، زاد مسلمٌ في طريقٍ أخرى عن ابن سيرين: «مسخٌ، وآية ذلك»: (إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الإِبِلِ لَمْ تَشْرَبْ) لأنَّ لحوم الإبل وألبانها حُرِّمت على بني إسرائيل (وَإِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ) أي: الغنم (شَرِبَتْ) لأنَّها حلال لهم[2] كلحمها، وهودليلٌ على المسخ. قال أبو هريرة: (فَحَدَّثْتُ كَعْبًا) هو كعب[3] الأحبار بذلك (فَقَالَ) لي: (أَنْتَ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُهُ؟) قال أبو هريرة: (قُلْتُ) له[4]: (نَعَمْ) سمعته (قَالَ)/ ولأبي ذرٍّ: «فقال» أي: كعبٌ (لِي): أنت سمعته من النَّبيِّ ﷺ (مِرَارًا؟) قال أبو هريرة: (فَقُلْتُ) له: (أَفَأَقْرَأُ التَّوْرَاةَ[5]؟!) بهمزة الاستفهام الإنكاريِّ. وعند مسلمٍ: قال: أفأُنزِلت عليَّ التَّوراة؟! أي: أنا لا أقول إلَّا ما سمعته عن النَّبيِّ ﷺ، ولا أنقل عن التَّوراة. وقد اختُلِف في الممسوخ: هل يكون له نسلٌ أم لا؟ فذهب أبو إسحاق الزَّجَّاج وابن العربيِّ أبو بكرٍ إلى أنَّ الموجود من القردة من نسل الممسوخ، تمسُّكًا بحديث الباب، وقال الجمهور: لا[6]. وهو المعتمد، لحديث ابن مسعودٍ عند مسلمٍ مرفوعًا: «إنَّ الله لم يهلك قومًا أو يعذِّب قومًا فيجعل لهم نسلًا، وإنَّ القردة والخنازير كانوا قبل ذلك» وأجابوا عن حديث الباب: بأنَّه ﵊ قاله قبل أن يُوحَى إليه بحقيقة الأمر في ذلك، ولذا لم يجزم[7] به بخلاف النَّفي فإنَّه جزم به، كما في حديث ابن مسعودٍ.

د٤/٤٨ب

---

(١) في (ص) و(م): «نائبٌ».

(٢) في (ص): «له».

(٣) «هو كعب»: ليس في (ج) و(ص) و(ل) و(م)، وفي هامش (ج): كذا بخطه وهو على تقدير: «أعني كعب الأحبار»، وفي هامش (ل): قوله: «كعبًا الأحبار» كذا بخطِّه، وعبارة العينيِّ: «فحدَّثت كعبًا»: هو كعب بن ماتع، المشهور بـ«كعب الأحبار».

(٤) «له»: ليس في (د).

(٥) في هامش (ج): وفي «الفرع»: «فأقرأ» بالنصب، وكذا في «اليونينيَّة». وفي هامش (ل): في «الفرع اليونينيِّ»: «فأقرأَ التَّوراة» بنصبة على الهمزة آخر الفعل، ولم يظهر لها وجه.

(٦) «لا»: سقط من (د).

(٧) في (م): «يخرج» وهو تحريف.

ويأتي مزيدٌ لذلك إن شاء الله تعالى في «باب أيَّام الجاهليَّة» بعون الله [ح: ٣٨٤٩][١]، وهذا الحديث أخرجه مسلمٌ في أواخر «صحيحه».

٣٣٠٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ عُفَيْرٍ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِلْوَزَغِ: الفُوَيْسِقُ، وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمَرَ بِقَتْلِهِ، وَزَعَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِهِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ عُفَيْرٍ) هو سعيد بن كثير بن عُفَيرٍ الأنصاريُّ مولاهم البصريُّ، نسبه لجدِّه لشهرته به (عَنِ ابْنِ وَهْبٍ) عبد الله أنَّه (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (يُونُسُ) بن يزيد (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) الزُّهريِّ (عَنْ عُرْوَةَ) بن الزُّبير (يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِلْوَزَغِ) بفتح الواو والزَّاي جمع وزَغةٍ، ويُجمَع أيضًا على: أوزاغٍ ووُزْغانٍ ووزاغٍ وإزغانٍ، وهو[٢] السَّامُّ الأبرص[٣]، وسُمِّيت بذلك، لخفَّتها وسرعة حركتها، واللَّام في قوله «للوزغ» بمعنى: عن، أي: قال عن الوزغ: (الفُوَيْسِقُ) مُصغَّرًا للذَّمِّ والتَّحقير، وأصل الفسق: الخروج، ووُصِفت هذه بالفسق -كالمذكورين[٤] في الحديث الآتي قريبًا إن شاء الله تعالى [ح: ٣٣١٤]- لخروجها عن معظم غيرها من الحشرات بالإيذاء والإفساد. قالت عائشة: (وَلَمْ/ أَسْمَعْهُ) ﷺ (أَمَرَ بِقَتْلِهِ) لا حجَّة فيه؛ إذ لا يلزم من عدم سماعها عدم وقوعه، فقد سمعه غيرها، بل جاء عنها من وجهٍ آخر عند الإمام أحمد وابن ماجه: «أنَّه كان في بيتها رُمحٌ موضوعٌ، فسُئِلت عنه[٥] فقالت:

٣١٠/٥

---

(١) يراجع الفتح ففيه مزيد توسع.

(٢) في (ب) و(س): «وهي».

(٣) في هامش (ج): قال ابن العماد في «التِّبيان»: سَامُّ أبرص، بتشديد الميم، قال أهل اللُّغة: هو كبار الوزغ، قال النَّحويُّون وأهل اللُّغة: سامُّ أبرَص اسمان جُعِلا واحدًا، ويجوز فيه وجهان؛ أحدهما: البناء على الفتح كـ(خمسةَ عشرَ)، والثَّاني: إعراب الأوَّل وإضافته إلى الثَّاني، ويكون الثاني مفتوحًا؛ لأنَّه لا ينصرف، قالوا: ولا يثنَّى ولا يجمع على هذا اللَّفظ، قال ابن قتيلة: ولك أن تجمعه على اللَّفظ الأوَّل فتقول: سامًّا أبرَص، وَسَوَامَّ أبرص، وتقول على الثَّاني: أبرصًا وأبارص، قال يعقوب بن السكيت: ولك أن تقول: هؤلاء البرصة، وإنَّما سُمِّيَ هذا النَّوع بـ«سامَّ أبرص»؛ لأنَّه سُمَّ، أي: جعل الله فيه السُّمَّ وجعله أبرص.

(٤) في (د): «كالمذكور»، وفي هامش (ج) و(ل): كذا بخطِّه، الأَولى: «المذكورات».

(٥) «عنه»: ليس في (ص) و(م).

نقتل به الوزغ، فإنَّ النَّبيَّ ﷺ أخبرنا: أنَّ إبراهيم ﷺ لمَّا أُلقِي في النَّار لم يكن في الأرض دابَّةٌ إلَّا أطفأت عنه النَّار إلَّا الوزغ، فإنَّها كانت تنفخ عليه، فأمر النَّبيُّ ﷺ بقتلها» لكن قال الحافظ ابن حجرٍ: والَّذي في «الصَّحيح» أصحُّ، ولعلَّ عائشة سمعت ذلك من بعض الصَّحابة، وأطلقت لفظ: «أخبرنا» مجازًا، أي: أخبر الصَّحابة. قال عروة أو عائشة أو الزُّهريُّ. (وَزَعَمَ) أي: قال (سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ) ﵁: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِهِ) فعلى القول بأنَّ عروة هو القائل يكون متَّصلًا، لأنَّ عروة سمع من سعدٍ/، وعلى الثَّاني يكون من رواية القرين عن قرينه، وعلى القول بأنَّه الزُّهريُّ يكون منقطعًا[1]، قاله في «الفتح» مرجِّحًا للأخير بأنَّ الدَّارقطنيَّ أخرجه في «الغرائب» من طريق ابن وهبٍ، عن يونسَ ومالكٍ معًا، عن ابن شهابٍ عن عروة عن عائشة: «أنَّ النَّبيَّ[2] ﷺ قال للوزغ: فويسقٌ» وعن ابن شهابٍ عن سعد بن أبي وقَّاصٍ: «أنَّ رسول الله ﷺ أمر بقتل الوزغ» وقد أخرج مسلمٌ والنَّسائيُّ وابن ماجه وابن حبَّان حديث عائشة من طريق ابن وهبٍ، وليس عندهم حديث سعدٍ، وأخرج مسلمٌ وأبو داود وأحمد وابن حبَّان من طريق مَعْمَرٍ عن الزُّهريِّ عن عامر بن سعدٍ عن أبيه: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ أمر بقتل الوزغ، وسمَّاه فويسقًا» فكأنَّ الزُّهريَّ وصله لمعمرٍ، وأرسله ليونس، قال: ولم أرَ من نبَّه على ذلك من الشُّرَّاح ولا من أصحاب الأطراف، فللهِ الحمد. انتهى. ورجَّح العينيُّ احتمال كون عائشة هي القائلة، وزعم أنَّه[3] بمقتضى التَّركيب[4]، ونقل الدَّميريُّ: أنَّ أصحاب الآثار ذكروا: أنَّ الوزغ أصمُّ، وأنَّ السَّبب في صممه ما تقدَّم من نفخه النَّار على إبراهيم، فصُمَّ لذلك وبرص[5].

د٤/١٤٩أ

وهذا الحديث سبق في «باب ما يقتل المُحْرِم من الدَّوابِّ» [ح: ١٨٣١] من «كتاب الحجِّ».

---

(١) في (د): «معلَّقًا».

(٢) في (د): «رسول الله».

(٣) «أنَّه»: مثبتٌ من (د).

(٤) في هامش (ج): «بمقتضى التركيب» راجع ترجيح العيني. وفي هامش (ل): قوله: «بمقتضى التَّركيب» جارٌّ ومجرور متعلِّق بـ«رجَّح». انتهى تأمَّل.

(٥) في هامش (ل): بَرِصَ الجسم بَرَصًا من باب «تَعِبَ»، فالذَّكر: أبرص، والأنثى: برصاء. وهو الذي بهامش (ج).

٣٣٠٧ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الفَضْلِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الحَمِيدِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ: أَنَّ أُمَّ شَرِيكٍ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهَا بِقَتْلِ الأَوْزَاغِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الفَضْلِ) المروزيُّ -وسقط لغير أبي ذرٍّ «ابن الفضل»- قال: (أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ) سفيانُ قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الحَمِيدِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ) بن عثمان بن أبي طلحة العَبْدريُّ[1] الحَجَبيُّ المكِّيُّ (عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ: أَنَّ أُمَّ شَرِيكٍ) غُزَيَّة[2] -بضمِّ الغين المعجمة وفتح الزَّاي مُصغَّرًا- عامريَّةٌ قرشيَّةٌ أو أنصاريَّةٌ (أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهَا بِقَتْلِ الأوزاغِ).

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «أحاديث الأنبياء» [ح:٣٣٥٩]، ومسلمٌ في «الحيوان»[3]، والنَّسائيُّ وابن ماجه في «الصَّيد».

٣٣٠٨ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اقْتُلُوا ذَا الطُّفْيَتَيْنِ، فَإِنَّهُ يَطْمِسُ البَصَرَ، وَيُصِيبُ الحَبَلَ» تَابَعَهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ: أَخْبَرَنَا أُسَامَةُ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ) أبو محمَّدٍ القرشيُّ الهبَّاريُّ الكوفيُّ -من ولد هبَّار بن الأسود- القرشيُّ، واسمه في الأصل عبد الله، و«عُبَيد» لقبٌ غلب عليه وعُرِف به، قال: (حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ) حمَّاد بن أسامة (عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ) عروة بن الزُّبير (عَنْ عَائِشَةَ ﵂) أنَّها (قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ) ولأبوي ذرٍّ والوقت: «قال رسول الله» (ﷺ: اقْتُلُوا ذَا الطُّفْيَتَيْنِ) -بضمِّ المهملة وسكون الفاء- من الحيَّات الَّذي على ظهره خطَّان كالخوصتين (فَإِنَّهُ يَطْمِسُ[4] البَصَرَ) يمحو نوره (وَيُصِيبُ الحَبَلَ) أي: يسقط الجنين إذا نظرت إليه الحامل (تَابَعَهُ) أي: تابع أبا أسامة (حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ) في روايته عن هشامٍ فيما وصله أحمد عن عفَّان، ولأبي ذرٍّ عن

(١) في (د): «العبديُّ» وهو تحريفٌ.

(٢) في هامش (ج): في الكِرماني والفتح: بفتح عين غُزَية. وفي هامش (ل): وقيل: غزيلة. «عيني»، زاد في «الإصابة»: ويقال: بفتح أوَّله مع التَّشديد باللَّام. انتهى باختصار.

(٣) هو في كتاب السلام، باب استحباب قتل الوزغ (٢٢٣٧).

(٤) في (د) و(ص): «يلتمس» وكذا في «اليونينيَّة».

د٤/٤٩ب الكُشْميهَنيِّ: «تابع حمَّاد بن سلمة» قال/: (أَخْبَرَنَا أُسَامَةُ) وهذه المتابعة ثبتت لأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي.

٣٣٠٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِقَتْلِ الأَبْتَرِ، وَقَالَ: «إِنَّهُ يُصِيبُ البَصَرَ، وَيُذْهِبُ الحَبَلَ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ) هو ابن مُسرهَد بن مُسربَل بن مُغربَل بن أرمكَ[1] الأسديُّ البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى) بن سعيدٍ القطَّان (عَنْ هِشَامٍ) أنَّه (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (أَبِي) عروة بن الزُّبير (عَنْ عَائِشَةَ) ﵂ أنَّها (قَالَتْ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِقَتْلِ الأَبْتَرِ) القصير أو[2] الَّذي لا ذَنَب له من الحيَّات (وَقَالَ: إِنَّهُ يُصِيبُ البَصَرَ) أي: يعميه (وَيُذْهِبُ الحَبَلَ) يُسْقِط الجنين.

٣٣١٠ - ٣٣١١ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ أَبِي يُونُسَ القُشَيْرِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقْتُلُ الحَيَّاتِ، ثُمَّ نَهَى، قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ هَدَمَ حَائِطًا لَهُ، فَوَجَدَ فِيهِ سِلْخَ حَيَّةٍ فَقَالَ: «انْظُرُوا أَيْنَ هُوَ؟» فَنَظَرُوا، فَقَالَ: «اقْتُلُوهُ»، فَكُنْتُ أَقْتُلُهَا لِذَلِكَ. فَلَقِيتُ لِذَلِكَ أَبَا لُبَابَةَ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقْتُلُوا الجِنَّانَ إِلَّا كُلَّ أَبْتَرَ ذِي طُفْيَتَيْنِ، فَإِنَّهُ يُسْقِطُ الوَلَدَ، وَيُذْهِبُ البَصَرَ، فَاقْتُلُوهُ».

وبه قال: (حَدَّثَنِي) بالإفراد، ولأبي ذرٍّ: «حدَّثنا» (عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ) بفتح العين وسكون الميم، الصَّيرفيُّ البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ) محمَّد/ بن إبراهيم (عَنْ أَبِي يُونُسَ) حاتم ٥/٣١١ ابن أبي صغيرة[3] (القُشَيْرِيِّ) بضمِّ القاف وفتح المعجمة، نسبةً إلى قُشَير بن كعب بن ربيعة (عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ) عبد الله بن عبيد الله: (أَنَّ ابْنَ عُمَرَ) ﵄ (كَانَ يَقْتُلُ الحَيَّاتِ) لعموم أمره ﷺ بقتلها (ثُمَّ نَهَى) بفتح النُّون والهاء، يعني: ابن عمر -لسببٍ يأتي إن شاء الله تعالى- (قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ هَدَمَ حَائِطًا لَهُ، فَوَجَدَ فِيهِ سِلْخَ[4] حَيَّةٍ) بكسر السِّين، أي: جلدها (فَقَالَ: انْظُرُوا أَيْنَ هُوَ؟ فَنَظَرُوا، فَقَالَ) ﵇: (اقْتُلُوهُ) قال ابن عمر: (فَكُنْتُ أَقْتُلُهَا

(١) في غير (د) و(س): «رامك»، وكلاهما مذكورٌ، وفي هامش (ج) و(ل): قوله: «ابن أرمك» كذا بخطِّه، والَّذي في «القاموس»: ابن أرندل.

(٢) «أو»: ليس في (د).

(٣) في هامش (ل): ضدُّ الكبيرة. «كرماني».

(٤) في هامش (ل): وقال شيخنا: السلخ [بفتح] السِّين وكسرها. «شرح حلبي».

لِذَلِكَ)[١]: الَّذي قاله ﷺ. (فَلَقِيتُ لِذَلِكَ[٢]) ولأبي ذرٍّ: «لذاك» بغير لامٍ قبل الكاف، قال: فلقيت (أَبَا لُبَابَةَ) بن عبد المنذر الأوسيَّ الصَّحابيَّ (فَأَخْبَرَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا تَقْتُلُوا الجِنَّانَ) بكسر الجيم وتشديد النُّون وبعد الألف نونٌ أخرى، جمع جانٍّ، وهو الحيَّة البيضاء أو الصَّغيرة أو[٣] الرَّقيقة أو الخفيفة (إِلَّا كُلَّ أَبْتَرَ ذِي طُفْيَتَيْنِ) خطَّين على ظهره (فَإِنَّهُ يُسْقِطُ الوَلَدَ) من بطن أمِّه إذا رأته (وَيُذْهِبُ البَصَرَ) يُعْمِيه (فَاقْتُلُوهُ) واستُشكِل بما سبق [ح:٣٢٩٧]: «اقتلوا ذا الطُّفيتين والأبتر» بالواو، إشارةً إلى أنَّهما صنفان، وهذا[٤] دالٌّ على[٥] أنَّه صنفٌ واحدٌ. وأجاب في «الكواكب الدَّراري»: بأنَّ الواو للجمع بين الوصفين، لا بين الذَّاتين، فمعناه: اقتلوا الحيَّة الجامعة بين وصف الأبتريَّة وكونها ذات الطُّفيتين، كقولهم: مررت بالرَّجل الكريم والنَّسمة المباركة. قال: وأيضًا لا منافاة بين أن يرد الأمر بقتل ما اتَّصف بإحدى الصِّفتين وبقتل ما اتَّصف بهما معًا، لأنَّ الصِّفتين قد يجتمعان فيها، وقد يفترقان. انتهى. قال في «الفتح»: إن كان الاستثناء في قوله: «إلَّا كلَّ أبتر» متَّصلًا ففيه تعقُّبٌ على من زعم أنَّ ذا الطُّفيتين والأبتر ليسا من الجِنَّان، ويحتمل أن يكون منقطعًا، أي: لكنْ كلُّ ذي طفيتين فاقتلوه.

٣٣١٢ - ٣٣١٣ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقْتُلُ الحَيَّاتِ، فَحَدَّثَهُ أَبُو لُبَابَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ جِنَّانِ البُيُوتِ، فَأَمْسَكَ عَنْهَا.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ) بن زياد بن درهم، أبو غسَّان النَّهديُّ/، الكوفيُّ د٤/١٥٠أ قال[٦]: (حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ) بفتح الجيم، و«حازم» بالحاء المهملة والزَّاي (عَنْ نَافِعٍ) مولى ابن عمر (عَنِ ابْنِ عُمَرَ) ﵄ (أَنَّهُ كَانَ يَقْتُلُ الحَيَّاتِ) أخذًا بعموم قوله ﷺ: «اقتلوا الحيَّات، فمن تركهنَّ مخافة ثأرهنَّ فليس منِّي» رواه أبو داود.

---

(١) زاد في (ب): «أي».

(٢) «لذلك»: سقط من جميع النُّسخ.

(٣) «أو»: ليس في (د).

(٤) في غير (ب) و(د): «وهنا».

(٥) «على»: ليس في (ص) و(م).

(٦) «قال»: ليس في (د).

(فَحَدَّثَهُ أَبُو لُبَابَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ جِنَّانِ البُيُوتِ) بكسر الجيم، الَّتي تأوي إلى البيوت وتكون فيها (فَأَمْسَكَ) ابن عمر (عَنْهَا).

١٦ - بَابٌ: إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي شَرَابِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيهِ دَاءً، وَفِي الآخَرِ شِفَاءً، وَخَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ فَوَاسِقُ يُقْتَلْنَ فِي الحَرَمِ

هذا[1] (بابٌ) بالتَّنوين (إذا وَقَعَ الذُّبابُ) بالمعجمة، واحده ذُبَابَةٌ[2]، ولا تقل[3]: ذُبَانَة (فِي شَرَابِ أَحدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ) فيه[4] (فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيهِ) ولأبوي ذرٍّ والوقت: «في إحدى جناحيه» (دَاءً وَفِي الآخَرِ) ولهما: «الأخرى» (شِفَاءً، وَخَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ) جمع دابَّةٍ، من دبَّ[5] على وجه[6] الأرض يدبُّ[7] دبيبًا (فَوَاسِقُ[8]) صفة المبتدأ وهو «خمسٌ»، وخبره (يُقتَلْنَ) بضمِّ أوَّله مبنيًّا للمفعول (فِي الحَرَمِ) ففي الحِلِّ أولى، والتَّبويب وتاليه ثابتٌ في الفرع لأبي ذرٍّ. قال الحافظ ابن حجرٍ: وقوله: «إذا وقع الذُّباب في شراب أحدكم فليغمسه...» ثابتٌ في رواية السَّرخسيِّ، ولا معنى لذكره هنا. قال: ووقع عنده أيضًا: «باب: خمسٌ من الدَّوابِّ فواسق» وسقط من[9] رواية غيره، وهو أولى.

٣٣١٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَمْسٌ فَوَاسِقُ يُقْتَلْنَ فِي الحَرَمِ: الفَأْرَةُ، وَالعَقْرَبُ، وَالحُدَيَّا، وَالغُرَابُ، وَالكَلْبُ العَقُورُ».

---

(١) «هذا»: مثبتٌ من (ب) و(س).

(٢) زيد في (د): «بالذَّال». وفي هامش (ج): واحدها «ذُبابة» بموحَّدتين، ولا تقل: «ذبَّانة» بموحَّدة ثمَّ نون.

(٣) في (د): «تُقبل».

(٤) «فيه»: مثبتٌ من (د).

(٥) في هامش (ل): دَبَّ الصغير يدُبُّ من باب «ضَرَبَ» أي: سار. «مصباح».

(٦) «وجه»: مثبتٌ من (د).

(٧) في (ص): «دبَّت».

(٨) في هامش (ل): قوله: «فَوَاسِقُ» مرفوع غير منوَّن؛ لأنَّه لا ينصرف، وفي الحديث: «خمسٌ فواسق» منوَّن، و«فواسقُ» غير منوَّن؛ لأنه لا ينصرف. انتهى. وكذا ضبطه النَّوويُّ مقتصرًا عليه، وقال بعضهم: المشهور تنوينهما؛ يعني: «خمسٌ»، وتجوز الإضافة. «شرح الحلبي».

(٩) في (ص): «في».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ) هو ابن مسرهَدٍ قال: (حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ) بضمِّ الزَّاي مُصغَّرًا، قال: (حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ) هو ابن راشدٍ (عَنِ الزُّهْرِيِّ) محمَّد بن مسلم ابن شهابٍ (عَنْ عُرْوَةَ) بن الزُّبير بن العوَّام (عَنْ عَائِشَةَ ﵂، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أنَّه (قَالَ: خَمْسٌ) أي: من الدَّوابِّ، كما في الرِّواية الآتية [ح: ٣٣١٥] (فَوَاسِقُ يُقْتَلْنَ فِي الحَرَمِ) والحلِّ: (الفَأْرَةُ[1]) بالهمز (وَالعَقْرَبُ) وهو[2] أصناف: الجرَّارة، والطَّيَّارة، وما له ذَنَبٌ كالحربة، وما له ذَنَبٌ مُعقَّفٌ[3]، وفيها السُّود والخضر والصُّفر، ولها ثمانية أرجلٍ، وعيناها في ظهرها، ومن عجيب أمرها: أنَّها لا تضرب الميت ولا المغشيَّ عليه ولا النَّائم، إلَّا أن يتحرَّك شيءٌ من بدنه فإنَّها عند ذلك تضربه (وَالحُدَيَّا) بضمِّ الحاء وفتح الدَّال المهملتين وتشديد التَّحتيَّة مقصورًا[4] من غير همزٍ، تصغير حِدَأةٍ كعنبةٍ: الطَّائر المعروف. قيل: وفي طبعها أنَّها تقف في الطَّيران، وليس ذلك لغيرها من الكواسر (وَالغُرَابُ) وهو/ معروفٌ، وسُمِّي بذلك لسواده، ومنه قوله تعالى: ﴿وَغَرَابِيبُ سُودٌ﴾ [فاطر: ٢٧] وهما لفظتان بمعنًى واحدٍ. والعرب تتشاءم به، ولذلك اشتقُّوا من اسمه الغربة والاغتراب، وغراب البين الأبقع. قال صاحب «المجالسة»[5]: سُمِّي غراب البين، لأنَّه بان عن نوح ﵇ لمَّا وجَّهه إلى الماء، فذهب ولم يرجع، وقال ابن قتيبة: سُمِّي فاسقًا، لتخلُّفه حين أرسله نوح ﵇ ليأتيه بخبر الأرض، فترك أمره ووقع على جيفةٍ (وَالكَلْبُ العَقُورُ) الجارح وهو معروفٌ، إذا عقر إنسانًا عرض له أمراضٌ رديئةٌ. ٣١٢/٥

وسبق هذا الحديث/ في «كتاب الحجِّ» في «باب ما يقتل المحرِمُ من الدَّوابِّ» [ح: ١٨٢٩]. د٤/٥٠ب

٣٣١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ﵄: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ، مَنْ قَتَلَهُنَّ وَهْوَ مُحْرِمٌ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ: العَقْرَبُ، وَالفَأْرَةُ، وَالكَلْبُ العَقُورُ، وَالغُرَابُ، وَالحِدَأَةُ».

---

(١) في هامش (ل): و«الفَأْرَةُ»: تهمز ولا تهمز. «مصباح».

(٢) في (ص) و(م): «وهي».

(٣) في (د): «مُعقَّد»، وفي هامش (ل): الأعقف: الأعوج والمنحني. «قاموس»، وعقفت الشَّيء تعقيفًا: عوجته. «مصباح».

(٤) في (د): «مقصورٌ».

(٥) في (ص): «المجالس» وهو تحريفٌ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ) القعنبيُّ[1] قال: (أَخْبَرَنَا مَالِكٌ) الإمام (عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ) العدويِّ مولاهم، أبي عبد الرَّحمن المدنيِّ مولى ابن عمر (عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ﭬ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ، مَنْ قَتَلَهُنَّ وَهْوَ مُحْرِمٌ فَلَا جُنَاحَ) لا إثم (عَلَيْهِ) في قتلهنَّ: (العَقْرَبُ، وَالفَأْرَةُ، وَالكَلْبُ العَقُورُ، وَالغُرَابُ، وَالحِدَأَةُ) بكسر الحاء وفتح الدَّال المهملتين مهموزًا[2].

٣٣١٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ كَثِيرٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ﭬ رَفَعَهُ قَالَ: «خَمِّرُوا الآنِيَةَ، وَأَوْكُوا الأَسْقِيَةَ، وَأَجِيفُوا الأَبْوَابَ، وَاكْفِتُوا صِبْيَانَكُمْ عِنْدَ العِشَاءِ، فَإِنَّ لِلْجِنِّ انْتِشَارًا وَخَطْفَةً، وَأَطْفِئُوا المَصَابِيحَ عِنْدَ الرُّقَادِ، فَإِنَّ الفُوَيْسِقَةَ رُبَّمَا اجْتَرَّتِ الفَتِيلَةَ فَأَحْرَقَتْ أَهْلَ البَيْتِ». قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ وَحَبِيبٌ، عَنْ عَطَاءٍ: فَإِنَّ الشَّيْطَانَ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ) أبو الحسن الأسديُّ البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ) أي: ابن درهمٍ الجهضميُّ (عَنْ كَثِيرٍ) بالمثلَّثة، ابن شِنْظِير -بكسر الشِّين والظَّاء المعجمتين بينهما نونٌ ساكنةٌ وبعد التَّحتيَّة السَّاكنة راءٌ- البصريِّ، وليس له في «البخاريِّ» سوى هذا الحديث، وتُوبِع عليه كما في آخره، وآخر في «السَّلام على المصلِّي» [ح:١٢١٧] وله متابعٌ عند مسلمٍ من رواية أبي الزُّبير عن جابرٍ (عَنْ عَطَاءٍ) هو ابن أبي رباحٍ (عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ) الأنصاريِّ (ﭬ رَفَعَهُ) أي[3]: إلى النَّبيِّ ﷺ أنَّه (قَالَ) قال الكِرمانيُّ: وإنَّما قال: «رفعه» لأنَّه أعمُّ من أن يكون بالواسطة أو بدونها، وأن يكون الرَّفع مقارنًا لرواية الحديث أم لا، فأراد الإشارة إليه. وقال في «الفتح»: وقع عند الإسماعيليِّ من وجهين عن حمَّاد بن زيدٍ[4]، قال رسول الله ﷺ: (خَمِّرُوا الآنِيَةَ) بالخاء المعجمة والميم المشدَّدة، غطُّوها (وَأَوْكُوا الأَسْقِيَةَ) بفتح الهمزة وسكون الواو وضمِّ الكاف، من غير همزٍ[5]، شدُّوها بالوكاء، وهو الخيط (وَأَجِيفُوا الأَبْوَابَ)

---

(١) في (ب): «العقنبيُّ» وهو تحريفٌ.

(٢) في (د): «مهموزٌ».

(٣) «أي»: ليس في (د).

(٤) قوله: «قال في الفتح... بن زيد» سقط من (م).

(٥) في هامش (ل): عبارة السُّيوطيِّ في «شرحه» هنا: بكسر الكاف، وبعدها همزة، والَّذي في «الشَّرح» هو ما في «اليونينيَّة».

بفتح الهمزة وكسر الجيم وبعد التَّحتيَّة السَّاكنة فاءٌ، أغلقوها (وَاكْفِتُوا صِبْيَانَكُمْ) بهمزة وصلٍ وكسر الفاء، بعدها فوقيَّةٌ، وفي بعض النُّسخ: بضمِّ الفاء، أي: ضمُّوهم (عِنْدَ العِشَاءِ) بكسر العين المهملة، وضُبِّب عليها في الفرع كأصله، ولأَبَوَي ذرٍّ والوقت: «عند المساء» (فَإِنَّ لِلْجِنِّ) حينئذٍ (انْتِشَارًا وَخَطْفَةً) بفتح الخاء المعجمة وسكون الطَّاء المهملة وفتح الفاء، أخذًا للشَّيء بسرعةٍ (وَأَطْفِئُوا المَصَابِيحَ) بهمزة قطعٍ وسكون المهملة وكسر الفاء بعدها همزةٌ مضمومةٌ (عِنْدَ الرُّقَادِ) أي: عند إرادة النَّوم (فَإِنَّ الفُوَيْسِقَةَ) الفأرة (رُبَّمَا اجْتَرَّتِ الفَتِيلَةَ) من المصباح -بالجيم السَّاكنة والفوقيَّة والرَّاء المشدَّدة المفتوحتين- (فَأَحْرَقَتْ أَهْلَ البَيْتِ) والأوامر في هذا الباب من باب الإرشاد إلى المصلحة، أو للنَّدبيَّة خصوصًا من ينوي بفعلها الامتثال (قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ) عبد الملك بن عبد العزيز فيما وصله المؤلِّف في أوائل هذا الباب [ح: ٣٣٠٤] (وَحَبِيبٌ) بفتح الحاء المهملة المعلِّم، فيما وصله أحمد وأبو يَعلى من طريق حمَّاد ابن سلمة عنه، كلاهما (عَنْ عَطَاءٍ) هو ابن أبي رباحٍ/: (فَإِنَّ الشَّيْطَانَ) ولأبي ذرٍّ: «فإنَّ للشَّياطين»[1] بدل قوله: «فإنَّ للجنِّ» ولا تضادَّ بينهما؛ إذ لا محذور في انتشار الصِّنفين، أوهما حقيقةٌ واحدةٌ يختلفان[2] بالصِّفات، قاله الكِرمانيُّ.

د٤/١٥١أ

٣٣١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَارٍ فَنَزَلَتْ ﴿وَٱلْمُرْسَلَٰتِ عُرْفًا﴾ فَإِنَّا لَنَتَلَقَّاهَا مِنْ فِيهِ، إِذْ خَرَجَتْ حَيَّةٌ مِنْ جُحْرِهَا فَابْتَدَرْنَاهَا لِنَقْتُلَهَا، فَسَبَقَتْنَا فَدَخَلَتْ جُحْرَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وُقِيَتْ شَرَّكُمْ، كَمَا وُقِيتُمْ شَرَّهَا» وَعَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ مِثْلَهُ، قَالَ: وَإِنَّا لَنَتَلَقَّاهَا مِنْ فِيهِ رَطْبَةً، وَتَابَعَهُ أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ، وَقَالَ حَفْصٌ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ قَرْمٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللهِ) الصَّفَّار الخزاعيُّ قال: (أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ) بن سليمان القرشيُّ الكوفيُّ صاحب الثَّوريِّ (عَنْ إِسْرَائِيلَ) بن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعيِّ (عَنْ مَنْصُورٍ) هو ابن المعتمر (عَنْ إِبْرَاهِيمَ) النَّخعيِّ (عَنْ عَلْقَمَةَ) بن قيسٍ النَّخعيِّ، عمِّ الأسود

(١) في غير (ب) و(س): «للشَّيطان»، والمثبت موافقٌ لما في هامش «اليونينيَّة».

(٢) في (د): «مختلفان».

ابن يزيد (عَنْ عَبْدِ اللهِ) بن مسعودٍ رضي الله عنه أنَّه[1] (قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فِي غَارٍ) بمنًى (فَنزَلَتْ) عليه: (﴿وَٱلْمُرْسَلَٰتِ عُرْفًا﴾ [المرسلات: ١] فَإِنَّا لَنَتَلَقَّاهَا مِنْ فِيهِ) أي: من[2] فمه (إِذْ خَرَجَتْ حَيَّةٌ مِنْ جُحْرِهَا) بتقديم الجيم المضمومة على الحاء/ المهملة السَّاكنة (فَابْتَدَرْنَاهَا) تسابقنا إليها (لِنَقْتُلَهَا، فَسَبَقَتْنَا فَدَخَلَتْ جُحْرَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: وُقِيَتْ شَرَّكُمْ[3]، كَمَا وُقِيتُمْ شَرَّهَا) بضمِّ الواو وتخفيف القاف مكسورةً فيهما، و«شرَّ» نُصِب كلاهما (وَ) روى هذا الحديث يحيى بن آدم (عَنْ إِسْرَائِيلَ) بن يونس (عَنِ الأَعْمَشِ) سليمان بن مهران كما رواه عن منصور بن المعتمر، كلاهما (عَنْ إِبْرَاهِيمَ) النَّخعيِّ (عَنْ عَلْقَمَةَ) بن قيسٍ (عَنْ عَبْدِ اللهِ) بن مسعودٍ (مِثْلَهُ[4] قَالَ: وَإِنَّا لَنَتَلَقَّاهَا مِنْ فِيهِ) صلى الله عليه وسلم (رَطْبَةً) غضَّةً طريَّةً أوَّل ما تلاها (وَتَابَعَهُ) أي: وتابع إسرائيلَ (أَبُو عَوَانَةَ) الوضَّاح اليشكريُّ في روايته (عَنْ مُغِيرَةَ) بن مِقْسمٍ -بكسر الميم- فيما وصله في «تفسير سورة المرسلات» [ح: ٤٩٣٠] (وَقَالَ حَفْصٌ) هو ابن غياث مما وصله في الحجِّ [ح: ١٨٣٠] (وَأَبُو مُعَاوِيَةَ) الضرير فيما وصله مسلم (وَسُلَيْمَانُ بْنُ قَرْمٍ[5]) بفتح القاف وسكون الرَّاء آخره ميمٌ، الضَّبِّيُّ[6]، ممَّا قال الحافظ ابن حجرٍ: لم أقف عليه موصولًا، الثَّلاثة (عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ) بدل «علقمة» (عَنْ عَبْدِ اللهِ) يعني: ابن مسعودٍ، وسقط لغير أبي ذرٍّ «عن عبد الله».

٣٣١٨ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الأَعْلَى: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: «دَخَلَتِ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا، فَلَمْ تُطْعِمْهَا، وَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلُ مِنْ خُشَاشِ الأَرْضِ». قَالَ: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مِثْلَهُ.

---

(١) «أنَّه»: ليس في (ب).

(٢) «من»: ليس في (د).

(٣) في هامش (ل): فإن قلت: كان قتلهم لها خيرًا؛ لأنَّه مأمور به؟ قلت: هو شرٌّ بالنِّسبة إليها، والخيور والشُّرور من الأمور الإضافيَّة. «عيني».

(٤) في هامش (ج) و(ل): قوله: «مثلَه» مفعول «حدَّثنا»، ولا يجوز فيه الرَّفع، وإنَّما يتحتَّم الرَّفع لو كان الحديث معلَّقًا. «حلبي».

(٥) في هامش (ج) و(ل): قوله: «قَرْم» جدُّ سليمان، واسم أبيه معاذٌ. وزاد في هامش (ج): «وكنية سليمان أبو داود، وهو بصري، يروي عن ابن المنكدر وثابت والأعمش».

(٦) في هامش (ل): قوله: «الضَّبِّيُّ» وكذا في «العينيِّ» وفي «شرح الحلبيِّ» وفي «التَّقريب»: البصريُّ؛ فليُحرَّر.

وبه قال: (حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ) الجهضميُّ الأزديُّ البصريُّ قال[١]: (أَخْبَرَنَا عَبْدُ الأَعْلَى[٢]) ابن عبد الأعلى السَّامي -بالسِّين المهملة- البصريُّ قال: (حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ) بضمِّ العين وفتح الموحَّدة (بْنُ عُمَرَ) بن حفصٍ العمريُّ (عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: دَخَلَتِ امْرَأَةٌ النَّارَ) قال في «الفتح»: لم أقف على اسمها، وفي روايةٍ: أنَّها حميريَّةٌ، وفي أخرى: أنَّها من بني إسرائيل، ولا تضادَّ بينهما، لأنَّ طائفةً من حِمْيَر دخلوا في اليهوديَّة، فنُسِبت إلى دينها تارةً، وإلى قبيلتها أخرى (فِي) أي: بسبب (هِرَّةٍ) أنثى السِّنَّور، وجمعها: هررٌ، مثل: قربةٍ وقربٍ (رَبَطَتْهَا) وفي «باب فضل سقي الماء» [ح: ٢٣٦٥] من «كتاب الشُّرب»: «حبستها/ حتَّى ماتت جوعًا» (فَلَمْ تُطْعِمْهَا) الفاء تفصيلٌ وتفسيرٌ للرَّبط (وَلَمْ تَدَعْهَا) أي: لم تتركها (تَأْكُلُ مِنْ خَُِشَاشِ الأَرْضِ) بتثليث الخاء المعجمة[٣] في الفرع كأصله، وبشينين معجمتين بينهما ألفٌ، أي: حشراتها كالفأرة، وهذا ممَّا استدركته عائشة على أبي هريرة وقالت له: «أتدري ما كانت المرأة؟ إنَّ المرأة[٤] مع[٥] ما فعلت كانت كافرةً، إنَّ المؤمن أكرم على الله من أن يعذِّبه في هرَّةٍ، فإذا حدَّثت عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فانظر كيف تحدِّث». د٤/٥١ب

(قَالَ) عبد الأعلى السَّامي: (وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ) بن عمر العمريُّ (عَنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ).

٣٣١٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ فَلَدَغَتْهُ نَمْلَةٌ، فَأَمَرَ بِجَهَازِهِ فَأُخْرِجَ مِنْ تَحْتِهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِبَيْتِهَا فَأُحْرِقَ بِالنَّارِ، فَأَوْحَى اللهُ إِلَيْهِ: فَهَلَّا نَمْلَةً وَاحِدَةً؟».

وبه قال: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (مَالِكٌ) الإمام (عَنْ أَبِي الزِّنَادِ) عبد الله بن ذكوان (عَنِ الأَعْرَجِ) عبد الرَّحمن (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

---

(١) زيد في (د): «حدَّثنا، وفي بعض الأصول».

(٢) زيد في (د): «أي».

(٣) في هامش (ل): لكن قال في «المصنَّف» في الطير: بالفتح ليس غيره. «حلبي»، وفي «القاموس» مثل ما في «الشَّرح».

(٤) «إنَّ المرأة»: ليس في (د).

(٥) «مع»: سقط من (ب).

قَالَ: نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ) عُزَيرٌ أو موسى (تَحْتَ شَجَرَةٍ فَلَدَغَتْهُ) بالدَّال المهملة والغين المعجمة، قرصته (نَمْلَةٌ) سُمِّيت نملةً[1] لتنمُّلها، وهو كثرة حركتها وقلَّة قوائمها (فَأَمَرَ بِجَهَازِهِ) بفتح الجيم وكسرها، أي: بمتاعه (فَأُخْرِجَ مِنْ تَحْتِهَا) أي: من تحت الشَّجرة (ثُمَّ أَمَرَ بِبَيْتِهَا) أي: ببيت[2] النَّملة. وفي «الجهاد» [ح:٣٠١٩] من طريق الزُّهريِّ: بقرية النَّمل، أي: موضع اجتماعها (فَأُحْرِقَ بِالنَّارِ، فَأَوْحَى اللهُ) عَزَّ وَجَلَّ (إِلَيْهِ) أي[3]: إلى ذلك النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم: (فَهَلَّا) أحرقت (نَمْلَةً وَاحِدَةً؟) وهي الَّتي قرصتك دون غيرها؛ إذ لم يقع منها ما يقتضي إحراقها، وقول النَّوويِّ: «ولعلَّه كان جائزًا في شريعة ذلك النَّبيِّ قتل النَّملة[4] والتَّعذيب بالنَّار» مُتعقَّبٌ بأنه لوكان جائزًا لم يُعاتَب أصلًا ورأسًا. ولا يجوز عندنا قتل النَّمل لحديث ابن عبَّاسٍ المرويِّ في «السُّنن»: أنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل النَّملة والنَّحلة، لكن خصَّ الخطَّابيُّ النَّهي بالسُّليمانيِّ الكبير، أمَّا الصَّغير المسمَّى بالذَّرِّ فقتله جائزٌ، وكره مالكٌ قتل النَّمل إلَّا أن يضرَّ ولا يقدر على دفعه إلَّا بالقتل. وقال الدَّميريُّ: قوله: «هلَّا نملةً واحدةً[5]؟» دليلٌ على جواز قتل المؤذي. وكلُّ قتلٍ كان لنفعٍ أو دفع ضررٍ[6] فلا بأس به عند العلماء. ولم يخصَّ تلك النَّملة الَّتي لدغت من غيرها، لأنَّه ليس المراد القصاص لأنَّه لو أراده لقال: هلَّا[7] نملتك الَّتي لَدَغَتْكَ، ولكن قال: هلَّا نملةً، فكأنَّ[8] نملةً تعمُّ/ البريء والجاني، وقد ذُكِر أنَّ لهذه القصَّة سببًا، وهو أنَّ هذا النَّبيَّ مرَّ على قريةٍ أهلكها الله تعالى بذنوب أهلها، فوقف متعجِّبًا فقال: يا ربِّ، كان فيهم صبيانٌ ودوابُّ ومن لم يقترف ذنبًا، ثمَّ نزل تحت شجرةٍ

٣١٤/٥

---

(١) «نملةً»: ليس في (ص)، وفي (م): «به».

(٢) في (ص) و(م): «بيت».

(٣) «أي»: مثبتٌ من (م).

(٤) في (س): «النَّمل».

(٥) «واحدةً»: ليس في (د).

(٦) في (د): «ضرٍّ».

(٧) في غير (ب) و(س): «ألا»، وكذا في الموضع اللَّاحق، وفي هامش (ل): قوله: «ألا نملتك» كذا بخطِّه، وفي «الدميريِّ»: لقال: هَلَّا نملتك... إلى آخره. انتهى. فنقلها الشَّارح بالمعنى، وفي «الجنى الداني»: قال بعض النَّحويِّين: إنَّ هاء «هلَّا» بدل من همزة «ألا».

(٨) في (د): «لأنَّ».

فجرت له هذه القصَّة/، فنبَّهه الله عَزَّوَجَلَّ على أنَّ الجنس المؤذي يُقتَل وإن لم يؤذِ، والحاصل: د٤/١٥٢أ أنَّ العقوبة من الله عَزَّوَجَلَّ تعمُّ فتصير رحمةً على المطيع وطهارةً له، وشرًّا[1] ونقمةً على العاصي.

«لطيفةٌ»: روى الدَّارقطنيُّ والحاكم من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ممَّا ذكره في «حياة الحيوان»: أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لا تقتلوا النَّمل، فإنَّ سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ خرج ذات يوم يستسقي[2] فإذا هو بنملةٍ مستلقيةٍ على قفاها رافعة قوائمها تقول: اللَّهمَّ إنَّا خلقٌ من خلقك، لا غنى لنا عن فضلك، اللَّهمَّ لا تؤاخذنا بذنوب عبادك الخاطئين، واسقنا مطرًا تنبت لنا[3] به شجرًا، وأطعمنا ثمرًا. فقال سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ لقومه: ارجعوا فقد كُفِينا وسُقِيتم بغيركم».

١٧- بابٌ: إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي شَرَابِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ فَإِنَّ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءً، وَفِي الأُخْرَى شِفَاءً

هذا[4] (بابٌ) بالتَّنوين (إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ) بالذَّال المعجمة (فِي شَرَابِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ) أي[5]: فيه (فَإِنَّ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءً، وَفِي الأُخْرَى شِفَاءً) كذا لأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي[6]، وسقط لغيره وهو أَولى؛ إذ لا تعلُّق للأحاديث اللَّاحقة بذلك كما ستراه قريبًا إن شاء الله تعالى.

٣٣٢٠ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُتْبَةُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ بْنُ حُنَيْنٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي شَرَابِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ، ثُمَّ لِيَنْزِعْهُ فَإِنَّ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءً، وَالأُخْرَى شِفَاءً».

وبه قال: (حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ) بفتح الميم واللَّام، بينهما خاءٌ معجَمةٌ ساكنةٌ، البجليُّ الكوفيُّ قال: (حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ) القرشيُّ التَّيميُّ (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (عُتْبَةُ بْنُ مُسْلِمٍ)

---

(١) «وشرًّا»: ليس في (د).

(٢) في (م): «ليستسقي».

(٣) «لنا»: ليس في (د).

(٤) «هذا»: ليس في (د).

(٥) «أي»: ليس في (ص) و(م).

(٦) في هامش (ل): بضمِّ الميم المشدَّدة، نسبة إلى حمُّويه؛ جدّ.

بضمِّ العين المهملة وسكون الفوقيَّة وفتح الموحَّدة مولى بني تميمٍ (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (عُبَيْدُ[١] بْنُ حُنَيْنٍ) بضمِّ العين والحاء المهملتين مُصغَّرين[٢]، مولى زيد بن الخطَّاب القرشيُّ العدويُّ (قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي شَرَابِ أَحَدِكُمْ) هو شاملٌ لكلِّ مائعٍ، وعند ابن ماجه من حديث أبي سعيدٍ: «فإذا[٣] وقع[٤] في الطَّعام» وعند أبي داود من حديث أبي هريرة: «إذا وقع الذُّباب[٥] في إناء أحدكم» [ح:٥٧٨٢] والإناء يكون فيه كلُّ شيءٍ من مأكولٍ ومشروبٍ (فَلْيَغْمِسْهُ) زاد في «الطِّبِّ» [ح:٥٧٨٢]: «كلَّه» وفيه: رفع توهُّم المجاز في الاكتفاء بغمس بعضه، والأمر للإرشاد لمقابلة الدَّاء بالدَّواء (ثُمَّ لِيَنْزِعْهُ) ولأبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمُستملي: «ثمَّ لينتزعه» بزيادة فوقيَّةٍ قبل الزَّاي. وفي «الطِّبِّ» [ح:٥٧٨٢]: «ثمَّ ليطرحه» وفي «البزَّار» برجالٍ ثقاتٍ: أنَّه يغمس ثلاثًا مع قول: بسم الله (فَإِنَّ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ) بكسر الهمزة وسكون الحاء وهو الأيسر -كما قيل- (دَاءً، وَالأُخْرَى) بضمِّ الهمزة وهو الأيمن (شِفَاءً) والجناح يُذكَّر ويُؤنَّث، فإنَّهم قالوا في جمعه: أجنحةٌ وأجنحٌ، فـ«أجنحةٌ» جمع المذكَّر؛ كقذالٍ وأقذلةٍ، و«أجنحٌ» جمع المؤنَّث[٦] كشمالٍ وأشملٍ. والحديث هنا جاء على التَّأنيث، وحذف حرف الجرِّ في قوله: «والأخرى» وفيه شاهدٌ[٧] لمن يجيز[٨] العطف/ على معمولَي عامِلَين كالأخفش، وبقيَّة مبحث ذلك تأتي إن شاء الله تعالى في «الطِّبِّ» [ح:٥٧٨٢] بمنِّه وكرمه.

د٤/٥٢ب

واستُنبِط من الحديث: أنَّ الماء القليل لا ينجس بوقوع ما لا نفس له سائلةٌ فيه، ووجهه

---

(١) زيد في (ب): «الله» وليس بصحيحٍ.

(٢) في غير (د) و(س): «مُصغَّرتين».

(٣) في (م): «قال: إذا».

(٤) زيد في (د): «الذُّباب».

(٥) «الذُّباب»: مثبتٌ من (د).

(٦) في (د): «للمؤنَّث».

(٧) في هامش (ل): قوله: «وفيه شاهد» عبارة الدَّمامينيِّ: وفيه شاهد لمن يجيز مثلَ: «إنَّ في الدَّار زيدًا والحُجرةِ عمرًا» على ما هو معروف في العطف على معمولي عاملين مختلفين.

(٨) في (ص) و(م): «يجوِّز».

-كما نُقِل عن الشَّافعيِّ-: أنَّه قد يفضي الغمس إلى الموت، سيَّما إذا[1] كان المغموس فيه حارًّا، فلو نجَّسه لَمَا أمر به، لكن هذا الإطلاق قيَّده في «المهمَّات» بما إذا لم يتغيَّر الماء به، فإن تغيَّر فوجهان، والصَّحيح: أنَّه ينجس، وحكى في «الوسيط» عن «التَّقريب» قولًا فارقًا: بين ما تعمُّ به البلوى، كالذُّباب والبعوض فلا ينجس، وبين ما لا تعمُّ، كالعقارب والخنافس فينجس. وحكاه الرَّافعيُّ في «الصَّغير». قال الإسنويُّ: وهو متعيِّنٌ لا مَحيد عنه، لأنَّ محلَّ النَّصِّ فيه معنيان مناسبان: عدم الدَّم المتعفِّن، وعموم البلوى، فكيف يُقاس عليه ما وُجِد فيه أحدهما؟ بل المتَّجه اختصاصه بالذُّباب؛ لأنَّ غمسه لتقديم الدَّاء، وهو مفقودٌ في غيره.

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «الطِّبِّ» [ح: ٥٧٨٢] وابن ماجه فيه أيضًا.

٣٣٢١ - حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الأَزْرَقُ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الحَسَنِ وَابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «غُفِرَ لِامْرَأَةٍ مُومِسَةٍ مَرَّتْ بِكَلْبٍ عَلَى رَأْسِ رَكِيٍّ يَلْهَثُ، قَالَ: كَادَ يَقْتُلُهُ العَطَشُ، فَنَزَعَتْ خُفَّهَا، فَأَوْثَقَتْهُ بِخِمَارِهَا، فَنَزَعَتْ لَهُ مِنَ المَاءِ، فَغُفِرَ لَهَا بِذَلِكَ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ) بتشديد الموحَّدة، أبو عليٍّ الواسطيُّ قال: (حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ) بن يوسف الواسطيُّ (الأَزْرَقُ) قال: (حَدَّثَنَا عَوْفٌ) الأعرابيُّ (عَنِ الحَسَنِ) البصريِّ (وَابْنِ سِيرِينَ) محمَّدٍ، كلاهما (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ) أنَّه (قَالَ/: غُفِرَ) بضمِّ أوَّله مبنيًّا للمفعول، أي: غفرَ اللهُ (لِامْرَأَةٍ) لم تُسَمَّ (مُومِسَةٍ) بميمٍ مضمومةٍ فواوٍ ساكنةٍ فميمٍ مكسورةٍ فسينٍ مهملةٍ زانيةٍ (مَرَّتْ بِكَلْبٍ عَلَى رَأْسِ رَكِيٍّ) بفتح الرَّاء وكسر الكاف وتشديد التَّحتيَّة، بئرٍ لم تُطوَ (يَلْهَثُ) بالمثلَّثة: يُخرِج لسانه عطشًا (قَالَ: كَادَ يَقْتُلُهُ العَطَشُ، فَنَزَعَتْ خُفَّهَا) من رجلها (فَأَوْثَقَتْهُ بِخِمَارِهَا) بكسر الخاء المعجمة، بنَصِيْفها[2] (فَنَزَعَتْ لَهُ مِنَ المَاءِ) استقت للكلب بخفِّها من الرَّكيَّة (فَغُفِرَ لَهَا بِذَلِكَ) أي: بسبب سقيها الكلب. وفيه: أنَّ الله تعالى يتجاوز عن الكبيرة بالعمل اليسير تفضُّلًا منه.

٣١٥/٥

وهذا الحديث أخرجه أيضًا في «الطَّهارة» [ح: ١٧٣] و«الشُّرب» [ح: ٢٣٦٣]، والنَّسائيُّ.

---

(١) في (ب): «إذ» وهو تحريفٌ.

(٢) في هامش (ج) و(ل): «النَّصِيف» كـ«أَمِيْر»: الخمار، والعمامة، وكلُّ ما غطَّى الرَّأس. «قاموس».

٣٣٢٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَفِظْتُهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ كَمَا أَنَّكَ هَهُنَا: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا تَدْخُلُ المَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ) المدينيُّ قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) بن عيينة (قَالَ: حَفِظْتُهُ) أي: الحديث (مِنَ الزُّهْرِيِّ) محمَّد بن مسلم ابن شهابٍ (كَمَا أَنَّكَ هَهُنَا) قال الكِرمانيُّ: يعني: كما لا يُشَكُّ في كونك في هذا المكان كذلك لا يُشَكُّ[1] في حفظي منه، قال: (أَخْبَرَنِي) بالإفراد (عُبَيْدُ اللهِ) -بضمِّ العين مُصغَّرًا- ابن عبد الله بن عُتبة بن مسعودٍ (عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ) زيد بن سهلٍ الأنصاريِّ (رضي الله عنهما[2]، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم) أنَّه (قَالَ: لَا تَدْخُلُ المَلَائِكَةُ) غير الحَفَظَة (بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ) يحرم اقتناؤه (وَلَا صُورَةٌ) لحيوانٍ، أو الحكم عامٌّ[3] في كلِّ كلبٍ وكلِّ صورةٍ.

وقد سبق هذا الحديث في «باب إذا قال أحدكم: آمين» [ح: ٣٢٢٥].

٣٣٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَمَرَ بِقَتْلِ الكِلَابِ.

د٤/١٥٣أ وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ)/ التِّنِّيسيُّ قال[4]: (أَخْبَرَنَا مَالِكٌ) هو ابن أنسٍ الإمام (عَنْ نَافِعٍ) مولى ابن عمر (عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَمَرَ بِقَتْلِ الكِلَابِ) وفي «مسلمٍ» من حديث عبد الله بن مُغفَّلٍ قال: «أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب، ثمَّ قال: ما بالهم وبال الكلاب؟، ثمَّ رخَّص في كلب الصَّيد وكلب الغنم»، فحمل الأصحاب الأمر بقتلها على الكلب العقور، واختلفوا في قتل ما لا ضرر فيه منها، فقال القاضي حُسَينٌ وإمام الحرمين والماورديُّ في «باب بيع الكلاب» والنَّوويُّ في أوَّل «البيع» من شرحَي[5] «المُهذَّب»

(١) في غير (د) و(ص): «شكَّ».

(٢) في (د): «عنهم».

(٣) «عامٌّ»: ليس في (ب).

(٤) «قال»: ليس في (د).

(٥) في (د): «شرحه».

و«مسلمٍ»: لا يجوز قتلها. وقال في «باب محرَّمات الإحرام»: إنَّه الأصحُّ[1]، وإنَّ[2] الأمر بقتلها منسوخٌ، وعلى الكراهة اقتصر الرَّافعيُّ في الشَّرح، وتبعه في «الرَّوضة» وزاد: أنَّها كراهة تنزيهٍ، لكن قال الشَّافعيُّ في «الأمِّ» في «باب الخلاف في ثمن الكلب»: واقتل الكلاب الَّتي لا نفع فيها حيث وجدتها، وهذا هو الرَّاجح في «المهمَّات» ولا يجوز اقتناء الكلب الَّذي لا منفعة فيه.

وهذا الحديث أخرجه مسلمٌ في «البيوع»، والنَّسائيُّ في «الصَّيد»، وكذا ابن ماجه.

٣٣٢٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه حَدَّثَهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا يَنْقُصْ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ إِلَّا كَلْبَ حَرْثٍ أَوْ كَلْبَ مَاشِيَةٍ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ) التَّبوذكيُّ قال: (حَدَّثَنَا هَمَّامٌ) هو ابن يحيى العَوْذِيُّ -بفتح العين المهملة وسكون الواو وكسر المعجمة- البصريُّ (عَنْ يَحْيَى) هو ابن أبي كثيرٍ (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (أَبُو سَلَمَةَ) بن[3] عبد الرَّحمن بن عوفٍ (أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه حَدَّثَهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا يَنْقُصْ[4] مِنْ) أجر (عَمَلِهِ كُلَّ[5] يَوْمٍ قِيرَاطٌ) ولـ«مسلمٍ»: «قيراطان» والحكم للزَّائد لأنَّه حفظ ما لم يحفظ[6] الآخر، أو يُحمَل على نوعٍ من الكلاب بعضها أشدُّ أذًى من بعضٍ، أو لمعنًى فيهما، أو أنَّه يَختَلِفُ باختلاف المواضع، فيكون القيراطان في المدائن ونحوها[7]، والقيراط في البوادي، أو يكون في زمنين، فذكر القيراط أوَّلًا، ثمَّ زاد التَّغليظ،

---

(١) في (م): «لا يصحُّ» وهو تحريفٌ.

(٢) «إنَّ»: ليس في (ص).

(٣) «ابن»: سقط من (د).

(٤) في هامش (ج): كذا في «اليونينيَّة» بضمَّة على الصاد، وبخط المزي في الفرع جزمه عليها صح، وقال الحلبي: ينقص مجزوم جواب الشَّرط. وفي هامش (ل): قوله: «كلبًا ينقصْ» بالجزم جواب الشَّرط كما هو ظاهر. «حلبي»، ووقع في «فرع المِزِّيِّ» ضبطه بالرَّفع والجزم، وكتب على الرَّفع: كذا في «اليونينيَّة»، وصحَّح على الجزم فليحرَّر.

(٥) في هامش (ج): انتصب «كلَّ» على الظرف؛ لإضافته إليه «زركشي».

(٦) في (س) و(ص): «يحفظه».

(٧) في هامش (ج): هل ينقص أجر الشَّخص بتعدُّد الكلاب؟ قال السُّبكيُّ: لا؛ بخلاف صلاته على جنائز «حلبي».

فذكر القيراطين، والمراد بالقيراط: مقدارٌ معلومٌ عند الله تعالى ينقص من أجر عمله (إِلَّا كَلْبَ حَرْثٍ أَو كَلْبَ مَاشِيَةٍ) غنمٍ، فيجوز[1]، و«إلَّا» هنا بمعنى: «غير» صفةٌ لـ«كلبٍ» لا استثناءٌ، لتعذُّره، ويجوز أن تُنزَّل النَّكرة منزلة المعرفة فيكون استثناءً لا صفةً، كأنَّه قيل: من أمسك الكلب، قاله الطِّيبيُّ، و«أو» للتَّنويع، وقيس عليه إمساكها لحراسة الدُّور والدَّوابِّ[2].

وهذا الحديث سبق في «باب اقتناء الكلب للحرث» من «كتاب المزارعة» [ح: ٢٣٢٢].

٣٣٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ: أَخْبَرَنِي يَزِيدُ ابْنُ خُصَيْفَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ: سَمِعَ سُفْيَانَ بْنَ أَبِي زُهَيْرٍ الشَّنِّيَّ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا لَا يُغْنِي عَنْهُ زَرْعًا وَلَا ضَرْعًا نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ». فَقَالَ السَّائِبُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: إِيْ وَرَبِّ هَذِهِ القِبْلَةِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ) القعنبيُّ قال: (حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ) هو ابن بلالٍ (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (يَزِيدُ ابْنُ خُصَيْفَةَ) هو يزيد -من الزِّيادة- ابن عبد الله بن خُصَيفة -بضمِّ الخاء المعجمة وفتح الصَّاد المهملة والفاء مُصغَّرًا- الكنديُّ المدنيُّ/، ونسبه لجدِّه (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (السَّائِبُ/ بْنُ يَزِيدَ) الكنديُّ صحابيٌّ صغيرٌ، أنَّه (سَمِعَ سُفْيَانَ بْنَ أَبِي زُهَيْرٍ الشَّنِّيَّ) بفتح الشِّين المعجمة وكسر النُّون المشدَّدة والتَّحتيَّة المشدَّدة، ولأبي ذرٍّ: «الشَّنَوِيَّ» بفتح النُّون المُخفَّفة وزيادة واوٍ مكسورةٍ بعدها، وفي نسخةٍ: «الشَّنَئِيَّ» بفتح الشِّين والنُّون وبهمزةٍ مكسورةٍ نسبةً إلى شنوءة[3] (أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا لَا يُغْنِي عَنْهُ زَرْعًا وَلَا ضَرْعًا) أي: لا ينفعه من جهة الزَّرع والضَّرع، وفي «القاموس»: الضَّرع معروفٌ للظِّلْفِ والخفِّ، أو للشَّاة والبقر ونحوهما (نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ. فَقَالَ السَّائِبُ) لسفيان بن أبي زُهَيرٍ: (أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ) سفيان: (إِيْ وَرَبِّ هَذِهِ القِبْلَةِ) بكسر الهمزة، حرف جوابٍ بمعنى: نعم، فيكون لتصديق الخبر[4] وإعلام المستخبر

٣١٦/٥

د٥٣/٤ب

(١) «كلب»: سقط من جميع النُّسخ، وفي (د): «إِلَّا كَلْبَ الحَرْثِ أَو مَاشِيَةٍ فيجوز».

(٢) في (ص): «والدُّروب».

(٣) في هامش (ل): «شنوءة»: اسمه عبد الله بن عبد الله بن مالك بن نصر بن الأزد، إنَّما قيل: أزد شنوءة لشنآن كان بينهم. «حلبي».

(٤) في (د): «المخبر».

ولوعد الطَّالب، وتُوصَلُ باليمين كما وقع هنا، ولم[1] يظهر لي تعلُّق بعض[2] هذه الأحاديث بترجمة الباب، وما ذكره الكِرمانيُّ من قوله: إنَّ هذا آخر «كتاب بدء الخلق» وإنَّه ذكر فيه ما ثبت عنده ممَّا يتعلَّق ببعض المخلوقات فلا يخفى بُعْده. والله الموفِّق.

هذا آخر كتاب[3] «بدء الخلق»[4] وتمَّ في يوم الأربعاء المبارك العشرين من شهر شوَّالٍ سنة عشرٍ وتسع مئةٍ، وأستودع الله تعالى نفسي وديني وابنتي وأحبابنا والمسلمين، وأن يطيل أعمارنا في طاعته، ويلبسنا أثواب عافيته بمنِّه ورحمته، ويفرِّج كربنا ويحسن عاقبتنا[5] والمسلمين، ويرفع هذا الطَّعن والطَّاعون والوباء عنَّا أجمعين، ويمنَّ بإكمال هذا الكتاب على يديَّ ويجعله لوجهه الكريم، وينفعني به والمسلمين.

والحمد لله ربِّ العالمين، وصلَّى الله على سيِّدنا محمَّدٍ وعلى[6] آله وصحبه وسلَّم.



---

(١) في (د): «ولا».

(٢) «بعض»: ليس في (ص).

(٣) «كتاب»: ليس في (د).

(٤) زيد في (ص): «قاله مؤلِّفه -نفع الله به المسلمين-».

(٥) «ويحسن عاقبتنا»: ليس في (د) و(م).

(٦) «على»: ليس في (د).

تم بحمد الله

الفهرس

٥٩ - كتَابُ بَدْءِ الخَلْق ٥٩٩



